

# الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدل بها على يدع  
في العبادات

رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم فقه السنة في  
كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
وأجيزت بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى  
والتوصية بالطبع، والحمد لله على توفيقه

تأليف

رَامِزُ خَالِدِ حَاجِ حَسَنِ

الجزء الأول

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع  
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد  
الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناشر ، فلا يجوز نشر أي جزء من  
هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأيّة وسيلة ، أو تصويره  
أو ترجمته دون موافقة خطية مُسبقة من الناشر .

## الطبعة الأولى

١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م

© مكتبة المعارف للنشر و التوزيع ، ١٤٢٩ هجرية

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

حسن ، رامز خالد حاج  
الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يستدل بها على البدع  
في العبادات . / رامز خالد حاج حسن . - الرياض ، ١٤٢٩ هجرية ٣ مج .

ردمك: ٢-٠٣-٨٠٢٨-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)  
٩-٠٤-٨٠٢٨-٦٠٣-٩٧٨ (ج ١)

١- الحديث الموضوع ٢- الحديث الضعيف ٣- البدع في  
الإسلام أ. العنوان  
ديوي ٩٢٢،٩

١٤٢٩/٤٢٧١

رقم الايداع: ١٤٢٩/٤٢٧١  
ردمك: ٢-٠٣-٨٠٢٨-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)  
٩-٠٤-٨٠٢٨-٦٠٣-٩٧٨ (ج ١)

## مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف: ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٣٥  
فاكس ٤١١٢٩٣٢ - ص.ب. ٣٢٨١  
الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً ﷺ عبده ورسوله.

أما بعد: فإن الله سبحانه وتعالى قد منّ على هذه الأمة بأن بعث فيها أفضل أنبيائه ورسله محمداً ﷺ، وأنزل عليه كتابه العظيم القرآن الكريم، كما أوحى إليه السنّة المطهّرة، فأكمل لهذه الأمة دينها وأتمّ عليها نعمته سبحانه وتعالى. قال عز وجل: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (١).

فالقرآن وحيّ من الله والسنّة وحيّ من الله؛ قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (٢).

وقال النبي ﷺ: (ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه) (٣).

وقد تكفل الله بحفظ كتابه العزيز وسنة نبيه الكريم ﷺ، فقال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (٤).

ووكل سبحانه بالسنّة المطهّرة المفسّرة للقرآن طائفةً مجتابة؛ وفقهم لطلبها

(١) سورة آل عمران: الآية ١٠٥.

(٢) سورة النجم: الآيتان ٣-٤.

(٣) رواه أبو داود في سننه (١١/٥) ح ٤٦٠٤ من حديث المقدم بن معد يكرب رضي الله عنه، وصححه

الألباني في صحيح سنن أبي داود (١١٧/٣) رقم ٤٦٠٤.

(٤) سورة الحجر: الآية ٩.

ودراستها، وأعانهم على حفظها والذود عنها، فنفوا عنها خطأ الغافلين وافتراء الكاذبين، وميّزوا الصحيح من السقيم والغث من السمين.

قيل لعبدالله بن المبارك رحمه الله: هذه الأحاديث المصنوعة؟ قال: تعيش لها الجهابذة ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الجوزي: (... ولما لم يمكن أحدٌ أن يُدخل في القرآن ما ليس منه؛ أخذ أقوامٌ يزيدون في حديث رسول الله ﷺ وينقصون، فيبدلون ويضعون عليه ما لم يُقل، فأنشأ الله عز وجل علماء يذبّون عن النقل ويوضّحون الصحيح ويفضحون القبيح، وما يُخلي الله عز وجل منهم عصرًا من العصور...) (٢).

فقد قام أئمة الحديث ونُقادها ببيان حال الأحاديث صحة وضعفاً، ووضعوا قواعد وأصولاً تُعرف بها درجة الحديث، كما أُلّفوا كتباً خاصة في ذلك ككتب التخاريج وكتب الأحاديث المشتهرة وكتب الموضوعات وغيرها.

إلا أن انصراف كثير من الناس - وبعضهم من أهل العلم - عن قراءة تلك الكتب ومعرفة تلك القواعد أدى إلى انتشار كثيرٍ من الأحاديث الضعيفة والموضوعة على ألسنتهم وفي تأليفهم، وهذا أمرٌ خطيرٌ يُخشى على من لم يتنبه له أن يدخل في عموم قوله ﷺ: ( من حدّث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين )<sup>(٣)</sup>.

وإن من أبرز الآثار السيئة للأحاديث الضعيفة والموضوعة ما ينشأ عن التعبد

(١) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/١) والخطيب في الكفاية ص ٣٦-٣٧، وانظر تدريب الراوي للسيوطي (٣٣٣/١).

(٢) الموضوعات (٦/١-٧).

(٣) رواه مسلم في مقدمة صحيحه (٩/١) من حديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما.

بما جاء فيها - مخالفاً للسنة الصحيحة - من البدع والمحدثات، لا سيّما أن القائل بها أو المتعبّد بها قد يكون من أهل العلم الذين لم يقفوا على حال تلك الأحاديث، فيرتكبون البدعة وهم لا يشعرون. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... وكثيرٌ من مجتهدى السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة؛ إمّا لأحاديث ضعيفة ظنّوها صحيحة، وإمّا لآيات فهموا منها ما لم يردّ منها، وإمّا لرأى رأوه وفي المسألة نصوصٌ لم تبلغهم) (١).

وإنّ المتبّع لأصول البدع المنتشرة في عبادات كثير من الناس يجد أنّ كثيراً منها ناشئ عن العمل بحديث ضعيف أو موضوع.

لذا فقد حاولت أن أجمع هذه الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في العبادات لما في ذلك من بيانٍ لحقيقة هذه البدع وتحذيرٍ للمسلمين من الوقوع فيها.

قال الشيخ الألباني رحمه الله: ( إنّ مما يجب العلم به أنّ معرفة البدع التي أدخلت في الدين أمرٌ هامٌّ جداً، لأنّه لا يتمُّ للمسلم التقرب إلى الله تعالى إلاّ باجتنابها، ولا يمكن ذلك إلاّ بمعرفة مفرداتها إذا كان لا يعرف قواعدها وأصولها، وإلا وقع في البدعة وهو لا يشعر...

ولذلك فلا يكفي في التبعّد الاقتصار على معرفة السنة فقط، بل لا بدّ من معرفة ما يناقضها من البدع ... ذلك لأنّ الإسلام قام على أصلين عظيمين: أن لا نعبد إلا الله، وأن لا نعبده إلا بما شرع الله. فمن أخلّ بأحدهما فقد أخلّ بالآخر... ولهذا كان من الضروري جداً تنبيه المسلمين على البدع التي دخلت في

الدين ...<sup>(١)</sup>.

وفي المقابل أذكر نفسي وأمثالي من المقصّرين بالاجتهاد في أداء السنن وامثال الآداب والأخلاق النبوية قولاً وعملاً، مشيراً إلى قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ( وكثيرٌ من المنكرين لبدع العبادات والعبادات تجدهم مقصّرين في فعل السنن من ذلك أو الأمر به، ولعلّ حال كثيرٍ منهم يكون أسوأ من حال من يأتي بتلك العبادات المشتملة على نوعٍ من الكراهة. بل الدّينُ هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا قوام لأحدهما إلا بصاحبه، فلا يُنهى عن منكر إلا ويؤمر بمعروف يغني عنه ... )<sup>(٢)</sup>.

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١- أنه يبحث في جملة من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، فينفي ثبوت نسبتها إلى النبي ﷺ، ويردّ ما جاء فيها من أفعال وأقوال لم يشرعها الله ورسوله ﷺ.
- ٢- انتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة في كثير من كتب الفقه والترغيب وغيرها، وغفلة كثير من الناس عن درجة تلك الأحاديث وحكم الاستدلال بها.
- ٣- أنّ الأحاديث الضعيفة والموضوعة هي من أبرز أسباب حدوث البدع وانتشارها؛ لما تشتمل عليه من عبادات منسوبة إلى النبي ﷺ، مما يؤدي إلى استحباب عبادات لم تصحّ عن النبي ﷺ.
- ٤- أن جمع هذه الأحاديث يعين الباحثين والدعاة إلى الله تعالى على ردّ البدع

(١) الأجابة النافعة ص ١٠٩-١١٢.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٢١).

وتنقية عبادات الناس مما شابها من المحدثات، ودعوتهم إلى التزام الصحيح الثابت منها عن النبي ﷺ.

٥- أنني لم أفق على كتاب أفرد هذه الأحاديث بالبحث، فأحبيت أن أقوم بهذا العمل لعل الله سبحانه ينفع به من كتبه وقرأه.

### خطة البحث:

قسّمتُ هذا البحث إلى مقدمة وتمهيد وستة أبواب وخاتمة وفهارس، وهي:  
مقدمة: تشتمل على ما يلي:

- بيان أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
- خطة البحث.
- منهج البحث.

تمهيد: ويشتمل على سبعة مباحث جعلتها مدخلاً إلى الموضوع، وهي:

- المبحث الأول: مفهوم البدعة وضوابطها عند أهل السنة.
- المبحث الثاني: تقسيم البدعة إلى حسنة ومذمومة ومناقشته.
- المبحث الثالث: حكم من عمل بالبدعة.
- المبحث الرابع: حكم العمل بالحديث الضعيف.
- المبحث الخامس: أثر الأحاديث الضعيفة والموضوعة في حدوث البدع وانتشارها.
- المبحث السادس: الاستغناء بالأحاديث الثابتة عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

المبحث السابع: خطر البدعة في الدين.

**الباب الأول: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في**

**كتاب الطهارة، وفيه ثلاثة فصول:**

الفصل الأول: ما روي في آداب الاستنجاء، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في الذكر قبل دخول الخلاء.

المبحث الثاني: ما روي في الذكر بعد الخروج من الخلاء.

المبحث الثالث: ما روي في نثر الذكر عند البول.

الفصل الثاني: ما روي في أذكار الوضوء، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في الذكر قبل الوضوء.

المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند التسوك.

المبحث الثالث: ما روي في الدعاء على كل عضو من أعضاء الوضوء.

المبحث الرابع: ما روي في الذكر بعد الوضوء، وفيه خمسة مطالب:

\* المطلب الأول: ما روي في قراءة آية الكرسي بعد الوضوء.

\* المطلب الثاني: ما روي في قراءة سورة القدر بعد الوضوء.

\* المطلب الثالث: ما روي في الصلاة على النبي ﷺ بعد الوضوء.

\* المطلب الرابع: ما روي في رفع البصر إلى السماء عند ذكر الشهادتين بعد

الوضوء.

\* المطلب الخامس: ما روي في تكرار الشهادتين ثلاث مرات بعد الوضوء.

الفصل الثالث: ما روي في صفة الوضوء، وفيه ثلاثة مباحث:



المبحث الأول: ما روي في إدخال الماء في العين عند غسل الوجه في الوضوء.

المبحث الثاني: ما روي في مسح الرقبة في الوضوء.

المبحث الثالث: ما روي في مسح الرجلين في الوضوء.

**الباب الثاني: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في**

**كتاب الصلاة، وفيه سبعة فصول:**

الفصل الأول: ما روي في صفة الأذان وما يتعلق به، وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في قول المؤذن: حي على خير العمل.

المبحث الثاني: ما روي في الذكر عند سماع الأذان.

المبحث الثالث: ما روي في تقبيل الإبهامين مع السابحتين ومسح العينين بهما

عند قول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله.

المبحث الرابع: ما روي في الصلاة والسلام على النبي ﷺ قبل الإقامة.

المبحث الخامس: ما روي في قول: أقامها الله وأدامها عند قول المؤذن: قد

قامت الصلاة.

المبحث السادس: ما روي في تكبير الإمام عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة.

الفصل الثاني: ما روي في أحكام المساجد، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ما روي في الدعاء عند الخروج إلى المسجد.

المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند الخروج من المسجد.

الفصل الثالث: ما روي في صفة الصلاة، وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في قول المأموم: رب اغفر لي، عند قراءة الإمام:

﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾.

المبحث الثاني: ما روي في تكرار التأمين ثلاث مرات بعد قراءة الفاتحة في الصلاة.

المبحث الثالث: ما روي في السكتة الطويلة بعد الفاتحة.

المبحث الرابع: ما روي في تخصيص صلاة الفجر بقراءة سور معينة.

المبحث الخامس: ما روي في المداومة على القنوت في صلاة الفجر.

المبحث السادس: ما روي في التسمية قبل التشهد.

الفصل الرابع: ما روي في العمل بعد الانصراف من الصلاة المكتوبة، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في الذكر دبر الصلاة المكتوبة.

المبحث الثاني: ما روي في قول: تقبل الله منا ومنك بعد الانصراف من الصلاة.

المبحث الثالث: ما روي في التسبيح بالحصى أو بالسبحة.

المبحث الرابع: ما روي في رفع اليدين بالدعاء بعد الصلاة المكتوبة.

الفصل الخامس: ما روي في صلاة الجمعة وما يلحق بها، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في صلاة الضحى يوم الجمعة بصفة معينة.

المبحث الثاني: ما روي في صلاة ركعات محددة قبل الجمعة على أنها راتبة قبلية.

المبحث الثالث: ما روي في الذكر عند دخول المسجد يوم الجمعة.

المبحث الرابع: ما روي في الذكر بعد صلاة الجمعة.

المبحث الخامس: ما روي في تخصيص صلاة المغرب ليلة الجمعة بقراءة سورتي

الكافرون والصد، وصلاة العشاء بقراءة سورتي الجمعة والمنافقون.

الفصل السادس: ما روي في صلاة العيد، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في النداء لصلاة العيد.

المبحث الثاني: ما روي في تخصيص صلاة العيد بقراءة سورتي ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ و ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾.

المبحث الثالث: ما روي في التنفل بعد صلاة العيد بصفة معينة.

الفصل السابع: ما روي في صلاة التطوع، وفيه أربعة وعشرون مبحثاً:

المبحث الأول: ما روي في الدعاء بعد ركعتي الفجر.

المبحث الثاني: ما روي في تخصيص صلاة الضحى بقراءة سور معينة.

المبحث الثالث: ما روي في الاستخارة سبع مرات.

المبحث الرابع: ما روي في وصل النافلة بالفريضة دون خروج ولا كلام.

المبحث الخامس: ما روي في التطوع بعد المغرب بركعات محددة أو بقراءة سور

معينة.

المبحث السادس: ما روي في التطوع بعد العشاء بقراءة سور معينة.

المبحث السابع: ما روي في صلوات أيام الأسبوع، وفيه سبعة مطالب:

\* المطلب الأول: ما روي في صلاة يوم الجمعة.

\* المطلب الثاني: ما روي في صلاة يوم السبت.

\* المطلب الثالث: ما روي في صلاة يوم الأحد.

\* المطلب الرابع: ما روي في صلاة يوم الإثنين.

\* المطلب الخامس: ما روي في صلاة يوم الثلاثاء.

\* المطلب السادس: ما روي في صلاة يوم الأربعاء.

- \* المطلب السابع: ما روي في صلاة يوم الخميس.
- المبحث الثامن: ما روي في صلوات ليالي الأسبوع، وفيه سبعة مطالب:
- \* المطلب الأول: ما روي في صلاة ليلة الجمعة.
- \* المطلب الثاني: ما روي في صلاة ليلة السبت.
- \* المطلب الثالث: ما روي في صلاة ليلة الأحد.
- \* المطلب الرابع: ما روي في صلاة ليلة الإثنين.
- \* المطلب الخامس: ما روي في صلاة ليلة الثلاثاء.
- \* المطلب السادس: ما روي في صلاة ليلة الأربعاء.
- \* المطلب السابع: ما روي في صلاة ليلة الخميس.
- المبحث التاسع: ما روي في الصلاة ليلة عاشوراء ويومها.
- المبحث العاشر: ما روي في الصلاة ليلة العيد.
- المبحث الحادي عشر: ما روي في صلوات شهر رجب، وفيه ستة مطالب:
- \* المطلب الأول: ما روي في قيام ليالي رجب مطلقاً.
- \* المطلب الثاني: ما روي في الصلاة أول ليلة من رجب.
- \* المطلب الثالث: ما روي في الصلاة ليلة أول جمعة من رجب، وهي صلاة الرغائب.
- \* المطلب الرابع: ما روي في الصلاة ليلة النصف من رجب.
- \* المطلب الخامس: ما روي في الصلاة ليلة السابع والعشرين من رجب ويومها.
- \* المطلب السادس: ما روي في صلوات مخصوصة في شهر رجب.

- المبحث الثاني عشر: ما روي في الصلاة ليلة النصف من شعبان.
- المبحث الثالث عشر: ما روي في الصلاة يوم عرفة.
- المبحث الرابع عشر: ما روي في صلاة التسبيح.
- المبحث الخامس عشر: ما روي في صلاة التوبة بصفة معينة.
- المبحث السادس عشر: ما روي في صلاة الحاجة بصفة معينة.
- المبحث السابع عشر: ما روي في صلاة الشكر.
- المبحث الثامن عشر: ما روي في الصلاة لحفظ القرآن.
- المبحث التاسع عشر: ما روي في الصلاة لقضاء الدين.
- المبحث العشرون: ما روي في الصلاة عند السفر بصفة معينة.
- المبحث الحادي والعشرون: ما روي في الصلاة عند لبس الثوب الجديد.
- المبحث الثاني والعشرون: ما روي في الصلاة عند آثار الأنبياء والصالحين.
- المبحث الثالث والعشرون: ما روي في الصلاة المكفرة عن الصلوات الفوائت.
- المبحث الرابع والعشرون: ما روي في التطوع المطلق بركعات معينة وتخصيصها بقراءة سور معينة.

### الباب الثالث: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في

#### كتاب الجنائز، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: ما روي في الصلاة على الجنائز وتشيعها، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في وقوف الإمام عند وسط الرّجل وعند صدر المرأة

في الصلاة على الجنائز.

المبحث الثاني: ما روي في التهليل عند تشييع الجنازة.

المبحث الثالث: ما روي في الذِّكر عند رؤية الجنازة.

الفصل الثاني: ما روي في دفن الميت وما يلحق به، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في الذِّكر عند إدخال الميت القبر.

المبحث الثاني: ما روي في وضع الحناء مع الميت في القبر.

المبحث الثالث: ما روي في الذِّكر عند حثي التراب على الميت.

المبحث الرابع: ما روي في تلقين الميت بعد الدفن.

المبحث الخامس: ما روي في التعزية.

الفصل الثالث: ما روي في شأن القبور، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في زيارة قبر الوالدين يوم الجمعة.

المبحث الثاني: ما روي في زيارة القبور يوم العيد.

المبحث الثالث: ما روي في قراءة القرآن عند القبور.

المبحث الرابع: ما روي في التمسُّح بالقبور.

المبحث الخامس: ما روي في السلام على أهل القبور.

**الباب الرابع: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في**

**كتاب الزكاة، وفيه فصلان:**

الفصل الأول: ما روي في تخصيص الصدقة في يوم عاشوراء.

الفصل الثاني: ما روي في تخصيص الصدقة في شهر رجب.

## الباب الخامس: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع

في كتاب الصيام، وفيه فصلان:

الفصل الأول: ما روي في شأن الإفطار، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ما روي في الدعاء عند الإفطار.

المبحث الثاني: ما روي فيما يُستحب الفطر عليه، وفيه ثلاثة مطالب:

\* المطلب الأول: ما روي في الفطر على اللبن.

\* المطلب الثاني: ما روي في الفطر على ما لم تصبه النار.

\* المطلب الثالث: ما روي في الفطر على الحلوى.

الفصل الثاني: ما روي في تخصيص أشهر وأيام معينة بالصيام، وفيه تسعة

مباحث:

المبحث الأول: ما روي في تخصيص الأشهر الحرم بالصيام.

المبحث الثاني: ما روي في تخصيص شهر رجب بالصيام.

المبحث الثالث: ما روي في تخصيص شهر شوال بالصيام.

المبحث الرابع: ما روي في تخصيص يوم الأربعاء بالصيام.

المبحث الخامس: ما روي في صيام يوم الفطر.

المبحث السادس: ما روي في تخصيص يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة

بالصيام.

المبحث السابع: ما روي في تخصيص يوم الثامن عشر من ذي الحجة بالصيام.

المبحث الثامن: ما روي في تخصيص آخر يوم من السنة مع أول يوم من

الأخرى بالصيام.

المبحث التاسع: ما روي في تخصيص يوم النيروز بالصيام.

الباب السادس: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع

في كتاب الحج، وفيه سبعة فصول:

الفصل الأول: ما روي في الإحرام قبل الميقات.

الفصل الثاني: ما روي في الدعاء عند رؤية البيت.

الفصل الثالث: ما روي في شأن الحجر الأسود، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ما روي في الوقوف طويلاً عند تقبيل الحجر الأسود.

المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند استلام الحجر الأسود.

الفصل الرابع: ما روي في شأن الركن اليماني، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في تقبيل الركن اليماني ووضع الخد عليه.

المبحث الثاني: ما روي في تقبيل اليد عند استلام الركن اليماني.

المبحث الثالث: ما روي في الدعاء عند استلام الركن اليماني.

الفصل الخامس: ما روي في شأن الطواف وما يلحق به، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: ما روي في تخصيص بعض الأدعية في الطواف.

المبحث الثاني: ما روي في قصد الطواف تحت المطر.

المبحث الثالث: ما روي في حسر الرأس في الطواف.

المبحث الرابع: ما روي في تخصيص الطواف بعد صلاة الصبح وبعد صلاة

العصر.

المبحث الخامس: ما روي في الدعاء بعد ركعتي الطواف.



المبحث السادس: ما روي في الدعاء متعلقاً بأستار الكعبة.  
 المبحث السابع: ما روي في مسح أركان الكعبة كلها.  
 المبحث الثامن: ما روي في التطوع بين الركن والمقام بركعات محددة أو بتخصيص قراءة سور معينة.

الفصل السادس: ما روي في شأن السعي، وفيه مبحثان:  
 المبحث الأول: ما روي في السعي بين الصفا والمروة تطوعاً.  
 المبحث الثاني: ما روي في صلاة ركعتين بعد السعي.  
 الفصل السابع: ما روي في تخصيص بعض الأدعية في يوم عرفة.  
 خاتمة: وتشتمل على نتائج البحث.

فهارس البحث: وهي كما يلي:

- أ- فهرس الأحاديث.
- ب- فهرس الآثار.
- ج- فهرس الأعلام المترجم لهم.
- د- فهرس المصادر والمراجع.
- هـ- فهرس المحتويات.

### منهج البحث:

أ- جمع المادة العلمية:

١- جمعتُ الأحاديث من خلال تتبع كتب الأحاديث الضعيفة والموضوعة وكتب تخريج الحديث، وإذا كان الكتاب مرتباً على أبواب الفقه قصرت البحث

على قسم العبادات منه.

وقد بلغ عدد الأحاديث التي جمعتها (٣٧٢) حديثاً.

٢- جمعت ما نصّ العلماء على أنه بدعة من خلال تتبع كتب أهل العلم التي أفردوا مصنّفوها لبيان البدع، أو مَنْ عُرِفَ بالعناية بذلك في كتبه من المحققين كشيخ الإسلام ابن تيمية وغيره. ومرادي هنا البدع التي يُستدل لها بحديث ضعيف أو موضوع.

٣- ما ذكره بعض أهل العلم على أنه من البدع وتبين من خلال البحث خلاف ذلك لثبوتها في السنة أو عن أحد من الصحابة؛ فقد نبّهت عليه في الحاشية. وكذلك ما قد يُتوهم أنه على شرط هذا البحث، أو ما لم يتبين الحكم عليه بأنه بدعة؛ ذكرته في الحاشية أيضاً<sup>(١)</sup>.

#### ب- تخريج الحديث:

١- خرّجتُ أحاديث البحث من جميع المصادر المتوافرة حسب الوسع والطاقة دون تقيّد بكتب معينة، لأنّ البحث يتعلق بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، فستكون مادته غالباً من خارج الكتب الستة أو التسعة.

٢- بيّنتُ موضع الحديث في مصادره بذكر الكتاب والباب - إذا كان المصدر مرتّباً على أبواب الفقه - ورقم الجزء والصفحة ورقم الحديث إن وُجد.

٣- ذكرتُ علة الحديث وترجمتُ باختصار للراوي الذي ضَعَفَ به الحديث.

٤- حكمتُ على الحديث مبيّناً ما وقفتُ عليه من كلام أهل العلم في حكمهم

(١) وهذا هو السبب في ضخامة حجم بعض الحواشي، فاقضى ذلك التنبيه عليه هنا.

على الحديث.

ج- المناقشة:

- ١- بينت البدعة التي دلّ عليها الحديث أو استدلّ لها بهذا الحديث.
- ٢- ذكرت ما وقفت عليه من كلام أهل العلم في بيان هذه البدعة وردّها.
- د- شرحت الألفاظ الغريبة.
- هـ- ترجمت للأعلام غير المشهورين الوارد ذكرهم في البحث.
- و- ذيلت البحث بالفهارس اللازمة.

ثم إنني أحمد الله سبحانه وتعالى حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وأثني عليه الخير كله، وأسأله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، نافعاً لي وللمسلمين، كما أسأله عزّ وجلّ أن يرحمني ويغفر لي بمنه وفضله، ويتجاوز عن خطي وتقصيري، إنه جواد كريم.

وأقدم بالشكر الجزيل إلى القائمين على الجامعة الإسلامية المباركة على ما يقومون به من خدمة جليلة في تعليم أبناء المسلمين من شتى أقطار الأرض، ونشر الدين الخالص القائم على هدي القرآن الكريم والسنة الصحيحة، وتربية طلاب العلم على منهج السلف الصالح عقيدة وعملاً.

كما أقدم بخالص شكري وتقديري لشيخني الفاضل وأستاذي النبيل فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز بن راجي الصاعدي حفظه الله؛ المشرف على إعداد هذه الرسالة، فقد أتحفني بتوجيهاته السديدة وإرشاداته القيّمة، وكان لخبرته

الطويلة ونظيره الثاقب الأثر الكبير في تقويم عملي في هذه الرسالة، فأسأل الله سبحانه وتعالى أن يجزيه خير الجزاء، وأن يبارك له في علمه وعمله، ويرفع درجاته ويغفر له، إنه قريب مجيب.

وختاماً لا يفوتني أن أنبه على أن بعض المسائل المذكورة في هذا البحث من المسائل الخلافية التي هي محلُّ نظرٍ واجتهاد، فالحكم عليها بأنها من البدع تابعٌ لرأي من رجَّح ذلك من أهل العلم، فقد يرى بعض العلماء مشروعية عملٍ ما، بينما يرى آخرون عدم مشروعيته، وكلُّ مجتهدٍ مصيبٌ أجزاً.

فما كان في بحثي هذا من صوابٍ فمن الله سبحانه وله الحمدُ والمِنَّةُ، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، وأسأل الله تعالى الهدى والسداد.

اللهم ربَّ جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحقِّ بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراطٍ مستقيم.

وصلّى الله على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

تَمْهِيدٌ:

وفيه سبعة مباحث:

## المبحث الأول: مفهوم البدعة وضوابطها عند أهل السنة

أولاً - مفهوم البدعة لغة:

تكمن أهمية معرفة معنى البدعة لغة في أمرين:

أولهما: فهم المعنى الشرعي للبدعة، إذ هو فرع من معناها اللغوي.

والثاني: فهم النصوص الشرعية وأقوال السلف وعبارات العلماء، والتمييز

بين الإطلاق اللغوي والشرعي للبدعة.

والبدعة من بدع؛ قال الخليل بن أحمد: (البَدْعُ: إحداث شيء لم يكن له من

قبل خَلْقٍ ولا ذِكْرٍ ولا معرفة) (١).

وقال ابن فارس: (الباء والذال والعين أصلان: أحدهما ابتداء الشيء

وصنعه لا عن مثال، والآخر الانقطاع والكلال...) (٢).

وقال ابن دريد: (كُلُّ من أحدث شيئاً فقد ابتدعه، والاسم البدعة، والجمع

البدع) (٣).

فالبدعة لغة: ما أحدث على غير مثال سابق.

وتُطلق على (ما ابتدع من الدين وغيره) (٤).

(١) العين (٢/٥٤).

(٢) معجم مقاييس اللغة (١/٢٠٩).

(٣) جهرة اللغة (١/٢٤٥).

(٤) العين (٢/٥٤).

والبدعة اسم هيئة من الابتداء؛ قال الشاطبي: (... فاستخراجها للسلوك عليها هو الابتداء، وهيئتها هي البدعة) (١).

فلفظ البدعة في اللغة قد يُطلق على الأمر المحمود وعلى الأمر المذموم، وهذا بخلاف المعنى الشرعي للبدعة كما سيأتي.

قال أبو شامة: (... وقد غلب لفظ البدعة على الحدث المكروه في الدين مهما أُطلق هذا اللفظ، ومثله لفظ المبتدع لا يكاد يُستعمل إلا في الذمّ. وأما من حيث أصل الاشتقاق فإنه يُقال ذلك في المدح والذم، لأن المراد أنه شيء مخترع على غير مثال سبق...) (٢).

وقال الحافظ ابن حجر: (... فالبدعة في عرف الشرع مذمومة، بخلاف اللغة فإن كل شيء أُحدث على غير مثال يسمى بدعة سواء كان محموداً أو مذموماً). (٣)

### ثانياً - مفهوم البدعة شرعاً:

تنوعت عبارات العلماء في تعريف البدعة وبيان معناها الشرعي الاصطلاحي، وإن أولى التعاريف بالتقديم ما اقتبس من نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة، والتي بينت حقيقة البدعة وحذرت من خطرها، قال

(١) الاعتصام (١/٣٦).

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ١٧-١٨.

(٣) فتح الباري (١٣/٢٥٣).

الله سبحانه وتعالى: ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: ( أي عن أمر رسول الله ﷺ، وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وستته وشريعته، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله، فما وافق ذلك قُبل، وما خالفه فهو مردودٌ على قائله وفاعله كائناً ما كان... أي فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول باطناً أو ظاهراً ﴿ أن تصيبهم فتنة ﴾ أي في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة ﴿ أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ (... )<sup>(٢)</sup>.

وقال النبي ﷺ: ( من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد )<sup>(٣)</sup>.

قال الإمام النووي رحمه الله: ( هذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلمه ﷺ، فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات... )<sup>(٤)</sup>.

وبناء على ما تقدم فالبدعة شرعاً: ( هي ما أحدث في الدين على خلاف ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه من عقيدة أو عمل )<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة النور: الآية ٦٣.

(٢) تفسير القرآن العظيم (٦/٨٩-٩٠).

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٥/٣٧٠) ح ٢٦٩٧، ومسلم في صحيحه، كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (٣/١٣٤٣) ح ١٧١٨ من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) شرح صحيح مسلم (١١/٢٤٢).

(٥) شرح لمعة الاعتقاد للشيخ محمد بن عثيمين ص ٤٠.



ثم إن من أوضح التعاريف الكلية الجامعة لمعنى البدعة ما ذكره الإمام الشاطبي رحمه الله في كتابه " الاعتصام " <sup>(١)</sup> حيث قال: ( البدعة طريقة في الدين مُخْتَرَعَةٌ تضاهي الشرعية، يُقصد بالسلوك عليها ما يُقصد بالطريقة الشرعية ).

ثم شرح الشاطبي ألفاظ هذا التعريف <sup>(٢)</sup>:

قوله: ( طريقة ) أي سبيل وسُنَن، وهي ما رُسم للسلوك عليه.

قوله: ( في الدين ) قيّد بالدين لأن البدعة فيه مُخْتَرَعٌ وإليه يضيفها صاحبها.

قوله: ( مُخْتَرَعَةٌ ) أي ليس لها أصل في الشريعة، فهي خارجة عمّا رسمه

الشارع.

قوله: ( تضاهي الشرعية ) يعني أنها تشابه الطريقة الشرعية من غير أن تكون في

الحقيقة كذلك، بل هي مضادة لها، فإن صاحب البدعة إنّما يَخْتَرَعُها ليضاهي بها

السنة حتى يكون ملبّساً بها على الغير، أو تكون هي مما تلتبس عليه بالسنة.

قوله: ( يُقصد بالسلوك عليها ما يُقصد بالطريقة الشرعية ) معناه أن

الشريعة إنّما جاءت لمصالح العباد في عاجلتهم وآجلتهم لتأتيهم في الدارين

على أكمل وجوهها، فهو الذي يقصده المبتدع ببدعته، لأنه إنّما أراد بها أن يأتي

تعبده على أبلغ ما يكون في زعمه ليفوز بأتمّ المراتب في الآخرة في ظنّه، ولتأتي

أمر دنياه على تمام المصلحة فيها. <sup>(٣)</sup>

(١) (١/٤٣).

(٢) وقد اختصرت كلامه بما يحصل به المقصود.

(٣) انظر الاعتصام (١/٤٣-٥٠).

ثالثاً: من ضوابط البدعة:

١- كل بدعة ضلالة:

وهذا الضابط هو من كلام النبي ﷺ، كما في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال قائل: يا رسول الله كأنّ هذه موعظة مودّع فماذا تعهد إلينا؟ قال: (أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حشياً، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإنّ كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة).<sup>(١)</sup>

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله في شرح هذا الحديث: (... فقلوه ﷺ): "كل بدعة ضلالة" من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين، وهو شبيه بقوله: "من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد" فكلُّ من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه فهو ضلالة والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة)<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في لزوم السنة (١٣/٥-١٥) ح ٤٦٠٧، والترمذي في جامعه، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٤/٤٠٨) ح ٢٦٧٦، وابن ماجه في مقدمة سننه، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين (١/٧١-٧٢) ح ٤٢، وأحمد في مسنده (٤/١٢٦-١٢٧). وقال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح).

(٢) جامع العلوم والحكم (٢/١٢٨).

وحملُ هذه القاعدة على عمومها هو ما فهمه الصحابة رضي الله عنهم وسلف هذه الأمة ومن تبعهم بإحسان.

قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة<sup>(١)</sup>.

ودخل ابن مسعود رضي الله عنه المسجد فوقف على قوم جالسين حلقاً ينتظرون الصلاة، في كل حلقة رجل وفي أيديهم حصاً، فيقول: كبروا مئة، هللوا مئة، سبّحوا مئة. فقال لهم: ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم، هؤلاء صحابة نبيكم رضي الله عنه متوافرون، وهذه ثيابه لم تَبَلْ وآنيته لم تُكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد رضي الله عنه أو مفتحو باب ضلالة. قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن ما أردنا إلا الخير. قال: وكم من مريد للخير لن يصيبه.<sup>(٢)</sup>

ورأى سعيد بن المسيب رحمه الله رجلاً يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين يكثر فيها الركوع والسجود فنهاه، فقال: يا أبا محمد يعذبني الله على الصلاة؟ قال: لا ولكن يعذبك على خلاف السنة<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه المروزي في السنة ص ٩٤ رقم ٨٣ وابن بطة في الإبانة (١/٣٣٩) رقم ٢٠٥ واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/٩٢) رقم ١٢٦ والبيهقي في المدخل إلى السنن (١/١٧٩) رقم ١٩١، وقال الألباني: (صحيح الإسناد) من تعليقه على كتاب إصلاح المساجد للقاسمي ص ١٣.

(٢) رواه الدارمي في سننه (١/٢٨٦-٢٨٧)، وصححه الألباني في نقد نصوص حديثية في الثقافة العامة ص ١١.

(٣) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٣/٥٢) رقم ٤٧٥٥، والدارمي في سننه (١/٤٠٤) ح ٤٠٥ والبيهقي في السنن الكبرى (٢/٤٦٦) والخطيب في الفقيه والمتفقه (١/٣٨١) رقم ٣٨٧ من طريقين عن سعيد بن المسيب به، وصحح إسناده الألباني في إرواء الغليل (٢/٢٣٦) وقال: (وهذا من بدائع أجوبة سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى، وهو سلاح قوي على المبتدعة الذين يستحسنون كثيراً من البدع باسم أنها ذكرٌ وصلوة،

وقال الإمام مالك رحمه الله: ( من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة، لأن الله يقول: { اليوم أكملت لكم دينكم }<sup>(١)</sup> فما لم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً )<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن وضاح<sup>(٣)</sup>: ( وقد كان مالك يكره كل بدعة وإن كانت في خير )<sup>(٤)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ( لا يجزئ لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعة من رسول الله ﷺ الكليّة - وهي قوله: " كل بدعة ضلالة " - بسلبٍ عموماً وهو أن يقال: ليست كل بدعة ضلالة، فإن هذا إلى مشاقّة الرسول أقرب منه إلى التأويل ... )<sup>(٥)</sup>.

وقال الشاطبي رحمه الله: ( جاء في الأحاديث المتعددة والمتكررة في أوقات شتى وبحسب الأحوال المختلفة أنّ كل بدعة ضلالة وأنّ كل محدثة بدعة وما كان نحو ذلك من العبارات الدالّة على أن البدع مذمومة، ولم يأت في آية ولا

---

=ثم ينكرون على أهل السنة إنكار ذلك عليهم، ويتهمونهم بأنهم ينكرون الذكر والصلاة!! وهم في الحقيقة إنما ينكرون خلافهم للسنة في الذكر والصلاة ونحو ذلك).

ورواه الهروي في ذم الكلام وأهله (٣/٧٣-٧٤) عن ابن عمر رضي الله عنه، وإسناده واه.  
(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) الاعتصام للشاطبي (١/٦٢) والمعيار المغرب للونشريسي (٢/٤٧٣-٤٧٤).

(٣) هو المحافظ أبو عبدالله محمد بن وضاح بن بزيع المرواني الأندلسي، ارتحل إلى العراق والشام ومصر، وكان عالماً بالحديث وراعياً زاهداً، توفي سنة (٢٨٦). انظر ترجمته في بغية المتتمس للضبي ص ١٣٣-١٣٤،

وسير أعلام النبلاء (١٣/٤٤٥-٤٤٦) رقم ٢١٩

(٤) كتاب فيه ما جاء في البدع ص ٩٤.

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٩١).

حديث تقييدٌ ولا تخصيصٌ ولا ما يُفهم منه خلاف ظاهر الكلية فيها، فدل ذلك دلالة واضحة على أنها على عمومها وإطلاقها).<sup>(١)</sup>

وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري: ( كل بدعة ضلالة كما نصَّ عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، فلا يمكننا أن نغيّر ولا نحرف ولا نؤوّل ما قال فيه الرسول ﷺ إنه " ضلالة " و " في النار " إلى أنه مستحسن ... )<sup>(٢)</sup>.

٢- البدعة ليس لها أصل في الدين:

والمراد بالأصل: الدليل الشرعي من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ الثابتة الصحيحة وما جرى عليه سلف الأمة من عقيدة أو عمل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... إنما المتَّبَع في إثبات أحكام الله: كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وسبيل السابقين الأولين، لا يجوز إثبات حكم شرعي بدون هذه الأصول الثلاثة نصّاً واستنباطاً بحال )<sup>(٣)</sup>.

فكلُّ عملٍ لم يَقم عليه دليل شرعي من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ الثابتة وإجماع سلف الأمة بأنه طاعة لله ورسوله فهو بدعة؛ قال ابن تيمية: ( البدعة ما خالفت الكتاب والسنة أو إجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات )<sup>(٤)</sup>، وقال أيضاً: ( السنّة ما أمر به الشارع، والبدعة ما لم يشرعه من الدين ).<sup>(٥)</sup>

(١) الاعتصام (١/٢٤٢).

(٢) السنن والمبتدعات ص ١٥.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٩٣-٦٩٤) ونحوه في (٢/٧٠٣) منه.

(٤) مجموع الفتاوى (١٨/٢٤٦).

(٥) الاستقامة (١/١٣).

وقال الشاطبي: (... ليس لأحدٍ من خلقِ الله أن يَخترع في الشريعة من رأيه أمراً لا يدلُّ عليه منها دليل، لأنَّه عين البدعة... وكل ما لا دليل عليه فهو البدعة) <sup>(١)</sup>  
 وأكثر البدع أو كلها يتلمَّس لها أصحابها أصلاً في الشرع؛ قال الشاطبي:  
 (المبتدع يأبى أن يُنسب إليه الخروج عن الشرع إذ هو مُدَّع أنه داخلٌ بما استنبط  
 تحت مقتضى الأدلة، لكن تلك الدعوى غير صحيحة...). <sup>(٢)</sup>  
 ومن أمثلة ذلك:

أ - الاستدلال بآيات من كتاب الله فهموا منها ما لم يُرد منها، وأخذوا منها  
 أحكاماً مخالفة لمعناها الصحيح الذي فهمه سلف الأمة وعلماء التفسير من المحققين.  
 كالاستدلال بقوله تعالى عن موسى وهارون: ﴿كي نسبحك كثيراً.  
 ونذكرك كثيراً﴾ <sup>(٣)</sup> على مشروعية الذكر الجماعي.

ب - الاستدلال بأحاديث صحيحة بفهمها فهماً خاطئاً مخالفاً لفهم سلف  
 الأمة وجهابذة شراح الحديث.

كالاستدلال بقوله ﷺ: ( لا تقوم الساعة حتى لا يُقال في الأرض: الله، الله) <sup>(٤)</sup>  
 على مشروعية ذكر الله بالاسم المفرد <sup>(٥)</sup>.

(١) الاعتصام (٢/٢٦٢).

(٢) المصدر نفسه (٢/١٢٧) وانظر أيضاً (٥/٢) منه.

(٣) سورة طه: الآيتان ٣٢-٣٣.

(٤) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب ذهاب الإيمان آخر الزمان (١/١٣١) ح ١٤٨ من حديث  
 أنس رضي الله عنه.

(٥) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (الذكر بالاسم المفرد مظهراً ومضمراً بدعة في الشرع وخطأ في  
 القول واللغة، فإن الاسم المجرد ليس هو كلاماً لا إيماناً ولا كفرة) مجموع الفتاوى (١٠/٣٩٦) وانظر  
 (١٠/٥٥٦).

ج- الاستدلال بأحاديث ضعيفة أو موضوعة ظنوها ثابتة أو جهلوا حكم الاحتجاج بها، وهو موضوع هذا البحث.<sup>(١)</sup>

د- الاستدلال بآثار وردت عن بعض السلف، منها ما لم يثبت، ومنها ما جرى عمل عامة السلف على خلافه.

كالاستدلال بآثر منكر<sup>(٢)</sup> روي عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أنه جاء إلى قبر النبي ﷺ ووضع خدّه عليه - على مشروعية التمسح بالقبور.

وكالاستدلال بما ورد عن بريدة بن الحصيبي رضي الله عنه أنه أوصى أن يُجعل في قبره جريدتان<sup>(٣)</sup> على مشروعية وضع الجريد على القبور.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (... وكبار الصحابة كالخلفاء لم يفعلوه، وهم أعلمُ بالسنة من بريدة، رضي الله عن الجميع ففتبه)<sup>(٤)</sup>.

٣- كل عبادة مستندها حديث ضعيف أو موضوع فهي بدعة<sup>(٥)</sup>:

فالأصل في العبادات التوقيف، والأحكام الشرعية لا تثبت إلا بدليل صحيح معتبر في الشرع. قال ابن تيمية: (... باستقراء أصول الشريعة نعلم أن العبادات التي أوجبها الله أو أحبها لا يثبت الأمر بها إلا بالشرع... وذلك لأن

(١) ولشدة ارتباط هذه المسألة بموضوع البحث فقد أفردتها في الضابط التالي وإن كانت مندرجة تحت هذا الضابط. أما مسألة حكم العمل بالحديث الضعيف فسيأتي الكلام عليها في مبحث مستقل بإذن الله تعالى.

(٢) سيأتي الكلام عليه في هذا البحث برقم (٢٨٢).

(٣) علّق البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الجريدة على القبر (٢٨٣/٣)، ووصله ابن سعد في الطبقات الكبرى (٨/٩). وقال الألباني: (هذا سند صحيح) أحكام الجنائز ص ٢٥٧.

(٤) من تعليقه على فتح الباري (٤١٨/١).

(٥) انظر أحكام الجنائز للألباني ص ٣٠٦ و(كل بدعة ضلالة) للريسوني ص ٤٩.

الأمر والنهي هما شرعُ الله، والعبادة لا بدَّ أن يكون مأموراً بها، فما لم يثبت أنَّه مأمورٌ به كيف يُحكم عليه بأنه عبادة... ولهذا كان أحمد وغيره من فقهاء أهل الحديث يقولون: إنَّ الأصل في العبادات التوقيف فلا يُشرع منها إلا ما شرعه الله، وإلا دخلنا في معنى قوله تعالى ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﴾ (١). (٢)

وقال أيضاً: ( لا يجوز أن يُثبت حكمٌ شرعي من ندبٍ أو كراهةٍ أو فضيلةٍ ولا عملٍ مقدّرٍ في وقتٍ معيّن بحديثٍ لم يُعلم حاله أنَّه ثابت، فلا بدَّ من دليلٍ ثابت يثبت به الحكم الشرعي، وإلا كان قولاً على الله بغير علم). (٣)

وقال ابن القيم: (... الأصل في العبادات البطلان حتى يقوم دليل على الأمر). (٤)

فلا يجوز استحباب عمل ولا اعتقاد نسبته إلى السنة لوروده في حديث لم يثبت عن النبي ﷺ.

وقد تقدم قول شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة؛ إمّا لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة...). (٥)

(١) سورة الشورى: الآية ٢١.

(٢) القواعد النورانية ص ١٦٣-١٦٤.

(٣) مختصر الفتاوى المصرية ص ٨٥-٨٦.

(٤) إعلام الموقعين (١/٣٤٤).

(٥) مجموع الفتاوى (١٩/١٩١).



وقال أيضاً: ( لا يجوز أن يُعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة... ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يُجعل الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع...<sup>(١)</sup> )  
 وقال الشاطبي: ( الأحاديث الضعيفة الإسناد لا يغلب على الظن أن النبي ﷺ قالها فلا يمكن أن يُسند إليها حكم، فما ظنك بالأحاديث المعروفة بالكذب؟!...<sup>(٢)</sup> )

وقال أيضاً: (... لا بد من رجوع إثبات الحكم إلى الأحاديث الصحيحة بناء على قولهم: إن الأحكام لا تثبت إلا من طريق صحيح. والبدع المُستدل عليها بغير الصحيح لا بد فيها من زيادة على المشروعات كالتقييد بزمان ما أو عدد ما أو كيفية ما، فيلزم أن تكون أحكام تلك الزيادة ثابتة بغير الصحيح وهو ناقض لما أسسه العلماء).<sup>(٣)</sup>

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٤)</sup> في سياق الكلام عن القنوت في الصلوات المكتوبة: (... أما اتخاذه دائماً في الصبح فهو بدعة وإن قال به بعض أهل العلم، لأن ذلك لم يُحفظ عن النبي ﷺ وإنما جاء في أحاديث ضعيفة).

(١) المصدر نفسه (١/٢٥٠-٢٥١).

(٢) الاعتصام (١٦/٢).

(٣) المصدر نفسه (٢/٢٢).

(٤) (٤٦/٧).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: ( لا يجوز أن يشرع أحد عبادة قولية أو فعلية إلا بدليل من الكتاب العزيز أو السنة الصحيحة أو إجماع أهل العلم).<sup>(١)</sup>

وقال الألباني في سياق كلامه عن البدعة المنصوص على ضلالتها من الشارع: (... كل عبادة لم تأتِ كيفيتها إلا في حديث ضعيف أو موضوع).<sup>(٢)</sup> وقال أيضاً في سياق كلامه عن بدع الحج: (... ومرجع هذه البدع إلى أمور: الأول: أحاديث ضعيفة لا يجوز الاحتجاج بها ولا نسبتها إلى النبي ﷺ، ومثل هذا لا يجوز العمل به عندنا... وهو مذهب جماعة من أهل العلم كابن تيمية وغيره.

الثاني: أحاديث موضوعة أو لا أصل لها خفي أمرها على بعض الفقهاء فبنوا عليها أحكاماً هي من صميم البدع ومحدثات الأمور...).<sup>(٣)</sup> وقال الريسوني<sup>(٤)</sup>: (... لا يجوز الاستشهاد بالحديث الضعيف... لكون الاستشهاد به يستدعي قيام حكم جديد من الأحكام المتعلقة بخطاب التكليف وهو الندب، وهذا حتماً ليس يسوغ أن ينهض على دليل ضعيف، وما

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢٣/١٣).

(٢) أحكام الجنازات ٣٠٦.

(٣) حجة النبي ﷺ ص ١٠١-١٠٢.

(٤) محمد المنتصر الريسوني: أديب شاعر فقيه، ولد في مدينة تطوان بالمغرب سنة (١٣٦٠)، ويُعدُّ رائد الأدب الإسلامي المعاصر في المغرب وأحد أقطاب الدعوة السلفية فيه، من مؤلفاته (وكل بدعة ضلالة)، (لا حلق للذكر البدعي في الإسلام)، (التجبيبي المحدث السبتي بين الدراية والرواية)، توفي رحمه الله سنة (١٤٢١). انظر ترجمته بقلم ابنه قطب في مقدمة كتاب (وكل بدعة ضلالة) ص ٢٤-٢٨.

ذلك إلا لأنَّ الحديث الضعيف ليس يملك القوة لأنَّ يقدِّم الدليل ولا يصح أن يُنسب إلى النبي ﷺ (...).<sup>(١)</sup>  
وقال أيضاً في سياق كلامه عن أنواع البدع: (كل عبادة تركز على حديث ضعيف أو موضوع)<sup>(٢)</sup>.

٤- إذا صدر عن الصحابي قولٌ أو فعلٌ لا يعارض كتاباً ولا سنة صحيحة، ولم يُنقل عن غيره من الصحابة خلافاً؛ ففي الاحتجاج به خلافاً بين العلماء<sup>(٣)</sup>، لكنه لا يوصف على كل حال بأنه بدعة<sup>(٤)</sup>:

لأنَّ الصحابة رضي الله عنهم هم ( المتلقون لكلام النبوة الممهِّدون للشريعة، الذين فهموا مراد الله بالتلقي من نبيِّه ﷺ مشافهة، على علم وبصيرة بمواطن التشريع وقرائن الأحوال بخلاف غيرهم... )<sup>(٥)</sup>.

قال ابن تيمية: (... إجماعهم<sup>(٦)</sup> لا يكون إلا معصوماً، وإذا تنازعا فالحق لا يخرج عنهم، فيمكن طلب الحق في بعض أقاويلهم، ولا يُحكم بخطأ قولٍ من أقوالهم حتى يُعرف دلالة الكتاب والسنة على خلافه. قال تعالى: ﴿أطيعوا الله

(١) (وكل بدعة ضلالة) ص ٢٢٨.

(٢) المصدر نفسه ص ٤٩.

(٣) انظر إعلام الموقعين (٤/ ١٢٠).

(٤) انظر أحكام الجنائز للألباني ٣٠٦ و (وكل بدعة ضلالة) للريسوني ص ٤٩.

(٥) الاعتصام (٣/ ٣٠٧).

(٦) يعني الصحابة رضي الله عنهم.

وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً ﴿١١٠﴾ (١).

وقال ابن القيم: ( إن الصحابي إذا قال قولاً أو حكم بحكمٍ أو أفتى بفتيا فله مدارك ينفرد بها عنّا ومدارك نشاركه فيها، فأما ما يختص به فيجوز أن يكون سمعه من النبي ﷺ شفهاً أو من صحابي آخر عن رسول الله ﷺ، فإن ما انفردوا به من العلم عنّا أكثر من أن يُحاط به، فلم يرو كل منكم كل ما سمع... فإنهم كانوا يهابون الرواية عن رسول الله ﷺ ويعظمونها ويقللونها خوف الزيادة والنقص، ويحدّثون بالشيء الذي سمعوه من النبي ﷺ مراراً ولا يصرّحون بالسماع ولا يقولون قال رسول الله ﷺ. فتلك الفتوى التي يفتي بها أحدهم لا تخرج عن ستة أوجه:

أحدها: أن يكون سمعها من النبي ﷺ.

الثاني: أن يكون سمعها ممن سمعها منه.

الثالث: أن يكون فهمها من آية من كتاب الله فهماً خفي علينا.

الرابع: أن يكون قد اتفق عليها ملؤهم ولم يُنقل إلينا إلا قول المفتي بها وحده.

الخامس: أن يكون لكمال علمه باللغة ودلالة اللفظ على الوجه الذي انفرد به عنّا، أو لقرائن حالية اقترنت بالخطاب، أو لمجموع أمور فهموها على طول الزمان من رؤية النبي ﷺ ومشاهدة أفعاله وأحواله وسيرته وسماع كلامه

(١) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٤/١٣).

والعلم بمقاصده وشهود تنزيل الوحي ومشاهدة تأويله بالفعل، فيكون فهم ما لا نفهمه نحن.

وعلى هذه التقادير الخمسة تكون فتواه حجة يجب اتباعها.

السادس: أن يكون فهم ما لم يرده الرسول ﷺ وأخطأ في فهمه، والمراد غير ما فهمه، وعلى هذا التقدير لا يكون قوله حجة...<sup>(١)</sup>.

أما إذا خالف قول الصحابي أو فعله نصاً أو خالفه غيره من الصحابة فالحجة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وقد يوصف القول المخالف لهما بأنه بدعة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... الاعتبار بما رواه الصحابي لا بما فهمه إذا كان اللفظ الذي رواه لا يدل على ما فهمه بل على خلافه... ومثل هذا لا تثبت به شريعة، كسائر ما يُنقل عن آحاد الصحابة في جنس العبادات أو الإباحات أو الإيجابات أو التحريمات - إذا لم يوافق غيره من الصحابة عليه، وكان ما يثبت عن النبي ﷺ يخالفه ولا يوافقه - لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين اتباعها، بل غايته أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد ومما تنازعت فيه الأمة فيجب رده إلى الله والرسول.

ولهذا نظائر كثيرة، مثل ما كان ابن عمر يُدخل الماء في عينيه في الوضوء... وروي عن أبي هريرة أنه كان يمسح عنقه ويقول: هو موضع الغلّ، فإن هذا وإن استحبه طائفة من العلماء اتباعاً لهما فقد خالفهم في ذلك آخرون وقالوا: سائر الصحابة لم يكونوا يتوضؤون هكذا... وكذلك ابن عمر كان يتحرى أن

يسير مواضع سير النبي ﷺ وينزل مواضع منزله ويتوضأ في السفر حيث رآه يتوضأ ويصبُّ فضل مائه على شجرة صبَّ عليها ونحو ذلك مما استحبه طائفة من العلماء ورأوه مستحباً. ولم يستحب ذلك جمهور العلماء كما لم يستحبه ولم يفعله أكابر الصحابة كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود ومعاذ بن جبل وغيرهم؛ لم يفعلوا مثل ما فعل ابن عمر، ولو رأوه مستحباً لفعلوه كما كانوا يتحرون متابعتة والافتداء به، وذلك لأن المتابعة أن يفعل ما فعل على الوجه الذي فعل، فإذا فعل فعلاً على وجه العبادة شُرع لنا أن نفعله على وجه العبادة، وإذا قصد تخصيص مكان أو زمان بالعبادة خصصناه بذلك... وأما ما فعله بحكم الاتفاق ولم يقصده مثل أن ينزل بمكان ويصلي فيه لكونه نزله لا قصداً لتخصيصه به بالصلاة والنزول فيه؛ فإذا قصدنا تخصيص ذلك المكان بالصلاة فيه أو النزول لم نكن متبعين، بل هذا من البدع التي كان ينهى عنها عمر بن الخطاب كما ثبت بالإسناد الصحيح من حديث شعبة عن سليمان التيمي عن المعرور بن سويد قال: كان عمر بن الخطاب في سفر فصلى الغداة ثم أتى على مكان فجعل الناس يأتونه فيقولون: صلى فيه النبي ﷺ، فقال عمر: إنما هلك أهل الكتاب أنهم اتبعوا آثار أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبيعاً، فمن عرَضت له الصلاة فليصل، وإلا فليمض<sup>(١)</sup>...<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١١٨/٢-١١٩) رقم ٢٧٣٤ وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٦-٣٧٧) وابن وضاح في ما جاء في البدع ص ٩٠-٩١ رقم ١٠٣-١٠٤، وإساعيل بن محمد الصفار في مسنده [كما في مسند الفاروق لابن كثير (١/١٤٢)] من طريق الأعمش عن المعرور بن سويد عن عمر رضي الله عنه به. وقال ابن كثير: (هذا إسناد صحيح). ولم أقف على من رواه من الطريق التي ذكرها شيخ الإسلام.

(٢) مجموع الفتاوى (١/ ٢٧٨-٢٨١).

وقال في موضع آخر: (... وتحري هذا ليس من سنة الخلفاء الراشدين بل هو مما ابتدئ، وقول الصحابي إذا خالفه نظيره ليس بحجة، فكيف إذا انفرد به عن جماهير الصحابة؟).<sup>(١)</sup>

وقال أيضاً: (... ومن قال من العلماء إن قول الصحابي حجة فإنما قاله إذا لم يخالفه غيره من الصحابة ولا عُرف نص يخالفه. ثم إذا اشتهر ولم ينكروه كان إقراراً على القول... وأما إذا لم يشتهر فهذا إن عُرف أن غيره لم يخالفه فقد يقال هو حجة، وأما إذا عُرف أنه خالفه فليس بحجة بالاتفاق، وأما إذا لم يُعرف هل وافقه غيره أو خالفه لم يُجزم بأحدهما. ومتى كانت السنة تدل على خلافه كانت الحجة في سنة رسول الله ﷺ لا فيما يخالفها بلا ريب عند أهل العلم...).<sup>(٢)</sup>

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (إذا كان الصحابي من الفقهاء المعروفين بالفقه فإن قوله حجة بشرطين:

الشرط الأول: ألا يخالف قول الله ورسوله ﷺ... فإن خالف قول الله ورسوله ﷺ وجب طرده والأخذ بما قال الله ورسوله ﷺ....

الشرط الثاني: ألا يخالف قول صحابي آخر، فإن خالف قول صحابي آخر وجب النظر في الراجح، لأنه ليس قول أحدهما أولى بالقبول من الآخر...<sup>(٣)</sup>. وقد تقدم أن بريدة رضي الله عنه أوصى أن يُجعل في قبره جريدتان<sup>(٤)</sup>.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٥٧).

(٢) مجموع الفتاوى (١/٢٨٣-٢٨٤).

(٣) لقاءات الباب المفتوح (٣/٢٩١).

(٤) تقدم تحريجه ص ٣٠.

قال الحافظ ابن حجر: (... وكأنّ بريدة حمل الحديث على عمومه ولم يره خاصاً بذينك الرجلين. قال ابن رشيد: ويظهر من تصرف البخاري أن ذلك خاص بهما، فلذلك عقبه بقول ابن عمر: إنما يظنُّ عمله).<sup>(١)</sup>

قال الشيخ الألباني معلّقاً على كلام الحافظ السابق: (قلت: ولا شك أن ما ذهب إليه البخاري هو الصواب... ورأيي بريدة لا حجة فيه لأنه رأيي والحديث لا يدل عليه...).<sup>(٢)</sup>

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز معلّقاً على الكلام نفسه: (القول بالخصوصية هو الصواب لأن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يغرز الجريدة إلا على قبور علم تعذيب أهلها ولم يفعل ذلك لسائر القبور، ولو كان سنّة لفعله بالجميع، ولأنّ الخلفاء الراشدين وكبار الصحابة لم يفعلوا ذلك ولو كان مشروعاً لبادروا إليه. أما ما فعله بريدة فهو اجتهاد منه والاجتهاد يخطئ ويصيب، والصواب مع من ترك ذلك كما تقدم والله أعلم).<sup>(٣)</sup>

وقد سئل الشيخان عبد العزيز بن باز ومحمد بن عثيمين رحمهما الله عن حكم وضع الجريد على قبر الميت فقالوا: (لا يُشرع ذلك بل هو بدعة).<sup>(٤)</sup>

(١) فتح الباري (٣/٢٨٣).

(٢) أحكام الجنائز ص ٢٥٨.

(٣) من تعليقه على فتح الباري (٣/٢٨٣-٢٨٤).

(٤) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز (١٣/٢٠١) ومجموع فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٧/١٩١-١٩٢).



٥- كل عبادة ثبتت في الشرع بوصف العموم والإطلاق فإن تقييدها بزمان أو مكان أو كيفية أو غيرها مما لم يدل عليه الشرع بدعة.  
 وكل عبادة ثبت في الشرع تقييدها بزمان أو مكان أو كيفية أو غيرها فإن إطلاقها وتغيير صفتها عمّا حدّه الشرع بدعة.<sup>(١)</sup>  
 فمن قيّد ما أطلقه الشارع فقد ابتدع، ومن أطلق ما قيده الشارع فقد ابتدع أيضاً.

قال أبو شامة: ( لا ينبغي تخصيص العبادات بأوقات لم يخصصها بها الشارع، بل يكون جميع أفعال البر مرسلة في جميع الأزمان ليس لبعضها على بعض فضل إلا ما فضله الشرع وخصه بنوع من العبادة...) إلى أن قال: (فالحاصل أن المكلف ليس له منصب التخصيص بل ذلك إلى الشارع)<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: ( قاعدة شرعية: شرع الله ورسوله للعمل بوصف العموم والإطلاق لا يقتضي أن يكون مشروعاً بوصف الخصوص والتقييد...)<sup>(٣)</sup>.

وقال الشاطبي: ( التقييد في المطلقات - التي لم يثبت بدليل الشرع تقييدها - رأيي في التشريع، كما أن إطلاق المقيّدات شرعاً رأيي في التشريع...)<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر أحكام الجنائز للألباني ص ٣٠٦ و( وكل بدعة ضلالة ) للريسوني ص ٤٩ وحقيقة البدعة وأحكامها للدكتور سعيد بن ناصر الغامدي (١/٣٣٥) وقواعد في معرفة البدع للجيزاني ص ١١٠-١١٩.

(٢) الباحث على إنكار البدع والحوادث ص ٤٨.

(٣) مجموع الفتاوى (٢٠/١٩٦).

(٤) الاعتصام (٢/٢٣٥).

وقال أيضاً: ( إن الدليل الشرعي إذا اقتضى أمراً في الجملة مما يتعلق بالعبادات مثلاً... فأتى المكلف في ذلك الأمر بكيفية مخصوصة أو زمان مخصوص أو مكان مخصوص أو مقارناً لعبادة مخصوصة، والتزم ذلك بحيث صار مخيلاً أن الكيفية أو الزمان أو المكان مقصود شرعاً من غير أن يدل الدليل عليه؛ كان الدليل بمعزل عن ذلك المعنى المستدل عليه... )<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عبدالله الحفّار<sup>(٢)</sup>: (... لا تُحدّث عبادة في زمان ولا في مكان إلا إن شرعت، وما لم يُشرع لا يُفعل، إذ لا يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما أتى به أولها... والخير كله في أتباع السلف الصالح الذين اختارهم الله له، فما فعلوا فعلناه، وما تركوا تركناه )<sup>(٣)</sup>.

وقال الونشريسي<sup>(٤)</sup> في سياق كلامه عن البدع: (... ومنها تخصيص الأيام الفاضلة بأنواع من العبادات التي لم يُشرع لها تخصيص<sup>(٥)</sup>، كتخصيص اليوم الفلاني بكذا وكذا من الركعات، أو بصدقة كذا وكذا، والليلة الفلانية بقيام كذا وكذا ركعة، أو بختم القرآن فيها وما أشبه ذلك، فإن ذلك التخصيص والعمل به - إذا لم يكن بحكم الوفاق، أو بقصد يقصد مثله أهل الفضل كالفراغ والنشاط - كان تشريعاً زائداً )<sup>(٦)</sup>.

(١) المصدر نفسه (٥٩/٢).

(٢) أبو عبدالله الحفّار: مفتي غرناطة، توفي سنة (٨١١). لقط الفرائد لابن القاضي المكتاسي (٧٢٧/٢) ] مطبوع ضمن موسوعة أعلام المغرب [.

(٣) المعيار المعرب (١٠٠/٧).

(٤) هو أحمد بن يحيى الونشريسي الفقيه المفتي الحافظ، توفي بفاس سنة (٩١٤). لقط الفرائد (٨٢٣/٢).

(٥) في المطبوع: (تخصيصاً).

(٦) المعيار المعرب (٤٧٢/٢).

٦- كل عبادة تركها رسول الله ﷺ مع وجود المقتضي لفعالها - لو كانت مشروعة - وزوال المانع منها، فإن تركها سنة وفعالها بدعة<sup>(١)</sup>.  
فتركه ﷺ سنة كما أن فعله سنة، وليست الزيادة على المسنون في المخالفة بدون نقص في المسنون<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ( ما تركه رسول الله ﷺ من جنس العبادات - مع أنه لو كان مشروعاً لفعله أو أذن فيه ولفعله الخلفاء بعده والصحابة - فيجب القطع بأن فعله بدعة وضلالة ويمتنع القياس في مثله... )<sup>(٣)</sup>.

وقال في موضع آخر: (... ترك رسول الله ﷺ - مع وجود ما يُعتقد مقتضياً وزوال المانع - سنة، كما أن فعله سنة، فلما أمر بالأذان في الجمعة وصلى العيدين بلا أذان ولا إقامة كان ترك الأذان فيهما سنة، فليس لأحد أن يزيد في ذلك... وليس له أن يقول هذه بدعة حسنة، بل يقال له: كل بدعة ضلالة... )<sup>(٤)</sup>.

وقال الشاطبي: (... لما كان المعنى الموجب لشرعية الحكم العملي الخاص موجوداً ثم لم يُشرع ولا نُبّه على استنباطه؛ كان صريحاً في أنّ الزائد على ما ثبت هنالك بدعة زائدة ومخالفة لقصد الشارع، إذ فهم من قصده الوقوف عند ما حدّ هنالك لا الزيادة عليه ولا النقصان منه )<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر قواعد في معرفة البدع للجزائري ص ٧٥-٧٩.

(٢) انظر شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية ( الجزء الثاني: من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة ) ص ١٠٠.

(٣) مجموع الفتاوى (١٧٢/٢٦) والقواعد النورانية ص ١٥٠.

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٠٠).

(٥) الاعتصام (٢/٢٦٥).

## ٧- البدعة تُطلق على كل محدث في الدين وإن كان صاحبها متأولاً:

فإذا دلت النصوص الشرعية على كون فعل ما بدعة، فإنه يُحكم بأنه بدعة دون النظر إلى حال فاعله وهل هو متأول أم لا، لأن الحكم على الفعل بأنه بدعة لا يستلزم الحكم على فاعله بأنه مبتدع كما سيأتي بيانه في المبحث الثالث.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ( البدعة ما لم يشره الله من الدين، فكل من دان بشيء لم يشره الله فذاك بدعة وإن كان متأولاً فيه )<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: (... فمن ندب إلى شيء يُتقرب به إلى الله أو أوجهه بقوله أو بفعله من غير أن يشره الله فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله...

نعم قد يكون متأولاً في هذا الشرع فيُغفر له لأجل تأويله - إذا كان مجتهداً الاجتهاد الذي يُعنى معه عن المخطئ - ويثاب أيضاً على اجتهاده، لكن لا يجوز اتباعه في ذلك، كما لا يجوز اتباع سائر من قال أو عمل قولاً أو عملاً قد علم الصواب في خلافه، وإن كان القائل أو الفاعل مأجوراً أو معذوراً)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (... جميع الأولياء مفتقرون إلى الكتاب والسنة، لا بد لهم أن يزنوا جميع أمورهم بآثار الرسول ﷺ، فما وافق آثار الرسول ﷺ فهو الحق، وما خالف ذلك فهو باطل وإن كانوا مجتهدين فيه، والله تعالى يشيهم على اجتهادهم ويغفر لهم خطأهم )<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ الألباني: ( إن البدعة المنصوص على ضلالتها من الشارع هي كل

(١) الاستقامة (١/٤٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٨٢-٥٨٣).

(٣) مجموع الفتاوى (٢/٢٢٧).

ما عارض السنة من الأقوال أو الأفعال أو العقائد ولو كانت عن اجتهاد...<sup>(١)</sup>. وقال الدكتور سعيد بن ناصر الغامدي: ( المسائل الاجتهادية التي يسوغ فيها الاجتهاد لكون دليلها محتملاً لكلا القولين؛ لا يُطلق على أي منهما اسم البدعة... أما الاجتهاد الصادر عن جهل بالدليل الشرعي، أو المستنبط من الدليل الشرعي ولا وجه لهذا الاستنباط، أو القول المعتمد على حديث موضوع أو ضعيف فيمكن أن يُطلق على هذا القول بأنه بدعة...<sup>(٢)</sup>).

#### ٨- البدعة تكون بقصد القربة فعلاً أو تركاً<sup>(٣)</sup>:

” وهذا ما أشار إليه الشاطبي رحمه الله في تعريفه للبدعة حيث قال: ( طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية...<sup>(٤)</sup>).

فقوله: ( تضاهي الشرعية يعني أنها تشابه الطريقة الشرعية من غير أن تكون في الحقيقة كذلك... فلو كانت لا تضاهي الأمور المشروعة لم تكن بدعة، لأنها تصير من باب الأفعال العادية )<sup>(٥)</sup>.

وقصد القربة يُراد به إلحاق حكم شرعي بعمل مُحَدَث، كالندب أو الإيجاب أو الكراهة أو التحريم، فكل ما فعل أو ترك بقصد القربة مما ليس له أصل في الشرع فهو بدعة.<sup>(٦)</sup>

(١) أحكام الجنائز ص ٣٠٦.

(٢) حقيقة البدعة وأحكامها (٢/١٩٦-١٩٧).

(٣) انظر المصدر السابق (١/٢٩١-٣٠٢).

(٤) الاعتصام (١/٤٣).

(٥) المصدر نفسه (١/٤٦-٤٧).

(٦) انظر حقيقة البدعة وأحكامها (١/٢٩٤-٢٩٦).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... البدعة الشرعية التي هي ضلالة هي ما فعل بغير دليل شرعي، كاستحباب ما لم يحبه الله وإيجاب ما لم يوجبه الله وتحريم ما لم يحرمه الله، فلا بد مع الفعل من اعتقاد يخالف الشريعة، وإلا فلو عمل الإنسان فعلاً محرماً يعتقد تحريمه لم يُقل إنه فعل بدعة).<sup>(١)</sup>

وقال الشاطبي رحمه الله: (... ولا معنى للبدعة إلا أن يكون الفعل في اعتقاد المعتقد مشروعاً وليس بمشروع)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (كُلُّ مَنْ منع نفسه من تناول ما أحلَّ الله من غير عذر شرعي فهو خارج عن سنة النبي ﷺ، والعامل بغير السنة تديناً هو المبتدع بعينه.

فإن قيل: فتارك المطلوبات الشرعية ندباً أو وجوباً هل يسمى مبتدعاً أم لا؟  
فالجواب: إن التارك للمطلوبات على ضربين:

أحدهما: أن يتركها لغير التدين إما كسلاً أو تضييعاً...

والثاني: أن يتركها تديناً، فهذا الضرب من قبيل البدع، حيث تدين بضد ما شرع الله...)<sup>(٣)</sup>.

٩- كل ما قصد به التعبد من العبادات والمعاملات والعبادات على وجه غير مشروع فهو بدعة<sup>(٤)</sup>:

فالبدعة تدخل في العبادات والمعاملات والعبادات؛ فأما دخولها في العبادات فظاهر.

(١) منهاج السنة النبوية (٨/٣٠٨).

(٢) الاعتصام (٢/٤٧٨).

(٣) المصدر نفسه (١/٥٤).

(٤) انظر حقيقة البدعة وأحكامها (١/٣٠٣-٣٠٥) وقواعد في معرفة البدع للجزاني ص ١٠٦-١٠٨.

وأما المعاملات فلأنها لا تخلو من التعبد، فهي مشروعة من قِبَل الشارع مقيدة بأوامره.

وأما العادات فما ألحق بها من أحكام شرعية بقصد القربة إلى الله - وهي في الحقيقة ليس لها أصل في الشرع - فهو بدعة. <sup>(١)</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... فهذا أصل عظيم تجب معرفته والاعتناء به وهو أن المباحات إنما تكون مباحة إذا جعلت مباحات، فأما إذا اتُّخذت واجبات أو مستحبات كان ذلك ديناً لم يشرعه الله، وجعل ما ليس من الواجبات والمستحبات منها بمنزلة جعل ما ليس من المحرمات منها... وبإهمال هذا الأصل غلط خلق كثير من العلماء والعبّاد...) <sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام الشاطبي رحمه الله: (إن العاديّات من حيث هي عادية لا بدعة فيها، ومن حيث يُتعبّد بها أو توضع وضع التعبد تدخلها البدعة...) <sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: (... فإن تُصور في العبادات وقوع الابتداء تُصور في العادات لأنه لا فرق بينهما، فالأمور المشروعة تارة تكون عبادية وتارة عادية، فكلاهما مشروع من قِبَل الشارع، فكما تقع المخالفة بالابتداء في أحدهما تقع في الآخر) <sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: ( ثبت في الأصول الشرعية أنه لا بد في كل عادي من شائبة التعبد، لأن ما لم يُعقل معناه على التفصيل المأمور به أو المنهي عنه فهو المراد بالتعبّدي، وما عُرف معناه وعُقلت مصلحته أو مفسدته على التفصيل فهو المراد

(١) انظر حقيقة البدعة وأحكامها (١/٣٠٣-٣٠٥).

(٢) مجموع الفتاوى (١١/٤٥٠).

(٣) الاعتصام (٢/٤٦١).

(٤) المصدر نفسه (٢/٤٠٣).

بالعادي، فالطهارات و الصلوات والصيام والحج كلها تعبدي، والبيع والشراء والنكاح والطلاق والإجازات والجنايات كلها عادي، لأن أحكامها معقولة المعنى، ومع أنها معقولة المعنى لا بد فيها من التعبد إذ هي مقيدة بأمر شرعية لا خيرة للمكلف فيها...

وإذا كان كذلك فقد ظهر اشتراك القسمين في معنى التعبد، فإن جاء الابتداء في الأمور العادية من ذلك الوجه صح دخوله في العاديات كالعبادات، وإلا فلا<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ محمد العدوي: (... إن الابتداء إن دخل في الأمور العادية فإنما يدخلها من جهة ما فيها من معنى التعبد... فلا يدخلها من جهة أنها عادية، وإنما يدخلها من الجهة التي رسمها الشارع فيها، فإذا خولف بها الوجه المشروع واعتُبر ذلك ديناً يُتقرب به إلى الله تعالى؛ كانت بدعاً من هذه الجهة...)<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ الريسوني: ( البدعة تكون في التعبدات وتكون في غيرها كالعبادات ... لأن القصد منها مضاهاة الشرع لكونها ... تستدرك عليه بالبدع )<sup>(٣)</sup>.

(١) المصدر نفسه (٢/٤١٥).

(٢) أصول في البدع والسنن ص ٣٧-٣٨.

(٣) (وكل بدعة ضلالة) ص ٢٣٥.



## المبحث الثاني: تقسيم البدعة إلى حسنة ومذمومة ومناقشته

تقدم أن لفظ البدعة في اللغة قد يطلق على الأمر المحمود وعلى الأمر المذموم، بخلاف البدعة في الدين فهي ضلالة ومذمومة مطلقاً.  
قال ابن حجر الهيتمي: (... البدعة الشرعية لا تكون إلا ضلالة بخلاف اللغوية) (١).

لكن الخلط بين مفهومي البدعة اللغوية والشرعية أوقع كثيراً من الناس في خطأ جسيم، وهو تقسيم البدعة في الدين إلى حسنة ومذمومة، ومن ثمّ استحسانُ بدعٍ محدثة في الدين وشرعُ ما لم يأذن به الله.

قال الشيخ الريسوني: (... إن البدعة الشرعية لا يمكن بحال من الأحوال أن تقبل هذا التقسيم لكون البدعة لا تكون إلا مذمومة... وقد سبق حديث " كل بدعة ضلالة "، ولم يبق إذاً إلا البدعة اللغوية لا الشرعية، والأجدر العدول في هذا المجال حتى عن اللغوية كي لا يختلط هذا بذاك، وقد اختلط فعلاً على الناس فأصبحوا لا يميزون بين البدعة الشرعية والبدعة اللغوية، وجرّ ذلك الوبال على أوامر الشرع في العبادات والمعاملات). (٢)

وهذا التقسيم الخاطيء قد سرى في ثلاثة أصناف من الناس:

(١) الفتاوى الحديثية ص ٢٨٠.

(٢) وكل بدعة ضلالة ص ٤٧.

١- قومٌ من أهل العلم والفضل اشتبه عليهم فهمُ بعض الأحاديث والآثار المنقولة عن السلف فاستدلوا بها على وجود البدع الحسنة في الدين. وستأتي مناقشة أبرز أدلتهم.

٢- أهل الأهواء والبدع الذين وجدوا في هذا التقسيم سبيلاً لنشر بدعهم وبثها بين الناس بحجة أنها بدع حسنة.

٣- العوام والجهال الذين لبس عليهم بهذا التقسيم فاستساغوا فعل كثير من البدع بل اختراعها أحياناً، فإذا أنكر عليهم أحدٌ من أهل العلم قالوا: هذه بدعة حسنة.

ويزول العجب إذا علمنا أن بعض أهل العلم يَقْرُون ذلك. قال ابن الصلاح: (... وكم من صلاة مقبولة مشتملة على وصف خاص لم يرد بوصفها ذلك نصٌّ خاصٌّ من كتاب ولا سنة ثم لا يقال إنها بدعة، ولو قال قائل إنها بدعة لقال مع ذلك: بدعة حسنة لكونها راجعة إلى أصل من الكتاب أو السنة.

ومن أمثال هذا ما لو صلى إنسان في جنح الليل مثلاً خمس عشرة ركعة بتسليمة واحدة، وقرأ في كل ركعة آية من خمس عشرة سورة على التوالي، خصّ كل ركعة منها بدعاء خاص؛ فهذه صلاة مقبولة غير مردودة، وليس لأحد أن يقول هذه صلاة مبتدعة مردودة فإنه لم يرد بها على هذه الصفة كتاب ولا سنة...<sup>(١)</sup>.

وأقره العز بن عبد السلام فذكر أن المثال الذي ذكره ابن الصلاح مندرج في

(١) الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة لابن الصلاح ص ١٨-١٩. وعلق عليه الشيخ الألباني بقوله: (بل هي صلاة مبتدعة مردودة ليس لأحد أن يتقصد صلاحها لأنه لا أصل لها بهذه الكيفية، ودعوى أن لها أصلاً لا يجدي لأن البحث في الكيفية لا في الأصل، ومن المسلم به أنها محدثة فيجب أن تكون ضلالة بنصٍّ عموم ذمّ كل بدعة...).

البدع الحسنة.<sup>(١)</sup>

ونقل علي القاري عن ابن القيم قوله: ( أحاديث الذكر على أعضاء الوضوء كلها باطلة ) ثم قال القاري: ( اعلم أنه لا يلزم من كون أذكار الوضوء غير ثابتة عنه ﷺ أن تكون مكروهة أو بدعة مذمومة، بل إنها مستحبة استحبابها العلماء الأعلام والمشايخ الكرام، لمناسبة كل عضو بدعاء يليق في المقام ).<sup>(٢)</sup>

وقد بين أهل العلم فساد تقسيم البدعة في الدين إلى حسنة وسيئة وأجابوا عن أدلة القائلين به<sup>(٣)</sup>. وأوجز الجواب عن هذا التقسيم - ملخصاً من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية والشاطبي - في وجوه:

١- أن النبي ﷺ قال: ( كل بدعة ضلالة ) فهذا نص رسول الله ﷺ، فلا يحل لأحد أن يدفع دلالة على ذم البدع، ومن نازع في دلالة فهو مُراغم. ولا يحل لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامعة الكلية من رسول الله ﷺ بسلب عمومها وهو أن يقال: ليست كل بدعة ضلالة، فإن هذا إلى مشاققة الرسول ﷺ أقرب منه إلى التأويل.<sup>(٤)</sup>

٢- أن أدلة ذم البدع جاءت مطلقة عامة على كثرتها، لم يقع فيها استثناء البتة، ولم يأت فيها شيء مما يقتضي أن منها ما هو هدى، ولم يأت في آية ولا حديث تقييد ولا تخصيص ولا ما يفهم منه خلاف ظاهر الكلية فيها، فدل ذلك دلالة واضحة

(١) تنفيذ رد ابن الصلاح على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة ص ٣٣.

(٢) الأسرار المرفوعة ص ٤٧٩-٤٨٠.

(٣) انظر اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٨٥-٥٩٧) والاعتصام (١/٢٤١-٢٤٦) وحقيقة البدعة وأحكامها (١/٣٧٨-٤٥١) و(٢/١٣٨-١٤٥).

(٤) انظر اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٩١).

على أنها على عمومها وإطلاقها. <sup>(١)</sup>

٣- إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم على ذم البدع وتقييحها والهروب منها، ولم يقع منهم في ذلك توقّفٌ ولا استثناء، فدلّ على أن كل بدعة ليست بحقّ بل هي من الباطل. <sup>(٢)</sup>

٤- ما ثبت حسنه من الأعمال التي قد يقال هي بدعة فالجواب عنها أن يُقال: إنّ هذا العمل المعين - مثلاً - الذي ثبت حسنه ليس ببدعة فلا يندرج في الحديث.

فإنّ قَصْدَ التعميم ظاهرٌ من رسول الله ﷺ بهذه الكلمة الجامعة، فلا يُعدل عن مقصده بأبي هو وأمي عليه الصلاة والسلام. <sup>(٣)</sup>

وقد احتج محسّنو البدع على قولهم بأدلة كثيرة وأوردوا شبهات متنوعة، وأقتصر في هذا المبحث على ذكر أشهر أدلتهم والجواب عن استدلالهم بها:

١- حديث جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنّ في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء). <sup>(٤)</sup>

قال الشعراني: (... قوله ﷺ: "من سن سنة حسنة" فقد أجاز لنا ابتداء كل ما

(١) انظر الاعتصام (١/٢٤١-٢٤٢).

(٢) انظر المصدر السابق (١/٢٤٢).

(٣) انظر اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٩١).

(٤) رواه مسلم في كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة... (٢/٧٠٤-٧٠٥) ح ١٠١٧، وفي كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (٤/٢٠٥٩-٢٠٦٠) ح ١٠١٧ م.

كان حسناً، وجعل فيه من الأجر لمن ابتدعه ولمن عمل به ما لم يشق ذلك على الناس، وأخبر أنّ العابد لله تعالى بما يعطيه نظره إذا لم يكن على شرع من الله تعالى معيّن يُحشر أمة وحده، يعني بغير إمام يتبعه، فجعله خيراً وألحقه بالأخيار).<sup>(١)</sup>

ونقل الشاطبي عن بعض من استدل بهذا الحديث قوله: (... من سن سنة حسنة: أي من اخترعها من نفسه لكن بشرط أن تكون حسنة، فله من الأجر ما ذكر، فليس المراد من عمل سنة ثابتة... ).<sup>(٢)</sup>

قال الشاطبي في الجواب عن هذا الاستدلال: (... فليس المراد بالحديث الاستئان بمعنى الاختراع، وإنما المراد به العمل بما ثبت من السنة النبوية، وذلك... أن السبب الذي لأجله جاء الحديث هو الصدقة المشروعة، بدليل ما في الصحيح من حديث [جرير] بن عبد الله رضي الله عنه قال: كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار، فجاءه قوم حفاة عراة مجتاي النّار<sup>(٣)</sup> أو العباء متقلدي السيوف، عامتهم من مضر بل كلّهم من مضر، فتمعر<sup>(٤)</sup> وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلى ثم خطب فقال: " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة { إلى آخر الآية، والآية التي في سورة الحشر } اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد { تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره "، حتى قال: " ولو بشقّ تمره ".

قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت.

(١) اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر (٤٤ / ٢) نقلاً عن حقيقة البدعة وأحكامها (١ / ٣٧٠).

(٢) الاعتصام (١ / ٢٩٨).

(٣) مجتاي النّار: أي لابسى أزر مخططة من صوف. النهاية في غريب الحديث (٥ / ١١٨).

(٤) تمعر وجهه: أي تغير، وأصله قلة النضارة وعدم إشراق اللون. المصدر نفسه (٤ / ٣٤٢).

قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مُذهبة<sup>(١)</sup>، فقال رسول الله ﷺ: " من سنّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنّ سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء ".

فتأملوا أين قال رسول الله ﷺ " من سنّ سنة حسنة " و " من سنّ سنة سيئة "... فدل على أن السنة ها هنا مثل ما فعل ذلك الصحابي وهو العمل بما ثبت كونه سنة... فظهر أن السنة الحسنة ليست بمبتدعة... لأنه عليه الصلاة والسلام لما حض على الصدقة أولاً ثم جاء ذلك الأنصاري بما جاء به فانثال بعده العطاء إلى الكفاية، فكأنها كانت سنة أيقظها رضي الله عنه بفعله، فليس معناه: من اخترع سنة وابتدعها ولم تكن ثابتة...

فإذن قوله " من سن سنة " معناه من عمل بسنة، لا من اخترع سنة... فلا تصدق إلا على مثل الصدقة المذكورة وما أشبهها من السنن المشروعة، وتبقى السنة السيئة منزلة على المعاصي التي ثبت بالشرع كونها معاصي، كالقتل المنبّه عليه في حديث ابن آدم حيث قال عليه السلام: " لأنه أول من سنّ القتل "، وعلى البدع لأنه قد ثبت ذمها والنهي عنها بالشرع كما تقدم<sup>(٢)</sup>.  
وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ( لا يمكن أن يُراد بقوله ﷺ: " من سنّ

(١) مُذهبة: بالذال المعجمة والباء من الشيء المذهب، وهو المموء بالذهب. أو من قولهم فرس مُذهب إذا علت حمرة صفرة، والأثنى مُذهبة. المصدر نفسه (٢/١٤٦، ١٧٣).

(٢) الاعتصام (١/٣٠٤-٣٠٧).

سنة حسنة " السنة التي أحدثها سائها واستحسنها ولم ترد بها سنة النبي ﷺ، وذلك لوجهين:

أحدهما: أن هذا ينافي قوله ﷺ: " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد "، وتحذيره من البدع ...

الثاني: انتشار معنى السنة الحسنة وعدم انضباطه بضابط يُرجع إليه ويتميز به ما كان حسناً مما كان سيئاً، فإن كل صاحب بدعة يدعي أنه سن في الإسلام سنة حسنة ...

فإذا وُجد في عهد النبي ﷺ سبب السنة التي ادعى سائها أنها سنة حسنة ولم يفعلها النبي ﷺ ولا أحد من أصحابه في عهده فيكون عليها إقرار الله تعالى أو إقرار نبيه ﷺ؛ علم أنها ليست سنة حسنة في الإسلام وإن استحسنها سائها، بل هي مما حذر منه النبي ﷺ من البدع (...).<sup>(١)</sup>

٢- قول عمر رضي الله عنه عندما جمع الناس في صلاة التراويح: نعمت البدعة هذه.

عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون، يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط، فقال عمر: إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل. ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم. قال عمر: نعم البدعة هذه، والتي تنامون عنها

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/٢١٩-٢٢١).

أفضل من التي تقومون - يريد آخر الليل - وكان الناس يقومون أوله. (١)  
قال محسنو البدع: قد سماها عمر بدعة وحسنها، وإذا ثبتت بدعة مستحسنة في  
الشرع ثبت مطلق الاستحسان في البدع. (٢)

وقال الزرقاني: ( حديث " كل بدعة ضلالة " عام مخصوص، وقد رغب فيها  
عمر بقوله: نعمت البدعة، وهي كلمة تجمع المحاسن كلها... ). (٣)  
والجواب عن هذا الاستدلال من عدة أوجه:

أ - أن ما فعله عمر ليس بدعة أصلاً، بل هو سنة سنّها رسول الله ﷺ. فعن  
عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ خرج ليلة من جوف الليل فصلى في  
المسجد وصلى رجال بصلاته، فأصبح الناس فتحدثوا فاجتمع أكثر منهم، فصلى  
فصلوا معه، فأصبح الناس فتحدثوا فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج  
رسول الله ﷺ فصلى بصلاته، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله حتى  
خرج لصلاة الصبح، فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال: ( أما بعد  
فإنه لم يخف عليّ مكانكم ولكني خشيت أن تُفرض عليكم فتعجزوا عنها ). فتوفي  
رسول الله ﷺ والأمر على ذلك. (٤)

قال ابن بطال: (... فيه أن قيام رمضان سنة، لأنّ عمر لم يسنّ منه إلا ما كان  
رسول الله ﷺ يحبّه، وقد أخبر عليه السلام بالعلة التي منعت من الخروج إليهم وهي  
خشية أن يُفرض عليهم، وكان بالمؤمنين رحيماً، فلما أمن عمر أن تُفرض عليهم

(١) رواه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان (٤/٣١٧-٣١٨) ح ٢٠١٠.

(٢) انظر الاعتصام (١/٣٢٦).

(٣) شرح الزرقاني على الموطأ (١/٢٣٨).

(٤) رواه البخاري في كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان (٤/٣١٨) ح ٢٠١٢.



في زمانه لانقطاع الوحي أقام هذه السنة وأحياها...<sup>(١)</sup> وقال ابن تيمية: (... فعَلَّ اللهُ ﷺ عدم الخروج بخشية الافتراض، فعُلم بذلك أن المقتضي للخروج قائم، وأنه لو لا خوف الافتراض لخرج إليهم... وخوفُ الافتراض زال بموته ﷺ فانتهى المعارض...<sup>(٢)</sup> وقال في موضع آخر: (... السُنَّةُ هي ما قام الدليل الشرعي عليه بأنه طاعة لله ورسوله، سواء فعله رسول الله ﷺ أو فعل على زمانه، أو لم يفعله ولم يُفعل على زمانه لعدم المقتضي حينئذ لفعله أو وجود المانع منه...<sup>(٣)</sup> وقال الشاطبي: (... فتأملوا ففي هذا الحديث ما يدل على كونها سنة، فإن قيامه أولاً بهم دليل على صحة القيام في المسجد جماعة في رمضان، وامتناعه بعد ذلك من الخروج خشية الافتراض لا يدل على امتناعه مطلقاً، لأن زمانه كان زمان وحي وتشريع، فيمكن أن يُوحى إليه - إذا عمل به الناس - بالإلزام، فلما زالت علة التشريع بموت رسول الله ﷺ رجع الأمر إلى أصله، وقد ثبت الجواز فلناسخ له...<sup>(٤)</sup> قال أيضاً: (... فلما كان الدليل على ذلك القيام على الخصوص واضحاً قال: نعمت البدعة هذه، فحسنها بصيغة (نعم) التي تقتضي من المدح ما تقتضيه صيغة التعجب لو قال: ما أحسنها من بدعة، وذلك يخرجها قطعاً عن كونها بدعة).<sup>(٥)</sup> ب - أن المراد بالبدعة في قول عمر رضي الله عنه هي البدعة اللغوية. لأن

(١) شرح صحيح البخاري (٤/١٤٧).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٩٤-٥٩٥).

(٣) مجموع الفتاوى (٢١/٣١٧-٣١٩).

(٤) الاعتصام (١/٣٢٥).

(٥) المصدر نفسه (٢/١٩٤).

صلاة التراويح هي سنة النبي ﷺ، فما فعله عمر رضي الله عنه هو إحياء لهذه السنة واتباع لها. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... فسُمِّي بدعة لأنه في اللغة يُسَمَّى بذلك، ولم يكن بدعة شرعية لأن السنة اقتضت أنه عمل صالح...).<sup>(١)</sup>

وقال الحافظ ابن كثير: (... والبدعة على قسمين: تارة تكون بدعة شرعية كقوله: " فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة " وتارة تكون بدعة لغوية كقول أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه عن جمعه إياهم على صلاة التراويح واستمرارهم: نعمت البدعة هذه).<sup>(٢)</sup>

وقال الشاطبي: (إنما سَمَّاهَا بدعة باعتبار ظاهر الحال من حيث تركها رسول الله ﷺ واتفق أن لم تقع في زمان أبي بكر رضي الله عنه، لا أنها بدعة في المعنى. فمن سَمَّاهَا بدعة بهذا الاعتبار فلا مشاحة في الأسماء، وعند ذلك لا يجوز أن يُستدل بها على جواز الابتداع بالمعنى المتكلم فيه، لأنه نوع من تحريف الكلم عن مواضعه).<sup>(٣)</sup>

وقال ابن رجب: (... وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع فإنما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية، فمن ذلك قول عمر رضي الله عنه لما جمع الناس في قيام رمضان على إمام واحد في المسجد وخرج ورأهم يصلون كذلك فقال: نعمت البدعة هذه، وروى عنه أنه قال: إن كانت هذه بدعة فنعمت البدعة...).<sup>(٤)</sup>

وقال الألباني: (... الحقُّ أنَّ عمر رضي الله عنه لم يعنِ بقوله: نعمت البدعة هذه البدعة الشرعية؛ فإنها كلها ضلالة، وإنَّما أراد البدعة اللغوية وهو الأمر

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٥٩٤-٥٩٥).

(٢) تفسير القرآن العظيم (١/ ٣٩٨).

(٣) الاعتصام (١/ ٣٢٧).

(٤) جامع العلوم والحكم (٢/ ١٢٨).

الجديد الذي لم يكن. ولا شك أن الجماعة في صلاة التراويح وراء إمام واحد لم يكن معروفاً في عهد عمر ولا في عهد أبي بكر رضي الله عنهما، فبهذا الاعتبار سُمّاه بدعة، ووصفها بالحسن لقيام الدليل الشرعي على حسنها<sup>(١)</sup>.

ج - أن عمر رضي الله عنه هو من الخلفاء الراشدين المهديين الذين أمرنا النبي ﷺ باتباع سنتهم، فجمعه للناس في صلاة التراويح دليل شرعي يُخرج هذا العمل عن كونه بدعة.

قال ابن تيمية: (... فما سنّه الخلفاء الراشدون ليس بدعة شرعية يُنهى عنها، وإن كان يُسمّى في اللغة بدعة لكونه ابتدئ، كما قال عمر: نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل...) (٢).

وقال في موضع آخر: ( ما يُفعل في عهد الخلفاء الراشدين من غير إنكار لا يكون بدعة). (٣)

وقال ابن رجب: (... ومنها أنه ﷺ أمر باتباع سنة خلفائه الراشدين، وهذا قد صار من سنة خلفائه الراشدين، فإن الناس قد اجتمعوا عليه في زمن عمر وعثمان وعلي). (٤)

٣- قول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: ما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله

(١) من تعليقه على إصلاح المساجد ص ١٥.

(٢) مجموع الفتاوى (٣١٧/٢١-٣١٩).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٦٤٣/٢).

(٤) جامع العلوم والحكم (١٢٩/٢).

حسن، وما رأوه سيئاً فهو عند الله سيئٌ<sup>(١)</sup>.

قال محسنو البدع: إنما يعني بذلك ما رأوه بعقولهم، وإلا فلو كان حسنه بالدليل الشرعي لم يكن من جنس ما يرون، فلم يكن لهذا القول فائدة، فدلَّ على أن المراد ما رأوه برأيهم.<sup>(٢)</sup>

والجواب عن هذا الاستدلال يتبين بالرجوع إلى كلام ابن مسعود رضي الله عنه كاملاً ولفظه في رواية أحمد: إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه فابتعثه لرسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد فجعلهم وزراء نبيه يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوه سيئاً فهو عند الله سيئٌ.

وزاد في رواية الحاكم: وقد رأى الصحابة جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر رضي الله عنه.

فتأمل سياق كلام ابن مسعود يتضح جلياً أنه يعني إجماع المسلمين، وأن إجماعهم دليل شرعي. أمّا ما استحسنته بعض أفراد المسلمين بأرائهم مما أحدث في الدين ولم يكن له أصل في الشرع فليس بحسن عند الله ولا عند جماعة المسلمين، بل هو بدعة قبيحة.

(١) رواه أحمد في مسنده (٣٧٩/١) والبخاري في مسنده (٢١٢/٥-٢١٣) ح ١٨١٦ والطبراني في المعجم الكبير (١١٨/٩) ح ٨٥٨٣ والحاكم في المستدرک (٧٨-٧٩/٣) وغيرهم.

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد). وقال ابن حجر: (إسناده حسن) الدراية (١٨٧/٢).

وقد روي مرفوعاً إلى النبي ﷺ بإسناد تالف؛ رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٠/٥) ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٨١/١) ح ٤٢٥ وفي إسناده أبو داود النخعي. قال ابن الجوزي: (تفرد به النخعي؛ قال أحمد بن حنبل: كان يضع الحديث. قلت: وهذا الحديث إنما يُعرف من كلام ابن مسعود).

(٢) انظر الاعتصام (٦١-٦٢/٣).

قال ابن القيم: (... فهو دليل على أنّ ما أجمع عليه المسلمون ورأوه حسناً فهو عند الله حسن، لا ما رآه بعضهم...) (١).

وقال الشاطبي: (... ظاهره يدلُّ على أنّ ما رآه المسلمون بجملتهم حسناً فهو حسن، والأمة لا تجتمع على باطل، فاجتماعهم على حُسن شيءٍ يدلُّ على حُسنه شرعاً لأن الإجماع يتضمن دليلاً...) (٢).

وقال أيضاً: (... فإنما معناه عند العلماء أنّ علماء الإسلام إذا نظروا في مسألة مجتهدٍ فيها فما رأوه فيها حسناً فهو عند الله حسن، لأنه جارٍ على أصول الشريعة...) (٣).

وقال ابن كثير: (... وهذا الأثر فيه حكاية إجماعٍ عن الصحابة في تقديم الصديق رضي الله عنه، والأمر كما قاله ابن مسعود رضي الله عنه.) (٤)

وبوّب الحافظ الهيثمي على هذا الأثر بقوله: (باب الإجماع.) (٥)

وللشيخ الألباني رحمه الله جوابٌ جامع عن الاستدلال بهذا الأثر على وجود البدعة الحسنة في الدين، حيث أورده في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦) ويبيّن أنه لا يصحُّ مرفوعاً ثم قال: (... وإن من عجائب الدنيا أن يحتج بعض الناس بهذا الحديث على أنّ في الدين بدعة حسنة، وأن الدليل على حسنها اعتياد

(١) الفروسية ص ٦٠.

(٢) الاعتصام (٣/٩٤).

(٣) المصدر نفسه (٣/٤٥٦).

(٤) البداية والنهاية (١٤/٣٨٦).

(٥) مجمع الزوائد (١/١٧٧) وكشف الأستار (١/٨١).

(٦) (١٧/٢-١٨).

المسلمين لها ! ولقد صار من الأمر المعهود أن يبادر هؤلاء إلى الاستدلال بهذا الحديث عندما تُثار هذه المسألة، وخفي عليهم:

أ- أن هذا الحديث موقوف، فلا يجوز أن يُحتج به في معارضة النصوص القاطعة في أن (كل بدعة ضلالة) كما صحَّ عن النبي ﷺ.  
ب- وعلى افتراض صلاحية الاحتجاج به فإنه لا يعارض تلك النصوص لأمر:

الأول: أن المراد به إجماع الصحابة واتفقهم على أمرٍ كما يدل عليه السياق، ويؤيده استدلال ابن مسعود به على إجماع الصحابة على انتخاب أبي بكر خليفة، وعليه فاللام في (المسلمون) ليس للاستغراق كما يتوهمون بل للعهد.

الثاني: سلمنا أنه للاستغراق ولكن ليس المراد به قطعاً كل فرد من المسلمين ولو كان جاهلاً لا يفقه من العلم شيئاً، فلا بد إذن من أن يُحمل على أهل العلم منهم، وهذا مما لا مفرَّ لهم منه فيما أظن).

٤- وما استدل به محسنو البدع ما جاء عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم من فعل أمور تعبدية من غير توقيف من النبي ﷺ ابتداءً، ومن ذلك:

أ- صلاة بلال رضي الله عنه ركعتين أو أكثر بعد كل وضوء.<sup>(١)</sup>

(١) روى البخاري في صحيحه، كتاب التهجد، باب فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار (٣/٤٣-٤٤) ح ١١٤٩ ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل بلال ﷺ (٤/١٩١٠) ح ٢٤٥٨ عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال لبلال عند صلاة الفجر: (يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام فإني سمعت دفَّ نعليك بين يدي في الجنة) قال: ما عملتُ عملاً أرجى عندي أني لم أتطهر طهوراً في ساعة ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتبت لي أن أصلي.

قال أبو شامة المقدسي في سياق كلامه عن البدع الحسنة: ( ومن هذا الباب إقراره ﷺ بلا لآ رضي الله عنه على صلاته ركعتين بعد كل وضوء، وإن كان هو ﷺ لم يشع خصوصية ذلك بقول ولا فعل، وذلك لأن باب التطوع بالصلاة مفتوح إلا في الأوقات المكروهة).<sup>(١)</sup>

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: (... ويُستفاد منه جواز الاجتهاد في توقيت العبادة، لأن بلا لآ توصل إلى ما ذكرنا بالاستنباط فصوبه النبي ﷺ).<sup>(٢)</sup>

وقال ابن حجر الهيتمي رحمه الله في سياق شرحه لحديث " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌ ": (... فسرّ رسول الله ﷺ بأخذ خالد اللواء في مؤتة مع عدم أمره له، ومدحه على ذلك لأنه من المصالح العامة وهي لا تتوقف على أمر بها بخصوصها، وكذا يقال في كل تخصيصٍ لدليل عام بدليل خاص أو عام، لأنه حيثئذ عليه أمر الشرع، بخلافه لغير دليل، ومدح ﷺ بلا لآ على صلاته ركعتين كلما توضع مع أنه لم يأخذها عنه ﷺ نصّاً، بل استنباطاً من الأمر بمطلق الصلاة)<sup>(٣)</sup>.

ب- التزام أحد الصحابة افتتاح قراءته في الصلاة بعد الفاتحة بسورة الإخلاص في كل ركعة.<sup>(٤)</sup>

=ورواه الترمذي في جامعه، أبواب المناقب، باب في مناقب أبي حفص عمر بن الخطاب ﷺ (٦/٦١-٦٢) ح ٣٦٨٩ وأحمد في مسنده (٣٥٤/٥) وغيرهما من حديث بريدة ﷺ وفيه: (... فقال بلال: ما أحدثت إلا توضع وصليت ركعتين. فقال رسول الله ﷺ: " بهنا "). قال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح غريب).

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٢.

(٢) فتح الباري (٣/٤٥).

(٣) فتح المبين لشرح الأربعين ص ١١٠.

(٤) روى البخاري في صحيحه معلقاً (٢/٣٣٠-٣٣١) والترمذي في جامعه، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الإخلاص (٥/٢٤-٢٥) ح ٢٩٠١ وأحمد في مسنده (٣/١٤١، ١٥٠) عن أنس رضي الله عنه

ج- والتزام صحابي آخر ختم قراءته في صلاته بالسورة نفسها. <sup>(١)</sup>  
 قال أبو شامة المقدسي في سياق كلامه عن البدع الحسنة: ( ومن ذلك: إقراره  
 ﷺ الصحابي... على ملازمة قراءة { قل هو الله أحد } دون غيرها من السور ). <sup>(٢)</sup>  
 وقال الأبّي في شرح الحديث المذكور: (... وكان شيخنا أبو عبدالله ابن عرفة <sup>(٣)</sup>  
 رحمه الله تعالى يستحبُّ ختم أعمال الطاعة بقراءتها، وكان يختم قيامه بالليل  
 بقراءتها عشر مرات ). <sup>(٤)</sup>

= أن رجلاً من الأنصار كان يؤمهم في مسجد قباء، فكان يفتح قراءته بـ { قل هو الله أحد } حتى يفرغ  
 منها ثم يقرأ سورة أخرى معها، وكان يصنع ذلك في كل ركعة، فقال له النبي ﷺ: ( يا فلان ما يمنعك مما يأمر  
 به أصحابك وما يحملك على أن تقرأ هذه السورة في كل ركعة ؟ ) فقال: يا رسول الله إني أحبها. فقال رسول  
 الله ﷺ: ( إن حبها أدخلك الجنة ). قال الترمذي: ( حديث حسن غريب ).

(١) روى البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك  
 وتعالى (٤٢٥/١٣) ح ٧٣٧٥ ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة قل هو  
 الله أحد (٥٥٧/١) ح ٨١٣ عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية وكان يقرأ لأصحابه  
 في صلاته فيختم بـ { قل هو الله أحد } فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: ( سلوه لأي شيء يصنع ذلك  
 ؟ ) فسألوه فقال: لأنها صفة الرحمن وأنا أحب أن أقرأ بها. فقال النبي ﷺ: ( أخبروه أن الله يحبُّه ). وقد روي  
 نحوه من حديث أبي أيوب رضي الله عنه؛ رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٦٢/١) ح ٦٩١ والطبراني في  
 المعجم الكبير (٢٢٠-٢٢١/٤) ح ٤٠٨٨، وصححه الألباني لغيره في صحيح الأدب المفرد ص ٢٥٦  
 وقال: ( ليس في حديث أبي أيوب حجة لجواز الابتداء في الدين باسم البدعة الحسنة، كما يزعم بعض  
 الجهال، وذلك لأسباب كثيرة... من أهمها أن الحمد المذكور فيه إنما عُرف شرعيته بإقراره ﷺ كما هو ظاهرٌ  
 جداً، ومن الممكن أن يكون الرجل سمع ذلك منه في بعض أديعته، فبيّن له ﷺ فضله، وهذا هو الأقرب ).

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٢.

(٣) هو أبو عبدالله محمد بن محمد بن عرفة الوُزْعَمِيّ التونسي، الفقيه الحافظ المحضّل، توفي سنة (٨٠٣).  
 وفيات الوُزْعَمِيّ ولقط الفرائد لابن القاضي المكناسي [ مطبوعان ضمن موسوعة أعلام المغرب ]  
 (٧١٥/٢).

(٤) إكمال إكمال المعلم (٢/٤٢٥).



د- افتتاح أحد الصحابة صلاته بقوله: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. (١)  
هـ- وافتتاح صحابي آخر صلاته أيضاً بقوله: الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً  
وسبحان الله بكرة وأصيلاً. (٢)

و- وقول أحد الصحابة بعد الرفع من الركوع: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً  
طيباً مباركاً فيه. (٣)

قال ابن حجر رحمه الله: ( استُدلَّ به على جواز إحداث ذكرٍ في الصلاة غير  
مأثور إذا كان غير مخالف للمأثور ). (٤)

• والجواب عن الاستدلال بما تقدم من الأحاديث من وجهين:

١- ما ذكره الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله تعليقاً على كلام الحافظ  
الأخير، وهو يصلح للجواب عن الاستدلال بسائر الأحاديث المتقدمة. قال:

(١) روى مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة  
(٤١٩/١) ح ٦٠٠ عن أنس رضي الله عنه أن رجلاً جاء فدخل الصف وقد حفزه النفس فقال: الحمد لله  
حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: ( أيكم المتكلم بالكلمات ؟ ) فأرم القوم.  
فقال: ( أيكم المتكلم بها فإنه لم يقل بأساً ؟ ) فقال رجل: جئت وقد حفزني النفس فقلتُها. فقال: ( لقد رأيتُ  
اثنى عشر ملكاً يتدرونها أيهم يرفعها ).

(٢) روى مسلم في الموضوع السابق ح ٦٠١ عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بينما نحن نصلي مع رسول الله  
ﷺ إذ قال رجل من القوم: الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً وسبحان الله بكرة وأصيلاً. فقال رسول الله ﷺ: ( من القائل كذا وكذا ؟ ) قال رجل من القوم: أنا يا رسول الله. قال: ( عجبْتُ لها فُتحت لها أبواب السماء ).  
قال ابن عمر: فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك.

(٣) روى البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، ح (٧٩٩) عن رفاعة بن رافع الزُّرقي قال: كنا يوماً نصلي  
وراء النبي ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة قال: ( سمع الله لمن حمده ) قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمداً  
كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما انصرف قال: ( من المتكلم ؟ ) قال: أنا. قال: ( رأيتُ بضعة وثلاثين ملكاً يتدرونها  
أيهم يكتبها أوَّل ).

(٤) فتح الباري (٢/ ٣٧١).

(هذا فيه نظر، ولو قيده الشارح بزمن النبي ﷺ لكان أوجه، لأنه في ذلك الزمن لا يُقرُّ على باطل، خلاف الحال بعد موت النبي ﷺ فإنَّ الوحي قد انقطع والشريعة قد كُملت والله الحمد، فلا يجوز أن يُزاد في العبادات ما لم يرد به الشرع والله أعلم).<sup>(١)</sup>

٢- أن الصحابة رضي الله عنهم ليسوا بمعصومين، فهم يجتهدون فيصيبون أو يخطئون، فإن أصابوا الحق ووافقوا الشرع أقرُّوا كما في الأحاديث المتقدمة، وإن أخطؤوا في اجتهادهم لم يُقرُّوا ووجههم النبي ﷺ إلى الصواب. ومن أمثلة ذلك:

أ- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أُخبروا كأنهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فأنا أصلي الليل أبداً. وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر. وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء رسول الله ﷺ فقال: (أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إنني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني).<sup>(٢)</sup>

ب- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينا النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه، فقالوا: أبو إسرائيل، نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال النبي ﷺ: (مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه).<sup>(٣)</sup>

(١) من تعليقه على فتح الباري؛ الموضع نفسه.

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح (١٣١/٩) ح ٥٠٦٣ ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه (١٠٢٠/٣) ح ١٤٠١.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية (٧١٤/١١) ح

ج- وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: بلغ النبي ﷺ أني أصوم أسرُدُ وأصلي الليل، فأما أرسل إلي وإما لقيته، فقال: ( ألم أُخبر أنك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل ؟ فلا تفعل، فإن لعينك حظاً ولنفسك حظاً ولأهلك حظاً، فصم وأفطر وصل ونم... ) الحديث. (١)

٥- قول الإمام الشافعي رحمه الله في تقسيم البدعة، وقد روي عنه من وجهين:  
أ- عن حرملة بن يحيى (٢) قال: ( سمعت محمد بن إدريس الشافعي يقول: البدعة بدعتان: بدعة محمودة وبدعة مذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم. واحتج بقول عمر بن الخطاب في قيام رمضان: نعمت البدعة هي ) (٣).

ب- وعن الربيع بن سليمان قال: ( قال الشافعي: المحدثات من الأمور ضربان: أحدهما ما أحدث يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً، فهذه البدعة الضلالة. والثانية ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا، فهذه محدثة غير مذمومة، وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام شهر رمضان: نعمت البدعة هذه، يعني أنها محدثة لم تكن، وإن كانت فليس فيها ردٌ لما مضى ) (٤).

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد (٣/٥٠) ح ١١٥٣ ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به... (٢/٨١٢) ح ١١٥٩.

(٢) حرملة بن يحيى بن عبدالله أبو حفص التجيبي المصري صاحب الإمام الشافعي: صدوق، مات سنة (٢٤٣) أو (٢٤٤). تقريب التهذيب (١١٧٥).

(٣) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٩/١١٣). وفي إسناده عبدالله بن محمد العطشي ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (١١/٣٣٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. لكن الخبر يشهد له ما بعده.

(٤) رواه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١/٢٢٦) وفي مناقب الشافعي (١/٤٦٨-٤٦٩) ومن طريقه ابن عساكر في تبين كذب المفتري ص ٩٧ عن محمد بن موسى بن الفضل أبي سعيد بن أبي عمرو عن أبي العباس الأصم عن الربيع بن سليمان به.

قال الدكتور البوطي معلقاً على كلام الشافعي: (... وأنت تعلم أن الحمد على مثل هذه البدعة لا يمكن أن يترتب على شاهد لها من كتاب أو سنة أو قياس، وإلا لما كانت بدعة. وإنما ترتب على كونها خيراً، وإنما المراد بالخير هنا أعم معانيه وهو الملاءمة لمقاصد الشارع وما عُهد من أحكامه...) (١).

والجواب عن هذا الاستدلال من وجهين:

أ- أن الشافعي رحمه الله بين مراده ووضّحه ولم يدع مجالاً لمحسني البدع أن يتمسكوا بكلامه، فقد ضبط البدعة المحمودة - كما سبّأها - بأنها ( ما وافق السنة ) وبأنها ( ما أحدث من الخير لا يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً )، ثم زاد كلامه توضيحاً فاستشهد بقول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح. فتبين أنه يعني بالبدعة المحمودة ما كان له أصل من السنة، فهي بدعة لغة لا شرعاً لموافقتها السنة.

قال أبو شامة المقدسي رحمه الله - بعد أن ذكر كلام الشافعي المتقدم -: (... وإنما كان كذلك لأن النبي ﷺ حثّ على قيام شهر رمضان وفعله ﷺ في المسجد،

---

قال الشيخ الإسلام ابن تيمية: (إسناده صحيح). مجموع الفتاوى (١٦٣/٢٠) ودرء تعارض العقل والنقل (٢٤٩/١).

ومحمد بن موسى بن الفضل هو الصيرفي؛ ترجم له الذهبي في السير (٣٥٠/١٧) وقال: ( الشيخ الثقة المأمون ) مات سنة (٤٢١). ولم يقف عليه الشيخان الفاضلان سليم الهلالي وعلي الحلبي فلم يجزما بثبوت الخبر عن الشافعي. انظر البدعة وأثرها السيئ في الأمة ص ٤١ وعلم أصول البدع ص ١٢١. والواقع أنه ثابت كما تقدم عن شيخ الإسلام.

وقد نقل الذهبي الخبر بإسناده ومتمته في ترجمة الشافعي من السير (٧٠/١٠) فتصحف الصيرفي في المطبوع إلى الصديقي.

(١) ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية ص ٣٧٢.

واقْتدى فيه بعض الصحابة ليلة بعد أخرى، ثم ترك النبي ﷺ ذلك بأنه خشي أن يُفرض عليهم، فلما قبض النبي ﷺ أُمن ذلك، فانفق الصحابة رضي الله عنهم على فعل قيام رمضان في المسجد جماعة لما فيه من إحياء هذا الشعار الذي أمر به الشارع وفعله وحثَّ عليه ورغب فيه، والله أعلم).<sup>(١)</sup>

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله: (ومراد الشافعي رحمه الله... أن البدعة المذمومة ما ليس لها أصل من الشريعة يُرجع إليه، وهي البدعة في إطلاق الشرع، وأما البدعة المحمودة فما وافق السنة، يعني ما كان لها أصل من السنة يُرجع إليه، وإنما هي بدعة لغة لا شرعاً لموافقته السنة).<sup>(٢)</sup>

ب- أن توجيه كلام الشافعي بما تقدم في كلام الحافظ ابن رجب هو المتعين المناسب لمنزلة هذا الإمام واتباعه للسنة، والموافق لأقواله وقواعده التي قرّر فيها أن لا قول لأحدٍ مع قول رسول الله ﷺ. ومن ذلك قوله: (إذا وجدتم لرسول الله ﷺ سنةً فاتبعوها ولا تلتفتوا إلى قول أحد).<sup>(٣)</sup>

وقال أيضاً: (... فكلُّ كلامٍ كان عامّاً ظاهراً في سنة رسول الله على ظهوره وعمومه حتى يُعلم حديث ثابت عن رسول الله - بأبي هو وأمي - يدل على أنه إنما أُريد بالجملة العامة في الظاهر بعض الجملة دون بعض...).<sup>(٤)</sup>

وقد قال النبي ﷺ: (كل بدعة ضلالة)، وهي قاعدة كلية جامعة توزن بها عبارات الناس في كلامهم عن البدعة، فما وافقها قبل وما خالفها ردّ على قائله

(١) الباحث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٠-٢١.

(٢) جامع العلوم والحكم (٢/١٣١).

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (٩/١٠٧).

(٤) الرسالة ص ٣٤١.

كائناً ما كان، وهذا ما قرره الإمام الشافعي رحمه الله كما تقدم آنفاً.  
 ومن اللطائف أن بعض الوضّاعين المبتدعين ! ضاق ذرعاً بهذا الحديث لكونه  
 حصناً منيعاً في وجه كل بدعة، فزاد في متنه زيادة مكذوبة مفترياً على السنة  
 المطهّرة، وروى أن النبي ﷺ قال: ( كل بدعة ضلالة إلا بدعة في عبادة ).  
 رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> من حديث أنس رضي الله عنه، وفي إسناده  
 متّهمان بالكذب<sup>(٢)</sup> كما قال السيوطي رحمه الله.

(١) كما في ذيل اللآلئ المصنوعة ص ٤٨-٤٩.

(٢) هما محمد بن الحسن بن زياد النقاش، والهيثم بن عدي.

## المبحث الثالث:

### حكم من عمل بالبدعة.

لما كان موضوع هذا البحث يتعلق بالبدع العملية لا الاعتقادية فإن الكلام في هذا المبحث سيقصر على بيان حال من عمل بالبدعة من حيث كونه معذوراً أم لا.

فلا بد من التفريق بين الحكم على عملٍ ما بأنه بدعة وبين الحكم على فاعله، فالبدعة قد تقع من العالم باجتهادٍ أو تأويل، وقد تقع من الجاهل بتقليد، وقد تقع من المبتدع لمخالفته أهل السنة في أصول استدلالهم، (... فالتأول والجاهل المعذور ليس حكمه حكم المعاند والفاجر، بل قد جعل الله لكل شيء قدراً).<sup>(١)</sup>

لذا يتعين النظر في حال من وقعت منه البدعة والحذر من التسرع في التبديع، فالحكم على مسألة بأنها بدعة لدلالة النصوص والقواعد الشرعية على ذلك لا يعني مطلقاً اتهام من يقول بها أو يفعلها بأنه مبتدع، وقد تقدم قول شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة؛ إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يُرد منها، وإما لرأي رأوه وفي المسألة نصوص لم تبلغهم).<sup>(٢)</sup>

وقال أيضاً: (... كثير من سلف الأمة وأئمتها لهم مقالات قالوها باجتهاد وهي تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة...).<sup>(٣)</sup>

(١) مجموع الفتاوى (٣/٢٨٨).

(٢) المصدر نفسه (١٩/١٩١).

(٣) المصدر نفسه (٣/٣٤٩).

وقال أيضاً: (... كثير من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وغيرهم تكلموا في مسائل باجتهادهم، وكان في ذلك سنة لرسول الله ﷺ تخالف اجتهادهم، فهم معذورون لكونهم اجتهدوا و { لا يكلف الله نفساً إلا وسعها }<sup>(١)</sup>. ولكن من علم سنة رسول الله ﷺ لم يجز له أن يعدل عن السنة إلى غيرها...<sup>(٢)</sup>).

وقال: (... وفي الجملة باب الاجتهاد والتأويل باب واسع يؤول بصاحبه إلى أن يعتقد الحرام حلالاً... وإلى أن يعتقد الحلال حراماً... فأصحاب الاجتهاد وإن عُذروا وعُرفت مراتبهم من العلم والدين، فلا يجوز ترك ما تبين من السنة والهدى لأجل تأويلهم، والله أعلم.)<sup>(٣)</sup>

وقال الشيخ صالح الفوزان: ( البدعة ما أحدث في الدين مما ليس منه ... وإذا فعل الشيء المخالف جاهلاً فإنه يُعذر بجهله ولا يُحكم عليه بأنه مبتدع، لكن ما عمله يعتبر بدعة )<sup>(٤)</sup>.

وقال الدكتور سعيد بن ناصر الغامدي: ( لا تلازم بين إعدار المجتهد والحكم على قوله أو عمله بأنه بدعة، فيوصف العمل أو القول الذي خالف السنة - ولو باجتهاد من صاحبه - بأنه بدعة، ويقال بأن هذا المجتهد معذور لكذا وكذا أو مأجور بسبب اجتهاده، ولا تعارض بين الإطلاقين ... ولا يسمى قائله مبتدعاً<sup>(٥)</sup> )

(١) سورة البقرة: الآية ٢٨٦.

(٢) مجموع الفتاوى (٣٧٤ / ٣٥).

(٣) المصدر نفسه (٦٤ / ٢١).

(٤) المتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان (٢ / ٢١٢).

(٥) في الأصل: ( مبتدع ).



ولا يُدَمَّ ولا يُفَسَّق، لكونه معذوراً باجتهاده...<sup>(١)</sup>.

والذي يتحصل من كلام أهل العلم أن مرتكب البدعة يُعذر في حالين:  
الأولى: إذا كان عالماً من أهل النظر والاجتهاد، اجتهد في طلب الحق فأخطأ في اجتهاده أو تأول تأويلاً له وجه من العلم فأخطأ الصواب، فهذا معذور في خطئه مأجور على اجتهاده. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... ولهذا وجب بيان حال من يغلط في الحديث والرواية، ومن يغلط في الرأي والفتيا، ومن يغلط في الزهد والعبادة، وإن كان المخطئ المجتهد مغفوراً له خطؤه وهو مأجور على اجتهاده. فبيان القول والعمل الذي دلَّ عليه الكتاب والسنة واجب وإن كان في ذلك مخالفة لقوله وعمله. ومن علم منه الاجتهاد السائغ فلا يجوز أن يُذكر على وجه الذمِّ والتأثيم له، فإن الله غفر له خطأه...<sup>(٢)</sup>).

وقال الحافظ ابن حجر: (قال العلماء: وكل متأول معذور بتأويله ليس بأثم إذا كان تأويله سائغاً في لسان العرب وكان له وجه من العلم).<sup>(٣)</sup>

الثانية: إذا كان جاهلاً مقلداً لم يقصّر في طلب الحق وأدّى ما يجب عليه من سؤال أهل الذكر، فهذا معذور في خطئه مُثابَّب على حسن قصده.

ومن المعلوم أن المجتهد المخطئ والمقلد له كلاهما لا يتعمد مخالفة الشرع ولا يعلم أن ما فعله بدعة مذمومة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وقد يفعل الرجل العمل الذي يعتقدُه صالحاً ولا يكون عالماً أنه منهي عنه فيثاب على حسن

(١) حقيقة البدعة وأحكامها (٢/١٩٦-١٩٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/٢٣٤).

(٣) فتح الباري (١٢/٣٨٠).

قصده ويُعفى عنه لعدم علمه، وهذا باب واسع... ثم الفاعل قد يكون متأولاً أو مخطئاً، مجتهداً أو مقلداً، فيُغفر له خطؤه ويثاب على ما فعله من الخير المشروع المقرون بغير المشروع كالمجتهد المخطئ...<sup>(١)</sup>

وقال شيخ الإسلام أيضاً في سياق كلامه عن صلاة الرغائب: (... لا ريب أن مَنْ فعلها متأولاً مجتهداً أو مقلداً كان له أجرٌ على حسن قصده وعلى عمله من حيث ما فيه من المشروع، وكان ما فيه من المبتدع مغفوراً له إذا كان في اجتهاده أو تقليده من المعذورين... ثم مع ذلك يجب بيان حالها وأن لا يُقتدى بمن استحلتها وأن لا يُقصر في طلب العلم المبيّن لحقيقتها...)<sup>(٢)</sup>

وقال أيضاً: (... من كان له نية صالحة أُثيب على نيته وإن كان الفعل الذي فعله ليس بمشروع إذا لم يتعمد مخالفة الشرع...)<sup>(٣)</sup>

وفي مقابل ذلك فإن مرتكب البدعة لا يكون معذوراً في الحالات التالية:

الأولى: إذا كان منتسباً إلى العلم وقادراً على النظر في الأدلة لكنه قصر في طلب العلم والحق هوى أو كسل أو نحو ذلك، أو تأول تأويلاً ليس له وجه من العلم.  
الثانية: إذا كان جاهلاً مقصراً في طلب الحق بعدم سؤاله أهل العلم وإعراضه عن التحري لدينه.

الثالثة: إذا تبين له الحق فتركه أو علم أن ما فعله بدعة مذمومة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... فمن كان خطؤه لتفريطه فيما يجب عليه من

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٦٧-٧٦٨).

(٢) المصدر نفسه (٢/٦١٢-٦١٣).

(٣) المصدر نفسه (٢/٧٣٢).

اتباع القرآن والإيمان مثلاً، أو لتعديده حدود الله بسلوك السُّبُل التي نهي عنها، أو لاتباع هواه بغير هدى من الله؛ فهو الظالم لنفسه وهو من أهل الوعيد. بخلاف المجتهد في طاعة الله ورسوله باطناً وظاهراً، الذي يطلب الحق باجتهاده كما أمره الله ورسوله، فهذا مغفورٌ له خطؤه...<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: ( قال الله تعالى: { أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله }...<sup>(٢)</sup> فمن أطاع أحداً في دينٍ لم يأذن به الله في تحليل أو تحريم أو استحباب أو إيجاب فقد لحقه من هذا الذم نصيب، كما يلحق الأمر النهائي أيضاً نصيب. ثم قد يكون كل منهما مغفوراً عنه لاجتهاده ومثاباً أيضاً على الاجتهاد فيتخلف عنه الذم لفوات شرطه أو لوجود مانعه وإن كان المقتضي له قائماً. ويلحق الذم من تبين له الحق فتركه، أو قصر في طلبه حتى لم يتبين له، أو أعرض عن طلب معرفته لهوى أو لكسل أو نحو ذلك...<sup>(٣)</sup>).

وقال أيضاً في سياق كلامه عن الدعاء المحرم والمكروه: (... ثم هذا التحريم والكراهة قد يعلمه الداعي، وقد لا يعلمه على وجه لا يُعذر<sup>(٤)</sup> فيه بتقصير في طلب العلم أو تركٍ للحق، وقد لا يعلمه على وجه يُعذر فيه بأن يكون مجتهداً أو مقلداً، كالمجتهد والمقلد اللذين يُعذران في سائر الأعمال.

(١) مجموع الفتاوى (٣/٣١٧).

(٢) سورة الشورى: الآية ٢١.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٥٨٢-٥٨٣).

(٤) هكذا جاءت العبارة في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٠٠) على الصواب في الطبعة الثانية التي حققها الدكتور ناصر العقل، وفي طبعته الأولى (٢/٦٩٣-٦٩٤) سقطت (لا) فاستدركها الدكتور سعيد بن ناصر الغامدي في حقيقة البدعة وأحكامها (٢/٣٢٥) من طبعة الشيخ حامد الفقي ص ٣٤٩ لكن سبق قلمه فوضعها في الجملة التي بعدها فانقلب المعنى، وهي على الصواب في طبعة الفقي.

وغير المعذور قد يُتجاوز عنه في ذلك الدعاء لكثرة حسناته وصدق قصده أو لمحض رحمة الله به أو نحو ذلك من الأسباب...<sup>(١)</sup>.  
 والناظر في هذا البحث وأمثاله لا بدّ أن يضع نصب عينيه ما تقدّم ذكره من عبارات العلماء التي تبين حكم من وقع في بدعة، لأنّ كثيراً من الناس يتوهم أن الحكم بالبدعة على عملٍ ما طعنٌ فيمن فعله أو استحبه من أهل العلم، ورمي لهم بأنهم مبتدعة. فلا بدّ من تدبّر كلام أهل العلم في هذه المسألة حتى يزول الإشكال المذكور، والله الموفق.

## المبحث الرابع:

### حكم العمل بالحديث الضعيف

تقدم في ضوابط البدعة أن كل عبادة مستندها حديث ضعيف أو موضوع فهي بدعة، وكما هو ظاهر فهذا الضابط ارتباط وثيق بمسألة حكم العمل بالحديث الضعيف، فناسب إيرادها هنا بإيجاز لعلاقتها بموضوع البحث وصلتها به، وإلا فقد أورد العلماء هذه المسألة في كتب مصطلح الحديث وذكروا مذاهب العلماء فيها<sup>(١)</sup>، كما أفردها بعض الباحثين المعاصرين في مصنفات مستقلة<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر الكفاية للخطيب البغدادي ص ١٣٣-١٣٤ وعلوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٣ والتقريب للنووي مع شرحه تدريب الراوي للسيوطي (١/٣٥٠-٣٥١) وفتح المغيث للسخاوي (١/٣٣٣).

(٢) ومن ذلك:

١- الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به للدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير، طبع في دار المسلم بالرياض سنة ١٤١٧، ثم أعيد طبعه في دار المنهاج بالرياض أيضاً سنة ١٤٢٥، وأصل الكتاب رسالة ماجستير قُدمت إلى قسم السنة النبوية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سنة ١٤٠٢.

٢- حكم العمل بالحديث الضعيف وأثره في الأحكام لمحمد السعيد، وهي رسالة ماجستير في جامعة أم القرى، ولم أقف عليها.

٣- تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف للدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن العثيم، وهو بحث نُشر في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة العدد ٦٧-٦٨، ثم طُبع مستقلاً في دار الهجرة بالرياض.

٤- حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لأشرف بن سعيد، طبع في مكتبة السنة بالقاهرة سنة ١٤١٢.

وللشيخ المعلمي رحمه الله رسالة في حكم العمل بالحديث الضعيف - لم تُطبع بعدُ فيما أعلم - أشار إليها في الأنوار الكاشفة ص ٨٨ وفي مقدمة تحقيقه للفوائد المجموعة ص ١٠، وانظر في وصف هذه الرسالة ما كتبه الشيخ منصور السماري في كتابه ( الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في السنة ورجالها ) ص ٥١-٥٣.

وقد صُنِّفت أقوال العلماء في حكم العمل بالحديث الضعيف إلى ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: يُعمل بالحديث الضعيف مطلقاً - أي في الأحكام والفضائل والترغيب والترهيب وغيرها - وذلك بثلاثة شروط:

١- أن لا يشتد ضعفه.

٢- أن لا يوجد في الباب غيره.

٣- أن لا يوجد ما يعارضه ويدفعه مما هو أقوى منه.

وقد حُكي هذا القول عن الإمام أبي حنيفة والإمام أحمد وتلميذه الإمام أبي داود رحمهم الله وغيرهم<sup>(١)</sup>.

ونسبة هذا القول إلى الأئمة المذكورين مأخوذة من بعض عباراتهم وعملهم بالمراسيل و ببعض الأحاديث الضعيفة وتقديمها على القياس.

قال الإمام أحمد لابنه عبدالله: (... يا بني تعرف طريقتي في الحديث؛ لست أخالف ما ضَعُفَ إذا لم يكن في الباب ما يدفعه)<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد أيضاً: (الحديث الضعيف أحب إليّ من الرأي)<sup>(٣)</sup>.

وقال الأثرم: (رأيت أبا عبدالله إن كان الحديث عن النبي ﷺ في إسناده شيء؛ يأخذ به إذا لم يجيء خلافه أثبت منه، مثل حديث عمرو بن شعيب وإبراهيم

(١) انظر فتح المغيث (١/٣٣٣) وتدريب الراوي (١/٣٥١) والحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ص ٢٥٠-٢٦٠.

(٢) خصائص المسند لأبي موسى المدني ص ٢٧ [مطبوع في مقدمة مسند أحمد بتحقيق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله].

(٣) إعلام الموقعين (١/٨١).

الهجري، وربما أخذ بالمرسل إذا لم يجرى خلافه).<sup>(١)</sup>

وقال السخاوي: (احتج رحمه الله<sup>(٢)</sup> بالضعيف حيث لم يكن في الباب غيره، وتبعه أبو داود وقدماه على الرأي والقياس، ويُقال عن أبي حنيفة أيضاً ذلك، وأن الشافعي يحتج بالمرسل إذا لم يجد في الباب غيره...<sup>(٣)</sup>).

وقال ابن منده: (أبو داود السجستاني... يخرج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، لأنه أقوى عنده من رأي الرجال).<sup>(٤)</sup>

وقد أجاز بعض العلماء العمل بالحديث الضعيف في الأحكام إذا كان فيه احتياط؛ قال النووي: (... وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يُعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن، إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك كما إذا ورد حديث ضعيف بکراهة بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحب أن يتنزه عنه ولكن لا يجب).<sup>(٥)</sup>

وقال السيوطي: (ويُعمل بالضعيف أيضاً في الأحكام إذا كان فيه احتياط).<sup>(٦)</sup>

وكما تقدم فإن هذا القول إنما نُسب إلى الإمام أحمد وغيره من الأئمة لاحتجاجهم بالمراسيل وعملهم ببعض الأحاديث الضعيفة وتقديمها على القياس.

(١) مسودة آل تيمية ص ٢٧٣.

(٢) يعني الإمام أحمد.

(٣) فتح المغيث (١/٣٣٣).

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٣٣-٣٤.

(٥) الأذكار ص ٤٧.

(٦) تدريب الراوي (١/٣٥١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ( لم يقل أحدٌ من الأئمة إنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع... ولا كان أحمد بن حنبل ولا أمثاله من الأئمة يعتمدون على مثل هذه الأحاديث في الشريعة، ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه، ولكن كان في عُرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين: صحيح وضعيف، والضعيف عندهم ينقسم إلى ضعيف متروك لا يُحتج به، وإلى ضعيف حسن... وأول من عُرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام: صحيح وحسن وضعيف هو أبو عيسى الترمذي في جامعه، والحسن عنده ما تعددت طرقه ولم يكن في رواه متهم وليس بشاذ. فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفاً ويحتج به، ولهذا مثل أحمد الحديث الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شعيب وحديث إبراهيم الهجري ونحوهما).<sup>(١)</sup>

وقال أيضاً: (... فقولنا إن الحديث الضعيف خيرٌ من الرأي ليس المراد به الضعيف المتروك، لكن المراد به الحسن، كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهجري وأمثالهما ممن يحسّن الترمذي حديثه أو يصححه. وكان الحديث في اصطلاح من قبل الترمذي إما صحيح وإما ضعيف، والضعيف نوعان: ضعيف متروك، وضعيف ليس بمتروك، فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح، فجاء من لم يعرف إلا اصطلاح الترمذي فسمع قول بعض الأئمة: الحديث الضعيف أحبُّ إليَّ من القياس، فظنّ أنه يحتجّ بالحديث الذي يضعفه مثل الترمذي...).<sup>(٢)</sup>

(١) مجموع الفتاوى (١/ ٢٥١-٢٥٢).

(٢) منهاج السنة النبوية (٤/ ٣٤١-٣٤٢).



وقال ابن القيم في سياق ذكره أصول فتاوى الإمام أحمد: (الأصل الرابع: الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو الذي رجحه على القياس. وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه فالعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسم من أقسام الحسن، ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، بل إلى صحيح وضعيف، وللضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثراً يدفعه ولا قول صاحب ولا إجماع على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس. وليس أحد من الأئمة إلا وهو موافقه على هذا الأصل من حيث الجملة، فإنه ما منهم أحد إلا وقد قدّم الحديث الضعيف على القياس...)<sup>(١)</sup>.

(١) إعلام الموقعين (١/ ٣١). وقد نقل أحد الأفاضل ما تقدم من كلام شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم ثم قال: (قولهم المراد بالضعيف الحسنُ فيه نظر، لأنه يلزم عليه أن هؤلاء الأئمة لا يحتجّون بالحديث الحسن في الأحكام وإنما يشترطون للأحكام الصحة ويكتفون في أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الحسن، وهذا غير المعروف عن جماهير العلماء من الاحتجاج بالحديث الحسن في الأحكام وغيرها...)  
الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ص ٢٨٩-٢٩٠.

والواقع أن الإلزام المذكور غير وارد، كما أن فيه خلطاً إذ لا علاقة لهذه المسألة بحكم الاحتجاج بالحديث الحسن ولا بالتفريق بين أحاديث الأحكام وأحاديث الفضائل فتأمل.

وأقوى من هذا الإيراد ما ذكره الدكتور نور الدين عتر حيث قال: (هذا التأويل يشكل عندنا بما قاله أبو داود ولفظه: "وإن من الأحاديث في كتابي السنن ما ليس بمتصل وهو مرسل ومدّلس، وهو إذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث على معنى أنه متصل...". حيث جعل أبو داود الحديث غير المتصل صالحاً للعمل عند عدم الصحيح، ومعلوم أن المنقطع من أنواع الحديث الضعيف لا الحسن، كما أنه على تأويل الضعيف بالحسن لا معنى لتخصيص هؤلاء الأئمة بالعمل به وتقديمه على القياس، لأن هذا مذهب جماهير العلماء) منهج النقد في علوم الحديث ص ٢٩٢، وكلام أبي داود الذي نقله هو في رسالته إلى أهل مكة ص ٣٠.

والجواب عن هذا من وجهين:

وقال ابن مفلح: (... وأما العمل بالضعيف في الحلال والحرام فلا، وما كان حسناً فإنه يُحتجُّ به، وقد يطلق عليه بعضهم أنه حديث ضعيف، وما لم يكن حسناً لم يُحتجَّ به...) إلى أن قال: ( والمشهور عند أهل العلم أن الحديث الضعيف لا يُحتج به في الواجبات والمحرمات بمجرد، وهذا معروف في كلام أصحابنا، وأما إذا كان حسناً فإنه يُحتجُّ به...).<sup>(١)</sup>

وقال ابن رجب: (... وكان الإمام أحمد يحتج بالضعيف الذي لم يرد خلافه، ومراده بالضعيف قريب من مراد الترمذي بالحسن).<sup>(٢)</sup>

أولها: أنه ليس في كلام أبي داود أنه يحتج بالمنقطع، وإنما أخذ هذا من سكوته عن أحاديث ضعيفة ومنقطعة مع قوله في رسالته إلى أهل مكة ص ٢٦: ( وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح). وقد قال الحافظ ابن حجر: (... سكوت أبي داود تارة يكون اكتفاء بما تقدم له من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه، وتارة يكون لذهول منه، وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي وانفاق الأئمة على طرح روايته... وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه وهو الأكثر...، وقد يتكلم على الحديث بالضعيف البالغ خارج السنن ويسكت عنه فيها... وأما الأحاديث التي في إسنادها انقطاع أو إبهام ففي الكتاب من ذلك أحاديث كثيرة... إلى غير ذلك من الأحاديث التي يمنع من الاحتجاج بها ما فيها من العلل. فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما وصفنا أنه يحتج بالأحاديث الضعيفة ويقدمها على القياس إن ثبت ذلك عنه... وهذا جميعه إن حملنا قوله: " وما لم أقل فيه شيئاً فهو صالح " على أن مراده أنه صالح للحجة وهو الظاهر. وإن حملناه على ما هو أعم من ذلك وهو الصلاحية للحجة أو للاستشهاد أو للمتابعة؛ فلا يلزم منه أنه يحتج بالضعيف. ويُحتج إلى تأمل تلك المواضع التي يسكت عليها وهي ضعيفة: هل فيها أفراد أم لا؟ إن وُجد فيها أفراد تعين الحمل على الأول، وإلا حُمل على الثاني. وعلى كل تقدير فلا يصلح ما سكت عليه للاحتجاج مطلقاً... النكت (١/٤٤٠-٤٤٤).

الوجه الثاني: أن قول الدكتور العتر: ( على تأويل الضعيف بالحسن لا معنى لتخصيص هؤلاء الأئمة بالعمل به...) هذا صحيح، فلا فرق بين الإمام أحمد وتلميذه أبي داود وبين غيرهما من الأئمة في عدم الاحتجاج بالحديث الضعيف، وإنما نسب إليهما ذلك من لم يحقق أقوالهما والله أعلم.

(١) الآداب الشرعية (٢/٢٩٠-٢٩١).

(٢) شرح علل الترمذي (١/٣٤٤).

وأورد الزركشي عن القاضي ابن العربي قوله في تقديم أحمد الحديث الضعيف على الرأي: ( هذه وهلة من أحمد لا تليق بمنصبه ) ثم قال الزركشي: ( قال شيخنا القاضي شرف الدين <sup>(١)</sup>: ) وإنما أتى من أنكر هذه اللفظة على أحمد لعدم معرفته بمراده، فإن الضعيف عند أحمد غير الضعيف في عُرف المتأخرين، فعنده الحديث ينقسم إلى صحيح وضعيف لأنه ضعف عن درجة الصحيح، وأمّا الضعيف بالاصطلاح المشهور فإنّ أحمد لا يُعرِّج عليه أصلاً. انتهى ) <sup>(٢)</sup>.

وقال الشاطبي: (... روي عن أحمد بن حنبل أنه قال: الحديث الضعيف خيرٌ من القياس. وظاهره يقتضي العمل بالحديث غير الصحيح لأنه قدّمه على القياس المعمول به عند جمهور المسلمين، بل هو إجماع السلف رضي الله عنهم، فدلّ على أنه عنده أعلى رتبة في العمل من القياس. والجواب عن هذا: أنه كلام مجتهد يحتمل في اجتهاده الخطأ والصواب، إذ ليس له على ذلك دليل يقطع العذر، وإن سلّم فيمكن حمله على خلاف ظاهره لإجماعهم على طرح الضعيف الإسناد، فيجب تأويله على: أن يكون أراد به الحسنَ السند وما قاربه على القول بإعماله. أو أراد أنه خيرٌ من القياس لو كان مأخوذاً به، فكأنه يردُّ القياس بذلك الكلام مبالغاً في معارضة من اعتمده أصلاً حتى ردّ به الأحاديث... أو أراد بالقياس القياسَ الفاسد الذي لا أصل له من كتاب ولا سنة ولا إجماع، ففضّل عليه الحديث الضعيف وإن لم يعمل به أيضاً. فإذا أمكن أن يُحمل كلام أحمد على ما يسوغ لم

(١) هو شرف الدين أحمد بن الحسن بن عبد الله بن أبي عمر المقدسي الحنبلي المعروف بابن قاضي الجبل، كان بارعاً في العلوم وله نظمٌ وذهنٌ سيّال، توفي سنة (٧٧١). الدرر الكامنة (١/١٢٠-١٢١) رقم ٣٣٤.

(٢) النكت على ابن الصلاح للزركشي (٢/٣١٨-٣١٩).

يصحَّ الاعتماد عليه في معارضة كلام الأئمة).<sup>(١)</sup>

المذهب الثاني: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب دون الأحكام، وذلك بشروط:

١- أن يكون ضعفه غير شديد.

٢- أن يندرج تحت أصل عام معمول به.

٣- أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

٤- أن لا يُشهر العمل به فيغترّ بذلك من يراه فيظنّ أنه سنة ثابتة.

قال السخاوي في ترجمة شيخه الحافظ ابن حجر: (... ومن فوائده التي كتبها

لي بخطه بعد تقرير ذلك بلفظه: إنَّ شرائط العمل بالضعيف ثلاثة:

الأول متفق عليه: أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفراد من الكذابين

والمتهمين بالكذب ومن فحش غلظه.

الثاني: أن يكون مندرجاً تحت أصل عام، فيخرج ما يُجتزع بحيث لا يكون له

أصل أصلاً.

الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، لثلا ينسب إلى النبي صلى الله عليه

وسلم ما لم يقله.

والأخيران عن ابن عبد السلام<sup>(٢)</sup> وعن صاحبه ابن دقيق العيد<sup>(٣)</sup>، والأول نقل

(١) الاعتصام (٢/١٦-١٧).

(٢) انظر الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة للعز بن عبد السلام ص ٥.

(٣) انظر إحكام الأحكام لابن دقيق العيد ص ٢٠٢-٢٠٤. وقال الزركشي: ( حيث قلنا بالجواز في الفضائل؛ شرط الشيخ أبو الفتح القشيري في شرح الإمام أن يكون له أصل شاهد لذلك، كاندراجه في عموم أو قاعدة كلية، فأما في غير ذلك فلا يُحتج به ) النكت على ابن الصلاح (٢/٣١٠-٣١١).

العلائقي الاتفاق عليه).<sup>(١)</sup>

أما الشرط الرابع فقد ذكره الحافظ ابن حجر أيضاً في كتابه "تبيين العجب"<sup>(٢)</sup> حيث قال: (... وأن لا يُشهر ذلك لئلا يعمل المرء بحديث ضعيف فيشرع ما ليس بشرع، أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة. وقد صرح بمعنى ذلك الأستاذ أبو محمد ابن عبد السلام<sup>(٣)</sup> وغيره).

وهذه الشروط حرّرها وجمعها الحافظ ابن حجر رحمه الله كما تقدم، وإلا فكثير من القائلين بهذا القول لا يلتزمون بهذه الشروط مجتمعة حتى الشرط الأول الذي نقل العلائقي الاتفاق عليه؛ قال السيوطي في شرحه كلام النووي في هذه المسألة: (لم يذكر ابن الصلاح والمصنف هنا وفي سائر كتبه لما ذكر سوى هذا الشرط وهو كونه في الفضائل ونحوها... وذكر شيخ الإسلام له ثلاثة شروط...) وذكر ما تقدم عن ابن حجر.<sup>(٤)</sup>

وقال الألباني: (... تجد المبتلين بالعمل بالأحاديث الضعيفة قد خالفوا هذا الشرط مخالفة صريحة، فإن أحدهم - ولو كان من أهل العلم بغير الحديث - لا يكاد يقف على حديث في فضائل الأعمال إلا ويبادر إلى العمل به دون أن يعرف سلامته من الضعف الشديد، فإذا قُيِّض له من ينبّهه إلى ضعفه ركن فوراً إلى هذه القاعدة المزعومة عندهم: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال (...).<sup>(٥)</sup>

(١) الجواهر والدرر (٢/ ٩٥٤) ومثله في القول البديع ص ٤٧٢-٤٧٣.

(٢) ص ٢٣.

(٣) انظر الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة للعز بن عبد السلام ص ٥.

(٤) تدريب الراوي (١/ ٣٥١).

(٥) صحيح الجامع الصغير (١/ ٥٤).

ومما يوضح ذلك الأمثلة التالية:

أ- قال ابن الصلاح في سياق كلامه عن صلاة الرغائب: (...الحديث الوارد بها بعينها وخصوصها ضعيف ساقط الإسناد عند أهل الحديث، ثم منهم من يقول: هو موضوع - وذلك الذي نظّنه - ومنهم من يقتصر على وصفه بالضعف... ثم إنه لا يلزم من ضعف الحديث بطلان صلاة الرغائب والمنع منها، لأنها داخلة تحت مطلق الأمر الوارد في الكتاب والسنة بمطلق الصلاة، فهي إذاً مستحبة بعمومات نصوص الشريعة الكثيرة الناطقة باستحباب مطلق الصلاة...)<sup>(١)</sup>.

ب- وقال النووي في حديث أبي أمامة في القول عند وضع الميت في القبر<sup>(٢)</sup>: (رواه الإمام أحمد من رواية عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم وثلاثتهم ضعفاء، ولكن يُستأنس بأحاديث الفضائل وإن كانت ضعيفة الإسناد ويُعمل بها في الترغيب والترهيب وهذا منها والله أعلم)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن الملقن في الإسناد نفسه: (ضعيف بمرّة لأن الثلاث الأول ضعفاء، لكنه من باب الفضائل).<sup>(٤)</sup>

وقد قال ابن حبان: (إذا اجتمع في إسناد خير عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم)<sup>(٥)</sup>، وقال

(١) الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة ص ١٥-١٦.

(٢) سيأتي في هذا البحث برقم (٢٧١).

(٣) المجموع (٥/٢٥٩-٢٦٩).

(٤) البدر المنير (٥/٣١٣).

(٥) المجروحين (٢/٢٩).

الدارقطني: (عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد نسخة باطلة) (١).

ج- وقال السخاوي في حديث عبدالله بن أبي أوفى في صلاة الحاجة: (هو حديث ضعيف جداً يُكتب في فضائل الأعمال، وأما كونه موضوعاً فلا). (٢)

د- واحتج جلال الدين المحلي على استحباب الأذكار على أعضاء الوضوء بقوله: (للعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال) (٣).

وقد قال ابن القيم: (كل حديث في أذكار الوضوء الذي يقال عليه فكذبٌ مختلق) (٤).

\* وما احتج به القائلون بالعمل في الحديث الضعيف في فضائل الأعمال ما ذكره ابن حجر الهيتمي حيث قال: (... لأنه إن كان صحيحاً في نفس الأمر فقد أعطي حقه من العمل به، وإلا لم يترتب على العمل به مفسدةٌ تحليل ولا تحريم ولا ضياع حق للغير...) إلى أن قال: (وإنما هو ابتغاء فضيلةٍ ورجاؤها بأمانة ضعيفة من غير ترتب مفسدة عليه كما تقرر). (٥)

وقال جلال الدين الدواني: (... فلم يثبت شيء من الأحكام بالحديث الضعيف، بل أوقع الحديث شبهة الاستحباب، فصار الاحتياط أن يُعمل به،

(١) الضعفاء والمتروكون ص ٢٦٨ رقم ٣٢٧.

(٢) القول البديع ص ٤٣٢.

(٣) شرح المنهاج (١/٥٦).

(٤) زاد المعاد (١/١٩٥).

(٥) فتح المبين ص ٣٦.

(٦) هو جلال الدين محمد بن أسعد الصّدّيقي الدواني الشافعي، عالمٌ فارس، تقدّم في العلوم، وارتحل إليه أهل الروم وخراسان وما وراء النهر، مات سنة (٩١٨). انظر ترجمته في الضوء اللامع للسخاوي (٤/١٣٣)

رقم ٣١٩، والبدر الطالع للشوكاني ص ٦٤٦-٦٤٧ رقم ٤١٥.

واستحباب الاحتياط معلوم من قواعد الشرع).<sup>(١)</sup>

وهذا القول - وهو جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال - حكى فيه النووي اتفاق العلماء فقال: ( قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً ).<sup>(٢)</sup>

وقال في موضع آخر: ( اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ).<sup>(٣)</sup>

وقد تابع النووي في دعوى الاتفاق هذه جماعة من المتأخرين، فقال ابن حجر الهيثمي: ( الحديث الضعيف والمرسل والمعضل والمنقطع يُعمل به في فضائل الأعمال اتفاقاً، بل إجماعاً على ما فيه )<sup>(٤)</sup>.

وقال الملا علي القاري: (... والضعيف يُعمل به في فضائل الأعمال اتفاقاً ).<sup>(٥)</sup> ونُسب هذا القول إلى جماعة من الأئمة لتقريرهم أن أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب يُتساهل في كتابتها وروايتها. وأستعرض فيما يلي بعض أقوال الأئمة التي فهم منها العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال للوقوف على الحق في ذلك.

(١) نقله اللكنوي في ظفر الأمان ص ١٩٣.

(٢) الأذكار ص ٤٧.

(٣) الأربعون النووية ص ١٢، ونحوه في المجموع (١١٠/٢) وشرح صحيح مسلم (٨٥/١).

(٤) الفتاوى الحديثية ص ١٣٢.

(٥) الأسرار المرفوعة ص ٣١٥، مع أنه قيده في موضع آخر بقوله: ( محلّ الفضائل الثابتة من كتاب أو سنة )

مرقاة المفاتيح (٣٨١/٢).



قال سفيان الثوري: ( لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان، فلا بأس بما سوى ذلك من المشايخ).<sup>(١)</sup>

وقال أبو حاتم الرازي: حدثنا عبدة بن سليمان قال: قيل لابن المبارك - وروى عن رجل حديثاً - فقيل: هذا رجل ضعيف، فقال: ( يحتمل أن يُروى عنه هذا القدر أو مثل هذه الأشياء). قلتُ لعبدة: مثل أي شيء كان؟ قال: في أدب في موعظة في زهد، أو نحو هذا.<sup>(٢)</sup>

وقال عبد الرحمن بن مهدي: ( إذا روينا الثواب والعقاب وفضائل الأعمال تساهلنا في الأسانيد وسمحنا في الرجال، وإذا روينا في الحلال والحرام والأحكام تشددنا في الأسانيد وانتقدنا الرجال).<sup>(٣)</sup>

وقال سفيان بن عيينة: ( لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره).<sup>(٤)</sup>

وقال ابن معين في موسى بن عبيدة: ( ضعيف يُكتب من حديثه الرقائق).<sup>(٥)</sup>  
وقال أحمد بن حنبل: ( إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال وما لا

(١) الكفاية ص ١٣٤.

(٢) الجرح والتعديل (٢/٣٠-٣١).

(٣) المدخل إلى كتاب الإكليل للحاكم ص ٢٩.

(٤) الكفاية ص ١٣٤.

(٥) الضعفاء للعقيلي (٤/١٣١٤) والكامل لابن عدي (٦/٢٣٣٤).

يضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد).<sup>(١)</sup>

وقال ابن أبي حاتم في سياق كلامه عن طبقات الرواة: (... ومنهم الصدوق الورع المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والسهو والغلط، فهذا يُكتب من حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب، ولا يُحتجُّ بحديثه في الحلال والحرام).<sup>(٢)</sup>

وقال البيهقي في سياق كلامه عن ضروب الحديث ومراتبه: (... وضربٌ لا يكون راويه متهماً بالوضع غير أنه عُرف بسوء الحفظ وكثرة الغلط في رواياته، أو يكون مجهولاً لم يثبت من عدالته وشرائط قبول خبره ما يوجب القبول. فهذا الضرب من الأحاديث لا يكون مستعملاً في الأحكام، كما لا تكون شهادة من هذه صفته مقبولة عند الحُكَّام، وقد يُستعمل في الدعوات والترغيب والترهيب والتفسير والمغازي فيما لا يتعلق به حكم).<sup>(٣)</sup>

وقال ابن عبد البر: (أهل العلم بجماعتهم يتساهلون في الفضائل فيروونها عن كلِّ، وإنما يتشددون في أحاديث الأحكام).<sup>(٤)</sup>

وقال الخطيب البغدادي: (قد ورد عن غير واحد من السلف أنه لا يجوز حمل الأحاديث المتعلقة بالتحليل والتحريم إلا عمَّن كان بريئاً من التهمة بعيداً من الظنَّة، وأما أحاديث الترغيب والمواعظ ونحو ذلك فإنه يجوز كتُّبها عن سائر المشايخ).<sup>(٥)</sup>

(١) الكفاية ص ١٣٤.

(٢) الجرح والتعديل (١٠/١).

(٣) دلائل النبوة (١/٣٤).

(٤) جامع بيان العلم وفضله (١/١٠٣).

(٥) الكفاية ص ١٣٣.

وقال ابن الصلاح: ( يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرهما، وذلك كالمواعظ والقصاص وفضائل الأعمال وسائر فنون الترغيب والترهيب وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد. ومن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل رضي الله عنهما).<sup>(١)</sup>

ثم جاء النووي فاختصر عبارة ابن الصلاح فقال: (... ويجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من الضعيف والعمل به من غير بيان ضعفه في غير صفات الله تعالى والأحكام كالحلال والحرام، ومما لا تعلق له بالعقائد والأحكام)<sup>(٢)</sup>.

فزاد على ابن الصلاح ( العمل به )، وهذا قد يبرر تتابع من ألف في المصطلح بعد النووي على ذلك. بل يمكن القول إن النووي رحمه الله هو الذي شهر القول بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال لنقله اتفاق العلماء على ذلك في عددٍ من كتبه، لا سيما مع عناية أهل العلم بكتبه رحمه الله.

وبتأمل ما تقدم من كلام أهل العلم يمكن ملاحظة أمرين:  
الأول: أن كلامهم جميعاً منصبٌ في جواز سماع أحاديث الترغيب والترهيب والرقائق والمواعظ من غير المتقين وروايتها وكتابتها والتساهل في أسانيدها.  
الثاني: أنهم اشترطوا فيما يُتساهل في روايته ألا يتضمن سنة ولا حكماً شرعياً،

(١) علوم الحديث ص ٩٣.

(٢) التقريب والتيسير - مع شرحه تدريب الراوي - (١/٣٥٠).

أي فلا يجوز أن يؤخذ منه شرعٌ ولا عملٌ لم يرد في غيره من رواية الأثبات، وإنما يروى من ذلك ما كان في ثواب وعقاب وأدب وموعظة وزهد ونحو ذلك. إذا علم هذا تبين أن نسبة القول بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال إلى من تقدم ذكر كلامه من الأئمة مجانِبٌ للصواب والله أعلم. ومما يوضح ذلك أن ابن قدامة قال في المغني<sup>(١)</sup>: (... فأما صلاة التسبيح فإنَّ أحمد قال: ما تعجبني. قيل له: لم؟ قال: ليس فيها شيء يصح، ونفض يده كالمنكر...

ولم يثبت أحمد المروي فيها ولم يرها مستحبة، وإن فعلها إنسانٌ فلا بأس فإن النوافل والفضائل لا يُشترط صحة الحديث فيها). فتعقبه ابن مفلح بقوله: (كذا قال، وعدم قول أحمد بها يدل على أنه لا يرى العمل بالخبر الضعيف في الفضائل...).<sup>(٢)</sup>

وكما تقدم فإن الإمام النووي وغيره نقلوا اتفاق العلماء على العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، وهذا العمل المذكور يحتمل معنيين: الأول: أن يرد في حديث ضعيف فضلٌ أو ترغيبٌ بعمل لم تثبت مشروعيته في النصوص الثابتة، لكنه يُدرج تحت أدلة عامة كالأمر بمطلق الصلاة أو الذكر ونحو ذلك من الأعمال الفاضلة، فيُعمل بهذا الحديث الضعيف أي يُعمل بالخصلة التي رغب فيها هذا الحديث الضعيف - ولو لم ترد من طريق ثابت - لثبوت أصلها في الجملة.

(١) (٢/٥٥١-٥٥٢).

(٢) الفروع (١/٥٦٨)، ونحوه في الآداب الشرعية (٢/٢٩٠-٢٩١).

ومن نظر في أقوال المتأخرين الذين يجوّزون العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال يتبين له أنهم يريدون المعنى المتقدم، فهم لا يعنون بفضائل الأعمال فضائل وردت في أحاديث ضعيفة لأعمال ثابتة أصلاً، بل يعنون بذلك أعمالاً زعموا فضلها بإدراجها تحت أدلة عامة، ثم جوّزوا بل استحَبوا العمل بها اعتماداً على ما ورد فيها من أحاديث ضعيفة.

وتقدم قول النووي: ( قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً )<sup>(١)</sup>.

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: ( وقد روي عن جَمٍّ من السلف وجمع من الخلف فيما يُروى عنهم - ونقل منهم: ابن المبارك وابن مهدي وأحمد بن حنبل - أنهم تساهلوا في رواية الحديث الضعيف الذي في إسناده مقال إذا كان في الترغيب والترهيب والقصص والأمثال والمواعظ وفضائل الأعمال. وكما تجوز رواية الحديث الضعيف الوارد في بعض هذه الأمور؛ كذلك يجوز العمل به عند الجمهور )<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن الهمام: ( الاستحباب يثبت بالضعيف غير الموضوع )<sup>(٣)</sup>.

وقال الدواني: ( الذي يصلح للتعويل أنه إذا وُجد حديث ضعيف في فضيلة عمل من الأعمال ولم يكن هذا العمل مما يحتمل الحرمة والكرهية فإنه يجوز العمل

(١) الأذكار ص ٤٧.

(٢) الترجيح لحديث صلاة التسبيح ص ٣٦.

(٣) فتح القدير (٢/١٣٣).

به ويستحب، لأنه مأمون الخطر ومرجوّ النفع، إذ هو دائر بين الإباحة والاستحباب، فالاحتياط العمل به رجاء الثواب...<sup>(١)</sup>.

وقال اللكنوي: (... إن عبارة النووي وابن الهمام وغيرهما منادية بأعلى النداء بكون المراد بقبول الحديث الضعيف في فضائل الأعمال هو ثبوت الاستحباب ونحوه به، لا مجرد ثبوت فضيلة لعمل ثابت بدليل آخر. ويوافقه صنيع جمع من الفقهاء والمحدثين حيث يثبتون استحباب الأعمال - التي لم تثبت - بالأحاديث الضعيفة...).

إلى أن قال: ( والذي يظهر بعد التأمل الصادق هو قبول الضعيف في ثبوت الاستحباب وجوازه، فإذا دلّ حديث ضعيف على استحباب شيء أو جوازه ولم يدل دليل آخر صحيح عليه وليس هناك ما يعارضه ويرجح عليه: قُبِلَ ذلك الحديث وجاز العملُ بما أفاده والقولُ باستحباب ما دلّ عليه أو جوازه).<sup>(٢)</sup>

وقال العلامة جمال الدين القاسمي: (الإضافة في فضائل الأعمال بيانية أو من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: الأعمال الفاضلة).<sup>(٣)</sup>

فإذا كان المراد بقولهم: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال المعنى المتقدم فهو قول غير مستقيم، ومن حمل عليه عبارات السلف في التساهل في رواية أحاديث الفضائل والرقائق وزعم أن مذهبهم العمل بها على المعنى المذكور أنفاً فقد جانب الصواب، وسيأتي قريباً بيان ذلك من كلام العلماء بإذن الله.

(١) ظفر الأمانى للكنوي ص ١٩٣.

(٢) المصدر نفسه ص ١٩٧-١٩٨.

(٣) قواعد التحديث ص ١٢١.

المعنى الثاني: أن يرد في حديث ضعيف فضلاً أو ترغيب بعمل ثابت مشروع بغير هذا الحديث الضعيف، فيُعمل بهذا الحديث الضعيف أي يُعمل بالسنة والخصلة التي رغب فيها هذا الحديث الضعيف لكونها سنة ثابتة أصلاً، ثم يُرجى للعامل تحصيل الفضل المذكور في ذلك الحديث الضعيف.

وهذا المعنى حق، إذ لا يبنى على العمل بالحديث الضعيف بهذا المعنى شرعاً ما لم يأذن به الله. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (قول أحمد بن حنبل: إذا جاء الحلال والحرام شددنا في الأسانيد وإذا جاء الترغيب والترهيب تساهلنا في الأسانيد، وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال؛ ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يُحتج به، فإن الاستحباب حكم شرعي فلا يثبت إلا بدليل شرعي... وإنما مرادهم بذلك أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبه الله أو مما يكرهه الله بنص أو إجماع، كتلاوة القرآن والتسبيح والدعاء والصدقة والعتق والإحسان إلى الناس وكرهة الكذب والخيانة ونحو ذلك. فإذا روي حديث في فضل بعض الأعمال المستحبة وثوابها وكرهة بعض الأعمال وعقابها، فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه إذا روي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روايته والعمل به بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب، كرجل يعلم أن التجارة تربح لكن بلغه أنها تربح ربحاً كثيراً، فهذا إن صدق نفعه و إن كذب لم يضره. ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات والمنامات وكلمات السلف والعلماء ووقائع العلماء ونحو ذلك مما لا يجوز بمجرد إثبات حكم شرعي لا استحباب ولا غيره، ولكن يجوز أن يُذكر في الترغيب والترهيب والترجئة والتخويف... وأحمد إنما قال: إذا جاء الترغيب

والترهيب تساهلنا في الأسانيد. ومعناه: أنّا نروي في ذلك بالأسانيد وإن لم يكن محدّثوها من الثقات الذين يُحتج بهم. وكذلك قول من قال: يُعمل بها في فضائل الأعمال، إنما العمل بها العملُ بما فيها من الأعمال الصالحة، مثل التلاوة والذكر والاجتناب لما كُره فيها من الأعمال السيئة...

فإذا تضمّنت أحاديث الفضائل الضعيفة تقديراً وتحديداً؛ مثل صلاةٍ في وقت معين بقراءة معينة أو على صفة معينة لم يجز ذلك، لأن استحباب هذا الوصف المعين لم يثبت بدليل شرعي (...).<sup>(١)</sup>

وقال أيضاً: (... لا يجوز أن يُعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة، لكن أحمد بن حنبل وغيره من العلماء جوزوا أن يُروى في فضائل الأعمال ما لم يُعلم أنه ثابت إذا لم يُعلم أنه كذب. وذلك أن العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي ورؤي في فضله حديث لا يُعلم أنه كذب جاز أن يكون الثواب حقاً. ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يُجعل الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع. وهذا كما أنه لا يجوز أن يجرم شيء إلا بدليل شرعي، لكن إذا علم تحريمه ورؤي حديث في وعيد الفاعل له ولم يُعلم أنه كذب جاز أن يرويه، فيجوز أن يُروى في الترغيب

(١) مجموع الفتاوى (١٨/٦٥-٦٧). وقد علّق أحد الأفاضل على كلام شيخ الإسلام بقوله: (وعندي أن في هذا الكلام نظراً إذ في كتاب الله وما صح من سنة رسول الله ﷺ غنية عن هذا كله، فلا داعي لتضييع الأوقات بمثل هذه الأمور والله المستعان...) الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ص ٢٩٢. وكما هو ظاهر فإنّ كلام شيخ الإسلام تحليلٌ وتوجيهٌ لكلام السلف ومنهجهم بما يتوافق مع أصول الشرع، فهو كلام جدير بصرف الأوقات في فهمه ونشره لما فيه من بيان لهذه المسألة الدقيقة التي خفيت على كثير من الناس، فتأمل.



والترهيب ما لم يُعلم أنه كذب، لكن فيما عُلِم أن الله رَغِب فيه بدليل آخر غير هذا الحديث المجهول حاله...<sup>(١)</sup>.

وقال في موضع آخر: ( والعمل بالضعاف إنما يُشرع في عملٍ قد عُلِم أنه مشروع في الجملة، فإذا رُغِب في بعض أنواعه بحديث ضعيف عُمِل به، أمّا إثبات سنة فلا).<sup>(٢)</sup>

وقال ابن دقيق العيد في سياق كلامه عن الأحاديث الواردة في النوافل: (... وما كان ضعيفاً لا يدخل في حيز الموضوع: فإن أحدث شعاراً في الدين مُنِع منه، وإن لم يحدث فهو محل نظر: يحتمل أن يُقال إنه مستحب لدخوله تحت العمومات المقتضية لفعل الخير واستحباب الصلاة. ويحتمل أن يُقال إن هذه الخصوصيات بالوقت أو بالحال والهئية والفعل المخصوص يحتاج إلى دليل خاص يقتضي استحبابه بخصوصه، وهذا أقرب والله أعلم...) إلى أن قال: ( وقد تباين الناس في هذا الباب تبايناً شديداً... والتباين في هذا يرجع إلى الحرف الذي ذكرناه وهو إدراج الشيء المخصوص تحت العمومات، أو طلب دليل خاص على ذلك الشيء الخاص. وميل المالكية إلى هذا الثاني، وقد ورد عن السلف الصالح ما يؤيده في مواضع. ألا ترى أن ابن عمر رضي الله عنهما قال في صلاة الضحى إنها بدعة<sup>(٣)</sup> لأنه لم يثبت عنده فيها دليل، ولم ير إدراجها تحت عمومات الصلاة لتخصيصها بالوقت المخصوص... وكذلك ما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه فيما أخرجه

(١) مجموع الفتاوى (١/٢٥٠-٢٥١).

(٢) شرح العمدة [كتاب الطهارة] (١/٤١٨)، ونقله ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/٢٩٠) والمثبت منه لأنه أوضح.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤٠٦).

الطبراني في معجمه<sup>(١)</sup> بسنده عن قيس بن أبي حازم قال: ذكر لابن مسعود قاصٌّ يجلس بالليل ويقول للناس: قولوا كذا وقولوا كذا. فقال: إذا رأيتموه فأخبروني. قال: فأخبروه، فأتاه ابن مسعود متقنّاً فقال: من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا عبد الله بن مسعود. تعلمون أنكم لأهدى من محمد ﷺ وأصحابه - يعني أو إنكم لمتعلقون بذنوب ضلالة... فهذا ابن مسعود أنكروا هذا الفعل مع إمكان إدراجه تحت عموم فضيلة الذكر...<sup>(٢)</sup>.

وقال الشاطبي في سياق كلامه عن العمل بالحديث الضعيف: (... إن العمل المتكلم فيه إما أن يكون منصوفاً على أصله جملة وتفصيلاً، أو لا يكون منصوفاً عليه لا جملة ولا تفصيلاً، أو يكون منصوفاً عليه جملة لا تفصيلاً.

فالأول: لا إشكال في صحته، كالصلوات المفروضات والنوافل المرتبة... وكالصيام المفروض أو المندوب... فالنص جاء في هذه الأشياء صحيحاً... فإذا ورد في مثلها أحاديث تُرغَّب فيها أو تُحذَّر من ترك الفرض منها وليست بالغة مبلغ الصحة، ولا هي أيضاً من الضعف بحيث لا يقبلها أحد... فلا بأس بذكرها والتحذير بها والترغيب بعد ثبوت أصلها من طريق صحيح.

والثاني: ظاهر أنه غير صحيح وهو عين البدعة... فالترغيب في مثل هذا لا يصح، إذ لا يوجد في الشرع ولا أصل له يُرغَّب في مثله أو يُحذَّر من مخالفته.

والثالث: ربما يتوهم أنه كالأول من جهة أنه إذا ثبت أصل عبادة في الجملة فيُستسهل في التفصيل نقله من طريق غير مُشترط الصحة، فمطلق التنفل بالصلاة

(١) المعجم الكبير (٩/١٣٣-١٣٤) ح ٨٦٢٩.

(٢) إحكام الأحكام ص ٢٠٢-٢٠٤.

مشروع، فإذا جاء ترغيب في صلاة ليلة النصف من شعبان فقد عضده أصل الترغيب في صلاة النافلة... وما أشبه ذلك. وليس كما توهموا، لأن الأصل إذا ثبت في الجملة لا يلزم إثباته في التفصيل... حتى يثبت بالتفصيل دليل صحيح ثم يُنظر بعد ذلك في أحاديث الترغيب والترهيب بالنسبة إلى ذلك العمل الخاص الثابت بالدليل الصحيح... فإذا ثبت الحكم فاستسهل إن شئت في أحاديث الترغيب والترهيب ولا عليك...<sup>(١)</sup>

وقال الحافظ ابن حجر: (... وليحذر المرء من دخوله تحت قوله ﷺ: " من حدّث عني بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكذابين ". فكيف بمن عمل به ؟ ولا فرق في العمل بالحديث في الأحكام أو في الفضائل، إذ الكل شرع).<sup>(٢)</sup>

وقال العلامة المعلمي: ( معنى التساهل في عبارات الأئمة هو التساهل بالرواية: كان من الأئمة مَنْ إذا سمع الحديث لم يروه حتى يتبين له أنه صحيح أو قريب من الصحيح، أو يوشك أن يصحّ إذا وجد ما يعضده، فإذا كان دون ذلك لم يروه البتة. ومنهم مَنْ إذا وجد الحديث غير شديد الضعف وليس فيه حكم ولا سنة، إنما هو في فضيلة عمل متفق عليه كالمحافظة على الصلوات في جماعة ونحو ذلك؛ لم يمتنع من روايته.

فهذا هو المراد بالتساهل في عباراتهم، غير أن بعض مَنْ جاء بعدهم فهم منها التساهل فيما يرد في فضيلةٍ لأمرٍ خاص قد ثبت شرعه في الجملة، كقيام ليلة معينة فإنها داخله في جملة ما ثبت من شرع قيام الليل؛ فبنى على هذا جواز أو استحباب

(١) الاعتصام (٢/١٩-٢٣).

(٢) تبين العجب ص ٢٣-٢٦.

العمل بالضعيف، وقد بين الشاطبي في الاعتصام خطأ هذا الفهم...<sup>(١)</sup>.  
وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: ( الأحاديث الضعيفة إنما يُعمل بها في العبادات التي قد ثبت أصلها بأدلة صحيحة... )<sup>(٢)</sup>.

المذهب الثالث: لا يُعمل بالحديث الضعيف مطلقاً؛ لا في الأحكام ولا في فضائل الأعمال ولا غيرها. وقد نُسب هذا القول إلى ابن معين والبخاري ومسلم رحمهم الله وغيرهم<sup>(٣)</sup>، وهو مذهب عامة السلف كما تقدم بيانه من أقوال جمع من الأئمة، وبه قال ابن حزم وأبو بكر ابن العربي، واختاره جماعة من المحققين من أهل العلم المتأخرين كشيخ الإسلام ابن تيمية والشاطبي والشوكاني وأحمد شاكر والمعلمي والألباني وغيرهم.<sup>(٤)</sup>

(١) الأنوار الكاشفة ص ٨٧-٨٨. وقد علّق الدكتور عبد الكريم الخضير على كلام المعلمي بقوله: ( زعمه أن التساهل إنما هو بالرواية فقط - أي دون العمل - فيه نظر، إذ كثيرٌ من الأئمة يرون العمل به فضلاً عن روايته، أما مجرد رواية الحديث الضعيف ونقله في كتب السنة فكثير شائع ) الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ص ٢٩٣. والواقع أن كلام العلامة المعلمي غاية في التحقيق والفهم السليم لكلام أئمة السلف، وتقدم مثله في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية. وقول الدكتور الخضير: ( كثير من الأئمة يرون العمل به فضلاً عن روايته ) هو الذي فيه نظر، وقد تقدم قول شيخ الإسلام: ( لم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يُجعل الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع ) مجموع الفتاوى (١/٢٥٠-٢٥١).

ومع أن الدكتور الخضير رجّح القول بعدم العمل بالحديث الضعيف مطلقاً كما في ص ٣٠٣ إلا أنه نسب القول بالعمل به في فضائل الأعمال إلى جمهور العلماء كما في ص ٢٧٣-٢٧٤ و٢٨٧، والصواب أن القول الذي رجحه هو قول عامة السلف كما بيّنه شيخ الإسلام وغيره والله أعلم.  
(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١/١٨٧).

(٣) انظر الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ص ٢٦١-٢٦٣.

(٤) وقد نسب الدكتور نور الدين عتر في منهج النقد في علوم الحديث ص ٢٩٤ والدكتور عبد الكريم الخضير في الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ص ٢٦٩ هذا القول للجلال الدواني، وسبب ذلك أن

قال ابن سيد الناس: (... ومن حُكي عنه التسوية بين الأحكام وغيرها يجيى بن معين).<sup>(١)</sup>

وقال الحافظ ابن رجب: (... وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا تُروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا عن ثروى عنه الأحكام).<sup>(٢)</sup>

وقال الشيخ جمال الدين القاسمي: (... والظاهر أن مذهب البخاري ومسلم ذلك أيضاً؛ يدل عليه شرط البخاري في صحيحه وتشنيع الإمام مسلم على رواية الضعيف... وعدم إخراجها في صحيحهما شيئاً منه، وهذا مذهب ابن حزم رحمه الله أيضاً...)<sup>(٣)</sup>.

=الدواني أورد إشكالاً جيداً على ما نقله النووي من اتفاق العلماء على العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال فقال: (فيه إشكال لأن جواز العمل واستحبابه كلاهما من الأحكام الشرعية الخمسة، فإذا استحَب العمل بمقتضى الحديث الضعيف كان ثبوته بالحديث الضعيف، وذلك يتأني ما تقرر من عدم ثبوت الأحكام بالأحاديث الضعيفة...) ظفر الأمانى للكنوي ص ١٩١-١٩٢. لكنه عاد وأجاب عن هذا الإشكال بقوله: (... والذي يصلح للتعويل أنه إذا وُجد حديث ضعيف في فضيلة عمل من الأعمال ولم يكن هذا العمل مما يجتمل الحرمة والكراهة فإنه يجوز العمل به ويستحب، لأنه مأمون الخطر ومرجوة النفع إذ هو دائرٌ بين الإباحة والاستحباب، فالاحتياط العمل به رجاء الثواب...) المصدر نفسه ص ١٩٢.

فلا يصح ما نُسب للجلال الدواني من منع العمل بالحديث الضعيف مطلقاً. وقد نسب الدكتور العتر هذا القول أيضاً للشهاب الخفاجي لأنه ناقش الدواني في كلامه كما في نسيم الرياض شرح الشفا للقاضي عياض (١/٤٣). وفي هذا نظر أيضاً بل ظاهر نقله كلام النووي وإجابته عن استشكال الدواني إقراره لما نقله عن النووي والله أعلم. وانظر تعليق العلامة القاسمي على مناقشة الشهاب الخفاجي للدواني في قواعد التحديث ص ١٢٠-١٢١.

(١) عيون الأثر (١/١٥).

(٢) شرح علل الترمذي (١/٧٤).

(٣) قواعد التحديث ص ١١٣.

وقال السخاوي: (... ومنع ابن العربي المالكي العمل بالضعيف مطلقاً) <sup>(١)</sup>.  
وتقدم قول شيخ الإسلام ابن تيمية: ( لا يجوز أن يُعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة... ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يُجعل الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع، وهذا كما أنه لا يجوز أن يُجرّم شيء إلا بدليل شرعي...) <sup>(٢)</sup>.

وقال الشاطبي: (... كل مُرغِبٍ فيه؛ إن ثبت حكمه أو مرتبته في المشروعات من طريق صحيح فالترغيب بغير الصحيح مغتفر. وإن لم يثبت إلا من حديث الترغيب فاشتراط الصحةً أبدأ، وإلا خرجت عن طريق القوم المعدودين في أهل الرسوخ...) <sup>(٣)</sup>.

وقال الشوكاني: (إن الأحكام الشرعية متساوية الأقدام لا فرق بينها، فلا يحل إثبات شيء منها إلا بما تقوم به الحجة، وإلا كان من التقول على الله بما لم يقل، وفيه من العقوبة ما هو معروف...) <sup>(٤)</sup>.

وقال الشيخ أحمد شاكر: (لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة، بل لا حجة لأحدٍ إلا بما صح عن رسول الله ﷺ من حديث صحيح أو حسن...) <sup>(٥)</sup>.

وقال الشيخ العلمي: (... العمل بالضعيف لا يجوز مطلقاً... وهذا هو

(١) فتح المغيث (١/٣٣٣) ومثله في تدريب الراوي للسيوطي (١/٣٥١).

(٢) مجموع الفتاوى (١/٢٥٠-٢٥١).

(٣) الاعتصام (٢/٢٣).

(٤) الفوائد المجموعة ص ٢٨٣.

(٥) الباعث الحثيث (١/٢٧٨).

الحق... ونقل الإجماع على خلافه سهو).<sup>(١)</sup>

وقال الشيخ الألباني: ( الذي أدين الله به وأدعو الناس إليه أن الحديث

الضعيف لا يُعمل به مطلقاً، لا في الفضائل والمستحبات ولا في غيرهما... ).<sup>(٢)</sup>

وقال أيضاً: (... إن الاستحباب حكم شرعي لا بدّ له من دليل تقوم به

الحجة، والحديث الضعيف لا يثبت به أيُّ حكم شرعي... ).<sup>(٣)</sup>

(١) العبادة ص ٤٠٨ من المخطوط نقلاً عن كتاب ( الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في السنة ورجالها )

للسهاري ص ٥٢-٥٣.

(٢) صحيح الجامع الصغير وزيادته (١/٥٠).

(٣) ضعيف سنن أبي داود (٩/٢٤٧).

## المبحث الخامس:

### أثر الأحاديث الضعيفة والموضوعة

#### في حدوث البدع وانتشارها.

إنَّ الأصل في العبادات التي يتعبَّد بها المسلمُ ربَّه هو التوقيف، أي أنَّ (مبناها على الشرع والاتباع، لا على الهوى والابتداع. فإنَّ الإسلام مبنيٌّ على أصليين: أحدهما أن نعبد الله وحده لا شريك له، والثاني أن نعبده بما شرعه على لسان رسوله ﷺ، لا نعبده بالأهواء والبدع... فليس لأحد أن يعبد الله إلا بما شرعه رسولُ الله ﷺ من واجب أو مستحب) (١).

وما لم يثبت عن رسول الله ﷺ فليس من شرعه ولا يجوز التعبُّد به. وقد تقدَّم في ضوابط البدعة أنَّ كل عبادة مستندها حديث ضعيف أو موضوع فهي بدعة. إذا تقرَّر هذا تبَيَّن أن الأحاديث الضعيفة والموضوعة هي من أبرز أسباب حدوث البدع في العبادات وانتشارها بين المسلمين، لما تشتمل عليه تلك الأحاديث من عبادات منسوبة إلى النبي ﷺ.

فانتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة بين الناس يؤدي إلى طمس السنن وانتشار البدع. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... سبب ظهور البدع في كل أمة

(١) مجموع الفتاوى (١/٨٠) ونحوه في (١/٣٣٣).



هو خفاء سنن المرسلين فيهم، وبذلك يقع الهلاك) (١).

والمستع لأصول البدع المنتشرة في عبادات كثير من الناس يجد كثيراً منها ناشئاً عن العمل بحديث ضعيف أو موضوع.

قال أبو شامة المقدسي في سياق كلامه عن البدع المستقبحة: (ومن هذا القسم الثاني أمورٌ اشتهرت في معظم بلاد الإسلام وعظم وقعها عند العوام، ووضعت فيها أحاديث كُذِب فيها على الله وعلى رسوله ﷺ، واعتقد بسبب تلك الأحاديث فيها ما لم يُعتقد فيما افترضه الله تعالى، واقرنت فيها مفاصد كثيرة، وأدى التهادي في ذلك إلى أمور منكرة غير يسيرة...). (٢)

وقال الألباني: (... إن تساهل العلماء برواية الأحاديث الضعيفة ساكتين عنها قد كان من أكبر الأسباب القوية التي حملت الناس على الابتداع في الدين، فإن كثيراً من العبادات التي عليها كثير منهم اليوم إنما أصلها اعتمادهم على الأحاديث الواهية بل والموضوعة...). (٣)

وقال الريسوني: (إن الأحاديث الضعيفة كانت من العوامل التي ساعدت على نشر البدع بين الناس) (٤).

وقال أيضاً: (الأحاديث الضعيفة والموضوعة اضطلعت بدور كبير في طمس معالم السنة). (٥)

(١) المصدر نفسه (٤/١٣٧).

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٩.

(٣) صحيح الترغيب والترهيب (١/٥٤).

(٤) (وكل بدعة ضلالة) ص ٩٣.

(٥) المصدر نفسه ص ٣٠٤.

وَمَا يوضح ذلك أن ابن الجوزي ذكر في الموضوعات<sup>(١)</sup> حديثاً في الذكر بعد الصلاة وحكم بوضعه ثم قال: ( قلتُ: كنتُ قد سمعتُ هذا الحديث في زمن الصُّبَا فاستعملتُه نحواً من ثلاثين سنة لحسن ظني بالرواة، فلما علمتُ أنه موضوع تركته، فقال لي قائل: أليس هو استعمال خير؟ قلتُ: استعمال الخير ينبغي أن يكون مشروعاً، فإذا علمنا أنه كذب خرج عن المشروعية).

فإذا وقع هذا لابن الجوزي فما ظنك في غيره يَمُن لا يميز بين الغثِّ والسمين! وذكر الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة<sup>(٢)</sup> حديث: (من اعتمَّ فله بكل كورة حسنة...) وحكم بوضعه ثم قال: ( وهذا الحديث وأمثاله من أسباب انتشار البدع بين الناس، لأن أكثرهم - حتى من المتفكِّهة - لا تميز عندهم بين الصحيح والضعيف من الحديث، وقد يكون موضوعاً ولا علم عنده بذلك فيعمل به وتمرُّ الأعوام وهو على ذلك، فإذا نُبِّه على ضعفه بادرك بقوله: لا بأس يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال. وهو جاهلٌ بأن الحديث موضوع أو شديد الضعف كهذا، ومثله لا يجوز العمل به اتفاقاً. وإنِّي لأذكر شيخاً كان يؤمُّ الناس في بعض مساجد حلب على رأسه عمامة ضخمة تكاد لضخامتها تملأ فراغ المحراب الذي كان يصلي فيه! فإلى الله المشتكى ممَّا أصاب المسلمين من الانحراف عن دينهم بسبب الأحاديث الضعيفة والقواعد المزعومة).

ولاحاجة للتوسُّع في الأمثلة، فالأحاديث التي ستأتي في هذا البحث دليل واضح على أن الأحاديث الضعيفة والموضوعة هي من أبرز أسباب حدوث البدع في عبادات كثير من المسلمين وانتشارها بينهم.

(١) (١/٤٠٠).

(٢) (٢/١٥٢) رقم ٧١٨.

## المبحث السادس:

### الاستغناء بالأحاديث الثابتة

### عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

لقد امتنَّ اللهُ سبحانه وتعالى على هذه الأمة أن بعث فيها خاتم أنبيائه ورسوله محمداً ﷺ، فأكمل لها ببعثته الدين وأتمَّ لها النعمة. قال تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾<sup>(١)</sup>.  
وقال النبي ﷺ: ( ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بُيِّن لكم).<sup>(٢)</sup>

وإنَّ خير ما بُدلت فيه الأوقات وصرِّفت إليه الهمم الاشتغال بميراث الأنبياء من العلم النافع المستقى من كتاب الله تعالى وسنة النبي ﷺ الصحيحة الثابتة عنه، فإنَّ فيهما الهداية إلى الحق والعصمة من الزلل، وفيهما الكفاية عمّا سواهما.  
قال الربيع بن سليمان: ( سمعتُ الشافعي وسأله رجلٌ عن شيء من أمر نوح فقال الشافعي: ليتنا نجد بيننا وبين نبيِّنا ﷺ شيئاً يصحّ، فكيف بيننا وبين نوح؟! )<sup>(٣)</sup>.  
وفيما ثبت من أحاديث النبي ﷺ غنيَّةٌ عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي

(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٦/٢) ح ١٦٤٧ من حديث أبي ذر رضي الله عنه، وقال الهيثمي: (رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ وهو ثقة) مجمع الزوائد (٨/٢٦٣-٢٦٤)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٤١٦) ح ١٨٠٣.

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي (٢/٣٣) والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب (٢/١٥٧).

لا تصحُّ نسبتها إلى النبي ﷺ، ولا التعبدُ بها جاء فيها ممَّا لم يثبت في السنة الصحيحة. فإنَّ العمر ينقضي والوقت ينفد قبل أن يغتتم المسلم جميع أبواب الخير والقربات والطاعات التي يجنيها باتباع ما صحَّ عن النبي ﷺ في عباداته ومعاملاته وأخلاقه وسيرته، وفي ذلك من الفضل العظيم والأجر الكبير ما يغني المسلم عن الانشغال بما لم يثبت عن رسول الله ﷺ من الأحاديث الضعيفة والموضوعة وما يتج عنها من الأمور المحدثة المخالفة لهديه عليه الصلاة والسلام.

وكلام أئمة السلف متوافر في الحثِّ على الاقتصار على الأخبار الصحيحة من رواية الثقات العدول وتنكُّب ما عداها.

قال ابن المبارك: ( في صحيح الحديث شغلٌ عن سقيمه )<sup>(١)</sup>.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: ( لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابة أحاديث الضعاف، فإنَّ أقل ما فيه أن يفوته بقدر ما يكتب من حديث أهل الضعف يفوته من حديث الثقات )<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام مسلم: (... الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا مقنع )<sup>(٣)</sup>.

وقد أدت مخالفة هذا المنهج القويم الذي رسمه هؤلاء الأئمة إلى انتشار الأحاديث الضعيفة والموضوعة بين كثير من الناس، وعملهم بكثير ممَّا جاء فيها، في الوقت الذي تركوا فيه أداء كثير من السنن الثابتة في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ.

(١) سير أعلام النبلاء (٨/٤٠٣).

(٢) الكفاية ص ١٣٣.

(٣) مقنع (بوزن جعفر؛ يقال فلان مقنع في العلم وغيره أي رضا). لسان العرب (٨/٢٩٧).

(٤) مقدمة صحيح مسلم (١/٢٨).

## المبحث السابع: خطر البدعة في الدين.

إنّ الأصل العظيم الذي قامت عليه شريعة الإسلام هو شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، فهذا الدين الحنيف مبنيٌّ على العلم بالله تعالى والعلم بشريعة الله التي بعث بها نبيّه محمداً ﷺ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وبالجملة فمعنا أصلان عظيمان: أحدهما أن لا نعبد إلا الله، والثاني أن لا نعبد إلا بما شرع، لا نعبد بعبادة مبتدعة. وهذان الأصلان هما تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله...)<sup>(١)</sup>. لذا فإنّ أخطر أسباب الضلال والانحراف عن الجادة هما الشرك المنافي لتوحيد الله، والبدعة المضادة لسنة النبي ﷺ.

فخطر البدعة في الدين عظيم، و ( مضارُّ الابتداع منها ما يصيب المبتدع... ومنها ما يصيب الدين نفسه، ومنها ما يصيب الأمة التي وقع الابتداع في دينها )<sup>(٢)</sup>. ويتجلى خطر البدعة في الدين في وجوه كثيرة<sup>(٣)</sup> منها:

١- أن المبتدع في الغالب لا يُوفَّق للتوبة ولا يُيسَّر لها إلا أن يشاء الله، بدليل

(١) مجموع الفتاوى (١/٣٣٣).

(٢) البدعة أسبابها ومضارّها للشيخ محمود شلتوت ص ٤٥.

(٣) انظر الاعتصام (١/١٨٣-٢٢٩).

قول النبي ﷺ: (إنَّ الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة).<sup>(١)</sup>

فالمبتدع يرى عمله حسناً ويظنُّ أنه قربةٌ إلى الله تعالى، ولهذا فهو مقيمٌ عليه لا يحدث نفسه بتركه ولا بالتوبة منه<sup>(٢)</sup>؛ قال الله تعالى: { أَمَّنْ زَيْنٌ لَهُ سَوْءَ عَمَلِهِ فَرَأَهُ حَسَنًا }<sup>(٣)</sup>.

لذا قال سفيان الثوري: ( البدعة أحبُّ إلى إبليس من المعصية، والمعصية يُتاب منها، والبدعة لا يُتاب منها )<sup>(٤)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... معنى قولهم: إنَّ البدعة لا يُتاب منها أنَّ المبتدع الذي يتخذ ديناً لم يشرعه الله ولا رسوله قد زين له سوء عمله فرآه حسناً، فهو لا يتوب ما دام يراه حسناً، لأنَّ أوَّل التوبة العلمُ بأنَّ فعله سيئٌ ليتوب منه... فما دام يرى فعله حسناً - وهو سيئٌ في نفس الأمر - فإنه لا يتوب).<sup>(٥)</sup>

وليعدُّ المبتدع عن التوبة قال أرطاة بن المنذر السكوني<sup>(٦)</sup>: ( لأنَّ يكون ابني فاسقاً من الفساق أحبُّ إليَّ من أن يكون صاحب هوى )<sup>(٧)</sup>.

٢- أنَّ عمل المبتدع مردودٌ عليه، كما في قول النبي ﷺ: ( من أحدث في أمرنا

(١) رواه الطبراني في الأوسط (٢٨١/٤) ح ٤٢٠٢ والبيهقي في شعب الإيمان (٤٨٤/١٦) ح ٩٠١١ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وقال الهيثمي: ( رجاله رجال الصحيح غير هارون بن موسى الفروي وهو ثقة ) مجمع الزوائد (١٨٩/١٠)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٥٤/٤) ح ١٦٢٠.

(٢) انظر موقف أهل السنة من أهل الأهواء والبدع للدكتور إبراهيم بن عامر الرحيلي (١/٣٢٠-٣٢١).

(٣) سورة فاطر: الآية ٨.

(٤) رواه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١/١٣٢) رقم ٢٣٨.

(٥) مجموع الفتاوى (٩/١٠).

(٦) أرطاة بن المنذر بن الأسود الألهاني السكوني الحمصي: ثقة، مات سنة (١٦٣). تقريب التهذيب (٢٩٨).

(٧) رواه الهروي في ذم الكلام وأهله (٥/١٢٢-١٢٣) رقم ٩١٥.

هذا ما ليس منه فهو ردّ) (١).

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله في قوله تعالى ﴿لِيُبلوكم أيكم أحسن عملاً﴾ (٢): (أخلصه وأصوبه، فإنه إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يُقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يُقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص إذا كان لله، والصواب إذا كان على السنة). (٣)

٣- أن في الابتداع تحريفاً لدين الله وإماتةً لسنة النبي ﷺ، فقد روي عن حذيفة رضي الله عنه أنه أخذ حجرتين فوضع أحدهما على الآخر، ثم قال لأصحابه: هل ترون ما بين هذين الحجرتين من النور؟ قالوا: يا أبا عبد الله ما نرى بينهما من النور إلا قليلاً. قال: والذي نفسي بيده لتظهرنَّ البدع حتى لا يرى من الحق إلا قدر ما ترون ما بين هذين الحجرتين من النور. والله لتفشونَّ البدع حتى إذا ترك منها شيء قالوا: تُركت السنة (٤).

وقال الحافظ أبو العباس القباب (٥): (لما كثرت البدع والمخالفات وتواطأ الناس عليها صار الجاهل يقول: لو كان هذا منكراً لما فعله الناس...). (٦)

(١) متفق عليه، وقد تقدم تخريجه ص ٢٣.

(٢) سورة الملك: الآية ٢.

(٣) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٨/ ٩٥) والمروزي في ذم الكلام وأهله مختصراً (٣/ ١٢٧-١٢٨) رقم ٤٧٣. وذكره الإمام نصر المقدسي في مختصر الحجّة على تارك الحجّة (١/ ١٣٤-١٣٥) رقم ١٢٨.

(٤) رواه ابن وضاح في كتاب ما جاء في البدع ص ١٢٤ رقم ١٦٢ وفي إسناده نعيم بن حماد وهو (صدوق يخطئ كثيراً) كما في تقريب التهذيب (٧١٦٦).

(٥) أبو العباس أحمد بن القاسم القباب الجذامي القاضي: من أهل فاس، توفي سنة (٧٧٨). لقط الفرائد لابن القاضي المكناسي (٢/ ٦٨٨).

(٦) المعيار المعرب للونشريسي (١/ ٢٨٥).

وقال الشيخ محمود شلتوت<sup>(١)</sup>: (... أمّا ما يصيب الدين نفسه من الابتداع فهو خفاء كثير من أحكامه، وتشويه جماله. والأوّل سببٌ من أسباب اندراس الشرائع، والثاني سببٌ من أسباب الإعراض عنها وعدم احترامها).<sup>(٢)</sup>

٤- أن ( البدع مظنة إلقاء العداوة والبغضاء بين أهل الإسلام، لأنها تقتضي التفرُّق شيعاً. قال الله تعالى: { ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات }<sup>(٣)</sup> )<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: خطّ لنا رسولُ الله ﷺ خطّاً ثم قال: ( هذا سبيل الله ). ثم خطّ خطوطاً عن يمينه وعن شماله ثم قال: ( هذه سُبُل، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ). ثم قرأ: { وأنّ هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السُّبُل فتفرّق بكم عن سبيله }<sup>(٥)</sup>.

قال مجاهد: { ولا تتبعوا السبل } البدع والشبهات<sup>(٦)</sup>.

فإذا تبين للمسلم خطر الابتداع على نفسه وعلى دينه وجب عليه الحذر من الوقوع فيه، وتنكّب السبل التي تؤدي إليه، ومنها التعبدُ بها ورد في الأحاديث

(١) محمود شلتوت: الفقيه المفسّر شيخ الجامع الأزهر، كان خطيباً موهوباً جهوري الصوت، توفي سنة (١٣٨٣). الأعلام للزركلي (٧/١٧٣).

(٢) البدعة أسبابها ومضارّها ص ٥٧.

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٠٥.

(٤) الاعتصام (١/٢٠٥).

(٥) رواه أحد في مسنده (١/٤٣٥، ٤٦٥) والدارمي في سننه (١/٢٨٥) ح ٢٠٨ وابن أبي عاصم في السنة

(١/٤٧) ح ١٧ والنسائي في السنن الكبرى (١٠/٩٥-٩٦) ح ١١١٠٩-١١١١٠ وابن حبان في صحيحه

(١/١٨٠-١٨١) ح ٦-٧ والحاكم في المستدرک (٢/٣١٨) وقال: ( هذا حديث صحيح الإسناد ولم

يخرجاه )، وقال الألباني: ( إسناده حسن ) ظلال الجنة (١/١٣).

(٦) رواه الدارمي في سننه (١/٢٨٦) رقم ٢٠٩.



الضعيفة والموضوعة من العبادات التي لم تثبت عن النبي ﷺ.  
وهذا البحث محاولة لجمع تلك الأحاديث، وتتبع كلام أهل العلم في بيان  
ضعفها وعدم مشروعية العمل بها جاء فيها، فأسال الله سبحانه وتعالى أن أكون  
وُفِّقْتُ في ذلك.

## الباب الأول:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدلُّ بها على بدع في

كتاب الطهارة،

وفيه ثلاثة فصول:

## الفصل الأول:

ما روي في آداب الاستنجاء،

وفيه ثلاثة مباحث:

## المبحث الأول:

### ما روي في الذكر قبل دخول الخلاء.

(١)- [١] عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: (يا ذا الجلال).

رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(١)</sup> من طريق الحسن بن حبيب بن نَدْبَةَ<sup>(٢)</sup> عن زكريا بن أبي زائدة عن البهي عن عائشة به. وفي هذا الإسناد:

١- زكريا بن أبي زائدة: وهو يدلّس وقد عنعن؛ قال أحمد بن حنبل: (زعموا كان يأخذ عن جابر<sup>(٣)</sup> وبيان<sup>(٤)</sup> ولا يسمي<sup>(٥)</sup>)، وقال أبو داود: (زكريا ثقة ولكنه يدلّس)<sup>(٦)</sup>، وقال أبو زرعة: (صويلح يدلّس كثيراً عن الشعبي)<sup>(٧)</sup>، وقال أبو حاتم: (كان زكريا بن أبي زائدة لين الحديث، كان يدلّس...)<sup>(٨)</sup>، وقال أيضاً: (يدلّس عن الشعبي وعن ابن جريج)<sup>(٩)</sup>، وقال صالح جزرة: (في روايته عن

(١) ص ٢٨ ح ١٩.

(٢) الحسن بن حبيب بن نَدْبَةَ - بفتح النون والذال - البصري الكوسج: لا بأس به، مات سنة (١٩٧).  
تقريب التهذيب (١٢٢٣).

(٣) جابر: هو ابن يزيد الجعفي؛ رافضي ضعيف. تقريب التهذيب (٨٧٨).

(٤) بيان: هو ابن بشر؛ ثقة ثبت. المصدر نفسه (٧٨٩).

(٥) سؤالات أبي داود ص ٢٩٧-٢٩٨ رقم ٣٥٩.

(٦) تهذيب الكمال (٩/٣٦٢).

(٧) الجرح والتعديل (٣/٥٩٤).

(٨) المصدر نفسه (٣/٥٩٤).

(٩) جامع التحصيل ص ١٢١.

الشعبي نظر لأن زكريا كان يدلس<sup>(١)</sup>. وقال ابن حجر: (ثقة وكان يدلس)<sup>(٢)</sup>.  
وزكريا روى بالنعنة في هذا الإسناد عن البهي، وهو إنما يروي عنه بواسطة<sup>(٣)</sup>.  
ولم يذكر المزي في شيوخ زكريا عبدالله البهي<sup>(٤)</sup>، ولا ذكر زكريا في تلاميذ  
البهي<sup>(٥)</sup>.

٢- عبدالله البهي تُكلم فيه وفي سماعه من عائشة رضي الله عنها: قال أبو  
حاتم: (لا يُحتجُّ بحديثه وهو مضطرب الحديث)<sup>(٦)</sup>، بينما قال ابن سعد: (كان  
ثقة معروفاً بالحديث)<sup>(٧)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٨)</sup>. وقال ابن حجر:  
(صدوق يخطئ)<sup>(٩)</sup>.

وقد اختلف في سماعه من عائشة رضي الله عنها؛ فأنكره عبد الرحمن بن مهدي  
وأحمد بن حنبل<sup>(١٠)</sup>، وأثبتته البخاري وابن حبان<sup>(١١)</sup>.  
فإذا سلم الإسناد من الكلام في البهي وسماعه من عائشة فما زالت فيه العلة

(١) المصدر نفسه ص ٢١٤.

(٢) تقريب التهذيب (٢٠٢٢).

(٣) انظر تحفة الأشراف (٤٧٣/١١) رقم ١٦٢٩٤.

(٤) تهذيب الكمال (٣٥٩/٩-٣٦٠).

(٥) المصدر نفسه (٣٤١/١٦).

(٦) علل الحديث (٧٧/١).

(٧) الطبقات الكبرى (٤١٦/٨).

(٨) (٤٧، ٣٣/٥).

(٩) تقريب التهذيب (٣٧٢٣).

(١٠) انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ١١٥.

(١١) انظر التاريخ الكبير (٥٦/٥) والثقات (٤٨/٥).

الأخرى وهي تدليس زكريا وسقوط الواسطة بينه وبين البهي، فالإسناد ضعيف.<sup>(١)</sup>  
 (٢) - [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخلها أحدكم فليقل: اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا).

رواه ابن حبان في المجروحين<sup>(٢)</sup> من طريق أحمد بن العباس الهاشمي عن يحيى بن حبيب بن عربي<sup>(٣)</sup> عن روح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به.

وقد أورده ابن حبان في ترجمة أحمد بن العباس الهاشمي، وقال بعده: (وبإسناده قال: قال رسول الله ﷺ: "إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخلها أحدكم فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث"<sup>(٤)</sup>).

كما أورد ابن عدي الحديثين المتقدمين أيضاً في الكامل<sup>(٥)</sup> في ترجمة أحمد بن العباس، وجاء الحديث الأول عنده بلفظ: (إذا أتى أحدكم أهله فليقل: اللهم

(١) وقع في بعض طبعات كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني في إسناد هذا الحديث: (النخعي) مكان (البهي)، وبناء على ذلك قال الشيخ الألباني: (وهذا إسناد ضعيف لأن الظاهر أن النخعي هذا هو إبراهيم بن يزيد النخعي، ولم يثبت سماعه من عائشة) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٠٢/٩) رقم ٤١٨٨. وصواب الإسناد: (البهي)؛ انظر عجالة الراغب المتمني في تخريج أحاديث عمل اليوم والليلة لابن السني للشيخ سليم الهلالي (١/٥٤).

(٢) (١/١٦٩).

(٣) يحيى بن حبيب بن عربي البصري: ثقة، مات سنة (٢٤٨) وقيل بعدها. تقريب التهذيب (٧٥٢٦).

(٤) الخبث: بضم الباء جمع الخبيث، والخبائث: جمع الخبيثة، يريد ذكور الشياطين وإنائهم. وقيل هو الخبث بسكون الباء، وهو خلاف طيب الفعل من فجور وغيره، والخبائث يريد بها الأفعال المذمومة والحصل الرديئة. النهاية (٦/٢).

(٥) (١/٢٠٧).

جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنَّبَ الشَّيْطَانُ مَا رَزَقْتَنَا).

قال الحافظ ابن حجر: ( وهذا هو المعروف بهذا المتن، وإن كان الإسناد مقلوباً )<sup>(١)</sup>.

وفي هذا الإسناد: أحمد بن العباس بن عيسى الهاشمي أبو بكر البصري؛ قال ابن حبان: ( رأيتُه يقلب الأخبار ويهم في الآثار الوهم الفاحش والقلب الوحش. سألتُه أن يملي عليَّ فأملَى عليَّ أحاديث أكثرها مقلوبة... ) إلى أن قال: ( ليس يخلو أمره من أحد شيئين: إما أن يكون أقبلت له هذه الأشياء وكان يحدث بها، أو كان يهم فيها حتى يجيء بها مقلوبة. وعلى الحالين جميعاً لا يحلُّ الاحتجاج به بحال )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن عدي: ( كتبتُ عنه بالبصرة، حدثت عن يحيى بن حبيب بن عربي بأحاديث بإسناد واحد منكر بذلك الإسناد )<sup>(٣)</sup>، وقال الدارقطني: ( متروك )<sup>(٤)</sup>. والقلب الذي وقع في متن حديث الباب يحتمل أنه من أوهام أحمد بن العباس، ويحتمل أنه سبق قلم من أحد نسخ كتاب ابن حبان، ورواية ابن عدي تؤيد هذا الاحتمال الأخير.

وعلى كل حال فالحديث منكر الإسناد مقلوب المتن والله أعلم.<sup>(٥)</sup>

(١) لسان الميزان (١/٤٩٢).

(٢) المجروحين (١/١٦٩-١٧٠).

(٣) الكامل (١/٢٠٧).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٢٥ رقم ٦١.

(٥) ومما يُذكر هنا: قول ( اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ) قبل دخول الخلاء، فقد روي في ذلك عدة أحاديث عن النبي ﷺ ولا يصحُّ منها شيء، وروي موقوفاً عن ابن مسعود وحذيفة رضي الله عنهما ولا يصحُّ أيضاً، وإنما ثبت هذا الدعاء عند دخول الخلاء مقطوعاً من قول الضحاک بن مزاحم رحمه الله.

=فأما الأحاديث المرفوعة التي وقفت عليها فهي:

١- عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ( لا يمجز أحدكم إذا دخل مرقفه أن يقول: اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ).

رواه ابن ماجه في سننه (١/٢٦٧-٢٦٨) ح ٢٩٩ والطبراني في المعجم الكبير (٨/٢٤٩) ح ٧٨٤٩ وفي الدعاء (٢/٩٦٥) ح ٣٦٦ من طريق عبيد الله بن زحر -

ورواه ابن عدي في الكامل (٥/١٨٢٥) من طريق عمرو بن واقد كليهما عن علي بن يزيد الألهاني عن القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي عن أبي أمامة به.

قال ابن معين: (علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة ضعاف كلها) تهذيب الكمال (٢٩/١٧٩)، وقال ابن حبان: (إذا اجتمع في إسناده خير عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم...) المجروحين (٢/٢٩)، وقال الدارقطني: (عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد نسخة باطلة) الضعفاء والمتروكون ص ٢٦٨ رقم ٣٢٧.

وعمر بن واقد متروك كما في تقريب التهذيب (٥١٣٢).

فالإسناد ضعيف جداً؛ انظر شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي (١/٧٤) ومصباح الزجاجة للبوصيري (١/١٢٨) ونتائج الأفكار (١/٢٠٠) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٠٣).

٢- عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الغائط قال: ( اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ).

رواه الطبري في تفسيره (٩/٥٥٢-٥٥٣) والطبراني في المعجم الأوسط (٨/٣٤٥) ح ٨٨٢٥ وفي الدعاء (٢/٩٦٤) ح ٣٦٥ وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٢٨ ح ١٨ من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن وقتادة عن أنس بن مالك به. إلا أنه لم يُذكر قتادة في رواية الطبراني في الدعاء.

ورواه البزار في مسنده (١٣/٢٢٠-٢٢١) ح ٦٧٠٢ بالإسناد نفسه بلفظ: ( اللهم إني أعوذ بك من الخبيث والخبائث ).

ورواه محمد بن فضيل الضبي في كتاب الدعاء ص ٢٠٠ ح ٣٧ قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم عن الحسن مرسلًا.

وفي هذا الإسناد: إسماعيل بن مسلم أبو إسحق المكي، وهو متروك؛ انظر تاريخ الدوري (٢/٣٧) والجرح والتعديل (٢/١٩٨-١٩٩) رقم ٦٦٩، والضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٥٠ رقم ٣٨.

فالإسناد واه؛ انظر نتائج الأفكار (١/١٩٨)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٠٣) ح

٤١٨٩.

ورواه أبو داود في المراسيل باب الظهارة ص ١٥٨ ح ٢ من طريق هشام بن حسان عن الحسن مرسلاً



= أيضاً. فالصواب في الحديث هو الإرسال، على أنه قد تُكلم في رواية هشام بن حسان عن الحسن. قال ابن حجر: ( في روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه قيل كان يرسل عنهما ) تقريب التهذيب (٧٢٨٩). أضف إلى ذلك قول الإمام أحمد: ( ليس في الرسائل شيء أضعف من رسائل الحسن وعطاء بن أبي رباح فإنها كانا يأخذان عن كل أحد ) الكفاية ص ٣٨٦.

فتبين أن الحديث من هذه الطريق ضعيف لا يثبت بحال.

٣- عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: ( اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبيث الشيطان الرجيم، وإذا خرج قال: الحمد لله الذي أذاقني لذته وأبقى في قوته وأذهب عني أذاه ).

رواه الطبراني في الدعاء (٢/ ٩٦٥، ٩٦٧) ح ٣٦٧ و ٣٧٠ وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٣٢ ح ٢٥ من طريق جبان بن علي العنزي عن إسماعيل بن رافع عن دويد بن نافع عن ابن عمر به.

وإسناده ضعيف جداً، وسيأتي الكلام عليه مفصلاً في المبحث التالي.

وقال الحافظ ابن حجر: ( هذا حديث حسن غريب، وجبان فيه ضعف وكذا في شيخه، لكن للحديث شواهد ) نتائج الأفكار (١/ ١٩٨).

لكن الإسناد ضعيف جداً كما تقدم، وعلى التسليم بأنه صالح للاعتبار فشواهد شديدة الضعف لا يفرح بها، والله أعلم.

٤- عن علي وبريدة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: ( اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبيث الشيطان الرجيم )، وكان إذا خرج قال: ( غفرانك ربنا وإليك المصير ).

رواه ابن عدي في الكامل (٢/ ٧٩٤) من طريق حفص بن عمر بن ميمون عن المنذر بن ثعلبة عن علباء بن أحر عن علي، وعن عبدالله بن بريدة عن أبيه.

قال ابن عدي: ( وهذا الحديث قد جمع فيه صحابين علياً وبريدة وجميعاً غريبان في هذا الباب، وما أظن رواهما غير حفص بن عمر هذا... وعامة حديثه غير محفوظ... ).

فالإسناد ضعيف جداً؛ وسيأتي الكلام عليه مفصلاً في المبحث التالي.

٥- عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: ( إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل أحدكم الغائط فليقل: أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرجيم ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير (٥/ ٢٣٢) ح ٥٠٩٩ والحاكم في المستدرک (١/ ١٨٧) من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم به.

وإسناده صحيح إلا أن جملة الدعاء المذكورة في متنه غير محفوظة، فقد رواه الطبراني نفسه في الدعاء (٢/ ٩٦٧) ح ٣٦١ وبالإسناد نفسه بلفظ: ( إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل أحدكم الغائط فليقل:

= أعود بالله من الخبث والخبائث).

وهكذا رواه أبو داود في سننه (١٦/١-١٧) ح ٦ عن عمرو بن مرزوق به.

وهكذا رواه سائر الرواة عن شعبة، وهم: أبو داود الطيالسي وعبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر وحجاج وخالد بن الحارث وابن أبي عدي والنضر بن شميل. انظر مسند الطيالسي (٢/٦٢) ح ٧١٤، وسنن ابن ماجه (١/٢٦٥) ح ٢٩٦، ومسند أحمد (٤/٣٧٣، ٣٦٩) والسنن الكبرى للسنائي (٩/٣٤) ح ٩٨٢٠، وصحيح ابن خزيمة (١/٣٨) ح ٦٩، وصحيح ابن حبان (٤/٢٥٥) ح ١٤٠٨، ومسند أبي يعلى (١٣/١٨٢) ح ٧٢١٩.

فاللفظ المتقدم في روايتي الطبراني في المعجم الكبير والحاكم غير محفوظ والله أعلم.

والخلاصة: أن طرق هذا الحديث لا تصلح للاعتضاد ببعضها لشدة ضعفها، وهذا ما جرى عليه النووي في الخلاصة (١/١٥٠-١٥١)، والألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٠٢-٢٠٣) رقم ٤١٨٧، ٤١٨٩، ٤١٩٠ حيث أورد فيها هذا الحديث بطرقه وحكم بضعفها.

وهذا بخلاف قول أبي زرعة العراقي في هذا الحديث: (ينبغي الأخذ بهذه الزيادة وإن كانت روايتها غير قوية للتساهل في حديث الفضائل) نقله عنه المناوي في فيض القدير (٥/١٢٧). فهذا محله فضائل الأعمال الثابتة بالسنة الصحيحة كما تقدم بيانه مفصلاً.

- أما الرواية الموقوفة فقد روي هذا الدعاء عند دخول الخلاء كما تقدم عن ابن مسعود وحذيفة رضي الله عنها:

فروى ابن أبي شيبة في المصنف (١/١) و(٤٥٣/١٠) من طريق الحسن بن مسلم بن يثاق عن رجل من أصحاب عبد الله بن مسعود قال: قال عبدالله: إذا دخلت الغائط فأردت التكشف فقل: اللهم إني أعود بك من الرجس النجس والخبث والخبائث والشيطان الرجيم. وفي إسناده مبهم.

وروى ابن أبي شيبة في المصنف أيضاً (١/١) و(٤٥٣/١٠) من طريق جوير عن الضحاک قال: كان حذيفة إذا دخل الخلاء قال: أعود بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم. وجوير بن سعيد ضعيف جداً كما في تقريب التهذيب (٩٨٧). والضحاک لم يسمع من حذيفة كما قال ابن حبان والدارقطني. انظر الثقات (٦/٤٨٠) وسنن الدارقطني (٢/٢٠٠).

- وإنما ثبت هذا الدعاء عند دخول الخلاء مقطوعاً من قول الضحاک بن مزاحم رحمه الله؛ رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/١-٢) و(٤٥٣/١٠) عن وكيع عن إسرائيل عن الزبير بن العبدى عن الضحاک بن مزاحم قال: إذا دخلت الخلاء فقل: اللهم إني أعود بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم.

وإسناده جيد؛ الزبير بن عبد الله العبدى قال فيه ابن معين: (ثقة) معرفة الرجال رواية ابن محرز

وبما أن العبادات قد ألحق فيها كثير من الأدعية والأذكار التي لا تثبت عن النبي ﷺ - كما سيأتي في ثنايا هذا البحث -، فسأذكر هنا جملة من كلام أهل العلم تبين الضابط في الذكر المشروع والذكر غير المشروع، وأكتفي بذلك عن التكرار فيما سيأتي من أحاديث الأدعية والأذكار المتعلقة بالعبادات.

قال القاضي عياض رحمه الله: (أذن الله في دعائه وعلم الدعاء في كتابه لخليقته، وعلم النبي ﷺ الدعاء لأُمَّته، واجتمعت فيه ثلاثة أشياء: العلم بالتوحيد، والعلم باللغة، والنصيحة للأمة. فلا ينبغي لأحد أن يعدل عن دعائه ﷺ).

وقد احتال الشيطان للناس من هذا المقام فقيض لهم قوم سوءٍ يخترعون لهم أدعية يشتغلون بها عن الاقتداء بالنبي ﷺ ... فاتقوا الله في أنفسكم؛ لا تشتغلوا من الحديث إلا بالصحيح<sup>(١)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (الدعاء المستحب هو الدعاء المشروع،

= (١٠٣/١) رقم ٤٦٥، وقال يعقوب بن سفيان: (شيخ لا بأس به) المعرفة والتاريخ (١٠٣/٣). وهذا اجتهاد تابعي لا يصل إلى حد الاستحباب، ولا تؤخذ منه مشروعية العبادة. انظر تصحيح الدعاء للشيخ بكر أبو زيد ص ٤١٨.

فمن قال هذا الذكر عند دخول الخلاء أحياناً دون اعتقاد أنه سنة فهذا لا بأس به، وعليه يُحمل قول الضحاك المتقدم، وكذلك قول أبي زرعة الرازي بعد أن بيّن ضعف الحديث: (أرى أن يُقال: الرجس النجس الخبيث المخبيث الشيطان الرجيم، فإن هذا دعاء) علل الحديث (١٧/١) رقم ١٣.

أي هو دعاء طيب ليس فيه محذور شرعاً، (ولا بأس أن يدعو الإنسان بما شاء من الدعاء الذي ليس فيه محذور شرعاً وإن لم يُنقل عن النبي ﷺ) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٣٥٣/٤).

لكن دون اعتقاد سنته ولا أفضليته على الأذكار النبوية، ولا التزامه والمداومة عليه مقيداً. وإن كان الأولى المحافظة على ما جاءت به الشريعة من الأذكار فإنه أفضل وأولى وأكمل (لقاءات الباب المفتوح (٣٣٠/٢).

(١) نقله ابن علان في الفتوحات الربانية (١٧/١).

فإن الاستحباب إنما يُتلقى من الشارع، فما لم يشرعه لا يكون مستحباً، بل يكون شرع من الدين ما لم يأذن به الله، فإن الدعاء من أعظم الدين...<sup>(١)</sup>

وقال أيضاً: ( الدعاء مخُّ العبادة، والعبادة مبنها على السنة والاتباع لا على الهوى والابتداع، وإنما يُعبد الله بما شرع، لا يُعبد بالأهواء والبدع...<sup>(٢)</sup> )

وقال أيضاً: ( لا ريب أن الأذكار والدعوات من أفضل العبادات، والعبادات مبنها على التوقيف والاتباع، لا على الهوى والابتداع، فالأدعية والأذكار النبوية هي أفضل ما يتحرّاه المتحرّري من الذكر والدعاء، وسالكها على سبيل أمان وسلامة، والفوائد والتائج التي تحصل لا يعبر عنه لسان ولا يحيط به إنسان. وما سواها من الأذكار قد يكون محرّماً، وقد يكون مكروهاً، وقد يكون فيه شرك مما لا يهتدي إليه أكثر الناس ...

وليس لأحد أن يسنّ للناس نوعاً من الأذكار والأدعية غير المسنون ويجعلها عبادة راتبه يواظب الناس عليها كما يواظبون على الصلوات الخمس، بل هذا ابتداع دين لم يأذن الله به. بخلاف ما يدعو به المرء أحياناً من غير أن يجعله للناس سنة، فهذا إذا لم يُعلم أنه يتضمّن معنى محرّماً لم يجز الجزم بتحريمه ... وأما اتخاذ ورد غير شرعي واستئان ذكر غير شرعي فهذا مما يُنهى عنه.

ومع هذا ففي الأدعية الشرعية والأذكار الشرعية غاية المطالب الصحيحة ونهاية المقاصد العلية، ولا يعدل عنها إلى غيرها من الأذكار المحدثّة المبتدعة إلا

(١) مجموع الفتاوى (٢٢/٤٧٥).

(٢) المصدر نفسه (٢٧/٨٦).

جاهل أو مفرط أو متعدّد<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: ( المشروع للإنسان أن يدعو بالأدعية المأثورة، فإنّ الدعاء من أفضل العبادات، وقد نهانا الله عن الاعتداء فيه، فينبغي لنا أن نتبع فيه ما شرع وسُنّ، كما أنه ينبغي لنا ذلك في غيره من العبادات... )<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو سعيد ابن لبّ<sup>(٣)</sup> رحمه الله: ( إنّ ذكر الله والصلاة على رسوله عليه الصلاة والسلام من أفضل الأعمال وجميعه حسن، لكن للشرع وظائف وقتها وأذكار عيّنهما في أوقات وقتها. فوضع وظيفة موضع أخرى بدعة، وإقرار الوظائف في محلّه سنة...، وتبديل هذه الوظائف بغيرها تشريعٌ ومن البدع في الدين... )<sup>(٤)</sup>.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٥)</sup>: ( الأصل في الأذكار وسائر العبادات الوقوفُ عند ما ورد من عباراتها وكيفياتها في كتاب الله

(١) المصدر نفسه (٢٢/٥١٠-٥١١). وهذا خلافاً لما ذكره محمد بن عبد الحي الكتاني في كتابه (السر الخفي الامتاني) ص ٢٣٠ قال: ( انعقد إجماع الصوفية على أن لكل عصر أذكراً وأدعية هي أولى بالعمل فيه وأسرع إجابة من الأذكار والأدعية المتقدمة ) ! ثم قال بعد ذلك ص ٢٥٢ نقلاً عن غيره: ( لا يقال الدعاء بالوارد عن الرسول أبلغ؛ لأننا نقول: تلك الأوراد مستمّدة من حضرته على لسان ملك الإلهام في المعنى من جملة الوارد عنه ) انتهى نقلاً عن كتاب ( وكل بدعة ضلالة ) للشيخ الريسوني رحمه الله ص ١٤٣.

(٢) مجموع الفتاوى (٢٢/٥٢٥).

(٣) هو أبو سعيد فرج بن قاسم بن لبّ التغلبي الأندلسي، شيخ الفتوى والخطابة بقرناتة، توفي سنة (٧٨٢). وفيات النشريسي ولقط الفرائد لابن القاضي الكناسي [ مطبوعان ضمن موسوعة أعلام المغرب ] (٢/٦٩٤).

(٤) المعيار المعرب للونشريسي (١/٣١٤).

(٥) (٦/٨٨).

وسنة رسوله ﷺ؛ لما رواه البخاري<sup>(١)</sup> وغيره عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: " إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل: اللهم أسلمت نفسي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك، آمنتُ بكتابك الذي أنزلت وبنيك الذي أرسلت. فإن متَّ من ليلتك فأنت على الفطرة، واجعلهنَّ آخر ما تقول " فقلتُ أستذكرهنَّ: وبرسولك الذي أرسلت. قال: " لا؛ ونيك الذي أرسلت ".

فأبى النبي ﷺ على البراء بن عازب أن يضع كلمة: ورسولك، مكان كلمة: ونيك، في الذكر والدعاء عند النوم (...).

وجاء في فتاوى اللجنة أيضاً<sup>(٢)</sup>: ( الأذكار من العبادات، والعبادات توقيفية يُرجع فيها إلى كتاب الله وإلى ما ثبت عن رسول الله ﷺ من الذكر والدعاء في دواوين السنة والكتب التي استخلصت منها... ).

وفي فتاوى اللجنة أيضاً<sup>(٣)</sup>: (... والأذكار التي لم ترد في كتاب الله تعالى ولا في السنة الثابتة عن النبي ﷺ فلا يجوز لك أن تتعبّد بها... ).

وفيها أيضاً<sup>(٤)</sup>: ( الدعاء عبادة من العبادات، والعبادات مبنية على التوقيف، فلا يجوز أن يُقال إن هذه العبادة مشروعة من جهة أصلها أو عددها أو هيئاتها أو

(١) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب فضل من بات على الوضوء (١/٤٦٥) ح ٢٤٧، وفي كتاب الدعوات، باب إذا بات طاهراً (١١/١٣١) ح ٦٣١١.

(٢) (٢/٢٢٦).

(٣) (٢/٢٤٥).

(٤) (٧/٩٨).

مكانها إلا بدليل شرعي يدل على ذلك...).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله في تعليقه على حديث البراء المتقدم: ( فيه تنيية قوي على أن الأوراد والأذكار توقيفية، وأنه لا يجوز فيها التصرف بزيادة أو نقص، ولو بتغيير لفظ لا يفسد المعنى... فأين منه أولئك المبتدعة الذين لا يتحرجون من أي زيادة في الذكر أو نقص منه، فهل من معتبر؟ )<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ( الضابط في الأذكار أو في غيرها من العبادات: ما جاءت به السنة؛ فما جاءت به السنة فهو حق، وما لم تأت به السنة فهو بدعة، لأن الأصل في العبادات الحظر والمنع حتى يقوم الدليل على أنها مشروعة... )<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: ( الأوراد الواردة عن النبي ﷺ من القرآن ومن الأذكار النبوية فإنها تُفعل كما وردت... وأما الأوراد التي لم ترد عن الرسول ﷺ، أو وردت على وجه آخر غير الذي يفعله الإنسان؛ فإن ذلك يكون بدعة إذا قام به الإنسان، لأن البدعة قد تكون في أصل العبادة، وقد تكون في وصف العبادة... )<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: ( ما ورد من العبادة مطلقاً فإن تقييده بمكان أو وقت أو سبب - بدون دليل شرعي - يجعله من البدع، سواء كان ذكراً أم دعاء )<sup>(٤)</sup>.

وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله: ( كل قاعدة في ردّ البدع في الدين والإحداث فيه فهي تنطبق جزئياً المخالفات في الذكر والدعاء عليها، لأنها

(١) صحيح الترغيب والترهيب (١/٣٨٨).

(٢) لقاءات الباب المفتوح (١/٢٧٦).

(٣) المصدر نفسه (١/٥٧٠).

(٤) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/٢٢٣).

محض عبودية لله تعالى. وقاعدة القواعد في ذلك أن العبادات توقيفية ...<sup>(١)</sup> وقال أيضاً: ( قال الله تعالى: { ادعوا ربكم تضرعاً وخفية إنه لا يحب المعتدين } . فهذا يعمُّ النهي عن كل اعتداء وتجاوز في الدعاء، ومن مشموله: الابتداء في الدعاء على أي وجه كان؛ في زمان أو مكان أو مقدار أو أداء )<sup>(٢)</sup>. وقال أيضاً: ( أجمع العلماء على أن للعبد المسلم الدعاء مطلقاً بما لم يرد بشرط أن لا يتضمّن محذوراً لفظاً ومعنى، ولا يوظّفه مقيّداً بحال أو زمان أو مكان، هذا مع إجماعهم على أن الوارد أفضل )<sup>(٣)</sup>.

فكلُّ ما سيرد في هذا البحث من أحاديث الأذكار المقيّدة التي لم تثبت عن النبي ﷺ لا يُشرع التعبدُ به بناء على الضوابط والقواعد التي قررها من تقدّم ذكر كلامه من أهل العلم المحققين، والله الموفق.

(١) تصحيح الدعاء ص ٣٩.

(٢) المصدر نفسه ص ٦١.

(٣) المصدر نفسه ص ٣٢٥.



## المبحث الثاني:

### ما روي في الذكر بعد الخروج من الخلاء.

(٣) - [١] عن علي وبريدة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج من الخلاء قال: ( غفرانك ربنا وإليك المصير ).

رواه ابن عدي في الكامل<sup>(١)</sup> من طريق حفص بن عمر بن ميمون عن المنذر بن ثعلبة<sup>(٢)</sup> عن علباء بن أحم<sup>(٣)</sup> عن علي، وعن عبد الله بن بريدة عن أبيه. قال ابن عدي: ( وهذا الحديث قد جمع فيه صحابيين علياً وبريدة وجميعاً غريبان في هذا الباب، وما أظن رواهما غير حفص بن عمر هذا... وعامة حديثه غير محفوظ... ).

وفي هذا الإسناد: حفص بن عمر بن ميمون الملقب بالفرخ؛ وهما ابن معين<sup>(٤)</sup> وأبو داود<sup>(٥)</sup> وأبو زرعة<sup>(٦)</sup> والدارقطني<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حبان: ( كان ممن يقلب

(١) (٧٩٤/٢).

(٢) المنذر بن ثعلبة الطائي أبو النضر البصري: ثقة من السادسة. تقريب التهذيب (٦٨٨٥).

(٣) علباء - بكسر أوله وسكون اللام - ابن أحمr الشكري: صدوق من القراء، من الرابعة. المصدر نفسه (٤٦٧٤).

(٤) تهذيب التهذيب (٤٥٦/١)؛ قال: ( ليس بثقة ).

(٥) المصدر نفسه؛ قال: ( ليس بشيء... وهو منكر الحديث ).

(٦) سؤالات البرذعي (٤٢٠/٢)؛ قال: ( واو ).

(٧) العلل (٢٤٤/١) - (٢٤٥)؛ قال: ( متروك ).

الأسانيد قلباً، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد<sup>(١)</sup>.

وقال الذهبي: (ضعفوه)<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٣)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً؛ قال ابن حجر: (هذا حديث غريب)<sup>(٤)</sup>، وقال

الألباني: (ضعيف جداً)<sup>(٥)</sup>.

(٤) - [٢] عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الغائط

قال: (غفرانك ربنا وإليك المصير).

رواه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٦)</sup> من طريق ابن خزيمة عن محمد بن المثني عن

يحيى بن أبي بكير عن إسرائيل بن يونس عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه عن

عائشة به.

قال البيهقي: (وهذه الزيادة في هذا الحديث لم أجد لها إلا في رواية ابن خزيمة

وهو إمام، وقد رأيت في نسخة قديمة لكتاب ابن خزيمة ليس فيه هذه الزيادة ثم

ألحقت بخط آخر بحاشيته، فالأشبه أن تكون ملحقة بكتابه من غير علمه، والله

أعلم. وقد أخبرنا الإمام أبو عثمان الصابوني أنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن

محمد بن إسحق بن خزيمة قال ثنا جدي فذكره دون هذه الزيادة في الحديث،

وصح بذلك بطلان هذه الزيادة في الحديث)<sup>(٧)</sup>.

(١) المجروحين (١/٣١٤).

(٢) الكاشف (١/٣٤٢) رقم ١١٥٩.

(٣) تقريب التهذيب (١٤٢٠).

(٤) نتائج الأفكار (١/١٩٩).

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٠٣-٢٠٤) رقم ٤١٩٠.

(٦) كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١/١٩٧).

(٧) المصدر نفسه.

- والمحفوظ في هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الغائط قال: ( غفرانك )<sup>(١)</sup>.
- قال الترمذي: ( هذا حديث حسن غريب... ولا يُعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة )<sup>(٢)</sup>، وقال أبو حاتم: ( أصح حديث في هذا الباب حديث عائشة )<sup>(٣)</sup>.
- (٥) - [٣] عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الخلاء قال: ( الحمد لله الذي أذاقني لذته وأبقى في قوته وأذهب عني أذاه ).
- رواه الطبراني في الدعاء<sup>(٤)</sup> وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٥)</sup> من طريق حبان بن علي العنزلي عن إسماعيل بن رافع عن دويد بن نافع<sup>(٦)</sup> عن ابن عمر به.
- ووقع عند الطبراني في الموضع الثاني<sup>(٧)</sup>: ( عن دويد بن نافع عن نافع عن ابن عمر ).

(١) رواه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء (١/٣٠) ح ٣٠، والترمذي في جامعه، أبواب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١/٥٧) ح ٧، وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة وسننها، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١/٢٦٨) ح ٣٠٠، وأحد في مسنده (٦/١٥٥) وابن خزيمة في صحيحه، كتاب الوضوء، باب القول عند الخروج من المتوضأ (١/٤٨) ح ٩٠، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١/٩٧) وغيرهم كلهم من طريق إسرائيل بن يونس عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) جامع الترمذي (١/٥٧).

(٣) علل الحديث (١/٤٣) رقم ٩٣.

(٤) (٢/٩٦٧، ٩٦٥) ح ٣٦٧ و ٣٧٠.

(٥) ص ٣٢ ح ٢٥.

(٦) دويد بن نافع الأموي مولاهم أبو عيسى الشامي: قال أبو حاتم: ( شيخ ) الجرح والتعديل (٣/٤٣٨)، وقال ابن حبان: ( مستقيم الحديث إذا كان دونه ثقة ) الثقات (٦/٢٩٢)، وذكر ابن خلفون أن الذهلي والعجلي وثقاه. تهذيب التهذيب (١/٥٧٧)، وقال ابن حجر: ( مقبول وكان يرسل ) تقريب التهذيب (٢/١٨٣٢).

(٧) ح ٣٧٠.

وفي نتائج الأفكار<sup>(١)</sup>: ( عن دويد - وهو ابن عمر - عن نافع عن ابن عمر ).  
والصواب كما تقدم: دويد بن نافع عن ابن عمر، إذ لم يُذكر في ترجمة دويد رواية عن  
نافع بينما ذُكر أنه روى عن ابن عمر<sup>(٢)</sup>، ولم أقف في الرواة على من اسمه دويد بن عمر.  
وفي هذا الإسناد:

- ١ - حبان بن علي العنزي: قال فيه ابن معين: ( حديثه ليس بشيء )<sup>(٣)</sup>، وليّنه أبو  
زرعة<sup>(٤)</sup> وأبو حاتم<sup>(٥)</sup> والبخاري<sup>(٦)</sup>، وقال أبو داود: ( أحاديثه عن ابن رافع عامتها  
بواطيل )<sup>(٧)</sup>، وقال الدارقطني: ( متروك )<sup>(٨)</sup>. وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٩)</sup>.
- ٢ - إسماعيل بن رافع القاصّ المدني: قال ابن معين<sup>(١٠)</sup> وأبو داود<sup>(١١)</sup>: ( ليس  
بشيء )، وقال الإمام أحمد<sup>(١٢)</sup> والفلاس<sup>(١٣)</sup> وأبو حاتم<sup>(١٤)</sup>: ( منكر الحديث )، وقال

(١) (١٩٨/١).

(٢) انظر تهذيب الكمال (٨/٤٩٨-٤٩٩) وتهذيب التهذيب (١/٥٧٧).

(٣) تاريخ ابن أبي خيثمة (١/١٠٥) رقم ٨٤.

(٤) الجرح والتعديل (٣/٢٧٠).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الضعفاء الصغير ص ٤٠ رقم ٩٣.

(٧) تهذيب التهذيب (١/٣٤٥). وقال أيضاً: ( لا أُحدّث عن حبان بن علي ) (سؤالات الأجرى (٢/٢٩٠)

رقم ١٨٨٣.

(٨) سؤالات البرقاني ص ٢٥ رقم ١١٠. وقال مرة: ( ضعيف ويُخرّج حديثه ) المصدر نفسه.

(٩) تقريب التهذيب (١٠٧٦).

(١٠) تاريخ الدوري (٢/٣٣).

(١١) تهذيب التهذيب (١/١٥٠).

(١٢) تاريخ دمشق (٨/٣٩٩).

(١٣) الكامل (١/٢٧٨).

(١٤) الجرح والتعديل (٢/١٦٩) رقم ٥٦٦.

النسائي<sup>(١)</sup> والدارقطني<sup>(٢)</sup>: (متروك). وقال الذهبي: (ضعيف وإيه)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف الحفظ)<sup>(٤)</sup>.

٣- الانقطاع بين دويد بن نافع وابن عمر رضي الله عنه:

قال العراقي: (رواية دويد بن نافع عن ابن عمر منقطة)<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حجر: (رأيت له رواية عن ابن عمر، فليل مرسله)<sup>(٦)</sup>، وقال أيضاً: (دويد وثق لكنه لم يسمع من ابن عمر)<sup>(٧)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً؛ ضعفه المنذري<sup>(٨)</sup> والسيوطي<sup>(٩)</sup>، وقال الألباني: (هذا إسناد ضعيف لضعف العنزي وإسماعيل بن رافع)<sup>(١٠)</sup>.

(٦)- [٤] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (إن نوحاً عليه السلام لم يقم عن خلاء قط إلا قال: الحمد لله الذي أذاقني لذته وأبقى منفعته في جسدي وأخرج عني أذاه).

رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الشكر<sup>(١١)</sup> والعقيلي في الضعفاء<sup>(١٢)</sup> - ومن طريقهما

(١) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٤٩ رقم ٣٤.

(٢) سؤالات البرقاني ص ١٤ رقم ٩.

(٣) الكاشف (١/ ٢٤٥) رقم ٣٧٢.

(٤) تقريب التهذيب (٤٤٢).

(٥) نقله المناوي في فيض القدير (١/ ١٢٨).

(٦) تهذيب التهذيب (١/ ٥٧٧).

(٧) نتائج الأفكار (١/ ٢١٩).

(٨) مختصر سنن أبي داود (١/ ٣٣).

(٩) الجامع الصغير [مع شرحه فيض القدير] (٥/ ١٢٨).

(١٠) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/ ٢٠٢) ح ٤١٨٧.

(١١) ص ٦٢ ح ١٢٧.

(١٢) (١/ ٢٣٢) ترجمة الحارث بن شبل.

ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> - والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٢)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٣)</sup> من طريق الحارث بن شبل عن أم النعمان عن عائشة به. وهو في الفردوس<sup>(٤)</sup> من حديث عائشة. وفي هذا الإسناد:

١- الحارث بن شبل: قال فيه ابن معين: (ليس بشيء)<sup>(٥)</sup>، وقال البخاري: (ليس بمعروف الحديث)<sup>(٦)</sup>، وقال العقيلي بعد أن روى له عدة أحاديث منها الحديث المتقدم: (مع أحاديث سوى هذه لا يُتابع على شيء منها، لا تُحفظ إلا عنه)<sup>(٧)</sup>.

٢- أم النعمان: قال الدارقطني: (ليست بمعروفة)<sup>(٨)</sup>.  
فالحديث منكر.

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٩)</sup> عن العوام قال: حُدِّثت أن نوحاً كان يقول، فذكره.

وروى البيهقي في شعب الإيمان<sup>(١٠)</sup> عن أصبغ بن يزيد أن نوحاً عليه السلام كان إذا خرج من الكنيف قال ذلك فسُمِّي عبداً شكوراً.

(١) (٢٧٢/٦٢).

(٢) (٣٩٩/٨).

(٣) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ١٠٦.

(٤) (٣٨/٥) رقم ٧١٠٧ ط دار الكتاب العربي.

(٥) تاريخ الدوري (٩٣/٢).

(٦) التاريخ الكبير (٢/٢٧٠-٢٧١).

(٧) الضعفاء (١/٢٣٣).

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٧.

(٩) (٢/١) و(٤٥٤/١٠).

(١٠) (٨/٤٠٠).

(٧) - [٥] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الغائط قال: ( الحمد لله الذي أحسن إليّ في أوله وآخره ).  
رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(١)</sup> من طريق عبدالله بن محمد العدوي عن عبدالله الدانا<sup>(٢)</sup> عن أنس به.  
وفي هذا الإسناد: عبدالله بن محمد العدوي؛ قال فيه البخاري: ( منكر الحديث )<sup>(٣)</sup>، وقال أبو حاتم: ( منكر الحديث شيخ مجهول )<sup>(٤)</sup>، وقال الدارقطني: ( متروك )<sup>(٥)</sup>. وقال ابن حجر: ( متروك رماه وكيع بالوضع )<sup>(٦)</sup>.  
فالحديث وإياه؛ وقد ضعفه المنذري في " مختصر سنن أبي داود " <sup>(٧)</sup>، وقال أبو زرعة العراقي: ( فيه عبدالله بن محمد العدوي وهو ضعيف )<sup>(٨)</sup>، وقال الألباني: ( موضوع )<sup>(٩)</sup>.  
(٨) - [٦] عن طاوس قال: قال رسول الله ﷺ: ( إذا خرج أحدكم من الخلاء فليقل: الحمد لله الذي أخرج عني ما يؤذيني وأمسك عليّ ما ينفعني ).  
رواه ابن أبي شيبة في المصنف<sup>(١٠)</sup> والطبراني في الدعاء<sup>(١١)</sup> والدارقطني في

(١) ص ٣١-٣٢ ح ٢٤.

(٢) عبدالله بن فيروز الدانا: ثقة من الخامسة. تقريب التهذيب (٣٥٣٥).

(٣) التاريخ الكبير (١٩٠/٥).

(٤) الجرح والتعديل (١٥٦/٥).

(٥) سؤالات البرقاني ص ٤٠ رقم ٢٦١.

(٦) تقريب التهذيب (٣٦٠١).

(٧) (١/٣٢-٣٣).

(٨) فيض القدير (١٢٢/٥).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٠٩/٩) رقم ٤١٩٧.

(١٠) (٢/١) و(٤٥٥/١٠).

(١١) (٢/٩٦٧-٩٦٨).

سننه<sup>(١)</sup> ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٢)</sup> وفي معرفة السنن والآثار<sup>(٣)</sup> من طريق زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام<sup>(٤)</sup> عن طاوس به مرسلًا. ولفظ الدارقطني: ( إذا أتى أحدكم البراز فليكر من قبله الله فلا يستقبلها ولا يستدبرها، ثم ليستطب بثلاثة أحجار أو ثلاثة أعواد أو ثلاث حثيات من تراب، ثم ليقل: ... ) الحديث. ورواه الدارقطني أيضاً<sup>(٥)</sup> من طريق زمعة بن صالح عن سلمة وابن طاوس عن طاوس به مرسلًا. وفي هذا الإسناد:

١ - زمعة بن صالح الجندبي اليماني نزيل مكة: قال ابن معين<sup>(٦)</sup> وأحمد وأبو حاتم<sup>(٧)</sup>: ( ضعيف الحديث )، وقال البخاري: ( يخالف في حديثه، تركه ابن مهدي أخيراً )<sup>(٨)</sup>، وقال أبو زرعة: ( مكِّيُّ لين واهي الحديث )<sup>(٩)</sup>، وقال النسائي: ( ليس بالقوي )<sup>(١٠)</sup>. وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(١١)</sup>.

(١) (١/٥٧-٥٨).

(٢) كتاب الطهارة، باب ما ورد في الاستنجاء بالتراب (١/١١١).

(٣) (١/٣٣).

(٤) سلمة بن وهرام اليماني: صندوق من السادسة. تقريب التهذيب (٢٥١٥).

(٥) (١/٥٨).

(٦) تاريخ الدوري (٢/١٧٤).

(٧) الجرح والتعديل (٣/٦٢٤).

(٨) التاريخ الكبير (٢/٤٥١).

(٩) الجرح والتعديل (٣/٦٢٤).

(١٠) الضعفاء والمتركون ص ١١٢ رقم ٢٣٢.

(١١) تقريب التهذيب (٢٠٣٥).



٢- أن الحديث مرسل.

على أن الصواب فيه أنه من قول طاوس، فقد رواه الدارقطني<sup>(١)</sup> من طريق علي عن سفيان بن عيينة عن سلمة بن وهرام عن طاوس قوله. قال علي: قلت لسفيان: أكان زمعة يرفعه؟ قال: نعم، فسألت سلمة عنه فلم يعرفه، يعني لم يرفعه.

قال البيهقي: (هذا هو الصحيح عن طاوس من قوله)<sup>(٢)</sup>.

فالحديث ضعيف مرسل؛ قال الإمام الشافعي: (حديث طاوس هذا مرسل، وأهل الحديث لا يثبتونه)<sup>(٣)</sup>. وضعفه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام<sup>(٤)</sup>، وقال الحافظ ابن حجر: (قال الطبراني: لم نجد من وصل هذا الحديث. قلت: وفيه مع إرساله ضعفٌ من أجل زمعة)<sup>(٥)</sup>، وقال الألباني: (هذا إسناد ضعيف مرسل)<sup>(٦)</sup>، وقال أيضاً: (منكر)<sup>(٧)</sup>.

(١) (٥٨/١).

(٢) السنن الكبرى (١/١١١).

(٣) معرفة السنن والآثار (١/٣٣٦).

(٤) (٩/٣-١٠).

(٥) نتائج الأفكار (١/٢٢٠).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٦٧) ح ٢٥٥٢.

(٧) المصدر نفسه (١٢/١/٣٥٩) رقم ٥٦٥٩.

\* ومما يُذكر هنا: قول (الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني) بعد الخروج من الخلاء، فقد روي ذلك مرفوعاً إلى النبي ﷺ ولا يصح، كما روي موقوفاً عن أبي ذر وأبي الدرداء وحذيفة رضي الله عنهم، ولا يثبت ذلك عنهم أيضاً.

أما المرفوع فقد روي فيه حديثان:

١- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: (الحمد لله الذي أذهب

عني الأذى وعافاني).

=رواه ابن ماجه في سننه (٢٦٩/١) ح ٣٠١ من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن وقتادة عن أنس به. وهذا إسناد ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه في ص ١١٩  
قال ابن ماجه: (يُقال إن أبا زرعة قال: إسماعيل ضعيف الحديث وهو مكّي، وهذا حديث منكر. وإن أبا حاتم قال: أصح ما فيه حديث عائشة رضي الله عنها) نقله ابن دقيق العيد في الإمام (٢/٤٨٠) وأشار إليه السندي في حاشيته على سنن ابن ماجه (١/١٩٣). والحديث ضعفه أيضاً النووي والبوصيري والألباني. انظر المجموع (٢/٩٠) ومصباح الزجاجة (١/١٢٩) وإرواء الغليل (١/٩٢).  
٢- عن أبي ذر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: ( الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني ).

رواه النسائي في عمل اليوم والليلة [ كما في تحفة الأشراف (٩/١٩٤-١٩٥) ] وعنه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٣٠ ح ٢٢ من طريق يحيى بن أبي بكير عن شعبة عن منصور عن أبي الفيض عن أبي ذر به. وذكره الدارقطني في العلل (٦/٢٣٥، ٢٩١) من طريق مرفوعاً وموقوفاً، ومدار هذه الطرق كلها على أبي الفيض؛ قال الحافظ ابن حجر: ( لا يعرف اسمه ولا حاله ) نتائج الأفكار (١/٢١٦-٢١٧).  
فالإسناد ضعيف كما قال المنذري والنووي والألباني. انظر مختصر سنن أبي داود (١/٣٢-٣٣) والمجموع (٢/٩٠) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٢٠-٣٥٤) رقم ٥٦٥٨.  
ومع ضعفه فقد ذكر النقاد أن شعبة وهم فيه، فقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٢) و(١٠/٤٥٤) والنسائي في عمل اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف (١/١٩٥) والطبراني في الدعاء (٢/٩٦٨) ح ٣٧٢ من طريق سفيان الثوري عن منصور عن أبي علي الأزدي عن أبي ذر موقوفاً.  
قال أبو زرعة: ( وهم شعبة في هذا الحديث، ورواه الثوري فقال: عن منصور عن أبي علي عبيد بن علي عن أبي ذر، وهذا هو الصحيح ) علل الحديث (١/٢٧)، وقال الدارقطني: ( الصواب موقوف ) العلل (٦/٢٩١).

ووقع في إسناد الطبراني: (... عن أبي علي - يعني الصيقل - ...) وهو خطأ، لأن أبا علي الصيقل رجل آخر غير أبي علي الأزدي. وعبيد بن علي أبو علي الأزدي ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٥/٤٥٥) وابن حبان في الثقات (٥/١٣٦)، وقال ابن حجر: ( مقبول ) تقريب التهذيب (٨٢٦٤).  
وقال النووي: ( حديث أبي ذر هذا ضعيف، رواه النسائي في كتابه عمل اليوم والليلة من طرق بعضها مرفوع وبعضها موقوف على أبي ذر، وإسناده مضطرب غير قوي ) المجموع (٢/٩٠).  
فتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله: ( قلت: أبو علي الأزدي ذكره ابن حبان في ثقات التابعين فقوي، ويزداد قوة بشاهده، ومن طريقة الشيخ تقديم المرفوع على الموقوف إذا تعارضاً، فليكن ذلك هنا ) نتائج الأفكار (١/٢١٦-٢١٧).

لكن يرد على قول الحافظ: (أبو علي الأزدي ذكره ابن حبان في ثقات التابعين فقوي) أنه ليس بين أيدينا عن أبي علي سوى أن اسمه عبيد بن علي، وأنه روى عن أبي ذر هذا الأثر ورواه عنه منصور، لذا لم يذكر الحافظ في ترجمة أبي علي من "تهذيب التهذيب" (٥٥٩/٤) جرحاً ولا تعديلاً، وتقدم قوله في التقريب: (مقبول).

فهو في اصطلاح ابن حجر لين حيث لم يُتابع، فبقي الأثر على ضعفه كما تقدم في كلام النووي، وقال الألباني: (... وعلى كل حال فالحديث ضعيف مرفوعاً وموقوفاً) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٥٧/١/١٢).

لكن يشكل على هذا ما رواه ابن المنذر في الأوسط (٣٥٩/١) عن إسحق عن عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن أبي وائل عن أبي ذر، فذكره من قوله موقوفاً. وفي هذا الإسناد نظر من عدة وجوه:

١- أن أبا وائل غير معروف بالرواية عن أبي ذر، لذا لم يذكره المزي فيمن روى عن أبي ذر انظر تهذيب الكمال (٥٤٩/١٢-٥٥٠)، كما لم يذكر أبا ذر فيمن روى عنهم أبو وائل المصدر نفسه (٢٩٥/٣٣-٢٩٦).

٢- أنّ خمسة من الرواة رووا الأثر المتقدم عن سفيان عن منصور عن أبي علي عن أبي ذر، وهم: عبدة بن سليمان ووكيع كما في رواية ابن أبي شيبة، وابن مهدي ومحمد بن بشر كما في رواية النسائي، وأبو نعيم كما في رواية الطبراني.

٣- أنّ أبا زرعة والدارقطني حين أشارا إلى الاختلاف الذي وقع في إسناد هذا الأثر لم يذكر اختلافاً فيه على الثوري. وتقدم قول أبي زرعة: (رواه الثوري فقال: عن منصور عن أبي علي عبيد بن علي عن أبي ذر، وهذا هو الصحيح) علل الحديث (٢٧/١). وقال الدارقطني: (يرويه منصور بن المعتمر واختلف عنه: فرواه الثوري عن منصور عن أبي علي عن أبي ذر...) العلل (٢٩١/٦).

لذا فإنّي أظنّ أنّ ما وقع في إسناد ابن المنذر خطأ لما تقدم ذكره، فلا تعد روايته شاهداً للرواية الموقوفة المتقدمة، فتبقى على ضعفها والله أعلم وقد رجعت إلى صورة نسخة خطية من كتاب الأوسط فوجدت الإسناد مطابقاً لما في المطبوع، كما في ق ٣٧/أ [مصورة على ميكرو فيلم في مكتبة الجامعة الإسلامية، وأصلها محفوظ في مكتبة آيا صوفيا بإستانبول].

وذكر الدكتور عواد الرويشي في رسالته (ما اختلف في رفعه ووقفه) (٤٣٦/١) رواية ابن المنذر المذكورة وقال: (الإسناد فيه إسحق - وهو ابن إبراهيم الدبري - استُصغر في عبد الرزاق ... فهذا تكون هذه الرواية منكراً لأنّ المخالفة وقعت لجماعة من الرواة ومنهم أئمة، ورجعت الرواية على أبي علي الأزدي وهو مجهول، ولا يصحّ ذكر أبي وائل فيه، ولو صحّ فيه أبو وائل - وهو شقيق بن سلمة - لكان الوقف صحيحاً). فإن كان هذا الإسناد محفوظاً فالأثر ثابت عن أبي ذر موقوفاً، فليس هو على شرط هذا البحث.

## المبحث الثالث:

### ما روي في نثر الذكر عند البول.

(٩)- عن عيسى بن يزداد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ( إذا بال أحدكم فليوتر ذكره ثلاث مرات ).

رواه ابن ماجه في سننه<sup>(١)</sup> وابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٢)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٣)</sup> وأبو

== \* وأما أثر حذيفة فقد روي عنه من طريقين:

أولهما: رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/١) و(٤٥٥/١٠) من طريق جوير بن سعيد عن الضحاك عن حذيفة به. وهذا إسناد منقطع ضعيف جداً، وقد تقدم الكلام عليه في ص ١٢١ قال الألباني: ( هذا مع انقطاعه بين الضحاك وحذيفة فإن جويراً ضعيف جداً ) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٥٧/١/١٢).

الثاني: رواه ابن فضيل في الدعاء ص ٢٠٣ ح ٣٨ عن إسماعيل عن حماد عن إبراهيم عن حذيفة به. وهذا إسناد ضعيف منقطع؛ إسماعيل بن مسلم المكي ضعيف؛ تقريب التهذيب (٤٨٤).

وإبراهيم التخعي لم يدرك حذيفة؛ انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٨-١٠ وتهذيب الكمال (٢/٢٤٠).

\* وأما أثر أبي الدرداء فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/١) و(٤٥٥/١٠) من طريق ليث بن أبي

سليم عن المنهال بن عمرو عن أبي الدرداء به.

وهذا إسناد ضعيف منقطع أيضاً؛ ليث بن أبي سليم ( صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك ) تقريب

التهذيب (٥٦٨٥). والمنهال ( لا يُحفظ له سماع من الصحابة وإنما روايته عن التابعين الكبار ) كما في ميزان

الاعتدال (٤/١٩٢).

وبهاتين علتين أيضاً ضعف الشيخ الألباني هذا الأثر في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة

(٣٥٧/١/١٢).

وروى ابن أبي شيبة المصنف (٢/١) و(٤٥٤/١٠) من طريق إبراهيم التيمي أن نوحاً النبي كان إذا خرج من

الغائط قال فذكره.

(١) كتاب الطهارة وسننها، باب الاستبراء بعد البول (١/٢٨٨-٢٨٩) ح ٣٢٦

(٢) (١/١٦١).

(٣) (٤/٣٤٧).

داود في المراسيل<sup>(١)</sup> وابن قانع في معجم الصحابة<sup>(٢)</sup> وأبو نعيم في معرفة الصحابة<sup>(٣)</sup> من طريق زمعة بن صالح عن عيسى بن يزداد اليماني عن أبيه به.  
ورواه أحمد<sup>(٤)</sup> من طريق زكريا بن إسحاق عن عيسى بن يزداد عن أبيه به.  
ورواه العقيلي في الضعفاء<sup>(٥)</sup> وابن قانع<sup>(٦)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٧)</sup> ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٨)</sup> من طريق زكريا بن إسحاق وزمعة كليهما عن عيسى بن يزداد عن أبيه به.

وذكره الديلمي في الفردوس<sup>(٩)</sup> من حديث يزداد اليماني. وفي هذا الإسناد:

- ١- زمعة بن صالح وهو ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث السابق، لكنه لم ينفرد برواية هذا الحديث فقد تابعه زكريا بن إسحاق المكي وهو ثقة<sup>(١٠)</sup>.
- ٢- عيسى بن يزداد اليماني الفارسي: قال ابن معين: ( لا يُعرف )<sup>(١١)</sup>، وقال البخاري: ( عيسى بن يزداد عن أبيه روى عنه زمعة؛ لا يصح )<sup>(١٢)</sup>، وقال أبو حاتم:

(١) ص ١٠٩ ح ٤.

(٢) (٢٣٨/٣).

(٣) (٣٦٩/١) ح ١١٢٦.

(٤) (٣٤٧/٤).

(٥) (١٠٨٢/٣).

(٦) (٢٣٨-٢٣٩).

(٧) (١٨٩٤/٥).

(٨) كتاب الطهارة، باب الاستبراء عن البول (١/١١٣).

(٩) (٣٧٤/١) رقم ١٢١٣.

(١٠) تقريب التهذيب (٢٠٢٠).

(١١) الجرح والتعديل (٦/٢٩١) رقم ١٦١٣، وفي تهذيب الكمال (٢٣/٥٨) عنه: ( لا يُعرف أبوه ).

(١٢) التاريخ الكبير (٦/٣٩٢) رقم ٢٧٤٤.

(لا يصحّ حديثه، وليس لأبيه صحبة، ومن الناس من يدخله في المسند على المجاز، وهو وأبوه مجهولان) <sup>(١)</sup>، وقال ابن عدي: (عيسى بن يزداد عن أبيه وقيل عيسى بن أزداد عن أبيه لا يُعرف إلا بهذا الحديث) <sup>(٢)</sup>. وقال ابن حجر: (مجهول الحال) <sup>(٣)</sup>.

٣- يزداد - ويقال أزداد - بن فساة اليماني الفارسي: تقدم قول أبي حاتم أنه مجهول وأنه ليس له صحبة، وذكره ابن حبان في الثقات <sup>(٤)</sup> وقال: (يُقال إن له صحبة)، وقال ابن عبد البر: (يُقال إن له صحبة وأكثرهم لا يعرفونه، وقد قيل: حديثه مرسل ...) <sup>(٥)</sup>.

وقال ابن حجر: (مختلف في صحبته، وقال أبو حاتم: مجهول) <sup>(٦)</sup>. فالحديث ضعيف. وتقدم قول البخاري وأبي حاتم: (لا يصح)، وكذا قال عبد الحق <sup>(٧)</sup>، وقال ابن القطان: (علته أن عيسى وأباه لا يُعرفان، ولا يُعلم لهما غير هذا) <sup>(٨)</sup>، وقال النووي: (اتفقوا على أنه ضعيف) <sup>(٩)</sup>، وقال ابن حجر: (رواه ابن ماجه بسند ضعيف) <sup>(١٠)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف) <sup>(١١)</sup>.

(١) الجرح والتعديل (٦/٢٩١).

(٢) الكامل (٥/١٨٩٤).

(٣) تقريب التهذيب (٥٣٣٨).

(٤) (٣/٤٤٩).

(٥) الاستيعاب (٤/١٥٨٩).

(٦) تقريب التهذيب (٣٠٠).

(٧) الأحكام الوسطى (١/١٢٨).

(٨) بيان الوهم والإيهام (٣/٣٠٧) ح ١٠٥٧.

(٩) المجموع (٢/١٠٤).

(١٠) بلوغ المرام ص ٢٢ ح ١١٢.

(١١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤/١٢٤) رقم ١٦٢١.

• وقد بيّن عددٌ من أهل العلم أنّ نثر الذكر عند البول بدعةٌ غير مشروعة، وعادةٌ ضارّةٌ بالجسم، وهي من باب التكلّف والتنطع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ( نثرُ الذكر بدعة على الصحيح؛ لم يشرع ذلك رسول الله ﷺ )<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن القيم بعض ما يفعله كثير من الموسوسين بعد البول من النثر والسلت والنحنحة والمشى وغير ذلك ثم قال: ( قال شيخنا: وذلك كلّهُ وسواسٌ وبدعة. فراجعتهُ في السلت والنثر فلم يره وقال: لم يصحّ الحديث. قال: والبول

=وقد ورد ذكر النثر في بعض روايات حديث ابن عباس في قصة الرجلين اللذين يُعذبان في قبورهما، وأصل الحديث متفق عليه، وفيه: ( أما أحدهما فكان لا يستتر من بوله ) رواه البخاري في صحيحه (٤١٣/١) ح٢١٦، ومسلم في صحيحه (١/٢٤٠-٢٤١) ح ٢٩٢. قال البغوي: ( وبعضهم يروي " لم يكن يستنثر من البول " والاستنثار من البول والاستنثار كالاغتذاب مرة بعد أخرى يعني الاستبراء، والنثر: الجذب بالعنف ) شرح السنة (١/٣٧١-٣٧٢). وقال العيني: ( وروي " لا يستنثر " بناءً مثناة من فوق مفتوحة ونون ساكنة وئاء مثلثة مكسورة، من الاستنثار وهو طلب النثر، يعني نثر البول عن المحل. وروي " لا ينتثر " بتائين مثناتين من فوق بعد النون الساكنة من النثر، وهو جذب فيه قوة وجفوة ) عمدة القاري (٣/١١٦). وقال أيضاً: ( فيه خمس روايات: يستتر بتائين مثناتين، ويستنزه بالزاي والهاء، ويستبرئ بالباء الموحدة وبالهزمة بعد الراء ... ويستنثر من نثر الذكر بالنون والتاء المثناة من فوق، ويستنثر بالنون والتاء المثلثة ) شرح سنن أبي داود (١/٨٣).

لكن ابن العربي في عارضة الأحوذى (١/٩١) والنووي في شرح صحيح مسلم (٣/٢٠١) وابن حجر في فتح الباري (١/٤١٥) لم يذكروا إلا الروايات الثلاث الأولى المذكورة في كلام العيني الأخير، وزاد ابن حجر: ( لا يتوقى )، وهي عند البيهقي في السنن الكبرى (١/١٠٤).

أما ما أشار إليه البغوي والعيني من ورود النثر أو النثر في بعض روايات الحديث فلم أجده في سائر المصادر التي خرجت الحديث فيها وقفت عليه، إلا أن ابن عساكر روى الحديث في تاريخ دمشق (٣٦/٢٠١) عن علي رضي الله عنه وفيه: ( أما أحدهما فكان لا ينثر عن بوله ). وفي إسناده يحيى بن محمد الشجري - وتصحف في المطبوع من تاريخ دمشق إلى ( السجزي ) - وهو ضعيف كما في تقريب التهذيب (٧٦٣٧).

كاللبن في الضرع؛ إن تركته قرّ، وإن حلبته درّ (١).  
 وقال ابن القيم أيضاً في سياق كلامه عن هدي النبي ﷺ في قضاء الحاجة:  
 (... ولم يكن يصنع شيئاً مما يصنعه المبتلّون بالوسواس من نتر الذّكر والنحنحة  
 والقفز ومسك الحبل وطلوع الدرج... ونحو ذلك من بدع أهل الوسواس) (٢).  
 وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٣): (إذا علم  
 الشخص ضرر عادةٍ ما وتصور الآثار المترتبة على تعاطيها كالنتر للذّكر الذي  
 يتسبّب عنه سلس البول وعدم استمساكه وتعرّض بدنه وثيابه للنجاسة؛ فإنه  
 يترك العادة السيئة ويعرض عنها).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (النتر من باب التنطع، ولهذا قال شيخ  
 الإسلام: النتر بدعة وليس سنة. ولا ينبغي للإنسان أن ينتر ذكره) (٤).

(١) إغاثة اللفهان (١/٢٧٢-٢٧٣).

(٢) زاد المعاد (١/١٧٣).

(٣) (٥/٩١).

(٤) الشرح الممتع (١/١١١-١١٢).

ومما يذكر هنا مسألتان:

الأولى: تغطية الرأس عند دخول الخلاء. فقد روي ذلك مرفوعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا  
 يصح، وإنما ثبت ذلك موقوفاً عن أبي بكر رضي الله عنه.

أما المرفوع فقد وقفت فيه على حديثين:

أولهما: رواه ابن عدي في الكامل (٦/٢٢٩٥) وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢/١٨٢) و(٧/١٣٨-١٣٩)  
 والبيهقي في السنن الكبرى (١/٩٦) والخطيب في تلخيص المشابه (٢/٦٧٠) ح ١١٢٢ من طريقين عن  
 عائشة رضي الله عنها قالت: (كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء غطى رأسه، وإذا أتى أهله غطى  
 رأسه).

وهو حديث ضعيف؛ ضعفه البيهقي في السنن الكبرى (١/٩٦) والنووي في الخلاصة (١/١٥٠) رقم

٣٢٣ والألباني في السلسلة الضعيفة (٩/٢٠٤) رقم ٤١٩٢.



=والحديث الثاني: هو ما رواه ابن سعد في الطبقات (١/ ٣٣٠) والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٩٦) من طريق أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم عن حبيب بن صالح قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء لبس حذاءه وغطى رأسه).

وهذا إسناد ضعيف معضل؛ ضعفه النووي في الخلاصة (١/ ١٥٠) رقم ٣٢٤، والألباني في السلسلة الضعيفة (٩/ ٢٠٣) رقم ٤١٩١.

وأما الموقوف على أبي بكر رضي الله عنه: فقد رواه ابن المبارك في الزهد (١/ ٣٠٥) رقم ٣٠١ عن يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة بن الزبير عن أبيه رضي الله عنه أن أبا بكر رضي الله عنه خطب الناس فقال: يا معشر المسلمين استحباوا من الله عز وجل، فوالذي نفسي بيده إني لأظن حين أذهب إلى الغائط في القضاء متنعاً بثوبي استحياء من ربي عز وجل.

ومن طريق ابن المبارك رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٠٥-١٠٦) والروزي في تعظيم قدر الصلاة ص ٥٣٧ رقم ٨٢٨، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق ص ٨١-٨٢ رقم ٩٢، والخراطي في مكارم الأخلاق (١/ ٣٠٥) رقم ٢٩٠، والبيهقي في شعب الإيثار (١٣/ ٤١٦-٤١٧) ح ٧٣٣٧. وصححه البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٩٦).

والظاهر والله أعلم أن ما كان يفعله أبو بكر رضي الله عنه حين دخول الخلاء أمر زائد على مجرد تغطية الرأس بقلنسوة ونحوها، ويؤيد ذلك قوله: (متنعاً بثوبي استحياء من ربي عز وجل)، والدلالة فيه من وجهين: أولهما: أن في التمتع معنى زائداً على تغطية الرأس فقط؛ قال الفيروزآبادي: (تتّع فلان: تغشى بثوب) القاموس المحيط ص ٩٧٨، وقال الحافظ ابن حجر: (التتّع هو تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء أو غيره) فتح الباري (١٠/ ٣٣٧).

الثاني: أن مجرد تغطية الرأس على هيئة اللباس المعتاد لا يُشعر باستحضار الحياء؛ قال التهانوي: (المراد تغطية الرأس بنحورداء أو مندبل لأنه هو المتعارف عند الحياء، لا بنحو القلنسوة فحسب فليُأمل) إعلاء السنن (١/ ٤٥٠). فمن أراد أن يقتدي بأبي بكر رضي الله عنه ويغطي رأسه حين يدخل الخلاء فليستحضر المعنى الذي قام في نفس أبي بكر رضي الله عنه من الحياء من الله عز وجل.

ومن هذا الباب أيضاً ما رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ١٠٦) والروزي في تعظيم قدر الصلاة ص ٥٣٨ رقم ٨٢٩ عن أبي موسى رضي الله عنه قال: إني لأغتسل في البيت المظلم فأحني ظهري إذا أخذت ثوبي حياءً من ربي.

\* المسألة الثانية: الاتكاء على الرجل اليسرى في الخلاء، فعن سراقه بن مالك بن جعشم أنه جاء من عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا وَكَذَا. فقال رجل كالمستهزئ: أما عَلَّمَكُمْ كَيْفَ تَحْرَوْنَ؟ قال: بلى والذي بعثه بالحق، لقد أمرنا أن نتوكل على اليسرى وأن نصب اليمنى. —

=رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع في مسنديهما [ كما في إنحاف الخيرة المهرة (٢٧٧/١-٢٧٨) ] والطبراني في المعجم الكبير (٧/١٦٠-١٦١) ح ٦٦٠٥ - واللفظ له - والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الطهارة، باب تغطية الرأس عند دخول الخلاء والاعتماد على الرجل اليسرى إذا قعد إن صح الخبر فيه (٩٦/١) من طريق محمد بن عبد الرحمن عن رجل من بني مدلج عن أبيه عن سراقه به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن عبد الرحمن المدلجي: قال أبو بكر الخازمي: (محمد بن عبد الرحمن مجهول لا يُعرف). البدر المنير (٢/٣٣٢). وقال الشيخ الألباني: (لم أجد له ترجمة) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/١/٢٤٥).

٣٥٢- الرجل من بني مدلج وأبوه مبهمان.

فالحديث ضعيف؛ انظر البدر المنير (٢/٣٣٢) والمجموع للنووي (٢/١٠٤-١٠٥) والخلاصة له (١/١٦٠) رقم ٣٦١، والإمام لابن دقيق العيد (٢/٥٠٦)، ومجمع الزوائد (١/٢٠٦)، وإنحاف الخيرة المهرة (١/٢٧٧)، وبلوغ المرام ص ٢١ ح ٢١، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/١/٢٤٥) رقم ٥٦١٦.

وقد رُوي عن سراقه رضي الله عنه نحو الحديث المتقدم موقوفاً عليه دون ذكر الاتكاء؛ انظر علل الحديث لابن أبي حاتم (١/٣٦-٣٧) رقم ٧٥، والمعجم الأوسط للطبراني (٥/٢٣٩-٢٤٠) ح ٥١٩٨، ومجمع الزوائد (١/٢٠٤).

وقد استحج جمعٌ من الفقهاء ما ورد في هذا الحديث من الاتكاء على اليسرى عند قضاء الحاجة، واحتجوا بهذا الحديث، وبأن ذلك أسهل لقضاء الحاجة، لكن الحديث ضعيف كما تقدم، و(مبنى الآداب على أتباع السنة)، و(العبرة فيها بما جاءت به الشريعة قولاً وفعلاً وتركاً، كما أن العبرة في الفرائض والمحارم بذلك أيضاً) كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٣١/٥٥).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (هذا الحديث ضعيف ... ولهذا لو قال قائل ما دامت المسألة ليست فيها سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ؛ فإن كون الإنسان يبقى على طبيعته معتمداً على الرجلين كليهما هو الأولى والأيسر). الشرح الممتع (١/١٠٩).

وقال في موضع آخر: (هذا فيه مشقة شديدة لا سيما على من لا يخرج منه الخبث بسرعة ... فما دام هذا الحديث ضعيفاً فإمّا أن يُرجع إلى أهل الطبّ في هذا الأمر وما هي الجلسة التي تكون أهون للخروج الخارج، وإمّا أن يكون الإنسان طيبب نفسه ... فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام (١/٥٤٩-٥٥٠).

## الفصل الثاني:

ما روي في أذكار الوضوء،

وفيه أربعة مباحث:

## المبحث الأول: ما روي في الذكر قبل الوضوء.

(١٠) - [١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( يا أبا هريرة، إذا توضأت فقل: بسم الله والحمد لله، فإنَّ حَفَظْتَك لا تستريح تكتب لك الحسنات حتى تُحَدِّث من ذلك الوضوء).

هذا الحديث روي من طريقين عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أ- فقد رواه الطبراني في الصغير<sup>(١)</sup> وابن شاهين في جزء له<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٣)</sup> - من طريق عمرو بن أبي سلمة عن إبراهيم بن محمد البصري عن علي بن ثابت عن ابن سيرين عن أبي هريرة به.

قال الطبراني: ( لم يروه عن علي بن ثابت أخى عزرة بن ثابت إلا إبراهيم بن محمد، تفرد به عمرو بن أبي سلمة ). وفي هذا الإسناد:

١- عمرو بن أبي سلمة أبو حفص التَّيْسِي: ضعّفه ابن معين<sup>(٤)</sup>، وأبو حاتم<sup>(٥)</sup>،

(١) (١/١٣١) ح ١٩٦. وعزاه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١/١٢٤) إلى الطبراني في الأوسط، ولم أجده فيه.

(٢) كما في تلخيص الموضوعات للذهبي ص ٣٢١ رقم ٨٦٩. وهو جزء من حديث طويل روى ابن شاهين جملة أخرى منه بالإسناد نفسه في الترغيب في فضائل الأعمال (٢/٣٩٦) ح ٥١٤.

(٣) (٣/٤٥٢-٤٥٣).

(٤) الجرح والتعديل (٦/٢٣٥) رقم ١٣٠٤.

(٥) المصدر نفسه (٦/٢٣٥-٢٣٦).

وقال العقيلي: ( في حديثه وهم )<sup>(١)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٢)</sup>. وقال ابن حجر: ( صدوق له أوهام )<sup>(٣)</sup>.

٢- إبراهيم بن محمد بن ثابت البصري الأنصاري: قال ابن عدي: ( روى عنه عمرو بن أبي سلمة وغيره مناكير ... ولعله أتى ممن قد رواه عنه )<sup>(٤)</sup>. وقال الذهبي: ( ذو مناكير )<sup>(٥)</sup>،

وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٦)</sup>.

٣- علي بن ثابت: وهو أخو عزرة بن ثابت كما قال الطبراني؛ قال الذهبي: ( مجهول )<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حجر: ( عزرة - بفتح المهملة وسكون الزاي - من رجال الصحيح، وأخوه علي مجهول )<sup>(٨)</sup>.

ولم يتبين لي وجه ذلك، فقد ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٩)</sup> فقال: ( علي بن ثابت بن عمرو بن أخطب البصري الأنصاري، أخو عزرة بن ثابت )،

(١) الضعفاء (٣/ ٩٩٠).

(٢) (٨/ ٤٨٢).

(٣) تقريب التهذيب (٥٠٤٣).

(٤) الكامل (١/ ٢٦٠-٢٦١).

(٥) ميزان الاعتدال (١/ ٥٦).

(٦) نتائج الأفكار (١/ ٢٢٧). وهناك رآه اسمه إبراهيم بن محمد المقدسي، فرّق الذهبي بينه وبين المتقدم. انظر ترجمته في الميزان (١/ ٦٢). لكن ابن حجر جعلها واحداً، كما في ترجمة الأول في لسان الميزان (١/ ٣٤٥) حيث قال: ( ذكره ابن حبان في الثقات وقال: صديق عمرو بن أبي سلمة، روى عن محمد بن مالك عن البراء. وسيأتي في إبراهيم بن محمد المقدسي ).

(٧) تلخيص الموضوعات ص ٣٢١.

(٨) نتائج الأفكار (١/ ٢٢٧).

(٩) (٦/ ١٧٧) رقم ٩٦٨.

ونقل عن أحمد قوله فيه: (ثقة)، وعن أبيه أبي حاتم: (لا بأس به).  
وعلى كل حال فالإسناد منكر كما قال الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup> وملا علي القاري<sup>(٢)</sup>،  
خلافاً لقول الهيثمي: (إسناده حسن)<sup>(٣)</sup>.  
وقال الذهبي: (حديث وصية النبي ﷺ مكذوبة، وهي: "يا أبا هريرة إذا  
توضأت فقل: بسم الله والحمد لله، فإن حفظتك لا تستريح تكتب الحسنات حتى  
تفرغ من الوضوء... " وذكر الوصية...)<sup>(٤)</sup>.  
وقال الصنعاني: (سنده واه)<sup>(٥)</sup>.

(١) لسان الميزان (١/٣٤٥).

(٢) الأسرار المرفوعة ص ٣٨٩ رقم ٦٠٦.

(٣) مجمع الزوائد (١/٢٢٠).

(٤) تلخيص الموضوعات ص ٣٢١ رقم ٨٦٩.

وتتمة كلام الذهبي: (وهو جزء رواه ابن شاهين: حدثنا أحمد بن مسعود الزبيري عن عمرو بن إدريس  
بن عكرمة - فمن ذا الوحش - حدثنا أحمد بن عبد الرحيم البرقي حدثنا أبو حفص التنيسي حدثنا إبراهيم  
بن محمد البصري - منكر الحديث - عن علي بن ثابت - مجهول - عن ابن سيرين عن أبي هريرة).

وقوله عن ابن شاهين: (حدثنا أحمد بن مسعود الزبيري عن عمرو بن إدريس بن عكرمة...).

هكذا أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٤٥٣) من طريق ابن شاهين، فتابعه الذهبي. والصواب أنه  
راوٍ واحد هو: (أحمد بن مسعود بن عمرو بن إدريس بن عكرمة الزبيري) بزاي ثم نون ثم باء كما ضبطه ابن  
ماكولا في الإكمال (٤/٢٤٢) والسمعاني في الأنساب (٣/١٦٧)، وكما في إسناد الطبراني في الصغير  
(١/١٣١) حيث قال: (حدثنا أحمد بن مسعود الزبيري حدثنا أحمد بن عبد الرحيم البرقي). وهو كذلك  
عند ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (٢/٣٩٦) ح ٥١٤، حيث روى جملة من الوصية المتقدمة  
بالإسناد المتقدم، لكن وقع عنده أيضاً: (الزبيري)، فلا أدري هل هو زبيري أم أنه مجرد تصحيف.

إذا فعمرو بن إدريس بن عكرمة الذي قال فيه الذهبي: (من ذا الوحش) ليس من رجال الإسناد أصلاً،  
وإنما تصحفت (بن) إلى (عن) في موضوعات ابن الجوزي فتابعه الذهبي على ذلك.

وأما قوله في علي بن ثابت (مجهول) فقد تقدم ما فيه.

(٥) سبل السلام (١/٢٨٠).

ب- ورواه ابن الجوزي في الموضوعات أيضاً<sup>(١)</sup> من طريق حماد بن عمرو عن الفضل بن غالب عن مسلمة بن عمرو<sup>(٢)</sup> عن مكحول الشامي عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد: حماد بن عمرو النصيبي؛ كذبه ابن معين<sup>(٣)</sup> والجوزجاني<sup>(٤)</sup> وابن حبان<sup>(٥)</sup>، وقال البخاري<sup>(٦)</sup> وأبو حاتم<sup>(٧)</sup>: (منكر الحديث)، وقال أبو زرعة: (واهي الحديث)<sup>(٨)</sup>، وقال النسائي: (متروك الحديث)<sup>(٩)</sup>.

فالإسناد واه؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث ليس له أصل، وفي إسناده جماعة لا يُعرفون أصلاً، ولا نشك أنه من وضع بعض القصاص أو الجهّال، وقد خلط الذي وضعه في الإسناد، ومن المعروفين في إسناده حماد بن عمرو)<sup>(١٠)</sup>.

وقد ذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري هذا الحديث في كتابه "السنن والمبتدعات"<sup>(١١)</sup> تحت فصل (في أحاديث باطلة في التسمية والسواك وأذكار الوضوء).

(١) (٤٥٣/٣).

(٢) قال ابن الجوزي: (في نسخة مسلمة عن عمرو بن سليمان).

(٣) الكامل (٦٥٧/٢) ولسان الميزان (٢٧٥/٣)، وقال أيضاً: (ليس بشيء) تاريخ الدارمي ص ٩٠ رقم ٢٢٨.

(٤) الشجرة في أحوال الرجال ص ٣٠٥ رقم ٣٢٦.

(٥) المجروحين (٣٠٧/١).

(٦) التاريخ الكبير (٢٨/٣).

(٧) الجرح والتعديل (١٤٤/٣).

(٨) المصدر نفسه.

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ٨٣ رقم ١٣٨.

(١٠) الموضوعات (٤٥٤/٣).

(١١) ص ٢٩.

(١١) - [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: ( إن شيطاناً بين السماء والأرض يُقال له الوهان معه ثمانية أمثال ولد آدم من الجنود، وله خليفة يقال له خنزب، فإذا لم يستقبل من العبد شيئاً أخذته بالوضوء حتى يهلكه، فمن أصابه شيء من ذلك فإذا قُدّم وضوؤه فليقل: بسم الله أعوذ بالله من خنزب وأشباهه من أهل الأرض سبع مرات، فإنه ينقطع عنه من الماء ما يكفي من الدهن).

رواه ابن حبان في المجروحين<sup>(١)</sup> ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٢)</sup> من طريق حبيب بن أبي حبيب عن أبي حمزة<sup>(٣)</sup> عن ميمون بن مهران<sup>(٤)</sup> عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: حبيب بن أبي حبيب وهو المروزي الحرططي<sup>(٥)</sup>؛ قال ابن حبان: ( من أهل مرو، يروي عن أبي حمزة وإبراهيم الصائغ، كان يضع الحديث على الثقات، لا يحمل كتابة حديثه ولا الرواية عنه إلا على سبيل القدر فيه )<sup>(٦)</sup>، وقال الحاكم: ( حبيب بن أبي حبيب المروزي؛ حدّث بمرو عن إبراهيم الصائغ وأبي حمزة السكري بأحاديث موضوعة ).<sup>(٧)</sup>

(١) (١/٣٢٤-٣٢٥).

(٢) (١/٣٤٨) ح ٥٧١.

(٣) أبو حمزة السكري محمد بن ميمون المروزي: ثقة فاضل، مات سنة (١٦٧) أو (١٦٨). تقريب التهذيب (٦٣٤٨).

(٤) ميمون بن مهران أبو أيوب الجزري: ثقة فقيه وكان يرسل، مات سنة (١١٧). المصدر نفسه (٧٠٤٩).

(٥) الحرططي - بفتح الحاء المعجمة وسكون الراء وفتح الطاء المهملة الأولى وكسر الأخرى - نسبة إلى حرطط إحدى قرى مرو. الأنساب (٢/٣٤٦).

(٦) المجروحين (١/٣٢٣).

(٧) المدخل إلى الصحيح (١/١٧٩) رقم ٤٤.



فالحديث موضوع؛ قال ابن حبان: (باطل لا أصل له) <sup>(١)</sup>، وقال ابن الجوزي: (هذا الحديث على هذا الوصف موضوع، والمتهم بوضعه حبيب بن أبي حبيب ويقال له الخرططي). <sup>(٢)</sup>

(١٢) - [٣] عن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (يا علي إذا توضأت فقل بسم الله، اللهم إني أسألك تمام الوضوء وتمام الصلاة وتمام رضوانك وتمام مغفرتك، فهذه زكاة الوضوء) وذكر حديثاً طويلاً.

رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده <sup>(٣)</sup> عن عبد الرحيم بن واقد عن حماد بن عمرو عن السري بن خالد بن شداد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبد الرحيم بن واقد الخراساني: ذكره ابن حبان في الثقات <sup>(٤)</sup> فقال: (شيخ يروي عن عدي بن الفضل، روى عنه الحارث بن أبي أسامة)، وقال الخطيب

(١) المجروحين (١/٣٢٥).

(٢) العلل المتناهية (١/٣٤٨).

تنبيه: قال الخطيب البغدادي في المتفق والمفترق (١/٦٨٢): (حبيب بن أبي حبيب خمسة) ثم ذكرهم. وقد ذكرهم أيضاً الحافظ ابن حجر في التقریب (١٠٨٥-١٠٨٩). منهم حبيب بن أبي حبيب المروزي وهو الخرططي راوي الحديث المتقدم. ومنهم حبيب بن أبي حبيب المصري كاتب مالك، كذبه أحمد وابن عدي كما في الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/١٨٩)، لكنه في الموضوعات (٢/٥٧٠-٥٧١) جعل كلام أحمد وابن عدي في الخرططي، والصواب ما في كتاب الضعفاء والمتروكين.

ومنهم حبيب بن أبي حبيب الجرمي البصري، ترجم له العقيلي في الضعفاء (١/٢٨٢) بتحقيق الشيخ حمدي السلفي، ولم يترجم للخرططي خلافاً لما أوهمه صنيع القلعجي في طبعته من الضعفاء (١/٢٦٢) حيث زاد في ترجمة الجرمي البصري: [الخرططي] بين معقوفتين، وهي مقحمة.

(٣) كما في بغية الباحث للهيثمي (١/٢١٥-٢١٦، ٥٢٦) رقم ٧٨، ٤٦٩.

(٤) (٤/٤١٣).

البغدادي: ( في حديثه غرائب ومناكير لأنها عن الضعفاء والمجاهيل )<sup>(١)</sup>، وقال البوصيري: ( ضعيف )<sup>(٢)</sup>.

٢- حماد بن عمرو النصيبي: وهو متهم، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٠).

٣- السري بن خالد بن شداد: ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٣)</sup> ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن حجر: ( كأن الضعف أتاه من قبل الراوي عنه حماد بن عمرو، وأما السري فلم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً )<sup>(٤)</sup>.  
فالحديث ضعيف جداً كما قال الحافظ ابن حجر<sup>(٥)</sup>.

(١) تاريخ بغداد (١٢/٣٧٠) رقم ٥٧٢٠.

(٢) إتحاف الخيرة المهرة (١/٣٢٨) رقم ٥٤٨.

(٣) (٤/٢٨٤).

(٤) لسان الميزان (٤/٢٤) رقم ٣٣٦٦.

(٥) المطالب العالية (١/٧٩) رقم ٧٨.

## المبحث الثاني:

### ما روي في الدعاء عند التسوك

(١٣) - عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا استاك قال: ( اللهم اجعل سواكي رضاك عني واجعله طهوراً وتمحيصاً، ويبيض به وجهي كما تبيض به أسناني ).

رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> من طريق عبدالله بن محمد بن يعقوب البخاري عن الحسن بن سهل البصري<sup>(٢)</sup> عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: عبدالله بن محمد بن يعقوب أبو محمد البخاري الحارثي الفقيه المعروف بالأستاذ؛ قال أبو سعيد الرواس: ( كان يُتهم بوضع الحديث )<sup>(٣)</sup>، وقال الخليلي: ( له معرفة بهذا الشأن، وهو ليّن ضعفه )<sup>(٤)</sup>، وقال أحمد السلياني<sup>(٥)</sup>: ( كان يضع هذا الإسناد على هذا المتن وهذا المتن على هذا الإسناد، وهذا ضربٌ

(١) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ١٩٩ وذيل اللالكى ص ٩٩.

(٢) لعله الحسن بن سهل بن عبد العزيز المجوز البصري: ذكره ابن حبان في الثقات (١٨١/٨) وقال: ( يروي عن أبي عاصم والبصريين، يحدث عنه أصحابنا، ربما أخطأ ).

(٣) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١٤١/٢) رقم ٢١١٨.

(٤) الإرشاد (٩٧٢-٩٧١/٣) رقم ٨٩٩.

(٥) هو أبو الفضل أحمد بن علي بن عمرو البيكندي البخاري السلياني الحافظ، قال الذهبي: ( وقفتُ له على تأليف في أساء الرجال وعلقتُ منه ) مات سنة (٤٠٤). انظر ترجمته في الأنساب (٢٨٦-٢٨٧/٣) وتذكرة الحفاظ (١٠٣٦/٣).

من الوضع) (١١)، وقال الخطيب: (صاحب عجائب ومناكير وغرائب ... وليس بموضع الحجة) (١٢).

فالحديث وإياه، وقد ذكره السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة (١٣) وأعله بعبدالله بن محمد بن يعقوب، وقال الفتنى: (فيه متهم بالوضع) (١٤)، وقال المعلمي: (في سنده عبدالله بن محمد بن يعقوب البخاري ... وهو مرمي بالوضع، وقد وقفت له على أشياء أجزم بأنها من وضعه ... ولكنه يسمي شيوخاً لا يُعرفون ثم يضع تلك البلايا ويحدث بها عنهم، وقد كانت له معرفة وعلم، ونعوذ بالله من علم لا ينفع) (١٥).

• وقد ذكر عددٌ من أهل العلم الدعاء المذكور في الحديث المتقدم ضمن الأدعية المحدثّة، وعدّوه من بدع الوضوء.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه "السنن والمبتدعات" (١٦) تحت باب (في أذكار الوضوء المشروعة والممنوعة): (وأذكار السواك لم يصحّ منها شيء قط)، ثم ذكر الحديث المتقدم (١٧).

وذكر الشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي من الأدعية والأذكار المبتدعة في

(١) ميزان الاعتدال (٤٩٦/٢) رقم ٤٥٧١.

(٢) تاريخ بغداد (٣٤٩/١١-٣٥٠) رقم ٥٢١٥.

(٣) ص ٩٩.

(٤) تذكرة الموضوعات ص ٣٢.

(٥) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٣٣.

(٦) ص ٢٨.

(٧) ص ٣٠.

الوضوء: (أذكار السواك) (٣).

وذكر الشيخ الريسوني هذا الحديث في كتابه " وكل بدعة ضلالة " (٣) تحت  
مبحث ( بدع الوضوء ).

وقال الشيخ بكر أبو زيد: ( لا يثبت في الذكر عند الاستياك حديث ) (٣).

---

(١) تحذير المسلمين عن الابتداء والبدع في الدين ص ١٩٦.

(٢) ص ١٠٠.

(٣) تصحيح الدعاء ص ٣٦٦.

## المبحث الثالث:

### ما روي في الدعاء

### على كل عضو من أعضاء الوضوء.

(١٤) - [١] عن أنس رضي الله عنه قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ وبين يديه إناء من ماء فقال لي: ( يا أنس ادنْ منِّي أعلمك مقادير الوضوء ). فدنوت من رسول الله ﷺ، فلما غسل يديه قال: ( بسم الله والحمد لله ولا حول ولا قوة إلا بالله ) فلما استنجدى قال: ( اللهم حصِّن لي فرجي ويسِّر لي أمري ) فلما تضمض واستنشق قال: ( اللهم لقني حُجَّتِي ولا تحرمني رائحة الجنة ) فلما أن غسل وجهه قال: ( اللهم بيِّض وجهي يوم تبيض الوجوه ) فلما أن غسل ذراعيه قال: ( اللهم أعطني كتابي بيمينِي ) فلما أن مسح يده على رأسه قال: ( اللهم تغشنا برحمتك ) فلما أن غسل قدميه قال: ( اللهم ثبِّت قدمي يوم تزلُّ فيه الأقدام ).

ثم قال النبي ﷺ: ( والذي بعثني بالحق يا أنس ما من عبدٍ قالها عند وضوئه لم يقطر من خلل أصابعه قطرة إلا خلق الله منها ملكاً يسبح الله تعالى بسبعين لسان، يكون ثواب ذلك التسبيح له إلى يوم القيامة ).

رواه ابن حبان في المجروحين<sup>(١)</sup> ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٢)</sup> من طريق أحمد بن هاشم الخوارزمي عن عباد بن صهيب عن حميد الطويل عن أنس به.

(١) (٢/١٥٤-١٥٥).

(٢) (١/٣٣٨-٣٣٩) رقم ٥٥٤.

وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن هاشم الخوارزمي: قال أبو حاتم: ( لا يُحتج به )<sup>(١)</sup>، وأتهمه الدارقطني<sup>(٢)</sup>، بينما وثقه الحاكم<sup>(٣)</sup>. وقال الذهبي: ( كذاب )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٥)</sup>.

٢- عباد بن صهيب: تركه ابن المديني<sup>(٦)</sup> والبخاري<sup>(٧)</sup> وأبو حاتم<sup>(٨)</sup> والنسائي<sup>(٩)</sup>. وقال أحمد: ( ما كان بصاحب كذب، وكان عنده من الحديث أمر عظيم )<sup>(١٠)</sup>.

فالحديث ضعيف جداً؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وقد أتتهم أبو حاتم ابن حبان به عباد بن صهيب، وأتهم به الدارقطني أحمد بن هاشم ... )<sup>(١١)</sup>، وقال الذهبي: ( باطل )<sup>(١٢)</sup>.

(١٥) - [٢] عن علي رضي الله عنه قال: علّمني رسول الله ﷺ ثواب الوضوء

(١) المغني في الضعفاء للذهبي (١٠٧/١) رقم ٤٧٩.

(٢) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٩١/١) رقم ٢٦٩ وميزان الاعتدال (١/١٦٢).

(٣) ميزان الاعتدال (١/١٦٢).

(٤) تلخيص العلل المتناهية ص ١١٥ رقم ٢٩١.

(٥) نتائج الأفكار (١/٢٦١).

(٦) الجرح والتعديل (٦/٨١) رقم ٤١٧.

(٧) التاريخ الكبير (٦/٤٣) رقم ١٦٤٣.

(٨) الجرح والتعديل (٦/٨٢) رقم ٤١٧.

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٣ رقم ٤٣٢.

(١٠) العلل ومعرفة الرجال (٣/١٠١) رقم ٤٣٨٧.

(١١) العلل المتناهية (١/٣٣٩).

(١٢) ميزان الاعتدال (٢/٣٦٧).

فقال: ( يا علي إذا قَدِّمْتَ وضوءك فقل: بسم الله العظيم الحمد لله الذي هدانا للإسلام اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين. فإذا غسلت فرجك فقل: اللهم حصِّن فرجي واجعلني من الذين إذا أعطيتهم شكروا وإذا ابتليتهم صبروا. فإذا تمضمضت فقل: اللهم أعني على تلاوة ذِكرك. فإذا استنشقت فقل: اللهم رَيِّجني رائحة الجنة. فإذا غسلت وجهك فقل: اللهم بيِّض وجهي يوم تبيض وجوه وتسودُّ وجوه. فإذا غسلت ذراعك اليمنى فقل: اللهم أعطني كتابي بيمينى يوم القيامة وحاسبني حساباً يسيراً. فإذا غسلت ذراعك اليسرى فقل: اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا من وراء ظهري. فإذا مسحت برأسك فقل: اللهم تغشني برحمتك. فإذا مسحت بأذنك فقل: اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه. فإذا غسلت رجلك فقل: اللهم اجعله سعيّاً مشكوراً وذنوباً مغفوراً وعملاً مقبولاً، سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين.

والمَلِك قائم على رأسك يكتب ما تقول ثم يختمه بخاتم ثم يعرج به إلى السماء فيضعه تحت عرش الرحمن، فلا يُفك ذلك الخاتم إلى يوم القيامة).

هذا الحديث روي عن علي رضي الله عنه من ثلاث طرق:

أولها: رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> والمستغفري في كتاب الدعوات وأبو

القاسم بن منده في كتاب الوضوء<sup>(٢)</sup> من طريق مغيث بن بديل<sup>(٣)</sup> عن خارجة بن

(١) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٢٥٩-٢٦٠.

(٢) كما في الإمام لابن دقيق العيد (٢/٥٨-٥٩) ونتائج الأفكار لابن حجر (١/٢٥٧-٢٥٨).

(٣) مغيث بن بديل بن عمر بن مصعب السرخسي: ذكره ابن ماكولا في الإكمال (٧/٢٧٧) وقال: (روي عن خارجة بن مصعب).



مصعب عن يونس بن عبيد عن الحسن البصري عن علي به. وفي هذا الإسناد:  
 ١- خارجة بن مصعب الضُّبَعي: تركه وكيع<sup>(١)</sup> وأحمد<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup>، وكذَّبه  
 ابن معين<sup>(٤)</sup>، وقال أبو حاتم: ( مضطرب الحديث ليس بقوي... لم يكن محله  
 الكذب )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حبان: (كان يدلّس عن غياث بن إبراهيم وغيره ... فَمِن  
 ههنا وقع في حديثه الموضوعات على الأثبات ...)<sup>(٦)</sup>.

٢- الانقطاع بين الحسن البصري وعلي رضي الله عنه: قال ابن المديني:  
 (الحسن لم يرَ علياً إلا أن يكون رآه بالمدينة وهو غلام )<sup>(٧)</sup>، وقال ابن أبي حاتم:  
 (سئل أبو زرعة: الحسن البصري لقي أحداً من البدرين ؟ قال: رآهم رؤية؛ رأى  
 علياً. قلتُ: سمع منه حديثاً؟ قال: لا )<sup>(٨)</sup>. وقال ابن حجر: ( الحسن عن علي  
 منقطع )<sup>(٩)</sup>.

فهذا الإسناد واهٍ.

الطريق الثاني: رواه المستغفري في الدعوات<sup>(١٠)</sup> من طريق أبي الفضل محمد بن  
 نعيم بن علي البخاري عن أبي القاسم أحمد بن حَمّ الصفار اللخمي عن أبي مقاتل

(١) التاريخ الكبير (٣/٢٠٥) رقم ٢٤٠٩.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الكامل (٣/٩٢٢).

(٤) المصدر نفسه، وقال أيضاً: ( ليس هو بشيء ) تاريخ الدوري (٢/١٤٢) رقم ١١٨٧.

(٥) الجرح والتعديل (٣/٣٧٦) رقم ١٧١٦.

(٦) المجروحين (١/٣٥٠) رقم ٣١٣.

(٧) العلل لابن المديني ص ١٠٣.

(٨) المراسيل ص ٣٢ رقم ٩٤.

(٩) نتائج الأفكار (١/٢٥٩).

(١٠) كما في الإمام (٢/٥٥) ونتائج الأفكار (١/٢٥٩).

سليمان بن محمد بن الفضل عن أحمد بن مصعب المروزي عن حبيب بن أبي حبيب الشيباني عن أبي إسحاق السبيعي عن علي.

قال ابن حجر: ( فذكر نحوه بتمامه إلا اليسير منه، وزاد بعد قوله " وذنباً مغفوراً": " وتجارة لن تبور". وفي آخره: ورفع رأسه إلى السماء فقال: " الحمد لله الذي رفعها بغير عمد " )<sup>(١)</sup>.

وفي هذا الإسناد:

١- أبو مقاتل سليمان بن محمد بن الفضل: لم أجد له ترجمة، وقال الحافظ ابن حجر: (ضعيف).<sup>(٢)</sup>

٢- أحمد بن مصعب المروزي: هو أبو بشر أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب المروزي؛ رماه ابن حبان<sup>(٣)</sup> والدارقطني<sup>(٤)</sup> والخطيب<sup>(٥)</sup> بالوضع، وقال الذهبي: (كذاب وضع شيئاً كثيراً)<sup>(٦)</sup>.

٣- حبيب بن أبي حبيب الشيباني: لم أجد له ترجمة.

٤- الانقطاع بين أبي إسحق السبيعي وعلي رضي الله عنه: قال ابن دقيق العيد:

(١) نتائج الأفكار (١/٢٥٩).

(٢) المصدر نفسه. وقال في لسان الميزان (٤/١٧٢-١٧٣) في ترجمة أبي منصور سليمان بن محمد بن الفضل النهرواني: (أخرج الدارقطني من طريق أبي القاسم أحمد بن حَمّ الصفار اللخمي حدثنا أبو مقاتل سليمان بن محمد بن الفضل حدثنا أحمد بن مصعب المروزي... فذكر حديثاً باطلاً).

(٣) المجروحين (١/١٧١).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٢٤ رقم ٦٠.

(٥) تاريخ بغداد (٦/٢٣٨) رقم ٢٧٢٧.

(٦) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٨ رقم ٨٨.

( أبو إسحق السبيعي عن علي رضي الله عنه منقطع )<sup>(١)</sup>، وقال المزي: ( روى عن علي بن أبي طالب وقيل لم يسمع منه، وقد رآه )<sup>(٢)</sup>.

فهذا الإسناد موضوع؛ قال ابن دقيق العيد: ( في إسناده غير واحد يُحتاج إلى معرفته والكشف عن حاله )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حجر: ( هو من رواية أحمد بن مصعب المروزي عن حبيب بن أبي حبيب الشيباني عن أبي إسحق السبيعي عن علي، وفي إسناده من لا يُعرف )<sup>(٤)</sup>، وقال في موضع آخر: ( سليمان ضعيف، وشيخه تبيّن لي من كلام الخطيب في المتفق والمفترق أنه نُسب إلى جد أبيه، وهو أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب يكنى أبا بشر، وكان من الحفاظ لكنه متهم بوضع الحديث )<sup>(٥)</sup>.

الطريق الثالث: رواه ابن عساكر في أماليه<sup>(٦)</sup> من طريق محمد بن منصور بن يزيد المقرئ عن داود بن سليمان عن شيخ من أهل البصرة يكنى أبا الحسن عن أصرم بن حوشب الهمداني عن أبي عمرو بن قرّة عن أبي جعفر المرادي عن محمد بن الحنفية عن علي رضي الله عنه موقوفاً باختلاف في بعض الألفاظ. وفي هذا الإسناد: أصرم بن حوشب الهمداني؛ قال ابن معين: ( كذاب

(١) الإمام (٥٦/٢).

(٢) تهذيب الكمال (١٠٦/٢٢). وقال أبو إسحق: ( رأيتُ علياً، قال لي أبي: قم يا عمرو فانظر إلى أمير المؤمنين، فنظرتُ إليه فلم أرهُ يُخضب لحيته ضخم اللحية ) الطبقات الكبرى لابن سعد (٤٣١/٨) رقم ٣٢٣٨، وقال ابن حبان: ( مولده سنة تسع وعشرين في خلافة عثمان، رأى علياً وأسامة بن زيد وابن عباس... ويقال كان مولده سنة اثنتين وثلاثين ) الثقات (١٧٧/٥).

(٣) الإمام (٥٦/٢).

(٤) التلخيص الحبير (١٧٤/١).

(٥) نتائج الأفكار (٢٥٩/١).

(٦) كما في الإمام (٥٩-٦٠) والبدر المنير (٢٧٥/٢) ونتائج الأفكار (٢٥٩/١).

خبيث (١١)، وقال البخاري (١٢) وأبو حاتم (١٣): (متروك الحديث)، وقال الدارقطني: (منكر الحديث) (١٤).

فإسناد هذا الطريق موضوع أيضاً؛ قال ابن حجر: (في سنده أصرم بن حوشب وقد وُصف بأنه كان يضع الحديث) (١٥).

فالحديث موضوع؛ قال ابن القيم: (أحاديث الذكر على أعضاء الوضوء كلها باطل، ليس فيها شيء يصح) (١٦) وقال أيضاً: (... وأما الحديث الموضوع في الذكر على كل عضو فباطل) (١٧). وقال ابن حجر: (فالحاصل أن طرده كلها لا تخلو من متهم بوضع الحديث، وأقربها رواية خارجة بن مصعب) (١٨).

(١٦) - [٣] عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من عبد يقول إذا توضأ: بسم الله، ثم قال لكل عضو: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله، ثم قال إذا فرغ من وضوئه: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء).

(١) تاريخ الدارمي ص ٧٥ رقم ١٦٨.

(٢) التاريخ الكبير (٢/٥٦).

(٣) الجرح والتعديل (٢/٣٣٦).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٥٥ رقم ١١٦.

(٥) نتائج الأفكار (١/٢٦١).

(٦) المنار المنيف ص ١٢٠ رقم ٢٧٠.

(٧) المصدر نفسه ص ١٢٢ رقم ٢٧٤.

(٨) نتائج الأفكار (١/٢٦١).

رواه المستغفري في الدعوات<sup>(١)</sup> من طريق عيسى بن موسى غنجار عن أبي حمزة عبدالله بن مسلم عن سالم بن أبي الجعد عن البراء بن عازب به. وفي هذا الإسناد:

- ١- عيسى بن موسى البخاري الملقب بـغنجار: قال ابن حبان: (ربما خالف... والاحتياط في أمره الاحتجاج بما روى عن الثقات إذا بيّن السماع عنهم لأنه كان يدلّس عن الثقات ما سمع من الضعفاء عنهم، وترك الاحتجاج بما روى عن الثقات إذا لم يبيّن السماع في روايته عنهم، فأما ما روى عن المجاهيل والضعفاء والمناكير فإن تلك الأخبار كلها تلتق بأولئك دونه لا يجوز الاحتجاج بشيء منها)<sup>(٢)</sup>، وقال الدارقطني: (لا شيء)<sup>(٣)</sup>، وقال الحاكم: (هو ثقة، ولم يؤخذ عليه إلا كثرة روايته عن الكذابين)<sup>(٤)</sup>، وقال أيضاً: (يروي عن أكثر من مئة شيخ من المجهولين لا يُعرفون أحاديث مناكير)<sup>(٥)</sup>، وقال البيهقي: (فيه ضعف)<sup>(٦)</sup>. وقال ابن حجر: (صدوق ربما أخطأ وربما دلّس مكثراً من التحديث عن المتروكين)<sup>(٧)</sup>.
- ٢- أبو حمزة عبدالله بن مسلم: لم يتبين لي من هو، ولعله أحد شيوخ عيسى بن

(١) كما في الإمام (٦١/٢) والبدر المنير (٢٧٨/٢) ونتائج الأفكار (١/٢٤٤).

(٢) الثقات (٨/٤٩٢-٤٩٣) وتهذيب الكمال (٣٩/٢٣).

(٣) سؤالات السلمي ص ٢١٢ رقم ١٩١.

(٤) سؤالات مسعود السجزي للحاكم ص ١١١ رقم ٨٨.

(٥) تهذيب الكمال (٤٠/٢٣).

(٦) شعب الإيمان (٧/٥٢٣) تحت حديث رقم ٣٦٧٨.

(٧) تقريب التهذيب (٥٣٣١).

موسى المجاهيل.<sup>(١)</sup>

فالحديث منكر؛ قال ابن حجر: (إسناده وإه)<sup>(٢)</sup>.

وما جاء في هذا الحديث من التسمية قبل الوضوء وقول: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين؛ ثابت في السنة، أما ما لم يثبت فهو ذكر الشهادتين على كل عضو من أعضاء الوضوء، والله أعلم.

• وقد بين أهل العلم أن الدعاء على كل عضو من أعضاء الوضوء لا أصل له، وأنه من الأدعية المحدثه.

قال النووي: (لا أصل له)<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن القيم في سياق كلامه عن هدي النبي ﷺ في الوضوء: (... ولم يُحفظ عنه أنه كان يقول على وضوئه شيئاً غير التسمية، وكل حديث في أذكار الوضوء الذي يقال عليه فكذبٌ مختلق؛ لم يقل رسول الله ﷺ شيئاً منه ولا علمه لأُمَّته...)<sup>(٤)</sup>.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٥)</sup>: (لم يثبت عن النبي ﷺ دعاء أثناء الوضوء عند غسل الأعضاء أو مسحها، وما ذكر من الأدعية في ذلك مبتدع لا أصل له...).

(١) وفي شيوخ عيسى بن موسى غنجار: أبو حمزة السُّكْرِي واسمه محمد بن ميمون وهو ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١). وعبدالله بن مسلم المروزي وكنيته أبو طيبة وهو صدوق يهيم. تقريب التهذيب (٣٦١٧).

(٢) التلخيص الحبير (١/١٧٤)، وقال أيضاً: (هذا حديث غريب) نتائج الأفكار (١/٢٤٤).

(٣) المجموع (١/٤٨٩).

(٤) زاد المعاد (١/١٩٥).

(٥) (٥/٢٠٥).

## المبحث الرابع: ما روي في الذكر بعد الوضوء، وفيه خمسة مطالب

المطلب الأول: ما روي في قراءة آية الكرسي بعد الوضوء.

(١٧)- عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: ( من قرأ آية الكرسي على أثر وضوئه أعطاه الله ثواب أربعين عالماً ورفع له أربعين درجة وزوجه أربعين حوراء ).

رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> عن حمد بن نصر الحافظ<sup>(٢)</sup> عن محمد بن ينال الصوفي عن أبي عبدالله الحسين بن عمر التوني<sup>(٣)</sup> عن محمد بن عبدالله الشافعي<sup>(٤)</sup> عن محمد بن سليمان الباغندي<sup>(٥)</sup> عن مقاتل عن فضيل بن عبيد عن

(١) (٣/ ق ١١٦ / ب).

(٢) حمد بن نصر بن أحمد الهمداني الأديب المعروف بالأعمش: قال السمعاني: ( كان عارفاً بالحديث حافظاً ثقة مكثرأ )، مات سنة (٥١٢). سير أعلام النبلاء (١٩/ ٢٧٦-٢٧٧) رقم ١٧٥.

(٣) في الرواة عن أبي بكر الشافعي: أبو عبدالله الحسين بن عمر بن برهان الغزالي؛ قال الخطيب: ( كتب عنه وكان شيخاً ثقة صالحاً ) مات سنة (٤١٢). تاريخ بغداد (٨/ ٦٤٠) رقم ٤١٢٣.

وأبو عبدالله الحسين بن عمر بن محمد العلاف؛ قال الخطيب: ( كتبنا عنه وكان ثقة ) مات سنة (٤٢٦). المصدر نفسه (٨/ ٦٤٠-٦٤١) رقم ٤١٢٤. ولم يتبين لي إن كان الذي في الإسناد أحدهما، والله أعلم.

(٤) محمد بن عبدالله بن إبراهيم أبو بكر الشافعي: قال الدارقطني: ( ثقة مأمون ) سؤالات السهمي ص ٢٧٦ رقم ٤٠٣، وقال الخطيب: ( كان ثقة ثباتاً كثير الحديث حسن التصنيف ) مات سنة (٣٥٤). تاريخ بغداد (٣/ ٤٨٣-٤٨٦) رقم ١٠١٥.

(٥) محمد بن سليمان بن الحارث أبو بكر الواسطي المعروف بالباغندي: قال الدارقطني: ( لا بأس به )، وقال ابن أبي الفوارس: ( ضعيف الحديث )، وقال الخطيب: ( الباغندي مذكور بالضعف ولا أعلم لأية علة

سفيان الثوري عن عبيد الله العمري عن نافع عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن ينال الصوفي: لم أجد له ترجمة.

٢- مقاتل: لم يتبين لي من هو، وقال الفتنى الهندي: ( فيه مقاتل بن سليمان كذاب )<sup>(١)</sup>، وكذا قال الشوكاني<sup>(٢)</sup>. لكن الظاهر أن الذي في الإسناد متأخر عنه، فقد مات مقاتل بن سليمان سنة (١٥٠)<sup>(٣)</sup>، فلا يمكن أن يروي عنه الباغندي المتوفى سنة (٢٨٣)<sup>(٤)</sup>.

وفي هذه الطبقة: مقاتل بن محمد النصراباذي الرازي؛ روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم ووثقاه<sup>(٥)</sup>.

٣- فضيل بن عبيد: لم أجد له ترجمة.

والحديث منكر.

### المطلب الثاني: ما روي في قراءة سورة القدر بعد الوضوء.

(١٨)- عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ( من قرأ في أثر وضوئه { إنا أنزلناه في ليلة القدر } مرة واحدة كان من الصديقين، ومن قرأها

= ضُعف، فإن رواياته كلها مستقيمة ولا أعلم في حديثه منكرًا )، مات سنة (٢٨٣). تاريخ بغداد

(٣/٢٢٧-٢٢٨) رقم ٨٢٢.

(١) تذكرة الموضوعات ص ٧٩.

(٢) الفوائد المجموعة ص ٢٧٦ رقم ٩٧٧.

(٣) كما في تهذيب الكمال (٢٨/٤٥٠).

(٤) كما في تاريخ بغداد (٣/٢٢٨).

(٥) الجرح والتعديل (٨/٣٥٥-٣٥٦) رقم ١٦٣٣.



مرتين كُتب في ديوان الشهداء، ومن قرأها ثلاثاً حشره الله محشر الأنبياء).

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> وأسنده ابنه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> من طريق يوسف بن عمر القواس<sup>(٣)</sup> عن عبد الرحمن بن أبي شيخ البزاز عن أحمد بن ماهان الخاقاني عن علي بن مهران<sup>(٤)</sup> عن عبدالله بن رشيد عن أبي عبيدة عن الحسن عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- عبد الرحمن بن أبي شيخ البزاز

٢- وأحمد بن ماهان الخاقاني: لم أجد لهما ترجمة.

٣- عبدالله بن رشيد أبو عبد الرحمن الجُنْدَيْسابوري<sup>(٥)</sup>: قال ابن حبان: (يروي عن أبي عبيدة مجاعة بن الزبير العتكي الأزدي ... مستقيم الحديث) <sup>(٦)</sup>، وقال البيهقي: (لا يُحتج به) <sup>(٧)</sup>. وقال الذهبي: (ليس بقوي وفيه جهالة) <sup>(٨)</sup>.

(١) (٣١/٤) رقم ٥٥٨٩.

(٢) (٣/٣) ق ١٤٠ / أ.

(٣) يوسف بن عمر أبو الفتح القواس: قال الخطيب: (كان ثقة صالحاً صادقاً زاهداً) مات سنة (٣٨٥). تاريخ بغداد (٤٧٧/١٦) رقم ٧٦٠٢.

(٤) علي بن مهران: ذكر ابن حبان في الثقات (٤٥٨/٨، ٤٦٩) راوياً بهذا الاسم، ولم يتبين لي إن كان الذي في الإسناد أحدهما.

(٥) الجُنْدَيْسابوري - بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة - نسبة إلى بلدة جُنْدَيْسابور من بلاد الأهواز. الأنساب (٩٤/٢).

(٦) الثقات (٣٤٣/٨).

(٧) السنن الكبرى (١٠٨/٦).

(٨) المغني (٤٨١/١) رقم ٣١٦٩. ولم يترجم له الذهبي في الميزان، لذا علق ابن التركماني على قول البيهقي المتقدم بقوله: (قلت: ابن رشيد لا ذكر له في الميزان ولا في شيء مما عندنا من كتب الضعفاء). وفاته تضعيف الذهبي له في المغني كما تقدم.

٤- أبو عبيدة: وهو مجاعة بن الزبير العتكي الجنديسابوري<sup>(١)</sup>؛ ضعفه شعبة<sup>(٢)</sup> والدارقطني<sup>(٣)</sup>، وقال الإمام أحمد: (لم يكن به بأس في نفسه)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن عدي: (هو ممن يُحتمل ويكتب حديثه)<sup>(٥)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٦)</sup> وقال: (مستقيم الحديث عن الثقات).

٦- الحسن البصري مدلس وقد عنعن.

فالحديث منكر؛ قال السخاوي: (لا أصل له)<sup>(٧)</sup>، وقال الألباني: (موضوع)<sup>(٨)</sup>.

• وقد ذكر أهل العلم أن قراءة سورة القدر بعد الوضوء بدعة لا أصل لها. قال الشيخ عبدالله أبابطين: (أما قراءة سورة القدر بعد الوضوء فلا أصل له)<sup>(٩)</sup>. وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(١٠)</sup>: (لم يثبت قراءة سورة {إننا أنزلناه في ليلة القدر} بعد الوضوء فيما نعلم...).

وقال الشيخ بكر أبو زيد: (قراءة سورة القدر بعد الوضوء بدعة لا أصل لها)<sup>(١١)</sup>.

(١) ولم يعرفه السيوطي فقال: (أبو عبيدة مجهول) الحاوي للفتاوى (١/٥٢٤)، وتابعه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٦٤٦).

(٢) الشجرة في أحوال الرجال ص ٢٠١-٢٠٢ رقم ١٩٨، والجرح والتعديل (١/١٥٤) رقم ٧١.  
(٣) السنن (١/٧٦).

(٤) الجرح والتعديل (٨/٤٢٠) رقم ١٩١٢.

(٥) الكامل (٦/٢٤٢٠).

(٦) (٧/٥١٧).

(٧) المقاصد الحسنة ص ٤٢٤.

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٦٤٦) رقم ١٤٤٩.

(٩) الدرر السنية (٤/١٥٨).

(١٠) (٥/٢٠٣).

(١١) تصحيح الدعاء ص ٢٨٣ و ٣٦٧.

### المطلب الثالث: ما روي في الصلاة على النبي ﷺ بعد الوضوء.

(١٩) - [١] عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ( إذا فرغ أحدكم من طهوره فليشهد أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً عبده ورسوله ثم ليصلّ عليّ، فإذا قال ذلك فُتحت له أبواب الرحمة ).

هذا الحديث روي من ثلاث طرق عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن ابن

مسعود:

أولها: رواه ابن جميع في معجم الشيوخ<sup>(١)</sup> وأبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(٢)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٣)</sup> وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٤)</sup> من طريق يحيى بن هاشم عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود به. ورواه الدارقطني في سننه<sup>(٥)</sup> من الطريق السابق دون قوله: ( ثم ليصلّ عليّ ). وفي هذا الإسناد: يحيى بن هاشم السمسار؛ كذّبه ابن معين<sup>(٦)</sup> وأبو حاتم<sup>(٧)</sup> والعقيلي<sup>(٨)</sup> وابن حبان<sup>(٩)</sup>، وقال النسائي: ( متروك الحديث )<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن عدي:

(١) ص ٢٩١-٢٩٢.

(٢) (١/٢٣٩).

(٣) كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء (١/٤٤).

(٤) (٢/٣٢١) ح ١٦٧٦.

(٥) (١/٧٣).

(٦) الكامل (٧/٢٧٠٦).

(٧) الجرح والتعديل (٩/١٩٥) رقم ٨١٥.

(٨) الضعفاء (٤/١٥٣٩) رقم ٢٠٦٧.

(٩) المجروحين (٢/٤٧٧) رقم ١٢١٧.

(١٠) الضعفاء والمتروكون ص ٢٥٢ رقم ٦٦٩.

( يضع الحديث ويسرقه )<sup>(١)</sup>.

فهذا الإسناد موضوع؛ قال البيهقي: ( وهذا ضعيف لا أعلمه رواه عن الأعمش غير يحيى بن هاشم، ويحيى بن هاشم متروك الحديث )<sup>(٢)</sup>، وقال الألباني: ( موضوع )<sup>(٣)</sup>.

الطريق الثاني: رواه أبو بكر الإسماعيلي في جمعه حديث الأعمش<sup>(٤)</sup> من طريق عمرو بن شمر عن الأعمش به.

وفي هذا الإسناد: عمرو بن شمر؛ وهو متروك منكر الحديث كما قال الفلاس<sup>(٥)</sup> والبخاري<sup>(٦)</sup> وأبو حاتم<sup>(٧)</sup> والنسائي<sup>(٨)</sup> والدارقطني<sup>(٩)</sup>، وقال ابن حبان: ( كان رافضياً يشتم أصحاب رسول الله ﷺ، وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات ... )<sup>(١٠)</sup>.

فهذا الإسناد وإياه؛ قال الحافظ ابن حجر عقبه: ( عمرو متروك متهم بالوضع )<sup>(١١)</sup>.  
الطريق الثالث: رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب<sup>(١٢)</sup> من طريق محمد بن جابر

(١) الكامل (٧/٢٧٠٦).

(٢) السنن الكبرى (١/٤٤).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/١٤٢) ح ٢٦٣٤، و(١٢/١/٤٣٤) رقم ٥٦٩١.

(٤) كما في الإمام (٢/٦٨-٦٩) ونتائج الأفكار (١/٢٥٢).

(٥) الجرح والتعديل (٦/٢٣٩) رقم ١٣٢٤.

(٦) التاريخ الكبير (٦/٣٤٤) رقم ٢٥٨٣.

(٧) الجرح والتعديل (٦/٢٣٩).

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ١٨٥ رقم ٤٧٥.

(٩) سؤالات البرقاني ص ٥٣ رقم ٣٧١.

(١٠) المجروحين (٢/٤١) رقم ٦١٧.

(١١) نتائج الأفكار (١/٢٥٢).

(١٢) كما في الإمام (٢/٦٩)، وجلاء الأفهام ص ٥٩٣ رقم ٤٦٠، ونتائج الأفكار (١/٢٥٢).

اليامي عن الأعمش به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن جابر اليامي؛ وهما ابن معين<sup>(١)</sup> والفلاس<sup>(٢)</sup> وأبو زرعة<sup>(٣)</sup>، وقال أبو حاتم: (ذهب كتبه في آخر عمره وساء حفظه وكان يُلقن... وكان يروي أحاديث مناكير...)، وقال ابن حبان: (كان أعمى يُلحق في كتبه ما ليس من حديثه ويسرق ما ذوكر به فيحدث به)<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن دقيق العيد: (أخرجه أبو موسى الأصبهاني رحمه الله تعالى من جهة أبي الشيخ وقال: هذا حديث مشهور له طرق عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعقبة بن عامر وثوبان وأنس رضي الله عنهم؛ ليس في شيء منها ذكر الصلاة إلا في هذه الرواية).

قلت: محمد بن جابر اليامي روى عنه جمعٌ من الأكابر وقد تُكلم فيه)<sup>(٥)</sup>. فهذا الإسناد ضعيف جداً، والإسنادان السابقان تالفان، فالحديث بمجموع طرقه باقٍ على ضعفه. وما جاء في متنه من ذكر الشهادتين ثابت عن النبي ﷺ كما تقدم في كلام أبي موسى الأصبهاني، أما زيادة (ثم ليصلُّ عليّ) فهي منكرة، والله أعلم.

(١) تاريخ الدارمي ص ٢٠٢ رقم ٧٤٢؛ قال: (ليس بشيء).

(٢) الجرح والتعديل (٧/٢١٩) رقم ١٢١٥، والكامل (٦/٢١٥٨)؛ قال: (صدوق كثير الوهم متروك الحديث).

(٣) الجرح والتعديل (٧/٢٢٠)؛ قال: (ساقط الحديث عند أهل العلم).

(٤) المصدر نفسه (٧/٢١٩).

(٥) المجروحين (٢/٢٨٠-٢٨١) رقم ٩٥٢.

(٦) الإمام (٢/٦٩).

(٢٠) - [٢] عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ( لا وضوء لمن لم يصلَّ عليَّ )<sup>(١)</sup>.

رواه ابن أبي عاصم في الصلاة على النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٣)</sup> من طريق دحيم عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن إسماعيل بن أبي فديك: وثقه ابن معين<sup>(٤)</sup> وغيره، وقال ابن سعد: ( ليس بحجة )<sup>(٥)</sup>، وقال يعقوب بن سفيان: ( ضعيف )<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حبان: ( ربما أخطأ )<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر: ( صدوق )<sup>(٨)</sup>.

٢ - عبد المهيمن بن العباس بن سهل بن سعد: قال ابن معين: ( ضعيف )<sup>(٩)</sup>، وقال البخاري<sup>(١٠)</sup> وأبو حاتم<sup>(١١)</sup>: ( منكر الحديث )، وقال النسائي: ( متروك

(١) ذكر أبو موسى المدني هذا الحديث تحت: ( باب الصلاة عليه في الوضوء ) كما في الإمام (٢/٦٢)، وذكره ابن القيم في جلاء الأفهام ص ٥٩٣ في ( فصل: من مواطن الصلاة عليه ﷺ: بعد الفراغ من الوضوء )، وكذا قال السخاوي في القول البديع ص ٣٣٩-٣٤٠.

(٢) ص ٦١-٦٢ ح ٨٠.

(٣) (١٤٧/٦).

(٤) تاريخ الدارمي ص ٢١٨ رقم ٨١٩.

(٥) الطبقات الكبرى (٧/٦١٥).

(٦) المعرفة والتاريخ (٣/٥٣).

(٧) الثقات (٩/٤٢).

(٨) تقريب التهذيب (٥٧٣٦).

(٩) الضعفاء للعقيلي (٣/٨٦٣).

(١٠) التاريخ الكبير (٦/١٣٧) رقم ١٩٤٧.

(١١) الجرح والتعديل (٦/٦٨) رقم ٣٥٤.

الحديث (٣١). وقال الذهبي: (واو) (٣٢)، وقال ابن حجر: (ضعيف) (٣٣).  
فالحديث منكر؛ قال ابن دقيق العيد: (أخشى أن يكون هذا غلطاً، فإنَّ  
الحديث من رواية عبد المهيمن معروف) (٣٤)، وقال ابن القيم عقب الحديث: (عبد  
المهيمن لا يُحتج به) (٣٥)، وقال الحافظ ابن حجر: (هذا حديث غريب ولفظ المتن  
أغرب، وعبد المهيمن ضعيف. والمحفوظ عنه بهذا الإسناد " لا صلاة إلا بوضوء،  
ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه " أخرجه ابن ماجه) (٣٦)، وقال الألباني:  
(منكر) (٣٧).

والحديث الذي أشار إليه الحافظ في كلامه المتقدم رواه ابن ماجه في سننه (٣٨) عن  
دحيم بالإسناد المتقدم نفسه بلفظ: ( لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم  
يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لا يصلي على النبي ﷺ، ولا صلاة لمن لا يجب  
الأنصار).

ورواه الروياني في مسنده (٣٩) والدارقطني في سننه (٤٠) مختصراً والحاكم في

(١) الضعفاء والمتروكون ص ١٦٦ رقم ٤٠٧.

(٢) الكاشف (١/٦٧١) رقم ٣٤٩٧.

(٣) تقريب التهذيب (٤٢٣٥).

(٤) الإمام (٢/٦٢).

(٥) جلاء الأفهام ص ٥٩٤ رقم ٤٦١.

(٦) نتائج الأفكار (١/٢٥٣).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٥/١٨٦) رقم ٢١٦٧.

(٨) (١/٣٤٠) ح ٤٠٠.

(٩) (٢/٢٢٧-٢٢٨).

(١٠) (١/٣٥٥).

المستدرک<sup>(١)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٢)</sup> من طريق علي بن بحر عن عبد المهيمن به.

وعلي بن بحر ثقة<sup>(٣)</sup>.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(٤)</sup> وفي الدعاء<sup>(٥)</sup> من طريق عبيد الله بن محمد المنكدري عن ابن أبي فديك عن أبي بن العباس - أخي عبد المهيمن - عن أبيه عن جده به.

وأبي بن العباس ضعيف<sup>(٦)</sup>.

فهذا الحديث - مع ضعفه - هو المحفوظ عن عبد المهيمن كما تقدم في كلام ابن دقيق العيد وابن حجر، وكان أحد الرواة اختصر الحديث فلفق بين جملتين منه، وهما في الأصل: (... ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لم يصل على النبي ﷺ...) فقال: (لا وضوء لمن لم يصل على النبي ﷺ)، والله أعلم.

• والصلاة على النبي ﷺ من أزكى الأعمال وأجلها، لكنها كغيرها من العبادات لا يجوز تقييدها بموضع معين أو عدد معين أو زمان معين بما لم ترد الشريعة بتقييده بذلك، ومن ذلك ما ورد في الحديثين المتقدمين من تقييد الصلاة على النبي ﷺ بعد الوضوء، وقد تقدم بيان ضعفهما، فهذا التقييد بدعة غير مشروعة.

(١) (١/٢٦٩).

(٢) كتاب الصلاة، باب وجوب الصلاة على النبي ﷺ (٢/٣٧٩).

(٣) تقريب التهذيب (٤٦٩١).

(٤) (١/١٤٧) ح ٥٦٩٩.

(٥) (٢/٩٧٣) ح ٣٨٢.

(٦) الكاشف (١/٢٢٨) رقم ٢٩، وتقريب التهذيب (٢٨١).



قال ابن الحاج<sup>(١)</sup>: (... الصلاة والتسليم على النبي ﷺ من أكبر العبادات وأجلّها، فينبغي أن يُسلَّك بها مسلكها فلا توضع إلا في مواضعها التي جُعِلت لها...). إلى أن قال: ( وإن كان ذكر الله تعالى والصلاة والسلام على النبي ﷺ حسناً سرّاً وعلناً، لكن ليس لنا أن نضع العبادات إلا في مواضعها التي وضعها الشارع فيها ومضى عليها سلف الأمة ...

وعن نافع قال: عطس رجل إلى جنب عبد الله بن عمر فقال: الحمد لله والسلام على رسول الله. فقال ابن عمر: وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله، ما هكذا علّمنا رسول الله ﷺ أن نقول إذا عطسنا، وإنّا علّمنا أن نقول: الحمد لله رب العالمين<sup>(٢)</sup>، انتهى.

وما تقدم ذكره فهو جواب لقول من يقول: إن الصلاة والتسليم على النبي ﷺ مشروع بنصّ الكتاب والسنة فكيف يُمنع! وقد تقدم جواب من اتصف

(١) هو محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي الفقيه المعروف بابن الحاج، توفي سنة (٧٣٧). وفيات الونشريسي ولقط الفرائد لابن القاضي الكناسي [مطبوعان ضمن موسوعة أعلام المغرب] [٢/٦٢٦].  
 (٢) رواه الترمذي في جامعه (٤/٤٥٤-٤٥٥) ح ٢٧٣٨، والهارث في مسنده [كما في بغية الباحث (٢/٧٩٧-٧٩٨) رقم ٨٠٧] والحاكم في المستدرک (٤/٢٦٥-٢٦٦) من طريق زياد بن الربيع عن حضرمي عن نافع عن ابن عمر به. وحضرمي هو ابن عجلان مولى الجارود؛ ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣/١٢٥) رقم ٤١٨، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٣٠٢) رقم ١٣٤٦، وابن حبان في الثقات (٦/٢٤٩)، وقال الذهبي: (صديق الكاشف (١/٣٤٠) رقم ١١٣٨، وقال ابن حجر: (مقبول) تقريب التهذيب (١٣٩٥)).

قال الترمذي: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع)، وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد غريب...)، وقال الألباني: (إسناده صحيح) إرواء الغليل (٣/٢٤٥).  
 ووقع في إسناد الحاكم: (عن حضرمي بن لاحق)، وهو خطأ والله أعلم.

بالإنصاف، وهو معدومٌ في الغالب) (٣).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٣): (... ليست الصلاة والسلام على رسولنا وعلى إخوانه النبيين بدعة ... بل هما مشروعان ... فلا يجوز منع الناس منهما إلا إذا جيء بهما على هيئة لم تكن على عهد السلف الصالح من الصحابة ومن تبعهم بإحسان ... فهذا مما يُنكر فيه كيفية الصلاة والسلام لعدم ورود ذلك عن سلفنا الصالح، فكان وقوعهما على هذه الهيئة هو البدعة التي تُنكر دون أصل الصلاة والسلام).

وقال الشيخ صالح الفوزان: ( الصلاة على النبي ﷺ من أفضل الأعمال، وهي مشروعة وفيها أجرٌ عظيم، ولكن تخصيصها بوقتٍ من الأوقات أو بكيفية من الكيفيات لا يجوز إلا بدليل (...). (٣).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية والأذكار غير المشروعة في الطهارة: (الصلاة على النبي ﷺ بعد الوضوء) (٤).

**المطلب الرابع: ما روي في رفع البصر إلى السماء عند ذكر الشهادتين بعد**

**الوضوء.**

(٢١) - [١] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من توضأ فأحسن الوضوء ورفع بصره إلى السماء فقال: أشهد أن

(١) المدخل (٢/٢٤٩-٢٥١).

(٢) (٣/٣).

(٣) المتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان (٢/١٨٤).

(٤) تصحيح الدعاء ص ٣٦٨.

لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله؛ فُتحت له ثمانية أبواب من الجنة يدخل من أيها شاء).

رواه أبو داود في سننه<sup>(١)</sup> وابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٢)</sup> وفي مسنده<sup>(٣)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٤)</sup> والدارمي في سننه<sup>(٥)</sup> والنسائي في عمل اليوم والليلة<sup>(٦)</sup> - وعنه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٧)</sup> - والبزار في مسنده<sup>(٨)</sup> وأبو يعلى في مسنده<sup>(٩)</sup> والدولابي في الكنى والأسماء<sup>(١٠)</sup> والفاكهي في حديثه<sup>(١١)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(١٢)</sup> واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة<sup>(١٣)</sup> كلهم من طريق أبي عقيل زهرة بن معبد<sup>(١٤)</sup> عن ابن عمه عن عقبه بن عامر عن عمر به. وبعضهم يرويه عن عقبه مرفوعاً دون ذكر عمر، كما في رواية أبي داود وغيره.

(١) كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا توضأ (١١٩/١) ح ١٧٠.

(٢) (٤/١) و(١٠/٤٥١-٤٥٢).

(٣) كما في إنحاف الخيرة المهرة (٣١١/١) رقم ٦٥٤.

(٤) (١٩/٢٠-٢٠/٤) و(١٥٠/٤).

(٥) (١/٥٥٨-٥٥٩) ح ٧٤٣.

(٦) ص ١٧٤ ح ٨٤.

(٧) ص ٣٧-٣٨ ح ٣١.

(٨) (١/٣٦١) ح ٢٤٢.

(٩) (١/١٦٢، ٢١٣-٢١٤) و(٣/٢٩٩) ح ١٨٠، ٢٤٩، ١٧٦٣.

(١٠) (٢/٧٤٤) ح ١٢٨٩.

(١١) ص ٤٥٨ ح ٢٢٨.

(١٢) (١٧/٣٣١-٣٣٢) ح ٩١٦.

(١٣) (٣/٣٩٣).

(١٤) زهرة بن معبد القرشي التيمي أبو عقيل المدني نزيل مصر: ثقة عابد، مات سنة (١٢٧). تقريب

التهذيب (٢٠٤٠).

وفي هذا الإسناد: ابن عمّ زُهرة بن معبد وهو مبهم؛ قال ابن حجر: (زُهرة بن معبد عن ابن عمّ له عن عقبة بن عامر: لم يُسمّ) <sup>(١)</sup>.

فالإسناد ضعيف؛ قال المنذري: (في إسناده رجل مجهول) <sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: (هذا حديث حسن من هذا الوجه، ولولا الرجل المبهم لكان على شرط البخاري، لأنه أخرج لجميع رواته... إلا المبهم، ولم أقف على اسمه) <sup>(٣)</sup>، وقال الألباني: (إسناده ضعيف لجهالة ابن عمّ أبي عقيل فإنه لم يُسمّ، وقد تفرد بذكر رفع النظر إلى السماء، فهي زيادة منكرة). <sup>(٤)</sup>

والحديث بدون هذه الزيادة صحيح ثابت من حديث عمر رضي الله عنه <sup>(٥)</sup>.

(٢٢) - [٢] عن ثوبان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (من توضأ فأحسن الوضوء ثم رفع بصره إلى السماء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله؛ فتحت له أبواب الجنة يدخل من أيها شاء). رواه البزار في سننه <sup>(٦)</sup> من طريق أبي سعد البقال عن أبي سلمة عن ثوبان به. ورواه ابن سنجر في مسنده <sup>(٧)</sup> - ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد <sup>(٨)</sup> -

(١) تقريب التهذيب (٨٥١٠).

(٢) مختصر سنن أبي داود (١٢٧/١) رقم ١٦٢.

(٣) نتائج الأفكار (٢٤٠/١).

(٤) ضعيف سنن أبي داود (٥٨/٩) رقم ٢٤، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٧٠٥/٢/١٤) رقم ٦٨١٠.

(٥) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الذكر المستحب عقب الوضوء (٢٠٩/١-٢١٠) ح ٢٣٤.

(٦) كما في الإمام لابن دقيق العيد (٦٦/٢) والبدر المنير (٢٨٧/٢). قال ابن دقيق العيد: (أخرجه في الثاني من الطهارة من السنن). ولم أقف عليه في حديث ثوبان من مسند البزار (٨٩/١٠-١٢٧).

(٧) كما في نتائج الأفكار (٢٤٢/١).

(٨) (١٧٨/٣).

والطبراني في المعجم الكبير<sup>(١)</sup> وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٢)</sup> وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٣)</sup> من الطريق نفسه دون زيادة رفع البصر إلى السماء. وفي هذا الإسناد: أبو سعد البقال وهو سعيد بن المرزبان الأعور؛ قال ابن معين: ( ليس بشيء ولا يُكتب حديثه )<sup>(٤)</sup>، وقال البخاري: ( منكر الحديث )<sup>(٥)</sup>، وقال أبو زرعة: ( لئن الحديث مدلس )<sup>(٦)</sup>، وقال أبو داود: ( ليس بثقة )<sup>(٧)</sup>، وقال الدارقطني: ( متروك )<sup>(٨)</sup>. وقال ابن حجر: ( ضعيف مدلس )<sup>(٩)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً، وأصل الحديث ثابت دون زيادة رفع البصر إلى السماء فهي منكراً كما تقدم في الحديث السابق.

قال ابن الملقن: ( رواه أبو بكر البزار في سننه كما أفاده الشيخ تقي الدين في الإمام... قلتُ: ورأيت في أوائل الجزء الثاني انتقاء الدارقطني، ثم قال عقبه: هذا حديث غريب من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، تفرد به أبو سعد البقال سعيد بن المرزبان )<sup>(١٠)</sup>.

(١) (٩٧/٢) ح ١٤٤١.

(٢) ص ٣٩-٤٠ ح ٣٢.

(٣) (٥٨/٣) ح ٢٠٦٨.

(٤) الكامل (١٢١٩/٣).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الجرح والتعديل (٦٣/٤) رقم ٢٦٤.

(٧) سؤالات الأجرى (٢٩١/١) رقم ٤٥١.

(٨) سؤالات البرقاني ص ٣٢ رقم ١٧٦.

(٩) تقريب التهذيب (٢٣٨٩).

(١٠) البدر المنير (٢٨٧/٢). ونقل ابن دقيق العيد في الإمام (٦٦/٢) عن البزار قوله بعد هذا الحديث:

(هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن ثوبان إلا من هذا الوجه). لكن رواه الطبراني في المعجم الأوسط

(٢٣) - [٣] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من توضأ للصلاة وأسبغ الوضوء ورفع رأسه إلى السماء وقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ فتح الله له ثمانية أبواب الجنة وقيل له: ادخل من أي باب شئت ).  
رواه الخطيب البغدادي في تاريخه <sup>(١)</sup> من طريق دينار مولى أنس بن مالك عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: دينار بن عبدالله أبو مكيّس الحبشي؛ قال ابن حبان: ( روى عن أنس أشياء موضوعة ) <sup>(٢)</sup>، وقال ابن عدي: ( منكر الحديث ) <sup>(٣)</sup>، وقال الحاكم: ( روى عن أنس بن مالك قريباً من مئة حديث أكثرها موضوعة ) <sup>(٤)</sup>، وقال ابن الجوزي: ( كذاب ) <sup>(٥)</sup>. وقال الذهبي: ( ذاك التالف المتهم ) <sup>(٦)</sup>.  
فالإسناد واهٍ.

وقد روي الحديث عن أنس رضي الله عنه دون زيادة رفع البصر إلى السماء بإسناد أمثل من هذا لكنه ضعيف أيضاً كما سيأتي بيانه في الحديث رقم (٢٤).

= (٥/١٤٠) ح ٤٨٩٥ من طريق مسور بن مورع العنبري عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان به دون زيادة رفع البصر إلى السماء. قال الطبراني: ( لم يرو هذا الحديث عن الأعمش إلا مسور بن مورع ). وقال الهيثمي: ( لم أجد من ترجمه ) مجمع الزوائد (١/٢٣٩). وقال ابن حجر: ( سالم لم يسمع من ثوبان، والراوي له عن الأعمش ليس بالمشهور، والله أعلم ). نتائج الأفكار (١/٢٤٣).  
(١) (٥٠٨/١٢).

(٢) المجروحين (١/٣٦٢) رقم ٣٣٠.

(٣) الكامل (٣/٩٧٦).

(٤) المدخل إلى الصحيح (١/١٨٣) رقم ٥٦.

(٥) العلل المتناهية (٢/٢١).

(٦) ميزان الاعتدال (٢/٣٠).

(...) - [٤] عن علي رضي الله عنه في حديث الدعاء على كل عضو من أعضاء الوضوء، وفي آخره: (... ورفع رأسه إلى السماء فقال: الحمد لله الذي رفعها بغير عمد).

وهو حديث موضوع، وقد تقدم برقم (١٥).

**المطلب الخامس: ما روي في تكرار الشهادتين ثلاث مرات بعد الوضوء.**

(٢٤) - [١] عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ( من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله؛ فُتِحَ له ثمانية أبواب الجنة من أيها شاء دخل ).

رواه ابن ماجه في سننه<sup>(١)</sup> وابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٢)</sup> وفي مسنده<sup>(٣)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٤)</sup> وبيحش في تاريخ واسط<sup>(٥)</sup> وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٦)</sup> والدولابي في الكنى والأسماء<sup>(٧)</sup> والطبراني في الدعاء<sup>(٨)</sup> وأبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(٩)</sup> والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق<sup>(١٠)</sup> من طريق عمرو بن

(١) كتاب الطهارة وسننها، باب ما يُقال بعد الوضوء (١/٣٨٢-٣٨٣) ح ٤٦٩.

(٢) (٤/١) و(٤٥١/١٠).

(٣) كما في إتحاف الخيرة المهرة (١/٣٠٩) ح ٥٢٢.

(٤) (٣/٢٦٥).

(٥) ص ٦٠.

(٦) ص ٤٠-٤١ ح ٣٣.

(٧) (٣/١٠٢٥) ح ١٧٩٦.

(٨) (٢/٩٧٤) ح ٣٨٥.

(٩) (٢/١٥٠).

(١٠) (٢/١٠٥).

عبدالله بن وهب النخعي<sup>(١)</sup> عن زيد العمي عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- زيد بن الحواري العمي البصري: ضعفه ابن سعد<sup>(٢)</sup> وابن معين<sup>(٣)</sup> وابن المديني<sup>(٤)</sup> وأبو حاتم<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup>، وقال أحمد بن حنبل<sup>(٧)</sup> والدارقطني<sup>(٨)</sup>: (صالح)، وقال أبو زرعة: (ليس بقوي واهي الحديث ضعيف)<sup>(٩)</sup>، وقال ابن حبان: (يروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصل لها حتى سبق إلى القلب أنه المتعمد لها...) (١٠). وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(١١)</sup>.

٢- الانقطاع بين زيد العمي وأنس رضي الله عنه: قال ابن أبي حاتم: (روى عن أنس؛ مرسل)<sup>(١٢)</sup>.

فالإسناد ضعيف كما قال النووي<sup>(١٣)</sup> والبوصيري<sup>(١٤)</sup>، وقال ابن حجر: (هذا

(١) عمرو بن عبدالله بن وهب النخعي: ثقة، من السادسة. تقريب التهذيب (٥٠٦٧).

(٢) الطبقات الكبرى (٩/٢٣٨).

(٣) الجرح والتعديل (٤/٥٦٠) رقم ٢٥٣٥، والضعفاء للعقيلي (٢/٤٨٢-٤٢٩) رقم ٥٢١.

(٤) سؤالات عثمان بن أبي شيبة ص ٥٤ رقم ١٥.

(٥) الجرح والتعديل (٤/٥٦٠-٥٦١).

(٦) الكامل (٣/١٠٥٥).

(٧) الجرح والتعديل (٤/٥٦٠).

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ٢٧٧ رقم ٣٤٢.

(٩) الجرح والتعديل (٤/٥٦١).

(١٠) المجروحين (١/٣٨٧) رقم ٣٦٤.

(١١) تقريب التهذيب (٢١٣١). وقال أيضاً: (اتفقوا على ضعفه من قبل حفظه) نتائج الأفكار (٢/٣٠١).

(١٢) الجرح والتعديل (٤/٥٦٠). وقال الحافظ ابن حجر: (ذكر ابن أبي حاتم في المراسيل عن أبيه أن رواية

زيد العمي عن أنس مرسل) تهذيب التهذيب (١/٦٦٤)، ولم أقف عليه في المطبوع من المراسيل.

(١٣) الأذكار ص ٨٠، والمجموع (١/٤٨٢).

(١٤) مصباح الزجاجة (١/٨٧) ح ١٩٢.



حديث غريب ( <sup>٣١</sup> )، وقال الألباني: ( ضعيف بهذا السياق ... والحديث صحيح دون قوله " ثلاث مرات " ) . <sup>(٣١)</sup>

(٢٥) - [٢] عن عثمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ( من قال حين يفرغ من وضوئه: أشهد أن لا إله إلا الله - ثلاث مرات -؛ لم يُقْم حتى تُمَحى عنه ذنوبه حتى يصير كيوم ولدته أمه ) .

رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة <sup>(٣٢)</sup> عن عبدالله بن محمد بن جعفر عن سعد بن محمد البيروتي <sup>(٣٣)</sup> عن سليمان بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن سوار الهذلي عن عمرو بن ميمون بن مهران <sup>(٣٤)</sup> عن أبيه <sup>(٣٥)</sup> عن جده <sup>(٣٦)</sup> عن عثمان رضي الله عنه به. وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن محمد بن جعفر القزويني: قال الدارقطني: ( كذاب يضع الحديث ) <sup>(٣٧)</sup>.

٢- سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل التميمي الدمشقي: قال

(١) نتائج الأفكار (١/٢٤٩).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/٨٦) ح ٤٥٧٨.

(٣) ص ٣٦ ح ٢٩.

(٤) سعد بن محمد البيروتي: قال ابن أبي حاتم: ( روى عنه أبي، وكتب عنه وهو صدوق ثقة ) الجرح والتعديل (٤/٩٥) رقم ٤٢١. وتصحف في المطبوع من عمل اليوم والليلة إلى: ( سعيد ).

(٥) عمرو بن ميمون بن مهران الجزري: ثقة فاضل، مات سنة (١٤٧). تقريب التهذيب (٥١٢١).

(٦) ميمون بن مهران: ثقة وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

(٧) مهران والد ميمون الجزري: ( قال البغوي: ذكره البخاري في الصحابة وقال: سكن الشام ) الإصابة (٣/٤٦٧).

(٨) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٢٠ رقم ١١٥.

أبو داود: ( ثقة يخطئ كما يخطئ الناس )<sup>(١)</sup>، وقال أبو حاتم: ( صدوق مستقيم الحديث ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين... )<sup>(٢)</sup>، وذكر نحو ذلك ابن معين<sup>(٣)</sup> وصالح بن محمد البغدادي<sup>(٤)</sup> وابن حبان<sup>(٥)</sup> والدارقطني<sup>(٦)</sup>.  
وقال الذهبي: ( ثقة لكنه مكثر عن الضعفاء )<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حجر: ( صدوق يخطئ )<sup>(٨)</sup>.

٣- عبد الرحمن بن سوار الهذلي<sup>(٩)</sup>: لم أجد له ترجمة، وقال الحافظ ابن حجر: ( ما عرفته )<sup>(١٠)</sup>. ولعله من المجاهيل الذين روى عنهم سليمان ابن بنت شرحبيل. فالإسناد وإياه؛ قال النووي: ( إسناد ضعيف )<sup>(١١)</sup>، وقال ابن حجر: (... شيخ ابن السني فيه عبدالله بن محمد بن جعفر هو القزويني راوي مصر، وقد أتهم بوضع الحديث )<sup>(١٢)</sup>.

(١) سؤالات الأجرى (٢/١٩٠) رقم ١٥٦٦.

(٢) الجرح والتعديل (٤/١٢٩) رقم ٥٥٩.

(٣) الضعفاء للعقيلي (٢/٤٩٧) رقم ٦١٨.

(٤) تهذيب الكمال (١٢/٣٠).

(٥) الثقات (٨/٢٧٨).

(٦) سؤالات الحاكم ص ٢١٧-٢١٨ رقم ٣٣٩.

(٧) الكاشف (١/٤٦٢) رقم ٢١١١.

(٨) تقريب التهذيب (٢٥٨٨). وقد سقطت ترجمة سليمان بن عبد الرحمن مع تراجم أخرى في المطبوع من تاريخ دمشق؛ انظر (٢٢/٣٤٩) حيث اختلطت ترجمة سليمان بن عبد الرحمن أبي عمير مولى بني أمية بترجمة سليمان بن علي بن عبدالله بن عباس وسقط بينهما عدة تراجم وهي ثابتة في مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (١٠/١٦٩-١٨٢) وجاءت فيه ترجمة سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي مختصرة جداً. والظاهر أن هذا السقط قديم فقد وقع أيضاً في تهذيب تاريخ دمشق لابن بدران انظر (٦/٢٨٣).

(٩) وفي تهذيب الكمال (١٢/٢٧) والإصابة (٣/٤٦٧): (الهلائي).

(١٠) نتائج الأفكار (١/٢٥٠).

(١١) الأذكار ص ٨٠.

(١٢) نتائج الأفكار (١/٢٥٠).

## الفصل الثالث:

ما روي في صفة الوضوء،

وفيه ثلاثة مباحث:

## المبحث الأول: ما روي في إدخال الماء في العين عند غسل الوجه في الوضوء.

(٢٦)- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ( إذا توضأتُم فلا تنفضوا أيديكم فإنها مراوح الشيطان، وأشربوا أعينكم الماء ).

هذا الحديث روي من طريقين عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أولهما: رواه ابن حبان في المجروحين<sup>(١)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٢)</sup> وابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٣)</sup> من طريق البخاري بن عبيد بن سلمان الطابخي عن أبيه عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١- البخاري بن عبيد بن سلمان الطابخي - بالموحدة والمعجمة - الكلبي

الشامي:

قال أبو حاتم: ( ضعيف الحديث ذاهب )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حبان: ( يروي عن

أبيه عن أبي هريرة بنسخة فيها عجائب )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن عدي: ( روى عن أبيه

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قدر عشرين حديثاً عامتها مناكير، فيها: أشربوا

(١) (٢٣٣/١).

(٢) (٤٩٠، ٥٧/٢).

(٣) (٣٤٩/١) ح ٥٧٣.

(٤) الجرح والتعديل (٤٢٧/٢) رقم ١٧٠٠.

(٥) المجروحين (٢٣٢/١) رقم ١٦١.

أعينكم الماء ...<sup>(١)</sup>، وقال الدارقطني: (ضعيف)<sup>(٢)</sup>، وقال الحاكم: (روى عن أبيه عن أبي هريرة أحاديث موضوعة)<sup>(٣)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعيف متروك)<sup>(٤)</sup>.

٢- عبيد بن سلمان الطابخي والد البختري: قال أبو حاتم<sup>(٥)</sup> والدارقطني<sup>(٦)</sup>: (مجهول). وكذا قال الحافظ ابن حجر<sup>(٧)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً؛ قال البيهقي: (لا يصحُّ سنده)<sup>(٨)</sup>، وقال العراقي<sup>(٩)</sup> وابن الملتن<sup>(١٠)</sup> وابن حجر<sup>(١١)</sup>: (حديث ضعيف)، وقال الألباني: (موضوع)<sup>(١٢)</sup>.

الطريق الثاني: رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١٣)</sup> وابن طاهر في صفوة التصوف<sup>(١٤)</sup> من طريق عبيد الله بن محمد الطابخي عن أبيه عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

(١) الكامل (٥٧/٢).

(٢) السنن (١٠٢/١).

(٣) المدخل إلى الصحيح (١٧٣/١) رقم ٢٧.

(٤) تقريب التهذيب (٦٤٢).

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم (٣٦/١) رقم ٧٣.

(٦) السنن (١٠٢/١).

(٧) تقريب التهذيب (٤٣٧٥).

(٨) السنن الكبرى (١٧٧/١).

(٩) المغني عن حمل الأسفار (٨١/١) ح ٣٠٥.

(١٠) البدر المنير (٥٨٢/٢).

(١١) فتح الباري (٤٧١/١) تحت حديث رقم ٢٤٩.

(١٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٠٣/٢) رقم ٩٠٣.

(١٣) كما في زهر الفردوس ج ١/٢ ص ١٦٢.

(١٤) كما في البدر المنير (٥٨٢/٢).

٢٠١- عبید الله بن محمد الطابخي وأبوه: قال الذهبي: ( عبید الله بن محمد الطابخي عن أبيه عن أبي هريرة: لا يُدرى من هو )<sup>(١)</sup>، وقال ابن الملقن: (... ولم يتفرد به البخاري بل تابعه عبید الله بن محمد الطابخي - وإن كان مجهولاً - عن أبيه عن أبي هريرة ... )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: ( وهذا إسناد مجهول، ولعل ابن أبي السري<sup>(٣)</sup> حدّث به من حفظه في المذاكرة فوهم في اسم البخاري بن عبید، والله أعلم )<sup>(٤)</sup>.

وعلى كل حال فالحدیث لا یثبت بحال، وهو منکر كما قال أبو حاتم<sup>(٥)</sup> وابن عدي<sup>(٦)</sup> والذهبي<sup>(٧)</sup>.

• وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يدخل الماء في عينيه في الغسل، كما نسب إليه جماعة من أهل العلم أنه كان يفعل ذلك في الوضوء أيضاً<sup>(٨)</sup>، لكن نفى نافع أن ابن عمر كان يفعل ذلك في الوضوء.

(١) ميزان الاعتدال (٣/١٤).

(٢) البدر المنير (٢/٥٨٢).

(٣) وهو الراوي عن عبید الله بن محمد الطابخي.

(٤) التلخيص الحبير (١/١٧٢-١٧٣). وقال في لسان الميزان (٥/٣٤٠) في ترجمة عبید الله بن محمد الطابخي بعد ذكره كلام الذهبي المتقدم: ( وهذا هو عبید بن سلمان الكلبي؛ معروف وهو والد البخاري بن عبید ). وعلق عليه محققه الشيخ أبو غدة بقوله: (... فيه نظر فإن عبیداً يروي عن أبي هريرة بدون واسطة. وعندني أن الذي ذكره الذهبي هو آخر غير عبید بن سلمان والله أعلم ).

(٥) علل الحدیث (١/٣٦) رقم ٧٣.

(٦) الكامل (٢/٥٧).

(٧) ميزان الاعتدال (١/٢٢٩) رقم ١١٣٣.

(٨) قال ابن حزم: ( صحَّ عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يدخل الماء في باطن عينيه في الوضوء والغسل ) المحلى (٢/٧٦).

فقد روى مالك في الموطأ<sup>(١)</sup> -

وعبد الرزاق في المصنف<sup>(٢)</sup> عن ابن جريج وعبد الله بن عمر العمري -  
والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٣)</sup> من طريق قتادة - أربعتهم عن نافع أن عبد الله بن  
عمر رضي الله عنهما كان إذا اغتسل من الجنابة نضح الماء في عينيه.  
قال نافع: ولم يكن عبد الله بن عمر ينضح في عينيه الماء إلا في غسل الجنابة، فأما  
الوضوء للصلاة فلا.<sup>(٤)</sup>

• وقد تكاثرت الأحاديث في صفة وضوء النبي ﷺ وغسله، وليس في شيء  
مما ثبت منها أنه كان يدخل الماء في عينيه، خلافاً لما ورد في الحديث المتقدم  
من الأمر بذلك، وقد تقدم بيان ضعفه، فلا يشرع التعبد بإدخال الماء في  
العين عند الوضوء ولا الغسل، وعلى ذلك جرى عمل سائر العلماء.  
قال عبد الله بن عمر العمري: ( لا أعلم أحداً نضح الماء في عينيه إلا ابن  
عمر )<sup>(٥)</sup>.

وقال مالك: ( ليس عليه العمل )<sup>(٦)</sup>.

وقال الشافعي: ( ليس عليه أن ينضح في عينيه لأنها ليستا ظاهرتين من  
بدنه )<sup>(٧)</sup>.

(١) (١/٨٩) رقم ١١١، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١/١٧٧).

(٢) (١/٢٥٨-٢٥٩) رقم ٩٩٠-٩٩١.

(٣) (١/١٧٧).

(٤) مصنف عبد الرزاق (١/٢٥٩).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) السنن الكبرى (١/١٧٧).

(٧) المصدر نفسه.

وقال ابن المنذر: ( وقد كان ابن عمر يشدّد على نفسه في أشياء من أمر وضوئه؛ من ذلك: ... نضحه الماء في عينيه ... وليس على الناس ذلك )<sup>(١)</sup>.

وقال ابن قدامة: ( ذكر بعض أصحابنا من سنن الوضوء: غسل داخل العينين، وروي عن ابن عمر أنّه عمي من كثرة إدخال الماء في عينيه. وقال القاضي: إنّها يُستحبُّ ذلك في الغسل ... والصحيح أنّ هذا ليس بمسنون في وضوءٍ ولا غسل، لأنّ النبي ﷺ لم يفعله ولا أمر به، وفيه ضرر. وما ذكر عن ابن عمر دليلٌ على كراهته لأنّه ذهب ببصره. وفعل ما يُخاف منه ذهاب البصر أو نقصه من غير ورود الشرع به - إذا لم يكن محرّماً - فلا أقلّ من أن يكون مكروهاً )<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... سائر ما يُنقل عن آحاد الصحابة في جنس العبادات أو الإباحات أو الإيجابات أو التحريمات - إذا لم يوافق غيرهم من الصحابة عليه، وكان ما يثبت عن النبي ﷺ يخالفه ولا يوافقه - لم يكن فعله سنة يجب على المسلمين اتباعها، بل غايته أن يكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد ومما تنازعت فيه الأمة فيجب ردّه إلى الله والرسول.

ولهذا نظائر كثيرة، مثل ما كان ابن عمر يُدخل الماء في عينيه في الوضوء ... فإن هذا وإن استحبه طائفة من العلماء... فقد خالفهم في ذلك آخرون وقالوا: سائر الصحابة لم يكونوا يتوضؤون هكذا (...)<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن القيم رحمه الله: (... وعبدالله بن عمر رضي الله عنه كان يأخذ من

(١) الأوسط (١/٤٠٥).

(٢) المغني (١/١٥١-١٥٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١/٢٧٨).



التشديدات بأشياء لا يوافقها عليها الصحابة، فكان يغسل داخل عينيه في الوضوء حتى عمي من ذلك (١).

وقال الشوكاني رحمه الله: (... وقد بين لنا رسول الله ﷺ ما نُزِّل إلينا، فداوم على المضمضة والاستنشاق، ولم يُحفظ أنه أخلَّ بهما مرة واحدة... ولم يُنقل عنه أنه غسل باطن العين مرة واحدة) (٢).

(١) زاد المعاد (٢/٤٧).

(٢) نيل الأوطار (١/٢٢٤).

## المبحث الثاني: ما روي في مسح الرقبة في الوضوء.

(٢٧) - [١] عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا توضأ مسح عنقه ويقول:  
قال رسول الله ﷺ: ( من توضأ ومسح عنقه لم يُغَلَّ بالأغلال يوم القيامة ).  
هذا الحديث روي من طريقين عن ابن عمر رضي الله عنهما:

أولهما: رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(١)</sup> ومن طريقه أبو منصور الديلمي في  
مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> عن محمد بن أحمد بن محمد حدثنا عبد الرحمن بن داود<sup>(٣)</sup> حدثنا  
عثمان بن خرزاذ<sup>(٤)</sup> حدثنا عمرو بن محمد بن الحسن المكتب حدثنا محمد بن عمرو  
بن عبيد الأنصاري عن أنس بن سيرين عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن أحمد بن محمد: في شيوخ أبي نعيم ثلاثة بهذا الاسم، لكن ذكر  
العراقي<sup>(٥)</sup> أن الذي في هذا السند هو أبو بكر المفيد الجرجرائي؛ قال أبو الوليد  
الباجي: ( أبو بكر المفيد شيخ أنكرت عليه أسانيد أذعاها... )<sup>(٦)</sup>، وقال البرقاني: ( ليس بحجة )<sup>(٧)</sup>، وقال الخطيب البغدادي: ( روى مناكير وعن مشايخ

(١) (٧٨/٢).

(٢) (٣/ ق ١٧٦ / أ).

(٣) عبد الرحمن بن داود بن منصور أبو محمد الفارسي: ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٧٨/٢) رقم  
١١٤٠ وقال: ( كان من الفقهاء كثير الحديث، كتب بالشام ومصر ).

(٤) عثمان بن عبدالله بن محمد بن خرزاذ الأنطاكي الحافظ: ثقة، مات سنة (٢٨١). تقريب التهذيب  
(٤٤٩٠). وتصحف في إسناد الديلمي إلى: ( عامر بن خرزاذ ).

(٥) كما في تنزيه الشريعة لابن عراق (٧٥/١).

(٦) تاريخ دمشق (١٢١/٥١) رقم ٥٩٦٧.

(٧) تاريخ بغداد (٢٠٦/٢).

مجهولين ...<sup>(١)</sup>، وقال ابن ماکولا: (قد ضعّفوه)<sup>(٢)</sup>.

وقال الذهبي: (مجمع على ضعفه وأثمهم)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حجر: (متهم)<sup>(٤)</sup>.

٢- عمرو بن محمد بن الحسن المكتب: لم يتبين لي من هو، لكن جزم الشيخ الألباني بأنه عمرو ابن محمد بن الحسن الزمن المعروف بالأعسم<sup>(٥)</sup>؛ قال ابن حبان: (شيخ يروي عن الثقات المناكير، وعن الضعفاء الأشياء التي لا تُعرف من حديثهم، ويضع أسامي المحدثين ...)<sup>(٦)</sup>، وقال الدارقطني: (منكر الحديث)<sup>(٧)</sup>، وقال الحاكم: (ساقط روى أحاديث موضوعة عن قوم لا يوجد في حديثهم منها شيء)<sup>(٨)</sup>.

٣- محمد بن عمرو بن عبيد الأنصاري البصري: كان يجيى بن سعيد القطان

(١) المصدر نفسه (٢/٢٠٤).

(٢) الإكمال (٧/٢٨٢).

(٣) المغني (٢/١٥٦).

(٤) لسان الميزان (٦/٥١١) رقم ٦٣٩٤.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٦٨). وقد نقل الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١/١٦٣) إسناده أبي نعيم فجاه فيه (عمر بن محمد بن الحسن). وفي الرواة عمر بن محمد بن الحسن الأسدي، قال ابن حجر: (صدوق ريباً وهم) تقريب التهذيب (٤٩٦٤). وقد ذكر المزي في تهذيب الكمال (١٩/٤١٧-٤٢٠) أكثر من مئة وثلاثين شيخاً روى عنهم عثمان بن خرزاذ، وليس فيهم عمرو بن محمد بن الحسن ولا عمر بن محمد بن الحسن، وذكر فيهم جعفر بن محمد بن الحسن الأسدي أخا عمر بن محمد بن الحسن، والله أعلم.

(٦) المجروحين (٢/٥٠) رقم ٦٢٨.

(٧) السنن (١/٣٨).

(٨) المدخل إلى الصحيح (١/٢٠٤) رقم ١٠٨.

يضعفه جداً<sup>(١)</sup>، وقال ابن معين<sup>(٢)</sup> ويعقوب بن سفيان<sup>(٣)</sup>: (ضعيف)، وقال ابن حبان: (من ينفرد بالمناكير عن المشاهير)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن عدي: (أحاديثه إفرادات)<sup>(٥)</sup>. وقال الذهبي: (ضعفوه)<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٧)</sup>.

ورجال هذا الإسناد بحاجة إلى مزيد تحرير، فإن كان شيخ أبي نعيم هو أبو بكر المفيد كما قال العراقي، وعمرو بن محمد بن الحسن هو الأعمس كما قال الألباني، فالإسناد تالف، وإلا فالإسناد لا يخرج عن دائرة الضعف ففيه محمد بن عمرو بن عبيد الأنصاري وهو ضعيف كما تقدم.

قال العراقي: (فيه أبو بكر المفيد شيخ أبي نعيم، وهو آفته)<sup>(٨)</sup>، وقال الألباني: (موضوع)<sup>(٩)</sup>.

الطريق الثاني: ذكره ابن دقيق العيد في الإمام<sup>(١٠)</sup> فقال: (... وقد وقع من

(١) العلل ومعرفة الرجال لعبدالله بن أحمد (٤٩٣/٢) رقم ٣٢٤٨، والضعفاء للعقيلي (١٢٦٨/٤) رقم ١٦٧٢، والكامل (٢٢٣٠/٦).

(٢) تاريخ الدوري (٥٣٢/٢).

(٣) المعرفة والتاريخ (١٢٥/٢).

(٤) المجروحين (٢٩٨/٢) رقم ٩٧٨.

(٥) الكامل (٢٢٣٠/٦).

(٦) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٣٦٨ رقم ٣٩١١.

(٧) تقريب التهذيب (٦١٩٢).

(٨) تنزيه الشريعة (٧٥/١).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٦٧/٢) رقم ٧٤٤.

(١٠) (٥٨٥/١). وقال ابن الملقن: (عزاه الروياني من أصحابنا إلى تصنيف أحمد بن فارس فقال: قرأت جزءاً رواه أبو الحسين بن فارس بإسناده عن فليح بن سليمان عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: "من توضعاً ومسح بيديه على عنقه وتقي الغل يوم القيامة". وقال: هذا إن شاء الله حديث صحيح. قلت: وفليح هذا أخرج له الشيخان وتكلم فيه النسائي وغيره، وليت الروياني رحمه الله ذكر لنا باقي إسناده لنتنظر في

حديث المنسجر بن الصلت أبي الضحاك<sup>(١)</sup> حدثنا مسلم بن زياد الحنفي حدثنا فليح - يعني ابن سليمان المدني - عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "من توضأ ومسح يديه على عنقه أمن من الغل يوم القيامة".

وهذا من جهة أبي الحسن محمد بن عبدالله بن إبراهيم بن عبدة السليطي<sup>(٢)</sup> عن أبي العباس عيسى بن محمد بن عيسى المروزي<sup>(٣)</sup> عن المنسجر). وفي هذا الإسناد:

١- مسلم بن زياد الحنفي: قال الذهبي: (مسلم بن زياد الحنفي عن فليح: أتى بخبر كذب في مسح الرقبة)<sup>(٤)</sup>.

٢- فليح بن سليمان أبو يحيى المدني: ضعفه ابن معين<sup>(٥)</sup> وابن المدني<sup>(٦)</sup> وأبو زرعة<sup>(٧)</sup> وأبو حاتم<sup>(٨)</sup> والنسائي<sup>(٩)</sup>. وقال ابن حجر: (صدوق كثير الخطأ)<sup>(١٠)</sup>.

= حاله). البدر المنير (٢/٢٢٣). وقال ابن حجر: (بين ابن فارس وفليح مفازة فيُنظر فيها). التلخيص الحبير (١/١٦٣).

(١) المنسجر بن الصلت أبو الضحاك القزويني: قال الخليلي: (صدوق ثقة... وتقع في أحاديثه غرائب يتفرد بها، ومات أول سنة ست وسبعين ومائتين). الإرشاد (٢/٧١٢-٧١٣) رقم ٥١٠.

(٢) أبو الحسن محمد بن عبدالله بن إبراهيم بن عبدة السليطي - بفتح السين -: قال الخطيب: (كان ثقة)، توفي سنة ٣٦٤. تاريخ بغداد (٣/٤٨٨) رقم ١٠١٨، والأنساب (٣/٢٨٥).

(٣) أبو العباس عيسى بن محمد بن عيسى المروزي: قال الخطيب: (كان ثقة). تاريخ بغداد (١٢/٥٠٠) رقم ٥٨٢٣.

(٤) ميزان الاعتدال (٤/١٠٣) رقم ٨٤٨٧.

(٥) تاريخ الدارمي ص ١٩٠ رقم ٦٩٥، والجرح والتعديل (٧/٨٥) رقم ٤٧٩.

(٦) سوالات عثمان بن أبي شيبة ص ١١٧ رقم ١٣٧.

(٧) سوالات البرذعي (٢/٣٦٦).

(٨) الجرح والتعديل (٧/٨٥).

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٧ رقم ٥١٠.

(١٠) تقريب التهذيب (٥٤٤٣).

فالإسناد واه؛ وتقدم وصف الذهبي للحديث بأنه كذب.  
وقد روي الحديث بلفظ: ( مسح الرقبة أمان من الغل )؛ ذكره الغزالي في الإحياء<sup>(١)</sup>؛ وقال النووي: ( موضوع ليس من كلام النبي ﷺ )<sup>(٢)</sup>، وقال العراقي: ( حديث: " مسح الرقبة أمان من الغل "؛ أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس من حديث [ ابن ] عمر، وهو ضعيف )<sup>(٣)</sup>.

والظاهر أن العراقي خرّجه بالمعنى، وإنما أراد الحديث الذي تقدم تخريجه عن ابن عمر، والله أعلم.

وقال ابن الملقن: ( هذا الحديث غريب جداً لا أعلم من خرّجه بعد البحث عنه... قال الشيخ تقي الدين ابن الصلاح في كلامه على الوسيط: هذا الحديث هو غير معروف عند أهل الحديث عن رسول الله ﷺ، وهو من قول بعض السلف ) وذكر قول النووي المتقدم ثم قال: ( وقال في كلامه على الوسيط: هذا حديث باطل موضوع، إنما هو من كلام بعض السلف )<sup>(٤)</sup>.

(٢٨) - [٢] عن طلحة بن مُصَرِّف عن أبيه عن جده قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة حتى بلغ القذال - وهو أول القفا - .  
وفي رواية: أنه أبصر النبي ﷺ حين توضع رأسه وأذنيه وأمر يديه على قفاه.

(١) (٢٣٨/١).

(٢) المجموع (٤٨٩/١).

(٣) المغني عن حل الأسفار (٨٢/١) رقم ٣٠٨. وما بين معقوفتين سقط من المطبوع، والتصويب من إتحاف السادة المتقين (٣٦٥/٢).

(٤) البدر المنير (٢٢١-٢٢٢).

هذا الحديث روي من طريقين عن كعب بن عمرو:

أولهما: رواه أبو داود في سننه<sup>(١)</sup> وابن سعد في الطبقات الكبرى<sup>(٢)</sup> وابن أبي شعبة في مصنفه<sup>(٣)</sup> وفي مسنده<sup>(٤)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٥)</sup> وعبد بن حميد في مسنده<sup>(٦)</sup> والطحاوي في شرح معاني الآثار<sup>(٧)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٨)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٩)</sup> والخطيب في تاريخ بغداد<sup>(١٠)</sup> من طريق ليث بن أبي سليم عن طلحة بن مصرف الياامي عن أبيه عن جده به. وفي هذا الإسناد:

١- ليث بن أبي سليم: ضعفه ابن معين<sup>(١١)</sup> وأحمد بن حنبل<sup>(١٢)</sup> والبخاري<sup>(١٣)</sup> وأبو زرعة<sup>(١٤)</sup> وأبو حاتم<sup>(١٥)</sup> والنسائي<sup>(١٦)</sup> وابن حبان<sup>(١٧)</sup>. وقال ابن حجر:

(١) كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ (٩٢/١) ح ١٣٢.

(٢) (١٨١/٨).

(٣) (١٦/١).

(٤) كما في إنحاف الخيرة المهرة (١/٣٣٦-٣٣٧) رقم ٥٧١.

(٥) (٤٨١/٣).

(٦) كما في المنتخب (١/٣١٢) ح ٣٨٤.

(٧) كتاب الطهارة، باب فرض مسح الرأس في الوضوء (٣٠/١).

(٨) (١٨٠/١٩) ح (٤٠٧، ٤٠٨، ٤٠٩).

(٩) كتاب الطهارة، باب إمرار الماء على القفا (٦٠/١).

(١٠) ترجمة إبراهيم بن محمد بن أحمد بن محمويه النصراباذي.

(١١) تاريخ الدارمي ص ١٥٩ رقم ٥٦٠، وسؤالات ابن الجنيد ص ٤٠٣ رقم ٥٥٣.

(١٢) العلل ومعرفة الرجال (٢/٣٧٩) رقم ٢٦٩١ والمجروحين (٢/٢٣٨).

(١٣) جامع الترمذي (٤/٤٩٧) ح ٢٨٠١.

(١٤) الجرح والتعديل (٧/١٧٩) رقم ١٠١٤.

(١٥) المصدر نفسه.

(١٦) الضعفاء والمتروكون ص ٢٠٩ رقم ٥٣٦.

(١٧) المجروحين (٢/٢٣٧) رقم ٩٠٣.

(صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك) (١).

٢- طلحة بن مصرف الياامي: وهو ثقة قارئ فاضل (٢)، لكن بعض الرواة قال: عن طلحة عن أبيه عن جده؛ قال أبو حاتم: (طلحة هذا يُقال إنه رجل من الأنصار، ومنهم من يقول هو طلحة بن مصرف، ولو كان طلحة بن مصرف لم يُختلف فيه) (٣).

قال ابن القطان: (قد تبين أن طلحة المذكور هو طلحة بن مصرف في نفس الإسناد عند أبي داود... وليث بن أبي سليم معروف الرواية عن طلحة بن مصرف، وخاصة حديث مسح الرأس... وقول أبي حاتم: "لو كان طلحة بن مصرف لم يُختلف فيه" ينعكس عليه، فلو كان غيره لم يُختلف فيه أو لم يقل الراوي عنه إنه ابن مصرف) (٤).

وقال المزي: (قيل إنه طلحة بن مصرف، وقيل غيره وهو الأشبه بالصواب، والله أعلم) (٥).

وقال ابن حجر: (... وصرح بأنه طلحة بن مصرف: ابن السكن وابن مردويه في كتاب أولاد المحدثين ويعقوب بن سفيان في تاريخه وابن أبي خيثمة أيضاً وخلق) (٦).

(١) تقريب التهذيب (٥٦٨٥).

(٢) المصدر نفسه (٣٠٣٤).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥٣/١) رقم ١٣١.

(٤) بيان الوهم والإيهام (٣/٣١٦-٣١٨).

(٥) تهذيب الكمال (٤٥٠/١٣).

(٦) التلخيص الحبير (١/١٣٤).



وقال أيضاً: (... إن كان طلحة المذكور ليس هو ابن مصرف فهو مجهول وأبوه مجهول وجده لا يثبت له صحبة لأنه لا يُعرف إلا في هذا الحديث...) (١).

٣- مصرف بن كعب بن عمرو أو ابن عمرو بن كعب اليامي: قال ابن القطان: (... علة هذه الأخبار كلها الجهل بحال مصرف بن عمرو والد طلحة بن مصرف...) (٢)، وقال ابن حجر: (مجهول) (٣).

فوالد طلحة في هذا الإسناد مجهول سواء كان طلحة هو ابن مصرف أو غيره..

٤- كعب بن عمرو أو عمرو بن كعب اليامي: وهو مختلف في صحبته؛ فقد نفى سفيان بن عيينة (٤) وابن معين (٥) أن تكون له صحبة، وقال عبد الرحمن بن مهدي (٦) وابن حبان (٧) وابن عبد البر (٨): (له صحبة). قال ابن حجر: (... فإن كان هو جد طلحة بن مصرف فقد رجح جماعة أنه كعب بن عمرو، وجزم ابن القطان بأنه عمرو بن كعب. وإن كان طلحة المذكور ليس هو ابن مصرف فهو مجهول وأبوه مجهول وجده لا يثبت له صحبة لأنه لا يُعرف إلا في هذا الحديث...) (٩).

(١) تهذيب التهذيب (٣/ ٤٧٠).

(٢) بيان الوهم والإيهام (٣/ ٣١٨).

(٣) تقريب التهذيب (٦٦٨٥).

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٧٨-١٧٩ رقم ٦٥٠، والسنن الكبرى للبيهقي (١/ ٥١).

(٥) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٤٦ رقم ٧١٤. وانظر تاريخ الدوري (٢/ ٢٧٨-٢٧٩).

(٦) السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٥١).

(٧) الثقات (٣/ ٣٥٣).

(٨) الاستيعاب (٣/ ١٣٢٢-١٣٢٣) رقم ٢٢٠٢.

(٩) تهذيب التهذيب (٣/ ٤٧٠).

فالإسناد ضعيف؛ ضعفه البيهقي<sup>(١)</sup> وابن القطان<sup>(٢)</sup> والنوي<sup>(٣)</sup> وابن الملقن<sup>(٤)</sup> وابن حجر<sup>(٥)</sup> والألباني<sup>(٦)</sup> وقال: ( هذا سند ضعيف لثلاثة أمور: الأول: ضعف ليث... والأمر الثاني: جهالة مصرف والد طلحة... والثالث: الاختلاف في صحبة والد مصرف...).

الطريق الثاني: رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(٧)</sup> وابن السكن في كتاب الحروف<sup>(٨)</sup> من طريق مصرف بن عمرو بن السري بن مصرف بن كعب بن عمرو<sup>(٩)</sup> عن أبيه عن جده يبلغ به كعب بن عمرو قال: رأيتُ النبي ﷺ توضأ فمسح باطن لحيته وقفاه. وفي هذا الإسناد:

٢٠١- عمرو بن السري وأبوه السري بن مصرف: قال عبد الحق: ( هذا الإسناد لا أعرفه وكتبته تذكرة حتى أسأل عنه إن شاء الله تعالى )<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن

(١) السنن الكبرى (١/٦٠).

(٢) بيان الوهم والإيهام (٣/٣١٨).

(٣) المجموع (١/٤٨٨).

(٤) البدر المنير (٢/٢٢٥).

(٥) بلوغ المرام ص ١٢ رقم ٥٧.

(٦) ضعيف سنن أبي داود (٩/٣٩-٤٠).

(٧) (١٨١/١٩) ح ٤١٢.

(٨) كما في الأحكام الوسطى لعبد الحق الإشبيلي (١/١٦٦).

(٩) مصرف بن عمرو بن السري بن مصرف بن كعب بن عمرو الياضي: قال أبو زرعة: ( كوفي ثقة ) الجرح

والتعديل (٨/٤٢١) رقم ١٩١٤، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/٢٠٧). ولم يعرفه ابن القطان كما في بيان

الوهم والإيهام (٣/٣١٩). وتبعه العراقي في ذيل الميزان ص ٤٢١ رقم ٦٩٨ وابن حجر في اللسان

(٨/٧٣) رقم ٧٧٥٩.

(١٠) الأحكام الوسطى (١/١٦٦).

القطان: ( مصرف بن عمرو بن السري و [ أبوه ] عمرو وجده السري لا يُعرفون )<sup>(٣)</sup>.

٣- الانقطاع بين السري بن مصرف بن كعب بن عمرو - أو ابن عمرو بن كعب - وبين جده:

قال ابن القطان: (... فأما إسناد ابن السكن فمجهول مُثَبِّحٌ<sup>(٣)</sup>... وليس فيه رواية لمصرف بن عمرو بن كعب وإنما ظهر فيه من السري إلى عمرو بن كعب الذي هو جد طلحة بن مصرف، وسأعه منه<sup>(٤)</sup> لا يُعرف بل ولا تعاصرهما، فالجميع لا يصحّ، فاعلم ذلك )<sup>(٥)</sup>.

أي فالحديث لا يصحّ لا بهذا الإسناد ولا بإسناد طلحة المتقدم، والله أعلم.

(٢٩) - [٣] عن وائل بن حجر رضي الله عنه في حديث طويل ذكر فيه صفة وضوء النبي ﷺ، وفيه: فغسل وجهه ثلاثاً وخلّل لحيته ومسح باطن أذنيه ثم أدخل خنصره في داخل أذنه ليلبغ الماء، ثم مسح رقبتة وباطن لحيته من فضل ماء الوجه؛ الحديث.

رواه البزار في مسنده<sup>(٦)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٧)</sup> من طريق محمد بن حجر بن

(١) في المطبوع: ( وأبو عمرو ) وهو خطأ.

(٢) بيان الوهم والإيهام (٣/٣١٩)، وتقدم بيان أن مصرف بن عمرو ثقة.

(٣) مُثَبِّحٌ: أي مضطرب، من التشبيح وهو التخليط. انظر لسان العرب (٢/٢٢٠).

(٤) أي سماع السري من جده عمرو، وليس المراد سماع طلحة من جده عمرو كما قال محقق كتاب ابن القطان، لأن الكلام في إسناد ابن السكن وليس فيه طلحة أصلاً، والله أعلم.

(٥) بيان الوهم والإيهام (٣/٣١٨-٣١٩).

(٦) (١٠/٣٥٥-٣٥٧) ح ٤٤٨٨.

(٧) (٢٢/٤٩-٥١) ح ١١٨.

عبد الجبار بن وائل عن عمّه سعيد بن عبد الجبار بن وائل عن أبيه <sup>(١)</sup> عن أمه أم يحيى عن وائل بن حجر به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل: قال البخاري: (فيه نظر) <sup>(٢)</sup>، وقال ابن حبان: (يروي عن عمه سعيد بن عبد الجبار عن أبيه وائل بن حجر بنسخة منكورة فيها أشياء لها أصول من حديث رسول الله ﷺ وليس من حديث وائل بن حجر، ومنها أشياء من حديث وائل بن حجر مختصرة جاء بها على التقصي وأفرط فيه، ومنها أشياء موضوعة ليس يشبه كلام رسول الله ﷺ...) <sup>(٣)</sup>، وقال أبو أحمد الحاكم: (ليس بالقوي عندهم) <sup>(٤)</sup>. وقال الذهبي: (له مناكير) <sup>(٥)</sup>.

٢- سعيد بن عبد الجبار بن وائل: قال ابن معين: (لم يكن بثقة) <sup>(٦)</sup>، وقال البخاري: (فيه نظر) <sup>(٧)</sup>، وقال النسائي: (ليس بالقوي) <sup>(٨)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعيف) <sup>(٩)</sup>.

٣- أم عبد الجبار، وهي أم يحيى امرأة وائل بن حجر: لم أجد لها ترجمة، وقال ابن التركماني: (لم أعرف حالها ولا اسمها) <sup>(١٠)</sup>.

(١) عبد الجبار بن وائل بن حجر: ثقة، مات سنة (١١٢). تقريب التهذيب (٣٧٤٤).

(٢) التاريخ الكبير (١/٦٩) رقم ١٦٤.

(٣) المجروحين (٢/٢٨٤) رقم ٩٥٨.

(٤) لسان الميزان (٧/٥٨) رقم ٦٦٣٣.

(٥) ميزان الاعتدال (٣/٥١١) رقم ٧٣٦١.

(٦) معرفة الرجال رواية ابن محرز (١/٥٨) رقم ٦٩.

(٧) التاريخ الكبير (٣/٤٩٥) رقم ١٦٥١.

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ١٢٥ رقم ٢٨٠.

(٩) تقريب التهذيب (٢٣٤٤).

(١٠) الجوهر النقي (٢/٣٠).

٤- الانقطاع بين عبد الجبار بن وائل وأمه، فقد قيل إنه لم يسمع منها؛ قال المزي: (روى عن أمه أم يحيى، وقيل لم يسمع منها)<sup>(١)</sup>.  
 فالإسناد ضعيف جداً، وقد ضعفه عبد الحق الإشبيلي<sup>(٢)</sup> والهيثمي<sup>(٣)</sup> والألباني<sup>(٤)</sup>.  
 (٣٠)- [٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أُمرتُ بالوضوء فوضّأني جبريل فرض الوضوء، وسننتُ أنا فيه الاستنجاء والمضمضة والاستنشاق وغسل الأذنين وتخليل اللحية ومسح القفا، وهو أتمُّ الوضوء).  
 رواه ابن عدي في الكامل<sup>(٥)</sup> من طريق إبراهيم بن أبي يحيى عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.  
 وفي هذا الإسناد: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي؛ كذبه يحيى القطان<sup>(٦)</sup> وعلي بن المديني<sup>(٧)</sup> وأبو حاتم<sup>(٨)</sup> والبخاري<sup>(٩)</sup> وابن حبان<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن معين<sup>(١١)</sup> وأحمد<sup>(١٢)</sup>: (لا يُكتب حديثه). وقال ابن حجر: (متروك)<sup>(١٣)</sup>.

(١) تهذيب الكمال (١٦/٣٩٤).

(٢) الأحكام الوسطى (١/١٦٦-١٦٧).

(٣) مجمع الزوائد (١/٢٣٢).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٤٣-٦٤٤) رقم ٤٤٩. ونقل ابن عراق في تنزيه الشريعة

(٥) (٢/٧٥) عن العراقي قوله: (إسناده لا بأس به). لكن الإسناد ظاهر الضعف كما تقدم.

(٦) (١/٢٢٥).

(٧) المجروحين (١/١٠٢).

(٨) سؤالات عثمان بن أبي شيبة ص ١٢٤ رقم ١٥٣.

(٩) الجرح والتعديل (٢/١٢٦).

(١٠) تهذيب التهذيب (١/٨٤).

(١١) المجروحين (١/١٠٢) رقم ١٦.

(١٢) تاريخ الدوري (٢/١٣).

(١٣) الجرح والتعديل (٢/١٢٦).

(١٤) تقريب التهذيب (٢٤١).

فالحديث ضعيف جداً، وضعفه عبد الحق في الأحكام الوسطى<sup>(١)</sup>.

• وقد بين أهل العلم أن مسح الرقبة لم يثبت في صفة وضوء النبي ﷺ، فهو بدعة محدثة.

قال النووي رحمه الله في سياق كلامه عن مسح الرقبة في الوضوء وما للشافعية فيه من أوجه: (... الرابع: لا يُسنُّ ولا يُستحبُّ. وهذا هو الصواب، ولهذا لم يذكره الشافعي رضي الله عنه ولا أصحابنا المتقدمون... ولم يثبت فيه عن النبي ﷺ. وثبت في صحيح مسلم وغيره عنه ﷺ أنه قال: " شرُّ الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة "... )<sup>(٢)</sup>.

وقال في موضع آخر: ( لم يصحَّ عن النبي ﷺ في مسح الرقبة شيء، وليس هو سنة بل هو بدعة... )<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن القيم رحمه الله في سياق كلامه عن هدي النبي ﷺ في الوضوء: (... ولم يصحَّ عنه في مسح العنق حديث البتة )<sup>(٤)</sup>.

وقال العظيم آبادي: ( ما روي في مسح الرقبة كلها ضعاف كما صرح به غير واحد من العلماء، فلا يجوز الاحتجاج بها ).<sup>(٥)</sup>

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٦)</sup>: ( لم يثبت في كتاب

(١) (١/١٦٥).

(٢) المجموع (١/٤٨٨).

(٣) نقله ابن الملتن في البدر المنير (٢/٢٢١-٢٢٢).

(٤) زاد المعاد (١/١٩٥).

(٥) عون المعبود (١/٢٢٢).

(٦) (٥/٢٣٦).

الله تعالى ولا في سنة الرسول ﷺ أن مسح الرقبة سنة من سنن الوضوء، فلا يُشرع مسحها).

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: هل مسح الرقبة في الوضوء غير مستحب؟ فأجاب: ( نعم، لا يستحب ولا يشرع مسح العنق، وإنما المسح يكون للرأس والأذنين فقط كما دلّ على ذلك الكتاب والسنة )<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: ( العنق ليس محلاً للنظافة في الوضوء شرعاً ... ولذلك فيأتي لا أرى جواز مسحه في الوضوء إلا بدليل خاص يصلح للاحتجاج به، وهو مفقود ... وخلاف هذا تشريع بالرأي لا يجوز ... )<sup>(٢)</sup>.

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٠/١٠٢).

(٢) تمام المنة ص ٩٨-٩٩.

## المبحث الثالث:

### ما روي في مسح الرجلين في الوضوء<sup>(١)</sup>.

(٣١)- عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: رأيتُ علياً يوماً فأفرغ على يده وغسل وجهه ثلاث مرار، وغسل ساعده ثم مسح رأسه ثم مسح قدميه ثم قال: هكذا رأيتُ رسول الله ﷺ يتوضأ.

رواه الجورقاني<sup>(٢)</sup> في الأباطيل والمناكير<sup>(٣)</sup> من طريق عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى به.

وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٤)</sup> معلقاً عن عبد الرحمن بن مالك بن مغول به، وبوّب عليه بقوله: ( حديث في مسح الرجلين في الوضوء ). وفي هذا

الإسناد:

(١) ورد ذكر مسح القدمين في الوضوء في عدة أحاديث، وفيها الثابت وغيره، وقد ذكر ابن دقيق العيد في الإمام (١/٥٨٨-٥٩٦) طائفة منها ثم قال: ( والأحاديث التي تقدمت في المسح: منهم من أولها على أن ذلك تجديد للطهارة لا عن حدث... ومنهم من زعم أن ذلك منسوخ... ومنهم من حمل بعض ما ذكرناه على المسح على القدمين وهما في الحفين... ). وإنما أوردتُ هذا المبحث لأن بعض المبتدعة يستدلون بالحديث المذكور وما جاء في معناه على أن فرض القدمين في الوضوء هو المسح دون الغسل؛ مخالفين بذلك نصوص الشرع وإجماع الأمة.

(٢) الجورقاني: بضم الجيم وسكون الواو والراء المهملة وفتح القاف وفي آخرها النون، ويقال: الجوزقاني بفتح الزاي والقاف وآخره نون، والأول أرجح. انظر الأنساب (٣/٣٥٦-٣٥٧) بتحقيق المعلمي مع تعليقه عليه، ومقدمة محقق الأباطيل والمناكير (١/٦٦-٧٠).

(٣) (١/٣٣٩) رقم ٣٢٢.

(٤) (١/٣٤٩) رقم ٥٧٤.



- ١- عبد الرحمن بن مالك بن مغول: كذبه ابن معين<sup>(١)</sup> وأبو داود<sup>(٢)</sup>، ووهاه أحمد بن حنبل<sup>(٣)</sup> والبخاري<sup>(٤)</sup> وأبو حاتم<sup>(٥)</sup> والدارقطني<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup>.
- ٢- يزيد بن أبي زياد الكوفي: ليّنه ابن معين<sup>(٨)</sup> وأحمد بن حنبل<sup>(٩)</sup> وأبو زرعة<sup>(١٠)</sup> وأبو حاتم<sup>(١١)</sup> والنسائي<sup>(١٢)</sup> وابن عدي<sup>(١٣)</sup> والدارقطني<sup>(١٤)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعيف كبير فتغيّر وصار يتلقن، وكان شيعياً)<sup>(١٥)</sup>.
- فالحديث واه؛ قال الجورقاني: (هذا حديث منكر، مداره على عبد الرحمن بن

- (١) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٣٧ رقم ٦٨٠ ومعرفة الرجال رواية ابن محرز (٦١/١) رقم ٩٦. وفي تاريخ الدوري عنه: (ليس بثقة). (٣٥٧/٢).
- (٢) سؤالات الآجري (١٥٢/١) رقم ١١.
- (٣) العلل ومعرفة الرجال (١-٥٤٧-٥٤٨) رقم ١٣٠٤ والجرح والتعديل (٥/٢٨٦) رقم ١٣٦٨.
- (٤) التاريخ الكبير (٥/٣٤٩) رقم ١١٠٣.
- (٥) الجرح والتعديل (٥/٢٨٦).
- (٦) السنن (٢/٧١).
- (٧) الضعفاء والمتروكون ص ١٦٠ رقم ٣٨٥.
- (٨) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٨٨ رقم ٨٨٣.
- (٩) العلل ومعرفة الرجال (٢/٤٨٤) رقم ٣١٨٠.
- (١٠) الجرح والتعديل (٩/٢٦٥) رقم ١١١٤.
- (١١) المصدر نفسه؛ قال: (ليس بالقوي)، وقد نقل الجورقاني في كلامه على هذا الحديث في الأباطيل والمناكير (١/٣٣٩) كلام أبي حاتم في يزيد بن أبي زياد الدمشقي، وترجمته في الجرح والتعديل (٩/٢٦٣). والذي في الإسناد إنما هو يزيد بن أبي زياد الكوفي، وهو الذي يروي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى كما في تهذيب الكمال (٣٢/١٣٦).
- (١٢) الضعفاء والمتروكون ص ٢٥٦ رقم ٦٨٢.
- (١٣) الكامل (٧/٢٧٣٠).
- (١٤) سؤالات البرقاني ص ٧٢ رقم ٥٦١.
- (١٥) تقريب التهذيب (٧٧١٧).

مالك بن مغول عن يزيد بن أبي زياد (٣).

• ومسح القدمين في الوضوء بدعةٌ مخالفةٌ لنصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (من مسح على الرجلين فهو مبتدع مخالف للسنة المتواترة وللقرآن، ولا يجوز لأحد أن يعمل بذلك مع إمكان الغسل، والرجل إذا كانت ظاهرة وجب غسلها، وإذا كانت في الخف كان حكمها كما بيّنته السنة...) (٣).

(١) الأباطيل والمناكير (١/٣٣٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٢١/١٣٤).

## الباب الثاني:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدلُّ بها على بدعٍ في

كتاب الصلاة،

وفيه سبعة فصول:

## الفصل الأول:

ما روي في صفة الأذان

وما يتعلق به،

وفيه ستة مباحث:

## المبحث الأول:

### ما روي في قول المؤذن:

### حي على خير العمل.

(٣٢) - [١] عن أبي محذورة رضي الله عنه قال: كنتُ غلاماً فقال النبي ﷺ: اجعل في آخر أذانك: حي على خير العمل).

ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال<sup>(١)</sup> في ترجمة أبي بكر أحمد بن محمد بن محمد بن السري بن أبي دارم الكوفي الرافضي، حيث نقل فيها عن الحافظ محمد بن أحمد بن حماد الكوفي<sup>(٢)</sup> قوله: (يحتجون به في الأذان؛ زعم أنه سمع موسى بن هارون عن الحماني عن أبي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي محذورة رضي الله عنه قال: كنت غلاماً فقال النبي ﷺ: اجعل في آخر أذانك: حي على خير العمل. وهذا حدثنا به جماعة عن الحضرمي عن يحيى الحماني، وإنما هو: اجعل في آخر أذانك: الصلاة خير من النوم...).

وقد رواه بقي بن مخلد في مسنده<sup>(٣)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٤)</sup> والدارقطني

(١) (١٣٩/١).

(٢) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن حماد بن سفيان الكوفي الحافظ؛ محدث الكوفة ومفيدها، مات سنة

(٣٨٤). تذكرة الحفاظ (٣/٩٨٦-٩٨٧) رقم ٩٢٢.

(٣) كما في التلخيص الحبير (١/٣٦٢).

(٤) (٧/٢٠٩) رقم ٦٧٣٩.

في سننه<sup>(١)</sup> من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني عن أبي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي محذورة رضي الله عنه قال: كنت غلاماً صبيّاً فأذنتُ بين يدي رسول الله ﷺ الفجر يوم حنين، فلما بلغتُ: حي على الصلاة حي على الفلاح؛ قال رسول الله ﷺ: (ألحق فيها: الصلاة خير من النوم).

ويحيى بن عبد الحميد الحماني أتهم بسرقة الحديث<sup>(٢)</sup>، لكن تابعه الهيثم بن خالد بن يزيد - وهو ثقة -<sup>(٣)</sup> عن أبي بكر بن عياش به كما في رواية الطحاوي في شرح معاني الآثار<sup>(٤)</sup>، ولفظه: كنت غلاماً صبيّاً فقال لي رسول الله ﷺ: (قل: الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم).

فزيادة: حي على خير العمل في هذا الحديث هي من صنع أبي بكر بن أبي دارم الرافضي، وقد قال فيه الحاكم: (رافضي غير ثقة)<sup>(٥)</sup>، واتهمه الحافظ محمد بن أحمد بن حماد الكوفي بالوضع، وذكر له عدة أحاديث وضعها في نصر مذهب الرفض<sup>(٦)</sup>. وقال الذهبي: (رافضي كذاب)<sup>(٧)</sup>، وقال أيضاً: (شيخ ضال معثر)<sup>(٨)</sup>.  
 (٣٣) - [٢] عن بلال رضي الله عنه أنه كان ينادي بالصبح فيقول: حي على خير العمل، فأمره النبي ﷺ أن يجعل مكانها: الصلاة خير من النوم، وترك حي

(١) (٢٣٧/١).

(٢) تقريب التهذيب (٧٥٩١).

(٣) المصدر نفسه (٧٣٦٧).

(٤) (١٣٧/١).

(٥) ميزان الاعتدال (١٣٩/١).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) المصدر نفسه.

(٨) سير أعلام النبلاء (٥٧٨/١٥).

على خير العمل.

رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(١)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٢)</sup> من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب عن عبد الرحمن بن سعد المؤذن عن عبدالله بن محمد بن عمار وعمار وعمر ابني حفص بن عمر بن سعد عن آبائهم عن أجدادهم عن بلال به. وفي هذا الإسناد:

١- يعقوب بن حميد بن كاسب: قال ابن معين<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup>: (ليس بشيء)، وقال أبو زرعة: (قلبي لا يسكن على ابن كاسب)<sup>(٥)</sup>، وقال أبو داود: (رأينا في

(١) (٣٣٧/١) رقم ١٠٧١.

(٢) كتاب الصلاة، باب ما روي في حي على خير العمل (١/٤٢٥).

(٣) تاريخ الدوري (٢/٦٨١)، وقال مضر بن محمد الأسدي: سألت يحيى بن معين عن يعقوب بن حميد بن كاسب فقال: ثقة. الكامل (٧/٢٦٠٨)، ووصف الذهبي هذه الرواية عن ابن معين بالشذوذ. ميزان الاعتدال (٤/٤٥٠) رقم ٩٨١٠. وفي تاريخ ابن أبي خيثمة (١/٢٩٦-٢٩٧): (سمعت يحيى بن معين وذكر ابن كاسب فقال: ليس بثقة. فقلت له: من أين قلت؟ قال: لأنه محدود. قلت: أليس هو في سماعه ثقة؟ قال: بلى [ فقلت له: أنا أعطيك رجلاً تزعم أنه وجب عليه حدٌ وتزعم أنه ثقة. قال: من هو؟ قلت: خلف بن سالم. قال: ذلك إنما شتم بنت حاتم مرة واحدة، وما به بأس لولا أنه سفیه. ] وقلت لمصعب الزبيري: إن ابن معين يقول في ابن كاسب إن حديثه لا يجوز لأنه محدود؟ قال: بس ما قال، إنما حدُّه الطالبيون في التحامل، وليس حدود الطالبيين عندنا بشيء لجورهم، وابن كاسب ثقة مأمون صاحب حديث...). وما بين معقوفتين استدركته من التعديل والتجريح للباجي (٣/١٤٢٥) رقم ١٥٣٠، وقد أشار محقق تاريخ ابن أبي خيثمة إلى وجود طمس في الأصل وأنه استدركه من كتاب الباجي وغيره، لكنه لم يثبت العبارة المذكورة بين معقوفتين. وفي تهذيب التهذيب (٤/٤٤١) نقل الحافظ ابن حجر كلام ابن أبي خيثمة مختصراً أو وقع سقط في المطبوع من التهذيب فاختلف المعنى. وقال ابن محرز: (سمعت يحيى بن معين وذكر عنده يعقوب بن كاسب فقال: كذاب خبيث عدو لله محدود. قيل له: فمن كان محدوداً لا يُقبل حديثه؟ فقال: لا يُقبل حديث من حدَّ معرفة الرجال (١/٥٢) رقم ٢٠.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٢٤٥ رقم ٦٤٥.

(٥) الجرح والتعديل (٩/٢٠٦) رقم ٨٦١ وتهذيب الكمال (٣٢/٣٢١-٣٢٢).

مسنده أحاديث أنكرناها، فطالبناه بالأصول فدافعنا<sup>(١)</sup>، ثم أخرجها بعدُ فوجدنا الأحاديث في الأصول مغيّرة بخط طري؛ كانت مراسيل فأسندها وزاد فيها<sup>(٢)</sup>، وقال أبو حاتم: (هو ضعيف الحديث)<sup>(٣)</sup>. وقال الذهبي: (ضعيف)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: (صدوق ربما وهم)<sup>(٥)</sup>.

٢- عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القَرَظ المؤذن: قال ابن معين: (ضعيف)<sup>(٦)</sup>، وقال البخاري: (فيه نظر)<sup>(٧)</sup>، وقال أبو أحمد الحاكم: (حديثه ليس بالقائم)<sup>(٨)</sup>. وقال الذهبي: (في حديثه نكارة)<sup>(٩)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(١٠)</sup>.

٣- عبدالله بن محمد بن عمار وعمار وعمر ابنا حفص بن عمر بن سعد القَرَظ: قال عثمان الدارمي لابن معين: (عبدالله بن محمد بن عمار بن سعد وعمار وعمر ابنا)<sup>(١١)</sup> حفص بن عمر بن سعد عن آبائهم عن أجدادهم؛ كيف حال هؤلاء؟

(١) في المطبوع من ضعفاء العقيلي: (فدافعها) والمثبت من تهذيب التهذيب (٤/٤٤١).

(٢) الضعفاء للعقيلي (٤/١٥٥٠) رقم ٢٠٧٩.

(٣) الجرح والتعديل (٩/٢٠٦) رقم ٨٦١.

(٤) تلخيص المستدرک (٣/١٩٦).

(٥) تقريب التهذيب (٧٨١٥).

(٦) تاريخ ابن أبي خيثمة (٢/٣٥٢) رقم ٣٣٣٤.

(٧) التاريخ الكبير (٥/٢٨٧) رقم ٩٣٣.

(٨) تهذيب التهذيب (٢/٥١٠).

(٩) المغني (١/٥٣٧) رقم ٣٥٧٠.

(١٠) تقريب التهذيب (٣٨٧٣).

(١١) في الأصل (ابني).



فقال: ليسوا بشيء) (١).

وعمر وعمار ابنا حفص بن عمر بن سعد ذكرهما ابن حبان في الثقات (٢).  
فالإسناد ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: ( فيه عبد الرحمن بن عمار بن سعد، وقد  
ضعفه ابن معين ) (٣).

• وقد رويت زيادة حي على خير العمل في الأذان عن ابن عمر وأبي أمامة  
بن سهل بن حنيف رضي الله عنهم، كما روي ذلك عن علي بن الحسين  
رحمه الله.

أما أثر ابن عمر فقد روى ابن أبي شيبة في مصنفه (٤) وعبد الرزاق في مصنفه (٥)  
والبيهقي في السنن الكبرى (٦) من طرق متعددة عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه  
كان يقول في أذانه: حي على خير العمل.

وفي بعض تلك الروايات: كان ابن عمر يكبر في النداء ثلاثاً ويشهد ثلاثاً،  
وكان أحياناً إذا قال حي على الفلاح قال على إثرها: حي على خير العمل (٧).  
وفي بعضها أنه كان يقول ذلك في السفر (٨).

وفي بعضها: كان ابن عمر لا يؤذن في سفره، وكان يقول: حي على الفلاح،

(١) تاريخ الدارمي ص ١٦٩ رقم ٦٠٦.

(٢) (١٧٠/٧) و(٥١٦/٨).

(٣) مجمع الزوائد (١/٣٣٠).

(٤) (٢١٥/١).

(٥) (١/٤٦٠، ٤٦٤) رقم ١٧٨٦، ١٧٩٧.

(٦) كتاب الصلاة، باب ما روي في حي على خير العمل (١/٤٢٤-٤٢٥).

(٧) السنن الكبرى (١/٤٢٤).

(٨) المصدر نفسه (١/٤٢٥).

وأحياناً يقول: حي على خير العمل<sup>(١)</sup>.

وفي بعضها أنه كان يقيم الصلاة في السفر يقولها مرتين أو ثلاثاً، يقول: حي على الصلاة حي على الصلاة حي على خير العمل<sup>(٢)</sup>.

قال الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي معلقاً على الأثر السابق: (معنى الأثر أنه كان لا يؤذن في السفر بل يكتفي بالإقامة، ويكتفي من الإقامة بقوله حي على الصلاة مرتين أو ثلاثاً...)<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ بكر أبو زيد: (... وأما المروي عن ابن عمر رضي الله عنهما فإن هذا كان منه بالسفر، إذ كان لا يرى الأذان فيه، ويفعله على سبيل الإيذان والتنبيه، لا على أنه لفظ مسنون. أمّا وقد أصبح شعاراً للرافضة فيجب هجره حتى ولو في المباح من الكلام)<sup>(٤)</sup>.

وأما ما روي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف فلم أفت عليه مسنداً، وقال المحب الطبري في أحكامه<sup>(٥)</sup>: (رواه سعيد بن منصور في سننه عن أبي أمامة بن سهل البدري)، وقال البيهقي بعد روايته ما تقدم عن ابن عمر: (وروي ذلك عن أبي أمامة)<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حزم: (... وقد صحّ عن ابن عمر وأبي أمامة بن سهل بن حنيف أنهم كانوا يقولون في أذانهم: حي على خير العمل، ولا نقول به

(١) المصدر نفسه (١/٤٢٤).

(٢) مصنف عبد الرزاق (١/٤٦٤) رقم ١٧٩٧.

(٣) من تعليقه على مصنف عبد الرزاق (١/٤٦٤).

(٤) تصحيح الدعاء ص ٣٧٩.

(٥) كما في نيل الأوطار (١/٥٣١).

(٦) السنن الكبرى (١/٤٢٥).

لأنه لم يصحّ عن النبي ﷺ ولا حجة في أحد دونه (١).  
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... كما يُعلم أنّ حي على خير العمل لم يكن من الأذان الراتب، وإنما فعله بعض الصحابة لعارضٍ تحضيفاً للناس على الصلاة...) (٢).

وأما أثر علي بن الحسين فقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣) والبيهقي في السنن الكبرى (٤) من طريق حاتم بن إسماعيل (٥) عن جعفر (٦) عن أبيه (٧) ومسلم بن أبي مريم (٨) أنّ علي بن حسين كان يؤذن فإذا بلغ حي على الفلاح قال: حي على خير العمل، ويقول: هو الأذان الأول.

قال البيهقي بعدما روى الأثر المتقدم: ( وهذه اللفظة لم تثبت عن النبي ﷺ فيما علم بلائاً وأباً محذورة، ونحن نكره الزيادة فيه، وبالله التوفيق ) (٩).

• وقد بين أهل العلم أنّ زيادة حي على خير العمل في الأذان بدعة محدثة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في سياق كلامه عن الرافضة: (... وهم قد زادوا في الأذان شعاراً لم يكن يُعرف على عهد النبي ﷺ، ولا نقل أحد أنّ النبي ﷺ أمر

(١) المحل (٣/١٦٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٣/١٠٣).

(٣) (١/٢١٥).

(٤) (١/٤٢٥).

(٥) حاتم بن إسماعيل المدني: صدوق بهم، مات سنة (١٨٦) أو (١٨٧). تقريب التهذيب (٩٩٤).

(٦) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين المعروف بالصادق: صدوق فقيه إمام، مات سنة (١٤٨). المصدر نفسه (٩٥٠).

(٧) محمد بن علي بن الحسين المعروف بالباقر: ثقة فاضل، من الرابعة. المصدر نفسه (٦١٥١).

(٨) مسلم بن أبي مريم المدني مولى الأنصار: ثقة. المصدر نفسه (٦٦٤٧).

(٩) السنن الكبرى (١/٤٢٥).

بذلك في الأذان، وهو قولهم: حي على خير العمل.

وغاية ما يُنقل - إن صحَّ النقل - أن بعض الصحابة كابن عمر رضي الله عنهما كان يقول ذلك أحياناً على سبيل التوكيد ...

ونحن نعلم بالاضطرار أن الأذان الذي كان يؤذنه بلال وابن أم مكتوم في مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة، وأبو محذورة بمكة، وسعد القرظ في قباء؛ لم يكن فيه هذا الشعار الرافضي، ولو كان فيه لُنقله المسلمون ولم يهملوه، كما نقلوا أيسر منه. فلما لم يكن في الذين نقلوا الأذان من ذكر هذه الزيادة عُلِمَ أنّها بدعة باطلة).<sup>(١)</sup>

وقال الشيخ عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب: (الذي يقول في الأذان: حي على خير العمل يُنكر عليه ويُعلم أن هذا من مبتدعات الرافضة التي ما ورد عن النبي ﷺ فيها شيء، ولا عن أهل بيته ولا عن أصحابه رضي الله عنهم أجمعين...).<sup>(٢)</sup>

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (... وأما ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما وعن علي بن الحسين زين العابدين - رضي الله عنه وعن أبيه - أنّهما كانا يقولان في الأذان: حي على خير العمل؛ فهذا في صحته عنهما نظر وإن صححه بعض أهل العلم عنهما، لكن ما قد عُلِمَ من علمهما وفقههما في الدين يوجب التوقف عن القول بصحة ذلك عنهما، لأنّ مثلها لا يخفى عليه أذان بلال ولا أذان أبي محذورة. وابن عمر رضي الله عنه قد سمع ذلك وحضره، وعلي بن الحسين رحمه الله من أفقه الناس، فلا ينبغي أن يُظنَّ بهما أن يخالفا سنة رسول الله ﷺ المعلومة المستفيضة في الأذان. ولو

(١) منهاج السنة (٦/٢٩٣-٢٩٤).

(٢) الدرر السنية (٤/٢٠٦-٢٠٧).

فرضنا صحة ذلك عنهما فهو موقوف عليهما، ولا يجوز أن تُعارض السنة الصحيحة بأقوالهما ولا أقوال غيرهما، لأن السنة هي الحاكمة مع كتاب الله العزيز على جميع الناس، كما قال الله عز وجل: { يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر } . وقد رددنا هذا اللفظ المنقول عنهما - وهو عبارة: (حي على خير العمل) في الأذان - إلى السنة فلم نجد لها فيما صحَّ عن رسول الله ﷺ من ألفاظ الأذان.

وأما قول علي بن الحسين رضي الله عنه فيما روي عنه أنها في الأذان الأول فهذا يحتمل أنه أراد به الأذان بين يدي رسول الله ﷺ أول ما سُرع، فإن كان أراد ذلك فقد نسخ بما استقر عليه الأمر في حياة النبي ﷺ وبعدها من ألفاظ أذان بلال وابن أم مكتوم وأبي محذورة، وليس فيها هذا اللفظ...

ثم يقال: إن القول بأن هذه الجملة موجودة في الأذان الأول إذا حملناه على الأذان بين يدي رسول الله ﷺ غير مسلم به؛ لأن ألفاظ الأذان حين سُرع محفوظة في الأحاديث الصحيحة وليس فيها هذه الجملة، فعلم بطلانها وأنها بدعة.

ثم يقال أيضاً علي بن الحسين رضي الله عنه من جملة التابعين، فنخبره هذا لو صرح فيه بالرفع فهو في حكم المرسل، والمرسل ليس بحجة عند جماهير أهل العلم كما نقل ذلك عنهم الإمام أبو عمر ابن عبد البر في كتاب التمهيد، هذا لو لم يوجد في السنة الصحيحة ما يخالفه، فكيف وقد وُجد في الأحاديث الصحيحة الواردة في صفة الأذان ما يدلُّ على بطلان هذا المرسل وعدم اعتباره، والله الموفق (١).

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٤/ ٢٦٠-٢٦١) و(١٠/ ٣٥٣-٣٥٤).

وقال الشيخ ابن باز أيضاً: (... أما الزيادة في الأذان بقول المؤذن: حي على خير العمل أو أشهد أن علياً وليّ الله أو غير ذلك فبدعة لا أساس لها...) (١).  
 وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢): (... أما قول المؤذن في أذان الصبح: حي على خير العمل؛ فليس بثابت ولا عمل عليه عند أهل السنة، وهذا من مبتدعات الرافضة، فمن فعله يُنكر عليه...).

(١) المصدر نفسه (١٠/٢٣٦).

(٢) (٦/٩٥-٩٦).

## المبحث الثاني:

### ما روي في الذكر عند سماع الأذان

(٣٤)- [١] عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ( من قال حين يسمع النداء: مرحباً بالقائلين عدلاً مرحباً بالصلاة وأهلاً؛ كتب الله له ألفي ألف حسنة ومحاه عنه ألفي ألف سيئة ورفع له ألفي ألف درجة ).

هذا الحديث روي من طريقين عن جعفر بن محمد عن أبيه موصولاً ومرسلاً:  
 أ- فقد ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> من طريق سليمان بن الربيع النهدي عن همام بن مسلم الزاهد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي به. وفي هذا الإسناد:

- ١- سليمان بن الربيع النهدي: قال الدارقطني: ( متروك )<sup>(٣)</sup>، وقال أيضاً: ( روى سليمان بن الربيع هذا أحاديث مناكير عن شيخ سمّاه همام بن مسلم... )<sup>(٤)</sup>.
- ٢- همام بن مسلم الزاهد: قال ابن حبان: ( كان ممن يسرق الحديث ويحدّث به، ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم... )<sup>(٥)</sup>، وقال الدارقطني: ( متروك )<sup>(٦)</sup>،

(١) (٩٦/٤) رقم ٥٧٩٣ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق، ولسان الميزان (٣٤٤/٨) ترجمة همام بن مسلم الزاهد، وذيل اللالكى المصنوعة ص ١٠٣.

(٣) العلل (٨/١٠٤-١٠٥). وقال في موضع آخر: ( ضعيف ) المصدر نفسه (١١/١٥٣).

(٤) تاريخ بغداد (٧٤/١٠) رقم ٤٥٩٠.

(٥) المجروحين (٢/٤٤٥) رقم ١١٧٠.

(٦) العلل (٨/١٠٥).

وقال الخطيب البغدادي: (همام بن مسلم مجهول) <sup>(١)</sup>.

٣- الانقطاع بين محمد بن علي بن الحسين وعلي رضي الله عنه: قال أبو زرعة:

(محمد بن علي بن الحسين عن علي مرسل) <sup>(٢)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً؛ وقد ذكر الحافظ ابن حجر عله المتقدمة ثم قال:

(والمتن باطل، وإنما يُروى ذلك عن عثمان من فعله، وليس فيه ذكر الثواب

المذكور، والله أعلم) <sup>(٣)</sup>، وقال السيوطي: (موضوع) <sup>(٤)</sup>.

ب- ورواه الخطيب في تاريخ بغداد <sup>(٥)</sup> من طريق موسى بن إبراهيم المروزي

عن موسى بن جعفر عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر الحديث.

وفي هذا الإسناد: موسى بن إبراهيم أبو عمران المروزي؛ قال ابن معين:

(كذاب) <sup>(٦)</sup>، وقال العقيلي: (منكر الحديث لا يُتابع على حديثه) <sup>(٧)</sup>، وقال ابن

عدي: (شيخ مجهول حدّث بالمناكير عن قوم ثقات أو من لا بأس بهم...) <sup>(٨)</sup>،

وقال الدارقطني: (متروك) <sup>(٩)</sup>.

فهذا مرسل تالف.

(١) تاريخ بغداد (١/٣٣٢).

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٧٥ رقم ٦٧٥.

(٣) لسان الميزان (٨/٣٤٤).

(٤) ذيل اللالكعي المصنوعة ص ١٠٣.

(٥) (٢٩/١٥).

(٦) تاريخ بغداد (٢٩/١٥) رقم ٦٩٤٧.

(٧) الضعفاء (٤/١٣١٨) رقم ١٧٤٢.

(٨) الكامل (٦/٢٣٤٧) ولسان الميزان (٨/١٨٨).

(٩) تاريخ بغداد (١٥/٣٠).



وما أشار إليه الحافظ قد روي عن عثمان رضي الله عنه من ثلاث طرق:  
 أولها: رواه أحمد بن منيع في مسنده<sup>(١)</sup> والطبراني في الدعاء<sup>(٢)</sup> من طريق عبد  
 الرحمن بن إسحاق عن عبدالله القرشي<sup>(٣)</sup> عن عبدالله بن عكيم عن عثمان به.  
 ولم يذكر ابن منيع في روايته عبدالله القرشي. وفي هذا الإسناد:  
 ١- عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة<sup>(٤)</sup> الواسطي الأنصاري: وهما ابن معين<sup>(٥)</sup>،  
 والإمام أحمد<sup>(٦)</sup> والبخاري<sup>(٧)</sup>، وقال أبو زرعة: (ليس بقوي)<sup>(٨)</sup>، وقال أبو حاتم:  
 (ضعيف الحديث منكر الحديث، يُكتب حديثه ولا يُتَّجَّح به)<sup>(٩)</sup>. وقال الذهبي:  
 (ضعفوه)<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(١١)</sup>.  
 ٢- عبدالله أو عبيد الله القرشي: لم يتبين لي من هو.

- 
- (١) كما في إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري (٤٨٧/١) رقم ٩١٠.  
 (٢) (١٠١١/٢) رقم ٤٦٠.  
 (٣) في تهذيب الكمال (٣١٨/١٥) و(٥١٦/١٦): (عبيد الله القرشي) بالتصغير.  
 (٤) ذكر ابن حجر في الكنى من تقريب التهذيب سبعة رواة كنيتهم أبو شيبة منهم عبد الرحمن بن إسحاق  
 المذكور، ثم قال: (أبو شيبة عن عبدالله بن عكيم: يحتمل أن يكون أحد هؤلاء وإلا فمجهول) (٨١٦٥).  
 ورواية ابن منيع قد ترجح أنه أبو شيبة الواسطي عبد الرحمن بن إسحاق، والله أعلم.  
 (٥) تاريخ الدوري (٣٤٤/٢)؛ قال: (ضعيف ليس بشيء)  
 (٦) العلل ومعرفة الرجال (٢٨٦/٢) رقم ٢٢٧٨؛ قال: (متروك الحديث)، وقال أيضاً: (ليس بشيء منكر  
 الحديث) الجرح والتعديل (٢١٣/٥) رقم ١٠٠١.  
 (٧) التاريخ الكبير (٢٥٩/٥) رقم ٨٣٥؛ قال: (فيه نظر)، وقال أيضاً: (ذهب الحديث) العلل الكبير  
 للترمذي (٩٧٤/٢).  
 (٨) الجرح والتعديل (٢١٣/٥).  
 (٩) المصدر نفسه.  
 (١٠) الكاشف (٦٢٠/١) رقم ٣١٣٧.  
 (١١) تقريب التهذيب (٣٧٩٩).

الطريق الثاني: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(١)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٢)</sup> وفي الدعاء<sup>(٣)</sup> من طريق قتادة عن عثمان به.

وقتادة لم يدرك عثمان<sup>(٤)</sup>، وبذلك أعله الهيثمي في مجمع الزوائد<sup>(٥)</sup>.

الطريق الثالث: رواه الطبراني في الدعاء<sup>(٦)</sup> من طريق حنيف المؤذن عن عثمان به.

وفي إسناده حنيف بن رستم المؤذن الكوفي: قال ابن معين: (هو شيخ)<sup>(٧)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٨)</sup> وقال الذهبي: (مجهول)<sup>(٩)</sup>، وقال ابن حجر: (مجهول من السابعة)<sup>(١٠)</sup>.

أي فالإسناد منقطع أيضاً.

فأسانيد هذا الأثر عن عثمان رضي الله عنه ضعيفة ومنقطعة، ومع ذلك فمتونها مضطربة أيضاً، ففي بعضها أن عثمان رضي الله عنه كان إذا سمع الأذان قال: مرحباً بالقائلين عدلاً وبالصلاة مرحباً وأهلاً<sup>(١١)</sup>، وفي بعضها أنه كان يقول ذلك

(١) (١/٢٢٧-٢٢٨) و(١٠/٤٠٨) رقم ٩٨٢٢.

(٢) (١/٤٣) رقم ١٢٩.

(٣) (٢/١٠١١) رقم ٤٦١.

(٤) وُلد قتادة سنة (٦١). تهذيب الكمال (٢٣/٥١٧).

(٥) (٢/٤).

(٦) (٢/١٠١١) رقم ٤٥٩.

(٧) الجرح والتعديل (٣/٣١٨) رقم ١٤٢٣.

(٨) (٦/٢٤٨).

(٩) ميزان الاعتدال (١/٦٢١) رقم ٢٣٧٥.

(١٠) تقريب التهذيب (١٥٨٧).

(١١) الدعاء للطبراني (٤٥٩).

إذا قال المؤذن حي على الصلاة<sup>(١)</sup>، وفي بعضها أنه كان يقول ذلك إذا سمع المؤذن قال قد قامت الصلاة، ثم ينهض إلى الصلاة<sup>(٢)</sup>، وفي بعضها أنه كان يقول ذلك إذا جاءه من يؤذنه بالصلاة<sup>(٣)</sup>.

فعلى التسليم بتقوي أسانيد هذا الأثر عن عثمان رضي الله عنه ببعضها فإنه لا يصلح الاحتجاج به على مشروعية هذا الذكر في وقت معين لما تقدم من اختلاف رواياته.

فعلى فرض ثبوته عن عثمان رضي الله عنه فهو محمول على أنه كان إذا سمع الأذان أو جاءه من يؤذنه بالصلاة يقول أحياناً: مرحباً بالقائلين عدلاً وبالصلاة مرحباً وأهلاً، وذلك من باب المبادرة إلى الطاعة وامتنال أمر الله، لا على وجه اتخاذ سنة وذكر مخصوصاً، والله أعلم.

• وقد بين أهل العلم أن إجابة المؤذن بالذكر المتقدم بدعة.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في سياق كلامه عن الأذكار المبتدعة في الأذان: (... وكذا قولهم: مرحباً بالقائلين عدلاً إلخ باطل وبدعة)<sup>(٤)</sup>. وذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن: (قول: مرحباً بالقائلين عدلاً وبالصلاة مرحباً وأهلاً)<sup>(٥)</sup>.

(١) المصدر نفسه (٤٦٠).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٤٠٨/١٠).

(٣) المعجم الكبير للطبراني (٤٣/١).

(٤) السنن والمبتدعات ص ٤٩.

(٥) تصحيح الدعاء ص ٣٨١.

(٣٥) - [٢] عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: ( إذا سمعتم المؤذن أذن فقولوا: اللهم افتح أقفال قلوبنا بذكرك، وأتمم علينا نعمتك وفضلك، واجعلنا في عبادك الصالحين ).

رواه ابن حبان في الثقات<sup>(١)</sup> وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٢)</sup> ومن طريقه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٣)</sup> من طريق أحمد بن إبراهيم اليحصبي عن الحسن بن حاتم الألهاني عن عمر بن خالد الوهبي عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن إبراهيم بن عبد الحميد اليحصبي: لم أجد له ترجمة.

٢- الحسن بن حاتم الألهاني: ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٤)</sup> وقال: ( الحسن بن حاتم الألهاني: حمصي يروي عن عمر بن خالد الوهبي عن أنس بن مالك، روى عنه أحمد بن إبراهيم اليحصبي ).

٣- عمر بن خالد الوهبي: ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٥)</sup> وقال: ( يروي عن أنس بن مالك، عداة في أهل الشام، روى عنه الحسن بن حاتم الألهاني ).

قال الألباني: ( هذا سند ضعيف مجهول، فإنَّ عمر هذا لم أرَ من ذكره غير ابن حبان، ومثله الحسن بن حاتم الألهاني )<sup>(٦)</sup>.

(١) (١٥٣/٥).

(٢) ص ٨٠ رقم ١٠٠.

(٣) كما في زهر الفردوس ج ١/١ ص ٦١.

(٤) (١٦٧/٦).

(٥) (١٥٣/٥).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨٣/٦) رقم ٢٥٧٠.

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن قول: ( اللهم افتح لنا أقفال قلوبنا بذكرك وأتمم علينا نعمتك من فضلك واجعلنا من عبادك الصالحين )<sup>(١)</sup>.

(٣٦) - [٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ( من سمع المؤذن يؤذن فقال كما يقول، ثم يقول: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبياً وبالقرآن إماماً وبالکعبة قبله، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم قال: اللهم اكتب شهادتي هذه في عليين وأشهد عليها ملائكتك المقربين وأنبياءك المرسلين وعبادك الصالحين، واختم عليها بآمين، واجعل لي عندك عهداً تُوفِّينيه يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد؛ بَدَرْتُ إليه بطاقة من تحت العرش فيها أمانه من النار).

رواه البيهقي في الدعوات الكبير<sup>(٢)</sup> وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٣)</sup> من طريق الفضل بن محمد الشعراني عن أبي الوليد هشام بن إبراهيم<sup>(٤)</sup> المخزومي عن موسى بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري عن عمه عن<sup>(٥)</sup> أبي سلمة عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١ - الفضل بن محمد بن المسيب الشعراني البيهقي: قال ابن أبي حاتم: ( تكلموا

(١) تصحيح الدعاء ص ٣٨٣.

(٢) (٣٥/١) ح ٥١.

(٣) (٢٠٦/١) ح ٢٨١.

(٤) في المطبوع من الترغيب والترهيب: ( هشام بن إسماعيل )، لكن رواه ابن حجر في نتائج الأفكار (٣٥٤/١) من طريق الأصبهاني في الترغيب والترهيب وفيه: ( هشام بن إبراهيم )، وهو كذلك عند البيهقي.

(٥) كلمة ( عن ) سقطت من إسناد البيهقي.

فيه ( <sup>(٣١)</sup> )، وقال ابن الأخرم: ( صدوق إلا أنه كان غالباً في التشيع ) <sup>(٣٢)</sup>، وقال أبو أحمد الحاكم: ( رماه الحسين بن محمد بن زياد القباني بالكذب ) <sup>(٣٣)</sup>، وقال أبو عبدالله الحاكم: ( ثقة مأمون لم يُطعن في حديثه بحجة ) <sup>(٣٤)</sup>.

٢- هشام بن إبراهيم أبو الوليد المخزومي إمام مسجد صنعاء: لم أجد له ترجمة، وقال الألباني: ( لم أجد له ذكراً في شيء من كتب الرجال التي عندي والله أعلم ) <sup>(٣٥)</sup>.

٣- موسى بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري: قال العقيلي: ( مجهول بالنقل ) <sup>(٣٦)</sup>.

وقال الذهبي: ( موسى بن جعفر الأنصاري عن عمه: لا يُعرف ) <sup>(٣٧)</sup>، وقال ابن حجر: (... ولا رأيت لموسى هذا ذكراً في تاريخ البغدادي ولا ثقات ابن حبان، وهو أخو محمد وإسماعيل ابني جعفر بن أبي كثير المتقنين المشهورين، والله أعلم ) <sup>(٣٨)</sup>.

٤- عمُّ موسى بن جعفر: قال ابن حجر: ( لم أقف على اسمه ولا عرفت حاله ) <sup>(٣٩)</sup>.

فالحديث ضعيف جداً؛ قال ابن حجر: ( حديث غريب ) <sup>(٤٠)</sup> وقال الألباني:

(١) الجرح والتعديل (٦٩/٧) رقم ٣٩٣. ونُسب القول في الميزان (٣/٣٥٨) ثم في اللسان (٦/٣٥٠) لأبي حاتم، وهو على الصواب في تذكرة الحفاظ (٢/٦٢٧).

(٢) ميزان الاعتدال (٣/٣٥٨).

(٣) تاريخ دمشق (٤٨/٣٦٥) رقم ٥٦٢٦. وقال الذهبي: ( وأما الحسين القباني فرماه بالكذب فبالغ ) سير أعلام النبلاء (١٣/٤١٩).

(٤) سؤالات مسعود السجزي ص ١٨٤-١٨٥ رقم ٢٢٤.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٤/١/٤٧٤).

(٦) الضعفاء (٤/١٣٠٧) رقم ١٧٢٨.

(٧) ميزان الاعتدال (٤/٢٠١).

(٨) لسان الميزان (٨/١٩٢-١٩٣).

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) نتائج الأفكار (١/٣٥٥).

(منكر جداً شبه موضوع) (١١).

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن: ( الزيادة في إجابة المؤذن بعد قوله: " وبالإسلام ديناً " بقول: وبالقرآن إماماً وبالكعبة قبله، اللهم اكتب شهادتي في عليين... ) (١٢).

(٣٧) - [٤] عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: ( من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة [والدرجة الرفيعة] وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته؛ حلت له شفاعتي يوم القيامة).

ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة (١٣) فقال: ( حديث الدرجة الرفيعة المدرج فيما يُقال بعد الأذان: لم أره في شيء من الروايات. وأصل الحديث عند أحمد (١٤) والبخاري (١٥) والأربعة (١٦) عن جابر... وكأن من زادها اغترّبها وقع في بعض نسخ الشفاء في حديث جابر المشار إليه... ولم أرها في سائر نسخ الشفاء... ).  
وقال الحافظ ابن حجر بعد أن خرّج حديث جابر: ( وليس في شيء من طرقه

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٧٢/١/١٤) رقم ٦٧١٤.

(٢) تصحيح الدعاء ص ٣٨٤.

(٣) ص ٢١٢-٢١٣ رقم ٤٨٤.

(٤) في مسنده (٣/٣٥٤) عن علي بن عياش عن شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر به، ومدار الحديث على هذا الإسناد في جميع المصادر التي وقفت عليها.

(٥) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الدعاء في النداء (٢/١٢٤) ح ٦١٤.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الدعاء عند الأذان (١/٣٦٢) ح ٥٢٩، وجامع الترمذي، أبواب الصلاة، باب ما يقول إذا أذن المؤذن [باب منه] (١/٢٥٢-٢٥٣) ح ٢١١، والنسائي في المجتبى، كتاب الأذان، باب الدعاء عند الأذان (٢/٣٥٥-٣٥٦) ح ٦٧٩، وسنن ابن ماجه، كتاب الصلاة، باب ما يقال إذا أذن المؤذن (٢/٤٨-٤٩) ح ٧٢٢.

ذكر الدرجة الرفيعة...<sup>(١)</sup> وقال الألباني في تخريج الحديث المتقدم أيضاً: ( وقع عند البعض زيادات في متن هذا الحديث فوجب التنبيه عليها... ) فذكر منها: ( عند ابن السني<sup>(٢)</sup> ) والدرجة الرفيعة، وهي مدرجة أيضاً من بعض النساخ، فقد علمت مما سبق أنّ الحديث عنده من طريق النسائي، وليست عنده ولا عند غيره...<sup>(٣)</sup>

ونحو هذه الزيادة ما جاء في رواية أبي القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٤)</sup>: ( أت محمداً الوسيلة والفضيلة والرّفعة )، فهي مدرجة أيضاً من بعض النساخ والله أعلم.

• وقد بين أهل العلم أنّ زيادة ( والدرجة الرفيعة ) في الذكر بعد الأذان بدعة.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري: ( ترك إجابة السامعين للأذان بمثل ما يقول المؤذن، ثم تركهم للصلاة على النبي ﷺ وسؤالهم له الوسيلة؛ جهلٌ عظيمٌ وحرمان. وزيادة: والدرجة الرفيعة في أثنائه بدعة... )<sup>(٥)</sup>.

(١) التلخيص الحبير (١/٣٧٦).

(٢) وردت هذه الزيادة المدرجة في كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني في طبعة حيدرآباد سنة ١٣١٥ و ١٣٥٨ وهي غير موجودة في نسخ الكتاب الخطية كما نبّه عليه محقق طبعة دار الأرقم الدكتور عبد الرحمن إلهي البرني ص ٧٧ والشيخ سليم الهلالي في عجالة الراغب المتمني (١/١٤٨)، وقد أثبت الأستاذ بشير عيون في طبعة دار البيان ص ٤٨-٤٩ هذه الزيادة وإن كان أشار في الحاشية إلى أنها مدرجة وأحال على كلام الشيخ الألباني المتقدم.

(٣) إرواء الغليل (١/٢٦١)، ونحوه في الثمر المستطاب (١/١٩١).

(٤) (١/٢٠٨) ح ٢٨٦ من طريق علي بن عياش بالإسناد المتقدم نفسه.

(٥) السنن والمبتدعات ص ٤٨.



وقال الشيخ الألباني: (... وأما زيادة: الدرجة الرفيعة... فبدعةٌ لم ترد...)<sup>(١)</sup>.  
 (٣٨) - [٥] عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ  
 إذا سمع المؤذن قال حي على الفلاح قال: (اللهم اجعلنا مفلحين).  
 رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٢)</sup> ومن طريقه الديلمي في مسند  
 الفردوس<sup>(٣)</sup> من طريق عبد الله بن واقد عن نصر بن طريف عن عاصم بن بهدلة<sup>(٤)</sup>  
 عن أبي صالح<sup>(٥)</sup> عن معاوية به. وفي هذا الإسناد:  
 ١ - عبد الله بن واقد أبو قتادة الحرّاني: ليّنه ابن معين<sup>(٦)</sup> والإمام أحمد<sup>(٧)</sup>، وقال  
 البخاري: (تركوه منكر الحديث)<sup>(٨)</sup>، وقال أبو زرعة: (لا يُحدّث عنه)<sup>(٩)</sup>، وقال  
 أبو حاتم: (تكلّموا فيه، منكر الحديث وذهب حديثه)<sup>(١٠)</sup>، وقال النسائي:  
 (متروك الحديث)<sup>(١١)</sup>. وقال ابن حجر: (متروك)<sup>(١٢)</sup>.

(١) من تعليقه على إصلاح المساجد للقاسمي ص ١٣١.

(٢) ص ٧٤ رقم ٩٢.

(٣) كما في زهر الفردوس ج ٣/١ ص ١٩٧-١٩٨ والمقاصد الحسنة ص ٨٤ رقم ١٦٥.

(٤) عاصم بن بهدلة: هو عاصم بن أبي النجود أبو بكر الكوفي المقرئ، صدوق له أوهام، حجة في القراءة،  
 توفي سنة (١٢٨). تقريب التهذيب (٣٠٥٤).

(٥) أبو صالح ذكوان السمان الزيات المدني: ثقة ثبت، توفي سنة (١٠١). المصدر نفسه (١٨٤١).

(٦) تاريخ الدوري (٢/٣٣٥)، ومعرفة الرجال رواية ابن محرز (٦٧/١) رقم ١٣١.

(٧) العلل ومعرفة الرجال (٢٠٦/١) رقم ٢١٦، و(٥٤/٢) رقم ١٥٣٣.

(٨) التاريخ الكبير (٥/٢١٩) رقم ٧١٣.

(٩) الجرح والتعديل (٥/١٩٢) رقم ٨٨٣.

(١٠) المصدر نفسه.

(١١) الضعفاء والمتروكون ص ١٥٠ رقم ٣٥٤.

(١٢) تقريب التهذيب (٣٦٨٧).

٢- نصر بن طريف أبو جزي<sup>(١)</sup> القصاب الباهلي: كذبه ابن معين<sup>(٢)</sup>، وتركه ابن  
المديني<sup>(٣)</sup> والإمام أحمد<sup>(٤)</sup> وأبو حاتم<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup>، وقال البخاري: (سكتوا عنه،  
ذاهب)<sup>(٧)</sup>.

فالإسناد وإه قال ابن حجر: (هذا حديث غريب... وقد أخرج أحمد<sup>(٨)</sup>  
والطبراني<sup>(٩)</sup> من رواية حماد بن سلمة عن عاصم بهذا الإسناد أنه قال كما قال  
المؤذن إلى قوله: أشهد أن محمداً رسول الله. وزاد الطبراني<sup>(١٠)</sup> من رواية أبان  
العتار عن عاصم: ثم صمّت.

فظهر بذلك أن الذي زاده نصر لم يُتابع عليه، والله أعلم<sup>(١١)</sup>. وقال الألباني:  
(موضوع)<sup>(١٢)</sup>.

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن قول: (اللهم اجعلنا

(١) أبو جزي: قيل هو بكسر الجيم وسكون الزاي، وقيل غير ذلك. انظر المؤلف والمختلف للدارقطني  
(٤٩٣/١) مع حاشية محققه، والإكمال لابن ماكولا (٨١/٢) مع تعليق العلامة العلمي عليه (٧٩/٢-  
٨١).

(٢) الكامل (٢٤٩٧/٧).

(٣) سؤالات عثمان بن أبي شيبة ص ٦٠ رقم ٢٧.

(٤) الجرح والتعديل (٤٦٧/٨) رقم ٢١٣٩.

(٥) المصدر نفسه (٤٦٨/٨).

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ٢٣٦ رقم ٦٢٢.

(٧) التاريخ الكبير (١٠٥/٨) رقم ٢٣٥٥.

(٨) مسند أحمد (١٠٠/٤).

(٩) المعجم الكبير (٣٣٥/١٩) رقم ٧٧٠.

(١٠) المصدر نفسه رقم ٧٧١.

(١١) نتائج الأفكار (٣٥٧/١).

(١٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٤٣/٢) رقم ٧٠٦.

مفلحين عند قول المؤذن: حي على الفلاح (١).

(٣٩) - [٦] حديث ( صدقت وبررت ).

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني (٢) وابن حجر الهيتمي (٣) والقاري (٤): ( لا

أصل له ).

وقال الصنعاني: (... وقيل يقول في جواب التثويب: صدقت وبررت. وهذا

استحسان من قائله وإلا فليس فيه سنة تُعتمد ) (٥).

ومثله قول: صدق رسول الله ﷺ؛ قال السخاوي: ( حديث: صدق رسول الله

ﷺ؛ هو كلام يقوله كثيرون من العامة عقب قول المؤذن في الصبح: الصلاة خير

من النوم... ) (٦).

لكنه ختم كلامه بقوله: ( ولكن الراجح قول: صدقت وبررت، لا هذا ).

والصواب: لا هذا ولا ذاك، بل الراجح أن يمثل قول النبي ﷺ: ( إذا سمعتم

المؤذن فقولوا مثل ما يقول ) (٧).

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن قول: ( صدقت وبررت

- زاد بعضهم: وبالحق نطقت - في الجواب على التثويب في أذان الصبح:

(١) تصحيح الدعاء ص ٣٨١.

(٢) التلخيص الحبير (١/٣٧٨).

(٣) كما في كشف الخفاء (٢/٢٨) رقم ١٥٩٢.

(٤) الأسرار المرفوعة ص ٢٣١ رقم ٢٥٨-٢٥٩.

(٥) سبل السلام (٢/٨٤).

(٦) المقاصد الحسنة ص ٢٦٠ رقم ٦١٧.

(٧) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن... (١/٢٨٨-٢٨٩) ح

٣٨٤ من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

الصلاة خير من النوم، ولا أصل لهذا الجواب فلا يُعمل به (١١٠).

(٤٠) - [٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: ( من سمع الأذان فقال:  
اللهم إني أسألك بإقبال ليلك وإدبار نهارك وحضور صلواتك وأصوات دعائك  
أن تتوب عليّ؛ إذا قالها حين يصبح فمات من يومه أو ليله مات شهيداً ).

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس (١١٠)، وعزاه ابنه أبو منصور الديلمي في مسند  
الفردوس (١١٠) لأبي الشيخ عن جعفر بن إبراهيم عن الوليد بن صالح (١١٠) عن حبان  
بن علي العنزلي عن الهيثم بن عتبة عن إسماعيل عن أنس به. وفي هذا الإسناد:  
١- حبان بن علي العنزلي: وهو (ضعيف) (١١٠)، وقد تقدم الكلام عليه في  
الحديث رقم (٥).

٢- الهيثم بن عتبة: لم أجد له ترجمة.

٣- إسماعيل: لم يتبين لي من هو (١١٠).

فالإسناد ضعيف.

(٤١) - [٨] عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: علّمني رسول الله ﷺ أن أقول  
عند أذان المغرب: ( اللهم إنّ هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك وأصوات دُعائك

(١) تصحيح الدعاء ص ٣٨٤.

(٢) (٩٦/٤) رقم ٥٧٩٢ ط دار الكتاب العربي.

(٣) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق.

(٤) الوليد بن صالح النخاس - بنون ومعجمة - أبو محمد الجزري: ثقة من صغار التاسعة. تقريب التهذيب  
(٧٤٢٩).

(٥) المصدر نفسه (١٠٧٦).

(٦) وفي الرواة عن أنس: إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، وهو (صدوق بهم) المصدر نفسه (٤٦٣).  
وإسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، وهو (ثقة حجة) المصدر نفسه (٤٧٩).

فاغفر لي).

رواه أبو داود في سننه<sup>(١)</sup> والترمذي في جامعه<sup>(٢)</sup> وابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٣)</sup> - وعنه عبد بن حميد في مسنده<sup>(٤)</sup> - وأبو يعلى في مسنده<sup>(٥)</sup> - وعنه ابن حبان في الثقات<sup>(٦)</sup> - والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٧)</sup> وفي الدعاء<sup>(٨)</sup> وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٩)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(١٠)</sup> - وعنه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(١١)</sup> وفي الدعوات الكبير<sup>(١٢)</sup> - والسلفي في الطيوريات<sup>(١٣)</sup> من طريق عن أبي كثير مولى أم سلمة عن أم سلمة به.  
ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار<sup>(١٤)</sup> من طريق حفصة بنت أبي بكر عن أمها عن أم سلمة به؛ قال الحافظ ابن حجر: (والمحفوظ الأول)<sup>(١٥)</sup>.

(١) كتاب الصلاة، باب ما يقول عند أذان المغرب (١/٣٦٢-٣٦٣) ح ٥٣٠.

(٢) أبواب الدعوات، باب دعاء أم سلمة (٥/٥٤٣) ح ٣٥٨٩.

(٣) (١٠/٢٢٧) رقم ٩٢٩٩.

(٤) كما في المنتخب (٢/٣٨٩) ح ١٥٤١.

(٥) (١٢/٣٢٤-٣٢٣) ح ٦٨٩٦.

(٦) (٦/٢٥٠).

(٧) (٢٣/٣٠٣) ح ٦٨٠-٦٨١.

(٨) (٢/١٠٠٠-١٠٠١) ح ٤٣٤-٤٣٦.

(٩) ص ٣٩٣ ح ٦٤٩.

(١٠) (١/١٩٩).

(١١) كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا فرغ من ذلك (١/٤١٠).

(١٢) (٢/٩٦-٩٧) ح ٣٣٣-٣٣٤.

(١٣) ص ١٨-١٩ ح ٢٣.

(١٤) كتاب الصلاة، باب ما يستحب للرجل أن يقوله إذا سمع الأذان (١/١٤٦).

(١٥) نتائج الأفكار (٣/١٢). وبين الحافظ في إتحاف المهرة (١٨/١٩٠-١٩١) أن ما وقع في إسناد الطحاوي (... عن حفصة بنت أبي بكر عن أمها) هو تصحيف في الموضعين، والصواب: عن حفصة بنت أبي كثير عن أبيها.

وفي هذا الإسناد: أبو كثير مولى أم سلمة؛ روى عن مولاته أم سلمة، روى عنه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، وابنته حفصة<sup>(١)</sup>. قال الترمذي: ( حفصة بنت أبي كثير لا نعرفها ولا أباه )<sup>(٢)</sup>، وقال الذهبي في ترجمة حفصة: ( لا تُعرف كأبيها )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حجر في أبي كثير: ( مقبول )<sup>(٤)</sup>، وقال أيضاً: ( ما عرفت اسمه ولا حاله )<sup>(٥)</sup>.

فالإسناد ضعيف؛ قال الترمذي: ( هذا حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه... )<sup>(٦)</sup>، وقال النووي: ( في إسناده مجهول )<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حجر: ( هذا حديث غريب )<sup>(٨)</sup>، وقال الألباني: ( إسناده ضعيف )<sup>(٩)</sup>، وقال أيضاً: ( فمثل هذا

=وقد ذكر المزي طرق الحديث في تحفة الأشراف (٤٤/١٣) ومنها: (... ورواه إسحق بن منصور السلولي عن هريم بن سفيان عن عبد الرحمن بن إسحق عن ابنة أبي كثير عن أم سلمة. ولم يسمها، ولم يقل عن أبيها). ولم أقف على من أخرج الحديث بهذا السياق، وقد أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٢٧/١٠) بالإسناد المذكور نفسه عن إسحق بن منصور السلولي عن هريم عن عبد الرحمن بن إسحق عن أبي كثير مولى أم سلمة عن أم سلمة به.

(١) تهذيب الكمال (٤/٥٧٧).

(٢) جامع الترمذي (٥/٥٤٤).

(٣) الكاشف (٢/٥٠٥) رقم ٦٩٧٧.

(٤) تقريب التهذيب (٨٣٢٠/ب).

(٥) نتائج الأفكار (٣/١٢).

(٦) جامع الترمذي (٥/٥٤٤).

(٧) المجموع (٣/١٢٣)، وضعفه كذلك في الخلاصة (١/٢٩٤-٢٩٥) رقم ٨٤٢.

(٨) نتائج الأفكار (٣/١١). وقال بعد ذلك: ( وأبو كثير ما عرفت اسمه ولا حاله، ولكنه وُصف بأنه مولى أم سلمة، فيمكن تحسين حديثه ) (٣/١٢).

لكنّ أبا كثير مجهول بشهادة الحافظ نفسه، ولم يُتابع على حديثه كما تقدم في كلام الترمذي، فتحسين حديثه فيه بعد، وأبعد منه قول الحاكم: ( هذا حديث صحيح ولم يخرجاه ) المستدرک (١/١٩٩).

(٩) ضعيف سنن أبي داود (٩/١٩١) رقم ٨٥، وتمام المئة ص ١٤٩، والتعليق على المشكاة (١/٢١٢).

الحديث لا يجوز نشره بين الأمة إلا مع بيان حاله من الضعف<sup>(١)</sup>.

(١) تمام المنته ص ١٤٩.

\* وما يُذكر هنا: قول اللهم رب هذه الدعوة المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة الحق أحييني عليها وتوفني عليها واجعلني من صالحها أهلها عملاً عند سماع الأذان؛ فقد روي مرفوعاً من حديث ابن عمر وأبي أمامة رضي الله عنهما ولا يصح، وثبت موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنه.

- أما حديث ابن عمر: فقد رواه ابن عدي في الكامل (٦/٢٤٣٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان إذا سمع الأذان أو المؤذن قال: ( اللهم رب هذه الصلاة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة الحق أحييني عليها وتوفني عليها واجعلني من صالحها أهلها عملاً ). وفي إسناده محبوب بن الجهم بن واقد الكوفي؛ وهو منكر الحديث. انظر المجروحين (٢/٣٨٢) رقم ١٠٩٢، والكامل (٦/٢٤٣٥).

- وأما حديث أبي أمامة: فقد رواه أبو يعلى في مسنده [ كما في إتحاف الخيرة المهرة (١/٤٨٦) رقم ٢/٩٠٨ ] - ومن طريقه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٧٨-٧٩ ح ٩٨ - والطبراني في الدعاء (٢/١٠١٠-١٠١١) ح ٤٥٨، والحاكم في المستدرک (١/٥٤٦-٥٤٧) من طريق الوليد بن مسلم عن عُفَيْر بن معدان عن سُلَيْم بن عامر عن أبي أمامة مرفوعاً نحوه.

وإسناده ضعيف جداً؛ انظر تلخيص المستدرک (١/٥٤٧) وإتحاف الخيرة المهرة (١/٤٨٧) وضعيف الترغيب والترهيب (١/١٠٢) رقم ١٧٧.

- أما أثر ابن عمر رضي الله عنهما: فقد رواه الطبراني في الدعاء (٢/١٠١٢) ح ٤٦٣ عن عثمان بن عمر الضبي عن أبي الوليد الطيالسي -

والبيهقي في السنن الكبرى (١/٤١١) من طريق يحيى بن أبي طالب عن عبد الوهاب بن عطاء - كليهما عن شعبة عن عاصم الأحول عن أبي عيسى الأسواري عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا سمع المؤذن قال: اللهم رب هذه الدعوة المستجابة المستجاب لها دعوة الحق وكلمة الإخلاص أحيينا عليها وتوفنا عليها واجعلنا من صالحها عملاً.

وفي هذا الإسناد: أبو عيسى الأسواري، قال ابن المديني: ( مجهول لم يرو عنه إلا قتادة ) تهذيب التهذيب (٤/٥٦٩). وقال أحمد: ( لا أعلم أحداً روى عنه غير قتادة ) الجرح والتعديل (٩/٤١٢) رقم ٢٠٠٢. لكن روى عنه أيضاً كما تقدم في الإسناد عاصم الأحول، وانظر تهذيب الكمال (٣٤/١٦٦). وقال البزار: ( مشهور ) تهذيب التهذيب (٤/٥٦٩). وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٥٨٠)، وقال الطبراني: ( بصري ثقة لا يحضرن اسم ) تهذيب الكمال (٣٤/١٦٦). وروى له مسلم حديثاً متابعه كما في تهذيب التهذيب (٤/٥٦٩). وقال الذهبي: ( ثقة ) الكاشف (٦٧٧٣)، وقال ابن حجر: ( مقبول ). التقريب (٤/٨٢٩٤).

## المبحث الثالث:

### تقبيل الإبهامين مع السباحتين ومسح العينين

### بهما عند قول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله.

(٤٢)- عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه لما سمع قول المؤذن أشهد أن محمداً رسول الله قال مثله وقبّل باطن الأنملتين السباحتين ومسح عينيه، فقال النبي ﷺ: (من فعل مثل فعل خليلي فقد حلّت عليه شفاعتي). ذكره الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup>، وقال السخاوي<sup>(٢)</sup>: (لا يصح). وكذلك قال الفتني<sup>(٣)</sup> والألباني<sup>(٤)</sup>.

= فالإسناد حسن إن شاء الله، لأن أبا عيسى وثق وروى عنه اثنان غير قتادة. قال الدارقطني: (الصحيح موقوف عن ابن عمر) الوقوف على الموقوف ص ١٠٤ رقم ٨١. وقال الذهبي: (رفعه ضعيف، وإنما هو من قول ابن عمر). تلخيص العلل المتناهية ص ١٣٤ رقم ٣٥٣. وقد عزا الشيخ زكريا بن غلام قادر الأثر المتقدم للطبراني في الدعاء فقط وأعله بقوله: (هذا إسناد ضعيف وعلته عثمان بن عمر الضبي فإنه لم يوثقه معتبر، وترجم له ابن حبان في الثقات ٤٥٥/٨ وهو معروف بتساهله في توثيق المجاهيل) الإخبار بما لم يصح من أحاديث الأذكار ص ٣٣. وفاته قول أبي عبدالله الحاكم فيه: (ثقة مشهور) سؤالات مسعود السجزي ص ٢٣٢ رقم ٣٠٦. كما أنه توبع، فقد رواه البيهقي بإسناد آخر إلى شعبة كما تقدم. (١) كما في المقاصد الحسنة ص ٣٨٤ رقم ١٠٢١. وفيه: (ذكره الديلمي في الفردوس من حديث أبي بكر الصديق). ولم أجده في طبعتي الفردوس للديلمي. (٢) المصدر نفسه. (٣) تذكرة الموضوعات ص ٣٤. (٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٧٣) رقم ٧٣.



قال المعلمي: ( كلمة: لا يصحّ؛ إنما تقال فيما له قوة، فأما هذا فلا يرتاب عالم بالسنة في بطلانه )<sup>(١)</sup>.

وقال في موضع آخر: (... روي في ذلك حديثٌ نصّ الأئمة على أنه كذبٌ موضوع ليس من قول النبي ﷺ. على أنه لو لم يكن موضوعاً وكان ضعيفاً لما جاز العمل به إجماعاً؛ أما على القول بأن العمل بالضعيف لا يجوز مطلقاً فواضح - وهذا هو الحق... ونقل الإجماع على خلافه سهو -، وأما على قول من زعم أن الضعيف يُعمل به في فضائل الأعمال؛ فلجواز العمل عندهم شرائطٌ منها اندراج ذلك الفعل تحت عموم ثابت، وهذا الفعل ليس كذلك )<sup>(٢)</sup>.

• وقد بين أهل العلم أنّ ما جاء في الحديث المتقدم من تقبيل الإبهامين ومسح العينين بهما عند إجابة المؤذن بدعة لا أصل لها.

سئل العلامة المعلمي عن وضع أظفار الإبهامين على الشفتين والعينين عندما يقول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله، فقال: ( بدعة )<sup>(٣)</sup>.

وذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي من بدع الأذان: ( ما يقع من الجهلة من تقبيل ظفري الإبهامين ومسح العينين بهما عند قول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله، معتقدين أنّ فاعله لا يرمد )<sup>(٤)</sup>.

وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري: ( تقبيل ظفري الإبهامين ومسح

(١) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٣٨ رقم ٥٨.

(٢) العبادة ص ٤٠٨ نقلاً عن كتاب ( الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في السنة ورجالها ) لمنصور السماري ص ٥٣.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الدين الخالص (٢/٩٣).

العينين بهما اعتقاداً بأن فاعله لن يرمد جهلاً وبدعة وكلام باطل...<sup>(١)</sup>.  
 وقال الشيخ أحمد بن حجر آل بوطامي في سياق كلامه عن بدع الأذان:  
 (...ومن البدع أيضاً عند كلمة أشهد أن محمداً رسول الله: أن يقبل السامع إبهامه  
 ويضعه على عينيه بشبهة أنه من عمل ذلك لا ترمد عيناه...)<sup>(٢)</sup>.  
 وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٣)</sup>: (لم يثبت في تقبيل  
 الإبهامين عند قول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله؛ عن النبي ﷺ فيما نعلم،  
 فتقبيلهما عند ذلك بدعة...).  
 وذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع إجابة المؤذن قول: (مرحباً بحبيبي وقرة  
 عيني محمد بن عبد الله ﷺ، ثم يقبل إبهامه عند قول المؤذن: أشهد أن محمداً  
 رسول الله)<sup>(٤)</sup>.

(١) السنن والمبتدعات ص ٤٩.

(٢) تحذير المسلمين عن الابتداع والبدع في الدين ص ١٩٨.

(٣) (٩٧/٦).

(٤) تصحيح الدعاء ص ٣٨١.

## المبحث الرابع:

### ما روي في الصلاة والسلام على النبي ﷺ

#### قبل الإقامة.

(٤٣)- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان بلال إذا أراد أن يقيم الصلاة قال: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، الصلاة رحمك الله. رواه ابن حبان في المجروحين<sup>(١)</sup> من طريق أحمد بن عمران الأخفش<sup>(٢)</sup> عن زيد بن الحباب<sup>(٣)</sup> -

ورواه الطبراني في المعجم الأوسط<sup>(٤)</sup> عن مقدم بن داود<sup>(٥)</sup> عن عبدالله بن محمد بن المغيرة<sup>(٦)</sup> - كليهما عن كامل بن العلاء أبي العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

(١) (٢/٢٣٢).

(٢) أحمد بن عمران الأخفش: قال أبو حاتم: (صدوق) الجرح والتعديل (٢/٦٥) رقم ١١٤، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٣٤).

(٣) زيد بن الحباب أبو الحسين العُكْلِي - بضم المهملة وسكون الكاف -: صدوق يخطف في حديث الثوري، مات سنة (٢٣٠). تقريب التهذيب (٢١٢٤).

(٤) (٨/٣٧٢-٣٧٣) ح ٨٩١٠.

(٥) مقدم بن داود الرُعيني المصري: ضعفه النسائي والدارقطني وغيرهما، وقال ابن أبي حاتم: (تكلّموا فيه). انظر الجرح والتعديل (٨/٣٠٣) رقم ١٣٩٩، وميزان الاعتدال (٤/١٧٥) ولسان الميزان (٨/١٤٤-١٤٥).

(٦) عبدالله بن محمد بن المغيرة الكوفي: ضعفه أبو حاتم والدارقطني وغيرهما، وقال الذهبي: (واو). انظر الجرح والتعديل (٥/١٥٨) رقم ٧٣٢، وسؤالات السلمي للدارقطني ص ٢٠٨ رقم ١٧٧، والمغني في الضعفاء (١/٥٠٦) رقم ٣٣٤٤، وميزان الاعتدال (٢/٤٨٧) ولسان الميزان (٤/٥٥٤-٥٥٦).

ولفظ ابن حبان: السلام عليك يا رسول الله، حي على الصلاة حي على الفلاح.

ورواه العقيلي في الضعفاء<sup>(١)</sup> من طريق الحسن بن عبدالله بن أبي عون الثقفي<sup>(٢)</sup> عن كامل أبي العلاء عن أبي صالح عن بلال أنه كان يأتي رسول الله ﷺ فيقول: السلام عليك يا رسول الله ورحمةُ الله، الصلاة يرحمك الله، حي على الصلاة حي على الفلاح.

ولم يذكر أبا هريرة.

ومدار هذه الطرق على: كامل بن العلاء السعدي الكوفي أبي العلاء؛ وثقه ابن معين<sup>(٣)</sup> والعجلي<sup>(٤)</sup> ويعقوب بن سفيان<sup>(٥)</sup>، وقال ابن سعد: (كان قليل الحديث وليس بذلك)<sup>(٦)</sup>، وروى له الترمذي حديثاً مداره عليه ثم قال: (هذا حديث غريب)<sup>(٧)</sup>، وقال النسائي: (ليس به بأس) وقال مرة: (ليس بالقوي)<sup>(٨)</sup>، وقال

(١) (٢٥٣/١) ترجمة الحسن بن عبدالله بن أبي عون الثقفي.

(٢) الحسن بن عبدالله بن أبي عون الثقفي الكوفي: قال العقيلي: (في حديثه وهم) الضعفاء (٢٥٣/١) رقم ٢٧٩، وقال ابن عدي: (ليس بمعروف... منكر الحديث) الكامل (٧٣٥/٢)، وقال الذهبي: (منكر الحديث) ميزان الاعتدال (٥٠١/١).

(٣) تاريخ الدوري (٤٩٣/٢).

(٤) معرفة الثقات (٢٢٤/٢) رقم ١٥٣٩.

(٥) المعرفة والتاريخ (١٣٢/٢، ٢٣٤).

(٦) الطبقات (٥٠٠/٨) رقم ٣٤٨٧.

(٧) جامع الترمذي (٣١٧/١) ح ٢٨٤-٢٨٥. وقال المنذري بعد ذكر كلام الترمذي السابق: (وكامل هو أبو العلاء... وثقه يحيى بن معين وتكلم فيه غيره) مختصر سنن أبي داود (٤٠٣/١) رقم ٨١٣.

(٨) تهذيب الكمال (١٠١/٢٤).

ابن حبان: ( كان ممن يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من حيث لا يدري... )<sup>(١)</sup>، وروى له ابن عدي عدة أحاديث ثم قال: ( رأيتُ في بعض رواياته أشياء أنكرتها... ومع هذا أرجو أنه لا بأس به )<sup>(٢)</sup>، وروى له البيهقي حديثاً ثم قال: (أسنده كامل أبو العلاء وأرسله من هو أوثق منه )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن طاهر: ( منكر الحديث )<sup>(٤)</sup>. وقال ابن حجر: ( صدوق يخطئ )<sup>(٥)</sup>.

والخلاصة أن هذا الحديث مما تفرد به كامل بن العلاء، وهو وإن وثقه بعض الأئمة فقد روى مناكير على قلة حديثه، فلا يُحتمل تفرده بهذا الحديث، فالحديث منكر.

وقد أعله الهيثمي في مجمع الزوائد<sup>(٦)</sup> براويه عن كامل بن العلاء في إسناد الطبراني وهو عبدالله بن محمد بن المغيرة، ووافقته الألباني وزاد عليه أن الراوي عنه أيضاً شيخ الطبراني مقدم بن داود ضعيف، وحكم على الحديث بأنه موضوع<sup>(٧)</sup>. لكن الحديث رواه العقيلي وابن حبان من وجهين آخرين عن كامل بن العلاء كما تقدم<sup>(٨)</sup>، فهو علة الحديث والله أعلم.

(١) المجروحين (٢/٢٣١) رقم ٨٩٧.

(٢) الكامل (٦/٢١٠٣).

(٣) السنن الكبرى (١/١٥٢).

(٤) تذكرة الحفاظ ص ١٢٦ رقم ٢٩٩.

(٥) تقريب التهذيب (٥٦٠٤).

(٦) (٢/٧٥).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢/٢٩٣-٢٩٤) رقم ٨٩١.

(٨) وهذا خلافاً لقول الطبراني: ( لم يرو هذا الحديث عن كامل إلا عبدالله بن محمد بن المغيرة ) المعجم الأوسط (٨/٣٧٣).

وقد أشار العقيلي إلى الرواية المحفوظة فقال بعد روايته الحديث بالإسناد المتقدم: ( وهذا الحديث حدّثناه أبو يحيى بن أبي مسرة<sup>(١)</sup> قال حدثنا خلاد بن يحيى<sup>(٢)</sup> قال حدثنا أبو العلاء كامل قال حدثنا أبو صالح قال سمعت أبا محذورة يقول في أذان الفجر: حي على الفلاح حي على الفلاح الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم، ويقول في آخر أذانه: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله. قال: هذا أولى<sup>(٣)</sup>).

• وقد بين أهل العلم أنّ الصلاة على النبي ﷺ قبل الإقامة بدعة محدثة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ( ويكره أن يوصل الأذان بذكر قبله، مثل قراءة بعض المؤذنين قبل الأذان { وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً } الآية، وقول بعض من يقيم الصلاة: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد ونحو ذلك، لأنّ هذا محدث وكل بدعة ضلالة، لا سيما وهو تغيير للشعار المشروع، وكذلك إن وصله بذكر بعده<sup>(٤)</sup>).

وقال الطحطاوي الحنفي رحمه الله: (... ومن المكروهات: الصلاة على النبي ﷺ في ابتداء الإقامة، لأنّه بدعة)<sup>(٥)</sup>.

(١) هو أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن الحارث بن أبي مسرة المكي؛ قال ابن أبي حاتم: ( كتبت عنه بمكة ومحلّه الصدق ) الجرح والتعديل (٦/٥) رقم ٢٨، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٣٦٩)، مات سنة (٢٧٩). انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٢/٦٣٢-٦٣٣) رقم ٢٥٢ والعقد الثمين للفاسي (٥/٩٩) رقم ١٤٧٧.

(٢) خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي أبو محمد الكوفي نزيل مكة: صدوق رمي بالإرجاء، مات سنة (٢١٣) وقيل (٢١٧). تقريب التهذيب (١٧٦٦).

(٣) الضعفاء (١/٢٥٣).

(٤) شرح العمدة [ الجزء الثاني من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة ] ص ١١٢.

(٥) حاشية الطحطاوي علّ مراقبي الفلاح ص ٢٠٠.

وقال الشيخ الألباني رحمه الله في تخريج الحديث المتقدم: ( وهذا الحديث كأنه الأصل لتلك البدعة الفاشية التي رأيناها في حلب وإدلب وغيرها من بلاد الشمال<sup>(١)</sup>، وهي الصلاة والسلام على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم جهراً قبيل الإقامة ... على أن الظاهر من الحديث - لو صح - أن بلالاً كان يدخل على النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وهو في حجرته ليخبره بأنه يريد أن يقيم حتى يخرج عليه الصلاة والسلام فيقيم بلال، أو لعله لا يسمع الإقامة فيخبره بها. تنبيه: إن العلماء إذا أنكروا مثل هذه البدعة؛ فلا يتبادرنَّ إلى ذهن أحد أنهم ينكرون أصل مشروعية الصلاة والسلام على النبي ﷺ ! بل إنها ينكرون وضعها في مكان لم يضعها رسول الله ﷺ فيه، أو أن تقترن بصفات وهيئات لم يشرعها الله على لسان نبيه، كما صحَّ عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً عطس فقال: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. فقال ابن عمر: وأنا أقول الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، ولكن ما هكذا علّمنا رسولُ الله ﷺ؛ قل: الحمد لله رب العالمين - أو قال: الحمد لله على كل حال -<sup>(٢)</sup>.

فانظر كيف أنكروا ابن عمر رضي الله عنه وضع الصلاة بجانب الحمد بحجة أنه ﷺ لم يصنع ذلك، مع تصريحه بأنه يصلي على النبي ﷺ دفعاً لما عسى أن يرد على خاطر أحدٍ أنه أنكروا الصلاة عليه ﷺ جملة ! كما يتوهم ذلك بعض الجهلة حينما يرون أنصار السنة ينكرون هذه البدعة وأمثالها، فيرمونهم بأنهم ينكرون الصلاة

(١) ورأيتها أنا في بعض مساجد دمشق.

(٢) تقدم تخريجه ص ١٧٦

عليه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم، هداهم الله إلى اتباع السنة (١).  
 وسئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: ما حكم الصلاة على النبي  
 ﷺ قبل الأذان وبعده جهراً؟ فأجابت: (الحكم في ذلك أنه بدعة محدثة لم تكن في  
 عهد النبي ﷺ ولا في عهد خلفائه الراشدين ولا سائر الصحابة ﷺ...) (٢).  
 وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: ( لا يجوز للمؤذن أن يزيد في الأذان  
 بأي كلام لا قبله ولا بعده، لأن الأذان عبادة توقيفية، وهكذا الإقامة، فالواجب  
 على المؤذنين التقيد بما جاء به الشرع المطهر، والحذر من الزيادة التي لم يشرعها الله  
 سبحانه وتعالى ولا رسوله ﷺ ) (٣).  
 وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله: ( قول المؤذن قبل الأذان وقبل الإقامة:  
 اللهم صل على محمد؛ زيادة على المشروع، فهي بدعة لا أصل لها...) (٤).

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٢٩٤).

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٦/١٠٦).

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٠/٣٦٠).

(٤) تصحيح الدعاء ص ٣٢٢ و ٣٩٤.



## المبحث الخامس:

### ما روي في قول: أقامها الله وأدامها عند قول

### المؤذن: قد قامت الصلاة.

(٤٤) - عن أبي أمامة أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن بلالاً أخذ في الإقامة، فلما أن قال: قد قامت الصلاة؛ قال النبي ﷺ: ( أقامها الله وأدامها ).  
رواه أبو داود في سننه<sup>(١)</sup> - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٢)</sup> وفي الدعوات الكبير<sup>(٣)</sup> - وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٤)</sup> من طريق سليمان بن داود العتكي أبي الربيع الزهراني<sup>(٥)</sup> عن محمد بن ثابت العبدي عن رجل من أهل الشام عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ به.  
ورواه الطبراني في الدعاء<sup>(٦)</sup> من طريق وكيع عن محمد بن ثابت العبدي عن رجل من أهل الشام عن أبي أمامة به، فلم يذكر شهراً. وفي هذا الإسناد:  
١ - محمد بن ثابت العبدي البصري: قال ابن معين<sup>(٧)</sup> وأبو داود<sup>(٨)</sup>: ( ليس

(١) كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا سمع الإقامة (١/٣٦١-٣٦٢) ح ٥٢٨.

(٢) كتاب الصلاة، باب ما يقول إذا سمع الإقامة (١/٤١١).

(٣) باب القول عند الإقامة (١/٥٣) رقم ٧١.

(٤) ص ٨٢ رقم ١٠٤.

(٥) سليمان بن داود العتكي أبو الربيع الزهراني: ثقة، مات سنة (٢٣٤). تقريب التهذيب (٢٥٥٦).

(٦) (١٠٢٥/٢) ح ٤٩١.

(٧) تاريخ الدوري (٢/٥٠٧).

(٨) الضعفاء للعقيلي (٤/١٢٠٦).

بشيء)، ولينه ابن المديني<sup>(١)</sup> والبخاري<sup>(٢)</sup> وأبو حاتم<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> وأبو أحمد الحاكم<sup>(٥)</sup>، وقال ابن عدي: ( عامة أحاديثه لا يُتابع عليه )<sup>(٦)</sup>. وقال ابن حجر: ( صدوق لين الحديث )<sup>(٧)</sup>.

٢- الرجل من أهل الشام: وهو مبهم.

٣- شهر بن حوشب الأشعري الشامي: فيه خلاف مشهور وقد خلا منه إسناد الطبراني في الدعاء؛ وثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبه وأبو زرعة ويعقوب بن سفيان وغيرهم، وضعفه شعبة والنسائي وابن حبان وابن عدي والدارقطني وغيرهم<sup>(٨)</sup>. وقال ابن حجر: ( صدوق كثير الإرسال والأوهام )<sup>(٩)</sup>.  
فالحديث ضعيف؛ قال النووي: ( حديث ضعيف لأن الرجل مجهول، ومحمد بن ثابت العبدي ضعيف بالاتفاق، وشهر مختلف في عدالته ... )<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(١١)</sup>، وقال أيضاً: ( هذا حديث غريب ... وفي سنده الراوي

(١) سؤالات عثمان بن أبي شيبة ص ٦٤ رقم ٣٥.

(٢) التاريخ الكبير (٥٠/١) رقم ١٠٥.

(٣) الجرح والتعديل (٢١٦/٧) رقم ١٢٠١.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٢١٣ رقم ٥٤٤.

(٥) تهذيب التهذيب (٥٢٦/٣).

(٦) الكامل (٢١٤٧/٦).

(٧) تقريب التهذيب (٥٧٧١).

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٥٧٨-٥٨٩) رقم ٢٧٨١ وميزان الاعتدال (٢٨٣-٢٨٥) رقم

٣٧٥٦.

(٩) تقريب التهذيب (٢٨٣٠).

(١٠) المجموع (١٣٠/٣).

(١١) التلخيص الحبير (٣٧٨/١).

المبهم، وفي شهر بن حوشب مقال لكن حديثه حسن إذا لم يخالف، ومحمد بن ثابت المذكور هو العبدي فيه مقال أيضاً. وقد رواه وكيع عنه فلم يذكر في السند شهر بن حوشب (...)<sup>(١)</sup>.

وقال الألباني: (إسناده ضعيف)<sup>(٢)</sup>، وقال أيضاً: (حديث واه)<sup>(٣)</sup>.

• وقد بين أهل العلم أن قول: أقامها الله وأدامها عند قول المقيم: قد قامت الصلاة؛ غير مشروع لعدم ثبوته عن النبي ﷺ.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٤)</sup>: (الأصل في العبادات التوقيف وألا يُعبد الله إلا بما شرع. ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه قال حينها سمع الإقامة: أقامها الله وأدامها، ولكن روى أبو داود في سننه ذلك من طريق ضعيف ... وبذلك يتبين أن قول: أقامها الله وأدامها عند قول المقيم: قد قامت الصلاة؛ غير مشروع لعدم ثبوته عن النبي ﷺ، وإنما الأفضل أن يقول من سمع الإقامة مثل قول المقيم لأنها أذان، وقد قال النبي ﷺ: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول"<sup>(٥)</sup>).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله تعقياً على ما ذكره الشيخ سيد سابق رحمه الله من استحباب إجابة المقيم بأقامها الله وأدامها: (قلت: بل المستحب أن يقول كما يقول المقيم: قد قامت الصلاة لعموم قوله ﷺ: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما

(١) نتائج الأفكار (١/ ٣٦١).

(٢) ضعيف سنن أبي داود (٩/ ١٨٩) رقم ٨٤.

(٣) تمام المنة ص ١٥٠.

(٤) (٦/ ٩٣)، ونحوه في مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز بن باز (١٠/ ٣٦٥).

(٥) رواه مسلم، وقد تقدم تخريجه قريباً.

يقول "، وتخصيصه بمثل هذا الحديث لا يجوز لأنه حديث وإه، وقد ضعفه النووي والعسقلاني وغيرهم (...)"<sup>(١)</sup>.

وذكر الشيخ خير الدين وانلي<sup>(٢)</sup> رحمه الله في مبحث ( بدع متنوعة تتعلق بالصلاة ) من الأدعية المحدثه بعد الإقامة: ( قولهم: أقامها الله وأدامها وجعلنا من صالحها أهلها )<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ بكر أبو زيد تحت مبحث ( من بدع الإقامة ): (... وقد نبّه أهل العلم على ألفاظ درجت بين الناس في إجابة الإقامة لا تصح أو لا أصل لها...) وذكر منها: ( أقامها الله وأدامها، ويزيد بعضهم: ما دامت السموات والأرض، ويزيد بعضهم: واجعلني من صالح أعمالها، أو: أهلها؛ قول ذلك في إجابتها عند قول المقيم: قد قامت الصلاة. والحديث فيها ضعيف لا تقوم به حجة )<sup>(٤)</sup>.

(١) تمام المنة ص ١٤٩-١٥٠.

(٢) خير الدين وانلي: شاعر الدعوة السلفية في الشام وخطيبها، ومن قدماء تلاميذ الشيخ الألباني رحمه الله، له دواوين شعرية ومؤلفات كثيرة منها ( المسجد في الإسلام ) و( السلوك الأمثل من هدي النبي المرسل )، توفي رحمه الله في دمشق سنة (١٤٢٥).

(٣) المسجد في الإسلام ص ٢٣٤.

(٤) تصحيح الدعاء ص ٣٩٥.

## المبحث السادس:

### ما روي في تكبير الإمام عند قول المؤذن:

#### قد قامت الصلاة.

(٤٥) - عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: كان إذا قال بلال: قد قامت الصلاة؛ نهض رسول الله ﷺ فكبر.

رواه سمويه في فوائده<sup>(١)</sup> وبحشل في تاريخ واسط<sup>(٢)</sup> والبزار في مسنده<sup>(٣)</sup> - ومن طريقه ابن حزم في المحلى<sup>(٤)</sup> - وأبو القاسم ابن أبي العقب<sup>(٥)</sup> في حديثه عن شيوخه<sup>(٦)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٧)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٨)</sup> والدارقطني في

(١) كما في فيض القدير (١٥٣/٥).

(٢) ص ٤٣.

(٣) (٢٩٨/٨) ح ٣٣٧١.

(٤) (١١٧/٤).

(٥) أبو القاسم علي بن يعقوب بن إبراهيم بن شاكر الهمداني الدمشقي المعروف بابن أبي العقب: وصفه الذهبي بالشيخ الإمام محدث دمشق، مات سنة (٣٥٣). انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٣٨-٣٩) رقم ٢٥.

(٦) ق ٢٠٩، ووقع في إسناده (شهر بن حوشب) بدل العوام بن حوشب، وقد عزا الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢٢٤/٩) رقم ٤٢١٠ هذا الحديث إلى ابن أبي العقب ثم قال: (ورواه ابن عدي من طرق عن حجاج به) ثم أعل الحديث بالحجاج وقال: (وشهر سيء الحفظ). وقد تقدم أن ابن عدي وغيره إنما رووه من طريق العوام بن حوشب، فذكر شهر في هذا الإسناد غير محفوظ والله أعلم.

(٧) كما في مجمع الزوائد (٥/٢).

(٨) (٦٥٠/٢).

الأفراد<sup>(١)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٢)</sup> من طريق حجاج بن فروخ عن العوام بن حوشب<sup>(٣)</sup> عن عبدالله بن أبي أوفى به. وفي هذا الإسناد:

١- حجاج بن فروخ التميمي الواسطي: قال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(٤)</sup>، وقال أبو حاتم: ( شيخ مجهول )<sup>(٥)</sup>، وقال النسائي: ( ضعيف )<sup>(٦)</sup>، وقال الدارقطني: ( متروك )<sup>(٧)</sup>. وقال الذهبي: ( واهٍ )<sup>(٨)</sup>.

٢- الانقطاع بين العوام بن حوشب وعبدالله بن أبي أوفى:

قال ابن حبان: ( العوام بن حوشب ... من جلة الواسطيين، مِمَّن لا يصغر عن لقي الصحابة ولا يصح ذلك له ... )<sup>(٩)</sup>.

وقال العلائي: ( العوام بن حوشب عن عبدالله بن أبي أوفى أن النبي ﷺ كان إذا أقيمت الصلاة كبر. قال أحمد بن حنبل: العوام لم يلتق ابن أبي أوفى، أكبر من لقيه سعيد بن جبير إن كان لقيه، هو يروي عنه وعن طاوس )<sup>(١٠)</sup>.

(١) كما في أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (١٨٥/٤) رقم ٤٠١٠.

(٢) كتاب الصلاة، باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ المؤذن من الإمامة (٢٢/٢).

(٣) العوام بن حوشب الشيباني أبو عيسى الواسطي: ثقة ثبت فاضل، مات سنة (١٤٨). تقريب التهذيب (٥٢١١).

(٤) تاريخ الدوري (١٠٢/٢).

(٥) الجرح والتعديل (١٦٥/٣).

(٦) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٩٣ رقم ١٧٣.

(٧) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ١٨٧ رقم ١٧٥.

(٨) المهذب في اختصار السنن الكبير (٤٧٦/١).

(٩) مشاهير علماء الأمصار ص ١٧٦.

(١٠) جامع التحصيل ص ٣٠٤ رقم ٥٩٦. وقد روى البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب ما يكره من الخلف في البيع (٤٠٠/٤) رقم ٢٠٨٨ حديثاً من طريق العوام بن حوشب عن إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي عن عبدالله بن أبي أوفى.

وقال ابن جماعة في سياق كلامه عن الحديث المنقطع: ( قد يخفى الانقطاع فلا يدركه إلا أهل المعرفة التامة، كحديث العوام بن حوشب عن عبدالله بن أبي أوفى: كان النبي ﷺ إذا قال بلال: قد قامت الصلاة؛ نهض وكبر. قال أحمد بن حنبل: العوام لم يدرك ابن أبي أوفى )<sup>(١)</sup>.

فالحديث منكر؛ قال الحافظ ابن رجب: ( ذكر هذا الحديث لأحمد فأنكره وقال: العوام لم يلق ابن أبي أوفى )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حزم: ( هذا أثر مكذوب، والحجاج بن فروخ متفق على ضعفه وترك الاحتجاج به )<sup>(٣)</sup>، وقال البيهقي: ( هذا لا يرويه إلا الحجاج بن فروخ، وكان يحيى بن معين يضعفه )<sup>(٤)</sup>، وقال الذهبي: ( لم يصح )<sup>(٥)</sup>، وقال الهيثمي: ( رواه الطبراني في الكبير من طريق حجاج بن فروخ وهو ضعيف جداً )<sup>(٦)</sup>، وقال الألباني: ( الحديث منكر عندي لمنافاته ما استفاض عنه ﷺ من الأمر بتسوية الصفوف قبل التكبير ... فإذا كبر حين قوله قد قامت الصلاة لم يبق هناك وقت لتسوية الصفوف وتعديلها، فثبت أن السنة التكبير بعد ذلك، والله أعلم )<sup>(٧)</sup>.

= فيحتمل أن إبراهيم السكسكي هو الواسطة بين العوام وابن أبي أوفى في حديث الباب أيضاً، وهو وإن أخرج له البخاري فقد ضعفه شعبة ويحيى القطان وأحمد بن حنبل والنسائي والدارقطني، وقال ابن حجر: ( صدوق ضعيف الحفظ ) تقريب التهذيب (٢٠٤).

(١) المنهل الروي ص ٤٦.

(٢) فتح الباري لابن رجب (٣/٥٩٠).

(٣) المحل (٤/١١٧).

(٤) السنن الكبرى (٢/٢٢).

(٥) المهذب في اختصار السنن الكبير (١/٤٧٦).

(٦) مجمع الزوائد (٢/٥).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة (٩/٢٢٤) رقم ٤٢١٠.

• وقد بيّن أهل العلم أنّ تكبير الإمام عند قول المؤذن قد قامت الصلاة مخالفاً لسنة النبي ﷺ.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري رحمه الله تحت (فصل في بدع الإقامة):  
(قولهم: إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وجب على الإمام التكبير؛ إنها هو قولٌ بغير دليل، والسنة تنقضه نقضاً...) (١).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: (إنّ شروع الإمام في تكبيرة الإحرام عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة؛ بدعةٌ لمخالفتها للسنة الصحيحة... فإنّ على الإمام بعد إقامة الصلاة واجباً ينبغي عليه القيام به وهو أمر الناس بالتسوية مذكراً لهم بها، فإنّه مسؤول عنهم: "كلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤول عن رعيته" (٢).

(١) السنن والمبتدعات ص ٥١.

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/١/٧٤).



## الفصل الثاني:

ما روي في أحكام المساجد،

وفيه مبحثان:

## المبحث الأول:

### ما روي في الدعاء عند الخروج إلى المسجد.

(٤٦) - [١] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( ما خرج رجل من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا، فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، خرجتُ اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النار، وأن تغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت؛ إلا وكلُّ الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له، وأقبل الله عز وجل عليه بوجهه حتى يقضي صلاته).

رواه ابن ماجه في سننه<sup>(١)</sup> وابن خزيمة في كتاب التوحيد<sup>(٢)</sup> وابن المنذر في الأوسط<sup>(٣)</sup> وابن بشران في الأمالي<sup>(٤)</sup> والبخاري في الجعديات<sup>(٥)</sup> والطبراني في الدعاء<sup>(٦)</sup> وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٧)</sup> والبيهقي في الدعوات الكبير<sup>(٨)</sup> من

(١) كتاب الصلاة، باب المشي إلى الصلاة (٨٦/٢) ح ٧٧٨.

(٢) (٤١/١-٤٢) ح ٢٤٤. وقال البوصيري: (رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق،

فهو صحيح عنده). إتحاف الخيرة المهرة (٣٢/٢). لكن ابن خزيمة أورد في صحيحه باباً في الدعاء عند

الخروج إلى الصلاة (١/٢٢٩-٢٣٠) ولم يذكر هذا الحديث، كما أن الحافظ ابن حجر اقتصر في عزوه إلى

كتاب التوحيد لابن خزيمة كما في إتحاف المهرة (٣٤٢/٥) ونتائج الأفكار (١/٢٦٨).

(٣) (٥٦/٤).

(٤) (١/٣٢٥-٣٢٦) ح ٧٥٤.

(٥) (٢/٧٤) ح ٢٠٤٨.

(٦) (٢/٩٩٠-٩٩١) ح ٤٢١.

(٧) ص ٧٠ ح ٨٥.

(٨) (١/٤٧) ح ٦٥.

طريق عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري به مرفوعاً.  
ورواه الإمام أحمد في مسنده<sup>(١)</sup> وابن منيع في مسنده<sup>(٢)</sup> والبغوي في الجعديات<sup>(٣)</sup>  
من طريق يزيد بن هارون عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد.  
قال يزيد: فقلت لفضيل: رفعه؟ قال: أحسبه رفعه.

ورواه أبو نعيم الفضل بن دكين في كتاب الصلاة<sup>(٤)</sup> -

وابن أبي شيبة في المصنف<sup>(٥)</sup> عن وكيع - كلاهما<sup>(٦)</sup> عن فضيل بن مرزوق عن  
عطية العوفي عن أبي سعيد به موقوفاً. وفي هذا الإسناد:

١ - فضيل بن مرزوق الأغر الرقاشي، ويقال الرؤاسي الكوفي: وثقه الثوري<sup>(٧)</sup> وابن  
معين<sup>(٨)</sup> وغيرهما، وقال أبو حاتم: (يهم كثيراً)<sup>(٩)</sup>، وقال النسائي: (ضعيف)<sup>(١٠)</sup>، وقال  
ابن حبان: (الذي عندي أن كل ما روى عن عطية من المناكير يلزق ذلك كله

(١) (٢١/٣).

(٢) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٣٢/٢) رقم ١/٩٧٩.

(٣) (٧٣/٢) ح ٢٠٤٧.

(٤) كما في نتائج الأفكار (١/٢٦٨-٢٦٩).

(٥) كتاب الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا خرج من منزله (١٠/٢١١-٢١٢).

(٦) أي أبو نعيم ووكيع.

(٧) الجرح والتعديل (٧/٧٥) رقم ٤٢٣.

(٨) تاريخ الدوري (٢/٤٧٦). وفي رواية الدارمي عنه: (ليس به بأس). تاريخ الدارمي ص ١٩١ رقم

٦٩٨. وفي رواية ابن محرز عنه: (صويلح). معرفة الرجال رواية ابن محرز (١/٧٩) رقم ٢٣٣. وفي رواية

عبد الخالق بن منصور عنه: (صالح الحديث ولكنه كان شديد التشيع). تهذيب الكمال (٢٣/٣٠٧). وفي

رواية ابن أبي خيثمة عنه: (ثقة). الجرح والتعديل (٧/٧٥) رقم ٤٢٣. ومرة قال ابن أبي خيثمة عنه: (

ضعيف). المجروحين (٢/٢١١) رقم ٨٦٧ وميزان الاعتدال (٣/٣٦٢) رقم ٦٧٧٢.

(٩) الجرح والتعديل (٧/٧٥).

(١٠) تهذيب الكمال (٢٣/٣٠٨).

بعطية ويبرأ فضيل منها ...) (١٠٠). وقال ابن حجر: ( صدوق بهم ورُمي بالتشيع ) (١٠١).  
 ٢- عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي: ضعفه ابن معين (١٠٢) والإمام أحمد (١٠٣) وأبو زرعة (١٠٤) وأبو حاتم (١٠٥) والنسائي (١٠٦) والدارقطني (١٠٧) وغيرهم، وقال ابن حبان: ( يروي عن أبي سعيد الخدري ... سمع من أبي سعيد أحاديث، فلما مات أبو سعيد جعل يجالس الكلبي (١٠٨) ويحضر قصصه ... وكنّاه أبا سعيد وروى عنه. فإذا قيل له: مَنْ حَدَّثَكَ بهذا؟ فيقول: حدثني أبو سعيد، فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي ... ) (١٠٩). وقال الذهبي: ( وإياه ) (١١٠)، وقال ابن

(١) المجروحين (٢/٢١٠) رقم ٨٦٧.

(٢) تقريب التهذيب (٥٤٣٧).

(٣) الكامل (٥/٢٠٧) وضعفاء العقيلي (٣/١٠٦٤) رقم ١٣٩٥، وقال في رواية الدقاق ص ٨٤ رقم ٢٥٦: ( عطية العوفي ليس به بأس. قيل: يُحتج به؟ قال: ليس به بأس )، وقال الدوري: ( قيل ليحيى: كيف حديث عطية؟ قال: صالح ). تاريخ الدوري (٢/٤٠٧).

ونقل الدكتور بشار عواد في تعليقه على تهذيب الكمال (٢٠/١٤٧) عن ابن الجنيد عن ابن معين قوله في العوفي: ( كان ضعيفاً في القضاء ضعيفاً في الحديث ).

وهذا الكلام إنما قاله ابن معين في الحسين بن الحسن بن عطية العوفي حفيد صاحب الترجمة. انظر سؤالات ابن الجنيد ص ١٤٧ رقم ٢٣٤.

(٤) العلل ومعرفة الرجال (١/٥٤٨-٥٤٩) رقم ١٣٠٦-١٣٠٧.

(٥) الجرح والتعديل (٦/٣٨٣) رقم ٢١٢٥.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٣ رقم ٥٠٥.

(٨) السنن (٤/٣٩) والعلل (١١/٢٩١).

(٩) الكلبي هو محمد بن السائب أبو النضر الكوفي المفسر النسابة: قال الذهبي: ( شيعي متروك الحديث ) سير أعلام النبلاء (٦/٢٤٨)، وقال ابن حجر: ( متهم بالكذب ورمي بالرفض ) مات سنة (١٤٦). تقريب التهذيب (٥٩٠١).

(١٠) المجروحين (٢/١٦٧-١٦٨) رقم ٨٠٤.

(١١) ميزان الاعتدال (١/٥٧٩) و(٤/٩٧).

حجر: (صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً) <sup>(١)</sup>، وقال أيضاً: (ضعيف الحفظ مشهور بالتدليس القبيح) <sup>(٢)</sup>.

والخلاصة أن عطية العوفي ضعيف من جهة حفظه، وقد نُسب إليه تدليس الشيوخ كما تقدم في كلام ابن حبان، فلا يفيد في نفي تدليسه هنا تصرّجه بالتحديث كما في رواية ابن بشران ورواية أبي نعيم الموقوفة <sup>(٣)</sup>.

٣- الاختلاف في رفع الحديث ووقفه كما تقدم: قال أبو حاتم: (موقوف أشبه) <sup>(٤)</sup>.

فالحديث ضعيف؛ ضعفه المنذري <sup>(٥)</sup> والنووي <sup>(٦)</sup> وابن تيمية <sup>(٧)</sup> والبوصيري <sup>(٨)</sup> والألباني <sup>(٩)</sup>.

(١) تقريب التهذيب (٤٦١٦).

(٢) تعريف أهل التقديس ص ١٣٠. وقال أيضاً: (ضعيف) فتح الباري (٥٠١/١١) و(٨/١٢) ونتائج الأفكار (٦٨، ٢٥٤/٣). وبهذا يُجاب عن قول الحافظ نفسه: (ضعف عطية إنما جاء من قبل التشيع ومن قبل التدليس، وهو في نفسه صدوق) نتائج الأفكار (٢٦٧/١).

(٣) نازع الحافظ ابن رجب رحمه الله في ثبوت تدليس الشيوخ عن عطية، فبعد أن ذكر قول الكلبي: كُتاني عطية أبا سعيد؛ قال: (ولكن الكلبي لا يُعتمد على روايته، وإن صحّت هذه الحكاية عن عطية فإنها تقتضي التوقف فيما يحكيه عطية عن أبي سعيد من التفسير خاصة، فأما الأحاديث المرفوعة التي يرويها عن أبي سعيد فإنها يريد أبا سعيد الخدري، ويصرح في بعضها بنسبته) شرح علل الترمذي (٦٩١/٢). وعلى كل حال فهو ضعيف، فحديثه لا يُتّج به حتى لو لم يثبت عنه تدليس الشيوخ، والله أعلم.

(٤) علل الحديث (١٨٤/٢) رقم ٢٠٨٤.

(٥) الترغيب والترهيب (٦٦١/٢).

(٦) الأذكار ص ٨٣.

(٧) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة ص ٢٣٣.

(٨) إتحاف الخيرة المهرة (٣٢/٢).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨٦/١) رقم ٢٤، وقام المنة ص ٢٨٩.

وقد ذهب بعض العلماء إلى تحسين الحديث، كما حكاه المنذري<sup>(١)</sup> عن شيخه أبي الحسن المقدسي<sup>(٢)</sup>، وحسنه كذلك الدمياطي<sup>(٣)</sup> والعراقي<sup>(٤)</sup> وابن حجر<sup>(٥)</sup>.  
 لكن الصواب أن الحديث ضعيف لا يصح كما تقدم بيانه، فعطية العوفي لا يُحتج به إذا انفرد، وقد ورد لحديثه هذا شاهد بإسناد واهٍ وهو الحديث التالي، فالحديث باقٍ على ضعفه، والله أعلم.

(٤٧) - [٢] عن بلال رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال: ( بسم الله، آمنت بالله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم بحق السائلين عليك وبحق مخرجي هذا فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، خرجتُ ابتغاء مرضاتك واتقاء سخطك، أسألك أن تعيذني من النار وتدخلني الجنة ).

هذا الحديث مداره على الوازع بن نافع العقيلي وقد اختلف عليه فيه:

أ- فرواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(١)</sup> والدارقطني في الأفراد<sup>(٢)</sup> من طريق علي بن ثابت الجزري<sup>(٣)</sup> عن الوازع بن نافع العقيلي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

(١) الترغيب والترهيب (٢/٦٦١).

(٢) هو الحافظ علي بن المفضل بن علي أبو الحسن المقدسي الإسكندراني المالكي، توفي سنة (٦١١). انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٤/١٣٩٠-١٣٩٢).

(٣) المتجر الرابع ص ٣٤٤ رقم ١٣٢٥.

(٤) المغني عن حمل الأسفار (١/٢٨٩) رقم ١١٠٠.

(٥) نتائج الأفكار (١/٢٦٨).

(٦) ص ٦٩ ح ٨٤.

(٧) كما في نتائج الأفكار (١/٢٦٧).

(٨) علي بن ثابت الجزري: وثقه عامة النقاد كأحمد وأبي زرعة وأبي حاتم وغيرهم. انظر الجرح والتعديل (٦/١٧٧) رقم ٩٦٩، وقال ابن معين: ( ليس به بأس إذا حدث عن ثقة ) رواية ابن محرز (١/٨٠) رقم

عن جابر بن عبد الله عن بلال به.

ب- ورواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> من طريق عمر بن عبد الرحمن عن الوازع عن سالم عن أبيه عن بلال به.

وفي هذا الإسناد: الوازع بن نافع العقيلي الجزري؛ وهما ابن معين<sup>(٢)</sup> والإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والبخاري<sup>(٤)</sup> وأبو زرعة<sup>(٥)</sup> وأبو حاتم<sup>(٦)</sup> وأبو داود<sup>(٧)</sup> والنسائي<sup>(٨)</sup>، وقال الحاكم: (روى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسالم أحاديث موضوعة)<sup>(٩)</sup>.

فالحديث ضعيف جداً؛ قال النووي: (حديث ضعيف)<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر: (هذا حديث وإيه جداً)<sup>(١١)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف جداً)<sup>(١٢)</sup>.

= ٢٣٧، وقال ابن حبان: (ربما أخطأ) الثقات (٤٥٦/٨)، وقال ابن حجر: (صدوق ربما أخطأ... من التاسعة) تقريب التهذيب (٤٦٩٦).

(١) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ١٩٣.

(٢) تاريخ الدوري (٦٢٧/٢)، ورواية الدقاق ص ١٠٣ رقم ٣٢٥.

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢٤/٣) ٣٩٨٠.

(٤) التاريخ الكبير (١٨٣/٨) رقم ٢٦٣٨.

(٥) الجرح والتعديل (٣٩/٩-٤٠) رقم ١٧١.

(٦) المصدر نفسه (٣٩/٩).

(٧) سؤالات الأجرى (٢٦٩/٢) رقم ١٨١٠.

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ٢٣٩ رقم ٦٣٠.

(٩) المدخل إلى الصحيح (٢٥٥/١) رقم ٢١٨.

(١٠) الأذكار ص ٨٣.

(١١) نتائج الأفكار (٢٦٧/١).

(١٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٥٤٢/١/١٣) رقم ٦٢٥٢.

(٤٨) - [٣] عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة يقول: ( اللهم اجعلني أقرب من تقرب إليك وأوجه من توجه إليك وأنجح من سألك وطلب إليك يا الله يا الله يا الله يا الله يا الله ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(١)</sup> وفي الدعاء<sup>(٢)</sup> عن محمد بن زكريا الغلابي عن قحطبة بن غدانة<sup>(٣)</sup> عن أبي أمية بن يعلى الثقفي عن سعيد بن أبي الحسن<sup>(٤)</sup> عن أمه<sup>(٥)</sup> عن أم سلمة به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن زكريا بن دينار الغلابي البصري: ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٦)</sup> وقال: ( يُعتبر حديثه إذا روى عن الثقات لأنه في روايته عن المجاهيل بعض المناكير )، وقال الدارقطني: ( يضع الحديث )<sup>(٧)</sup>. وقال الذهبي: ( كذاب )<sup>(٨)</sup>.

٢ - أبو أمية إسماعيل بن يعلى الثقفي البصري: قال ابن معين<sup>(٩)</sup> والنسائي<sup>(١٠)</sup> والدارقطني<sup>(١١)</sup>: ( متروك الحديث )، وقال البخاري: ( سكتوا عنه )<sup>(١٢)</sup>، وقال أبو

(١) (٢٣/٣٧٠) ح ٨٧٦.

(٢) (٢/٩٩١) ح ٤٢٢.

(٣) قحطبة بن غدانة أبو معمر الجشمي: قال أبو حاتم: ( صدوق ) الجرح والتعديل (٧/١٤٩) رقم ٨٣٢.

(٤) سعيد بن أبي الحسن البصري أخو الحسن: ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٢٢٨٤).

(٥) هي خيرة أم الحسن البصري مولاة أم سلمة: ذكرها ابن حبان في الثقات (٤/٢١٦) وقال ابن حجر: ( مقبولة ). تقريب التهذيب (٨٥٧٨).

(٦) (٩/١٥٤).

(٧) الضعفاء والمتروكون ص ٣٥٠ رقم ٤٨٣ وسؤالات الحاكم ص ١٤٨ رقم ٢٠٦.

(٨) ميزان الاعتدال (٣/١٦٦) رقم ٥٩٩٧ ترجمة عمار بن عمر بن المختار.

(٩) الضعفاء للعقيلي (١/١١٠) رقم ١١٠.

(١٠) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٥١ رقم ٤١.

(١١) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ١٣٥ رقم ٧٨.

(١٢) التاريخ الكبير (١/٣٧٧) رقم ١١٩٨.



زرعة: ( واهي الحديث ضعيف الحديث ليس بقوي )<sup>(١)</sup>، وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث أحاديثه منكرة)<sup>(٢)</sup>.

فالحديث وإه؛ قال ابن حجر: (سنده ضعيف)<sup>(٣)</sup>.

(٤٩) - [٤] عن سمرة بن جندب رضي الله عنه مرفوعاً: ( من توضأ فأصبغ الوضوء ثم خرج من بيته يريد المسجد فقال حين يخرج: بسم الله الذي خلقني فهو يهيني؛ إلا هداه الله لصواب الأعمال. والذي هو يطعمني ويسقيني؛ إلا أطعمه الله من طعام الجنة وسقاه من شرابها. وإذا مرضتُ فهو يشفيني؛ إلا جعل الله مرضه كفارة لذنوبه. والذي يميّتي ثم يحييني؛ إلا أحياه الله حياة السعداء وأماته ميتة الشهداء. والذي أطعم أن يغفر لي خطيئتي يوم الدين؛ إلا غفر الله له خطاياہ ولو كانت أكثر من زبد البحر. ربّ هب لي حكماً وألحقني بالصالحين؛ إلا وهب الله له حكماً وألحقه بصالحين من مضى وصالحين من بقي. واجعل لي لسان صدق في الآخرين؛ إلا كتبه الله صديقاً. واجعلني من ورثة جنة النعيم؛ إلا أعطاه الله المنازل والقصور في الجنة ).

رواه ابن عدي في الكامل<sup>(٤)</sup> وأبو الشيخ في الثواب<sup>(٥)</sup> من طريق سلم بن سالم البلخي عن أبي شيبة عن بكير بن شهاب عن الحسن البصري عن سمرة به. وفي هذا الإسناد:

(١) الجرح والتعديل (٢٠٣/٢) رقم ٦٨٦.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الفتوحات الربانية (٤/٢٣٢).

(٤) (٤٦٨/٢-٤٧٩) ترجمة بكير بن شهاب.

(٥) كما في ذيل اللالكئ المصنوعة ص ١٠٤-١٠٥.

- ١- سلم بن سالم البلخي الزاهد: كذّبه ابن المبارك<sup>(١)</sup>، وقال ابن معين<sup>(٢)</sup> وأبو داود<sup>(٣)</sup>: ( ليس بشيء )، وتركه أبو زرعة وأبو حاتم<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حبان: ( منكر الحديث يقلب الأخبار قلباً )<sup>(٥)</sup>.
- ٢- أبو شيبة<sup>(٦)</sup>: لم يتبين لي من هو.
- ٣- بكير بن شهاب الدامغاني الحنظلي: قال ابن عدي: ( منكر الحديث ... ومقدار ما يرويه فيه نظر )<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر: ( منكر الحديث )<sup>(٨)</sup>.
- فالحديث موضوع، وبذلك حكم عليه الذهبي<sup>(٩)</sup>، وأورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(١٠)</sup> وأعلّه بسلم بن سالم البلخي.

(١) المجروحين لابن حبان (٤٣٧/١) وتاريخ بغداد (١٠/٢٠٤-٢٠٥).

(٢) تاريخ الدوري (٢/٢٢٢).

(٣) سؤالات الأجرى (٢/٢٩٨) رقم ١٩٠٦.

(٤) الجرح والتعديل (٤/٢٦٧) رقم ١١٤٩.

(٥) المجروحين (٤٣٧/١) رقم ٤٣٤.

(٦) في الكامل (٢/٤٦٨) وتهذيب التهذيب (١/٢٤٧): ( ابن شيبة ).

(٧) الكامل (٢/٤٦٨).

(٨) تقريب التهذيب (٧٥٨).

(٩) ميزان الاعتدال (١/٣٥٠) ترجمة بكير بن شهاب.

(١٠) ص ١٠٤-١٠٥.

## المبحث الثاني:

### ما روي في الدعاء عند الخروج من المسجد.

(٥٠) - عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ( إنَّ أحدكم إذا أراد أن يخرج من المسجد تداعت جنود إبليس وأجلبت واجتمعت كما تجتمع النحل على يعسوبها، فإذا قام أحدكم على باب المسجد فليقل: اللهم إني أعوذ بك من إبليس وجنوده، فإنه إذا قالها لم يضره ).

رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(١)</sup> ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> من طريق عمرو بن محمد بن محمد بن زفر<sup>(٣)</sup> عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة عن أبيه<sup>(٤)</sup> عن جده<sup>(٥)</sup> عن هشام بن زيد عن سليم بن عامر الخبائري<sup>(٦)</sup> عن أبي أمامة به. وفي هذا الإسناد:

(١) ص ١٠٨-١٠٩ رقم ١٥٥.

(٢) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ٢٧٣.

(٣) وفي بعض طبعات كتاب ابن السني: ( محمد بن عمرو بن زفر ).

(٤) محمد بن يحيى بن حمزة الحضرمي: ذكره ابن حبان في الثقات (٧٤/٩) وقال: ( من أهل دمشق، يروي عن أبيه، روى عنه أهل الشام، ثقة في نفسه... ) ثم ذكر ما سيأتي في ترجمة ابنه. وقال ابن حجر: ( تقدم في ترجمة أحمد أن محمداً كان قد اختلط ) لسان الميزان (٥٧٧/٧). لكن الذي في ترجمة ابنه أحمد بن محمد إنما هو كلام أبي أحمد الحاكم في أحمد بن محمد نفسه كما سيأتي لا في أبيه محمد، والله أعلم.

(٥) هو يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي: ثقة رمي بالفدر، مات سنة (١٨٣). تقريب التهذيب (٧٥٣٦).

(٦) سليم بن عامر الخبائري - بخاء معجمة وموحدة - الكلاعي أبو يحيى الحمصي: ثقة، مات سنة (١٣٠).

المصدر نفسه (٢٥٢٧).

١- عمرو بن محمد بن زفر أو محمد بن عمرو بن زفر: لم أجد له ترجمة، وقال الألباني: (لم أعرفه).<sup>(١)</sup>

٢- أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة بن واقد البتّلي<sup>(٢)</sup> الدمشقي: قال أبو حاتم: (سمعت أحمد يقول: لم أسمع من أبي شيئا<sup>(٣)</sup>)، وقال ابن حبان في ترجمة أبيه محمد بن يحيى بن حمزة: (يُتقى حديثه ما روى عنه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة وأخوه عبيد، فإنهما كانا يُدخلان عليه كل شيء<sup>(٤)</sup>)، وقال أبو أحمد الحاكم: (فيه نظر... وأخبرنا أبو الجهم عنه بأحاديث بواطيل عن أبيه عن جده عن مشايخ ثقات لا يهتملونها)<sup>(٥)</sup>. وقال الذهبي: (له مناكير)<sup>(٦)</sup>.

٣- هشام بن زيد: لم أجد له ترجمة، لكن وقع في نتائج الأفكار<sup>(٧)</sup>: هاشم بن زيد، وقال عنه ابن حجر: (ضعيف). فيحتمل أنه هاشم بن زيد الدمشقي؛ قال أبو حاتم: (ضعيف الحديث)<sup>(٨)</sup>، وقال عثمان بن سعيد الدارمي: (هاشم ليس بقوي في روايته)<sup>(٩)</sup>.

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٥٣٩/٦).

(٢) البتّلي - بفتح الباء والتاء وسكون اللام - نسبة إلى بيت لها من أعمال دمشق بالغوطة؛ كما في اللباب لابن الأثير (١١٩/١).

(٣) مسند أبي عوانة (١٣٨/٥-١٣٩). وفي تاريخ ابن عساکر (٤٦٧/٥): (سمعت أبا أحمد)، وفي لسان الميزان (١/٦٥٠) رقم ٨٠٨: (سمعت أنا أحمد).

(٤) الثقات (٧٤/٩). قال الحافظ ابن حجر: (قلت: وهذا من رواية ابنه أحمد عنه) نتائج الأفكار (١/٢٨٤).

(٥) تاريخ ابن عساکر (٤٦٧/٥) رقم ٢٢٩، ولسان الميزان (١/٦٥٠).

(٦) الميزان (١/١٥١).

(٧) (١/٢٨٤).

(٨) الجرح والتعديل (٩/١٠٣) رقم ٤٣٦.

(٩) لسان الميزان (٨/٣١٦) رقم ٨٢١٨.

فالحديث منكر؛ ضعفه الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف جداً)<sup>(٢)</sup>.  
 • وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات بعد الصلاة: (القول عند الخروج من المسجد: اللهم إني أعوذ بك من إبليس وجنوده، والحديث فيه ضعيف جداً رواه ابن السني عن أبي أمامة...)<sup>(٣)</sup>.

(١) نتائج الأفكار (١/٢٨٤).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٥٣٩) رقم ٢٩٦٧.

(٣) تصحيح الدعاء ص ٤٤٦.

\* وما يُذكر هنا: مسألة اتخاذ المحراب في المسجد، ويرى أكثر المؤرخين أنّ أول من بنى المحراب في المسجد هو عمر بن عبد العزيز رحمه الله حين كان أميراً على المدينة في خلافة الوليد بن عبد الملك. انظر الخطط للمقريزي (٢/٢٤٧) والمساجد في الإسلام للشيخ طه الولي ص ٢٢٣-٢٢٤.  
 وقد روي أنّ النبي ﷺ بني له محراب في مسجده فصلى فيه ولا يصحّ، وقد وقفت في ذلك على حديثين:  
 ١- عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال: حضرتُ رسول الله ﷺ حين نهض إلى المسجد فدخل المحراب ثم رفع يديه بالتكبير ثم وضع يمينه على يساره على صدره.

رواه البزار في مسنده (١٠/٣٥٥-٣٥٧) ح ٤٤٨٨، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢/٤٩-٥١) ح ١١٨، وابن عدي في الكامل (٦/٢١٦٦) [ترجمة محمد بن حجر] والبيهقي في السنن الكبرى (٢/٣٠) من طريق محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل عن عمه سعيد بن عبد الجبار بن وائل عن أبيه عن أمه أم يحيى عن وائل بن حجر به. ولفظ البزار: (... ثم نهض إلى المسجد فدخل المحراب - يعني موضع المحراب - فصفّ الناس خلفه وعن يمينه وعن يساره، ثم رفع يديه حتى حاذتا بشحمة أذنيه، ثم وضع يمينه على يساره عند صدره).

وهذا إسناد ضعيف جداً، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤). وقد ضعفه عبد الحق الإشبيلي وابن التركماني والألباني؛ انظر الأحكام الوسطى (١/١٦٦-١٦٧) والجواهر النقي (٢/٣٠) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٤٣) رقم ٤٤٩، والثمر المستطاب (١/٤٧٨-٤٧٩).

٢- عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ قبل أن يبنى المسجد يصلي إلى خشبة، فلما بنى المسجد بُني له محراب فتقدم إليه، فحنت الخشبة حين البعير فوضع رسول الله ﷺ يده عليها فسكنت.  
 رواه الطبراني في المعجم الكبير (٦/١٥٥) رقم ٥٧٢٦ من طريق عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده به.

وهذا إسناد ضعيف جداً، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٠). وقد ضعفه الهيثمي والألباني؛ انظر

=مجمع الزوائد (٥٨/٢) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٤٥/١) و(٩١/١/١٢).

والمحفوظ هو أن النبي ﷺ بُني له منبر يخطب عليه، كما في حديث سهل بن سعد وابن عمر وجابر وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم؛ انظر صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب (٦٣٠/١) ح ٣٧٧، وكتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٧٣٥/٦) ح ٣٥٨٣-٣٥٨٥.

وورد ذلك من الطريق المتقدم نفسه، فقد روى ابن سعد في الطبقات (٢١٦/١) من طريق عبد المهيم بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي عن أبيه عن جده قال: قُطِعَ للنبي ﷺ ثلاث درجات من طرفاء الغابة، وإن سهلاً حمل خشبة منهن حتى وضعها في موضع المنبر.

\* وقد روي عن جماعة من السلف أنهم كرهوا الصلاة في المحراب أو في طاق الإمام؛ منهم علي وابن مسعود رضي الله عنهما، وإبراهيم النخعي والحسن البصري والثوري وابن جرير الطبري رحمهم الله وغيرهم.

انظر مصنف عبد الرزاق (٤١٢/٢-٤١٣) ومصنف ابن أبي شيبة (٥٩/٢-٦٠) وكشف الأستار (٢١٠/١) والمحلى (٢٣٩/٤).

كما ذكر عددٌ من أهل العلم أن المحراب في المسجد من البدع المحدثه.

قال ابن حزم رحمه الله: (مسألة: وتكره المحارِب في المساجد...) ثم قال: (أما المحارِب فمحدثه، وإتيا كان رسول الله ﷺ يقف وحده ويصفُّ الصف الأول خلفه...) المحلى (٢٣٩/٤-٢٤٠). وقال الطرطوشي رحمه الله: (فصلٌ فيما أحدث من الحوادث والبدع في المساجد: فمن ذلك المحارِب...) الحوادث والبدع ص ١٠٣.

وقال السيوطي رحمه الله في مقدمة رسالته (إعلام الأريب بحدوث بدعة المحارِب) ص ٧١: (... إن قوماً خفي عليهم كون المحراب في المساجد بدعة، وظنوا أنه كان في مسجد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في زمنه. ولم يكن في زمانه قط محراب، ولا في زمان الخلفاء الأربعة فمن بعدهم إلى آخر المائة الأولى، وإتيا حدث في أول المائة الثانية...).

وقال الونشريسي رحمه الله في سياق كلامه عن البدع: (ومنها اتَّخَذَ المحارِب في المساجد وزخرفتها وتزيينها بالخمرة والصفرة... المعيار العرب (٤٦٣/٢)).

وقال الشيخ علي القاري رحمه الله: (... المحارِب من المحدثات بعده ﷺ، ومن ثمَّ كره جمعٌ من السلف اتَّخَذَها والصلاة فيها...) مرقاة المفاتيح (٤٧٣/١).

وقال الكمال ابن المهام رحمه الله مقررًا مشروعية صلاة الإمام في المحراب: (لا يخفى أن امتياز الإمام مقررٌ مطلوب في الشرع في حقَّ المكان حتى كان التقدُّم واجباً عليه، وغاية ما هنا كونه خصوص مكان، ولا

= أثر لذلك فإنه بُني في المساجد المحارِبُ من لدن رسول الله ﷺ (... فتح القدير (٤١٢/١-٤١٣)؛ فتعقبه الشوكاني رحمه الله بقوله: ( وأقول: لا يخفى أنه لا ملازمة بين تقدّم الإمام وكونه في محراب، فالمحراب هو بناء مخصوص على هيئة مخصوصة في مكان مخصوص، وليس مشروعية تقدّم الإمام على المؤتمن يستلزم أن يكون في ذلك المكان المخصوص، بل المراد تقدّمه بين يدي الصف...  
وأما قوله: " فإنه بني في المساجد المحارِب من لدن رسول الله ﷺ " فباطل، فإنه لم يُبَيّن في زمنه ولا في زمن الصحابة شيء من ذلك (... الفتح الرباني (٣٠٢٤/٦).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: ( لا يصحّ في المحراب وأنه كان في مسجده ﷺ حديث ... ) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩٤/١/١٢). وقال أيضاً: (... إنّ المحراب في المسجد بدعة، ولا مسوّغ لجعله من المصالح المرسلّة مادام أنّ غيره بما شرّعه رسول الله ﷺ يقوم مقامه مع البساطة وقلة الكلفة والبعد عن الزخرفة) المصدر نفسه (٦٤٥-٦٤٧). وانظر أيضاً الثمر المستطاب (٤٧٢/١).  
\* وروي عن جماعة من السلف أيضاً أنهم كانوا يصلّون في الطاق أو المحراب؛ منهم البراء بن عازب رضي الله عنه وسعيد بن جبيرة وقيس بن أبي حازم وسويد بن غفلة رحمهم الله وغيرهم. انظر مصنف عبد الرزاق (٤١٢/٢) ومصنف ابن أبي شيبة (٦٠/٢).

وقال ابن الحاج رحمه الله: ( لم يكن للسلف رضوان الله عليهم محراب، وهو من البدع التي أحدثت، لكنها بدعة مستحبة لأن أكثر الناس إذا دخلوا المسجد لا يعرفون القبلة إلا بالمحراب فصارت متعينة، لكن يكون المحراب على قدر الحاجة، وهم قد زادوا فيه زيادة كثيرة ... ) المدخل (٢٧٢/٢).  
وقوله: ( بدعة مستحبة ) فيه نظر، فكل بدعة ضلالة كما قال النبي ﷺ.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢٥٢/٦): ( لم يزل المسلمون يعملون المحارِب في المساجد في القرون المفضّلة وما بعدها، لما في ذلك من المصلحة العامة للمسلمين، ومن ذلك بيان القبلة وإيضاح أنّ المكان مسجد).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ( اتّخاذ المحارِب مباح وهذا هو المشهور من المذهب، ولو قيل باستحبابه لغيره لما فيه من المصالح الكثيرة - ومنها تعليم الجاهل القبلة - لكان حسناً ) مجموع فتاوى الشيخ محمد بن عثيمين (٤١٢/١٢).

فاتخاذ المحراب في المسجد من المسائل الخلافية الاجتهادية التي هي محلّ نظرٍ واجتهاد، وقد نصّ جمعٌ من المحققين على بدعية المحراب كما تقدم، والله أعلم.

## الفصل الثالث:

ما روي في صفة الصلاة،

وفيه ستة مباحث:



## المبحث الأول:

### ما روي في قول المأموم: رب اغفر لي عند قراءة الإمام: { غير المغضوب عليهم ولا الضالين }.

(٥١)- عن وائل بن حجر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ حين قال: { غير المغضوب عليهم ولا الضالين } قال: ( ربّ اغفر لي آمين ).

رواه أبو جعفر ابن البخاري الرزاز<sup>(١)</sup> في الجزء الرابع من حديثه<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٣)</sup> - والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٤)</sup> من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردي عن أبيه عن أبي بكر النهشلي<sup>(٥)</sup> عن أبي إسحق عن أبي عبد الله اليحصبي<sup>(٦)</sup> عن وائل بن حجر به. وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي: قال أبو حاتم: ( ليس بقوي )<sup>(٧)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٨)</sup> وقال: ( ربما خالف ... )، وقال ابن

(١) هو محمد بن عمرو بن البخاري بن مدرك أبو جعفر الرزاز؛ قال الخطيب: ( كان ثقة ثباتاً ) مات سنة (٣٣٩). انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٤/٢٠٢-٢٠٣) رقم ١٤١٩، وسير أعلام النبلاء (١٥/٣٨٥-٣٨٦) ٢٠٨.

(٢) مجموع مصنفات أبي جعفر ابن البخاري ص ٣٠٩-٣١٠ ح ٣٧٩/١٣٥.

(٣) كتاب الصلاة، باب جهر الإمام بالتأمين (٢/٥٨).

(٤) (٢٢/٤٢-٤٣) ح ١٠٧.

(٥) أبو بكر النهشلي الكوفي: صدوق رمي بالإرجاء، مات سنة (١٦٦). تقريب التهذيب (٨٠١).

(٦) أبو عبد الله اليحصبي: هو عبد الرحمن اليحصبي ويقال ابن اليحصبي؛ ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/٣٠٣) رقم ١٤٣٧، وابن حبان في الثقات (٥/١٠٧).

(٧) الجرح والتعديل (٢/٦٢) رقم ٩٩.

(٨) (٨/٤٥).

عدي: ( رأيتُ أهل العراق مجتمعين على ضعفه ... وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يحدث عنهم )<sup>(١)</sup>، وقال الخليلي: ( ليس في حديثه مناكير لكنه روى عن القدماء [ فاتممه لذلك ] )<sup>(٢)</sup>. وقال الذهبي<sup>(٣)</sup> وابن حجر<sup>(٤)</sup>: ( ضعيف ).

٢- عبد الجبار بن محمد العطاردي: قال العقيلي: ( في حديثه وهم كثير )<sup>(٥)</sup>، وقال مسلمة بن قاسم: ( ضعيف )<sup>(٦)</sup>. بينما ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup>، وقال الدارقطني: ( ثقة )<sup>(٨)</sup>.

فالإسناد ضعيف، ومثته مخالف للرواية المحفوظة عن وائل بن حجر رضي الله عنه؛ فقد رواه أبو داود في سننه<sup>(٩)</sup> والترمذي في جامعه<sup>(١٠)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(١١)</sup> من طريق سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر قال: سمعت النبي ﷺ قرأ { غير المغضوب عليهم ولا الضالين } فقال: ( آمين ) ومدَّ بها صوته.

(١) الكامل (١/١٩٤).

(٢) الإرشاد (٢/٥٨٠) وما بين معقوفتين وقع في المطبوع: ( اتممه في ذلك )، والمثبت من إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (١/٧٣).

(٣) تلخيص المستدرک (١/٣٤٤).

(٤) تقريب التهذيب (٦٤).

(٥) الضعفاء (٣/٨٤٤) رقم ١٠٦٤.

(٦) لسان الميزان (٥/٥٩) رقم ٤٥٤٧.

(٧) (٨/٤١٨).

(٨) سؤالات الحاكم ص ٨٦-٨٧ رقم ٥ في ترجمة ابنه أحمد بن عبد الجبار.

(٩) كتاب الصلاة، باب التأمین وراء الإمام (١/٥٧٤) ح ٩٣٢.

(١٠) أبواب الصلاة، باب ما جاء في التأمین (١/٢٨٨-٢٨٩) ح ٢٤٨.

(١١) (٤/٣١٦).

قال الترمذي: ( حديث حسن ).

ورواه جماعة منهم: يونس بن أبي إسحق<sup>(١)</sup> وأبو بكر بن عياش<sup>(٢)</sup> ومعمر وإسرائيل وزكريا بن أبي زائدة وغيرهم<sup>(٣)</sup> عن أبي إسحق عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال: صلّيتُ خلف النبي ﷺ، فلما قال: ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ قال: ( آمين ) مدّها بصوته.

فزيادة: ( رب اغفري لي ) في حديث وائل زيادة منكرة والله أعلم.

• وقد ذكر أهل العلم أنّ قول المأموم: رب اغفري عند قراءة الإمام: ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ من البدع المحدثّة.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري رحمه الله: ( رواية: اللهم اغفري لي ولوالدي وللمسلمين عند قول الإمام: ولا الضالين؛ بدعة )<sup>(٤)</sup>.

وذكر الشيخ خير الدين وانلي رحمه الله في مبحث ( بدع متنوعة تتعلق بالصلاة ): ( قول المؤمن: استعنتُ بك يا رب حين يقرأ الإمام ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ ... أو قولهم: رب اغفري ولوالدي حين يقرأ الإمام ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ )<sup>(٥)</sup>.

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات المتعلقة بالتأمين: ( الزيادة على هذه اللفظة ببعض ألفاظ لا تثبت وإن قيل بها في بعض المذاهب الفقهية ... ) وذكر

(١) رواه النسائي في المجتبى، كتاب الصلاة، باب قول المأموم إذا عطس خلف الإمام (٢/٤٨٤) ح ٩٣١.

(٢) رواه ابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب الجهر بآمين (٢/١٣٧).

(٣) رواياتهم عند الطبراني في المعجم الكبير (٢٢/٢٠-٢٣) ح ٣٠-٤١.

(٤) السنن والمبتدعات ص ٥٧.

(٥) المسجد في الإسلام ص ٢٤١.

منها: ( لفظ: رب اغفر لي، وإن قال به بعض الشافعية لحديث وائل بن حجر (... وذكر الحديث وضعّفه“).

## المبحث الثاني:

### ما روي في تكرار التأمين ثلاث مرات بعد قراءة

### الفاتحة في الصلاة.

(٥٢)- عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال: رأيتُ رسول الله ﷺ دخل في الصلاة، فلما فرغ من فاتحة الكتاب قال: (أمين) ثلاث مرات. رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(١)</sup> عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن أبيه عن سعد بن الصلت عن الأعمش عن أبي إسحق عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن عثمان بن أبي شيبة: قال صالح بن محمد: (ثقة)<sup>(٢)</sup>، وقال عبدان: (ما علمنا إلا خيراً)<sup>(٣)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٤)</sup>. بينما قال الدارقطني: (ضعيف)<sup>(٥)</sup> وقال أيضاً: (كان يقال أخذ كتبَ أبي أنس وغير محدث)<sup>(٦)</sup>، وقال البرقاني: (لم أزل أسمع الشيوخ يذكرون أنه مقدوح فيه)<sup>(٧)</sup>، وقال الخليلي: (ضعفوه)<sup>(٨)</sup>.

(١) (٢٢/٢٢) ح ٣٨.

(٢) تاريخ بغداد (٦٩/٤) رقم ١٢٤٣.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) (١٥٥/٩).

(٥) سؤالات الحاكم ص ١٣٦ رقم ١٧٢.

(٦) تاريخ بغداد (٧٤/٤).

(٧) المصدر نفسه.

(٨) الإرشاد (٥٧٦/٢) رقم ٢٧٩.

٢- سعد بن الصلت: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(١)</sup> ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٢)</sup> وقال: (ربما أغرب).  
فالإسناد لا يثبت، وزيادة ( ثلاث مرات ) في المتن منكرة مخالفة لرواية جماعة من الثقات عن أبي إسحق عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه كما تقدم بيانه في الحديث السابق.

- وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات المتعلقة بالتأمين: ( تكرار التأمين ثلاث مرات بعد قراءة الفاتحة في الصلاة )<sup>(٣)</sup>.

(١) (٤/٨٦) رقم ٣٧٧.

(٢) (٦/٣٧٨).

(٣) تصحيح الدعاء ص ٢٠٨.

## المبحث الثالث:

### ما روي في السكّنة الطويلة بعد الفاتحة.

(٥٣)- عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: حفظت سكتين في الصلاة: سكتة إذا كبر الإمام حتى يقرأ، وسكتة إذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع. فأنكر ذلك عليه عمران بن حصين، فكتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أبي بن كعب فصدّق سمرة.

وفي رواية: سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}.

أ- رواه أبو داود في سننه<sup>(١)</sup> والترمذي في جامعه<sup>(٢)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(٣)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٤)</sup> والبخاري في القراءة خلف الإمام<sup>(٥)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(٦)</sup> والطوسي في مستخرجه<sup>(٧)</sup> وابن حبان في صحيحه<sup>(٨)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٩)</sup>

(١) كتاب الصلاة، باب السكّنة عند الافتتاح (١/٤٩٢-٤٩٣) ح ٧٧٩-٧٨٠.

(٢) أبواب الصلاة، باب ما جاء في السكتين (١/٢٩١) ح ٢٥١.

(٣) كتاب الصلاة، باب في سكتي الإمام (٢/١٢٨-١٢٩) ح ٨٤٤.

(٤) (٧/٥).

(٥) ص ٦٧.

(٦) كتاب الصلاة، باب سكوت الإمام قبل القراءة وبعد تكبير الافتتاح (٣/٣٥) ح ١٥٧٨.

(٧) (٢/٩٤) ح ٢٣٣.

(٨) (٥/١١٢) ح ١٨٠٧.

(٩) (٧/٢٥٤-٢٥٥) ح ٦٨٧٥-٦٨٧٦ و(١٨/١٤٦) ح ٣١٠.

وفي مسند الشاميين<sup>(١)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٢)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٣)</sup> وفي معرفة السنن والآثار<sup>(٤)</sup> وابن عساكر في معجم الشيوخ<sup>(٥)</sup> من طريق قتادة عن الحسن البصري عن سمرة به.

ب- ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٦)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٧)</sup> والدارمي في سننه<sup>(٨)</sup> والبخاري في القراءة خلف الإمام<sup>(٩)</sup> وابن المنذر في الأوسط<sup>(١٠)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(١١)</sup> والدارقطني في سننه<sup>(١٢)</sup> والسلفي في الطيوريات<sup>(١٣)</sup> من طريق حميد الطويل عن الحسن به.

ج- ورواه أبو داود في سننه<sup>(١٤)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(١٥)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(١٦)</sup>

(١) (٣/٣١-٣٢).

(٢) (١/٢١٥).

(٣) كتاب الصلاة، باب في سكتي الإمام (٢/١٩٥-١٩٦).

(٤) (٣/٩٠-٩١).

(٥) (٢/٨١٥-٨١٦).

(٦) (١/٢٧٦).

(٧) (٥/١٥، ٢٠، ٢١).

(٨) كتاب الصلاة، باب في السكتين (٢/٧٩١) ح ١٢٧٩.

(٩) ص ٦٧.

(١٠) (٣/١١٨) ح ١٣٤٠.

(١١) (٧/٢٧٣) ح ٦٩٤٢.

(١٢) كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة (١/٣٠٩).

(١٣) ص ٢٢٥-٢٢٦ ح ٣٩٠.

(١٤) (١/٤٩١-٤٩٢) ح ٧٧٧.

(١٥) (٢/١٣٠) ح ٨٤٥.

(١٦) (٥/١١-١٢، ٢١، ٢٣).



والبزار في مسنده<sup>(١)</sup> والدارقطني في سننه<sup>(٢)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٣)</sup> وفي معرفة السنن والآثار<sup>(٤)</sup> وابن عبد البر في التمهيد<sup>(٥)</sup> والخطيب في الموضح<sup>(٦)</sup> من طريق يونس عن الحسن به.

د- ورواه أحمد<sup>(٧)</sup> من طريق يونس ومنصور عن الحسن به.

هـ- ورواه أبو داود<sup>(٨)</sup> - ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد<sup>(٩)</sup> - من طريق أشعث عن الحسن به.

و- ورواه عبد الرزاق في المصنف<sup>(١٠)</sup> عن معمر وابن جريج عن غير واحد عن الحسن به.

ز- ورواه الروياني في مسنده<sup>(١١)</sup> من طريق عوف قال: بلغني عن الحسن فذكره.

ح- ورواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(١٢)</sup> من طريق قتادة [ عن الحسن ] عن

(١) (٤٠٣/١٠) ح ٤٥٤٢.

(٢) كتاب الصلاة، باب موضع سكتات الإمام لقراءة المأموم (١/٣٣٦).

(٣) (١٩٥/٢) (١٩٦).

(٤) (٩٠/٣) (٩١).

(٥) (٤١/١١) (٤٢).

(٦) (٤١١/١) (٤١١).

(٧) (٢٣-٢٢/٥) (٢٣).

(٨) (٤٩٢/١) ح ٧٧٨.

(٩) (٤٢/١١) (٤٢).

(١٠) (١٤١، ١٣٤/٢) رقم ٢٧٩٢، ٢٨٢٠.

(١١) (٨٣/٢) ح ٨٦٧.

(١٢) (١٤٦/١٨) ح ٣١١.

عمران بن حصين به، فجعله من مسند عمران<sup>(١)</sup>.

وفي هذا الإسناد:

١- الخلاف في سماع الحسن البصري من سمرة: وبذلك أعل الحديث ابن المنذر والدارقطني؛ قال ابن المنذر: (في إسناده مقال، يُقال إن الحسن لم يسمعه من سمرة)<sup>(٢)</sup>، وقال الدارقطني بعد روايته الحديث: (والحسن مختلف في سماعه من سمرة، وقد سمع منه حديثاً واحداً وهو حديث العقيقة...) (٣).

وقال ابن دقيق العيد في سماع الحسن من سمرة: (لأصحاب الحديث فيه ثلاثة مذاهب: أحدها: أنه لم يسمع منه. الثاني: إجراء حديثه على الاتصال. الثالث: قال أبو عبد الرحمن النسائي: الحسن عن سمرة كتاب، ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة)<sup>(٤)</sup>.

ووقع في رواية ابن حبان: (عن الحسن عن سمرة بن جندب قال: سكتتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ. فذكرت ذلك لعمران بن حصين فقال: حفظنا سكتة فكتبنا إلى أبي بن كعب...) الحديث؛ رواه ابن حبان عن أبي يعلى عن محمد بن المثني عن عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن به، ثم قال: (الحسن لم يسمع من سمرة شيئاً، وسمع من عمران بن حصين هذا الخبر، واعتمادنا فيه على

(١) وقع في المطبوع من معجم الطبراني: (قتادة عن عمران بن حصين) فسقط الحسن من الإسناد، والطبراني إنما أورد الحديث ضمن ما أسنده الحسن عن عمران بن حصين، والله أعلم.

(٢) الأوسط (١١٧/٣).

(٣) سنن الدارقطني (١/٣٣٦).

(٤) الإمام (٣/٥٠)، وانظر تفصيل هذه الأقوال في نصب الراية (١/٨٨-٩٠) والمرسل الخفي وعلاقته بالتدليس (لحاتم الشریف (٣/١١٧٥-١١٨٨)).

عمران دون سمرة) (١).

لكن الترمذي روى الحديث عن محمد بن المثني بالإسناد السابق ولفظه: (فأنكر ذلك عمران بن حصين وقال: حفظنا سكتة فكتبنا إلى أبي بن كعب...).

فقوله في رواية ابن حبان: (فذكرت ذلك لعمران بن حصين) مخالف لسائر المصادر الأخرى التي خرّجت الحديث، والله أعلم.

٢- الحسن البصري مدلس وقد روى هذا الحديث بالعنينة (فلو فرض أنه سمع من سمرة غير حديث العقيقة فلا تُحمل روايته لهذا الحديث أو غيره على الاتصال إلا إذا صرح بالسماع، وهذا مفقود في هذا الحديث) (٢).

٣- اختلاف ألفاظ روايات الحديث في تحديد موضع السكتة الثانية، فقد دلت أكثر الروايات على أن السكتة الثانية تكون بعد الفراغ من القراءة كلها قبل الركوع، ففي رواية ابن خزيمة عن قتادة: (إذا فرغ من قراءته عند ركوعه). وفي رواية لأحمد عن يونس: (إذا فرغ من قراءة السورة). ولأحمد عن يونس أيضاً: (إذا فرغ من قراءة فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع).

ولأحمد عن حميد: (إذا فرغ من السورة الثانية قبل أن يركع).

ولأبي داود عن أشعث: (إذا فرغ من القراءة كلها).

وفي بعض الروايات أن السكتة الثانية بعد قراءة الفاتحة، ففي رواية أبي داود

(١) صحيح ابن حبان (١١٤/٥).

(٢) إرواء الغليل (٢/٢٨٨)، وانظر ضعيف سنن أبي داود (٩/٣٠٠)، وتمام المئة ص ١٨٧-١٨٨،

والتعليق على المشكاة (١/٢٥٩).

والترمذي وابن ماجه: ( قال سعيد بن أبي عروبة: فقلنا لقتادة: ما هاتان السكتتان؟ قال: إذا دخل في صلاته وإذا فرغ من القراءة. ثم قال بعدُ: وإذا قرأ {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} ).

وفي رواية البيهقي: ( ثم قال الأخرى - يعني المرة الأخرى -: سكتة حين يكبر وسكتة إذا قال {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} ).

وفي رواية ابن عساكر: ( ثم إنه قال أخيراً: سكتة حين يكبر وسكتة إذا قال {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} ).

قال الدارمي: ( كان قتادة يقول ثلاث سكتات، وفي الحديث المرفوع سكتتان )<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر: (... والحاصل عن قتادة أنه إما كان يتردد في محل الثانية هل هو بعد تمام الفاتحة أو بعد انتهاء القراءة قبل الركوع، أو كان يزيد الثانية من قبل رأيه فتصير السكتات ثلاثة كما فهمه الدارمي عنه )<sup>(٢)</sup>.

ويؤيد الاحتمال الأول ما تقدم في رواية البيهقي وابن عساكر، وأصرح من ذلك رواية أبي داود عن قتادة عن الحسن عن سمرة أنه حفظ عن رسول الله ﷺ سكتتين: سكتة إذا كبر وسكتة إذا فرغ من قراءة {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}.

لكن قتادة لم ينفرد بذلك، ففي رواية الدارقطني عن يونس: ( وإذا قرأ ولا الضالين سكت سكتة ).

(١) سنن الدارمي (٢/٧٩٢).

(٢) نتائج الأفكار (٢/٢٥).

وللدارقطني أيضاً عن يونس: ( وسكتة إذا فرغ من قراءة فاتحة الكتاب ).  
ولأحمد عن يونس ومنصور: ( وإذا قال { ولا الضالين } سكت أيضاً هنية ).  
وبتأمل ما تقدم يمكن أن يقال إن ألفاظ حديث سمرة متفقة في الجملة على أنه  
حفظ عن رسول الله ﷺ سكتتين لا ثلاث<sup>(١)</sup>، ثم اختلفت الروايات في تحديد  
موضع السكتة الثانية، وقد أشار إلى ذلك الإمام البيهقي ثم قال: ( ويحتمل أن  
يكون هذا التفسير وقع من رواته<sup>(٢)</sup> عن الحسن فلذلك اختلفوا )<sup>(٣)</sup>.  
ثم استدل على قوله بما تقدم من تفسير قتادة للسكتتين. لكن هذا إن سلم في ما  
روي من طريق قتادة، فإنه يتعذر حمل ما جاء في سائر الروايات عليه، فلا بد من  
الترجيح بينها.

وهنا يلاحظ ما يلي:

- ١- أن أكثر الروايات عيّنت السكتة الثانية بعد الفراغ من القراءة كلها.
- ٢- أن الخلاف في تحديد موضع السكتة الثانية إنما وقع في رواية قتادة ويونس  
عن الحسن، أما حميد وأشعث فقد اتفقت روايتهما عن الحسن على أن السكتة  
الثانية بعد الفراغ من القراءة كلها.

(١) وإنما ورد ذكر السكتات الثلاث فيما رواه عمرو بن عبيد عن الحسن قال: كان لرسول الله ﷺ ثلاث  
سكتات: إذا افتتح التكبير حتى يقرأ الحمد، وإذا فرغ من الحمد حتى يقرأ السورة، وإذا فرغ من السورة حتى  
يركع. رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٢٧٥).

وهذا مع إرساله فهو من رواية عمرو بن عبيد المعتزلي المتهم في دينه وفي حديثه.

قال يحيى بن سعيد القطان: كان عمرو بن عبيد يقول في حديث سمرة: ثلاث سكتات. قال يحيى: فقلت له:  
عن سمرة؟ قال: ما يصنع بسمرة؟ فعل الله بسمرة. تاريخ بغداد (١٤/٧٤) رقم ٦٦٠٥.

(٢) في المطبوع: ( من رواية ) ولعل الصواب ما أثبتته لقوله بعدها: ( فلذلك اختلفوا ).

(٣) السنن الكبرى (١/١٩٦).

٣- روى ابن أبي شيبة في المصنف<sup>(١)</sup> من طريق يونس عن الحسن قال: يسكت الإمام سكتين: إذا كبر قبل أن يقرأ، وسكتة إذا فرغ من السورة قبل أن يركع. فهذه الرواية من قول الحسن مع ما ذكر آنفاً تؤكد خطأ رواية من ذكر سكتة بعد قراءة الفاتحة في حديث سمرة، وأن الراجح أن السكتة الثانية إنما تكون بعد الفراغ من قراءة السورة، والله أعلم.<sup>(٢)</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... والصحيح أنه لا يستحب إلا سكتان، فليس في الحديث إلا ذلك، وإحدى الروايتين غلط وإلا كانت ثلاثاً، وهذا هو المنصوص عن أحمد وأنه لا يستحب إلا سكتان، والثانية عند الفراغ من القراءة للاستراحة والفصل بينها وبين الركوع)<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (الثابت في الأحاديث سكتان إحداهما بعد التكبيرة الأولى وهذه تسمى سكتة الافتتاح، والثانية عند آخر القراءة قبل أن يركع الإمام وهي سكتة لطيفة تفصل بين القراءة والركوع. وروي سكتة ثالثة بعد قراءة الفاتحة ولكن الحديث فيها ضعيف وليس عليها دليل واضح، فالأفضل تركها...)<sup>(٤)</sup>.

(١) (١/٢٧٥).

(٢) وانظر ضعيف سنن أبي داود (٩/٣٠٠-٣٠٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٢/٣٣٨-٣٣٩).

(٤) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١١/٨٤)، وتمتة كلام الشيخ رحمه الله: (... أمّا تسميتها بدعة فلا وجه له لأن الخلاف فيها مشهور بين أهل العلم، ولئن استحباها شبهة فلا ينبغي التشديد فيها، ومن فعلها أخذاً بكلام بعض أهل العلم لما ورد في بعض الأحاديث مما يدل على استحبابها فلا حرج في ذلك، ولا ينبغي التشديد في هذا كما تقدم).

وخلاصة الكلام على حديث السكتتين: أنه من رواية الحسن عن سمرة، فمن صحَّ سماعه منه أثبت الحديث وصححه، كما فعل الترمذي<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup> وابن عساكر<sup>(٣)</sup> وابن حجر<sup>(٤)</sup>.

ومن نفى سماعه منه أو أثبته في حديث العقيقة فقط ضعف الحديث كما تقدم عن ابن المنذر والدارقطني، ووافقهم الشيخ الألباني<sup>(٥)</sup>. هذا من جهة السند.

أما من جهة المتن فإنَّ المحفوظ فيه أن السكتة الثانية تكون بعد الفراغ من

=وهذا توجيه من الشيخ رحمه الله إلى أن المسائل الخلافية الاجتهادية التي هي محلُّ نظر واجتهاد يُعذر فيها المخالف ولا يُشنع عليه، وقد تقدم في ضوابط البدعة أن القول المخالف للسنة يوصف بأنه بدعة وإن كان قائله متولياً، ولا يلزم من ذلك وصف ذلك القائل بأنه مبتدع. ولتوضيح ذلك يمكن التمثيل بمسألة المداومة على القنوت في صلاة الفجر؛ فقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة التي كان يرأسها الشيخ ابن باز رحمه الله: (تخصيص صلاة الصبح بالقنوت من المسائل الخلافية الاجتهادية، فمن صلى وراء إمام يقنت في الصبح خاصة قبل الركوع أو بعده فعليه أن يتابعه، وإن كان الراجح الاقتصار في القنوت بالفرائض على النوازل فقط) (٤٥/٧).

وفي موضع آخر من فتاوى اللجنة (٤٦/٧) في سياق الكلام على القنوت المذكور: (... أمّا اتّخاذها دائماً في الصبح فهو بدعة وإن قال به بعض أهل العلم، لأن ذلك لم يُحفظ عن النبي ﷺ، وإنما جاء في أحاديث ضعيفة).

(١) جامع الترمذي (١/٢٩١)؛ قال: (حديث سمرة حديث حسن).

(٢) المستدرک (١/٢١٥)؛ قال: (هذا حديث صحيح غلى شرط الشيخين... وحديث سمرة لا يتوهم متوهم أن الحسن لم يسمع من سمرة، فإنه قد سمع منه).

(٣) معجم الشيوخ (٢/٨١٦)؛ قال: (هذا حديث حسن).

(٤) فتح الباري (٢/٢٩٧)؛ قال: (السكتة التي بين الفاتحة والسورة ثبت فيها حديث سمرة عند أبي داود وغيره). وقال أيضاً: (هذا حديث حسن) نتائج الأفكار (٢/٢٤).

(٥) انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢/٢٥) رقم ٥٤٧، وضعيف سنن أبي داود (٩/٢٩٩)، وإرواء الغليل (٢/٢٨٥)، وتمام المنة ص ١٨٧-١٨٨.

القراءة كلها كما تقدم بيانه، وخلاصته في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية المتقدم قريباً، فلو سُلمَّ ثبوت إسناد الحديث فما جاء في بعض ألفاظ رواياته من ذكر السكته بعد الفاتحة شاذ غير محفوظ، والله أعلم.

• وقد ذكر عددٌ من أهل العلم أنه لا يُشرع للإمام أن يسكت سكته طويلة بعد فراغه من قراءة الفاتحة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... ولا يستحب للإمام السكوت ليقراً المأموم عند جماهير العلماء، وهذا مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد بن حنبل وغيرهم. وحثهم في ذلك أن النبي ﷺ لم يكن يسكت ليقراً المأمومين، ولا نقل هذا أحدٌ عنه، بل ثبت عنه في الصحيح سكوته بعد التكبير للاستفتاح، وفي السنن أنه كان له سكتتان: سكتة في أول القراءة، وسكتة بعد الفراغ من القراءة وهي سكتة لطيفة للفصل لا تتسع لقراءة الفاتحة. وقد روي أن هذه السكته كانت بعد الفاتحة، ولم يقل أحدٌ إنه كان له ثلاث سكتات ولا أربع سكتات، فمن نقل عن النبي ﷺ ثلاث سكتات أو أربع فقد قال قولاً لم ينقله عن أحدٍ من المسلمين. والسكته التي عقب قوله { ولا الضالين } من جنس السكتات التي عند رؤوس الآي، ومثل هذا لا يسمى سكوتاً، ولهذا لم يقل أحد من العلماء إنه يقرأ في مثل هذا...

والسكته الثانية في حديث سمرة قد نفاها عمران بن حصين، وذلك أنها سكتة سيرة قد لا ينضب مثلها، وقد روي أنها بعد الفاتحة، ومعلومٌ أنه لم يسكت إلا سكتين، فعلم أن إحداهما طويلة، والأخرى بكل حال لم تكن طويلة متسعة لقراءة الفاتحة.



وأيضاً فلو كان الصحابة كلهم يقرؤون الفاتحة خلفه إما في السكتة الأولى وإما في الثانية لكان هذا ممّا تتوفر الهمم والدواعي على نقله، فكيف ولم ينقل هذا أحدٌ عن أحدٍ من الصحابة أنهم كانوا في السكتة الثانية خلفه يقرؤون الفاتحة، مع أن ذلك لو كان مشروعاً لكان الصحابة أحقّ الناس بعلمه وعمله، فعُلم أنه بدعة (...)<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ الألباني رحمه الله في سياق كلامه عن ( سكوت الإمام عقب الفاتحة بقدر ما يقرأها من وراءه ): ( إنّ السكتة المذكورة بدعةٌ في الدين إذ لم ترد مطلقاً عن سيد المرسلين ﷺ، إنّما ورد عنه سكتتان إحداهما بعد تكبيرة الإحرام من أجل دعاء الاستفتاح... والسكتة الثانية رويت عن سمرة بن جندب واختلف الرواة في تعيينها، فقال بعضهم هي عقب الفاتحة، وقال الأكثرون هي عقب الفراغ من القراءة كلها وهو الصواب ... على أنّ الحديث معلّل عندي بالانقطاع ... ثم إنّ فيه التصريح بأنّ السكتة كانت طويلةً بذلك القدر، فلا مُتمسك فيه البتّة للشافعية، فتأمّل )<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ( السكتة بين قراءة الفاتحة وقراءة السورة لم ترد عن النبي ﷺ على حسب ما ذهب إليه بعض الفقهاء من أنّ الإمام يسكت سكوتاً يتمكّن به المأموم من قراءة الفاتحة، وإنّما هو سكوت يسير يترادّ به النفس ... فهي سكتة يسيرة ليست طويلة )<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: (... نقول للإمام: لا ينبغي لك أن تسكت هذا السكوت الطويل

(١) مجموع الفتاوى (٢٣/٢٧٦-٢٧٩).

(٢) تمام المنة ص ١٨٧-١٨٨.

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٣/١٥٠).

بين قراءة الفاتحة وقراءة ما بعدها، والمشروع للإمام أن يسكت سكتة لطيفة بين الفاتحة والسورة التي بعدها ليتميز بذلك القراءة المفروضة والقراءة المستحبة ... وأما السكوت الطويل من الإمام فإن ذلك خلاف السنة (...)<sup>(١)</sup>.  
 وذكر الشيخ خير الدين وانلي رحمه الله من البدع المحدثه في الصلاة: ( سكوت الإمام بعد قراءة الفاتحة في الجهرية أو الهمهمة بالقراءة )<sup>(٢)</sup>.

(١) المصدر نفسه (١٥/١٠٩).

(٢) المسجد في الإسلام ص ٢٢٠.

## المبحث الرابع:

### ما روي في تخصيص صلاة الفجر

#### بقراءة سور معينة.

(٥٤) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ في الصباح بالليل إذا يغشى والشمس وضحاها.

هذا الحديث روي بإسنادين عن ابن عباس رضي الله عنهما:

الإسناد الأول: رواه أبو جعفر ابن البخاري الرزاز في أماليه<sup>(١)</sup> عن أحمد بن الخليل بن ثابت البرجلاني<sup>(٢)</sup> عن الواقدي عن داود بن خالد بن دينار<sup>(٣)</sup> عن يزيد بن قسيط<sup>(٤)</sup> عن عطاء بن يسار عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني القاضي نزيل بغداد؛ كذبه ابن المدني وأحمد وإسحق بن راهويه وغيرهم، وقال البخاري ومسلم وأبو حاتم والنسائي وغيرهم: (متروك)<sup>(٥)</sup>. وقال ابن حجر: (متروك)

(١) مجموع مصنفات أبي جعفر ابن البخاري ص ٢٢٠ ح ٤/٢٠٣.

(٢) أحمد بن الخليل بن ثابت البغدادي أبو جعفر البرجلاني - بضم الموحدة والجيم بينهما راء ساكنة - صدوق مات سنة (٢٧٧). تقريب التهذيب (٣٣).

(٣) داود بن خالد بن دينار المدني: صدوق من السابعة. المصدر نفسه (١٧٨٠).

(٤) هو يزيد بن عبدالله بن قسيط الليثي أبو عبدالله المدني الأعرج: ثقة مات سنة (١٢٢). المصدر نفسه (٧٧٤١).

(٥) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٦/١٨٠-١٩٥) رقم ٥٥٠١ وميزان الاعتدال (٣/٦٦٢-٦٦٦) رقم

على سعة علمه) (١).

الإسناد الثاني: رواه الطبراني في المعجم الكبير (٣) عن مسعود بن محمد الرملي أبي الجارود عن عمران بن هارون الرملي عن ابن لهيعة عن بكر بن عمرو (٣) عن رباح أبي سعيد المكي عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١- مسعود بن محمد الرملي أبو الجارود: لم أجد له ترجمة، وقد روى عنه الطبراني في المعجم الأوسط (٤) أكثر من عشرين حديثاً، إلا أن الهيثمي قال في تخريج حديث في مجمع الزوائد (٥): (رواه الطبراني عن شيخه مسعود بن محمد وهو ضعيف). ولم أقف على مستنده في ذلك.

٢- عمران بن هارون بن عمران الرملي: قال أبو زرعة: (صدوق) (٦)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧) وقال: (يخطئ ويخالف)، وقال ابن يونس: (في حديثه لين). (٨)

٣- عبدالله بن لهيعة المصري: ضعفه يحيى القطان وابن مهدي وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم (٩)، وقال الإمام أحمد: (ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإنني لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به وهو يقوي بعضه

(١) تقريب التهذيب (٦١٧٥).

(٢) (١٣٤/١١) ح ١١٢٧٦.

(٣) بكر بن عمرو المعافري المصري: صدوق عابد من السادسة. تقريب التهذيب (٧٤٦).

(٤) (٢٧١/٨-٢٧٧) ح ٨٦٠٩-٨٦٢٩.

(٥) (٣١/٥).

(٦) الجرح والتعديل (٣٠٧/٦) رقم ١٧٠٤.

(٧) (٤٩٨/٨).

(٨) لسان الميزان (١٨٤/٦) رقم ٥٧٦٨.

(٩) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٤٨٧/١٥-٥٠٣).

بعضاً (٣٠). وقال الذهبي: ( العمل على تضعيف حديثه ) (٣١)، وقال ابن حجر: (صدوق خلط بعد احتراق كتبه ...) (٣٢).

٤- رباح أبو سعيد المكي: قال ابن أبي حاتم: ( رباح أبو سعيد المكي: روى عن عبدالله بن بديل عن ابن عباس، روى عنه بكر بن عمرو المعافري. سئل أبو زرعة عنه فقال: لا أعرفه ولا أعرف عبدالله بن بديل ) (٣٣).

وفي هذا إشارة إلى علة أخرى في هذا الإسناد وهي:

٥- الانقطاع بين رباح المكي وابن عباس رضي الله عنهما.

فالإسناد ضعيف، واكتفى الهيثمي بإعلاله بابن لهيعة (٣٤).

وقد تقدم أنّ الإسناد الأول شديد الضعف، فلا يصلح لتقوية هذا الإسناد،

فالحديث ضعيف والله أعلم.

(٥٥)- [٢] حديث ( من قرأ في الفجر بـ { ألم نشرح } و { ألم تر كيف } لم يرمد ).

ذكره السخاوي في المقاصد الحسنة (٣٥) وقال: ( لا أصل له سواء أريد بالفجر هنا

سنة الصبح أو الصبح لمخالفة سنة القراءة فيها، وإن حُكيت لي تجربته عن غير

واحد من العامة، بل يقال إنه يحفظ من مطلق الألم. وفي روضة الأفكار لابن

الركن الحلبي نقلاً عن الغزالي أنه بلغه عن غير واحد من الصالحين وأرباب

(١) المصدر نفسه (٤٩٣/١٥).

(٢) الكاشف (٥٩٠/١) رقم ٢٩٣٤.

(٣) تقريب التهذيب (٣٥٦٣).

(٤) الجرح والتعديل (٤٨٩/٣) رقم ٢٢١٦.

(٥) مجمع الزوائد (١١٩/٢).

(٦) ص ٤٢٤ رقم ١١٦٢.

القلوب أنه من قرأ في ركعتي الفجر بهما قصرت يد كل ظالم وعدو عنه، ولم يُجعل لهم إليه سبيل. قال: وهذا صحيح لا شك فيه. انتهى ولم أره في الإحياء).  
وقال الألباني: (لا أصل له) (١).

• وقد بين أهل العلم أنه لا يجوز تخصيص صلاة ما بقراءة سور معينة دون دليل من السنة الصحيحة.

قال ابن القيم: (... وكان ﷺ لا يعيّن سورة في الصلاة بعينها لا يقرأ إلا بها إلا في الجمعة والعيدين) (٢).

وقال الشيخ أحمد زروق (٣) منكرأ على من التزم قراءة سور معينة في الصلاة لم ترد السنة بتخصيصها: (لا يصحّ التحديد إلا منه ﷺ، فارتكابه افتئات عليه) (٤).

وقال الشيخ بكر أبو زيد: (من البدع: التخصيص بلا دليل قراءة آية أو سورة في صلاة فريضة أو نافلة، أو في زمان أو مكان أو حال أخرى، وهكذا من قصد التخصيص وترتيب التعبد بها لم يرد عليه دليل) (٥).

فتخصيص صلاة الفجر بقراءة السور المذكورة في الحديثين المتقدمين غير

مشروع.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في سياق كلامه عن البدع في الصلاة:

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٦٦) رقم ٦٧.

(٢) زاد المعاد (١/٢١٤).

(٣) هو أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى البرنسي الفاسي المالكي المعروف بزروق، من أئمة الصوفية، له تصانيف كثيرة منها شرح مختصر خليل وشرح الحكم العطائية وعدة المريد الصادق، توفي سنة (٨٩٩). شجرة النور الزكية ص ٢٦٧-٢٦٨ رقم ٩٨٨.

(٤) عدة المريد الصادق ص ٣٤٥.

(٥) تصحيح الدعاء ص ٢٧٢.

(... وقول بعض الحواشي: من واظب على قراءة { ألم نشرح } و { ألم تر كيف } في ركعتي الفجر والمغرب أذهب الله عنه داء البواسير أو لم يرمد أو لم يصبه في يومه ألم؛ كله باطل وموضوع لا أصل له البتة ...) (١).

وذكر الشيخ خير الدين وانلي في مبحث ( بدع متنوعة تتعلق بالصلاة ): ( قراءة بعضهم في الفجر { ألم نشرح } و { ألم تر كيف }، والتزامهم ذلك دفعا للرمد ) (٢).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الصلاة: ( تخصيص ركعتي الفجر بسورتي الانشراح والفيل ) (٣).

(١) السنن والمبتدعات ص ٥٨.

(٢) المسجد في الإسلام ص ٢٣٧.

(٣) تصحيح الدعاء ص ٢٨٣ و ٤٢١.

## المبحث الخامس:

### ما روي في المداومة على القنوت في صلاة الفجر.

(٥٦) - [١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ما زال رسول الله ﷺ يقنت في الفجر حتى فارق الدنيا.

هذا الحديث روي من طريقين عن أنس رضي الله عنه:

الطريق الأول: رواه عبد الرزاق في مصنفه<sup>(١)</sup> وإسحق بن راهويه في مسنده<sup>(٢)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٣)</sup> والبزار في مسنده<sup>(٤)</sup> والطحاوي في شرح معاني الآثار<sup>(٥)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٦)</sup> والدارقطني في سننه<sup>(٧)</sup> وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه<sup>(٨)</sup> والحاكم في كتاب القنوت<sup>(٩)</sup> - وعنه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(١٠)</sup> وفي معرفة السنن والآثار<sup>(١١)</sup> - والخطيب البغدادي في تاريخه<sup>(١٢)</sup> والحازمي في

(١) (١١٠/٣) رقم ٤٩٦٤.

(٢) كما في نصب الراية (١٣٢/٢).

(٣) (١٦٢/٣).

(٤) (١٣١/١٣) ح ٦٥٢٢.

(٥) (٢٤٤/١).

(٦) (٥٦٥/٢).

(٧) (٣٩/٢).

(٨) ص ٢٠٩-٢١٠ ح ٢٢٠.

(٩) كما في نتائج الأفكار (١٣٦/٢).

(١٠) كتاب الصلاة، باب الدليل على أنه لم يترك أصل القنوت في صلاة الصبح (٢٠١/٢).

(١١) (١٢٢-١٢١/٣).

(١٢) (٣٥٩/١١).



الاعتبار<sup>(١)</sup> والبغوي في شرح السنة<sup>(٢)</sup> وابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٣)</sup> وفي التحقيق<sup>(٤)</sup> والضياء المقدسي في المختارة<sup>(٥)</sup> من طريق عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس<sup>(٦)</sup> عن أنس به.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٧)</sup> وأبو يعلى<sup>(٨)</sup> من طريق وكيع عن أبي جعفر الرازي به مختصراً ولفظه: ( أن النبي ﷺ قنت في الفجر ) ولم يذكر مداومته على ذلك.

وفي هذا الإسناد: أبو جعفر الرازي عيسى بن أبي عيسى ماهان التميمي؛ وثقه ابن سعد<sup>(٩)</sup> وابن معين<sup>(١٠)</sup> وابن عمار الموصلي<sup>(١١)</sup> وأبو حاتم<sup>(١٢)</sup> والحاكم<sup>(١٣)</sup>، وليّنه

(١) (١/٣٥١-٣٥٢) ح ١٠٤.

(٢) (٣/١٢٣-١٢٤) ح ٦٣٩.

(٣) (١/٤٤٤-٤٤٥) ح ٧٥٣.

(٤) (٣/٢١٥-٢١٧) ح ٧٩٢-٧٨٩.

(٥) (٦/١٢٩-١٣٠) ح ٢١٢٧-٢١٢٨.

(٦) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي: صدوق له أوهام ورمي بالنشيع، مات سنة (١٤٠) أو قبلها. تقريب التهذيب (١٨٨٢).

(٧) (٢/٣١٢).

(٨) كما في الأحاديث المختارة للحافظ الضياء المقدسي (٦/١٢٩).

(٩) الطبقات الكبرى (٩/٣٨٤) رقم ٤٥٠٧.

(١٠) تاريخ الدوري (٢/٦٩٩) ومعرفة الرجال رواية ابن محرز (١/٩٩) رقم ٤٢٢ و(٢/٩٠) رقم ٢٢٥، والجرح والتعديل (٦/٢٨١) رقم ١٥٥٦، وتاريخ بغداد (١٢/٤٦٥) رقم ٥٧٩٦. وقال مرة: ( ليس به بأس ). رواية ابن طهمان ص ٥٠ رقم ٨٢. وقال أيضاً: ( يُكتب حديثه إلا أنه يخطئ ). تاريخ بغداد (١٢/٤٦٥).

(١١) تهذيب التهذيب (٤/٥٠٣).

(١٢) الجرح والتعديل (٦/٢٨١).

(١٣) تهذيب التهذيب (٤/٥٠٤).

ابن المديني<sup>(١)</sup> والإمام أحمد<sup>(٢)</sup> والفلاس<sup>(٣)</sup> والعجلي<sup>(٤)</sup> وأبو زرعة<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup> والساجي<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حبان: ( كان ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير ... ولا يجوز الاعتبار بروايته فيما يخالف الأثبات )<sup>(٨)</sup>، وقال ابن حبان أيضاً في ترجمة الربيع بن أنس من الثقات<sup>(٩)</sup>: ( الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر الرازي عنه، لأن فيها اضطراباً كثيراً ). وقال ابن حجر: ( صدوق سيء الحفظ )<sup>(١٠)</sup>.

والخلاصة أن أبا جعفر الرازي قد وثقه جماعة وليّنه آخرون، وأشار غير واحد إلى أنه كان سيء الحفظ بهم كثيراً، كما نبّه ابن حبان إلى أنّ في رواية أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس اضطراباً كثيراً، وأنه يخالف الثقات في بعض ما يرويه. وحديثه هذا هو من هذا الباب، فقد تضافرت روايات الثقات من أصحاب أنس عنه أن النبي ﷺ قنت شهراً يدعو على أحياء من أحياء العرب قتلوا أناساً من

(١) تاريخ بغداد (١٢/ ٤٦٥) من رواية عبدالله بن علي بن المديني عن أبيه. وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: ( سمعت علياً يقول: كان أبو جعفر الرازي عندنا ثقة ). سوالات ابن أبي شيبة ص ١٢٢ رقم ١٤٨. قال ابن حجر: ( قلت: محمد بن عثمان بن أبي شيبة ضعيف، فرواية عبدالله بن علي عن أبيه أولى ). التلخيص الحبير (١/ ٤٤٣).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٣/ ١٣٣) رقم ٤٥٧٨، والمجروحين (٢/ ١٠١) رقم ٧٠٢.

(٣) تاريخ بغداد (١٢/ ٤٦٦).

(٤) تهذيب التهذيب (٤/ ٥٠٤).

(٥) سوالات البرذعي (٢/ ٤٤٣).

(٦) المجتبى (٣/ ٢٨٦).

(٧) تاريخ بغداد (١٢/ ٤٦٦).

(٨) المجروحين (٢/ ١٠١).

(٩) (٤/ ٥٩٠).

(١٠) تقريب التهذيب (١٩/ ٨٠١).

أصحابه، ثم ترك القنوت ولم يداوم عليه<sup>(١)</sup>، كما صح أيضاً عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان لا يقنت إلا إذا دعا لقوم أو دعا على قوم<sup>(٢)</sup>.

فما رواه أبو جعفر الرازي من حديث أنس أن النبي ﷺ لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا هو حديث منكر<sup>(٣)</sup>، وقد ضعفه ابن الجوزي<sup>(٤)</sup> وابن التركماني<sup>(٥)</sup> وابن تيمية<sup>(٦)</sup> وابن القيم<sup>(٧)</sup> وابن حجر<sup>(٨)</sup>، وقال الألباني: (منكر)<sup>(٩)</sup>.

الطريق الثاني: رواه الخطيب البغدادي في القنوت ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق<sup>(١٠)</sup> من طريق أبي عبدالله أحمد بن محمد بن غالب عن دينار بن عبدالله خادم أنس بن مالك عن أنس قال: ما زال رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الصبح حتى مات.

(١) انظر صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان... (٧/٤٨١) ح ٤٠٨٨-٤٠٩٦، وصحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة (١/٤٦٩) ح ٦٧٧ (٢٩٧-٣٠٤).

(٢) رواه ابن خزيمة في صحيحه (١/٣١٤) ح ٦٢٠. وقال ابن حجر: (إسناده صحيح) فتح الباري (٨/٢٨٥).

(٣) خلافاً لقول من صححه كالحاكم والقرطبي والنووي وغيرهم. انظر السنن الكبرى للبيهقي (٢/٢٠١) وتفسير القرطبي (٤/٢١٢-٢١٣) والمجموع (٣/٥٠٤) والخلاصة (١/٤٥٠).

(٤) العلل المتناهية (١/٤٤٥).

(٥) الجوهر النقي (٢/٢٠١).

(٦) مجموع الفتاوى (٢٢/٣٧٣-٣٧٤).

(٧) زاد المعاد (١/٢٧٦).

(٨) التلخيص الحبير (١/٤٤٣). مع أنه قال في نتائج الأفكار (٢/١٣٦): (هذا حديث حسن، أخرجه أحمد عن عبد الرزاق عن أبي جعفر الرازي... وأبو جعفر اسمه عيسى بن ماهان مُتَخَلَّفٌ فيه وكذا في شيخه).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٣٨٤) رقم ١٢٣٨ و (١٢/١٤١) رقم ٥٥٧٤.

(١٠) (٣/٢١٩) ح ٧٩٥.

وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن محمد بن غالب الباهلي البصري الزاهد المعروف بـ غلام خليل، وهو وضاع دجال<sup>(١)</sup>؛ قيل له: ( هذه الأحاديث الرقائق التي تحدّث بها؟ قال: وضعناها لنرقّق بها قلوب العامة )<sup>(٢)</sup>، وقد كذّب أبو داود<sup>(٣)</sup> والدارقطني<sup>(٤)</sup> وغيرهما.

٢- دينار بن عبد الله خادم أنس بن مالك: وهو متهم، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣).

فالإسناد تالف؛ قال ابن الجوزي: ( باطل )<sup>(٥)</sup>، وقال الذهبي: ( ابن غالب كذاب، وشيخه عدم )<sup>(٦)</sup>.

(٥٧)- [٢] عن أنس رضي الله عنه قال: صليتُ مع رسول الله ﷺ فلم يزل يقنت بعد الركوع في صلاة الغداة حتى فارقته، وصليت خلف أبي بكر وخلف عمر ولم يزالا يقنتان بعد الركوع في صلاة الغداة حتى فارقتها. رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار<sup>(٧)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٨)</sup> - واللفظ له -

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/١٤١-١٤٢) رقم ٥٥٧ ولسان الميزان (١/٦١٧-٦١٩) رقم ٧٦٧.

(٢) الكامل (١/١٩٨-١٩٩).

(٣) تاريخ بغداد (٦/٢٤٨) رقم ٢٧٣٥.

(٤) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ٩٠ رقم ١٥.

(٥) التحقيق (٣/٢٤٦).

(٦) تنقيح التحقيق (٣/٢١٩).

(٧) (١/٢٤٣).

(٨) (٥/١٧٦٣).

والدارقطني في سننه<sup>(١)</sup> والبيهقي في معرفة السنن والآثار<sup>(٢)</sup> والخطيب البغدادي في القنوت ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق<sup>(٣)</sup> من طريق عبد الوارث بن سعيد<sup>(٤)</sup> عن عمرو بن عبيد عن الحسن البصري عن أنس به.  
ورواه الدارقطني في سننه<sup>(٥)</sup> من طريق قريش بن أنس<sup>(٦)</sup> عن عمرو بن عبيد به، ولفظه: قنْتُ مع رسول الله ﷺ وعمر حتى فارقتها.  
ورواه البزار في مسنده<sup>(٧)</sup> والدارقطني في سننه<sup>(٨)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٩)</sup> من طريق قريش بن أنس عن عمرو بن عبيد وإساعيل بن مسلم المكي عن الحسن به، ولفظه عند البيهقي: قنْتُ رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم - وأحسبه قال: ورابع - حتى فارقتهم.  
قال البيهقي: (رواه عبد الوارث بن سعيد عن عمرو بن عبيد وقال: في صلاة الغداة).

(١) كتاب الوتر، باب صفة القنوت وبيان موضعه (٤٠/٢).

(٢) (١٢٣/٣-١٢٤).

(٣) (٢١٨/٣) ح ٧٩٤.

(٤) عبد الوارث بن سعيد العنبري البصري: ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه، مات سنة (١٨٠). تقريب التهذيب (٤٢٥١). ووقع في إسناده الدارقطني في المطبوع: (عبد الرزاق) والصواب (عبد الوارث) كما في إتحاف المهرة (٥٨٨/١)، وقد نبه عليه محقق الجزء المذكور من الإتحاف لكن كلامه يومه أن التصحيف وقع في إسناده الطحاوي وإنما هو في إسناده الدارقطني.

(٥) (٤٠/٢).

(٦) قريش بن أنس الأنصاري ويقال الأموي البصري: صدوق تغير بأخرة، مات سنة (٢٠٨). تقريب التهذيب (٥٥٤٣).

(٧) (٢٢١/١٣) ح ٦٧٠٣.

(٨) (٤٠/٢).

(٩) كتاب الصلاة، باب الدليل على أنه لم يترك أصل القنوت في صلاة الصبح (٢٠٢/٢).

وفي هذا الإسناد:

١- عمرو بن عبيد بن باب أبو عثمان البصري المعتزلي القدرى: كذبه عبدالله بن عون وحميد الطويل وأيوب السخيتاني وغيرهم، وتركه شعبة والقطان وابن مهدي وأحمد وأبو حاتم والنسائي وغيرهم<sup>(١)</sup>.

وقال عبيد الله بن الوازع: ( قلتُ لأيوب السخيتاني: يا أبا بكر إن عمرو بن عبيد حدث عن الحسن عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قنت حتى مات، ويحدث به عن يزيد الرقاشي<sup>(٢)</sup> عن أنس؟ قال أيوب: كذب عمرو على الحسن )<sup>(٣)</sup>.

٢- إسماعيل بن مسلم المكي: متروك، وقد تقدم الكلام عليه<sup>(٤)</sup>.

فالحديث وإيه؛ قال البزار: ( هكذا رواه إسماعيل وعمرو بن عبيد عن الحسن عن أنس. وروى هذا الحديث محمد بن سيرين وأبو مجلز وقتادة عن أنس أن النبي ﷺ قنت شهراً. وهؤلاء الذين رووه أنه قنت شهراً أثبات، وإسماعيل بن مسلم فقد بيّننا لينه، وعمرو بن عبيد يُستغنى عن ذكره لشهرته لسوء رأيه )<sup>(٥)</sup>، وقال البيهقي: ( رواه إسماعيل بن مسلم المكي وعمرو بن عبيد عن الحسن عن أنس، إلا أننا لا نحتج بإسماعيل المكي ولا بعمر بن عبيد )<sup>(٦)</sup>، وقال الحافظ ابن حجر:

(١) انظر الجرح والتعديل (٢٤٦-٢٤٧/٦) رقم ١٣٦٥، وتاريخ بغداد (١٤/٧٩-٨٧) رقم ٦٦٠٥.

(٢) يزيد بن أبان الرقاشي أبو عمرو البصري القاصّ: زاهد ضعيف، مات قبل العشرين ومئة. تقريب التهذيب (٧٦٨٣). ولم أظف على روايته المشار إليها، وقد قال ابن حبان في ترجمة يزيد من المجروحين (٤٤٨/٢) رقم ١١٧٣: (كان يقبل كلام الحسن فيجعل عن أنس عن النبي ﷺ وهو لا يعلم).

(٣) تاريخ بغداد (١٤/٧٩-٨٠).

(٤) انظر ص ١١٩

(٥) مسند البزار (١٣/٢٢١).

(٦) السنن الكبرى (٢/٢٠٢).

( هو من رواية عمرو بن عبيد رأس القدرية، ولا يقوم بحديثه حجة ... )<sup>(١)</sup>.  
 (٥٨) - [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا دعاء ندعو به في القنوت من صلاة الصبح: ( اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت وبارك لنا فيما أعطيت وقنا شر ما قضيت إنك تقضي ولا يُقضى عليك إنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت ).

رواه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٢)</sup> من طريق الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن ابن هرمز عن بُريد بن أبي مریم<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس به.

ورواه الفاكهي في حديثه<sup>(٤)</sup> ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٥)</sup> من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج أخبرني عبد الرحمن بن هرمز أن بُريد بن أبي مریم أخبره قال سمعت ابن عباس ومحمد بن علي بن الحنفية يقولان: كان النبي ﷺ يقنت في صلاة الصبح وفي وتر الليل بهؤلاء الكلمات: اللهم اهدني فيمن هديت، الحديث.

ورواه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل<sup>(٦)</sup> من طريق أبي عاصم النبيل عن ابن جريج بهذا الإسناد والمتن.

قال البيهقي: ( رواه مخلد بن يزيد الحراني عن ابن جريج، فذكر رواية بُريد

(١) التلخيص الحبير (١/٤٤٣).

(٢) كتاب الصلاة، باب دعاء القنوت (٢/٢١٠).

(٣) بريد بن أبي مریم السلولي البصري: ثقة، مات سنة (١٤٤). تقريب التهذيب (٦٥٩).

(٤) ص ٢٧٣-٢٧٤ ح ١٠٢.

(٥) (٢/٢١٠).

(٦) كما في نتائج الأفكار (٢/١٥٢).

مرسلة في تعليم النبي ﷺ أحد ابني ابنته هذا الدعاء في وتره. ثم قال بُريد: سمعت ابن الحنفية وابن عباس يقولان: كان رسول الله ﷺ يقولها في قنوت الليل. وكذلك رواه أبو صفوان الأموي عن ابن جريج إلا أنه قال: عن عبد الله بن هرمز، وقال في حديث ابن عباس وابن الحنفية: في قنوت صلاة الصبح (...).<sup>(١)</sup> ورواه عبد الرزاق في مصنفه<sup>(٢)</sup> ومن طريقه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل<sup>(٣)</sup> عن ابن جريج قال: أخبرني من سمع ابن عباس ومحمد بن علي بالخيف يقولان: كان رسول الله ﷺ يقنت بهؤلاء الكلمات في صلاة الصبح وفي الوتر بالليل: (اللهم اهديني فيمن هديت) الحديث.

وفي هذا الإسناد:

١- ابن هرمز: واسمه عبد الرحمن، وقيل عبدالله؛ قال البخاري في ترجمة عبد الرحمن بن هرمز الأعرج: (روى ابن جريج عن عبد الرحمن بن هرمز عن بُريد<sup>(٤)</sup>)، فلا أدري كيف هذا).<sup>(٥)</sup>

وذكر المزي فيمن روى عن بُريد بن أبي مريم: (عبد الرحمن بن هرمز شيخ لابن جريج)<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: (عبد الرحمن بن هرمز ليس هو الأعرج... ويحتاج إلى الكشف عن حاله، فقد رواه أبو صفوان الأموي عن ابن جريج فقال:

(١) السنن الكبرى (٢/٢١٠).

(٢) (١٠٨/٣) رقم ٤٩٥٧.

(٣) كما في مختصره ص ٣١٣.

(٤) في المطبوع: (يزيد) ولعل الصواب ما أثبتته، والله أعلم.

(٥) التاريخ الكبير (٥/٣٦٠) رقم ١١٤٤.

(٦) تهذيب الكمال (٤/٥٣).



عبدالله بن هرمز. والأول أقوى) (٣)، وقال أيضاً: (ابن هرمز شيخٌ مجهول، والأكثر أن اسمه عبد الرحمن، وليس هو الأعرج الثقة المشهور صاحب أبي [هريرة] (٣)، وقال الألباني: (لم أجد من ذكر عبد الرحمن هذا) (٣).

٢- أن ابن هرمز مع كونه مجهولاً فقد خولف في رواية هذا الحديث عن بريد بن أبي مريم.

قال الحافظ ابن حجر: (حديث أن رسول الله ﷺ كان يقنت في الصبح بهذا الدعاء وهو: اللهم اهدني فيمن هديت ... هذا القدر روي عن الحسن لكن ليس فيه عنه أن ذلك في الصبح، بل رواه أحمد (٤) والأربعة (٥) وابن خزيمة (٦) وابن حبان (٧) والحاكم (٨) والدارقطني (٩) والبيهقي (١٠) من طريق بريد بن أبي مريم عن

(١) التلخيص الحبير (١/٤٤٧).

(٢) نتائج الأفكار (٢/١٥٢)، وما بين معقوفتين وقع في المطبوع: (هرمز) والصواب ما أثبتته والله أعلم.

(٣) إرواء الغليل (٢/١٧٤). وفي الرواية: عبدالله بن مسلم بن هرمز المكي، قال ابن حجر: (ضعيف من السادسة... نُسب إلى جده) تقريب التهذيب (٣٦١٦). لكن لم يذكر المزي فيمن روى عنه ابن جريج، ولا ذكر فيمن روى عنهم بريد بن أبي مريم. انظر تهذيب الكمال (١٦/١٣١).

(٤) مسند أحمد (١/١٩٩).

(٥) رواه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب القنوت في الوتر (٢/١٣٣-١٣٤) ح ١٤٢٥، والترمذي في جامعه، أبواب الوتر، باب ما جاء في القنوت في الوتر (١/٤٧٨-٤٧٩) ح ٤٦٤، والنسائي في المجتبى، كتاب قيام الليلة وتطوع النهار، باب الدعاء في الوتر (٣/٢٧٥) ح ١٧٤٤، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في القنوت في الوتر (٢/٣٥٨) ح ١١٧٨.

(٦) صحيح ابن خزيمة (٢/١٥١-١٥٢) ح ١٠٩٥.

(٧) صحيح ابن حبان (٢/٤٩٨-٤٩٩) ح ٧٢٢ و (٣/٢٢٥) ح ٩٤٥.

(٨) مستدرک الحاكم (٣/١٧٢).

(٩) لم أقف عليه في سنن الدارقطني، ولم يعزه إليه الحافظ في إتحاف المهرة (٤/٢٩٣).

(١٠) السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب دعاء القنوت (٢/٢٠٩).

أبي الحوراء<sup>(١)</sup> عنه ... ولفظهم عن الحسن: علّمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر...<sup>(٢)</sup>.

وقد أشار الألباني إلى الطريق التي ذكرها الحافظ ابن حجر ثم قال: ( في الطريق إلى بُريد من الوجه الثاني ابن هرمز وقد عرفت حاله، وفيه ذكر القنوت في الصبح دون الطريق الأولى الصحيحة، وعليه فالقنوت في الصبح بهذا الدعاء لا يصح عندي، والله أعلم ).<sup>(٣)</sup>

أما البيهقي فقد روى الحديث عن بريد من الوجهين السابقين ثم قال: ( فصَحَّ بهذا كله أن تعليمه هذا الدعاء وقع لقنوت صلاة الصبح وقنوت الوتر، وأن بريداً أخذ الحديث من الوجهين اللذين ذكرناهما، وبالله التوفيق )<sup>(٤)</sup>.

لكن تقدم أن الوجه الذي ذُكر فيه القنوت في صلاة الصبح إنما ورد من طريق ابن هرمز المجهول، فالراجح أن حديثه ضعيف.

قال ابن حجر: ( في سنده ضعف )<sup>(٥)</sup>، وقال أيضاً: ( هذا حديث غريب )<sup>(٦)</sup>.

(٥٩) - [٤] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الفجر قبل الركعة، وقال: ( إنما أقنت بكم لتدعوا بركم وتسألوه حوائجكم ).

رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده<sup>(٧)</sup> عن يحيى بن هاشم عن هشام بن عروة

(١) أبو الحوراء هو ربيعة بن شيبان السعدي: ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (١٩٠٧).

(٢) التلخيص الحبير (١/٤٤٦-٤٤٧).

(٣) إرواء الغليل (٢/١٧٤-١٧٥).

(٤) السنن الكبرى (٢/٢١٠).

(٥) بلوغ المرام ص ٦٢ رقم ٣٢٩.

(٦) نتائج الأفكار (٢/١٥٢).

(٧) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٢/٢٠١) رقم ١٣٣٤.

عن أبيه عن عائشة به .

ورواه الطبراني في المعجم الأوسط<sup>(١)</sup> من طريق منظور بن زهير السعدي عن شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ، وذكر الحديث دون ذكر موضع القنوت<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٣)</sup> من طريق الخليل بن زياد عن شريك عن هشام بن عروة عن أبيه رفعه إلى النبي ﷺ أنه كنت بهم في صلاة الصبح، فقال بعدما قضى الصلاة: (إنما كنتُ بكم لتسألوا الله حوائجكم وتدعوا فأدعو).

وقال ابن أبي حاتم: (سئل أبو زرعة عن حديث رواه محمد بن سعيد بن الأصبهاني عن شريك عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كنت رسول الله ﷺ حين فرغ من السورة في الفجر، فلما قضى الصلاة قال: "إنما كنتُ بكم لتدعوا الله ولتسألوه حوائجكم".

قال أبو زرعة: هذا قول عروة وليس بمرفوع<sup>(٤)</sup>.

وفي مختصر قيام الليل للمروزي<sup>(٥)</sup>: (هشام بن عروة عن أبيه رفعه: "إنما أقنت بكم لتدعوا ربكم وتسألوه حوائجكم").

وذكره الديلمي في الفردوس<sup>(٦)</sup> من حديث عائشة.

(١) (١١٨/٧-١١٩) ح ٧٠٢٧.

(٢) وقال الهيثمي عن هذا الطريق: (إسناده حسن) مجمع الزوائد (١٣٨/٢).

(٣) (٤٦٢/١٧).

(٤) علل الحديث (١٨١-١٨٢) رقم ٥٢١.

(٥) ص ٣٢٥.

(٦) (٤١٨/١) رقم ١٣٦٨ ط دار الكتاب العربي.

فالحديث مداره على عروة بن الزبير، وقد روي على عدة وجوه:

- ١- رواه يحيى بن هاشم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً، وفيه ذكر القنوت في الفجر. ويحيى بن هاشم هو السمسار؛ كذبه يحيى بن معين وأبو حاتم وغيرهما، وقد تقدمت أقوال العلماء فيه في الحديث رقم (١٩).
- ٢- ورواه شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً، ولم يذكر موضع القنوت.

٣- ورواه شريك أيضاً عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلأً، وذكر القنوت في الفجر.

وشريك بن عبدالله النخعي (صديق يخطئ كثيراً) (١).

- ٤- وأشار أبو زرعة إلى أن الصواب في الحديث أنه من قول عروة وليس بمرفوع.

والخلاصة أن قنوت الفجر ذكر في هذا الحديث مرفوعاً - وفي إسناده متهم بالكذب - ومرسلأً وموقوفاً على عروة، فسقط الاحتجاج به.

(٦٠) - [٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في الركعة الثانية رفع يديه فيدعو بهذا الدعاء: ( اللهم اهديني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت إنك تقضي ولا يُقضى عليك إنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت ).

رواه الحاكم في كتاب القنوت<sup>(١)</sup> عن أحمد بن عبدالله المزني<sup>(٢)</sup> عن يوسف بن موسى<sup>(٣)</sup> عن أحمد بن صالح<sup>(٤)</sup> عن ابن أبي فديك<sup>(٥)</sup> عن عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة به.

وفي هذا الإسناد: عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، وهو متفق على تضعيفه<sup>(٦)</sup>؛ كذبه يحيى القطان<sup>(٧)</sup>، وقال أحمد والفلاس: ( منكر الحديث متروك الحديث )<sup>(٨)</sup>، وقال البخاري: ( تركوه )<sup>(٩)</sup>. وقال ابن حجر: ( متروك )<sup>(١٠)</sup>.

فالحديث ضعيف جداً؛ قال ابن القيم: (... ما أبين الاحتجاج به لو كان صحيحاً أو حسناً، ولكن لا يُحتج بعبدالله هذا، وإن كان الحاكم صحّح حديثه في

(١) كما في زاد المعاد (١/٢٧٣-٢٧٤). وعزاه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (١/٤٥٠) إلى المستدرک ولم أجده فيه ولا في إتخاف المهرة. ثم قال ابن حجر: ( روى الطبراني في الأوسط من حديث بريدة نحوه، وفي إسناده مقال أيضاً ). وحديث بريدة في الأوسط (٧/٢٣٢) ح ٧٣٧٠، لكن ليس فيه ذكر القنوت.

(٢) أحمد بن عبدالله المزني أبو محمد المغفلي: قال الحاكم: ( كان إمام أهل خراسان بلا مدافعة ) توفي سنة (٣٥٦). سير أعلام النبلاء (١٦/١٨٢-١٨٣).

(٣) يوسف بن موسى أبو يعقوب القطان المروزي: قال الخطيب: ( كان ثقة ) توفي سنة (٢٩٦). تاريخ بغداد (١٦/٤٥٤-٤٥٥) رقم ٧٥٧٩.

(٤) أحمد بن صالح: المصري الإمام، ثقة حافظ، توفي سنة (٢٤٨). تقريب التهذيب (٤٨).

(٥) محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك: صدوق؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠).

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٥/٣١-٣٥) رقم ٣٣٠٥، وتهذيب التهذيب (٢/٣٤٥-٣٤٦).

(٧) التاريخ الكبير (٥/١٠٥) رقم ٣٠٧.

(٨) الجرح والتعديل (٥/٧١) رقم ٣٣٦.

(٩) الضعفاء للعقيلي (٢/٦٥٥) رقم ٨١٢.

(١٠) تقريب التهذيب (٣٣٥٦).

القنوت...) (١)، وقال ابن حجر: ( قال الحاكم: صحيح. وليس كما قال فهو ضعيف لأجل عبدالله...) (٢).

(٦١) - [٦] عن علي وعمار رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يجهر في المكتوبات بيسم الله الرحمن الرحيم، وكان يقنت في الفجر، وكان يكبر يوم عرفة من صلاة الغداة، ويقطعها صلاة العصر آخر أيام التشريق.

هذا الحديث روي من طريقين عن أبي الطفيل (٣) عن علي وعمار: الطريق الأول: رواه الدارقطني في سننه (٤) من طريق عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن علي وعمار به. وعزاه الذهبي في الميزان (٥) إلى البخاري - ولعله في كتابه الضعفاء (٦) - من الطريق نفسه.

وفي هذا الإسناد:

١ - عمرو بن شمر أبو عبدالله الجعفي: وهو متروك، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩). وقال الحاكم: ( كثير الموضوعات عن جابر الجعفي وغيره، وإن كان جابر الجعفي عند القوم مجروحاً، وليس [ يروي ] تلك الموضوعات

(١) زاد المعاد (١/٢٧٤).

(٢) التلخيص الحبير (١/٤٥٠).

(٣) أبو الطفيل عامر بن وائلة الليثي رضي الله عنه: آخر من مات من الصحابة، توفي سنة (١١٠). تقريب التهذيب (٣١١١).

(٤) (٢/٤٠-٤١، ٤٩).

(٥) (٣/٢٦٨).

(٦) ولم أجده في المطبوع منه.

الفاحشات عنه غير عمرو بن شمر، فوجب أن يكون الحمل فيها عليه (١١).

٢- جابر بن يزيد الجعفي: كذبه أبو حنيفة وزائدة بن قدامة وابن معين وغيرهم (١٢)، وتركه ابن مهدي ويحيى القطان (١٣) والنسائي (١٤)، وليّنه أبو زرعة (١٥) وأبو حاتم (١٦)، وقال ابن حبان: ( كان سبياً من أصحاب عبدالله بن سبأ، وكان يقول إنّ علياً رضي الله عنه يرجع إلى الدنيا ) (١٧). وقال ابن حجر: ( ضعيف رافضي ) (١٨).

فالإسناد واه؛ قال ابن القطان: ( حديث ضعيف ... وهو كما ترى لا يصل إلى جابر الجعفي إلا برواية عمرو بن شمر الجعفي وهو أحد الهالكين ... فعلى هذا لا ينبغي تعصيب الجناية في هذا الحديث برأس جابر الجعفي، فإنّ عمرو بن شمر ما في المسلمين من يقبل حديثه ... ) (١٩).

الطريق الثاني: رواه الحاكم في المستدرک (٢٠) وعنه البيهقي في المعرفة (٢١) من

(١) المدخل إلى الصحيح (١/٢٠١-٢٠٢) رقم ١٠٢.

(٢) تاريخ الدوري (٢/٧٦).

(٣) الجرح والتعديل (٢/٤٩٨) رقم ٢٠٤٣.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٧١ رقم ١٠٠.

(٥) الجرح والتعديل (٢/٤٩٨).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) المجروحين (١/٢٤٥).

(٨) تقريب التهذيب (٨٧٨).

(٩) بيان الوهم والإيهام (٣/١٠٢-١٠٤).

(١٠) (١/٢٩٩).

(١١) (٥/١٠٧-١٠٨).

طريق سعيد بن عثمان الخراز عن عبد الرحمن بن سعد <sup>(١)</sup> المؤذن عن فطر بن خليفة <sup>(٢)</sup> عن أبي الطفيل عن علي وعمار به. وفي هذا الإسناد:

١- سعيد بن عثمان الخراز: قال الذهبي: ( سعيد إن كان الكريزي فهو ضعيف، وإلا فهو مجهول ) <sup>(٣)</sup>. والكريزي هو سعيد بن عثمان بن عيسى الكريزي؛ قال الدارقطني: ( ضعيف ) <sup>(٤)</sup>، وقال أبو نعيم: ( روى مناكير ) <sup>(٥)</sup>.

٢- عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القَرَظ المؤذن المدني: وهو (ضعيف) <sup>(٦)</sup>، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣).

فالإسناد ضعيف، خلافاً لقول الحاكم: ( هذا حديث صحيح الإسناد ولا أعلم في رواته منسوباً إلى الجرح )، وقد تعقبه الذهبي بقوله: ( قلتُ: بل خبرٌ وإِهْ كأنه موضوع ... ) <sup>(٧)</sup>.

وقال البيهقي: ( هذا الحديث مشهور بعمر بن شمر عن جابر الجعفي عن أبي الطفيل، وكلا الإسنادين ضعيف، وهذا أمثلها ) <sup>(٨)</sup>.  
والخلاصة أن الحديث منكر والله أعلم <sup>(٩)</sup>.

(١) تصحف في المطبوع من المستدرک إلى (سعيد)، والتصويب من إتحاف المهرة (١١/٤٥٩).

(٢) فطر بن خليفة المخزومي مولاہم أبو بكر الحنّاط: صدوق رمي بالتشيع من الخامسة. تقريب التهذيب (٥٤٤١).

(٣) تلخیص المستدرک (١/٢٩٩).

(٤) تاریخ بغداد (١٠/١٣٥) رقم ٤٦٢٩.

(٥) تاریخ أصبهان (١/٣٨٣) رقم ٧١٣.

(٦) تقريب التهذيب (٣٨٧٣).

(٧) تلخیص المستدرک (١/٢٩٩).

(٨) المعرفة (٥/١٠٨).

(٩) وقد روي عن النبي ﷺ المداومة على القنوت من غير تخصيص ذلك بصلاة الفجر، ومما روي في ذلك:



- وقد بينَ المحققون من أهل العلم أن القنوت في الصلوات المكتوبة إنما يُشرع في النوازل، وأن القنوت في صلاة الفجر بصفة مستمرة مخالفٌ لهدي النبي ﷺ.
- عن أبي مالك الأشجعي<sup>(١)</sup> قال: قلتُ لأبي<sup>(٢)</sup>: يا أبتِ إنك قد صلّيتَ خلف

أبـارواه الدارقطني في سننه (٤١/٢) من طريق محمد بن مُصَبِّح بن هلقام البراز عن أبيه عن قيس بن الربيع عن أبان بن تغلب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: ما زال رسول الله ﷺ يقنت حتى فارق الدنيا.

وفي هذا الإسناد محمد بن مصبح بن هلقام وأبوه؛ قال الذهبي: (لا أعرّفهما) ميزان الاعتدال (١١٨/٤) رقم ٨٥٥٥. وقيس بن الربيع فيه مقال أيضاً؛ وقال ابن حجر: (صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدّث به) تقريب التهذيب (٥٥٧٣). قال العظيم آبادي: (الحديث ضعيف لأن محمد بن مصبح بن هلقام البراز وأباه مصبح كلاهما مجهولان) التعليق المغني على سنن الدارقطني (٤١/٢).

ب- وروى الحاكم في تاريخه [كما في التدوين للرافعي (١/٤٦٠)] والخطيب في القنوت [كما في التحقيق لابن الجوزي (٣/٢١٨) ح ٧٩٣] من طريق عمر بن أيوب عن قيس بن الربيع عن أبي حصين عن أنس قال: ما ترك رسول الله ﷺ القنوت حتى لحق بالله عز وجل.

وعمر بن أيوب هو العبدي الموصلي وقد أثنى عليه الإمام أحمد، ووثقه ابن معين وأبو داود وغيرهم؛ انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢١/٢٧٩-٢٨٠). وليس هو عمر بن أيوب المزني كما يوهمه كلام ابن الجوزي في التحقيق (٣/٢٤٤) حيث نقل قول ابن حبان فيه: (لا يجلُّ الاحتجاج به)، وهو في المجروحين (٢/٦٦). أمّا العبدي الموصلي فقد ذكره في الثقات (٨/٤٣٩). وقد نبّه ابن عبد الهادي على ذلك في تنقيح التحقيق (٢/١٠٨٤).

فعلّة هذا الحديث كسابقه هي قيس بن الربيع. وقال الذهبي: (سنده وإياه تنقيح التحقيق (٣/٢١٨)).

ج- وروى الإسماعيلي في معجمه (٢/٧٧٦-٧٧٧) وعنه الخطيب البغدادي في القنوت [كما في التحقيق لابن الجوزي (٣/٢٤٤) ح ٧٩٦] من طريق حسين بن حكيم البصري عن السري بن عبد الرحمن عن أيوب عن الحسن ومحمد عن أنس قال: ما زال النبي ﷺ يقنت حتى مات.

ووقع في المطبوع من معجم الإسماعيلي: (عن الحسن عن محمد) وهو تصحيف.

قال ابن الجوزي: (فيه مجاهيل) التحقيق (٣/٢٤٧)، وقال الذهبي: (سنده ظلّمات) تنقيح التحقيق (٣/٢٤٤)، وقال الألباني: (هذا إسناد ضعيف مظلم) سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٢/١٤٦).

(١) أبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق بن أشيم - بفتح الهمزة وسكون الشين - الكوفي؛ ثقة من الرابعة. تقريب التهذيب (٢٢٤٠).

(٢) هو طارق بن أشيم بن مسعود الأشجعي الكوفي: صحابي له أحاديث، تفرد ابنه بالرواية عنه. تقريب التهذيب (٢٩٩٦) والإصابة (٢/٢١٩) رقم ٤٢٢٢.

رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر وعمر وعثمان وخلف علي ههنا بالكوفة قريباً من خمس سنين؛ أفكانوا يقتنون في الفجر؟ فقال: أي بني محدث<sup>(١)</sup>.  
وفي رواية<sup>(٢)</sup>: يا بني إثمها بدعة.

وعن أبي الشعثاء<sup>(٣)</sup> قال: سألتُ ابنَ عمر عن القنوت في الفجر فقال: ما شعرتُ أن أحداً يفعله<sup>(٤)</sup>.

وروى عبد الرزاق في مصنفه<sup>(٥)</sup> عن معمر عن الزهري أنه كان يقول: من أين أخذ الناس القنوت؟ وتعجب وقال: إننا قنت رسول الله ﷺ أياماً ثم ترك ذلك.

(١) رواه الترمذي في جامعه (٤٢٨/١) ح ٤٠٢ وابن ماجه في سننه (٤٠٢/٢-٤٠٣) ح ١٢٤١ والنسائي في المجتبى (٥٥٩/٢-٥٥٠) ح ١٠٧٩ وأحمد في مسنده (٤٧٢/٣) و(٣٩٤/٦) وغيرهم من طرق عن أبي مالك به. قال الترمذي: ( هذا حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم... )، وقال الحافظ ابن حجر: ( إسناده حسن ) التلخيص الحبير (٤٤٤/١)، وقال الألباني: ( صحيح ) إرواء الغليل (١٨٢/٢) رقم ٤٣٥.

وقد روى العقيلي هذا الحديث في الضعفاء (٤٨٣/٢) رقم ٥٩٧ في ترجمة أبي مالك سعد بن طارق الأشجعي، وأعله بعلتين: إحداهما: أن أبا مالك لم يسمع من النبي ﷺ! وهذا صحيح، لكنه ليس بعله أصلاً لأن أبا مالك إنما يروي هذا الحديث عن أبيه عن النبي ﷺ كما رواه العقيلي نفسه.

والعلة الثانية: أن الثابت عن النبي ﷺ أنه قنت ثم ترك، وهذا يذكر أن النبي ﷺ لم يقنت. والجواب كما قال السندي: ( المراد بقوله محدث أن المداومة عليه محدثة... ) حاشية السندي على مسند أحمد (٢٥٠/٢١٥) ط الرسالة.

(٢) وهي رواية النسائي.  
(٣) أبو الشعثاء: هو سليم بن أسود بن حنظلة المحاربي الكوفي؛ ثقة مات سنة (٨٥). تقريب التهذيب (٢٥٢٤).

(٤) رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٠٧/٣) رقم ٤٩٥٤ وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٠٩/٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٤٦/١).

(٥) (١٠٥/٣) رقم ٤٩٤٥.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: ( من تأمل الأحاديث علم علماً يقيناً أن النبي ﷺ لم يداوم على القنوت في شيء من الصلوات لا الفجر ولا غيرها، ولهذا لم ينقل هذا أحدٌ من الصحابة بل أنكروه ... ومن المعلوم باليقين الضروري أن القنوت لو كان مما داوم عليه لم يكن هذا مما يُهمل، ولتوفرت دواعي الصحابة ثم التابعين على نقله، فإنهم لم يهملوا شيئاً من أمر الصلاة التي كان يداوم عليها إلا نقلوه، بل نقلوا ما لم يكن يداوم عليه كاللحاح في القنوت لمعيّن وعلى معيّن وغير ذلك ... )<sup>(١)</sup>.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٢)</sup>: (... أما القنوت في الصبح وفي غيرها من الصلوات الخمس فلا يشرع بل هو بدعة، إلا إذا نزل بالمسلمين نازلة من عدو أو غرق أو وباء أو نحوها، فإنه يشرع القنوت لرفع ذلك، لأن الرسول ﷺ قنت في الصلوات يدعو على أحياء من العرب قتلوا بعض أصحابه رضي الله عنهم، والأكثر أن ذلك كان منه ﷺ في صلاة الفجر بعد الركوع من الركعة الثانية.

أما اتخاذه دائماً في الصبح فهو بدعة وإن قال به بعض أهل العلم، لأن ذلك لم يُحفظ عن النبي ﷺ وإنما جاء في أحاديث ضعيفة ...).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ( القنوت في صلاة الفجر بصفة مستمرة لغير سبب شرعي يقتضيه مخالفٌ لسنة الرسول ﷺ، فإن رسول الله ﷺ لم يكن يقنت في صلاة الفجر على وجه مستمر لغير سبب شرعي. والذي ثبت عنه من القنوت في الفرائض أنه كان يقنت في الفرائض عند وجود سبب، وقد ذكر

(١) مجموع الفتاوى (١٥٣/٢١-١٥٤)، وانظر أيضاً (٢٢/٢٧٠، ٣٧٣-٣٧٤) و(٢٣/١٠٣).

(٢) (٤٦/٧) وانظر أيضاً (٤٨/٧، ٣٦٧).

أهل العلم رحمهم الله أنه يُقنن في الفرائض إذا نزلت بالمسلمين نازلة تستدعي ذلك، ولا يختص هذا بصلاة الفجر بل في جميع الصلوات (١).  
 وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الصلاة: (القنوت في الفرائض لغير النازلة... أو الدعاء فيها بدعاء القنوت في الوتر: اللهم اهدنا فيمن هديت...) (٢).

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/١٣٢).

(٢) تصحيح الدعاء ص ٤٢٣.

## المبحث السادس:

### ما روي في التسمية قبل التشهد.

(٦٢) - [١] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن: ( باسم الله وبالله، التحيات لله والصلوات والطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أسأل الله الجنة وأعوذ به من النار).

رواه النسائي في المجتبى<sup>(١)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(٢)</sup> والطيالسي في مسنده<sup>(٣)</sup> وابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٤)</sup> - وعنه مسلم في التمييز<sup>(٥)</sup> - والترمذي في العلل الكبير<sup>(٦)</sup> وأبو يعلى في مسنده<sup>(٧)</sup> والطحاوي في شرح معاني الآثار<sup>(٨)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٩)</sup>

(١) كتاب الصلاة، باب كيف التشهد الأول (٥٩٤/٢) ح ١١٧٤، وفي باب كيف التشهد (٥٠/٣) ح ١٢٨٠.

(٢) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في التشهد (١٦٨/٢) ح ٩٠٢.

(٣) (٣/٣٠٢) ح ١٨٤٧.

(٤) (١/٢٩٢، ٢٩٥).

(٥) ص ١٨٩.

(٦) (١/٢٢٧).

(٧) (٤/١٦٣) ح ٢٢٣٢.

(٨) كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة كيف هو (١/٢٦٤).

(٩) (١/٤٢٣-٤٢٤).

والدارقطني في العلل<sup>(١)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٢)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٣)</sup> وفي معرفة السنن والآثار<sup>(٤)</sup> وابن عساكر في تاريخه<sup>(٥)</sup> من طريق أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر به.

ورواه أحمد في مسنده<sup>(٦)</sup> من طريق أيمن بن نابل به مختصراً، لكنه أبهم اسم الصحابي.

وفي هذا الإسناد: أيمن بن نابل المكي؛ وثقه جماعة كالثوري<sup>(٧)</sup> وابن معين<sup>(٨)</sup> والعجلي<sup>(٩)</sup> والترمذي<sup>(١٠)</sup> والنسائي<sup>(١١)</sup> وأبو عبد الله الحاكم<sup>(١٢)</sup> وغيرهم، وليّنه آخرون كابن المديني<sup>(١٣)</sup> ويعقوب بن شيبه<sup>(١٤)</sup> وابن حبان<sup>(١٥)</sup> والدارقطني<sup>(١٦)</sup>. وقال ابن حجر: (صدوق بهم)<sup>(١٧)</sup>.

(١) (٤/ ٨١ ق ب).

(٢) (١/ ٢٦٦-٢٦٧).

(٣) كتاب الصلاة، باب من استحَبَّ أو أباح التسمية قبل التحية (٢/ ١٤١-١٤٢).

(٤) (٣/ ٥٦).

(٥) (١٠/ ٥٠).

(٦) (٥/ ٣٦٣).

(٧) تاريخ ابن عساكر (١٠/ ٥٢-٥٣) وتهذيب الكمال (٣/ ٤٤٩).

(٨) تاريخ الدارمي ص ٧٦ رقم ١٧٣.

(٩) تهذيب التهذيب (١/ ١٩٩).

(١٠) جامع الترمذي (٢/ ٢٣٧).

(١١) المجتبى (٣/ ٥٠).

(١٢) المستدرک (١/ ٢٦٧).

(١٣) سؤالات ابن أبي شيبه لابن المديني ص ١٤٥ رقم ١٩٥.

(١٤) تاريخ ابن عساكر (١٠/ ٥٥).

(١٥) المعروحين (١/ ٢٠٧-٢٠٨) رقم ١٢٥.

(١٦) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٨٧-١٨٨ رقم ٢٨٦.

(١٧) تقريب التهذيب (٥٩٧).

وقد أنكر الحفاظ هذا الحديث على أيمن بن نابل، وبيّنوا أن المحفوظ هو ما رواه الليث بن سعد وغيره عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، فكان يقول: ( التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله )<sup>(١)</sup>.

قال الترمذي: ( سألتُ محمداً عن هذا الحديث فقال: هو غير محفوظ، هكذا يقول أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر، وهو خطأ. والصحيح ما رواه الليث بن سعد عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن ابن عباس. وهكذا رواه عبد الرحمن بن حميد الرّؤاسي عن أبي الزبير مثل رواية الليث بن سعد )<sup>(٢)</sup>.

وكذا ذكر الإمام مسلم وقال: ( فقد اتفق الليث وعبد الرحمن بن حميد الرّؤاسي عن أبي الزبير عن طاوس ... وكلُّ واحدٍ من هذين عند أهل الحديث أثبت في الرواية من أيمن، ولم يذكر الليث في روايته حين وصف التشهد: بسم الله وبالله.

فلما بان الوهم في حفظ أيمن لإسناد الحديث بخلاف الليث وعبد الرحمن إياه؛ دخل الوهم أيضاً في زيادته في المتن فلا يثبت ما زاد فيه ... )<sup>(٣)</sup>.

وقال الترمذي: ( ... روى أيمن بن نابل المكي هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر، وهو غير محفوظ )<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة (٣٠٢-٣٠٣) ح ٤٠٣.

(٢) العلل الكبير (٢٢٨/١).

(٣) التمييز ص ١٨٩.

(٤) جامع الترمذي (٣٢٢-٣٢٣).

وقال النسائي: ( لا نعلم أحداً تابع أيمن بن نابل على هذه الرواية، وأيمن عندنا لا بأس به، والحديث خطأ وبالله التوفيق )<sup>(١)</sup>.

وقال ابن المنذر: ( ليس في شيء من الأخبار الثابتة عن رسول الله ﷺ ذكر التسمية قبل التشهد، وما أعلم ذكر ذلك إلا في حديث أيمن عن أبي الزبير عن جابر، ويقال إن أيمن غلط فيه ولم يوافق عليه، فهو غير ثابت من جهة النقل )<sup>(٢)</sup>.  
وقال الطحاوي عن زيادة التسمية في هذا الحديث: ( هذه الزيادة غير مقبولة لأنه لم يزدها على الليث مثله )<sup>(٣)</sup>.

وقال الدارقطني وسئل عن أيمن بن نابل: ( ليس بالقوي، خالف الناس ولو لم يكن إلا حديث التشهد، خالفه الليث وعمرو بن الحارث وزكريا بن خالد عن أبي الزبير )<sup>(٤)</sup>.

وقال أيضاً: ( حديث ابن عباس أشبه بالصواب من حديث جابر )<sup>(٥)</sup>.

وقال الحاكم: ( حديث أيمن بن نابل المكي عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ كان يقول في التشهد: " بسم الله وبالله "، وأيمن بن نابل ثقة مخرج حديثه في الصحيح للبخاري، ولم يخرج هذا الحديث إذ ليس له متابع عن

(١) المجتبى (٣/ ٥٠).

(٢) الأوسط (٣/ ٢١١-٢١٢).

(٣) شرح معاني الآثار (١/ ٢٦٤).

(٤) سؤالات الحاكم ص ١٨٧-١٨٨ رقم ٢٨٦.

(٥) العلل (٤/ ٨١ ق ب).



أبي الزبير من وجه يصح) (٣).

وقال البيهقي: (تفرد به أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر) (٣)، ثم نقل عن الترمذي ما حكاه عن البخاري وقد تقدم.

وقال النووي: (قال الحفاظ هو ضعيف، ومن ضعفه البخاري والترمذي والنسائي والبيهقي وآخرون... وإنما صح عن ابن عمر موقوفاً عليه، وأما قول الحاكم في المستدرک: إن حديث جابر صحيح؛ فمردود عليه، فالذين ضعفوه أجلُّ منه وأتقن) (٣).

وقال ابن حجر: (رجالہ ثقات إلا أن أيمن بن نابل راويه عن أبي الزبير أخطأ في إسناده، وخالفه الليث - وهو من أوثق الناس في أبي الزبير - فقال: عن أبي الزبير عن طاوس وسعيد بن جبیر عن ابن عباس.

قال حمزة الكناني: قوله "عن جابر" خطأ، ولا أعلم أحداً قال في التشهد "بسم الله وبالله" إلا أيمن... (٣).

(١) المدخل إلى كتاب الإكليل ص ٦٠-٦١ وتاريخ ابن عساکر (١٠/٥٠). وهذا كلام مُحرَّر من الحاكم رحمه الله، خلافاً لصنيعه في مستدرکه (١/٢٦٧) حيث صحح الحديث على شرط البخاري، لذا تعقبه النووي كما سيأتي.

(٢) السنن الكبرى (٢/١٤٢).

(٣) الخلاصة (١/٤٣٤).

(٤) التلخيص الحبير (١/٤٧٨)، ونحوه في هدي الساري ص ٥٥٨، وفتح الباري (٢/٤٠٩). وعبارته في الهدى: (... أنكر عليه النسائي والدارقطني وغيرهما زيادته في أول التشهد الذي رواه عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس "بسم الله وبالله" وقد رواه الليث وعمرو بن الحارث وغيرهما عن أبي الزبير بدونها، وكذلك هو بدونها في صحاح الأحاديث المروية في التشهد...). وكلام الحفاظ هنا يوهم أن أيمن بن نابل روى الحديث من الطريق المحفوظة وزاد في متنها، والواقع أنه لم يَرِ الحديث عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس، وإنما رواه عن أبي الزبير عن جابر كما تقدم.

وقال الألباني: ( أيمن هذا فيه ضعف، وقد انتقدوه لروايته في هذا الحديث التسمية... )<sup>(١)</sup>.

أما الحافظ عبد الحق الإشبيلي فقد أشار إلى علة أخرى في هذا الحديث وهي عنعنة أبي الزبير وهو مدلس؛ قال: ( أحسنُ حديث أبي الزبير عن جابر ما ذكر فيه سماعه منه، ولم يذكر السماع في هذا فيما أعلم )<sup>(٢)</sup>.

قال ابن حجر: ( ليس العلة فيه من أبي الزبير، فأبو الزبير إنما حدّث به عن طاوس وسعيد بن جبير لا عن جابر، ولكن أيمن بن نابل كأنه سلك الجادة فأخطأ... )<sup>(٣)</sup>.

والخلاصة أن الحديث ضعيف باتفاق الحفاظ، والله أعلم.

وقد جاء في بعض الروايات ما يوهم أن أيمن بن نابل لم يتفرد برواية هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر، بل تابعه الثوري وابن جريج وعبد الرحمن بن أمين عن أبي الزبير عن جابر.

فقد سئل الدارقطني ( عن حديث أبي الزبير عن جابر: كان رسول الله ﷺ

= ثم إن تضعيف الحافظ لزيادة التسمية في حديث أيمن في عددٍ من كتبه كما تقدم - وهو الموافق لكلام سائر الحفاظ - مقدّم على قوله في نتائج الأفكار (٢/ ١٩٠): ( هذا حديث حسن ).

(١) من تعليقه على مشكاة المصابيح (١/ ٢٨٩).

(٢) الأحكام الوسطى (١/ ٤٠٩). وقال الدكتور بشار عواد في تعليقه على سنن ابن ماجه (٢/ ١٦٨): ( قد

صرّح أبو الزبير بالتحديث عن جابر في غير هذا الموضع فانتمت شبهة تدليسه ). ولم أقف على تصريحه هذا في

سائر المصادر التي وقفت على الحديث فيها، إلا إن كان الدكتور بشار يشير إلى ما جاء في إسناد أبي يعلى

(٤/ ١٦٣) من طريق أيمن بن نابل قال: سمعتُ أبا الزبير يحدث عن جابر. وليس في هذا تصريح بسماع أبي

الزبير من جابر عند التأمل، والله أعلم.

(٣) التلخيص الحبير (١/ ٤٧٨).

يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، وذكر التشهد.

فقال: يرويه الثوري وابن جريج وأيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر.<sup>(١)</sup>  
وخالفهم ليث بن سعد وعمرو بن الحارث فروياه<sup>(٢)</sup> عن أبي الزبير عن سعيد  
بن جبير وطاوس عن ابن عباس، ورواه عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي وزكريا بن  
خالد - شيخ لأهل الكوفة يروي عنه قيس بن الربيع وغيره - عن أبي الزبير عن  
طاوس وحده عن ابن عباس.

وحديث ابن عباس أشبه بالصواب من حديث جابر<sup>(٣)</sup>.

وقد تقدم قول النسائي: ( لا نعلم أحداً تابع أيمن بن نابل على هذه الرواية )<sup>(٤)</sup>.  
وقول الدارقطني في أيمن: ( خالف الناس ولو لم يكن إلا حديث التشهد )<sup>(٥)</sup>.  
وقول الحاكم: ( حديث أيمن بن نابل المكّي عن أبي الزبير عن جابر ... ليس  
له متابع عن أبي الزبير من وجه يصح )<sup>(٦)</sup>.

وقول البيهقي: ( تفرد به أيمن بن نابل عن أبي الزبير عن جابر )<sup>(٧)</sup>.  
وغيرها من أقوال الحفاظ التي تبين أن الحديث إنما هو حديث أيمن وأنه أخطأ  
فيه، لذلك لم يلتفت الدارقطني إلى ما ورد من متابعات غريبة له وقال: ( حديث

(١) وكذلك رواه عبد الرحمن بن أمين عن أبي الزبير عن جابر كما في أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر

(٢/٤١٣-٤١٤) رقم ١٧٨٤.

(٢) في الأصل: (رواه) ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) العلل (٤/ ق ٨١ / ب).

(٤) المجتبى (٣/ ٥٠).

(٥) سؤالات الحاكم ص ١٨٧-١٨٨ رقم ٢٨٦.

(٦) المدخل إلى كتاب الإكليل ص ٦٠-٦١، وتاريخ ابن عساكر (١٠/ ٥٠).

(٧) السنن الكبرى (٢/ ١٤٢).

ابن عباس أشبه بالصواب من حديث جابر (١).

(٦٣) - [٢] عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما قال: إنَّ تشهد النبي ﷺ:

(بسم الله وبالله خير الأسماء، التحيات لله الطيبات الصلوات، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً وأن الساعة آتية لا ريب فيها، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، اللهم اغفر لي واهدني).

رواه البزار في مسنده (٢) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣) من طريق سعيد بن الحكم بن أبي مريم (٤) عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد (٥) عن أبي الورد عن عبدالله بن الزبير به. ووقع في رواية الطحاوي: عن أبي أسلم المؤذن بدل أبي الورد.

ورواه الطبراني في المعجم الكبير (٦) وفي الأوسط (٧) من طريق عبدالله بن يوسف (٨) عن ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن أبي الورد به، كرواية البزار. قال البزار: (وهذا الحديث لا نعلمه يُروى بهذا اللفظ في تشهد النبي ﷺ إلا

(١) العلل (٤/ ق ٨١ / ب).

(٢) (١٨٨/٦) ح ٢٢٢٩.

(٣) كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة كيف هو (١/ ٢٦٥).

(٤) سعيد بن الحكم بن أبي مريم الجمحي أبو محمد المصري: ثقة ثبت فقيه، مات سنة (٢٢٤). تقريب التهذيب (٢٢٨٦).

(٥) الحارث بن يزيد: هو أبو عبد الكريم الحضرمي المصري: ثقة ثبت عابد، مات سنة (١٣٠). المصدر نفسه (١٠٥٧).

(٦) (١٢٨/١٣-١٢٩) ح ٣٢٣.

(٧) (٢٧٠/٣) ح ٣١١٦.

(٨) عبدالله بن يوسف التنيسي أبو محمد الكلاعي: ثقة متقن، مات سنة (٢١٨). تقريب التهذيب (٣٧٢١).

عن ابن الزبير بهذا الإسناد، وأبو الورد فلا نعلم روى عنه إلا الحارث بن يزيد، والحارث بن يزيد فقد روى عنه ابن لهيعة وغيره<sup>(١)</sup>، وقال الطبراني: ( لا يُروى هذا الحديث عن عبدالله بن الزبير إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن لهيعة )<sup>(٢)</sup>. وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن لهيعة المصري: وهو ( صدوق خلط بعد احتراق كتبه )<sup>(٣)</sup>، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥٤).

٢- الراوي عن عبدالله بن الزبير: أبو أسلم المؤذن - كما في رواية الطحاوي - أو أبو الورد - كما في رواية البزار والطبراني - لم يتبين لي هل هما شخص واحد أم اثنان، ولم أقف على ترجمة أبي أسلم المؤذن.

أما أبو الورد فيحتمل أنه ( أبو الورد المازني، له صحبة، سكن مصر... حديثه عند ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن لهيعة بن عتبة عنه )<sup>(٤)</sup>. ويقوي هذا الاحتمال أنّ رجال الإسناد قبله مصريون، والله أعلم.

والخلاصة أن الحديث ضعيف لتفرد ابن لهيعة به ومخالفته من هو أوثق منه، فقد روى عبد الرزاق في المصنف<sup>(٥)</sup> والطحاوي في شرح معاني الآثار<sup>(٦)</sup> من طريق ابن جريج عن عطاء عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما أنه سمعه يقول على

(١) مسند البزار (٦/١٨٩).

(٢) المعجم الأوسط (٣/٢٧١).

(٣) تقريب التهذيب (٣٥٦٣).

(٤) الاستيعاب (٤/١٧٧٤-١٧٧٥) رقم ٣٢١٧، وترجمته في تهذيب الكمال (٣٤/٣٩٠) رقم ٧٦٩٠.

(٥) كتاب الصلاة، باب التشهد (٢/٢٠٣) رقم ٣٠٧٠.

(٦) كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة كيف هو (١/٢٦٣).

المنبر: التحيات المباركات... وذكر التشهد ولم يذكر التسمية.

قال الهيثمي: (مداره على ابن لهيعة وفيه كلام) <sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: (قال الطبراني: تفرد به ابن لهيعة. قلت: وهو ضعيف ولا سيما وقد خالف) <sup>(٢)</sup>.

(٦٤) - [٣] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يعلم الناس التشهد في الصلاة وهو يخطب الناس على منبر رسول الله ﷺ فيقول: إذا تشهد أحدكم فليقل: بسم الله خير الأسماء، التحيات الزاكيات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله.

هذا الحديث رواه الزهري وهشام بن عروة عن عروة، وقد اختلف فيه:

أ- فرواه عبد الرزاق في مصنفه <sup>(٣)</sup> عن معمر -

وابن أبي شيبة في مصنفه <sup>(٤)</sup> عن حاتم بن إسماعيل -

والحاكم في المستدرک <sup>(٥)</sup> وعنه البيهقي في السنن الكبرى <sup>(٦)</sup> من طريق

الدروردي ثلاثتهم عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه عن عمر به.

وهذا إسناد منقطع؛ قال أبو زرعة: (عروة بن الزبير عن عمر مرسل) <sup>(٧)</sup>.

ومع ذلك فقد قال الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم)، فتعقبه

(١) مجمع الزوائد (١٤٢/٢).

(٢) التلخيص الحبير (٤٨١/١)، وانظر أيضاً نتائج الأفكار (١٩١/٢).

(٣) كتاب الصلاة، باب التشهد (٢٠٢/٢) رقم ٣٠٦٩.

(٤) (٢٩٥/١).

(٥) (٢٦٤/١).

(٦) كتاب الصلاة، باب من استحب أو أباح التسمية قبل التحية (١٤٢/٢).

(٧) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٤٩ رقم ٥٤٢.

الحافظ ابن حجر بقوله: (كذا قال، وعروة لم يدرك عمر بن الخطاب) (١).

ب- ورواه ابن المنذر في الأوسط (٢) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن (٣) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: رأيتُ عمر بن الخطاب إذا تشهد قال: بسم الله خير الأسماء التحيات المباركات. وهذا إسناد ظاهره الاتصال، لكن سيأتي في كلام الدارقطني أن ذكر عبد الرحمن بن عبد في حديث هشام غير محفوظ.

ج- وعلقه الدارقطني في العلل (٤) فقال: (روى هذا الحديث ابن عيينة عن الزهري وهشام بن عروة - جمع بينهما وحمل حديث هشام على حديث الزهري - فقال: عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر).

ورواه البيهقي (٥) من طريق محمد بن إسحق قال حدثني ابن شهاب الزهري وهشام بن عروة عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر نحوه. قال الدارقطني: (وهذا إسناد الزهري، وهشام لا يذكر في الإسناد عبد الرحمن بن عبد) (٦).

فهذا الحديث كما قال الإمام الدارقطني: (رواه الزهري وهشام بن عروة عن عروة فاختلفا فيه على عروة: فجوّد إسناده الزهري ورواه عن عروة عن عبد

(١) إتحاف المهرة (٣٠٧/١٢) رقم ١٥٦٤٧، وقال في التلخيص الخبير (١/٤٧٧): (هذه الرواية منقطعة).

(٢) (٣/٢١٠-٢١١) رقم ١٥٢٤.

(٣) يعقوب بن عبد الرحمن القاري المدني: ثقة، مات سنة (١٨١). تقريب التهذيب (٧٨٢٤).

(٤) (٢/١٨١).

(٥) السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب من قَدّم كلمتي الشهادة على كلمتي التسليم (٢/١٤٣).

(٦) العلل (٢/١٨١).

الرحمن بن عبدٍ عن عمر.

ورواه هشام بن عروة عن أبيه عن عمر، ولم يذكر بينهما عبد الرحمن بن عبدٍ.  
وقول الزهري أولى بالصواب والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وتفرد ابن إسحق بذكر التسمية في روايته عن الزهري؛ قال البيهقي: ( كذا رواه محمد بن إسحق بن يسار. ورواه مالك<sup>(٢)</sup> ومعمر<sup>(٣)</sup> ويونس بن يزيد<sup>(٤)</sup> وعمرو بن الحارث<sup>(٥)</sup> عن ابن شهاب لم يذكروا فيه التسمية وقدموا كلمتي الشهادة، والله أعلم<sup>(٦)</sup>).

ورواه ابن جريج أيضاً عن ابن شهاب ولم يذكر التسمية<sup>(٧)</sup>.

إذاً فقد خالف محمد بن إسحق خمسةً من ثقات أصحاب الزهري لم يذكروا التسمية في تشهد عمر رضي الله عنه، ومحمد بن إسحق دونهم في الحفظ والإتقان؛ قال عباس الدوري: سئل أحمد بن حنبل عن محمد بن إسحق فقال: ( أما محمد بن

(١) المصدر نفسه (٢/١٨٠).

(٢) رواه مالك في الموطأ (١/١٤٤) رقم ٢٤٠ عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الرحمن بن عبدٍ عن عمر، ومن طريق مالك رواه الشافعي في مسنده (١/٢٢٥) ح ٢٧٥ والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة كيف هو (١/٢٦١) والحاكم في المستدرک (١/٢٦٣-٢٦٤) والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٤٤).

(٣) رواه من طريق معمر: ابن أبي شيبة في مصنفه (١/٢٩٣) وعبد الرزاق في مصنفه (٢/٢٠٢) رقم ٣٠٦٧، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٤٤).

(٤) رواه من طريق يونس: الحاكم (١/٢٦٣-٢٦٤) والبيهقي (٢/١٤٤).

(٥) رواه من طريق عمرو بن الحارث: الطحاوي (١/٢٦١) والحاكم (١/٢٦٣-٢٦٤) والبيهقي (٢/١٤٤).

(٦) السنن الكبرى (٢/١٤٣).

(٧) رواه من طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦١). ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٢/٢٠٢) رقم ٣٠٦٨ عن ابن جريج عن عروة عن عبد الرحمن بن عبدٍ عن عمر، فأسقط ابن شهاب.



إسحق فهو رجل تُكتب عنه هذه الأحاديث - كأنه يعني المغازي ونحوها - ...  
فأما إذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا). وقبض على أصابع يديه الأربع  
من كل يد ولم يضع الإبهام<sup>(١)</sup>.

وقال الذهبي: (الذي يظهر لي أن ابن إسحق حسن الحديث صالح الحال  
صدوق، وما تفرد ففيه نكارة فإن في حفظه شيئاً، وقد احتج به الأئمة)<sup>(٢)</sup>، وقال  
ابن حجر: (ما ينفرد به وإن لم يبلغ الصحيح فهو في درجة الحسن إذا صرح  
بالتحديث...)<sup>(٣)</sup>.

وهنا خالف ابن إسحق من هو أكثر وأحفظ منه، فزيادته التسمية في روايته عن  
الزهري زيادة شاذة، والله أعلم.

والخلاصة أن ذكر التسمية في حديث عمر رضي الله عنه لا يصح والله أعلم.  
(٦٥) - [٤] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان يقول في التشهد في الصلاة  
في وسطها وفي آخرها قولاً واحداً: (بسم الله التحيات لله الصلوات لله ...)  
الحديث.

رواه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٤)</sup> من طريق محمد بن إسحق قال حدثني عبد  
الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن أبيه عن عائشة به.  
وخولف ابن إسحق في ذكر التسمية:

(١) تاريخ الدوري (٢/٥٩٣-٥٩٤).

(٢) ميزان الاعتدال (٣/٤٧٥).

(٣) فتح الباري (١١/١٦٣).

(٤) كتاب الصلاة، باب من استحَبَّ أو أباح التسمية قبل التحية (٢/١٤٢).

فقد رواه مالك<sup>(١)</sup> عن عبد الرحمن بن القاسم به ولم يذكر التسمية.  
ورواه مالك أيضاً<sup>(٢)</sup> وابن جريج<sup>(٣)</sup> ويزيد بن الهاد<sup>(٤)</sup> عن يحيى بن سعيد عن  
القاسم به ولم يذكروا التسمية.

قال البيهقي: ( الرواية الصحيحة عن عبد الرحمن بن القاسم ويحيى بن سعيد  
عن القاسم عن عائشة ليس فيها ذكر التسمية إلا ما تفرد بها محمد بن إسحاق بن  
يسار )<sup>(٥)</sup>.

وقد تقدم الكلام في ابن إسحاق في الحديث السابق، فزيادة التسمية في هذا  
الحديث شاذة أيضاً، والله أعلم.

(٦٦) - [٥] عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يقول قبل التشهد:  
(بسم الله خير الأسماء). وكان ابن عمر يفعلها.

رواه ابن حبان في المجروحين<sup>(٦)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٧)</sup> والديلمي في مسند  
الفردوس<sup>(٨)</sup> من طريق محمد بن عبيد بن حساب<sup>(٩)</sup> عن ثابت بن زهير عن نافع

(١) الموطأ (١/١٤٥) رقم ٢٤٢، ومن طريقه البيهقي (٢/١٤٤).

(٢) المصدر نفسه رقم ٢٤٣، ومن طريقه البيهقي أيضاً (٢/١٤٤).

(٣) رواه من طريق ابن جريج البيهقي (٢/١٤٤).

(٤) رواه من طريق ابن الهاد: الطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة كيف  
هو (١/٢٦٢).

(٥) السنن الكبرى (٢/١٤٣).

(٦) (١/٢٣٨) ترجمة ثابت بن زهير.

(٧) (٢/٥٢١) ترجمة ثابت بن زهير أيضاً.

(٨) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٠.

(٩) محمد بن عبيد بن حساب الغُبَري - بضم المعجمة وتخفيف الموحدة المفتوحة - البصري: ثقة مات سنة  
(٢٣٨). تقريب التهذيب (٦١١٥).

عن ابن عمر به.

وفي هذا الإسناد: ثابت بن زهير أبو زهير البصري<sup>(١)</sup>؛ قال البخاري<sup>(٢)</sup> وأبو حاتم<sup>(٣)</sup> والدارقطني<sup>(٤)</sup>: ( منكر الحديث ) زاد أبو حاتم: ( ضعيف الحديث لا يُستغل به )، وقال ابن عدي: ( كل أحاديثه تخالف الثقات في أسانيدنا ومتونها )<sup>(٥)</sup>. فالحديث ضعيف جداً؛ قال البيهقي: (... وقد روى ثابت بن زهير عن نافع عن ابن عمر، وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة كلاهما عن النبي ﷺ في التسمية قبل التحية. وثابت بن زهير منكر الحديث ضعيف، والصحيح عن ابن عمر موقوف ...) <sup>(٦)</sup>.

• والتشهد المحفوظ عن النبي ﷺ كما تقدم مراراً في هذا البحث ليس فيه ذكر التسمية، فزيادة التسمية في أول التشهد غير مشروعة.

وقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه سمع رجلاً يقول في التشهد: بسم الله، فقال: إنما يُقال هذا على الطعام. وفي رواية: فقال له عبد الله: أتأكل<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٣٦٤) رقم ١٣٦١ ولسان الميزان (٢/٣٨٥-٣٨٦) رقم ١٦٧٦.

(٢) التاريخ الكبير (٢/١٦٣) رقم ٢٠٦٤.

(٣) الجرح والتعديل (٢/٤٥٢) رقم ١٨١٩.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٦٦ رقم ١٣٨.

(٥) الكامل (٢/٥٢٢).

(٦) السنن الكبرى (٢/١٤٣).

(٧) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٢٩٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦٦) من طريق إسحاق بن يحيى عن المسيب بن رافع قال: سمع ابن مسعود فذكره. وإسناده ضعيف منقطع؛ إسحاق بن يحيى - هو التيمي - ضعيف كما في تقريب التهذيب (٣٩٠)، والمسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود كما قال الإمام أحمد وأبو حاتم وأبو زرعة. انظر العلل ومعرفة الرجال (٢/٣٢١) رقم ٢٤٢٤، والمراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٠٧ رقم ٧٧٠ و٧٧٣.

وعن أبي العالية أن ابن عباس سمع رجلاً يقول بسم الله التحيات لله، فانتهره.  
وفي رواية: سمع ابن عباس رجلاً حين جلس في الصلاة يقول: الحمد لله قبل  
التشهد، فانتهره وقال: ابدأ بالتشهد.<sup>(١)</sup>  
وقال حماد: قلت لإبراهيم: أقول في التشهد: بسم الله؟ قال: قل: التحيات لله.  
قلت: أقول: الحمد لله؟ قال: قل: التحيات لله.<sup>(٢)</sup>  
وذكر ابن القيم في بدائع الفوائد<sup>(٣)</sup> من مسائل أبي بكر أحمد بن محمد بن  
صدقة<sup>(٤)</sup> عن الإمام أحمد: (قال: سمعتُ أبا عبد الله وسئل عن رجل قال: بسم الله  
التحيات؟ فقال: لا تقل بسم الله، ولكن لتقل: التحيات لله).  
وذكر الشيخ خير الدين وانلي في مبحث (بدع متنوعة تتعلق بالصلاة):  
(قولهم: بسم الله قبل التشهد)<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه ابن المنذر في الأوسط (٢١١/٣) رقم ١٥٢٦ والبيهقي في السنن الكبرى (١٤٣/٢) من طريق داود عن أبي العالية عن ابن عباس به.

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى (١٤٣/٢)، ثم روى من طريق محمد بن صالح التمار عن القاسم عن عائشة في تشهد النبي ﷺ، وفي آخره: قال محمد: قلتُ: بسم الله؟ فقال القاسم: بسم الله كل ساعة.

(٣) (١٤٣٩/٤)، ونحوه في (١٤٠٥/٤).

(٤) أبو بكر أحمد بن محمد بن عبد الله بن صدقة الحافظ: قال الدارقطني: (ثقة ثقة)، نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، وتوفي سنة (٢٩٣). انظر سؤالات الحاكم للدارقطني ص ٩٩ رقم ٣٨، وتاريخ بغداد (١٨٦-١٨٨) رقم ٢٦٦٤، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/٦٤-٦٥) رقم ٥٣.

(٥) المسجد في الإسلام ص ٢٤٢.

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الصلاة: (زيادة بسم الله أو بالله في أول التحيات) (١).

(١) تصحيح الدعاء ص ٤٢٢.

وقد روي ذكر التسمية في التشهد عن علي وابن عمر رضي الله عنهما:

فأما أثر علي فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٢٩٥) وابن المنذر في الأوسط (٣/٢١٠) رقم ١٥٢٣ والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٤٣) من طريق أبي إسحق السبيعي عن الحارث الأعور عن علي رضي الله عنه أنه كان يقول إذا تشهد: بسم الله خيرُ الأسماء اسمُ الله. قال البيهقي عقبه: (الحارث لا يُتَّجج بمثله). وقال ابن حجر: (فيه الحارث الأعور وهو ضعيف) نتائج الأفكار (٢/١٩٢).

وأما أثر ابن عمر فقد رواه مالك في الموطأ (١/١٤٤-١٤٥) رقم ٢٤١ - ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٣/٢١٠) رقم ١٥٢٢، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٤٢) - عن نافع أن عبدالله بن عمر كان يتشهد فيقول: بسم الله التحيات لله الصلوات لله الزاكيات لله، الحديث.

ورواه عبد الرزاق في المصنف (٢/٢٠٤) رقم ٣٠٧٣ - ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٣/٢١١) رقم ١٥٢٥ - والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦١) من طريق ابن جريج عن نافع به.

قال البيهقي: (... وأما الرواية فيها عن ابن عمر فهي وإن كانت صحيحة فيحتمل أن تكون زيادة من جهة ابن عمر، فقد روينا عنه عن النبي ﷺ حديث التشهد ليس فيه ذكر التسمية، والله أعلم). السنن الكبرى (٢/١٤٣).

والذي أشار إليه البيهقي هو ما رواه أبو داود في سننه (١/٥٩٣-٥٩٤) ح ٩٧١، والترمذي في العلل الكبير (١/٢٢٤-٢٢٥) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦٣-٢٦٤) وابن عدي في الكامل (٢/٥٧٤) والدارقطني في سننه (١/٣٥١) والبيهقي في السنن الكبرى (٢/١٣٩) من طريق نصر بن علي عن أبيه عن شعبة عن أبي بشر عن مجاهد عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ: (التحيات لله الصلوات الطيبات) الحديث.

قال الترمذي: (سألتُ محمداً عن هذا الحديث فقال: روى شعبة عن أبي بشر عن مجاهد عن ابن عمر. وروى سيف عن مجاهد عن أبي معمر عن عبدالله بن مسعود. قال محمد: وهو المحفوظ عندي). العلل الكبير (١/٢٢٦)، وانظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٥ رقم ٧٢.

وقال ابن حجر: (هذا حديث صحيح) وذكر كلام الترمذي المتقدم ثم قال: (وليس هذا بقادح لأن في سياقهم اختلافاً يُشعر بأنه عند مجاهد على الوجهين). نتائج الأفكار (٢/١٨٥).

= وقال الدارقطني: ( هذا إسناد صحيح وقد تابعه على رفعه ابن أبي عدي عن شعبة، ووقفه غيرهما ). السنن (١/٣٥١). ومن رواه موقوفاً معاذ بن معاذ العنبري عن شعبة عن أبي بشر عن مجاهد قال: كنتُ أطوف مع ابن عمر رضي الله عنهما بالبيت وهو يعلمني التشهد يقول: التحيات لله... وذكر التشهد ولم يذكر التسمية. رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦٤).

وروى أحمد في مسنده (٢/٦٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٢٦٣) والطبراني في الأوسط (٣/١٠٣) ح ٢٦٢٥ من طريق قتادة عن عبدالله بن بابي المكي قال: صليتُ إلى جنب عبدالله بن عمر رضي الله عنهما فلما قضى صلاته ضرب يده على فخذي فقال: ألا أعلمك تحية الصلاة كما كان رسول الله ﷺ يعلمنا. قال: فتلا هؤلاء الكلمات مثل ما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

وعبدالله بن بابي - ويقال باباه - ثقة. تقريب التهذيب (٣٢٢٠).

وتشهد ابن مسعود كما هو معلوم ليس فيه تسمية.

وروى الطحاوي (١/٢٦١) من طريق ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال: إذا تشهد أحدكم، فذكر مثل تشهد عمر رضي الله عنه. وتشهد عمر أيضاً ليس فيه تسمية.

والخلاصة أن ما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما من ذكر التسمية في التشهد لا حجة فيه على مشروعيتها لما يلي:

١- أن التشهد صحَّح عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً وموقوفاً دون ذكر التسمية، فما ورد عنه موقوفاً موافقاً لما نقله مرفوعاً إلى النبي ﷺ مقدّم على ما خالف ذلك.

٢- أن التشهد المحفوظ الذي رواه عمر وابن مسعود وابن عباس وغيرهم عن النبي ﷺ ليس فيه ذكر التسمية، وقد قال ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن. انظر صحيح البخاري ح (٦٢٦٥)، وصحيح مسلم ح (٤٠٣).

فألفاظ التشهد توقيفية لا تجوز الزيادة فيها على ما صحَّح عن النبي ﷺ في ذلك.

٣- أنه ورد عن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما وغيرهما الإنكار على من تقدم التشهد بالتسمية أو غيرها كما تقدم.

## الفصل الرابع:

ما روي في العمل بعد

الانصراف من الصلاة المكتوبة،

وفيه أربعة مباحث:

## المبحث الأول:

### ما روي في الذكر دبر الصلاة المكتوبة.

(٦٧) - [١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من سبَّح في دبر صلاة الغداة مئة تسبيحة وهلَّل مئة تهليلة غُفِر له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر). وفي رواية: ( وكبَّر مئة).

هذا الحديث روي من طريقين عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أولهما: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة<sup>(١)</sup> ومحمد بن الحسن الطبري في الأمالي<sup>(٢)</sup> من طريق مكِّي بن إبراهيم عن يعقوب بن عطاء عن عطاء بن أبي علقمة بن الحارث بن نوفل عن أبي هريرة به. وزيادة التكبير في رواية الطبري.

قال المزي: ( ومن الأوهام: عطاء بن أبي علقمة بن الحارث بن نوفل الهاشمي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: " من سبَّح دبر كل صلاة مكتوبة مئة مرة... " الحديث. وعنه يعقوب بن عطاء. قاله مكِّي بن إبراهيم عن يعقوب بن عطاء عن عطاء بن أبي علقمة. والصواب إن شاء الله: عن يعقوب بن عطاء عن أبي علقمة الهاشمي<sup>(٣)</sup> مولى بني الحارث بن نوفل... )<sup>(٤)</sup>.

وفي هذا الإسناد: يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكِّي؛ ضعفه ابن معين

(١) ص ٢٠٢ ح ١٤١، وهو في السنن الكبرى (٦١/٩) ح ٩٨٩٣.

(٢) ١/٤ كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٣٩٥).

(٣) أبو علقمة الهاشمي: مولاهم الفارسي المصري، ثقة من كبار الثالثة. تقريب التهذيب (٨٢٦٢).

(٤) تهذيب الكمال (٩٩/٢٠).



وأبوزرعة وأبو حاتم<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup>، وقال الإمام أحمد: ( منكر الحديث )<sup>(٣)</sup>.  
وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٤)</sup>.

فالإسناد ضعيف؛ ضعفه النسائي<sup>(٥)</sup>، وقال المزي: ( قال حمزة بن محمد الحافظ:  
هذا يعقوب بن عطاء بن أبي رباح، روى عنه شعبة وغيره وفي حديثه لين، وهذا  
الحديث لا أعلم أحداً رواه عنه غير مكّي، والله أعلم )<sup>(٦)</sup>.

الطريق الثاني: رواه النسائي في المجتبى<sup>(٧)</sup> وفي عمل اليوم والليلة<sup>(٨)</sup> وابن  
سمعون في الأمالي<sup>(٩)</sup> من طريق إبراهيم بن طهمان<sup>(١٠)</sup> عن الحجاج بن الحجاج<sup>(١١)</sup>  
عن أبي الزبير عن أبي علقمة عن أبي هريرة به.

وأبو الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، صدوق إلا أنه يدلس<sup>(١٢)</sup>.  
قال الألباني: ( رجاله ثقات رجال مسلم، إلا أن أبا الزبير مدلس وقد عنعنه،  
فيُخشى أن يكون تلقاه عن ضعيف مثل يعقوب هذا ثم دلّسه... )<sup>(١٣)</sup>.

(١) الجرح والتعديل (٢١١/٩) رقم ٨٨٢.

(٢) عمل اليوم والليلة ص ٢٠٢.

(٣) الجرح والتعديل (٢١١/٩).

(٤) تقريب التهذيب (٧٨٢٦).

(٥) عمل اليوم والليلة ص ٢٠٢.

(٦) تحفة الأشراف (٢٦٨/١٠) رقم ١٤٢٠٤.

(٧) (٨٨/٣) ح ١٣٥٣.

(٨) ص ٢٠١-٢٠٢ ح ١٤٠، وهو في السنن الكبرى (١٠٣/٢) ح ١٢٧٩، و(٩/٦٠-٦١) ح ٩٨٩٢.

(٩) ص ٢٣٣ ح ٢٣٤.

(١٠) إبراهيم بن طهمان الخراساني أبو سعيد: ثقة يغرب مات سنة (١٦٨). تقريب التهذيب (١٨٩).

(١١) الحجاج بن الحجاج: هو الباهلي البصري الأحول، ثقة من السادسة. المصدر نفسه (١١٢٣).

(١٢) المصدر نفسه (٦٢٩١).

(١٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٣٩٥).

وعلى فرض اعتضاد إسنادي هذا الحديث ببعضها فمتنه مخالف لما هو أصح منه كما أشار إليه الألباني بعد كلامه المتقدم بقوله: ( والمحفوظ في هذا الحديث إنما هو بلفظ " ثلاثاً وثلاثين " كما رواه مسلم<sup>(١)</sup> وغيره من طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً )<sup>(٢)</sup>.

ولفظ رواية مسلم التي أشار إليها الشيخ: ( من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وحمد الله ثلاثاً وثلاثين وكبر الله ثلاثاً وثلاثين فتلك تسعة وتسعون، وقال تمام المئة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عُفرت خطاياها وإن كانت مثل زبد البحر ).

فتكون الأعداد المذكورة في حديث الباب غير محفوظة، فهو منكر كما قال الشيخ الألباني<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

• وقد قال القرافي رحمه الله في سياق كلامه عن البدع المكروهة: ( ... ومن هذا الباب الزيادة في المندوبات المحدودات، كما ورد في التسبيح عقيب الصلوات ثلاثة وثلاثين، فيُفعل مئة... بسبب أن الزيادة فيها إظهار

(١) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (٤١٨/١) ح ٥٩٧.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٣٩٥).

(٣) المصدر نفسه. وقد حمل المناوي حديث الباب على معنى الحديث المحفوظ، فقال في شرح قوله: " من سبح في دبر صلاة الغداة مائة تسبيحة ": ( بأن قال سبحان الله ثلاثة وثلاثين والحمد لله ثلاثة وثلاثين والله أكبر كذلك، ولا إله إلا الله مرة، فيكون المجموع مائة مرة. وعبر عنه بالتسبيح أوله من تسمية الكل باسم جزئه ) فيض القدير (٦/١٤٧).

وقد ورد فضل التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير مئة مئة دون تقييد بالصلاة من عدة طرق من حديث أم هانئ رضي الله عنها، وقد حسنه المنذري والهيتمي والألباني. انظر الترغيب والترهيب (٢/٦٣٤) ط المعارف، ومجمع الزوائد (١٠/٩٢) وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٣٠٢-٣٠٤) رقم ١٣١٦.

الاستظهار على الشارع وقلة أدبٍ معه، بل شأن العظماء إذا حدّدوا شيئاً  
وُقف عنده، والخروج عنه قلة أدب) (١).

وقال إدريس بن بيدكين التركماني الحنفي (٢) رحمه الله بعد أن ذكر حديث أبي  
هريرة المتقدم باللفظ المحفوظ: ( قال العلماء: يُعطى المسلم هذا الأجر إذا فعل  
هذا لا يزيد عليه ولا ينقص. فلو سبَّح الله تعالى مائة وحمده مائة وكبَّره مائة؛ قال  
جماعة من العلماء ومنهم ابن المرَّحَل ... والقاضي ابن عبد السلام ...: يُجرَم هذا  
الأجر العظيم لقلّة عمله بحديث النبي ﷺ، لأنّ الله تعالى لا يعظّم الأعمال لكثرتها  
إلا أن تكون موافقة للسنة. وقال المولى: { ليلوكم أيكم أحسن عملاً } ولم يقل:  
أكثر عملاً. والعمل الحسن ما كان موافقاً للسنة ) (٣).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد في سياق كلامه عن المحدثات في الذكر بعد الصلاة:  
( وحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: " من سبَّح في دبر صلاة الغداة مائة  
تسيحة وهلّل مائة تهليلة غُفرت له ذنوبه ولو كانت مثل زيد البحر " رواه  
النسائي بسند ضعيف ) (٤).

(٦٨) - [٢] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: شكّا فقراء المسلمين ما فضل به  
أغنياؤهم فقالوا: يا رسول الله هؤلاء إخواننا آمنوا إيماننا وصلوا صلاتنا وصاموا  
صيامنا، لهم علينا فضل في الأموال؛ يتصدقون ويصلون الرحم ونحن فقراء لا  
نجد ذلك. قال: ( أفلا أخبركم بشيء إن صنعتموه أدركتم مثل فضلهم ؟ قولوا

(١) الفروق (٤/٣٠٦-٣٠٧).

(٢) لم أجد له ترجمة، وهو معاصر لشيخ الإسلام ابن تيمية كما ذكر محقق كتابه.

(٣) اللمع في الحوادث والبدع (١/٥٤).

(٤) تصحيح الدعاء ص ٤٤٦-٤٤٧.

دبر كل صلاة: الله أكبر إحدى عشرة مرة والحمد لله إحدى عشرة مرة وسبحان الله إحدى عشرة مرة ولا إله إلا الله وحده لا شريك له إحدى عشرة مرة تدرکوا مثل فضلهم) الحديث.

رواه عبد بن حميد في مسنده<sup>(١)</sup> والبزار في مسنده<sup>(٢)</sup> من طريق موسى بن عبيدة عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر به.

وروى ابن ماجه في سننه<sup>(٣)</sup> طرفاً منه دون موضع الشاهد بالإسناد نفسه.

وفي هذا الإسناد: موسى بن عبيدة الربذي المدني، وهو متفق على تضعيفه<sup>(٤)</sup> لا سيما في روايته عن عبدالله بن دينار، وهذا منها؛ قال ابن معين: (موسى بن عبيدة ليس بالكذوب ولكنه روى عن عبدالله بن دينار أحاديث منكر...)<sup>(٥)</sup>، وقال الإمام أحمد: (ليس حديثه عندي بشيء، حديثه عن عبدالله بن دينار كأنه ليس عبدالله بن دينار ذلك، وعن أبي حازم)<sup>(٦)</sup>. وقال الذهبي: (ضعفوه)<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف ولا سيما في عبدالله بن دينار)<sup>(٨)</sup>.

فالحديث منكر؛ قال البزار: (لا نعلمه يُروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، وعلته موسى بن عبيدة)<sup>(٩)</sup>، وقال الهيثمي: (رواه البزار وفيه موسى بن عبيدة

(١) كما في المنتخب (٣٦/٢) ح ٧٩٥.

(٢) (٢٩٧-٢٩٨/١٢) ح ٦١٣٣.

(٣) كتاب الزهد، باب منزلة الفقراء (٥/٥٦٥-٥٦٦) ح ٤١٢٤.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٩/١٠٤-١١٤) رقم ٦٢٨٠، وتهذيب التهذيب (٤/١٨١-١٨٣).

(٥) الكامل (٦/٢٣٣٤).

(٦) الضفاء للعقيلي (٤/١٣١٣) رقم ١٧٣٦.

(٧) الكاشف (٢/٣٠٦) رقم ٥٧١٥.

(٨) تقريب التهذيب (٦٩٨٩).

(٩) مسند البزار (١٢/٢٩٨)، وكشف الأستار (٤/٢٠).

الربذي وهو ضعيف<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: (إسناده ضعيف)<sup>(٢)</sup>.

(٦٩) - [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء الفقراء إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن الأغنياء يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم، ولهم أموال يعتقون ويتصدقون؟ قال: ( فإذا صليتم فقولوا: سبحان الله ثلاثاً وثلاثين مرة، والحمد لله ثلاثاً وثلاثين مرة، والله أكبر أربعاً وثلاثين مرة، ولا إله إلا الله عشر مرات، فإنكم تدركون به من سبقكم، ولا يسبقكم من بعدكم ).

رواه الترمذي في جامعه<sup>(٣)</sup> والنسائي في المجتبى<sup>(٤)</sup> وفي السنن الكبرى<sup>(٥)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٦)</sup> وفي الدعاء<sup>(٧)</sup> من طريق عتاب بن بشير عن خصيف عن مجاهد وعكرمة عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١- عتاب بن بشير الجزري الحراي مولى بني أمية: وثقه ابن معين<sup>(٨)</sup> والدارقطني<sup>(٩)</sup>، وضعفه ابن المديني<sup>(١٠)</sup> والنسائي<sup>(١١)</sup>، وقال الإمام أحمد: ( أرجو أن لا يكون به بأس، روى بأخرة أحاديث منكورة، وما أرى إلا أنها من قبل خصيف )<sup>(١٢)</sup>، وقال ابن عدي: ( روى عن خصيف نسخة، وفي تلك النسخة أحاديث ومتون

(١) مجمع الزوائد (١٠/١٠١).

(٢) فتح الباري (٢/٤٢٤).

(٣) أبواب الصلاة، باب ما جاء في التسييح في أدبار الصلاة (١/٤٣٥) ح ٤١٠.

(٤) كتاب السهو، باب نوع آخر من عدد التسييح (٣/٨٧) ح ١٣٥٢.

(٥) (٢/١٠٣) ح ١٢٧٨.

(٦) (١١/٣٦٤-٣٦٥) ح ١٢٠٣١.

(٧) (٢/١١٣١) ح ٧٢٣.

(٨) تاريخ الدارمي ص ١٥٤ رقم ٥٣٩.

(٩) سؤالات الحاكم ص ٢٥٩ رقم ٤٤٢.

(١٠) تاريخ الدارمي ص ١٥٤ رقم ٥٤٠. وانظر سؤالات ابن أبي شيبة ص ١٦٧ رقم ٢٤٢.

(١١) تهذيب الكمال (١٩/٢٨٨).

(١٢) الجرح والتعديل (٧/١٣) رقم ٥٦.

أنكرت عليه... ومع هذا فإنني أرجو أنه لا بأس به (١٠).

وقال ابن حجر: (صديق يخطئ) (١١).

٢- خصيف بن عبد الرحمن الجزري: وثقه ابن سعد (١٢) وابن معين (١٣) والعجلي (١٤)

وأبو زرعة (١٥) وغيرهم، ولينه يحيى القطان (١٦) وأحمد (١٧) والنسائي (١٨) وابن خزيمة (١٩)

وأبو أحمد الحاكم (٢٠) وغيرهم، وأشار أبو حاتم (٢١) وابن حبان (٢٢) والدارقطني (٢٣) إلى أنه

كان يخطئ ويخلط. وقال ابن حجر: (صديق سيء الحفظ خلط بأخرة) (٢٤).

فالإسناد منكر؛ قال النسائي عقبه: (عتاب ليس بالقوي، ولا خصيف) (٢٥)،

(١) الكامل (١٩٩٤/٥).

(٢) تقريب التهذيب (٤٤١٩).

(٣) الطبقات (٤٨٧/٩) رقم ٤٧٨٩.

(٤) رواية ابن طهمان ص ٨٣ رقم ٢٥١.

(٥) معرفة الثقات (٣٣٥/١) رقم ٤٠٨.

(٦) الجرح والتعديل (٤٠٤/٣) رقم ١٨٤٨.

(٧) المصدر نفسه (٤٠٣/٣).

(٨) المصدر نفسه.

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ٩٨ رقم ١٨٥.

(١٠) تهذيب التهذيب (٥٤٤/١).

(١١) المصدر نفسه.

(١٢) الجرح والتعديل (٤٠٤/٣).

(١٣) المجروحين (٣٥٠/١) رقم ٣١٢.

(١٤) سؤالات البرقاني ص ٢٧ رقم ١٢٥.

(١٥) تقريب التهذيب (١٧١٨).

(١٦) كما في تحفة الأشراف (١٢٩/٥)، ولم أجد هذه العبارة في المجتبى ولا في السنن الكبرى بعد هذا الحديث.

وقال الألباني: (ضعيف الإسناد، والتهليل عشرأ فيه منكر) (٣٠).  
 والمحفوظ في قصة شكوى فقراء المهاجرين - المذكورة في الحديثين المتقدمين -  
 ما ورد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنوعين من أنواع التسييح:  
 أولهما: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله ﷺ فقالوا:  
 ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم. فقال: (وما ذاك؟) قالوا: يصلون  
 كما نصلي ويصومون كما نصوم، ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق. فقال  
 رسول الله ﷺ: (أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا  
 يكون أحدٌ أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم؟). قالوا: بلى يا رسول الله. قال:  
 (تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة). (٣١)

(١) ضعيف سنن الترمذي ص ٥٦ رقم ٤١٠، وهذا خلافاً لقول الترمذي: (حديث ابن عباس حديث حسن غريب) جامع الترمذي (٤٣٦/١).

(٢) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة (٤١٩/٢-٤٢٠) ح ٨٤٣، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (٤١٦/١-٤١٧) ح ٥٩٥ من طريق سمّي عن أبي صالح عن أبي هريرة به.

ثم روى الإمام مسلم نحوه من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وفي آخره: (يقول سهيل: إحدى عشرة إحدى عشرة، فجميع ذلك كله ثلاثة وثلاثون). قال الحافظ ابن حجر: (قوله "ثلاثاً وثلاثين" يحتمل أن يكون المجموع للجميع، فإذا وُزِعَ كان لكل واحد إحدى عشرة، وهو الذي فهمه سهيل بن أبي صالح كما رواه مسلم من طريق روح بن القاسم عنه. لكن لم يُتابع سهيل على ذلك، بل لم أر في شيء من طرق الحديث كلها التصريح بإحدى عشرة إلا في حديث ابن عمر عند البزار وإسناده ضعيف. والأظهر أن المراد أن المجموع لكل فرد فرد، فعلى هذا ففيه تنازع ثلاثة أفعال في ظرفٍ ومصدر، والتقدير: تسبحون خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وتحمدون كذلك، وتكبرون كذلك) فتح الباري (٤٢٤/٢).

ويؤيد ما رجحه الحافظ حديث أبي هريرة الآخر عند مسلم برقم ٥٩٧ - وقد تقدم ذكره تحت الحديث السابق - : (من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين، فتلك تسعة وتسعون، وقال تمام المئة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء

الثاني: عن أبي هريرة رضي الله عنه: قالوا يا رسول الله قد ذهب أهل الدثور بالدرجات والنعيم المقيم. قال: ( كيف ذاك ؟ ) قالوا: صلّوا كما صلينا وجاهدوا كما جاهدنا، وأنفقوا من فضول أموالهم وليست لنا أموال. قال: ( أفلا أخبركم بأمرٍ تدركون من كان قبلكم وتسبقون من جاء بعدكم ولا يأتي أحدٌ بمثل ما جئتم به إلا من جاء بمثله: تسبّحون في دبر كل صلاة عشرًا وتحمدون عشرًا وتكبرون عشرًا. <sup>(١)</sup> )

=قدير؛ غُفرت خطاياها وإن كانت مثل زيد البحر).

(١) كتاب الدعوات، باب الدعاء بعد الصلاة (١٥٩/١١) ح ٦٣٢٩.

ومن أنواع التسبيح الثابتة بعد الصلاة أيضاً:

أ- عن كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ( معقباتٌ لا يجيب قائلهنَّ أو فاعلهنَّ دبر كل صلاة مكتوبة: ثلاثٌ وثلاثون تسيحة، وثلاثٌ وثلاثون تحميدة، وأربعٌ وثلاثون تكبيرة ).

رواه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٤١٨/١) ح ٥٩٦.

ب- وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنّ رجلاً رأى فيما يرى النائم قيل له: بأي شيء أمركم نبيكم ﷺ؟ قال: أمرنا أن نسبح ثلاثاً وثلاثين ونحمد ثلاثاً وثلاثين ونكبر أربعاً وثلاثين، فتلك مائة. قال: سبحوا خمساً وعشرين واحدوا خمساً وعشرين وكبروا خمساً وعشرين وهللوا خمساً وعشرين، فتلك مائة. فلما أصبح ذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: ( افعلوا كما قال الأنصاري ).

رواه النسائي في المجتبى (٨٥/٣) ح ١٣٥٠ من طريق عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر به. وروى نحوه ح ١٣٤٩ من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. والحديثان صحيحهما الحافظ ابن حجر رحمه الله في نتائج الأفكار (٢٧٧-٢٧٨) والشيخ الألباني رحمه الله في صحيح سنن النسائي (٤٣٤/١) رقم ١٣٤٩-١٣٥٠.

\* وفي الباب أيضاً عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قلتُ يا رسول الله ذهب أهل الأموال بالدنيا والآخرة الحديث، وفي آخره: ( تسبّح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وتحمده ثلاثاً وثلاثين وتكبر أربعاً وثلاثين تكبيرة ).

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٥/١٠) و(٤٥٣/١٣) وأحمد في مسنده (١٩٦/٥) و(٤٤٦/٦) والنسائي في الكبرى (٦٤/٩) ح ٩٨٩٩-٩٩٠٤ والطبراني في الدعاء (١١٢٤-١١٢٧) ح ٧٠٧-٧١٤، وقد



(٧٠)- [٤] عن مسلم بن الحارث أو الحارث بن مسلم التميمي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: ( إذا صَلَّيْتَ الصَّحِيحَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَكَلِّمَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ: اللَّهُمَّ أَجْرِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ يَوْمِكَ ذَلِكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جَوَارًا مِنَ النَّارِ. وَإِذَا صَلَّيْتَ الْمَغْرِبَ فَقُلْ قَبْلَ أَنْ تَكَلِّمَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ: اللَّهُمَّ أَجْرِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ تِلْكَ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ جَوَارًا مِنَ النَّارِ).

هذا الحديث قد اختلف في اسم راويه وابنه:

أ- فرواه أبو داود في سننه<sup>(١)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٢)</sup> والبخاري في التاريخ الكبير<sup>(٣)</sup> والنسائي في عمل اليوم والليلة<sup>(٤)</sup> وابن حبان في صحيحه<sup>(٥)</sup> وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٦)</sup> وابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٧)</sup> من طريق عبد الرحمن بن حسان

= اختلف في إسناده: انظر علل ابن أبي حاتم (١٩٢/٢) رقم ٢٠٦٨ و(٢٠٧/٢) رقم ٢١١٢، وعلل الدارقطني (٢١٣/٦-٢١٥).

ومدار إسناده المحفوظ على أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء؛ قال الحافظ ابن حجر: (مقبول وروايته عن أبي الدرداء مرسله) تقريب التهذيب (٨٢٦٦)، وقال أيضاً: (لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً) نتائج الأفكار (٢٧٥/٢).

(١) كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح (٣١٩/٥-٣٢٠) ح ٥٠٨٠.

(٢) (٢٣٤/٤).

(٣) (٢٥٣/٧).

(٤) ص ١٨٨-١٨٩ ح ١١١.

(٥) (٣٦٦-٣٦٧/٥) ح ٢٠٢٢.

(٦) ص ١٠١ ح ١٣٩.

(٧) (٨٢-٨٣/٥٨).

الكناني<sup>(١)</sup> عن مسلم بن الحارث التميمي عن أبيه.

ب- ورواه أبو داود في سننه<sup>(٢)</sup> والبخاري في التاريخ الكبير<sup>(٣)</sup> وأبو القاسم البغوي في معجم الصحابة<sup>(٤)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٥)</sup> وفي الدعاء<sup>(٦)</sup> وأبو نعيم في معرفة الصحابة<sup>(٧)</sup> وابن قانع في معجم الصحابة<sup>(٨)</sup> والبيهقي في الدعوات الكبير<sup>(٩)</sup> وابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١٠)</sup> من طريق عبد الرحمن بن حسان عن الحارث بن مسلم بن الحارث عن أبيه<sup>(١١)</sup> به.

وفي هذا الإسناد: الحارث بن مسلم بن الحارث التميمي، وقيل مسلم بن

(١) عبد الرحمن بن حسان الكناني أبو سعيد الفلسطيني: لا بأس به من السابعة. تقريب التهذيب (٣٨٤٣).

(٢) كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح (٣١٨/٥-٣٢٠) ح ٥٠٧٩

(٣) (٢٥٣/٧).

(٤) (٣١١-٣١٠/٥) ح ٢١٣٧.

(٥) (٤٣٤-٤٣٣/١٩) ح ١٠٥٢-١٠٥١.

(٦) (١٠٩٩/٢) ح ٦٦٥.

(٧) (٢٤٨٦-٢٤٨٧/٥) ح ٦٠٤٦-٦٠٤٧.

(٨) (٨٢/٣) ح ١٠٣٩.

(٩) (٨٠-٧٩/١) ح ١٠٤.

(١٠) (٤٧٧/١١).

(١١) قال ابن عبد البر: (مسلم بن الحارث التميمي: له صحبة، حديثه عند الشاميين وعداده فيهم، روى عنه ابنه الحارث بن مسلم. وقد قيل فيه: الحارث بن مسلم، والصحيح مسلم بن الحارث). الاستيعاب (٣/١٣٩٥) رقم ٢٣٩٢. وقال ابن حجر: (صحح البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة الرازيان والترمذي وابن قانع وغير واحد أن مسلم بن الحارث هو صحابي روى هذا الحديث. وأخرج ابن حبان الحديث في صحيحه من مسند الحارث بن مسلم) تهذيب التهذيب (٦٦/٤)، ونحوه في الإصابة (٩٣/٣) رقم ٧٩٥٨.

الحارث بن مسلم؛ قال أبو حاتم: (الحارث بن مسلم تابعي) <sup>(١)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات <sup>(٢)</sup> وسماه مسلم بن الحارث، وقال الدارقطني: (مسلم مجهول، لا يُحدث عن أبيه إلا هو) <sup>(٣)</sup>.

فالحديث ضعيف؛ قال ابن حجر: (لم أجد في التابعي توثيقاً <sup>(٤)</sup> إلا ما اقتضاه صنيع ابن حبان حيث أخرج الحديث في صحيحه، وقد جزم الدارقطني بأنه مجهول. والحديث الذي رواه أصله تفرد به ما رأيتُه إلا من روايته، وتصحيح مثل هذا في غاية البعد، لكن ابن حبان على عادته في توثيق من لم يرو عنه إلا واحد إذا لم يكن فيما رواه ما يُنكر) <sup>(٥)</sup>.

وقال الألباني: (ضعيف) <sup>(٦)</sup>.

(١) الجرح والتعديل (٨٨/٣) رقم ٤٠٥. ونقل المناوي عبارة أبي حاتم فقال: (قال أبو حاتم: الحارث بن مسلم تابعي. ولم يذكر لمسلم هذا أكثر من أن النبي ﷺ بعثه في سرية، وأما ابنه فلا يُعرف حاله. أه. وبه يُعلم ما في رمز المصنف [يعني السيوطي] لصحته) فيض القدير (٣٩٣/١).

(٢) (٣٩١/٥).

(٣) سؤالات البرقاني ص ٦٥ رقم ٤٩٠.

(٤) في الأصل: (في التابعين توثيقاً)!

(٥) تهذيب التهذيب (٦٧/٤). ومع ذلك فقد قال الحافظ في نتائج الأفكار (٣٢٦/٢): (هذا حديث حسن).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢٧/٤) رقم ١٦٢٤.

وقد ورد الحديث بلفظ آخر دون تقييد بدبر الصلوات، وهو ما أخرجه الطيالسي في مسنده (٣٠٥/٤) ح ٢٧٠٢ - ومن طريقه أبو نعيم في صفة الجنة (٩٢/١) رقم ٦٩ - وإسحق بن راهويه في مسنده [مسند أبي هريرة] (٢٤٩/١) ح ٢١٣ والبزار في مسنده [كما في كشف الأستار (٥١/٤) ح ٣١٧٥] وأبو يعلى في مسنده (٥٤/١١-٥٥) ح ٦١٩٢ وابن عدي في الكامل (٢٦٣١/٧) والدارقطني في العلل (١١/١٨٩-١٩٠) والخطيب في تاريخ بغداد (٢١١/٩) [ترجمة حنيفة بن مرزوق] والضياء المقدسي في صفة الجنة (١/٨٩) [كما في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٢/١/٦)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال

رسول الله ﷺ: ( ما استجار عبداً من النار سبع مرات في يوم إلا قالت النار: يا رب إنَّ عبدك فلاناً قد استجارك متي فأجره. ولا يسأل الله عبداً الجنة في يوم سبع مرات إلا قالت الجنة: يا رب إنَّ عبدك فلاناً سألتني فأدخله ). وهذا لفظ أبي يعلى.

وقد وقع اختلاف في إسناد هذا الحديث: فرواه الطيالسي عن شعبة عن يونس بن خباب عن أبي علقمة عن أبي هريرة موقوفاً.

ورواه البزار وابن عدي والدارقطني في العلل والخطيب من طريق عن يونس بن خباب عن أبي علقمة عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه إسحاق بن راهويه وأبو يعلى والضياء من طريق جرير عن ليث بن أبي سليم عن يونس عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً. ولم يذكر ليث في إسناد أبي يعلى والمقدسي، كما جاء في روايتهم جميعاً ( جرير ) و ( يونس ) مهملين. قال الألباني: ( جرير هو ابن حازم، ويونس هو ابن يزيد الأيلي ) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/ ١/ ٢٢).

لذا فقد صحَّح هذا الإسناد الأخير الضياء المقدسي والمنذري وابن القيم والألباني. المصدر نفسه.

لكن سئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: ( يرويه يونس بن خباب، واختلف عنه:

فرواه ليث بن أبي سليم عن يونس بن خباب عن أبي حازم عن أبي هريرة؛ قاله جرير بن عبد الحميد عنه.

وخالفه شعيب بن صفوان وعمرو بن مجمع وشعبة فرووه عن يونس بن خباب عن أبي علقمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، رفعه عبد الصمد عن شعبة ووقفه غيره.

ورواه الثوري عن منصور عن يونس بن خباب عن أبي علقمة عن أبي هريرة مرفوعاً؛ قال ذلك الأشجعي عن سفيان ...

ورواه شيبان عن منصور عن يونس بن خباب عن أبي علقمة - وأحسبه مولى بني هاشم - حدثنا به عن أبي هريرة موقوفاً ...

والأشبه بالصواب من ذلك قول من قال: عن أبي علقمة عن أبي هريرة ( علل الدارقطني (١١/ ١٨٨- ١٩٠).

إذاً فالدارقطني يرى أن الحديث إنما هو حديث يونس بن خباب؛ وقد قال فيه ابن معين: ( لا شيء ) الجرح والتعديل (٩/ ٢٣٨) رقم ١٠٠١، وقال البخاري: ( منكر الحديث ) تهذيب الكمال (٣٢٢/ ٥٠٦).

فالإسناد منكر. قال البوصيري: ( فيه يونس بن خباب؛ قال فيه البخاري: منكر الحديث انتهى. واتفقوا على ضعفه ) إتحاف الخيرة المهرة (٦/ ٥٠٦).

وقد ثبت حديث آخر بنحوه، وهو ما رواه الترمذي في جامعه (٤/ ٣٢٨) ح ٢٥٧٢، والنسائي في المجتبى (٨/ ٦٧٤) ح ٥٥٣٦، وابن ماجه في سننه (٥/ ٧٠١-٧٠٢) ح ٤٣٤٠، وأحمد في مسنده (٣/ ١١٧) =

وقال أيضاً: ( لقد اعتاد بعض الناس في دمشق وغيرها التسبيح المذكور في هذا الحديث <sup>(١)</sup> جهراً وبصوتٍ واحد عقب صلاة الفجر، وذلك بما لا أعلم له أصلاً في السنة المطهرة ... وأما حديث: " إذا صليت الصبح فقل قبل أن تتكلم: اللهم أجرني من النار سبع مرات " الحديث؛ فهو ضعيف ... فلا تغترَّ بمن حسَّنه فإنها زلة عالم (...). <sup>(٢)</sup>

(٧١) - [٥] عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( إذا أقيمت الصلاة فُتحت أبواب السماء واستُجيب الدعاء، فإذا انصرف المنصرف من الصلاة ولم يقل: اللهم أجرني من النار وأدخلني الجنة وزوّجني من الحور العين؛ قالت الملائكة: يا ويح هذا أعجز أن يستجير الله من جهنم، وقالت الجنة: يا ويح هذا أعجز أن يسأل الله الجنة، وقالت الحور العين: يا ويح هذا أعجز أن يسأل الله أن يزوّجه من الحور العين).

رواه ابن حبان في المجروحين <sup>(٣)</sup> والطبراني في المعجم الكبير <sup>(٤)</sup> وفي مسند الشاميين <sup>(٥)</sup> من طريق محمد بن محسن العكاشي عن الأوزاعي عن سليمان بن

= وغيرهم من طريق بريد بن أبي مريم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من سأل الله الجنة ثلاث مرات قالت الجنة: اللهم أدخله الجنة. ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار: اللهم أجره من النار).

قال الحاكم: ( هذا حديث صحيح الإسناد ) المستدرک (١/ ٥٣٥)، وقال الألباني: ( صحيح ) صحيح سنن النسائي (٣/ ٤٨٠) رقم ٥٥٣٦.

(١) يعني حديث أبي هريرة المتقدم في الحاشية السابقة، وهو متفق مع حديث الباب في ذكر التسبيح.

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/ ٢٢-٢٣) رقم ٢٥٠٦.

(٣) (٢/ ٢٨٩).

(٤) (٨/ ١٢٠-١٢١) ح ٧٤٩٦.

(٥) (٢/ ٤١٠-٤١١) ح ١٦٠١.

حبيب المحاربي<sup>(١)</sup> عن أبي أمامة به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن محسن العكاشي وهو محمد بن إسحق بن إبراهيم بن محمد بن عكاشة بن محسن الأسدي الحراني، نُسب إلى جده الأعلى؛ كذّبه ابن معين<sup>(٢)</sup> وأبو حاتم<sup>(٣)</sup> وابن حبان<sup>(٤)</sup> والدارقطني<sup>(٥)</sup>، وقال الحاكم: (روى عن الأوزاعي وغيره من الأئمة أحاديث موضوعة)<sup>(٦)</sup>. وقال ابن حجر: (كذبوه)<sup>(٧)</sup>.

فالحديث موضوع؛ قال الهيثمي: (فيه محمد بن محسن العكاشي وهو متروك)<sup>(٨)</sup>.

(٧٢) - [٦] عن الزبير بن العوام رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (إذا فرغ الرجل من صلاته فقال: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً؛ كان حقاً على الله عز وجل أن يرضيه).

رواه أبو نصر السجزي في الإبانة ومن طريقه عبد الغني المقدسي في الثالث والتسعين<sup>(٩)</sup> من طريق زيد بن الحريش عن عمرو بن خالد عن أبي عقيل الدورقي<sup>(١٠)</sup> عن هشام بن عروة عن أبيه عن جده به. وفي هذا الإسناد:

(١) سليمان بن حبيب المحاربي أبو أيوب الداراني الدمشقي: ثقة، مات سنة (١٢٦). تقريب التهذيب (٢٥٤٤).

(٢) تهذيب الكمال (٣٧٣/٢٦).

(٣) الجرح والتعديل (١٩٥/٧) رقم ١٠٩٣.

(٤) المجروحين (٢٨٩/٢) رقم ٩٦٦.

(٥) سؤالات البرقاني ص ٦٢ رقم ٤٥٦.

(٦) المدخل إلى الصحيح (٢٣٥/١) رقم ١٧٩.

(٧) تقريب التهذيب (٦٢٦٨).

(٨) مجمع الزوائد (١٤٨/٢) و(١٠٩/١٠).

(٩) (٢/٤٣) كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٩٥/٢) رقم ٩٧٠.

(١٠) أبو عقيل الدورقي بشير بن عقبة الناجي السّامي: ثقة من السابعة. تقريب التهذيب (٧١٧).

١- زيد بن الحريش الأهوازي: ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(١)</sup> ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، كما ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٢)</sup> وقال: (ربما أخطأ). وقال ابن القطان: (مجهول الحال)<sup>(٣)</sup>.

٢- عمرو بن خالد: جزم الشيخ الألباني بأنه عمرو بن خالد أبو خالد القرشي الواسطي، وقد كذبه وكيع وابن معين وأحمد وأبو زرعة وغيرهم<sup>(٤)</sup>. وقال ابن حجر: (متروك ورماه وكيع بالكذب، من السابعة)<sup>(٥)</sup>.

وهناك راوٍ آخر اسمه عمرو بن خالد هو أبو حفص الأعشى، وهو متروك أيضاً<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: (منكر الحديث، من التاسعة)<sup>(٧)</sup>.  
فالحديث وإياه؛ قال الألباني: (موضوع)<sup>(٨)</sup>.

\* وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الذكر بعد الصلاة: (قول: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً، والحديث فيه موضوع...) <sup>(٩)</sup>.

(١) (٣/٥٦١) رقم ٢٥٣٧.

(٢) (٨/٢٥١).

(٣) بيان الوهم والإيهام (٣/٣٨٣).

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢١/٦٠٣-٦٠٦) رقم ٤٣٥٧.

(٥) تقريب التهذيب (٥٠٢١).

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢١/٦٠٧-٦٠٨) رقم ٤٣٥٨.

(٧) تقريب التهذيب (٥٠٢٢).

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٣٩٥) رقم ٩٧٠.

(٩) تصحيح الدعاء ص ٤٤٦.

وقول: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً؛ مستحب مطلقاً دون تقييده بعد الفراغ من الصلاة؛ انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٦٥٤). كما ثبت مقيداً بأذكار الصباح. المصدر نفسه (٦/٤٢١) رقم ٢٦٨٦. وورد مقيداً بأذكار الصباح والمساء ولا يثبت. انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١١) رقم ٣٥-٢٩. رقم ٥٠٢٠.

(٧٣) - [٧] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا انصرف من الصلاة قال: (سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين).

رواه أبو داود الطيالسي في مسنده<sup>(١)</sup> وابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٢)</sup> وفي مسنده<sup>(٣)</sup> وعبد بن حميد في مسنده<sup>(٤)</sup> وأبو يعلى في مسنده<sup>(٥)</sup> والحرث بن أبي أسامة في مسنده<sup>(٦)</sup> والطبراني في الدعاء<sup>(٧)</sup> وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٨)</sup> وأبو الشيخ ابن حيان في طبقات المحدثين بأصبهان<sup>(٩)</sup> وفي جزء من أحاديثه انتقاه أبو بكر بن مردويه<sup>(١٠)</sup> والثعلبي في تفسيره<sup>(١١)</sup> والبيهقي في الدعوات الكبير<sup>(١٢)</sup> والخطيب البغدادي في تاريخه<sup>(١٣)</sup> والنسفي في القند في ذكر علماء سمرقند<sup>(١٤)</sup> وابن عساكر في الأربعين البلدانية<sup>(١٥)</sup> من طريق عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري به.

(١) (٣/٦٥١) ح ٢٣١٢.

(٢) (١/٣٠٣).

(٣) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٢/٢٢٤-٢٢٥) رقم ١/١٣٩٠.

(٤) كما في المنتخب (١/١٠٦) ح ٩٥٢.

(٥) (٢/٣٦٣) ح ١١١٨.

(٦) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٢/٢٢٥) رقم ٣/١٣٩٠.

(٧) (٢/١٠٩١) ح ٦٥١.

(٨) ص ٩١ ح ١١٩.

(٩) (٢/٣١) ح ١٠٤.

(١٠) ص ٢٢٣ ح ١١٩.

(١١) الكشف والبيان (٨/١٧٣-١٧٤).

(١٢) (١/٨٢-٨٣) ح ١٠٨.

(١٣) (١٥/١٧٥-١٧٦).

(١٤) ص ٦٦٦ رقم ١١٧٠.

(١٥) ص ١٦٠-١٦١ ح ٤٠.



ووقع في رواية أبي داود الطيالسي: (ثلاث مرات).  
 قال ابن عساكر: (هذا حديث غريب من حديث أبي سعيد ... انفرد به عنه أبو  
 هارون عمارة بن جُوين العبدي البصري).  
 وفي هذا الإسناد: أبو هارون العبدي<sup>(١)</sup>؛ كذّبه حماد بن زيد<sup>(٢)</sup> وابن معين<sup>(٣)</sup>  
 والجوزجاني<sup>(٤)</sup> وصالح بن محمد<sup>(٥)</sup>، وقال أحمد: (ليس بشيء)<sup>(٦)</sup>، وقال أبو زرعة  
 وأبو حاتم: (ضعيف)<sup>(٧)</sup>، وقال النسائي<sup>(٨)</sup>: (متروك الحديث). وقال ابن حجر:  
 (متروك ومنهم من كذّبه، شيعي)<sup>(٩)</sup>.  
 فالحديث ضعيف جداً؛ قال ابن كثير: (إسناده ضعيف)<sup>(١٠)</sup>، وقال البوصيري:  
 (مدار حديث أبي سعيد الخدري على أبي هارون وهو ضعيف)<sup>(١١)</sup>، وقال ابن  
 حجر: (هذا حديث غريب ... ومدار هذا الحديث على أبي هارون ... وهو  
 ضعيف جداً، اتفقوا على تضعيفه وكذّبه بعضهم)<sup>(١٢)</sup>، وقال الألباني:

- 
- (١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢١/٢٣٢-٢٣٦) وميزان الاعتدال (٣/١٧٣-١٧٤) رقم ٦٠١٨.
  - (٢) الجرح والتعديل (٦/٣٦٣-٣٦٤) رقم ٢٠٠٥.
  - (٣) سؤالات ابن الجنيد ص ٢٧١ رقم ١.
  - (٤) الشجرة في أحوال الرجال ص ١٥٩ رقم ١٤٥.
  - (٥) ميزان الاعتدال (٣/١٧٤) رقم ٦٠١٨.
  - (٦) الجرح والتعديل (٦/٣٦٤).
  - (٧) المصدر نفسه.
  - (٨) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٢ رقم ٥٠٠.
  - (٩) تقريب التهذيب (٤٨٤٠).
  - (١٠) تفسير القرآن العظيم (٧/٤٦-٤٧).
  - (١١) إتحاف الخيرة المهرة (٢/٢٢٥).
  - (١٢) نتائج الأفكار (٢/٣٠٥-٣٠٦) ونحوه في المطالب العالية (١/٢٣٠).

(ضعيف جداً) (١١).

(٧٤) - [٨] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنا نعرف انصراف رسول الله ﷺ بقوله: (سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين).

رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٢) وفي الدعاء (١٣) عن عبيد العجل (١٤) عن محمد بن حرب النشائي (١٥) عن محمد بن يزيد الواسطي (١٦) عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عمرو بن دينار عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي المكي، ويقال له

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢١٥/٩) رقم ٤٢٠١. ووقع في مجمع الزوائد للهيثمي (١٤٧/٢-١٤٨): (رواه أبو يعلى ورجاله ثقات). فتعقبه الألباني بقوله: (هو وهم محض لا أدري ما وجهه، ولا يُقال لعل الوجه أنه وقع عنده "عن أبي هريرة" بدل "عن أبي هارون" فإني أظنه خطأ من الطابع أو الناسخ وليس من الهيثمي نفسه، والله أعلم) الضعيفة (٢١٦/٩).

وقد أورد الشيخ أحمد بن سعيد بن خميس الأنباري هذا الحديث في كتابه (مسك الختام في الذكر والدعاء بعد السلام) ص ٧٠-٧١ نقلاً عن مجمع الزوائد وأتبعه بقول الهيثمي المتقدم: (رجاله ثقات)، وتقدم أنّ في إسناده أبا هارون العبدى وليس هو بثقة.

(٢) (١١٥/١١) ح ١١٢٢١.

(٣) (١٠٩١/٢) ح ٦٥٢.

(٤) عبيد العجل: هو الحسين بن محمد بن حاتم أبو علي المعروف بعبيد العجل، قال الخطيب: (كان ثقة حافظاً متقناً) مات سنة (٢٩٤). تاريخ بغداد (٦٥٨/٨-٦٦٠) رقم ٤١٤٤. ووقع في إسناده الطبراني في الكبير: (العجلي) وهو خطأ؛ قال ابن حجر: (عبيد بالتصغير جماعة منهم الحسين بن محمد بن حاتم الحافظ وهو الذي يقال له العجل، وربما جُمع لقبه فقيل: عبيد العجل). نزهة الألباب في الألقاب (١٦/٢) رقم ١٩١٥.

(٥) محمد بن حرب النشائي - بالنون والشين المفتوحة نسبة إلى عمل النشأ - الواسطي: صدوق مات سنة (٢٥٥). الأنساب (٤٨٩/٥) وتقريب التهذيب (٥٨٠٤).

(٦) محمد بن يزيد الواسطي: لعله الكلاعي وهو ثقة ثبت عابد، مات سنة (١٩٠) تقريباً. تقريب التهذيب (٦٤٠٣).

محمد المُحرّم<sup>(١)</sup>؛ قال البخاري: ( منكر الحديث )<sup>(٢)</sup>، وقال النسائي والدارقطني: (متروك)<sup>(٣)</sup>.

وقال الذهبي: ( تركوه وأجمعوا على ضعفه )<sup>(٤)</sup>.

فالحديث ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: ( فيه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير وهو متروك )<sup>(٥)</sup>، وقال الألباني: (واه)<sup>(٦)</sup>.

وقال أيضاً: ( ومما يؤيد نكارتة أن المحفوظ عن ابن عباس قوله: كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بالتكبير. أخرجه الشيخان<sup>(٧)</sup> وغيرهما من طريق أبي معبد<sup>(٨)</sup> عنه )<sup>(٩)</sup>.

(٧٥) - [٩] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا جلس في آخر صلاته يقول: ( التحيات لله ) فذكر التشهد، وفي آخره: ثم قال: ( سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ) ثم يسلم

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣/٥٩٠-٥٩١) رقم ٧٧٣٤ ولسان الميزان (٧/٢٢٧-٢٢٩) رقم ٦٩٦٦.

(٢) التاريخ الأوسط (٢/١٣٤).

(٣) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٢١٤ رقم ٥٤٧، وسؤالات البرقاني ص ٦٠ رقم ٤٤١.

(٤) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٣٥٧ رقم ٣٧٨٧.

(٥) مجمع الزوائد (١٠/١٠٣)، ونحوه في نتائج الأفكار للحافظ ابن حجر (٢/٣٠٦).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢١٦).

(٧) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة (٢/٤١٩) ح ٨٤٢، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الذكر بعد الصلاة (١/٤١٠) ح ٥٨٣ من طريق أبي معبد عن ابن عباس به.

(٨) في الأصل: (أبي سعيد) والتصويب من الصحيحين.

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢١٧).

عن يمينه وعن شماله.

رواه أبو طاهر المخلص في فوائده<sup>(١)</sup>؛ قال ابن حجر: ( وفي سنده الخصب بن جحدر وهو كذاب )<sup>(٢)</sup>.

والخصيب بن جحدر كذبه شعبة والقطان وابن معين والبخاري وغيرهم<sup>(٣)</sup>.  
فالحديث موضوع.

(٧٦) - [١٠] عن زيد بن أرقم رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ( من قال في دبر كل صلاة: { سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين } ثلاث مرات فقد اکتال بالجرب<sup>(٤)</sup> الأوفى من الأجر ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(٥)</sup> عن أحمد بن رشدين المصري عن عبد المنعم بن بشير الأنصاري عن عبدالله بن محمد الأنسي - من ولد أنس - عن عبدالله بن زيد بن أرقم عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

١ - أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد أبو جعفر المصري: وقد اختلف فيه<sup>(٦)</sup> قال أحمد بن صالح: ( كذاب )<sup>(٧)</sup>، وقال ابن أبي حاتم: ( تكلموا

(١) كما في نتائج الأفكار (٢/٣٠٦).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٦٥٣) رقم ٢٥٠٩، ولسان الميزان (٣/٣٥٩-٣٦٠) رقم ٢٩٣٩.

(٤) الجرب: مكيال قدر أربعة أفضة، والقفيز ثمانية مكايك، والمكوك صاع ونصف. انظر لسان العرب

(١/٢٦٠) و(٥/٣٩٥) و(١٠/٤٩١).

(٥) (٥/٢٤٠) ح ٥١٢٤.

(٦) انظر ترجمته في لسان الميزان (٥/٢٨٢) رقم ٤٩٤٠.

(٧) الكامل (١/٢٠١).

فيه<sup>(١)</sup>، وقال ابن عدي: ( حدث عنه الحفاظ بحديث مصر<sup>(٢)</sup>، أنكرت عليه أشياء مما رواه، وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه )<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن يونس: ( كان من حُفَاط الحديث وأهل الصنعة )<sup>(٤)</sup>، وقال مسلمة: ( كان ثقة عالماً بالحديث )<sup>(٥)</sup>.

٢- عبد المنعم بن بشير الأنصاري أبو الخير المصري: كذبه الإمام أحمد<sup>(٦)</sup>، وقال الدارقطني: ( متروك )<sup>(٧)</sup>، وقال الخليلي: ( هو وضاع على الأئمة )<sup>(٨)</sup>.

٤٣- عبدالله بن محمد الأنسي - من ولد أنس - عن عبدالله بن زيد بن أرقم: لم أجد لهما ترجمة<sup>(٩)</sup>، وقال الألباني: ( لم أعرفهما، ولعلهما شخصان وهميان اختلقهما الأنصاري )<sup>(١٠)</sup>.

فالحديث موضوع<sup>(١١)</sup>؛ قال الهيثمي: ( فيه عبد المنعم بن بشير وهو ضعيف

(١) الجرح والتعديل (٧٥/٢) رقم ١٥٣.

(٢) في المطبوع من الكامل: ( صاحب حديث كثير الحديث من الحفاظ بحديث مصر ) والمثبت من لسان الميزان (١/٣٩٥). وفي مختصر الكامل للمقريزي ص ١١١ رقم ٤٢: ( يحدث عن الحفاظ بحديث مصر).

(٣) الكامل (١/٢٠١).

(٤) لسان الميزان (١/٥٩٤) رقم ٧٤٠.

(٥) المصدر نفسه (١/٥٩٥).

(٦) الإرشاد للخليلي (١/١٥٩).

(٧) سؤالات البرقاني ص ٤٦ رقم ٣١٤.

(٨) الإرشاد (١/١٥٨).

(٩) وفي الرواة عبدالله بن محمد بن سيرين مولى أنس بن مالك؛ ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٥/١٨٨) رقم ٥٩٠ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/١٥٧) رقم ٧٢٠ وابن حبان في الثقات (٧/٤١-٤٢).

(١٠) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٤/١/٦٩) رقم ٦٥٢٩.

(١١) قال ابن حجر: ( وله شاهد أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير من مرسل الشعبي بسند صحيح إليه قال: قال رسول الله ﷺ: " من سزه أن يكتال بالمكيال الأوفى من الأجر يوم القيامة فليقل آخر مجلسه حين يريد أن

جداً<sup>(١)</sup>، وقال الألباني: (موضوع)<sup>(٢)</sup>.

(٧٧) - [١١] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن فاتحة الكتاب وآية الكرسي والآيتين من آكل عمران {شهد الله أنه لا إله إلا هو} و {قل اللهم مالك الملك} إلى قوله {ترزق من تشاء بغير حساب} معلقات ما بينهن وبين الله حجاب. لما أراد الله أن ينزلهن تعلقن بالعرش وقلن: يا رب تهبطنا إلى الأرض وإلى من يعصيك؟ فقال الله عز وجل: حلفتُ لا يقرؤكن أحدٌ من عبادي دبر كل صلاة إلا جعلتُ الجنة مثواه على ما كان منه، وإلا أسكنته حظيرة القدس، وإلا نظرتُ إليه بعيني المكنونة كل يوم سبعين نظرة، وإلا قضيتُ له كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة، وإلا أعدتُه من كل عدوٍّ ونصرته منه، ولا يمنعه من دخول الجنة إلا الموت).

رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٣)</sup> والحسن بن محمد الخلال في الأمالي<sup>(٤)</sup> وأبو عمرو الداني في البيان في عدّ آي القرآن<sup>(٥)</sup> - مختصراً - والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق<sup>(٦)</sup> والبغوي في معالم التنزيل<sup>(٧)</sup> والجورقاني في

يقوم: سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين". نتائج الأفكار (٣٠٦/٢) وهذا مع إرساله غير مقيد بدبر الصلاة، وقد رواه الثعلبي في تفسيره (١٧٤/٨) ومن طريقه البغوي في تفسيره (٤٦/٤) من طريق ثابت بن أبي صفية عن الأصمغ بن نباتة عن علي موقوفاً، وثابت والأصمغ رافضيان ضعيفان. انظر تقريب التهذيب (٨١٨، ٥٣٧).

(١) مجمع الزوائد (١٠٢/١٠-١٠٣).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٩/١/١٤) رقم ٦٥٢٩.

(٣) ص ٩٤ ح ١٢٥.

(٤) ص ٢٦-٢٧ ح ١٤.

(٥) ص ٢٧-٢٨.

(٦) (٣٧٢-٣٧١/٢).

(٧) (٢٩١/١).

الأباطيل والمناكير<sup>(١)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> من طريق محمد بن زنبور المكي - وهو محمد بن جعفر بن أبي الأزهر - عن الحارث بن عمير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي به.

وعلقه ابن حبان في المجروحين<sup>(٣)</sup> عن الحارث بن عمير، وذكر لفظه مختصراً. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن زنبور المكي وهو أبو صالح محمد بن جعفر بن أبي الأزهر المكي الأبطحي، وزنبور لقب لأبيه جعفر<sup>(٤)</sup>؛ وثقه النسائي<sup>(٥)</sup>، وقال ابن خزيمة: (ضعيف)<sup>(٦)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup> وقال: (ربما أخطأ)، وقال مسلمة: (تُكَلِّمُ فِيهِ لِأَنَّهُ رَوَى عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمِيرٍ مَنَاكِيرَ لَا أَصُولَ لَهَا، وَهُوَ ثِقَةٌ)<sup>(٨)</sup>، وقال أبو أحمد الحاكم: (ليس بالمتين عندهم، تركه أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة)<sup>(٩)</sup>. وقال ابن حجر: (صدوق له أوهام)<sup>(١٠)</sup>.

(١) (٢/٢٧٧-٢٧٨) ح ٦٨٢.

(٢) (١/٣٩٨-٣٩٩).

(٣) (١/٢٦٦) ترجمة الحارث بن عمير.

(٤) انظر موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/٣٦٩-٣٧٢) والمعجم المشتمل لابن عساكر ص ٢٤٠ رقم ٨٢٣، وتهذيب الكمال (٢٥/٢١٣).

(٥) تسمية شيوخ النسائي ص ٤٣ رقم ٣٣، والمعجم المشتمل ص ٢٤٠ رقم ٨٢٣، وتهذيب الكمال (٢٥/٢١٤).

(٦) ميزان الاعتدال (٣/٥٥٠) رقم ٧٥٣٩.

(٧) (٩/١١٦).

(٨) تهذيب التهذيب (٣/٥٦٤).

(٩) تهذيب الكمال (٢٥/٢١٤).

(١٠) تقريب التهذيب (٥٨٨٦).

٢- الحارث بن عمير أبو عمير البصري نزيل مكة: وثقه ابن معين<sup>(١)</sup> وأبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٢)</sup> والإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والعجلي<sup>(٤)</sup> وأبو زرعة<sup>(٥)</sup> وأبو حاتم<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup> والدارقطني<sup>(٨)</sup>.

بيننا نقل الجورقاني<sup>(٩)</sup> وابن الجوزي<sup>(١٠)</sup> عن ابن خزيمة قوله: ( الحارث بن عمير كذاب )، وقال ابن حبان: ( كان ممن يروي عن الأثبات الأشياء الموضوعات )<sup>(١١)</sup>، وقال أبو عبد الله الحاكم: ( روى عن حميد الطويل وجعفر بن محمد الصادق أحاديث موضوعة )<sup>(١٢)</sup>، وضعفه الأزدي<sup>(١٣)</sup> والبغوي<sup>(١٤)</sup> والذهبي<sup>(١٥)</sup>، وقال ابن حجر: ( وثقه الجمهور، وفي أحاديثه مناكير وضعفه بسببها

(١) تاريخ الدوري (٢/٩٤).

(٢) معرفة الرجال رواية ابن محرز (٢/٢٢٢) رقم ٧٥٨.

(٣) المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان (٢/١٩٦).

(٤) معرفة الثقات (١/٢٧٨) رقم ٢٤٦.

(٥) الجرح والتعديل (٣/٨٤).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) تهذيب الكمال (٥/٢٧٠).

(٨) سؤالات البرقاني ص ٢٤ رقم ١٠٥.

(٩) الأباطل والمناكير (٢/٢٧٩).

(١٠) الموضوعات (١/٣٩٩).

(١١) المجروحين (١/٢٦٦) رقم ٢٠٢.

(١٢) المدخل إلى الصحيح (١/١٧٥) رقم ٣٣.

(١٣) تهذيب التهذيب (١/٣٣٥).

(١٤) معالم التنزيل (١/٢٩١).

(١٥) ميزان الاعتدال (١/٤٤٠) رقم ١٦٣٨، وذكر أسماء من تُكلم فيه وهو موثق ص ٦٢ رقم ٧٣.



الأزدي وابن حبان وغيرهما، فلعلّه تغير حفظه في الآخر) (١).  
 ٣- أن في الإسناد انقطاعاً (لأنّ الضمير في "جده" إن عاد على جعفر اقتضى أن يكون من رواية الباقر عن الحسين، وإن عاد على محمد اقتضى أن يكون من رواية زين العابدين عن علي، وفي سماع كل منهما خلاف) قاله الحافظ ابن حجر (٢).  
 وقال أبو زرعة: (علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك علياً رضي الله عنهما) (٣).

وقال العلاءي: (محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر أرسل عن جديّه الحسن والحسين وجده الأعلى علي رضي الله عنهم...) (٤).  
 والخلاصة أن هذا الحديث مداره على رواية محمد بن زنبور عن الحارث بن عمير، وكل منهما فيه توثيق وتضعيف، إلا أن الحارث بن عمير مع توثيق سائر المتقدمين له فقد اتهمه ابن خزيمة وابن حبان والجورقاني وابن الجوزي والألباني بهذا الحديث، وحكموا على حديثه هذا بأنه باطل موضوع.

قال ابن خزيمة: (حديث الحارث بن عمير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي عن النبي ﷺ في فاتحة الكتاب وآية الكرسي باطل لا أصل له، والحارث بن عمير كذاب) (٥).

وأورد ابن حبان طرفاً من هذا الحديث في ترجمة الحارث بن عمير من

(١) تقريب التهذيب (١٠٤١).

(٢) نقله السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢٢٩/١).

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٣٩ رقم ٥٠٣.

(٤) جامع التحصيل ص ٣٢٧ رقم ٧٠٠.

(٥) الأباطيل والمناكير (٢٧٩/٢).

المجروحين<sup>(١)</sup> ثم قال: ( وذكر حديثاً طويلاً موضوعاً لا أصل له ).  
وقال الجورقاني: ( هذا حديث باطل تفرد به عن جعفر بن محمد الحارث بن عمير )<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع تفرد به الحارث بن عمير )<sup>(٣)</sup>.  
وقال الألباني: ( موضوع ) ثم قال: ( علته الحارث هذا، لأن مدار الحديث على محمد بن زبور عنه، وابن زبور لم يتهمه أحد بخلاف الحارث فقد علمت قول ابن حبان والحاكم فيه، بل كذبه ابن خزيمة ... فهو آفة الحديث ... )<sup>(٤)</sup>.  
إلا أن الحافظين العراقيَّ وابن حجر بيَّنَّا أنَّ الحارث بن عمير وثقه سائر الأئمة المتقدمين فلا يمكن اتهامه بهذا الحديث، وكذلك محمد بن زبور لم يتهمه أحدٌ من الأئمة<sup>(٥)</sup>.

والمراد نفي التهمة عن الراويين المذكورين، وإلا فقد أشار ابن حجر إلى نكارة الحديث في موضع آخر بقوله: ( والذي يظهر لي أن العلة فيه ممن دون الحارث )<sup>(٦)</sup>.  
والقول الوسط في هذا الحديث هو ما أشار إليه مسلمة بن قاسم في قوله المتقدم عن محمد بن زبور: ( تُكلم فيه لأنه روى عن الحارث بن عمير منكري لا أصول لها، وهو ثقة )<sup>(٧)</sup>.

(١) (٢٦٦/١).

(٢) الأباطيل والمناكير (٢/٢٧٨).

(٣) الموضوعات (١/٣٩٩).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٣٨-١٣٩) ح ٦٩٨.

(٥) انظر المغني عن حمل الأسفار (١/٣١٦-٣١٧) رقم ١١٨٩، واللائح المصنوعة (١/٢٢٩).

(٦) تهذيب التهذيب (١/٣٣٥-٣٣٦) ترجمة الحارث بن عمير.

(٧) المصدر نفسه (٣/٥٦٤).

فمحمد بن زنبور والحارث بن عمير موثقان، إلا أن في رواية ابن زنبور عن الحارث خاصة نكارة، وهذه هي علة الحديث.

قال العلامة المعلمي: ( فيما يرويه ابن زنبور عن الحارث مناكير منها هذا، فمن الحفاظ من حمل على ابن زنبور لأن الحارث وثقه الأكابر، وحديثه الذي يرويه غير ابن زنبور مستقيم سوى حديث واحد خولف في رفعه ومثل هذا لا يضره. ومن المتأخرين من حمل على الحارث لأنهم وجدوا حديث ابن زنبور عن غيره مستقيماً. ووثق النسائي الرجلين، والتحقيق معه فهما ثقتان، لكن ما رواه ابن زنبور عن الحارث فضعيف وفيه المنكرات. ولهذا نظائر عندهم في تضعيف رواية رجل عن شيخ خاص مع توثيق كل منهما في نفسه. وكأن ابن زنبور لم يضبط ما سمعه من الحارث لأنه كان صغيراً أو نحو ذلك فاختلطت عليه أحاديثه بأحاديث غيره، فالحق مع النسائي ثم العراقي وابن حجر في توثيق الرجلين، والحق مع الحاكم وابن حبان وابن الجوزي في استنكار هذا الحديث والله أعلم )<sup>(١)</sup>.

والخلاصة أن الحديث منكر.

(٧٨) - [١٢] عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه مرفوعاً: ( لما نزلت { الحمد لله رب العالمين } وآية الكرسي و { شهد الله } و { قل اللهم مالك الملك } إلى { بغير حساب } تعلقن بالعرش وقلن: أتزلنا إلى قوم يعملون بمعاصيك ؟ فقال: وعزّي وجلالي وارتفاع مكاني لا يتلوكنَّ عبداً دبر كل صلاة مكتوبة إلا غفرت له ما كان فيه وأسكتته جنة الفردوس ونظرت إليه كل يوم سبعين مرة وقضيت له سبعين حاجة أدناها المغفرة ).

(١) من تعليقه على الفوائد المجموعة للشوكاني ص ٢٩٨.

رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> من طريق محمد بن عبد الرحمن بن بَحر بن ريسان عن عمرو بن الربيع بن طارق<sup>(٢)</sup> عن يحيى بن أيوب<sup>(٣)</sup> عن إسحق بن أسيد عن يعقوب بن إبراهيم<sup>(٤)</sup> عن محمد بن ثابت بن شرحبيل<sup>(٥)</sup> عن عبد الله بن يزيد الخطمي<sup>(٦)</sup> عن أبي أيوب به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن عبد الرحمن بن بَحر<sup>(٧)</sup> بن ريسان: قال ابن يونس: (غير مأمون)<sup>(٨)</sup>، وقال ابن عدي: (روى عن الثقات المناكير وعن أبيه عن مالك البواطيل)<sup>(٩)</sup>، وقال الدارقطني: (يضع الحديث)<sup>(١٠)</sup>، وكذّبه مسلمة بن قاسم<sup>(١١)</sup> والخطيب البغدادي<sup>(١٢)</sup>

(١) كما في اللآلئ المصنوعة (١/٢٢٩-٢٣٠).

(٢) عمرو بن الربيع بن طارق الكوفي: ثقة، مات سنة (٢٢٩). تقريب التهذيب (٥٠٣٠).

(٣) يحيى بن أيوب: هو الغافقي أبو العباس المصري؛ صدوق ربما أخطأ مات سنة (١٦٨). المصدر نفسه (٧٥١١).

(٤) يعقوب بن إبراهيم: هو الأنصاري المصري، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٨/٣٩٥) رقم ٣٤٥٦، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/٢٠١) رقم ٨٤٠ ولم يذكر فيه جرحاً أو تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٦٤٢).

(٥) محمد بن ثابت بن شرحبيل: مقبول من الرابعة. تقريب التهذيب (٥٧٦٩).

(٦) عبد الله بن يزيد الخطمي - بفتح المعجمة وسكون المهملة - الأنصاري: صحابي صغير ولي الكوفة لابن الزبير. المصدر نفسه (٣٧٠٤).

(٧) بَحر: بفتح الباء وكسر الحاء المهملة كما في الإكمال لابن ماكولا (١/٢٠٠).

(٨) المصدر نفسه.

(٩) الكامل (٦/٢٢٩٠).

(١٠) المؤلف والمختلف (١/١٥٦).

(١١) لسان الميزان (٧/٢٨٠).

(١٢) ميزان الاعتدال (٣/٦٢١).

وابن عبد البر<sup>(١)</sup>.

٢- إسحق بن أسيد - بفتح الهمزة - الأنصاري أبو عبد الرحمن الخراساني: قال أبو حاتم: ( شيخ خراساني ليس بالمشهور ولا يُشْتَغَلُ به )<sup>(٢)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٣)</sup> وقال: ( كان يخطئ )، وقال أبو أحمد الحاكم: ( مجهول )<sup>(٤)</sup>، وقال الأزدي: ( منكر الحديث تركوه )<sup>(٥)</sup>. وقال ابن حجر: ( فيه ضعف )<sup>(٦)</sup>.

فالحديث موضوع، وبذلك حكم عليه الشيخ الألباني<sup>(٧)</sup>.

• وقد ذُكر في هذا الحديث أن الفاتحة تُقرأ في الذكر بعد الصلاة المكتوبة، وهذه بدعة مشهورة.

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٨)</sup>: ( ليس من السنة

(١) التمهيد (٥/٢٩٧). وهناك راوٍ ضعيف آخر يشتهر بابن ريسان هو محمد بن عبد الرحمن بن مجبّر، ذكره ابن حبان في المجروحين (٢/٢٧٢-٢٧٣). وقد نقل الشيخ الألباني كلام ابن حبان فيه ضمن كلامه في ابن ريسان؛ انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٤٠). كما أحال الشيخ حمدي السلفي في تعليقه على المجروحين لابن حبان عند ترجمة ابن مجبّر على ترجمة ابن ريسان في الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/٧٥) رقم ٣٠٦٤، وترجمة ابن مجبّر عند ابن الجوزي في (٣/٧٧) رقم ٣٠٧٣.

(٢) الجرح والتعديل (٢/٢١٣) رقم ٧٢٨. وقال ابن رجب في سياق كلامه عما ترتفع به جهالة الراوي: ( قال أبو حاتم الرازي في إسحق بن أسيد الخراساني: ليس بالمشهور. مع أنه روى عنه جماعة من المصريين لكنه لم يشتهر حديثه بين العلماء... ) إلى أن قال: ( وظاهر هذا عندي أنه لا عبرة بتعدد الرواة، وإنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات ) شرح علل الترمذي (١/٨٤-٨٥).

(٣) (٦/٥٠).

(٤) تهذيب التهذيب (١/١١٧).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) تقريب التهذيب (٣٤٢).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٤٠) رقم ٦٩٩.

(٨) (٢/٣٨٤).

قراءة الفاتحة بعد الفريضة لا فرادى ولا جماعة).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الذكر بعد الصلاة: ( قراءة الفاتحة بعد الفريضة، لا يصح فيه شيء عن النبي ﷺ )<sup>(١)</sup>.

(٧٩) - [١٣] عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا صلى وفرغ من صلاته مسح يمينه على رأسه وقال: ( بسم الله الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم، اللهم أذهب عني الهم والحزن ).

هذا الحديث روي من ثلاث طرق عن أنس رضي الله عنه:

أولها: رواه الطبراني في المعجم الأوسط<sup>(٢)</sup> وفي الدعاء<sup>(٣)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٤)</sup> والخطيب البغدادي في تاريخه<sup>(٥)</sup> والشجري في الأمالي<sup>(٦)</sup> من طرق عن كثير بن سليم عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: كثير بن سليم الضبي المدائني<sup>(٧)</sup>؛ قال البخاري<sup>(٨)</sup> وأبو حاتم<sup>(٩)</sup>: ( منكر الحديث )؛ زاد أبو حاتم: ( لا يروي عن أنس حديثاً له أصل

(١) تصحيح الدعاء ص ٤٤٥.

(٢) (٢٨٩/٣) ح ٣١٧٨.

(٣) (١٠٩٥/٢) ح ٦٥٨.

(٤) (٢٠٨٤-٢٠٨٥) في ترجمة كثير بن سليم.

(٥) (٥٠٤/١٤).

(٦) (٢٥٤/١).

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١١٨-١٢١) رقم ٤٩٤٣، وميزان الاعتدال (٤٠٥/٣) رقم ٦٩٤٠.

(٨) التاريخ الكبير (٢١٨-٢١٩) رقم ٩٥١.

(٩) الجرح والتعديل (١٥٢/٧) رقم ٨٤٦.

من رواية غيره)، وقال أبو زرعة: (واهي الحديث) <sup>(١)</sup>، وقال النسائي <sup>(٢)</sup>: (متروك الحديث)، وقال ابن عدي: (رواياته عن أنس عامتها غير محفوظة) <sup>(٣)</sup>. وقال الذهبي: (ضعفوه) <sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف) <sup>(٥)</sup>.  
فالإسناد ضعيف جداً، ضعفه الحافظ ابن حجر <sup>(٦)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف جداً) <sup>(٧)</sup>.

الطريق الثاني: رواه الطبراني في المعجم الأوسط <sup>(٨)</sup> وفي الدعاء <sup>(٩)</sup> وابن السني في عمل اليوم والليلة <sup>(١٠)</sup> وأبو نعيم في حلية الأولياء <sup>(١١)</sup> وابن سمعون في الأمالي <sup>(١٢)</sup> من طريق سلام الطويل عن زيد العمي عن معاوية بن قرة <sup>(١٣)</sup> عن أنس باللفظ المتقدم في رواية كثير. <sup>(١٤)</sup>

(١) المصدر نفسه.

(٢) الضعفاء والمتروكون ص ٢٠٧ رقم ٥٣٤.

(٣) الكامل (٦/٢٠٨٥).

(٤) الكاشف (٢/١٤٤) رقم ٤٦٣٣.

(٥) تقريب التهذيب (٥٦١٣)، وفي نتائج الأفكار (٢/٣٠٢) ضعفه جداً.

(٦) نتائج الأفكار (٢/٣٠٢).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١١٤) رقم ٦٦٠.

(٨) (٦٦/٣) ح ٢٤٩٩.

(٩) (١٠٩٦/٢) ح ٦٥٩.

(١٠) ص ٨٧ رقم ١١٢.

(١١) (٢/٣٠١-٣٠٢).

(١٢) ص ١٥٨-١٥٩ ح ١٢١.

(١٣) معاوية بن قرة بن إياس المزني أبو إياس البصري: ثقة، مات سنة (١١٣). تقريب التهذيب (٦٧٦٩).

(١٤) روى الحافظ ابن حجر الحديث بإسناده في نتائج الأفكار (٢/٣٠١) من طريق الطبراني بلفظ (سبحان

الذي لا إله غيره...)، كما رواه من طريق أبي نعيم الأصبهاني بلفظ (سبحان الله الذي لا إله إلا هو الرحمن

ولفظ ابن السني: ( أشهد أن لا إله إلا الله الرحمن الرحيم، اللهم أذهب عني  
الهم والحزن).  
وفي هذا الإسناد:

١- سَلَام الطويل: وهو سلام بن سَلَم - ويقال ابن سُلَيْم - السعدي  
المدائني<sup>(١)</sup>؛ قال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(٢)</sup>، وقال أحمد: ( منكر الحديث )<sup>(٣)</sup>،  
وتركه البخاري<sup>(٤)</sup> وأبو حاتم<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup> والدارقطني<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر أيضاً:  
( متروك )<sup>(٨)</sup>.

٢- زيد العَمِّي: وهو زيد بن الحواري أبو الحواري العَمِّي البصري، وهو  
ضعيف<sup>(٩)</sup> وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).  
فالإسناد ضعيف جداً؛ قال أبو نعيم: ( غريب من حديث معاوية، تفرد به عنه

---

=الرحيم...)، لكن اللفظ الذي في المطبوع من كتابي الطبراني المعجم الكبير والدعاء وفي الحلية أيضاً هو  
المتقدم في حديث كثير ( بسم الله الذي لا إله غيره ) الحديث.

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٢/٢٧٧-٢٨٠) رقم ٢٦٥٤.

(٢) تاريخ الدوري (٢/٢٢١).

(٣) الكامل (٣/١١٤٦).

(٤) التاريخ الكبير (٤/١٣٣) رقم ٢٢٢٤.

(٥) الجرح والتعديل (٤/٢٦٠) رقم ١١٢٢.

(٦) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١١٧ رقم ٢٤٩.

(٧) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ٢٣٣ رقم ٢٦٥.

(٨) تقريب التهذيب (٢/٢٧٠).

(٩) المصدر نفسه (٢١٣١).



زيد العمي وهو أبو الحواري زيد بن الحواري بصريّ فيه لين<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر<sup>(٢)</sup> والألباني<sup>(٣)</sup>: (ضعيف جداً).

لكن سلاماً الطويل لم يتفرّد به، فقد رواه البزار في مسنده<sup>(٤)</sup> من طريق عثمان بن فرقد عن

زيد العمي به<sup>(٥)</sup>، وعثمان بن فرقد فيه مقال أيضاً<sup>(٦)</sup> إلا أنه أحسن حالاً من سلام، وقد خالفه في متن الحديث فقال: (كان رسول الله ﷺ يمسح جبهته بيده اليمنى ويقول: "بسم الله") الحديث، فلم يقيده بدبر الصلاة. وعلى كل حال فمدار الإسناد على زيد العمي وهو ضعيف، فالدعاء المذكور في هذا الحديث لا يصحّ، وتقييده بدبر الصلاة أشدّ ضعفاً.

الطريق الثالث: رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(٧)</sup> من طريق داود بن المحبّر

(١) حلية الأولياء (٢/٣٠١-٣٠٢). وقد ذكر ابن حجر في النتائج (٢/٣٠١) كلام أبي نعيم الأصبهاني ثم قال: (سكت أبو نعيم عن الراوي عنه وهو أضعف منه بكثير...). ونقل محقق كتاب الدعاء للطبراني

(٢/١٠٩٦) كلام أبي نعيم الأصبهاني من النتائج ناسباً الكلام لأبي نعيم الفضل بن دكين!

(٢) نتائج الأفكار (٢/٣٠١).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/١٧١) رقم ١٠٥٨.

(٤) كما في كشف الأستار (٤/٢٢) ح ٣١٠٠.

(٥) وهذه المتابعة لسلام ترد على ما ذكره الطبراني في الأوسط (٣/٦٦) وابن عدي في الكامل (٣/١٠٥٧) من تفرّد سلام بالحديث عن زيد.

(٦) قال الذهبي: (ما علمتُ به بأساً) ميزان الاعتدال (٣/٥٢) رقم ٥٥٥٣، وقال أيضاً: (لا يُتَّجَّحُ به؛ ضعفه بعضهم ووثقه بعضهم) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٢٧٢ رقم ٢٧٨٣، وقال ابن حجر: (صدوق ربا خالف) تقريب التهذيب (٤٥١٠).

(٧) (٢/٦٦).

عن العباس بن رزين السلمي<sup>(١)</sup> عن خِلاس بن عمرو<sup>(٢)</sup> عن ثابت البناني عن أنس به، وزاد: ( اللهم بحمدك انصرفت وبذنبي اعترفت أعوذ بك من شرِّ ما اقترفت وأعوذ بك من جهد بلاء الدنيا ومن عذاب الآخرة ).

وفي هذا الإسناد: داود بن المُحَبَّر أبو سليمان البصري صاحب كتاب العقل<sup>(٣)</sup>؛ قال ابن المديني: ( ذهب حديثه )<sup>(٤)</sup>، وكذَّبه الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> وابن حبان<sup>(٦)</sup> والدارقطني<sup>(٧)</sup> وغيرهم، وقال أبو حاتم: ( غير ثقة ذاهب الحديث منكر الحديث )<sup>(٨)</sup>. وقال ابن حجر: ( متروك )<sup>(٩)</sup>.

فهذا الإسناد تالف؛ قال الألباني: ( موضوع )<sup>(١٠)</sup>.

والخلاصة أن هذا الذِّكْر الوارد عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً قد روي عنه بثلاثة أسانيد واهية، كما روي عنه بإسناد ضعيف دون تقييده بدبر الصلاة، والله أعلم. وقد روي هذا الحديث أيضاً مرسلًا؛ رواه بحشل في تاريخ واسط<sup>(١١)</sup> عن عمار

(١) العباس بن رزين السلمي: لم أجد له ترجمة.

(٢) خِلاس - بكسر أوله وتخفيف اللام - ابن عمرو الهَجْرِي - بفتح تين - البصري: ثقة وكان يرسل، من الثانية. تقريب التهذيب (١٧٧٠).

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٨/٤٤٣-٤٤٩) رقم ١٧٨٤، وميزان الاعتدال (٢/٢٠) رقم ٢٦٤٦.

(٤) الجرح والتعديل (٣/٤٢٤) رقم ١٩٣١.

(٥) المجروحين لابن حبان (١/٣٥٦) رقم ٣٢٣ والمدخل إلى الصحيح للحاكم (١/١٨٣) رقم ٥٤.

(٦) المجروحين (١/٣٥٦).

(٧) الضعفاء والمتروكون ص ٢٠٢ رقم ٢٠٨، والسنن (١/١٦٣).

(٨) الجرح والتعديل (٣/٤٢٤) رقم ١٩٣١.

(٩) تقريب التهذيب (١٨١١).

(١٠) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/١٧٢) رقم ١٠٥٩.

(١١) ص ١٣٠.

بن خالد<sup>(١)</sup> عن محمد بن يزيد<sup>(٢)</sup> عن عنبة بن عبد الواحد الواسطي عن عمرو بن قيس قال: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته مسح جبهته بيده اليمنى وقال: ( بسم الله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم، اللهم أذهب عني الهم والحزن ).

قال الشيخ الألباني: ( هذا إسناد ضعيف مرسل، وعمرو بن قيس جمع من التابعين فمن دونهم، ولم أعرف هذا من بينهم. وعنبة بن عبد<sup>(٣)</sup> الواسطي لم أجده )<sup>(٤)</sup>.

• وقد ذكر في الحديث المتقدم أنه يُشرع مسح الرأس باليد اليمنى بعد الانصراف من المكتوبة، وقد نبّه أهل العلم على كون ذلك بدعة. جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٥)</sup>: ( ليس من السنة وضع اليد فوق الرأس بعد السلام من الصلاة، وإنما فعل ذلك من البدع المحدثه... ).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد ضمن المحدثات في رفع اليدين في الدعاء: ( جعل اليد اليمنى على الرأس بعد السلام من الصلاة ثم الدعاء، وفيه

(١) عمار بن خالد بن يزيد بن دينار الواسطي التّمار: ثقة، مات سنة (٢٦٠). تقريب التهذيب (٤٨٢٠).

(٢) محمد بن يزيد الكلاعي الواسطي: ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٤).

(٣) كذا وقع في النسخة التي نقل منها الشيخ، وصوابه: ( عبد الواحد ) كما نبّه عليه محقق تاريخ واسط. وفي الرواية: عنبة بن عبد الواحد الأموي الكوفي الأعور، وهو ثقة عابد من الثامنة كما في تقريب التهذيب (٥٢٠٧).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٥ / ١ / ١١).

(٥) (٣٥٢ / ٢).

حديث عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً لا يثبت (١).

(٨٠) - [١٤] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ( ما من عبد يبسط كفيه في دبر كل صلاة ثم يقول: اللهم إله وإله إبراهيم وإسحق ويعقوب وإله جبريل وميكائيل وإسرافيل أسألك أن تستجيب دعوتي فأني مضطر وتعصمني في ديني فأني مبتلى وتنالني برحمتك فأني مذنب وتنفي عني الفقر فأني متمسكن؛ إلا كان حقاً على الله عز وجل أن لا يرد يديه خائبين ).

رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢) وأبو الشيخ في الثواب (٣) وابن الأعرابي في معجمه (٤) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥) من طريق إسحق بن خالد بن يزيد البالي عن عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشي عن خصيف بن عبد الرحمن عن أنس بن مالك به. وفي هذا الإسناد:

١- إسحق بن خالد - ويقال له: ابن خلدون - بن يزيد البالي (٦): ذكره ابن حبان في الثقات (٧)، وقال ابن عدي: ( روى غير حديث منكر عن جماعة من الشيوخ... ورواياته تدلُّ عمّن روى عنه بأنه ضعيف ) (٨).

٢- عبد العزيز بن عبد الرحمن البالي القرشي ويقال الجزري: قال الإمام

(١) تصحيح الدعاء ص ١٢٨-١٢٩ و ٤٤٧.

(٢) ص ١٠٠ ح ١٣٨.

(٣) كما في زهر الفردوس ج ٣/١ ص ٢٠٩-٢١٠.

(٤) (٦٠٩/٢) ح ١٢٠٤.

(٥) (٣٨٣/١٦).

(٦) البالي - بكسر اللام - نسبة إلى مدينة بالس بين الرقة وحلب. الأنساب (١/٢٦٧-٢٦٨).

(٧) (١٢٠-١٢١).

(٨) الكامل (١/٣٣٧).

أحمد: ( اضرب على أحاديثه هي كذب - أو قال موضوعة - )<sup>(١)</sup>، وقال الحاكم: ( روى عن خصيف بن عبد الرحمن وعبد الكريم بن مالك أحاديث موضوعة )<sup>(٢)</sup>.

٣- خصيف بن عبد الرحمن الجزري أبو عون: وهو ( صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة )<sup>(٣)</sup>، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٦٩).

ويضاف هنا قول ابن عدي: ( إذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس بحديثه وبرواياته إلا أن يروي عنه عبد العزيز بن عبد الرحمن الباسي... فإن رواياته عنه بواطيل، والبلاء من عند عبد العزيز لا من خصيف، ويروي عنه نسخة عن أنس بن مالك وعن جماعة من التابعين، وقد ذكرتُ عن خصيف أنه ترك أنس بن مالك فلم يسمع منه ولزم مجاهداً )<sup>(٤)</sup>.

وفي كلام ابن عدي إشارة إلى علة أخرى وهي:

٤- الانقطاع بين خصيف وأنس رضي الله عنه: قال عتاب بن بشير: ( قال خصيف: كنتُ مع مجاهد فرأيتُ أنس بن مالك فأردت أن آتيه، فصدني مجاهد فقال: لا تذهب إليه فإنه يرخص في الطلاء. قال: فلم ألقه ولم آته. قال عتاب: فقلتُ لخصيف: ما أحوجك إلى أن تُضرب كما يُضرب الصبي بالدرّة! تدعُ أنس بن مالك صاحب رسول الله ﷺ وتقيم على كلام مجاهد؟ )<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن حجر في ترجمة خصيف: ( قد حدث عبد العزيز عنه عن أنس

(١) العلل ومعرفة الرجال (٣/٣١٩) رقم ٥٤١٩.

(٢) المدخل إلى الصحيح (١/٢١٢) رقم ١٣١.

(٣) تقريب التهذيب (١٧١٨).

(٤) الكامل (٣/٩٤٢).

(٥) الكامل (٣/٩٤١) وتهذيب الكمال (٨/٢٦٠).

بحديث منكر، ولا يُعرف له سماع من أنس<sup>(١)</sup>.

والواقع أن العلل الأربع السابقة ترجع إلى راوٍ واحد هو عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي، وقد تقدم وصف الإمام أحمد وابن عدي والحاكم لأحاديثه عن خصيف بأنها باطلة موضوعة، وهذا منها فالحديث موضوع.

وقد ضعفه المباركفوري في تحفة الأحوذى<sup>(٢)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف جداً)<sup>(٣)</sup>.

(٨١) - [١٥] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان مقامي بين كتفي

رسول الله ﷺ، فكان إذا سلّم قال: (اللهم اجعل خيري عملي آخره، اللهم اجعل

خواتيم عملي رضوانك، اللهم اجعل خيري أيامي يوم القاك).

هذا الحديث روي من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً إلى النبي ﷺ،

وموقوفاً على أبي بكر رضي الله عنه:

أما المرفوع: فرواه الطبراني في المعجم الأوسط<sup>(٤)</sup> عن الهيثم بن خلف<sup>(٥)</sup> عن أبي

بكر بن أبي النضر<sup>(٦)</sup> عن أبي النضر<sup>(٧)</sup> عن أبي مالك النخعي عبد الملك بن حسين

(١) تهذيب التهذيب (١/٥٤٤).

(٢) (١٩٩/٢).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/١/٤٥٠) رقم ٥٧٠١.

(٤) (١٥٧/٩) ح ٩٤١١.

(٥) الهيثم بن خلف: هو أبو محمد الدوري الحافظ، قال أبو بكر الإسماعيلي: (كان أحد الأثبات) مات سنة

(٣٠٧). سؤالات السهمي ص ٢٥٦ رقم ٣٧٥، وتاريخ بغداد (٩٦/١٦) رقم ٧٣٥٦.

(٦) أبو بكر بن أبي النضر: هو أبو بكر بن النضر بن أبي النضر البغدادي، يُنسب لجدّه، ثقة مات سنة (٢٤٥).

تقريب التهذيب (٧٩٩٤).

(٧) أبو النضر: هو هاشم بن القاسم البغدادي، ثقة ثبت مات سنة (٢٠٧). المصدر نفسه (٧٢٥٦).

عن أبي المحجل<sup>(١)</sup> عن ابن أخي أنس بن مالك<sup>(٢)</sup> عن أنس به.  
وفي هذا الإسناد: عبد الملك بن حسين أبو مالك النخعي الواسطي<sup>(٣)</sup>؛ قال ابن معين: (ليس بشيء)<sup>(٤)</sup>، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: (ضعيف الحديث)<sup>(٥)</sup>، وقال الفلاس: (ضعيف الحديث منكر الحديث)<sup>(٦)</sup>، وقال النسائي: (متروك الحديث)<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر: (متروك)<sup>(٨)</sup>.  
فالحديث ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: (فيه أبو مالك النخعي وهو ضعيف)<sup>(٩)</sup>.  
وقد روي الحديث بإسناد آخر عن أبي مالك النخعي لكن اختلف عليه فيه: فرواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(١٠)</sup> من طريق صالح بن أبي الأسود عن أبي مالك النخعي عن ابن جدعان<sup>(١١)</sup> عن أنس به.

- 
- (١) أبو المحجل: هو زُديني بن مرة - ويقال ابن مخلد - البكري، قال ابن معين: (ثقة) وقال الإمام أحمد: (ما علمتُ إلا خيراً). الجرح والتعديل (٥١٦/٣) رقم ٢٣٣٠.
  - (٢) ابن أخي أنس: هو حفص بن عبدالله - ويقال ابن عمر بن عبدالله - بن أبي طلحة، صدوق من الرابعة. تقريب التهذيب (١٤٣٦)، وانظر نتائج الأفكار (٣٠٨/٢).
  - (٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٤٧/٣٤-٢٤٩) رقم ٧٥٩٩ وميزان الاعتدال (٦٥٣/٢) رقم ٥١٩٨.
  - (٤) الجرح والتعديل (٣٤٧/٥) رقم ١٦٤١.
  - (٥) المصدر نفسه.
  - (٦) تهذيب الكمال (٢٤٨/٣٤).
  - (٧) الضعفاء والمتروكون ص ١٦٦ رقم ٤٠٤.
  - (٨) تقريب التهذيب (٨٣٣٧).
  - (٩) مجمع الزوائد (١١٠/١٠).
  - (١٠) ص ٩٢ ح ١٢١.
  - (١١) ابن جدعان: هو علي بن زيد بن جدعان، ضعيف مات سنة (١٣١). تقريب التهذيب (٤٧٣٤).

وصالح بن أبي الأسود هو الكوفي الخنّاط؛ قال الذهبي: (وايه) <sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: (ليس بثقة) <sup>(٢)</sup>.

فهذا الإسناد - مع كونه تالفاً - غير محفوظ. قال ابن حجر: (رواية أبي النضر أولى لأنه ثقة، وصالح ليس بثقة) <sup>(٣)</sup>.  
وأما الموقوف على أبي بكر رضي الله عنه:

فرواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان <sup>(٤)</sup> وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب <sup>(٥)</sup> من طريق عثمان بن زائدة <sup>(٦)</sup> عن القاسم بن الوليد <sup>(٧)</sup> عن أنس بن مالك قال: قلّ ما صلى أبو بكر إلا وأنا بين أذنيه، وكان إذا سلّم قال: اللهم اجعل خير عملي آخره، اللهم اجعل خواتيم عملي رضوانك، اللهم اجعل خير أيامي يوم ألقاك.

وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع، فالقاسم بن الوليد الهمداني ليس له رواية عن الصحابة، فهو من أتباع التابعين <sup>(٨)</sup>، يروي عن مجاهد وقتادة والشعبي

(١) ميزان الاعتدال (٢/٢٨٨) رقم ٣٧٧١.

(٢) نتائج الأفكار (٢/٣٠٨).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) (٤/٢٢٠-٢٢١) ح ٩٨٣.

(٥) (٢/١٤٣) ح ١٣١٧.

(٦) عثمان بن زائدة المقرئ أبو محمد الكوفي العابد نزيل الري: ثقة زاهد، من التاسعة. تقريب التهذيب (٤٤٦٧).

(٧) القاسم بن الوليد الهمداني أبو عبد الرحمن الكوفي القاضي: قال الذهبي: (ثقة) (الكاشف (٢/١٣١) رقم ٤٥٣٧، وقال ابن حجر: (صدوق يغرب) مات سنة (١٤١). تقريب التهذيب (٥٥٠٣).

(٨) انظر ثقات ابن حبان (٧/٣٣٤، ٣٣٨) وتقريب التهذيب (٥٥٠٣) حيث ذكره من الطبقة السابعة.



وغيرهم<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: (لم يسمع من إبراهيم النخعي شيئاً)<sup>(٢)</sup>.

وروي هذا الدعاء بإسناد منقطع أيضاً موقوفاً على أبي بكر رضي الله عنه دون تقييده بعد الصلاة، فقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٣)</sup> عن وكيع عن كثير بن زيد<sup>(٤)</sup> عن المطلب بن عبدالله<sup>(٥)</sup> أن أبا بكر رضي الله عنه كان يقول: اللهم اجعل خير عمري آخره، وخير عملي خواتمه، وخير أيامي يوم ألقاك.

قال أبو زرعة: (المطلب بن عبدالله بن حنطب عن أبي بكر الصديق مرسل)<sup>(٦)</sup>. وروى الإمام أحمد في الزهد<sup>(٧)</sup> من طريق عوف عن الحسن قال: بلغني أنه كان من دعاء أبي بكر رضي الله عنه: اللهم إني أسألك الذي هو خير لي في عاقبة الخير، اللهم اجعل آخر ما تعطيني من الخير رضوانك والدرجات العلى من جنات النعيم.

وهذا منقطع أيضاً.

فعلى فرض ثبوت هذا الدعاء مطلقاً عن أبي بكر رضي الله عنه، فتقييده بعد

(١) انظر تهذيب الكمال (٤٥٧/٢٣).

(٢) جامع التحصيل ص ٣١١ رقم ٦٢٧. وإبراهيم مات سنة (٩٦) كما في تهذيب الكمال (٢/٢٤٠)، ومات أنس رضي الله عنه قبله سنة (٩٣) كما في المصدر نفسه (٣/٣٧٨).

(٣) (٣٢١/١٠).

(٤) كثير بن زيد الأسلمي المدني: صدوق يخطئ، من السابعة. تقريب التهذيب (٥٦١١).

(٥) المطلب بن عبدالله بن المطلب بن حنطب المخزومي: صدوق كثير التدليس والإرسال، من الرابعة. المصدر نفسه (٦٧١٠).

(٦) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢١٠ رقم ٧٨٢.

(٧) ص ٩٣ ط دار الكتب العلمية.

الصلاة لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

(٨٢) - [١٦] عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ( من دعا بهؤلاء

الدعوات في دبر كل صلاة مكتوبة حلت له الشفاعة مني يوم القيامة: اللهم أعط

محمدًا الوسيلة، واجعله في المصطفين محبته وفي العالمين درجته وفي المقرين ذكره ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(٢)</sup> عن الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِي<sup>(٣)</sup> عن

سهل بن عثمان<sup>(٤)</sup> عن المحاربي<sup>(٥)</sup>

(١) وقد روي الدعاء المذكور في هذا الحديث أيضاً ضمن حديث طويل عن أنس رضي الله عنه:

رواه الطبراني في المعجم الأوسط (١٧٢/٩) ح ٩٤٤٨ عن يعقوب بن إسحاق بن الزبير الحلبي عن

عبدالله بن محمد أبي عبد الرحمن الأذرمي عن هشيم عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ

بأعرابي وهو يدعو في صلاته وهو يقول: يا من لا تراه العيون ولا تحالطه الظنون ولا يصفه الواصفون، ولا

تغيّره الحوادث ولا يخشى الدوائر... إلى أن قال: اجعل خير عمري آخره، وخير عملي خواتمه، وخير أيامي

يوم ألقاك فيه... الحديث وفي آخره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: ( وهبت لك الذهب لحسن ثنائك

على الله عز وجل ). وفي إسناده: يعقوب بن إسحاق بن الزبير الحلبي؛ قال الهيثمي: ( لم أعرفه ) مجمع الزوائد

(١٤٦/٧) - وهذا خلافاً لقوله بعد حديثه المتقدم: ( رجاله رجال الصحيح... ) المصدر نفسه (١٥٨/١٠)

- وهشيم بن بشير الواسطي؛ قال ابن عدي: ( هشيم رجل مشهور... إلا أنه نُسب إلى التدليس... وربما

يؤتى ويوجد في بعض أحاديثه منكر إذا دلس في حديثه عن غير ثقة... ) الكامل (٢٥٩٨/٧) وقد جاءت

روايته في هذا الإسناد بالعننة.

فالحديث منكر، والله أعلم.

(٢) (٢٨٣/٨) ح ٧٩٢٦.

(٣) الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِي - بضم التاء وسكون السين وفتح التاء الثانية كما في الأنساب (٤٦٥/١) :-

هو الحسين بن إسحاق بن إبراهيم - وفي تاريخ دمشق (٣٩/١٤) رقم ١٥١٥: الحسين بن إبراهيم بن إسحاق

- التستري الدقيقي، قال عنه الذهبي: ( أحد الحفاظ الرحالة... أكثر عنه أبو القاسم الطبراني ) سير أعلام

النبلاء (٥٧/١٤).

(٤) سهل بن عثمان بن فارس الكندي أبو مسعود العسكري: ثقة صاحب غرائب، مات سنة (٢٣٥).

الكاشف (٤٧٠/١) رقم ٢١٧٤، وتقريب التهذيب (٢٦٦٤).

(٥) المحاربي: هو عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي؛ لا بأس به وكان يدلس، مات سنة (١٩٥). تقريب

التهذيب (٣٩٩٩).

مُطَّرِحٌ<sup>(١)</sup> بن يزيد عن محمد بن يزيد<sup>(٢)</sup> عن عيسى بن سعيد<sup>(٣)</sup> عن القاسم عن أبي أمامة به. وفي هذا الإسناد:

١- مُطَّرِحٌ بن يزيد أبو المهلب الأسدي الكوفي: قال البخاري: ( منكر الحديث )<sup>(٤)</sup>، وقال أبو حاتم: ( ليس بالقوي هو ضعيف الحديث )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن عدي: ( الضعف على حديثه بيّن )<sup>(٦)</sup>. وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٧)</sup>.

٢- القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي صاحب أبي أمامة: تكلم فيه الإمام أحمد<sup>(٨)</sup>، وقال ابن حجر: ( صدوق يغرب كثيراً )<sup>(٩)</sup>.  
فالحديث ضعيف؛ قال الهيثمي<sup>(١٠)</sup> والسخاوي<sup>(١١)</sup>: ( فيه مطرح بن يزيد وهو ضعيف ).

وقد روي بإسناد آخر من طريق المحاربي عن مُطَّرِحِ بن يزيد أيضاً فاختلّف

(١) مُطَّرِحٌ بضم أوله وتشديد ثانيه مفتوحاً وكسر ثالثه ثم مهملة. المصدر نفسه (٦٧٠٤).

(٢) لم يتبين لي من هو.

(٣) عيسى بن سعيد: لعله عيسى بن سعيد الدمشقي أبو عمار، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣٩٥/٦) فقال: ( عيسى بن سعيد أبو عمار: عن علي بن يزيد الدمشقي، سمع منه سعيد بن أبي أيوب، ولم يصح حديثه )، وقال أبو حاتم: ( مجهول ) الجرح والتعديل (٢٧٨/٦) رقم ١٥٤٣. وانظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣١٢/٣) رقم ٦٥٦٤، ولسان الميزان (٢٦٤/٦) رقم ٥٩٢٦.

(٤) تهذيب التهذيب (٩٠/٤).

(٥) الجرح والتعديل (٤٠٩/٨) رقم ١٨٧٠.

(٦) الكامل (٢٤٤١/٦).

(٧) تقريب التهذيب (٦٧٠٤).

(٨) انظر الضعفاء للعقيلي (١١٦١/٣) وتهذيب الكمال (٣٨٧/٢٣).

(٩) تقريب التهذيب (٥٤٧٠).

(١٠) مجمع الزوائد (١١٢/١٠).

(١١) القول البديع ص ٣٤٧-٣٤٨.

عليه فيه؛ رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(١)</sup> عن أحمد بن إبراهيم المدني<sup>(٢)</sup> عن هارون بن إسحق الهمداني<sup>(٣)</sup> عن المحاربي عن مطرح بن يزيد عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة به.

وهذا الإسناد أشدُّ ضعفاً من سابقه؛ قال الدارقطني: (عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد نسخة باطلة)<sup>(٤)</sup>.

(٨٣) - [١٧] عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى أقبل علينا بوجهه كالقمر، فيقول: (اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والذل والصغار والفواحش ما ظهر منها وما بطن) فتعلمناه من غير أن يعلمناه من كثرة ما كان يردده.

رواه الطبراني في الدعاء<sup>(٥)</sup> عن عبدان بن أحمد<sup>(٦)</sup> وعمر بن إبراهيم<sup>(٧)</sup> كليهما عن أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان<sup>(٨)</sup> عن يحيى بن عمر الفراء عن أبي

(١) ص ٩٧ ح ١٣٢.

(٢) أحمد بن إبراهيم المدني: لعله أحمد بن إبراهيم بن عبدالله أبو جعفر المدني، ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١٩٧/١) رقم ٢٥٠ وقال: (يُذكر أنه مُجاب الدعوة).

(٣) هارون بن إسحق الهمداني: صدوق مات سنة (٢٥٨). تقريب التهذيب (٧٢٢١).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٢٦٨ رقم ٣٢٧.

(٥) (١٠٩٦/٢) ح ٦٦٠.

(٦) عبدان بن أحمد: هو عبدالله بن أحمد بن موسى أبو محمد الجواليقي المعروف بعبدان، قال الخطيب: (كان أحد الحفاظ الأثبات) مات سنة (٣٠٦). تاريخ بغداد (١١/١٦-١٧) رقم ٤٩٠٨.

(٧) عمر بن إبراهيم بن سليمان أبو بكر البغدادي ويُلقب بأبي الأذان: ثقة حافظ مات سنة (٢٩٠). تقريب التهذيب (٤٨٦٢).

(٨) أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان: صدوق مات سنة (٢٥٨). المصدر نفسه (١٠٦).

الأحوص<sup>(١)</sup> عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود به. وفي هذا الإسناد:

١- يحيى بن عمر الفراء: لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات<sup>(٢)</sup> فقال: (شيخ كوفي يروي عن أبي الأحوص، روى عنه أحمد بن محمد بن يحيى القطان). وهذا على عادة ابن حبان (في توثيق من لم يرو عنه إلا واحد إذا لم يكن فيما رواه ما يُنكر)<sup>(٣)</sup>، لذا قال الشيخ الألباني في يحيى الفراء: (شبه مجهول)<sup>(٤)</sup>.

٢- مغيرة: هو ابن مقسم الضبي، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلّس ولا سيما عن إبراهيم النخعي<sup>(٥)</sup>، وقد ضعف الإمام أحمد حديثه عن إبراهيم فقال: (عامّة حديثه عن إبراهيم مدخول؛ عامّة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد ومن يزيد بن الوليد والحارث العكلي وعن عبيدة وعن غيره) وجعل يضعّف حديث المغيرة عن إبراهيم وحده<sup>(٦)</sup>. وقال أبو داود: (أدخل مغيرة بينه وبين إبراهيم قريباً من عشرين رجلاً)<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي الكوفي، ثقة متقن صاحب حديث، مات سنة (١٧٩). المصدر نفسه (٢٧٠٣).

(٢) (٢٦٥/٩).

(٣) تهذيب التهذيب (٦٧/٤).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٩٠/٢/١٣).

(٥) تقريب التهذيب (٦٨٥١).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٢٠٨/١-٢٠٩) رقم ٢١٨.

(٧) سؤالات الأجرى (٣١٤/١) رقم ٥١٩. وقال قبل ذلك: (مغيرة لا يدلّس). قال ابن حجر: (قال أبو داود: كان لا يدلّس. وكأنه أراد ما حكاه العجلي أنه كان يرسل عن إبراهيم، فإذا وقّف أخبرهم ممن سمعه). تعريف أهل التقديس ص ١١٢. وقال الدكتور مسفر الدميني تعليقاً على قول أبي داود أيضاً: (كذا في

وَمَنْ وصف مغيرة بالتدليس أيضاً: أبو بكر بن عياش<sup>(١)</sup> ومحمد بن فضيل<sup>(٢)</sup> والعجلي<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> وابن حبان<sup>(٥)</sup> والحاكم<sup>(٦)</sup>، وذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين<sup>(٧)</sup>.

فالحديث ضعيف لجهالة يحيى بن عمر الفراء وعنعنة مغيرة. وقد تقدم أن الإمام أحمد ضعف حديث المغيرة عن إبراهيم، وقال الألباني: (ضعيف)<sup>(٨)</sup>.

(٨٤) - [١٨] عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر الصلاة: (اللهم أنت ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن محمداً عبدك ورسولك، اللهم أنت ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة، اللهم أنت ربنا ورب كل شيء اجعلني مخلصاً لك ديني وأهلي في الدنيا والآخرة، يا ذا الجلال والإكرام اسمع واستجب، الله أكبر الأكبر، اللهم أنت نور السموات والأرض، الله أكبر حسبي الله ونعم الوكيل، الله أكبر الأكبر).

رواه أبو داود في سننه<sup>(٩)</sup> والنسائي في عمل اليوم والليلة<sup>(١٠)</sup> - وعنه ابن السني

=السؤالات وأحسبه خطأ وأن الصواب: كان يدلس بحذف ( لا ) لأنّ كلامه بعدُ يدل على تدليسه (التدليس في الحديث ص ٣٥١).

(١) سؤالات الأجرى (١/١٧٥، ٣١٣-٣١٤) رقم ٩٨، ٥١٩.

(٢) تهذيب الكمال (٢٨/٣٩٩).

(٣) معرفة الثقات (٢/٢٩٤) رقم ١٧٧٧.

(٤) سؤالات السلمى للدارقطني ص ٣٦٧-٣٧٠ رقم ٤٤٢.

(٥) الثقات (٧/٤٦٤).

(٦) معرفة علوم الحديث ص ١٠٥.

(٧) تعريف أهل التقديس ص ١١٢ رقم ١٠٧.

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/٢/٦٨٩) رقم ٦٣١٤.

(٩) كتاب الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا سلّم (٢/١٧٤) ح ١٥٠٨.

(١٠) ص ١٨٣-١٨٤ ح ١٠١.

في عمل اليوم والليلة<sup>(١)</sup> - وأحمد في مسنده<sup>(٢)</sup> وأبو يعلى في مسنده<sup>(٣)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٤)</sup> وفي الدعاء<sup>(٥)</sup> والبيهقي في الدعوات الكبير<sup>(٦)</sup> وفي شعب الإيمان<sup>(٧)</sup> وفي الأسماء والصفات<sup>(٨)</sup> من طريق معتمر بن سليمان عن داود الطفاوي عن أبي مسلم البجلي عن زيد بن أرقم به.

وذكره الديلمي في الفردوس<sup>(٩)</sup> من حديث زيد بن أرقم.

قال الدارقطني: (تفرد به معتمر بن سليمان عن داود الطفاوي عن أبي مسلم البجلي عن زيد بن أرقم)<sup>(١٠)</sup>.

لكن رواه أبو يعلى<sup>(١١)</sup> من طريق جرير بن عبد الحميد عن داود الطفاوي به. وفي هذا الإسناد:

١- داود بن راشد الطفاوي أبو بحر الكرمانى البصري: قال ابن معين: (داود الطفاوي الذي روى عنه المقرئ حديث القرآن: ليس بشيء)<sup>(١٢)</sup>، وذكره العقيلي

(١) ص ٨٨ ح ١١٤.

(٢) (٣٦٩/٤).

(٣) (١٧٨/١٣-١٧٩) ح ٧٢١٦.

(٤) (٢٣٩/٥) ح ٥١٢٢.

(٥) (١١٠٠/٢-١١٠١) ح ٦٦٨.

(٦) (٧٣/١) ح ٩٤.

(٧) (٥٢٣-٥٢٤) ح ٦١٣.

(٨) (٣٤٠-٣٤١) ح ٢٧٢.

(٩) (٥٤٦/١) رقم ١٨٣٦ ط دار الكتاب العربي.

(١٠) أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (٨٧-٨٨) ومختصر سنن أبي داود للمنذري (١٤٩/٢).

(١١) (١٧٩/١٣) ح ٧٢١٧.

(١٢) الضعفاء للعقيلي (٣٨٨/٢) رقم ٤٦٧.

في الضعفاء<sup>(١)</sup> وأورد له الحديث الذي أشار إليه ابن معين وقال: (حديثه باطل لا أصل له)، وقال الدارقطني: (داود الطفاوي بصري يُترك)<sup>(٢)</sup>. وقال ابن حجر: (لئن الحديث)<sup>(٣)</sup>.

٢- أبو مسلم البجلي: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٤)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٥)</sup> وابن حبان في الثقات<sup>(٦)</sup> وذكروا روايته عن زيد بن أرقم ورواية داود الطفاوي<sup>(٧)</sup> عنه، ولم يذكر البخاري وابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً. وقال الذهبي: (لا يُعرف)<sup>(٨)</sup> وقال ابن حجر: (مقبول)<sup>(٩)</sup>.  
فالحديث ضعيف؛ وقد ضعفه الشوكاني<sup>(١٠)</sup> والألباني<sup>(١١)</sup>.

(١) (٣٨٨/٢-٣٩٠).

(٢) سؤالات البرقاني ص ٢٩ رقم ١٣٩.

(٣) تقريب التهذيب (١٧٨٣). وقرق ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٢٩/٣) رقم ١٩٤٩-١٩٥٠ بين داود الطفاوي الذي يروي عن أبي مسلم البجلي ويروي عنه جرير ومعتمر، وبين داود أبي بحر الكرمانى الذي يروي عن مسلم بن مسلم ويروي عنه المقرئ وعمرو بن مرزوق، وهو ظاهر صنيع ابن حبان حيث ذكر الطفاوي في الثقات (٦/٢٨١). وجمع بينهما المزي في تهذيب الكمال (٣٨٦/٨) والذهبي في ميزان الاعتدال (٧/٢، ٢٢) رقم ٢٦٠٥ و ٢٦٦٠، وهو الصواب، ويؤيده ما تقدم عن ابن معين والعقيلي والدارقطني، والله أعلم.

(٤) (٦٨/٩) رقم ٦٣٠.

(٥) (٤٣٦/٩) رقم ٢١٧٩.

(٦) (٥/٥٨٤) وأضاف أنه يروي عن ابن عمر.

(٧) وقع عند البخاري وابن حبان: (داود العطار).

(٨) ميزان الاعتدال (٤/٥٧٣) رقم ١٠٦٠٤، وقال أيضاً: (مجهول) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٤٦٨ رقم ٥٠٢٨.

(٩) تقريب التهذيب (٨٣٦٥).

(١٠) نيل الأوطار (٢/١٠٥).

(١١) ضعيف سنن أبي داود (٩٥/١٠) رقم ٢٦٦.



(٨٥) - [١٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من قال في دبر صلاته: الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له وليٌ من الذل وكبره تكبيراً؛ كان له من الأجر مثل السموات السبع والأرضين السبع وما فيهن وما تحتهنّ والجبال، وذلك أن الله عز وجل يقول { تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخرّ الجبال هداً أن دعوا للرحمن ولداً } فلهذا من الأجر كما على هذا الكافر من الوزر).

رواه الطبراني في الدعاء<sup>(١)</sup> عن أحمد بن النضر بن بحر العسكري<sup>(٢)</sup> عن عبد الصمد بن محمد بن معدان السلمسي عن محمد بن سلمة<sup>(٣)</sup> عن محمد بن إسحق عن عمه موسى بن يسار<sup>(٤)</sup> عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبد الصمد بن محمد بن معدان السلمسي<sup>(٥)</sup>: لم أجد له ترجمة.

٢ - محمد بن إسحق المدني: وهو مدلسٌ وقد عنعن، وتقدم الكلام عليه في

الحديث رقم (٦٤).

فالحديث ضعيف، وفي متنه نكارة والله أعلم؛ قال الألباني: (منكر)<sup>(٦)</sup> وقال

(١) (١١٠٥/٢) ح ٦٧٦.

(٢) أحمد بن النضر بن بحر العسكري أبو جعفر، قال ابن المنادي: (كان من ثقات الناس وأكثرهم كتاباً) مات سنة (٢٩٠). تاريخ بغداد (٤١٥/٦) ٢٩٠٥.

(٣) محمد بن سلمة: هو ابن عبدالله الباهلي مولاهم أبو عبدالله الحرّاني، ثقة مات سنة (١٩١). تقريب التهذيب (٥٩٢٢).

(٤) موسى بن يسار المطلبى مولاهم المدني: ثقة من الرابعة. المصدر نفسه (٧٠٢٤).

(٥) السلمسي: بفتح السين واللام وسكون الميم وكسر السين الأخرى ثم الياء الساكنة آخر الحروف والنون في آخرها؛ نسبة إلى سلمسين قرية على فرسخ من حرّان وهي من الجزيرة. الأنساب (٢٧٧/٣).

ووقع في المطبوع من كتاب الدعاء: (السلمشي)، ولعل الصواب ما أثبتته، والله أعلم.

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٩٤/٢/١٣) رقم ٦٣١٧.

أيضاً: ( هذا إسناد ضعيف وله علتان: عنعنة ابن إسحاق وجهالة السلمسيني هذا ... )<sup>(١)</sup>.

(٨٦) - [٢٠] عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يدعو بهذه الدعوات كلما سلم: ( اللهم لا تخزني يوم القيامة ولا تخزني يوم البأس فإن من أخزيتته يوم البأس فقد أخزيتته ).

رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٢)</sup> وابن بشران في الأمالي<sup>(٣)</sup> من طريق عيسى بن موسى غنجار<sup>(٤)</sup> عن السري بن يحيى<sup>(٥)</sup> عن الريان بن الجعد الجندي<sup>(٦)</sup> عن يحيى بن حسان البكري<sup>(٧)</sup> عن عبادة به. ولم يذكر ابن السني في إسناده السري بن يحيى.

وعلقه ابن أبي حاتم في علل الحديث<sup>(٨)</sup> من الطريق نفسه كرواية ابن السني. وفي هذا الإسناد:

(١) المصدر نفسه.

(٢) ص ٩٥-٩٦ ح ١٢٨.

(٣) (٢/١٧٠) ح ١٢٨١.

(٤) عيسى بن موسى البخاري الملقب غنجار: صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦).

(٥) السري بن يحيى: يَحْتَمَلُ أَنَّهُ السري بن يحيى بن إياس الشيباني البصري أبو الهيثم، وهو ثقة مات سنة (١٦٧). تقريب التهذيب (٢٢٢٣).

(٦) الريان بن الجعد الجندي: هو الكتاني الفلسطيني، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٣/٣٣٣) رقم ١١٢٩، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٥١٤-٥١٥) رقم ٢٣٢٤، وابن حبان في الثقات (٤/٢٤٢) وذكروا أنه يروي عن أبي قرصافة ويروي عنه عيسى بن موسى غنجار، زاد ابن أبي حاتم عن أبيه: ( هو معروف بالرملة يُكتب حديثه ). ولم يلقيه أحد منهم بالجندي كما ورد في الإسناد.

(٧) يحيى بن حسان البكري الفلسطيني: ثقة من الخامسة. تقريب التهذيب (٧٥٣٠).

(٨) (٢/١٩٠) رقم ٢٠٦٥.

١- الانقطاع بين يحيى بن حسان وعبادة بن الصامت: قال المزي: ( روى عن عبادة بن الصامت مرسل )<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: ( أرسل عن عبادة بن الصامت وعدة )<sup>(٢)</sup>.

٢- مخالفة الريان بن الجعد - في روايته عن يحيى بن حسان - من هو أحفظ منه وهو عبدالله بن المبارك: قال أبو حاتم عن إسناد حديث عبادة المتقدم: ( هذا خطأ، رواه ابن المبارك عن يحيى بن حسان الفلسطيني عن رجل من بني كنانة عن النبي ﷺ. وليس لعبادة معنى )<sup>(٣)</sup>.

والحديث المحفوظ الذي ذكره أبو حاتم رواه أحمد في مسنده<sup>(٤)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٥)</sup> وأبو نعيم في معرفة الصحابة<sup>(٦)</sup> من طريق ابن المبارك عن يحيى بن حسان عن رجل من بني كنانة قال: صلّيتُ خلف النبي ﷺ عام الفتح فسمعتَه يقول: ( اللهم لا تخزني يوم القيامة ولا تخزني يوم البأس ).

قال الهيثمي: ( رواه أحمد ورجاله ثقات )<sup>(٧)</sup>.

فلم يقيّد الدعاء المذكور بدبر الصلاة وجعل الحديث من مسند رجل من بني

(١) تهذيب الكمال (٣١/ ٢٧٠).

(٢) تهذيب التهذيب (٤/ ٣٤٨).

(٣) علل الحديث (٢/ ١٩٠) رقم ٢٠٦٥.

(٤) (٤/ ٢٣٤).

(٥) (٣/ ٤) ح ٢٥٢٤.

(٦) (٢/ ٦٤٥) ح ١٧٢٢.

(٧) مجمع الزوائد (١٠/ ١٠٩).

كنانة. وهذا الرجل هو أبو قرصافة الكناني<sup>(١)</sup> كما بيّنته رواية للطبراني في الكبير<sup>(٢)</sup> وفي الدعاء<sup>(٣)</sup> وأبي نعيم في معرفة الصحابة<sup>(٤)</sup> وابن قانع في معجم الصحابة<sup>(٥)</sup> ولفظها: سمعت النبي ﷺ يدعو: ( اللهم لا تخزني يوم البأس ولا تخزني يوم القيامة).

وفي إسناد هذه الرواية يونس بن عبد الرحيم العسقلاني؛ قال أبو حاتم: ( كان قدم بغداد فتكلموا فيه وليس بالقوي )<sup>(٦)</sup>.

ويؤيد ما تقدم قول أبي نعيم بعد الرواية السابقة: ( رواه عيسى بن موسى غنجار عن يحيى بن حسان فقال: سمعت أبا قرصافة )<sup>(٧)</sup>.

فالصواب في هذا الحديث أنه من رواية أبي قرصافة الكناني رضي الله عنه، وأن الدعاء الوارد فيه ثابت دون تقييده بدبر الصلاة، والله أعلم.

(٨٧) - [٢١] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته قال: ( اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك فإن للسائلين عليك حقاً: أيما عبد أو أمة من أهل البر والبحر تقبلت دعوتهم أو استجبت دعوتهم أن تشركننا في صالح ما يدعو وأن تعافينا وإياهم وأن تقبل منا ومنهم وأن تتجاوز عنا

(١) أبو قرصافة الكناني: هو جندرة بن خيشنة، له صحبة، روى عنه يحيى بن حسان البكري. الجرح والتعديل (٢/٥٤٥) رقم ٢٢٦٧.

(٢) (٤/٣) ح ٢٥٢٢.

(٣) (٣/١٤٧١-١٤٧٢) ح ١٤٣٧.

(٤) (٢/٦٤٤) ح ١٧٢١.

(٥) (١/١٥١).

(٦) الجرح والتعديل (٩/٢٤١) رقم ١٠١٧.

(٧) معرفة الصحابة (٢/٦٤٥).

وعنهم، إنا آمنّا بما أنزلت واتبعنا الرسول فآكتبنا مع الشاهدين). وكان يقول: (ما تكلم بهذا أحد من خليفة الله عز وجل إلا أشركه في دعوة أهل بحرهم وأهل برّهم فعمّتهم وهو في مكانه).

رواه الشجري في الأمالي<sup>(١)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> من طريق أبي الشيخ ابن حيان عن عبدالله بن محمد بن زكريا عن محمد بن بكير الحضرمي<sup>(٣)</sup> عن عمرو بن عطية العوفي عن أبيه عن أبي سعيد به. وفي هذا الإسناد:

١- عمرو بن عطية العوفي: قال البخاري: (في حديثه نظر)<sup>(٤)</sup>، وقال أبو زرعة: (ليس بقوي)<sup>(٥)</sup>، وقال الدارقطني: (ضعيف)<sup>(٦)</sup>.

٢- عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي: وهو ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٤٦).

فالحديث منكر؛ قال الألباني: (ضعيف جداً)<sup>(٧)</sup>.

(٨٨)- [٢٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (من سرّه أن يوعيه الله عز وجل حفظ القرآن وحفظ أصناف العلم فليكتب هذا الدعاء في إناء نظيف أو في صحيفة قوارير بعسل وزعفران وماء مطر ويشربه على الريق، وليصم

(١) (١/٢٥١).

(٢) كما في زهر الفردوس ج ١/٢ ص ١٨٥.

(٣) محمد بن بكير بن واصل الحضرمي أبو الحسين البغدادي: صدوق يخطئ، من العاشرة. تقريب التهذيب (٥٧٦٥).

(٤) الضعفاء للعقيلي (٣/١٠٠٥) رقم ١٢٩٣.

(٥) الجرح والتعديل (٦/٢٥٠) رقم ١٣٨٥.

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ٣٠٤ رقم ٣٨٨.

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢/٩٧٥) رقم ٥٩٨٦.

ثلاثة أيام وليكن إفطاره عليه، فإنه يحفظهما إن شاء الله عز وجل، ويدعو به في أدبار صلواته المكتوبة: اللهم إني أسألك بأنك مسؤول لم يُسأل مثلك ولا يسأل، أسألك بحق محمد رسولك ونبيك وإبراهيم خليلك وصفيك وموسى كليمك ونجيك وعيسى كلمتك وروحك، وأسألك بصحف إبراهيم وتوراة موسى وزبور داود وإنجيل عيسى وفرقان محمد ﷺ، وأسألك بكل وحي أوحيته وبكل حق قضيته وبكل سائل أعطيته، وأسألك بأسمائك التي دعاك بها أنبياءك فاستجبت لهم، وأسألك باسمك المخزون المكنون الطهر الطاهر المطهر المبارك المقدس الحي القيوم ذي الجلال والإكرام، وأسألك باسمك الواحد الأحد الصمد الفرد الوتر الذي ملأ الأركان كلها والذي من أركانك كلها<sup>(١)</sup>، وأسألك باسمك الذي وضعته على السموات فقامت، وأسألك باسمك الذي وضعته على الأرضين فاستقرت، وأسألك باسمك الذي وضعته على الليل فأظلم، وأسألك باسمك الذي وضعته على النهار فاستنار، وأسألك باسمك الذي يحى به العظام وهي رميم، وأسألك بكتابك المنزل بالحق ونورك التام أن ترزقني حفظ القرآن وحفظ أصناف العلم وتثبيتها في قلبي وأن تستعمل بها بدني في ليلي ونهاري أبداً ما أبقيتني يا أرحم الراحمين).

رواه الطبراني في الدعاء<sup>(٢)</sup> عن يحيى بن أيوب العلاف المصري<sup>(٣)</sup> عن أبي

(١) كذا في المطبوع، والحديث باطل على كل حال.

(٢) (٣/١٤٢٢-١٤٢٣) ح ١٣٣٤.

(٣) يحيى بن أيوب بن بادي العلاف الخولاني المصري: صدوق مات سنة (٢٨٩). تقريب التهذيب

الظاهر ابن السرح<sup>(١)</sup> عن أبي محمد موسى بن عبد الرحمن الصنعاني المفسر قال حدثني ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ .  
 قال<sup>(٢)</sup>: وحدثنا مقاتل بن حيان<sup>(٣)</sup> عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ به .  
 وفي هذا الإسناد: أبو محمد موسى بن عبد الرحمن الثقفي الصنعاني المفسر؛ قال ابن حبان: ( شيخ دجال يضع الحديث ... وضع على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتاباً جمعه من كلام الكلبي ومقاتل بن سليمان ألقه بابن جريج عن عطاء عن ابن عباس... )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن عدي: ( منكر الحديث ) ثم روى له أحاديث عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وقال: ( هذه الأحاديث بواطيل )<sup>(٥)</sup>.  
 فالحديث باطل . وقد ورد هذا الدعاء من غير حديث ابن عباس بأسانيد تالفة أيضاً، ولم يُذكر فيها الصيام ولا تقييد الدعاء بدبر الصلاة المكتوبة<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو الظاهر أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن السرح المصري: ثقة مات سنة (٢٥٠). المصدر نفسه (٨٥).

(٢) القائل هو موسى بن عبد الرحمن المفسر كما هو ظاهر، خلافاً لما توهمه محقق كتاب الدعاء للطبراني (١٤٢٢/٣) حيث قال: ( هكذا جاء منقطعاً، ومقاتل بن حيان قطعاً ليس شيخ الطبراني )!

(٣) مقاتل بن حيان النبطي أبو بسطام البلخي: صدوق فاضل من السادسة. تقريب التهذيب (٦٨٦٧).

(٤) المجروحين (٢٥٠/٢) رقم ٩١٥.

(٥) الكامل (٢٣٤٨/٦).

(٦) رواه الخطيب في الجامع (٣٩٢-٣٩٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه نحوه، وفي إسناده موسى بن إبراهيم الروزي وهو متهم، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٣٤).

ورواه ابن الجوزي في الموضوعات (٤٣٦/٣) ح ١٦٦٩ بإسناد آخر عن ابن مسعود أيضاً، وفيه عمر بن صبح الخراساني؛ قال ابن حجر: ( متروك كذبه ابن راهويه ) تقريب التهذيب (٤٩٢٢).

ورواه أبو الشيخ في الثواب [ كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ٢٠٤ واللائح المصنوعة (٣٥٧/٢) ] من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه نحوه، وفي إسناده عبد الملك بن هارون بن عنترة الشيباني؛ كذبه ابن معين والدارقطني وغيرهما؛ انظر تاريخ الدوري (٣٧٦/٢) وسؤالات البرقاني ص ٤٠ رقم ٢٥٢.

(٨٩) - [٢٣] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاثٌ من جاء بهن مع إيمان دخل من أي أبواب الجنة شاء، وزوّج من الحور العين حيث شاء: من عفا عن قاتله، وأدّى ديناً خفياً، وقرأ في دبر كل صلاة مكتوبة عشر مرات ﴿قل هو الله أحد﴾). قال: فقال أبو بكر: أو إحداهن يا رسول الله؟ قال: (أو إحداهن).

رواه أبو يعلى في مسنده<sup>(١)</sup> والطبراني في الأوسط<sup>(٢)</sup> وفي الدعاء<sup>(٣)</sup> والحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص<sup>(٤)</sup> وأبو نعيم في معرفة الصحابة<sup>(٥)</sup> وفي حلية الأولياء<sup>(٦)</sup> من طريق بشر بن منصور السلمي<sup>(٧)</sup> عن عمر<sup>(٨)</sup> بن نبهان عن أبي شداد عن جابر به. وفي هذا الإسناد:

١ - عمر بن نبهان العبدي ويقال الغُبَري البصري: قال ابن معين: (ليس بشيء)<sup>(٩)</sup>، وقال الفلاس وأبو حاتم: (ضعيف الحديث)<sup>(١٠)</sup>، وقال البخاري: (لا

(١) (٣/٣٣٢) ح ١٧٩٤.

(٢) (٣/٣٤٧) ح ٣٣٦١.

(٣) (٢/١١٠٣) ح ٦٧٣.

(٤) ص ٩٩-١٠٠ ح ٥٣.

(٥) (٢/٥٥٢-٥٥٣) ح ١٥٣٧.

(٦) (٦/٢٤٣).

(٧) بشر بن منصور السلمي - بفتح السين - أبو محمد الأزدي البصري: صدوق عابد زاهد، مات سنة (١٨٠). تقريب التهذيب (٧٠٤).

(٨) تصحف في المطبوع من معرفة الصحابة لأبي نعيم (٢/٥٥٢) إلى: (عمرو).

(٩) الجرح والتعديل (٦/١٣٨) رقم ٧٥٦، وعبارة ابن أبي حاتم: (قرئ على العباس بن محمد الدوري عن يحيى بن معين أنه قال: عمر بن نبهان ليس بشيء، وليس بينه وبين الحارث بن نبهان قرابة). بينما جاء في تاريخ الدوري عن ابن معين (٢/٩٤): (الحارث بن نبهان ليس بشيء، وعمر بن نبهان صالح الحديث، وهما بصريان. قلتُ ليحيى: بينهما قرابة؟ قال: لا). قال الذهبي: (عن ابن معين قولان: ليس بشيء، وصالح الحديث). ميزان الاعتدال (٣/٢٢٧) رقم ٦٢٣٠. ولا شك أن ما جاء في الجرح والتعديل من تضعيف ابن معين لعمر بن نبهان هو الموافق لأقوال سائر الأئمة كما سيأتي.

(١٠) الجرح والتعديل (٦/١٣٨).



يُتَابِع على حديثه ( <sup>(١)</sup> )، وقال ابن حبان: ( كان ممن يروي المناكير... ) <sup>(٢)</sup> . وقال ابن حجر: ( ضعيف ) <sup>(٣)</sup> .

٢- أبو شداد: قال المزي: ( شيخ يروي عن جابر بن عبدالله ) <sup>(٤)</sup> ، وقال ابن حجر: ( لا يُعرف حاله ولا اسمه ) <sup>(٥)</sup> ، وقال الألباني: ( لم أعرفه ) <sup>(٦)</sup> .

فالحديث منكر؛ قال العراقي: ( سنده ضعيف ) <sup>(٧)</sup> ، وقال الهيثمي: ( فيه عمر بن نبهان وهو متروك ) <sup>(٨)</sup> ، وقال ابن حجر: ( هذا حديث غريب ) <sup>(٩)</sup> ، وقال الألباني: ( ضعيف جداً ) <sup>(١٠)</sup> .

(٩٠) - [٢٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: ( ثلاث من تكن فيه واحدة منهن زُوج من الحور العين حيث شاء: رجل أوّتمن على أمانة خفية شهية فأداها من مخافة الله، ورجل عفا عن قاتل، ورجل قرأ { قل هو الله أحد } في دبر كل صلاة عشر مرات ) .

رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة <sup>(١١)</sup> من طريق الخليل بن مرة -

(١) التاريخ الكبير (٦/٢٠٣) رقم رقم ٢١٧٣ .

(٢) المجروحين (٢/٦٢) رقم ٦٤٩ .

(٣) تقريب التهذيب (٤٩٧٥) .

(٤) تهذيب الكمال (٢١/٥١٥) .

(٥) نتائج الأفكار (٢/٢٩٤) .

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٠٧) .

(٧) المغني عن حمل الأسفار (٢/٨٥٨) رقم ٣١٥٢ .

(٨) مجمع الزوائد (١٠/١٠٢) .

(٩) نتائج الأفكار (٢/٢٩٣) .

(١٠) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٠٧) رقم ٦٥٤ .

(١١) ص ٩٩ ح ١٣٥ .

وابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> من طريق حماد بن عبد الرحمن الكلبي - كليهما عن إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس به. ورواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٢)</sup> من طريق الخليل بن مرة به، ولم يذكر في إسناده إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري، وفيه: (... ورجل قرأ قل هو الله أحد في دبر كل صلاة). وفي هذا الإسناد:

١- الخليل بن مرة الضَّبَعِي البصري: ضعفه ابن معين<sup>(٣)</sup> وأبو حاتم<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup>، وقال البخاري: (فيه نظر)<sup>(٦)</sup> وقال ابن حبان: (منكر الحديث عن المشاهير، كثير الرواية عن المجاهيل)<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٨)</sup>.

\* وتابعه في رواية ابن عساكر: حماد بن عبد الرحمن الكلبي أبو عبد الرحمن القنسريني؛ قال أبو زرعة: (يروي أحاديث منكير)<sup>(٩)</sup>، وقال أبو حاتم: (هو شيخ مجهول منكر الحديث ضعيف الحديث)<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(١١)</sup>.

(١) (٣٥/٦٢).

(٢) (١٧٣/١-١٧٤) ح ٢٢٥.

(٣) المجروحين (٣٤٨/١) رقم ٣٠٨.

(٤) الجرح والتعديل (٣٧٩/٣) رقم ١٧٢٩.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٩٨ رقم ١٨٦.

(٦) التاريخ الكبير (١٩٩/٣) رقم ٦٧٩. وقال أيضاً: (منكر الحديث) جامع الترمذي (٤٦١/٥) تحت ح

٣٤٧٣.

(٧) المجروحين (٣٤٨/١).

(٨) تقريب التهذيب (١٧٥٧).

(٩) الجرح والتعديل (١٤٣/٣) رقم ٦٢٨.

(١٠) المصدر نفسه.

(١١) تقريب التهذيب (١٥٠٢).

٢- إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري: قال أبو حاتم: ( مجهول )<sup>(١)</sup>. وقال الذهبي: ( إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري عن عطاء، وعنه حماد بن عبد الرحمن الكلبي: مجهول )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: ( إسماعيل بن إبراهيم بن عبدالله بن ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري مجهول )<sup>(٣)</sup>.

فالحديث منكر.

وقد روي الحديث عن أم سلمة رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ: ( من كان فيه واحدة من ثلاث زوّجه الله من الحور العين: من كانت عنده أمانة خفية شهية فأذاها من مخافة الله، أو رجل عفا عن قاتله، أو رجل قرأ { قل هو الله أحد } دبر كل صلاة ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(٤)</sup> والدينوري في المجالسة<sup>(٥)</sup> من طريق رواد بن الجراح<sup>(٦)</sup> عن عبدالله بن مسلم - وفي رواية الدينوري: محمد بن مسلم -<sup>(٧)</sup> عن عبدالله بن الحسن<sup>(٨)</sup> عن أم سلمة به.

(١) الجرح والتعديل (١٥٦/٢) رقم ٥٢٠.

(٢) ميزان الاعتدال (٢١٤/١) رقم ٨٣٠.

(٣) تقريب التهذيب (٤١٨).

(٤) (٣٩٥/٢٣) ح ٩٤٥.

(٥) (٣٢٥/٤) رقم ١٤٨٧.

(٦) رواد بن الجراح أبو عصام العسقلاني: صدوق اختلط بأخرة فترك، من التاسعة. تقريب التهذيب (١٩٥٨).

(٧) لم يتبين لي من هو.

(٨) عبدالله بن الحسن: ذكر الشيخ الألباني رحمه الله في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤٣٧/٣) أنه عبدالله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني، وهو ثقة جليل القدر، مات سنة (١٤٥). تقريب التهذيب (٣٢٧٤).

قال الهيثمي: (فيه جماعة لم أعرفهم) <sup>(١)</sup>، وقال في حديث آخر بالإسناد نفسه: (عبدالله بن حسن لم يسمع من أم سلمة) <sup>(٢)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف) <sup>(٣)</sup>. وهو على ضعفه لا يشهد للحديثين المتقدمين، لأن قراءة سورة الإخلاص مرة واحدة دبر كل صلاة ورد ما يدل عليه <sup>(٤)</sup>.

(١) مجمع الزوائد (٦/٣٠٢).

(٢) المصدر نفسه (٤/١٨٥).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٤٣٧) رقم ١٢٧٦.

(٤) ولم أقف على دليل صحيح صريح في ذلك، وأصح ما ورد فيه - حسب علمي - حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذات دبر كل صلاة.

رواه أبو داود في سننه (٢/١٨١) ح ١٥٢٣، والترمذي في جامعه (٥/٢٧) ح ٢٩٠٣، والنسائي في المجتبى (٣/٧٧) ح ١٣٣٥ وأحمد في مسنده (٤/١٥٥، ٢٠١) من طريق علي بن رباح عن عقبة بن عامر به. ولفظ الترمذي: (أن أقرأ بالمعوذتين). والحديث صححه الحاكم في المستدرک (١/٢٥٣)، والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/٢٤٥) رقم ٦٤٥ و(٤/١٩) رقم ١٥١٤.

وقد أورده النووي في الأذكار ص ١٤٢ وقال عقبه: (فينبغي أن يقرأ قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس). وعلّق الحافظ ابن حجر في نتائج الأفكار (٢/٢٩١-٢٩٤) على كلام النووي بقوله: (هو مرتّب على هذه الرواية، لأنّ المعوذات جمع أقلّه ثلاث، فجعل سورة الإخلاص منها تغليياً. وفيه نظر لاحتمال أن يُراد بالمعوذات آيات السورتين...) إلى أن قال: (وقد ورد الأمر بالتعوذ بسورة الإخلاص والسورتين بعدها... وهو يؤيد تأويل الشيخ رحمه الله. وورد الترغيب في قراءة سورة الإخلاص صريحاً عقب الصلاة المكتوبة...) ثم أورد حديث جابر المتقدم من طريق أبي يعلى، وقد تقدم بيان ضعفه. كما أورد ما رواه الطبراني في المعجم الكبير (٨/١٣٤) ح ٧٥٣٢ من طريق الحسين بن بشر الطرسوسي ومحمد بن إبراهيم وهارون بن دينار النجار ثلاثتهم عن محمد بن حمير عن محمد بن زياد الألهاني عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت). زاد محمد بن إبراهيم في حديثه: (وقل هو الله أحد).

قال الحافظ: (هذا حديث حسن غريب) النتائج (١/٢٩٤).

وتعقبه الشيخ الألباني بأن الحديث صحيح دون ذكر قل هو الله أحد، لأنّها إنّما وردت من طريق محمد بن إبراهيم بن العلاء الدمشقي الزاهد، وقد كذّبه ابن حبان والدارقطني، فالحديث بهذه الزيادة باطل. انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/٦٦١-٦٦٥) رقم ٩٧٢، والضعيفة (١٣/١/٣١) رقم ٦٠١٢.

(٩١) - [٢٥] عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ( من صلى صلاة الصبح ثم قرأ { قل هو الله أحد } مئة مرة قبل أن يتكلم؛ فكلما قال { قل هو الله أحد } غفر الله له ذنب سنة ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(١)</sup> - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٢)</sup> - وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٣)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٤)</sup> من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي<sup>(٥)</sup> عن محمد بن عبد الرحمن القشيري عن أسماء بنت واثلة بن الأسقع عن أبيها به.

وذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(٦)</sup> من حديث واثلة.

وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن عبد الرحمن القشيري الكوفي نزيل بيت المقدس<sup>(٧)</sup>: قال أبو حاتم:

= والواقع أن محمد بن إبراهيم الذي في الإسناد ليس هو الدمشقي الزاهد، فقد رواه الطبراني عن عمرو بن إسحق بن العلاء بن زبريق الحمصي عن عمه محمد بن إبراهيم، فهو محمد بن إبراهيم بن العلاء بن زبريق الحمصي، وهو متهم بسرقة الحديث كما في الكامل (٦/ ٢٢٩٠)، وعلى كل حال فالزيادة التي أتى بها منكراً، والله أعلم.

(١) (٢٢/٩٦-٩٧) ح ٢٣٢.

(٢) (٣١/٦٩).

(٣) ص ١٠٣ ح ١٤٣.

(٤) (٣/٥٧٠).

(٥) هو سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل أبو أيوب الدمشقي؛ صدوق يخطئ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥).

(٦) (٤/٥٤-٥٥) رقم ٥٦٦٠ ط دار الكتاب العربي.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٥/٦٥٧-٦٥٨) رقم ٥٤١٦، وميزان الاعتدال (٣/٦٢٣-٦٢٤) رقم

( متروك الحديث كان يكذب ويفتعل الحديث )<sup>(١)</sup>، وقال العقيلي: ( مجهول بالنقل )<sup>(٢)</sup>. وقال الذهبي: ( فيه جهالة، وهو متهم ليس بثقة )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حجر: ( كذبوه )<sup>(٤)</sup>.

٢- أسماء بنت وائلة: لم يرو عنها إلا محمد بن عبد الرحمن القشيري، وتقدم أنه متهم، لذلك قال المزي عند ذكره من روى عن وائلة: (... وأسماء بنت وائلة إن كان محفوظاً)<sup>(٥)</sup>.

فالحديث موضوع؛ قال الهيثمي: ( فيه محمد بن عبد الرحمن القشيري وهو متروك )<sup>(٦)</sup>، وقال الألباني: ( موضوع )<sup>(٧)</sup>.

(٩٢)- [٢٦] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى الفجر في جماعة وجلس في محرابه فقرأ مائة مرة {قل هو الله أحد} غفر الله عز وجل الذنوب التي بينه وبين الله والتي لم يطلع عليها غير الله عز وجل ).

ذكره الديلمي في الفردوس<sup>(٨)</sup> وأسنده ولده أبو منصور في مسنده<sup>(٩)</sup> من طريق أبي جعفر محمد بن عبد الله بن برزة عن الحارث بن أبي أسامة عن يزيد بن هارون

(١) الجرح والتعديل (٧/٣٢٥) رقم ١٧٥٢.

(٢) الضعفاء (٤/١٢٦٠) رقم ١٦٦٤.

(٣) ميزان الاعتدال (٣/٦٢٤) رقم ٧٨٤٩.

(٤) تقريب التهذيب (٦٠٩٠).

(٥) تهذيب الكمال (٣٠/٣٩٥).

(٦) مجمع الزوائد (١٠/١٠٩).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٥٨٣) رقم ٤٠٥.

(٨) (٤/٥٦) رقم ٥٦٦٥ ط دار الكتاب العربي.

(٩) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق، وكنز العمال (٢/١٥٢) رقم ٣٥٤٨.

عن حميد عن أنس بن مالك به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن عبدالله بن برزة أبو جعفر الرُّوذراوري<sup>(١)</sup> الداوودي؛ قال صالح بن أحمد الحافظ: (لم يثبت في ابن ديزيل، وهو شيخُ حضرته ولم أحمد أمره)<sup>(٢)</sup>.  
والحديث منكر.

قال أبو منصور الديلمي عقبه: (حديث غريب تفرد به ابن برزة ...) <sup>(٣)</sup>.

(٩٣) - [٢٧] عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: (يا براء من قرأ قل هو الله أحد مائة مرة بعد صلاة الغداة قبل أن يُكلم أحداً رُفِع له ذلك اليوم عمل خمسين صديقاً).

رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص<sup>(٤)</sup> ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٥)</sup> عن أحمد بن إبراهيم بن شاذان<sup>(٦)</sup> عن محمد بن الحسين بن حميد<sup>(٧)</sup> عن سليمان بن الربيع عن كادح بن رحمة عن يوسف بن المغيرة

(١) الرُّوذراوري: بضمّ الراء وسكون الواو والذال المعجمة والألف والواو بين الراءين المهملتين. الأنساب (١٠١/٣).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٦٥/١٦).

(٣) كما في حاشية محقق الفردوس (٥٦/٤).

(٤) ص ٨٦-٨٧ ح ٤٢.

(٥) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٢٨١-٢٨٢، وعزاه إليه السيوطي في الدر المنثور (٧٦٢/١٥).

(٦) أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان أبو بكر البزاز: قال الخطيب: (كان ثقة ثبتاً صحيح السماع كثير الحديث) مات سنة (٣٨٣). تاريخ بغداد (٣١-٣٣) رقم ١٨٨٢.

(٧) محمد بن الحسين بن حميد بن الربيع أبو الطيب اللخمي الكوفي: قال أبو يعلى الطوسي: (كان ثقة يفهم) مات سنة (٣١٨). المصدر نفسه (٢٧-٢٨) رقم ٦٤٤.

خادم البراء بن عازب<sup>(١)</sup> عن البراء به. وفي هذا الإسناد:

١- سليمان بن الربيع بن هشام أبو محمد النهدي الكوفي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٣٤)؛ قال الدارقطني: (متروك)<sup>(٢)</sup>.

٢- كادح بن رحمة الزاهد العربي الكوفي: قال ابن حبان: (كان ممن يروي عن الثقات الأشياء المقلوبات...) ثم روى له عدة أحاديث من طريق سليمان بن الربيع عنه قال: (في نسخة كتبناها عنه أكثرها موضوعة ومقلوبة)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن عدي: (أحاديثه عامة ما يرويه غير محفوظة ولا يُتابع عليه في أسانيده ولا في متونه...) (٤)، وقال الأزدي: (كذاب)<sup>(٥)</sup>، وقال الدارقطني: (لا شيء)<sup>(٦)</sup>، وقال الحاكم: (روى عن مسعر والثوري أحاديث موضوعة)<sup>(٧)</sup>.

فالحديث وإياه؛ قال السيوطي: (سنده وإياه فيه كادح)<sup>(٨)</sup>، وقال المتقي الهندي: (فيه سليمان بن الربيع - وهو ضعيف - عن كادح بن رحمة - وهو كذاب -)<sup>(٩)</sup>.  
(٩٤) - [٢٨] عن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صلى صلاة الغداة ثم لم يتكلم حتى يقرأ قل هو الله أحد عشر مرات لم يدركه ذلك

(١) لم أجده له ترجمة.

(٢) العلل (٨/١٠٤-١٠٥).

(٣) المجروحين (٢/٢٣٥) رقم ٩٠١.

(٤) الكامل (٦/٢١٠٤).

(٥) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/٢١) رقم ٢٧٨٠.

(٦) سؤالات السلمي ص ٢٧٧ رقم ٢٨٠.

(٧) المدخل إلى الصحيح (١/٢٢٦) رقم ١٦٣.

(٨) الدر المنثور (١٥/٧٦٢).

(٩) كنز العمال (١/٥٩٩) رقم ٢٧٣٤.



## اليوم ذنب وأجير من الشيطان).

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> من طريق زيد بن الحريش عن أبي همام<sup>(٢)</sup> عن مروان بن سالم عن الحجاج بن دينار<sup>(٣)</sup> عن الحكم بن جَحْل<sup>(٤)</sup> قال: مر بنا علي<sup>ؑ</sup> أمير المؤمنين بعد صلاة الغداة فذكر الحديث. وفي هذا الإسناد:

- ١- زيد بن الحريش الأهوازي: وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٢)؛ ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٥)</sup> وقال: (ربما أخطأ)، وقال ابن القطان: (مجهول الحال)<sup>(٦)</sup>.
- ٢- مروان بن سالم الغفاري الجزري الشامي: قال ابن معين<sup>(٧)</sup> وأحمد<sup>(٨)</sup>: (ليس بثقة)، وقال البخاري<sup>(٩)</sup> ومسلم<sup>(١٠)</sup> وأبو حاتم<sup>(١١)</sup>: (منكر الحديث)، وقال النسائي<sup>(١٢)</sup> والدارقطني<sup>(١٣)</sup>: (متروك الحديث). وقال ابن حجر: (متروك)<sup>(١٤)</sup>.

(١) (٢٨١ / ٥٧).

(٢) هو محمد بن الزبرقان أبو همام الأهوازي: صدوق ربما وهم، من الثامنة. تقريب التهذيب (٥٨٨٤).

(٣) الحجاج بن دينار الواسطي: لا بأس به، من السابعة. المصدر نفسه (١١٢٥).

(٤) الحكم بن جَحْل - بفتح الجيم وسكون المهملة - الأزدي البصري: ثقة من السادسة. المصدر نفسه (١٤٤٠).

(٥) (٢٥١ / ٨).

(٦) بيان الوهم والإيهام (٣٨٣ / ٣).

(٧) معرفة الرجال رواية ابن محرز (٥٥ / ١) رقم ٤٩.

(٨) العلل ومعرفة الرجال لعبدالله بن أحمد (٢١٠ / ٣) رقم ٤٩٠٩.

(٩) التاريخ الكبير (٣٧٣ / ٧) رقم ١٦٠٢.

(١٠) تهذيب الكمال (٣٩٤ / ٢٧).

(١١) الجرح والتعديل (٢٧٥ / ٨) رقم ١٢٥٥.

(١٢) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٢٢٥ رقم ٥٨٦.

(١٣) العلل (١٣٨ / ٥).

(١٤) تقريب التهذيب (٦٥٧٠).

٣- الانقطاع بين الحكم بن جحل وعلي رضي الله عنه: فقد سقطت الوساطة بينهما من إسناد ابن عساكر<sup>(١)</sup> لأن الحكم بن جحل متأخر<sup>(٢)</sup> فلا يمكن أن يقول: مر بنا عليّ...  
فالإسناد واهٍ.

وقد سقطت الوساطة أيضاً في الرواية الموقوفة التي رواها الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص<sup>(٣)</sup> من طريق محمد بن منذر عن إسرائيل عن الحجاج عن الحكم بن جحل عن علي بن أبي طالب أنه قال: من قرأ في صلاة الصبح قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة لم يصل إليه في ذلك اليوم ذنب وإن جهد الشيطان.

لكن هذا الإسناد واهٍ أيضاً، فيه محمد بن منذر الشاعر البصري؛ قال ابن معين: (ليس يروي عنه رجل فيه خير)<sup>(٤)</sup>، وقال الإمام أحمد: (كان زنديقاً)<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حبان: (كان ماجناً مظهراً للمجون لا يجوز الاحتجاج به)<sup>(٦)</sup>.

والوساطة المذكورة بين الحكم وعلي هو رجل مبهم كما بيّنته الرواية الموقوفة التي رواها ابن أبي شيبه في المصنف<sup>(٧)</sup> وابن الضريس في فضائل القرآن<sup>(٨)</sup> من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن جحل عن

(١) وهو سقط قديم فقد تكرر في مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (١٩٥/٢٤).

(٢) فهو من السادسة كما تقدم.

(٣) ص ٨٨ ح ٤٤.

(٤) تاريخ الدوري (٥٤٠/٢).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) المجروحين (٢٨٢/٢) رقم ٩٥٤.

(٧) (٤٢٣/١٠).

(٨) ص ١٨٨ ح ٢٦٩.

رجل حدّثه عن علي أنه قال: من قرأ قل هو الله أحد عشر مرات بعد الفجر لم يلحق به ذلك اليوم ذنب ولو جهد الشيطان.

ورجاله ثقات إلى الحكم بن جحل، فتبقى العلة في شيخه المبهم والله أعلم.  
(٩٥) - [٢٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ قل هو الله أحد اثنتي عشرة مرة بعد صلاة الفجر فكأنها قرأ القرآن أربع مرات وكان أفضل أهل الأرض يومئذ إذا اتقى).

رواه الطبراني في المعجم الصغير<sup>(١)</sup> - وعنه أبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(٢)</sup> - والحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص<sup>(٣)</sup> والبيهقي في شعب الإيثار<sup>(٤)</sup> من طريق زكريا بن عطية عن سعد بن محمد بن مسور عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١- زكريا بن عطية الحنفي: قال أبو حاتم: (منكر الحديث) <sup>(٥)</sup>، وقال العقيلي: (مجهول بالنقل) <sup>(٦)</sup>.

٢- سعد بن محمد بن مسور: لم أجد له ترجمة <sup>(٧)</sup>.  
فالحديث منكر كما قال أبو حاتم <sup>(٨)</sup> رحمه الله، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في

(١) (١/١١٤-١١٥) ح ١٦٦.

(٢) (١/١٤٠) ترجمة أحمد بن محمد البزار.

(٣) ص ٩٠ ح ٤٥، ولم يذكر تقييده بعد صلاة الفجر في طبعة الشيخ الطرهوني، وهي مثبتة في طبعة دار البشائر الإسلامية ص ١٣٧ رقم ٤٤ بتحقيق الدكتور أبي بكر علي الصديق.

(٤) (٥/٤٦٧) ح ٢٢٩٨.

(٥) علل الحديث (٢/٩٠)، والجرح والتعديل (٣/٥٩٩) رقم ٢٧٠٧، وانظر تعليق العلامة المعلمي عليه.

(٦) الضعفاء (٢/٤٤٢) رقم ٥٣٧.

(٧) وورد ذكره في سياق كلام البيهقي على حديث في السنن الكبرى (٨/٢٧٧).

(٨) علل الحديث (٢/٩٠) رقم ١٧٦٤.

الصغير وفيه من لم أعرفهم) (١).

(٩٦) - [٣٠] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ( من قال حين ينصرف من صلاته: سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة إلا بالله ثلاث مرات؛ قام مغفوراً له ).

رواه البزار في مسنده (٢) والطبراني في الدعاء (٣) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤) ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس (٥) من طريق نصر بن علي (٦) عن خلف بن عقبة عن أبي الزهراء خادم أنس بن مالك عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١ - خلف بن عقبة القشيري: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧) وقال: ( روى عن أبي الزهراء خادم أنس عن أنس، روى عنه نصر بن علي الجهضمي )؛ قال الألباني: ( قلت: فهو مجهول لتفرد الجهضمي بالرواية عنه ) (٨).

٢ - أبو الزهراء خادم أنس بن مالك: ذكره ابن أبي حاتم أيضاً في الجرح والتعديل (٩) وقال: ( روى عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: " من قال حين

(١) مجمع الزوائد (٧/١٤٦).

(٢) (١٠٣/١٣) ح ٦٤٦٨، ولم يذكر في روايته (ثلاث مرات).

(٣) (١١٣٦/٢) ح ٧٣٢.

(٤) ص ٩٦ ح ١٢٩.

(٥) كما في حاشية محقق الفردوس (٤/١٧).

(٦) نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي: ثقة ثبت مات سنة (٢٥٠) أو بعدها. تقريب التهذيب (٧١٢٠).

(٧) (٣٧١/٣) رقم ١٦٨٩.

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/٢/٧٠٥) رقم ٦٣٢٠.

(٩) (٣٧٥/٩) رقم ١٧٣٥.

ينصرف من صلاته: بسم الله، سبحان الله العظيم وبحمده ثلاث مرات، لا حول ولا قوة إلا بالله ثلاث مرات، قام مغفوراً له " ... روى عنه [ خلف ] <sup>(١)</sup> بن عقبة القشيري، وقال الدارقطني: (مجهول) <sup>(٢)</sup>. وقال الهيثمي: (أبو الزهراء لم أعرفه) <sup>(٣)</sup>. فالحديث ضعيف؛ قال ابن حجر: (أخرجه البزار وفي سنده مجهول) <sup>(٤)</sup>، وقال الألباني: (منكر) <sup>(٥)</sup>.

(٩٧) - [٣١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أقبل شيخ يُقال له قبيصة ... وذكر الحديث وفيه: فقال: يا رسول الله علّمني شيئاً ينفعني الله به في الدنيا والآخرة ولا تُكثّر عليّ فإني شيخٌ نسيّ. فقال: (أما لدنياك فإذا صليت الصبح فقل بعد صلاة الصبح: سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة إلا بالله ثلاث مرات؛ يوقيك الله من بلايا أربع: من الجذام والجنون والعمى والفالج) الحديث.

هذا الحديث روي من طريقين عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: أولهما: رواه الطبراني في المعجم الكبير <sup>(٦)</sup> - ومن طريقه أبو نعيم في معرفة الصحابة <sup>(٧)</sup> - وابن السني في عمل اليوم والليلة <sup>(٨)</sup> من طريق أبي هرير نافع بن

(١) في الأصل: (خالد) وهو خطأ، وقد نبّه عليه الشيخ الألباني رحمه الله في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٣٢/١/١١) و(٧٠٥/٢/١٣).

(٢) سؤالات البرقاني ص ٢٨ رقم ١٣٠. وتصحف أبو الزهراء في ميزان الاعتدال (٥٢٣/٤) رقم ١٠١٧٥ إلى (أبو الدهماء)؛ وتكرر هذا التصحيف في لسان الميزان (٦٧/٩) رقم ٨٨٤٧.

(٣) مجمع الزوائد (١٠٣/١٠).

(٤) نتائج الأفكار (٣١٦/٢).

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٧٠٥/٢/١٣) رقم ٦٣٢٠.

(٦) (٣٦٨/١٨) ح ٩٤٠.

(٧) (٢٣٣٦/٤) ح ٥٧٤٢.

(٨) ص ٩٧-٩٨ ح ١٣٣.

عبدالله السلمي عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس به.  
 زاد في رواية الطبراني: ( وقل: اللهم اهديني من عندك وأفض عليّ من بركاتك  
 وانشر عليّ من رحمتك وأنزل عليّ من بركاتك ) الحديث.  
 وفي هذا الإسناد: أبو هرمرز نافع بن هرمرز السلمي الجمال<sup>(١)</sup>؛ كذّبه ابن معين في  
 رواية عنه<sup>(٢)</sup>، وقال أبو زرعة<sup>(٣)</sup> وأبو حاتم<sup>(٤)</sup> ( ذاهب الحديث )، وقال ابن حبان:  
 ( روى عن عطاء عن ابن عباس وعائشة نسخة موضوعة )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن عدي: ( روى  
 عن عطاء عن ابن عباس أحاديث غير محفوظة )<sup>(٦)</sup>. وقال الذهبي: ( متروك )<sup>(٧)</sup>.  
 فالإسناد ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: ( فيه نافع أبو هرمرز وهو ضعيف )<sup>(٨)</sup>،  
 وقال الألباني: ( ضعيف جداً )<sup>(٩)</sup>.  
 الطريق الثاني: رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(١٠)</sup> وأبو نعيم في معرفة  
 الصحابة<sup>(١١)</sup> وابن الأثير في أسد الغابة<sup>(١٢)</sup> من طريق هلال بن العلاء بن هلال بن

- 
- (١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢٤٣/٤) رقم ٩٠٠٠، ولسان الميزان (٢٤٩/٨-٢٥٠) رقم ٨٠٩٣.
  - (٢) الكامل (٢٥١٣/٧).
  - (٣) الجرح والتعديل (٤٥٦/٨) رقم ٢٠٨٧.
  - (٤) المصدر نفسه (٤٥٥/٨).
  - (٥) المجروحين (٤٠١/٢) رقم ١١٢١.
  - (٦) الكامل (٢٥١٤/٧).
  - (٧) المغني (٣٤٧/٢) رقم ٦٥٨٨.
  - (٨) مجمع الزوائد (١١١/١٠).
  - (٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٧٩/٦) رقم ٢٩٢٨.
  - (١٠) ص ٩٨-٩٩ ح ١٣٤.
  - (١١) (٢٣٣٦-٢٣٣٧) ح ٥٧٤٣.
  - (١٢) (٨٥-٨٦/٤).

عمر<sup>(١)</sup> عن أبيه عن جده عن الخليل بن مرة عن محمد بن الفضل عن عطاء عن ابن عباس نحوه<sup>(٢)</sup> ولفظه: ( يا قبيصة إذا أصبحت وصليت الفجر فقل: سبحان الله العظيم وبحمده ولا حول ولا قوة إلا بالله أربعاً؛ يعطيك الله عز وجل أربعاً لدنياك وأربعاً لآخرتك ) الحديث.

وهذا إسناد مسلسل بالضعفاء، ففيه:

١- العلاء بن هلال بن عمر الرقي: قال أبو حاتم: ( منكر الحديث ضعيف الحديث )<sup>(٣)</sup>، وقال النسائي: ( روى عن أبيه هلال غير حديث منكر، فلا أدري منه أتى أو من أبيه )<sup>(٤)</sup>. وقال ابن حجر: ( فيه لين )<sup>(٥)</sup>.

٢- هلال بن عمر الرقي: قال أبو حاتم: ( ضعيف الحديث )<sup>(٦)</sup>.

٣- الخليل بن مرة الضُّبَعِي: ضعيف<sup>(٧)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٩٠).

٤- محمد بن الفضل: وهو ابن عطية العبسي الكوفي؛ كذَّبه ابن معين وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد والجوزجاني والفلاس وصالح جزرة وغيرهم<sup>(٨)</sup>.

(١) هلال بن العلاء بن هلال بن عمر الباهلي أبو عمر الرقي: صدوق مات سنة (٢٨٠). تقريب التهذيب (٧٣٤٦).

(٢) وقعت في هذا الإسناد عدة تصحيحات في مصادر تخريجه المذكورة، ولعل الصواب هو المثبت والله أعلم.  
(٣) الجرح والتعديل (٦/٣٦١-٣٦٢) رقم ١٩٩٧.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٨١ رقم ٤٥٩، وتهذيب الكمال (٢٢/٥٤٥).  
(٥) تقريب التهذيب (٥٢٥٩).

(٦) الجرح والتعديل (٩/٧٨) رقم ٣١٤.

(٧) تقريب التهذيب (١٧٥٧).

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٦/٢٨٠-٢٨٧) رقم ٥٥٤٦، وميزان الاعتدال (٤/٦-٧) رقم ٨٠٥٦، وتقريب التهذيب (٦٢٢٥).

فالإسناد موضوع.

فحديث ابن عباس بإسناده وإه والله أعلم.

وقد رواه ابن أبي الدنيا في الدعاء<sup>(١)</sup> ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٢)</sup> من طريق زافر<sup>(٣)</sup> بن سليمان عن بكر بن خنيس عن عطاء عن ابن عباس بلفظ: (وأما لآخرتك فقل إذا أصبحت) فلم يذكر الصلاة. وإسناده وإه أيضاً؛ زافر بن سليمان (صدوق كثير الأوهام)<sup>(٤)</sup>، وبكر بن خنيس (واه)<sup>(٥)</sup>.

(٩٨) - [٣٢] عن قبيصة بن المخارق رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (يا قبيصة إذا صليت الفجر فقل: سبحان الله العظيم وبحمده؛ تُعافي من العمى والجذام والفالج) الحديث.

رواه أحمد في مسنده<sup>(٦)</sup> ومن طريقه ابن بشران في الأمالي<sup>(٧)</sup> عن يزيد بن هارون

(١) كما في إتخاف السادة المتقين للزيدي (٦٨/٥)، ووقع في إسناده: (عن بكر بن خنيس عن نافع عن عطاء)، وبكر يروي عن عطاء مباشرة كما في تهذيب الكمال (٢٠٩/٤)، فلعل ذكر نافع في الإسناد مقحم، فقد رواه الأصبهاني من طريق ابن أبي الدنيا ولم يذكر نافعاً، والله أعلم.

(٢) (١٤٩/٢) ح ١٣٣٠.

(٣) تصحف في المطبوع من كتاب الأصبهاني إلى: (زفر).

(٤) تقريب التهذيب (١٩٧٩).

(٥) الكاشف (٢٧٤/١) رقم ١٤٧، وهو أولى من قول الحافظ ابن حجر: (صدوق له أغلاط) تقريب التهذيب (٧٣٩)، فقد ضعفه ابن المديني والفلاس وأبو حاتم والنسائي وابن حبان وابن عدي وغيرهم، وقال ابن معين وأبو داود: (ليس بشيء)، وقال أبو زرعة: (ذاهب)، وقال الدارقطني: (متروك). انظر تهذيب الكمال (٢٠٩-٢١١) وإكمال تهذيب الكمال (٣/١٢-١٣).

(٦) (٦٠/٥).

(٧) (٩٤/٢) ح ١١٣٣.



عن الحسن<sup>(٣)</sup> عن أبي كريمة<sup>(٤)</sup> عن رجل من أهل البصرة عن قبيصة بن المخارق به.

وفي هذا الإسناد الرجل المبهم من أهل البصرة، فالحديث ضعيف؛ قال الهيثمي: (رواه أحمد وفيه رجل لم يُسمَّ)<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حجر: (لولا الرجل المبهم لكان السند حسناً والله أعلم)<sup>(٦)</sup>.

(٩٩) - [٣٣] عن أنس رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يقال له قبيصة بن المخارق... وذكر الحديث، وفيه: فقال: يا نبي الله أفدني فإني شيخ نسي ولا تُكثِر عليّ. قال: (أعلمك دعاءً تدعو الله عز وجل به كلما صليت الغداة ثلاث مرات فيدفع الله عز وجل عنك البرص والجنون والجذام والفالج، ويفتح لك بها ثمانية أبواب الجنة؛ تقول: اللهم اهديني من عندك وأفض عليّ من فضلك وأسبغ عليّ نعمتك وأنزل عليّ من بركتك).

رواه الطبراني في الدعاء<sup>(٧)</sup> وأبو الشيخ في الثواب<sup>(٨)</sup> من طريق كامل بن طلحة الجحدري<sup>(٩)</sup> عن عباد بن عبد الصمد عن أنس به.

(١) الحسن: هو ابن عمر الرقي أبو الملبح كما قال الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة (٢/٥٣٥) رقم ١٣٨٠، وهو ثقة مات سنة (١٨١). تقريب التهذيب (١٢٦٦).

(٢) أبو كريمة: رجح ابن حجر أنه فرات بن سلمان الجزري الرقي. تعجيل المنفعة؛ الموضع نفسه. وهو ثقة وثقه ابن معين وأحمد وغيرهما، مات سنة (١٥٠). تعجيل المنفعة (٢/١١٠-١١١) رقم ٨٤٨.

(٣) مجمع الزوائد (١/١٣٢).

(٤) نتائج الأفكار (٢/٣٣٧).

(٥) (٢/١١٣٦) رقم ٧٣٣.

(٦) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ٢١٣.

(٧) كامل بن طلحة الجحدري: لا بأس به مات سنة (٢٣١). تقريب التهذيب (٥٦٠٣).

وفي هذا الإسناد: عبّاد بن عبد الصمد أبو معمر البصري؛ وهو منكر الحديث ضعيف جداً يروي عن أنس ما ليس من حديثه، كما أفاده البخاري<sup>(١)</sup> وأبو حاتم<sup>(٢)</sup> والعقيلي<sup>(٣)</sup> وابن حبان<sup>(٤)</sup> وابن عدي<sup>(٥)</sup>. وقال الذهبي: (واه)<sup>(٦)</sup>. فالحديث ضعيف جداً.

وهذا الدعاء ورد في قصة قبيصة في أحاديث المطلب السابق دون تقييده بدبر الصلاة، إلا في رواية الطبراني المتقدمة في حديث ابن عباس رقم (٩٧)، وقد تقدم أن إسناده أيضاً ضعيف جداً.

(١٠٠) - [٣٤] عن ابن زِئْل الجهنني رضي الله عنه<sup>(٧)</sup> قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح قال وهو ثابنٌ رجلية: ( سبحان الله وبحمده أستغفر الله إن الله كان تواباً ) سبعين مرة ثم يقول: ( سبعين بسبعمائة، لا خير فيمن كانت ذنوبه في يوم واحد أكثر من سبعمائة ) يقول ذلك مرتين... وذكر حديثاً طويلاً.

رواه ابن حبان في المجروحين<sup>(٨)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٩)</sup>

(١) التاريخ الكبير (٤١/٦) رقم ١٦٢٩.

(٢) الجرح والتعديل (٨٢/٦) رقم ٤٢١.

(٣) الضعفاء (٨٨٦/٣) رقم ١١٢٣.

(٤) المجروحين (١٦١/٢) رقم ٧٩١.

(٥) الكامل (١٦٤٨/٤).

(٦) ميزان الاعتدال (٣٦٩/٢). وما تقدم من كلام النقاد يبين أن ما جاء في إسناد أبي الشيخ: ( عن عبّاد بن عبد الصمد أبي معمر - وكان ثقة - ... ) بعيد عن الصواب والله أعلم.

(٧) ابن زِئْل الجهنني: صحابي ورد اسمه في بعض الروايات: عبدالله، وفي بعضها: الضحاك، قال ابن الأثير: ( الصحيح غير مسمى ). انظر أسد الغابة (٤٢٩/٢) رقم ٢٥٥٢ و(١٤٢/٣) رقم ٢٩٥٠، و(٣٣٩/٥) رقم ٦٣٦٣.

(٨) (١/٤١٤-٤١٦) ترجمة سليمان بن عطاء.

(٩) (٢/٢١٣-٢١٤) ح ١١٧١.

- والطبراني في المعجم الكبير<sup>(١)</sup> وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٢)</sup> وابن قتيبة في غريب الحديث<sup>(٣)</sup> وأبو نعيم في معرفة الصحابة<sup>(٤)</sup> والبيهقي في دلائل النبوة<sup>(٥)</sup> وابن الأثير في أسد الغابة<sup>(٦)</sup> وابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٧)</sup> من طريق أبي وهب الوليد بن عبد الملك بن مُسَرَّح الحراني<sup>(٨)</sup> عن سليمان بن عطاء القرشي الحراني عن مسلمة بن عبدالله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربيعي الجهني عن ابن زَمَل به.

ورواه ابن السكن<sup>(٩)</sup> من طريق إسماعيل بن رجاء<sup>(١٠)</sup> عن سليمان به.

وفي هذا الإسناد:

(١) (٨/٣٦١) ح ٨١٤٦.

(٢) ص ١٠٢ ح ١٤١.

(٣) (١/٤٧٩-٤٨١).

(٤) (٣/١٥٤١، ١٦٦٠) ح ٣٩٠٨، ٤١٦٦.

(٥) (٧/٣٦-٣٨).

(٦) (٥/٣٣٩).

(٧) (٦٧/٢٢٦-٢٢٨).

(٨) الوليد بن عبد الملك بن عبيد الله بن مُسَرَّح - بضم الميم وفتح السين المهملة والراء المشددة معاً - الحراني أبو وهب: قال أبو حاتم: ( صدوق ). الجرح والتعديل (٩/١٠) رقم ٤١، وقال ابن حبان: ( مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات ). الثقات (٩/٢٢٧) وانظر في ضبط مسرح الإكمال لابن ماكولا (٧/٢٥١-٢٥٢) وتوضيح المشتبه (٨/١٦٣).

(٩) كما في نتائج الأفكار (٣/١٣٢).

(١٠) إسماعيل بن رجاء الحِصْنِي الرَّقِي القرشي: قال أبو حاتم: ( صدوق ) الجرح والتعديل (٢/١٦٩) رقم ٥٦٩، وقال ابن حبان: ( من أهل الجزيرة، منكر الحديث... ) المعروحين (١/١٣٨) رقم ٥١، وقال الدارقطني: ( ضعيف ) الضعفاء والمتروكون ص ١٣٨ رقم ٨٤. وعلى كل حال فقد توبع في روايته عن سليمان بن عطاء كما تقدم.

- ١- سليمان بن عطاء القرشي الحرّاني الجزري<sup>(١)</sup>: قال البخاري<sup>(٢)</sup> وابن عدي<sup>(٣)</sup>:  
(في حديثه مناكير)، وقال أبو زرعة<sup>(٤)</sup> وأبو حاتم<sup>(٥)</sup>: (منكر الحديث)، وقال ابن  
حبان: (يروي عن مسلمة بن عبدالله الجهني عن عمه أبي مشجعة بن ربيعي أشياء  
موضوعة لا تشبه حديث الثقات، فلست أدري التخليط فيها منه أو من مسلمة  
بن عبدالله)<sup>(٦)</sup>. وقال الذهبي: (واهِ)<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حجر: (منكر الحديث)<sup>(٨)</sup>.
- ٢- مسلمة بن عبدالله بن ربيعي الجهني: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٩)</sup>  
وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(١٠)</sup> ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن  
حبان في الثقات<sup>(١١)</sup>، وقال ابن حجر: (مقبول)<sup>(١٢)</sup>.
- ٣- أبو مشجعة بن ربيعي الجهني: قال ابن حجر: (لا يُعرف اسمه ولا حاله)<sup>(١٣)</sup>،

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٢/٤٣-٤٤) رقم ٢٥٥٠، وميزان الاعتدال (٢/٢١٤-٢١٦) رقم ٣٤٩٣.

(٢) التاريخ الكبير (٤/٢٨-٢٩) رقم ١٨٥٦.

(٣) الكامل (٣/١١٣٤).

(٤) سؤالات البرذعي (٢/٣٥٦).

(٥) الجرح والتعديل (٤/١٣٣) رقم ٥٨٠.

(٦) المجروحين (١/٤١٤) رقم ٤٠٧.

(٧) الكاشف (١/٤٦٢) رقم ٢١١٧.

(٨) تقريب التهذيب (٢٥٩٤).

(٩) (٧/٣٨٨) رقم ١٦٨٦.

(١٠) (٨/٢٦٩) رقم ١٢٢٦.

(١١) (٧/٤٩٠).

(١٢) تقريب التهذيب (٦٦٥٩).

(١٣) نتائج الأفكار (٣/١٣٢).

وقال أيضاً: (مقبول) <sup>(١)</sup>.

فالحديث ضعيف جداً؛ قال ابن السكن: (منكر) <sup>(٢)</sup>، وضعفه البيهقي <sup>(٣)</sup> وابن الجوزي <sup>(٤)</sup> والهيثمي <sup>(٥)</sup>، وقال ابن حجر: (سنده ضعيف جداً) <sup>(٦)</sup>.

(١٠١) - [٣٥] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ( من صلى الصبح ثم قال: اللهم إني أسألك بأنّ لك الحمد والمملك والملكوت والجبروت والعزة والعظمة على جميع خلقك؛ أسألك خير هذا اليوم وخير ما تقضي فيه ) الحديث.

رواه الدارقطني في الرواة عن مالك <sup>(٧)</sup> وفي الأفراد <sup>(٨)</sup> والخطيب في رواة مالك <sup>(٩)</sup> من طريق إسماعيل بن عبدالله بن يزيد عن الفضل بن منصور عن مالك عن حميد عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

٢١ - إسماعيل بن عبدالله بن يزيد عن الفضل بن منصور: قال الدارقطني بعد أن روى الحديث المتقدم: (مَن دون مالك مجهول) <sup>(١٠)</sup>.

(١) تقريب التهذيب (٨٣٦٩).

(٢) كما في نتائج الأفكار (١٣٢/٣).

(٣) دلائل النبوة (٣٦/٧).

(٤) العلل المتناهية (٢١٤/٢).

(٥) مجمع الزوائد (١٨٤/٧).

(٦) فتح الباري (١٢/٥٤٠-٥٤١) تحت حديث رقم ٧٠٤٦.

(٧) كما في لسان الميزان (٣٥٥/٦) ترجمة الفضل بن منصور.

(٨) كما في ذيل اللآلئ المصنوعة ص ١٠٧، وسقط من إسناده في المطبوع (... عن مالك عن حميد...).

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) لسان الميزان (٣٥٥/٦) وذيل اللآلئ ص ١٠٧.

فالحديث منكر كما قال الدارقطني<sup>(١)</sup> والذهبي<sup>(٢)</sup> وابن حجر<sup>(٣)</sup>.

(١٠٢) - [٣٦] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ( ما من عبد يصلي الفجر ثم يقول حين ينصرف: لا حول ولا قوة إلا بالله، لا حيلة ولا احتيال ولا ملجأ ولا منجأ من الله إلا إليه سبع مرات؛ إلا دفع الله تعالى عنه سبعين نوعاً من البلاء ).

رواه الطبراني في الدعاء<sup>(٤)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٥)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٦)</sup> من طريق موسى بن إسماعيل الجبلي<sup>(٧)</sup> عن عمر بن عبد الله بن أبي خثعم اليمامي عن يحيى بن أبي كثير عن عطاء بن أبي رباح عن أنس به. وفي هذا الإسناد: عمر بن عبد الله بن أبي خثعم اليمامي؛ قال البخاري ( منكر الحديث ذاهب )<sup>(٨)</sup>، وقال أبو زرعة: ( واهي الحديث، حدّث عن يحيى بن أبي كثير ثلاثة أحاديث، لو كانت في خمسمائة حديث لأفسدتها )<sup>(٩)</sup>، وقال ابن عدي:

(١) المصدر نفسه.

(٢) ميزان الاعتدال (٣/٣٦٠) ترجمة الفضل بن منصور.

(٣) لسان الميزان (٢/١٤٢) ترجمة إسماعيل بن عبد الله.

(٤) (٢/١٠٩٩-١١٠٠) ح ٦٦٦.

(٥) (٥/١٧١٩).

(٦) ق ١٩٥ كما في حاشية محقق كتاب الفردوس (٤/٣٠٧) ط دار الكتاب العربي، وزهر الفردوس ج ٤ ص ٢.

(٧) موسى بن إسماعيل الجبلي - بفتح الجيم وضم الباء المشددة نسبة إلى جبّل وهي بلدة على نهر دجلة بين بغداد وواسط كما في الأنساب (٢/٢٠) - قال أبو حاتم: ( صالح الحديث ليس به بأس ). الجرح والتعديل

(٨/١٣٦) رقم ٦١٤، وقال ابن حبان: ( مستقيم الحديث ) الثقات (٩/١٦٠). وتصحفت نسبه وبلده في

طبعة الثقات فجاء فيها: ( الحنيلي ! من أهل جيل ! )، وفي الكامل (٥/١٧١٩): ( الحنيلي ! ).

(٨) علل الترمذي الكبير (١/١٧١)، وانظر أيضاً جامع الترمذي (١/٤٥٧) تحت ح ٤٣٥.

(٩) سؤالات البرذعي (٢/٥٤٣).

(منكر الحديث) (٣)، وقال الدارقطني: (ضعيف) (٣). وقال ابن حجر أيضاً: (ضعيف) (٣).

فالحديث ضعيف جداً.

(١٠٣) - [٣٧] عن تميم الداري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من قال بعد صلاة الصبح: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إلهاً واحداً صمداً لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولم يكن له كفواً أحد؛ كتب الله عز وجل له أربعين ألف حسنة).

رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣) والديلمي في مسند الفردوس (٣) من طريق قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد عن الخليل بن مرة عن الأزهر بن عبدالله (٣) عن تميم الداري به. وفي هذا الإسناد:

- ١- الخليل بن مرة: ضعيف (٣)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٩٠).
- ٢- الانقطاع بين أزهر بن عبدالله و تميم الداري: قال ابن أبي حاتم: (روى عن تميم الداري مرسل) (٣).

(١) الكامل (٥/١٧١٩).

(٢) العلل (٨/٢٧٥).

(٣) تقريب التهذيب (٤٩٢٨).

(٤) ص ٩٩-١٠٠ ح ١٣٦.

(٥) كما في حاشية محقق الفردوس (٩/٤) ط دار الكتاب العربي.

(٦) أزهر بن عبدالله: الحمصي الحرّازي، صدوق تكلموا فيه للنصب. تقريب التهذيب (٣١٠).

(٧) تقريب التهذيب (١٧٥٧).

(٨) الجرح والتعديل (٢/٣١٢) رقم ١١٧٤.

ورواه الترمذي في جامعه<sup>(١)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٢)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٣)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٤)</sup> وأبو نعيم في معرفة الصحابة<sup>(٥)</sup> من طريق ليث بن سعد به دون تقييده بالصلاة.

ورواه ابن عدي<sup>(٦)</sup> من طريق الليث عن الخليل بن مرة عن يزيد الرقاشي<sup>(٧)</sup> وابن أبي مريم<sup>(٨)</sup> عن أنس به دون تقييد الصلاة أيضاً.

فمدار الحديث على الخليل بن مرة، فهو ضعيف سواء قُيدَ الذكر الوارد فيه بالصلاة أم لا، وقد ضعفه الترمذي<sup>(٩)</sup> وابن كثير<sup>(١٠)</sup> وابن رجب<sup>(١١)</sup> والألباني<sup>(١٢)</sup>.

(١٠٤) - [٣٨] عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا صلى الصبح: (مرحباً بالنهار الجديد والكاتب الشهيد، اكتب بسم الله الرحمن الرحيم أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، وأشهد أن الدين كما وصف والكتاب كما أنزل، وأشهد أن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله

(١) أبواب الدعوات، باب (٥/٤٦١) ح ٣٤٧٣.

(٢) (٤/١٠٣).

(٣) (٢/٤٦-٤٧) ح ١٢٧٨.

(٤) (٣/٩٢٨).

(٥) (١/٤٥١-٤٥٢) ح ١٢٩٦.

(٦) الكامل (٣/٩٢٨).

(٧) يزيد بن أبان الرقاشي: ضعيف، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٧).

(٨) ابن أبي مريم: لعلة يزيد بن أبي مريم السلولي؛ أورده المزي في تهذيب الكمال (٨/٣٤٣) ضمن شيوخ الخليل بن مرة.

(٩) جامع الترمذي (٥/٤٦١).

(١٠) تفسير القرآن العظيم (٨/٥٢٣).

(١١) جامع العلوم والحكم (٢/٣١٥).

(١٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨/١٠٩) رقم ٣٦١٣.



يبعث من في القبور).

رواه ابن عدي في الكامل<sup>(١)</sup> والخطيب في تاريخ بغداد<sup>(٢)</sup> وابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٣)</sup> من طريق النضر بن سلمة المروزي عن محمد بن عبيد الله التيمي ومحمد بن يحيى بن نجيج وغيرهما<sup>(٤)</sup> عن زنفل العرفي عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن أبي بكر الصديق به.

وفي هذا الإسناد:

١- النضر بن سلمة أبو محمد المروزي المكي شاذان: كذبه عباس العنبري<sup>(٥)</sup> وأبو زرعة<sup>(٦)</sup> وأبو حاتم<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حبان: ( كان ممن يسرق الحديث ... )<sup>(٨)</sup>، وقال الدارقطني: ( كان يُتَّهم بوضع الحديث )<sup>(٩)</sup>.

٢- زنفل بن عبدالله ويقال ابن شداد العرفي أبو عبدالله المكي نزيل عرفة: قال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(١٠)</sup>، وضعفه أبو حاتم<sup>(١١)</sup>

(١) (٣/١٠٩٠-١٠٩١).

(٢) (٤/٧٧)، ووقع في إسناده (... عن النضر بن إسماعيل ...).

(٣) (١٣/٤٠٠-٤٠١).

(٤) في رواية ابن عدي: ( عن محمد بن عبيد الله التيمي ومحمد بن يحيى بن نجيج وعبدالله بن أبي الوزير)، وفي رواية الخطيب: ( عن محمد بن عبيد الله التيمي )، وفي رواية ابن عساكر: ( عن الفضل بن خالد ومحمد بن يحيى ) ولم أجد لهم ترجمة.

(٥) الكامل (٧/٢٤٩٤).

(٦) سؤالات البرذعي (٢/٤٠٣-٤٠٤).

(٧) الجرح والتعديل (٨/٤٨٠) رقم ٢١٩٩.

(٨) المجروحين (٢/٣٩٤) رقم ١١٠٨.

(٩) لسان الميزان (٨/٢٧٥) رقم ٨١٤٠.

(١٠) تاريخ الدوري (٢/١٧٥).

(١١) الجرح والتعديل (٣/٦١٨) رقم ٢٧٩٩.

والترمذي<sup>(١)</sup>، وقال النسائي<sup>(٢)</sup> والأزدي<sup>(٣)</sup>: (ليس بثقة)، وقال ابن عدي: (لا يُتابع على ما يرويه)<sup>(٤)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٥)</sup>.  
فالحديث موضوع.

(١٠٥)-[٣٩] عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول عند فراغه من صلاة الصبح: (اللهم إني أشهد بما شهدت به على نفسك وشهدت به ملائكتك وأنبيائك وأولو العلم، ومن لم يشهد بما شهدت به فاكتب شهادتي مكان شهادته، أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام، اللهم إني أسألك فكاك رقبتي من النار).

رواه ابن تركان<sup>(٦)</sup> في الدعاء<sup>(٧)</sup> ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٨)</sup> عن عبيد الله بن أحمد الزعفراني عن أحمد بن عمر بن رزق الله عن محمد بن حميد عن جرير<sup>(٩)</sup> عن محمد بن خالد الضبي<sup>(١٠)</sup> عن أنس به. وفي هذا الإسناد:  
١ - عبيد الله بن أحمد الزعفراني

(١) الجامع (٤٩٢/٥) تحت الحديث رقم ٣٥١٦.

(٢) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١١٠ رقم ٢٢٣.

(٣) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢٩٧/١) رقم ١٢٨٢.

(٤) الكامل (١٠٩١/٣).

(٥) تقريب التهذيب (٢٠٣٨).

(٦) هو أبو العباس أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن تركان التميمي الهمداني الخفاف؛ قال شيوخه: (ثقة صدوق) مات سنة (٤٠٢). سير أعلام النبلاء (١١٥-١١٦) رقم ٧٥.

(٧) كما في كنز العمال (٦٤١/٢) رقم ٤٩٦٦، ولفظه: (... إذا فرغ من صلاته...).

(٨) كما في زهر الفردوس ج ٣/١ ص ١٩٣.

(٩) هو ابن عبد الحميد. انظر تهذيب الكمال (١٥٤/٢٥).

(١٠) محمد بن خالد الضبي الكوفي الملقب سؤر الأسد: صدوق من الخامسة. تقريب التهذيب (٥٨٥١).

٢- وأحمد بن عمر بن رزق الله: لم أجد لهما ترجمة.

٣- محمد بن حميد الرازي: اتهمه جماعة من الأئمة بالكذب وسرقة الأحاديث منهم أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان ومحمد بن مسلم بن وارة وصالح بن محمد الأسدي وإسحق بن منصور الكوسج وغيرهم، وكان ابن معين يوثقه<sup>(١)</sup>.

وقال الذهبي: (ضعيف لا من قبل الحفظ)<sup>(٢)</sup> وقال أيضاً: (ليس بثقة)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حجر: (حافظ ضعيف)<sup>(٤)</sup>.

فالحديث ضعيف.

ورواه ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل<sup>(٥)</sup> ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٦)</sup> من طريق محمد بن حميد بالإسناد نفسه بلفظ: (كان النبي ﷺ يقول في جوف الليل) فذكر نحو الدعاء المتقدم.

قال الألباني: (ضعيف)<sup>(٧)</sup>.

(١٠٦)- [٤٠] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى عليّ مئة صلاة حين يصليّ الصبح قبل أن يتكلم قضي الله له مئة حاجة؛ عجل له منها ثلاثين حاجة، وأخر له سبعين، وفي المغرب مثل ذلك). قالوا:

(١) انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٣/ ٦٠-٦٧) رقم ٦٨٢ وتهذيب الكمال (٢٥/ ٩٧-١٠٨) رقم ٥١٦٧ وميزان الاعتدال (٣/ ٥٣٠-٥٣١) رقم ٧٤٥٣.

(٢) المغني (٢/ ١٨٦) رقم ٥٤٤٩.

(٣) ميزان الاعتدال (١/ ٥٨٤) ترجمة حكيم بن جبير و(٢/ ٢٧٣) ترجمة شريك بن عبد الله النخعي.

(٤) تقريب التهذيب (٥٨٣٤).

(٥) ص ٤٥٨-٤٥٩ ح ٤٣٦.

(٦) كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٤/ ١/ ٥١٠) رقم ٦٧٣١.

(٧) المصدر نفسه.

وكيف الصلاة عليك يا رسول الله؟ قال: ( **إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا** ) { اللهم صلِّ على محمد، حتى تعدَّ مئة } .  
رواه أحمد بن موسى أبو بكر ابن مردويه الحافظ<sup>(١)</sup> عن عبد الرحيم بن محمد بن مسلم<sup>(٢)</sup> عن عبدالله بن أحمد بن محمد بن أسيد<sup>(٣)</sup> عن إسماعيل بن يزيد عن إبراهيم بن الأشعث الخراساني عن عبدالله بن سفيان بن عقبة بن أبي عائشة المدني<sup>(٤)</sup> عن أبي سهل بن مالك عن جابر به. وفي هذا الإسناد:

١- إسماعيل بن يزيد بن حريث بن مردانبة أبو أحمد القطان: قال أبو الشيخ: ( يروي عن ابن عيينة وسمع منه، وسمع من الحميدي عن ابن عيينة فاختلف حديثه، ولم يتعمد الكذب ... وكان خيراً فاضلاً كثير الفوائد والغرائب ... )<sup>(٥)</sup> .

٢- إبراهيم بن الأشعث البخاري خادم الفضيل بن عياض: قال ابن أبي حاتم: ( سألتُ أبي عن إبراهيم بن الأشعث - وذكرتُ له حديثاً رواه ... فقال: هذا حديث باطل موضوع، كُنَّا نظنُّ بإبراهيم بن الأشعث الخير، فقد جاء بمثل

(١) كما في جلاء الأفهام لابن القيم ص ٥٩٧ .

(٢) عبد الرحيم بن محمد بن مسلم بن عبد الرحيم بن أسيد أبو علي المدني: قال ابن نقطة: ( أحد الثقات ... توفي سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة، روى عنه ابن مردويه في تاريخه ) تكملة الإكمال (١/١٣١) رقم ٤٦ .

(٣) عبدالله بن أحمد بن أسيد أبو محمد الأصبهاني: قال أبو الشيخ: ( شيخ جليل كثير الحديث، صنف المسند والأبواب والشيوخ ... مات سنة عشر وثلاثمائة ) طبقات المحدثين بأصبهان (٣/٥١٩) رقم ٤٧٧، وقال أبو نعيم: ( كثير الحديث، صاحب فوائد وغرائب ) تاريخ أصبهان (٢/٢٦) رقم ٩٨٣ .

(٤) عبدالله بن سفيان بن عقبة بن أبي عائشة الليثي المدني: قال أبو حاتم: ( ليس به بأس ) الجرح والتعديل (٥/٦٧) رقم ٣١٤، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٣٣٨) . وتصحف في المطبوع من جلاء الأفهام إلى (عبدالله بن سنان )، ووقع على الصواب في طبعة دار عالم الفوائد ص ٥٠٧، لكن وقع فيها تصحيف آخر ففيها (عبدالله بن سفيان عن عقبة) .

(٥) طبقات المحدثين بأصبهان (٢/٢٧٠) رقم ١٧٠، واقتبسه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/٢٥٢-٢٥٣) رقم ٤١٠ .

هذا (١)، وذكره ابن حبان في الثقات (٢) وقال: (يغرب ويتفرد ويخطئ ويخالف).  
وقال الذهبي: (تُكلم فيه) (٣).

٣- أبو سهل بن مالك: في الرواة أبو سهل الحر بن مالك بن الخطاب العنبري البصري، وهو صدوق (٤) لكنه متأخر يروي عن شعبة وهشيم وغيرهم (٥)، فإن كان هو المذكور في هذا الإسناد فهو منقطع، وإلا فلم أعرفه.  
والحديث منكر؛ قال السخاوي: (سنده ضعيف) (٦).

(١) الجرح والتعديل (٢/٨٨) رقم ٢١٧.

(٢) (٦٦/٨).

(٣) ميزان الاعتدال (٢/٥٠٦) ترجمة عبدالله بن معاذ الصنعاني.

(٤) تقريب التهذيب (١١٦٠).

(٥) تهذيب الكمال (٥/٥١٥).

(٦) القول البدع ص ٣٤٨.

## المبحث الثاني:

# ما روي في قول: تقبل الله منا ومنك، بعد الانصراف من الصلاة.

(١٠٧)- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( من لقي أخاه عند الانصراف من الجمعة فليقل: تقبل الله منا ومنك، فإنها فريضة أديتموها إلى ربكم عز وجل ).

رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(١)</sup> عن أبي بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب<sup>(٢)</sup> عن عامر بن إبراهيم بن عامر<sup>(٣)</sup> قال: وجدت في كتاب جدي<sup>(٤)</sup> بخطه: سمعتُ نهشل بن سعيد الدارمي عن الضحاک بن مزاحم<sup>(٥)</sup> عن ابن عباس به. وعزاه السخاوي في المقاصد الحسنة<sup>(٦)</sup> للدليمي عن ابن عباس.

(١) (١/٤٦٤) ترجمة عامر بن إبراهيم بن عامر المؤذن.

(٢) أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب بن داود بن بهرام السلمي المقرئ الضرير: ترجم له أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/٢٦٠) رقم ١٦٣٣ وقال: ( توفي سنة خمس وخمسين وثلاثمائة... قرأت عليه القرآن... ).

(٣) عامر بن إبراهيم بن عامر أبو محمد المؤذن الأصبهاني: قال أبو نعيم: ( ثقة توفي سنة ست وثلاثمائة ) تاريخ أصبهان (١/٤٦٤) رقم ٩٢١.

(٤) هو عامر بن إبراهيم بن واقد الأصبهاني المؤذن؛ ثقة مات سنة إحدى أو اثنتين ومئتين. تقريب التهذيب (٣٠٨٥).

(٥) الضحاک بن مزاحم الهلالي الخراساني: صدوق كثير الإرسال، مات بعد المئة. تقريب التهذيب (٢٩٧٨).

(٦) ص ١٦٧.

وفي هذا الإسناد:

١- نهشل بن سعيد بن وردان الخراساني النيسابوري أبو سعيد<sup>(١)</sup>: كذبه أبو داود الطيالسي وإسحق بن راهويه<sup>(٢)</sup>، وقال أبو حاتم<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup>: (متروك)، وقال الحاكم: (روى عن الضحاك بن مزاحم موضوعات)<sup>(٥)</sup>.

٢- الانقطاع بين الضحاك بن مزاحم وابن عباس: قال عبد الملك بن ميسرة: (قلت للضحاك: سمعت من ابن عباس؟ قال: لا. قلت: فهذا الذي تروي عن من أخذته؟ قال: عنك وعن ذا وعن ذا)<sup>(٦)</sup>، وقال أبو زرعة والدارقطني: (لم يسمع من ابن عباس)<sup>(٧)</sup>.

فالحديث موضوع، وقد أورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٨)</sup> وقال: (نهشل كذاب)، وقال الألباني: (موضوع)<sup>(٩)</sup>.

• وقد بين أهل العلم أن التزام المصلين قول بعضهم لبعض: تقبل الله منا ومنكم بعد الانصراف من الصلاة؛ بدعة<sup>(١٠)</sup>. وهي تقترن غالباً ببدعة

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٠/٣١-٣٤) رقم ٦٤٨٣، وميزان الاعتدال (٤/٢٧٥) رقم ٩١٢٧، وتقريب التهذيب (٧١٩٨).

(٢) الجرح والتعديل (٨/٤٩٦) رقم ٢٢٦٧.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٢٣٨ رقم ٦٢٨.

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/٢٥٠) رقم ٢٠٩.

(٦) الجرح والتعديل (٤/٤٥٨) رقم ٢٠٢٤.

(٧) المصدر نفسه وسؤالات البرقاني ص ٣٨ رقم ٢٣٦.

(٨) ص ١١١.

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/١/٣٨٧) رقم ٥٦٦٧.

(١٠) وحديث الباب ورد في صلاة الجمعة، إلا أن من يفعل هذه البدعة يلتزم بها عقب كل صلاة.

أخرى وهي مصافحة بعضهم بعضاً فور انصرافهم من الصلاة.

سئل الإمام العز بن عبد السلام رحمه الله: المصافحة عقب صلاة الصبح والعصر مستحبة أم لا ؟ فأجاب: ( المصافحة عقب الصبح والعصر من البدع، إلا لقادمٍ يجتمع بمن يصافحه ... فإن المصافحة مشروعة عند القدوم. وكان النبي ﷺ يأتي بعد الصلاة بالأذكار المشروعة ويستغفر ثلاثاً ثم ينصرف ... والخير كله في اتباع الرسول ... )<sup>(١)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ( المصافحة عقب الصلاة ليست مسنونة، بل هي بدعة، والله أعلم )<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن الحاج رحمه الله: ( وينبغي له أن يمنع ما أحدثوه من المصافحة بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر وبعد صلاة الجمعة. بل زاد بعضهم في هذا الوقت فعلاً ذلك بعد الصلوات الخمس، وذلك كله من البدع. وموضع المصافحة في الشرع إنما هو عند لقاء المسلم لأخيه، لا في أدبار الصلوات الخمس ... فحيث وضعها الشرع نضعها. فيُنهى عن ذلك ويُزجر فاعله لما أتى من خلاف السنة )<sup>(٣)</sup>.

وذكر الشيخ أحمد زروق المالكي رحمه الله من البدع بعد الفراغ من الصلاة: (قولهم: تقبل الله منا ومنكم، وربما يقبل يده، وهذه بدعة لا أصل لها من السنة ولا حقيقة لها في الشرع ولا شبهة من الحق )<sup>(٤)</sup>.

(١) فتاوى العز بن عبد السلام ص ٤٦-٤٧.

(٢) مجموع الفتاوى (٣٣٩/٢٣).

(٣) المدخل (٢/٢٢٣).

(٤) عدة المرید الصادق ص ٥٨٥، ونقله عنه القاسمي في إصلاح المساجد ص ٩٢.



وذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري رحمه الله في كتابه "السنن والمبتدعات"<sup>(١)</sup> حديث الباب ضمن (فصل في بيان منكرات وبدع في الجمعيات). وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (لا أصل للمصافحة ولا لقول: تقبل الله بعد الفراغ من الصلاة، ولم يرد عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ﷺ) <sup>(٢)</sup>. وذكر الشيخ خير الدين وانلي رحمه الله من البدع المتعلقة بالصلاة: (المصافحة بعد الصلاة وهم جلوس وقولهم: تقبل الله) <sup>(٣)</sup>. وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله: (... دعاء بعض المأمومين لبعض مع مصافحتهم، بنحو: تقبل الله، أو: تقبل الله منا ومنك، أو: حرماً؛ فهاتان بدعتان) <sup>(٤)</sup>.

(١) ص ٨٧.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله (١٣/٢٣٩).

(٣) المسجد في الإسلام ص ٢٤٤.

(٤) تصحيح الدعاء ص ٤٤٥.

## المبحث الثالث:

### ما روي في التسبيح بالحصى أو بالسبحة<sup>(١)</sup>.

(١٠٨)- [١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يسبِّح بالحصى.

رواه السهمي في تاريخ جرجان<sup>(٢)</sup> عن أحمد بن عراق بن أحميد بن إسحق الخوارزمي<sup>(٣)</sup> عن أبي علي شعبة<sup>(٤)</sup> عن أحمد بن الخليل بن عبدالله بن مهران الحافظ عن صالح بن علي النوفلي عن عبدالله بن محمد بن ربيعة القُدّامي عن ابن المبارك عن سفیان الثوري عن سُمَيِّ<sup>(٥)</sup> عن أبي صالح عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن الخليل بن عبدالله بن مهران الحافظ أبو بكر الحريري البصري: قال الدارقطني: (ليس بالقوي)<sup>(٦)</sup>.

٢- صالح بن علي النوفلي: لم أجده له ترجمة.

(١) راجع بحثاً قتيماً في هذه المسألة في كتاب تصحيح الدعاء ص ١٣٨-٢٠٢ للعلامة الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد حفظه الله تعالى.

(٢) ص ١٠٨.

(٣) أحمد بن عراق بن أحميد بن إسحق الخوارزمي أبو سعيد: ذكره السهمي في تاريخ جرجان ص ١٠٨ رقم ٩٤ وقال: (قدم جرجان وحدث بها ومات بها في شهر ربيع الآخر سنة إحدى وأربعمئة).

(٤) أبو علي شعبة: هو أحمد بن الحسين بن إسحق أبو علي البصري المعروف بشعبة، قال الخطيب البغدادي: (كان أحد الحفاظ المذكورين... وكانت وفاته بعد سنة خمسين وثلاثمائة) تاريخ بغداد (٥/١٦٩-١٧٠).

(٥) سُمَيِّ: مولى أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، ثقة مات سنة (١٣٠). تقريب التهذيب (٢٦٣٥).

(٦) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ٩٤ رقم ٣٢.

٣- عبدالله بن محمد بن ربيعة القُدّامي المِصيصي<sup>(١)</sup>: قال ابن حبان: ( كان تُقلب له الأخبار فيجيب فيها، كان آفته ابنه )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن عدي: ( عامة حديثه غير محفوظ )<sup>(٣)</sup>، وقال الدارقطني: ( ضعيف )<sup>(٤)</sup>، وقال الحاكم: ( روى عن مالك بن أنس وإبراهيم بن سعد أحاديث موضوعة )<sup>(٥)</sup>، وقال الخليلي: ( ضعيف يأتي بالمناكير وما لا يُتّابع عليه )<sup>(٦)</sup>.

فالحديث وإياه؛ قال الألباني: ( موضوع )<sup>(٧)</sup>.

(١٠٩) - [٢] عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبّح به فقال: ( ألا أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل: سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما بين ذلك، وسبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، والحمد لله مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك ).  
رواه أبو داود في سننه<sup>(٨)</sup> والترمذي في جامعه<sup>(٩)</sup> والدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص<sup>(١٠)</sup> والنسائي في عمل اليوم والليلة<sup>(١١)</sup> والطبراني في الدعاء<sup>(١٢)</sup> والبيهقي

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤٨٨/٢) رقم ٤٥٤٤، ولسان الميزان (٥٥٨/٤) رقم ٤٣٩٩.

(٢) المجرّوحين (١/٥٣٣-٥٣٤) رقم ٥٦٧.

(٣) الكامل (٤/٥٧١).

(٤) لسان الميزان (٥٨٨/٤) رقم ٤٣٩٩.

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/١٩٧) رقم ٩٢.

(٦) الإرشاد (١/٢٨٠) رقم ١٣٤.

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٤٧) رقم ١٠٠٢.

(٨) كتاب الصلاة، باب التسيّح بالحصى (٢/١٦٩) ح ١٥٠٠.

(٩) أبواب الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ وتعوذه في دبر كل صلاة (٥/٥٢٩-٥٣٠) ح ٣٥٦٨.

(١٠) ص ١٥٠ ح ٨٨.

(١١) كما في تحفة الأشراف (٣/٣٢٥) ح ٣٩٥٤ ولم أجده في المطبوع من عمل اليوم والليلة.

(١٢) (٣/١٥٨٤) ح ١٧٣٨.

في شعب الإيمان<sup>(١)</sup> وفي الدعوات الكبير<sup>(٢)</sup> والبغوي في شرح السنة<sup>(٣)</sup> والضياء في المختارة<sup>(٤)</sup> من طريق عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن خزيمة عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص عن أبيها به. ورواه البزار في مسنده<sup>(٥)</sup> وأبو يعلى في مسنده<sup>(٦)</sup> وابن حبان في صحيحه<sup>(٧)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٨)</sup> من الطريق نفسه ولم يذكروا خزيمة. وفي إسناده هذا الحديث: خزيمة؛ ترجم له البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٩)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(١٠)</sup> وابن حبان في الثقات<sup>(١١)</sup> فذكروا أنه يروي عن عائشة بنت سعد وروى عنه سعيد بن أبي هلال. وقال الذهبي وابن حجر: (لا يُعرف)<sup>(١٢)</sup>.

(١) (٢/٤٩٥-٤٩٧) ح ٥٩٥.

(٢) (٢/٤٢-٤٣) ح ٢٧٢.

(٣) (٥/٦١-٦٢) ح ١٢٧٩.

(٤) (٣/٢٠٩) ح ١٠١٠.

(٥) (٤/٣٩-٤٠) ح ١٢٠١. وقد عزا الشيخ بكر أبو زيد الحديث بالوجهين المذكورين إلى البزار في مسنده كما في تصحيح الدعاء ص ١٤٣، ولم يذكر البزار تحت ترجمة (مما روى سعيد بن أبي هلال عن عائشة عن أبيها) إلا الإسناد الأول دون ذكر خزيمة.

(٦) (٢/٦٦-٦٧) ح ٧١٠.

(٧) (٣/١١٨) ح ٨٣٧.

(٨) (١/٥٤٧-٥٤٨).

(٩) (٣/٢٠٨) رقم ٧١١.

(١٠) (٣/٣٨٢) رقم ١٧٤٩.

(١١) (٦/٢٦٨).

(١٢) ميزان الاعتدال (١/٦٥٣) رقم ٢٥٠٧، وتقريب التهذيب (١٧١٢).

فهذا الإسناد ضعيف، وبذلك حكم عليه الألباني<sup>(١)</sup>.  
ورواية الأكثر تبين سقوط خزيمة من إسناد البزار وغيره، لا سيما أن سعيد بن  
أبي هلال غير معروف بالرواية عن عائشة بنت سعد<sup>(٢)</sup>.  
وقد حسن الترمذي حديث الباب فقال: ( هذا حديث حسن غريب من حديث  
سعد )<sup>(٣)</sup>، وصححه الحاكم<sup>(٤)</sup>، وقال الحافظ ابن حجر: ( هذا حديث حسن ...  
ورجاله رجال الصحيح إلا خزيمة فلا يُعرف نسبه ولا حاله ولا روى عنه إلا سعيد،  
وقد ذكره ابن حبان في الثقات كعادته فيمن لم يُجرح ولم يأت بمنكر )<sup>(٥)</sup>.  
إذاً فقد بين الحافظ ضعف الإسناد لجهالة خزيمة، وحسن أصل الحديث  
لوجود ما يشهد للذكر الوارد فيه، يؤكد ذلك قول الحافظ فيما بعد: ( ولأصل  
حديث سعد شاهد من حديث أبي أمامة )<sup>(٦)</sup>.  
فيبقى ما جاء في حديث سعد من ذكر التسبيح بالحصي على ضعفه والله أعلم.  
(١١٠) - [٣] عن صفية رضي الله عنها قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ وبين  
يدي أربعة آلاف نواة أسبّح بها، قال: ( لقد سبّحت بهذه ؟ ألا أعلمك بأكثر مما  
سبّحت ؟ ) فقلت: بلى علمني. فقال: ( قولي: سبحان الله عدد خلقه ).

(١) ضعيف سنن أبي داود (٩٤/١٠).

(٢) انظر تهذيب الكمال (٩٥/١١) ترجمة سعيد بن أبي هلال و(٢٣٦/٣٥) ترجمة عائشة بنت سعد. وإن وقعت روايته عنها - دون تصريح بالسماع - في حديث آخر عند البزار إلا أن في إسناده مجهولاً. انظر مسند البزار (٤/٣٩-٤٠) مع حاشية محققه.

(٣) جامع الترمذي (٥/٥٣٠).

(٤) المستدرک (١/٥٤٧).

(٥) نتائج الأفكار (١/٨١).

(٦) المصدر نفسه (١/٨٤).

رواه الترمذي في جامعه<sup>(١)</sup> - ومن طريقه الرافعي في التدوين<sup>(٢)</sup> - وأبو يعلى في مسنده<sup>(٣)</sup> والطبراني في معجميه الكبير<sup>(٤)</sup> والأوسط<sup>(٥)</sup> وفي الدعاء<sup>(٦)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٧)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٨)</sup> من طريق هاشم بن سعيد الكوفي عن كنانة مولى صفية عن صفية به. وفي هذا الإسناد:

١- هاشم بن سعيد الكوفي أبو إسحق: قال ابن معين: (ليس بشيء)<sup>(٩)</sup>، وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث)<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن عدي: (مقدار ما يرويه لا يُتَابَع عليه)<sup>(١١)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(١٢)</sup>.

٢- كنانة مولى صفية، ويُقال اسم أبيه ثُبَيْه: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير<sup>(١٣)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(١٤)</sup> فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،

(١) أبواب الدعوات، باب (٥/٥٢٠) ح ٣٥٥٤.  
(٢) (٤١٥/٢).

(٣) (٣٦-٣٥/١٣) ح ٧١١٨.

(٤) (٧٥-٧٤/٢٤) ح ١٩٥.

(٥) (٢٣٦/٨) ح ٨٥٠٤.

(٦) (١٥٨٥/٣) ح ١٧٣٩.

(٧) (٢٥٧٤/٧) ترجمة هاشم بن سعيد، ثم رواه في ترجمة هاشم بن البريد (٢٥٧٥/٧) من طريقه عن كنانة عن صفية، وقال: (هو هاشم بن سعيد أشبه منه بهاشم بن البريد).

(٨) (٥٤٧/١).

(٩) تاريخ الدوري (٢/٦١٤-٦١٥).

(١٠) الجرح والتعديل (٩/١٠٥) رقم ٤٤٣.

(١١) الكامل (٧/٢٥٧٤).

(١٢) تقريب التهذيب (٧٢٥٤).

(١٣) (٢٣٧/٧) رقم ١٠١٧.

(١٤) (١٦٩/٧) رقم ٩٦٣. ووقع في المطبوع: (روى عنه زهير وجريج ابنا معاوية...). والصواب (حُدْبِيج) بضم الحاء وفتح الدال المهملتين. انظر المؤلف والمختلف للدارقطني (٢/٦١٥) والإكمال لابن ماكولا (٢/٣٩٦-٣٩٥).

وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(١)</sup>. أما الأزدي فقد ذكره في الضعفاء<sup>(٢)</sup> وقال: ( لا يقوم إسناد حديثه ). وقال ابن حجر: ( مقبول ضعفه الأزدي بلا حجة )<sup>(٣)</sup>.

(١) (٣٣٩/٥).

(٢) كما في تهذيب التهذيب (٣/٤٧٦).

(٣) تقريب التهذيب (٥٦٦٩). وقد علّق مؤلفنا كتاب ( تحرير تقريب التهذيب ) على كلام الحافظ بقولها: ( بل ضعيف، فقد ضعف حديثه الترمذي ٣٨٩٢ فقال بعد أن ذكر هذا الحديث الواحد الذي رواه هاشم بن سعيد الكوفي عنه عن صفية بنت حيي رضي الله عنها: " هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفية إلا من حديث هاشم الكوفي، وليس إسناده بذلك القوي ". وهاشم وإن كان ضعيفاً لكنه توبع عليه، فقد ذكر ابن عدي أن يزيد بن مغلس الباهلي قد رواه عن كنانة أيضاً (٣/٢٠١). وعلى هذا الكلام عدة مواخذاً:

الأولى: قولهم: ( بل ضعيف... ) لا يرد على الحافظ، لأن مرتبة ( مقبول ) اصطلاح خاص بالحافظ ابن حجر، شرح مراده به في مقدمة التقريب ص ١٤ بقوله: ( من ليس له من الحديث إلا القليل ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: مقبول حيث يُتابع وإلا فلين الحديث ). إذا فمرتبة ( مقبول ) تعني عند الحافظ: لين الحديث إذا لم يُتابع، فيدخل فيها من كان مجهولاً أو ضعيفاً ضعفاً يسيراً، لكن الحافظ أفرد هذه المرتبة اصطلاحاً لنفسه وبين مراده بها، فلا يسوغ تعقبه فيها إلا إذا لم تندرج حال الراوي ضمن مرتبة مقبول حسب اصطلاح الحافظ.

الثانية: قولهم: ( ... هذا الحديث الواحد الذي رواه هاشم بن سعيد الكوفي عنه... ). ومرادها حديث الترمذي الذي أشارا إلى رقمه وهو (٣٨٩٢)، والصواب أنه روى عنه غيره وهو حديث الباب ورقمه عند الترمذي (٣٥٥٤).

الثالثة: قولهم: ( ... وهاشم وإن كان ضعيفاً لكنه توبع عليه، فقد ذكر ابن عدي أن يزيد بن مغلس الباهلي قد رواه عن كنانة أيضاً ).

وفي هذا الكلام تخليطٌ سببه سقطٌ وقع في المطبوع من تهذيب التهذيب، وبيان ذلك: أن ابن عدي أخرج حديث الباب كما تقدم في الكامل (٧/٢٥٧٤) فقال: ( حدثنا إبراهيم بن محمد بن سليمان الهاشمي قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يزيد بن مغلس بن عبدالله بن يزيد الباهلي - وكان من الثقات - حدثنا هاشم بن سعيد حدثنا كنانة بن نبيه مولى صفية... الحديث، فنقل ابن حجر إسناده ابن عدي في ترجمة كنانة من تهذيب التهذيب (٣/٤٧٦) لكن سقط من المطبوع هاشم بن سعيد فاصبح الإسناد فيه: ( ... حدثنا يزيد بن مغلس الباهلي - وكان من الثقات - حدثنا كنانة بن نبيه مولى صفية... ). والظاهر أن السقط وقع في أصل التهذيب لا في المطبوع فحسب، لأن الحافظ ذكر كلام ابن عدي في ترجمة كنانة وكان قد قال قبل ذلك: ==

وقد ضعّف الترمذي إسناد الحديث دون تحديد علته فقال: ( هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفية إلا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي، وليس إسناده بمعروف... )<sup>(١)</sup>، وقال في حديث آخر بالإسناد نفسه: ( ليس إسناده بذلك )<sup>(٢)</sup>.

فالحديث ضعيف<sup>(٣)</sup>؛ ضعّفه الترمذي كما تقدم، وكذا الألباني<sup>(٤)</sup> وقال: (... ومما يدل على ضعف هذين الحديثين<sup>(٥)</sup> أن القصة وردت عن ابن عباس بدون ذكر الحصى، ولفظه قال: عن جويرية أن النبي ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة فقال: " ما زلت على الحال التي فارقتك فيها ؟ " قالت: نعم. قال النبي ﷺ: " لقد قلتُ بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وُزنت بها قلت منذ اليوم لوزنتهنّ: سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته ". أخرجه مسلم<sup>(٦)</sup> (...).

= (وقال الترمذي بعد أن أخرج من طريق هاشم بن سعيد عنه حديثاً: ليس إسناده بذلك، وقال في موضع آخر: ليس إسناده بمعروف ) فالذي يبدو أن الحافظ ابن حجر نقل السند من الكامل فسقط منه هاشم بن سعيد فاعتبر يزيد بن مغلّس متابعاً لهاشم بن سعيد، فجعل كلام الترمذي موجهاً إلى كنانة، وتابعه مؤلفا التحرير والله أعلم.

(١) جامع الترمذي (٥/٥٢٠) تحت حديث رقم ٣٥٥٤.

(٢) المصدر نفسه (٦/١٨٧) تحت حديث رقم ٣٨٩٢.

(٣) خلافاً للحاكم حيث قال: ( هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ) المستدرك (١/٥٤٧).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٨٩-١٩١).

(٥) يعني حديثي سعد وصفية المتقدمين.

(٦) صحيح مسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التسيح أول النهار وعند النوم

(٤/٢٠٩٠) ح ٢٧٢٦.



(١١١) - [٤] عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (نِعْمَ الْمَذْكُورُ السَّبِيحَةُ)

الحديث.

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> عن عبدوس بن عبدالله<sup>(٣)</sup> عن أبي عبدالله الحسين بن فنجويه الثقفي<sup>(٤)</sup> عن علي بن محمد بن نصرويه<sup>(٥)</sup> عن محمد بن هارون بن عيسى بن منصور الهاشمي عن محمد بن علي بن حمزة العلوي<sup>(٦)</sup> عن عبد الصمد بن موسى عن زينب بنت سليمان بن علي<sup>(٧)</sup> عن أم الحسن بنت جعفر بن الحسن عن أبيها عن جدها عن علي به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن هارون بن عيسى بن منصور الهاشمي: هو أبو إسحق محمد بن هارون بن عيسى بن أبي جعفر المنصور الهاشمي، ويُعرف بابن بُرَيْه؛ قال

(١) (١٥/٥) رقم ٧٠٢٩ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٩٩-١٠٠ وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٨٤).

(٣) عبدوس بن عبدالله: هو ابن محمد بن عبدالله بن عبدوس أبو الفتح الهمداني، قال شيرويه الديلمي: سمعت منه وكان صدوقاً متقناً فاضلاً... مات سنة تسعين وأربعمائة... ذيل تاريخ بغداد لابن النجار (١/٤٢٩-٤٣٠)، وقال ابن حجر: (أكثر عنه صاحب مسند الفردوس) لسان الميزان (٥/٣١٥) رقم ٤٩٩٥.

(٤) هو الحسين بن محمد بن عبدالله بن فنجويه أبو عبدالله الثقفي الدينوري: قال شيرويه: (كان ثقة صدوقاً كثير الرواية للمناكير) مات سنة (٤١٤). سير أعلام النبلاء (١٧/٣٨٣-٣٨٤) رقم ٢٤٤.

(٥) لم أجد له ترجمة، وقد ترجم السمعاني في الأنساب (٥/٤٩٤) لأبي علي محمد بن علي بن محمد بن نصرويه المقرئ، وذكر أنه روى عن ابن خزيمة وروى عنه الحاكم، ومات سنة (٣٧٩).

(٦) محمد بن علي بن حمزة العلوي: صدوق مات سنة (٢٨٦). تقريب التهذيب (٦١٥٣).

(٧) زينب بنت سليمان بن علي بن عبدالله بن العباس بن عبد المطلب: قال الخطيب: (كانت من أفضل النساء). تاريخ بغداد (١٦/٦٢١) رقم ٧٧٥٥.

الدارقطني: ( لا شيء )<sup>(١)</sup>، وقال الخطيب البغدادي: ( في حديثه مناكير كثيرة )<sup>(٢)</sup>، وقال أيضاً: ( ذاهب الحديث يُتهم بالوضع )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن عساكر: ( يضع الحديث )<sup>(٤)</sup>.

٢- عبد الصمد بن موسى أبو إبراهيم الهاشمي: روى ابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٥)</sup> من طريق الخطيب حديثاً من رواية عبد الصمد بن موسى، ثم نقل عن الخطيب قوله: ( عبد الصمد قد ضعفوه )<sup>(٦)</sup>. وقال الذهبي: ( يروي مناكير عن جده محمد بن إبراهيم الإمام )<sup>(٧)</sup>.

٣ و٤- أم الحسن بنت جعفر بن الحسن عن أبيها: لم أجد لهما ترجمة. وقد ذكر الذهبي أسماء اثني عشر رجلاً من أبناء الحسن وليس فيهم من اسمه جعفر<sup>(٨)</sup>.

فالحديث موضوع وبذلك حكم عليه الألباني<sup>(٩)</sup> وقال: ( هذا إسناد ظلمات بعضها فوق بعض؛ جلُّ رواته مجهولون بل بعضهم متهم ).

(١) سؤالات السهمي ص ٩٨ رقم ٤٦.

(٢) تاريخ بغداد (٤/٥٦٥) رقم ١٧٢٨.

(٣) المصدر نفسه (٨/٤١٥-٤١٦) رقم ٣٩٠٠ في ترجمة الحسن بن قحطبة.

(٤) لسان الميزان (٧/٥٥٥) رقم ٧٥١٤.

(٥) (١٧٩/٢).

(٦) وقد ترجم الخطيب لعبد الصمد بن موسى الهاشمي في تاريخ بغداد (١٢/٣٠٦) رقم ٥٦٦٩ ولم يذكر فيه تضعيفاً، كما أورد الحديث الذي رواه من طريقه ابن الجوزي في ترجمة أحمد بن الحسن السامري

(٥/١٤٦) ولم يتكلم عليه بشيء.

(٧) ميزان الاعتدال (٢/٦٢١).

(٨) سير أعلام النبلاء (٣/٢٧٩).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٨٤) رقم ٨٣.

• والثابت من هدي النبي ﷺ أنه كان يعدُّ الذكر بالأنامل، فعُدُّه بالحصى أو السبحة مخالفٌ لهديه عليه الصلاة والسلام.

روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: ( التسييح بالحصى بدعة )<sup>(١)</sup>. وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٢)</sup>: ( التسييح باليد أفضل، ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه اتخذ لنفسه مسبحة يسبِّح الله بها فيما نعلم، والخير كلُّ الخير في أتباعه ... ).

وقال الشيخ الألباني: ( إن السبحة بدعة لم تكن في عهد النبي ﷺ؛ إنما حدثت بعده ﷺ ... فإن قيل: قد جاء في بعض الأحاديث التسييح بالحصى وأنه ﷺ أقره، فلا فرق حينئذٍ بينه وبين التسييح بالسبحة كما قال الشوكاني. قلتُ: هذا قد يُسَلَّم لو أن الأحاديث في ذلك صحيحة، وليس كذلك ... ) ثم ذكر حديثي سعد وصفية رضي الله عنهما المتقدمين وبين ضعفهما، ثم قال: ( ولو لم يكن في السبحة إلا سيئة واحدة وهي أنها قضت على سنة العدِّ بالأصابع أو كادت - مع اتفاقهم على أنها أفضل - لكفى، فإني قلما أرى شيخاً يعقد التسييح بالأنامل )<sup>(٣)</sup>. وذكر الشيخ الريسوني استعمال السبحة في كتابه ( وكل بدعة ضلالة )<sup>(٤)</sup> ضمن

(١) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٢١٩/١٥-٢٢٠)، وفي إسناده عبد الأعلى بن عامر الثعلبي؛ قال الذهبي: ( لئِن ) الكاشف (٦١١/١) رقم ٣٠٧٧، وقال ابن حجر: ( صدوق يهيم ) تقريب التهذيب (٣٧٣١).

وقد روي عن ابن مسعود رضي الله عنه إنكار التسييح بالحصى من طرق متعددة؛ انظرها في تصحيح الدعاء للشيخ بكر أبو زيد ص ١٤٧-١٤٩، وقد فاته ذكر رواية الخطيب المتقدمة. (٢) (١١١/٧).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٨٥-١٩٢).

(٤) ص ١٤٩.

بدع ما بعد الصلاة، وقال: ( وكل ما روي في التسييح بالحصى أو بالمسبحة لم يصح، ونحن لا نفرّق بين الحصى والسبحة في التسييح فكلاهما واحد ... والجميع ليس من السنة ).

وقال الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد: ( لا يصحّ في مشروعية عدّ الذكر بالحصى أو النوى حديث )<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: ( إنّ من وقف على تاريخ اتّخاذ السبحة وأنها من شعائر الكفار من البوذيين والهندوس والنصارى وغيرهم، وأنها تسرّبت إلى المسلمين من معابدهم؛ علم أنّها من خصوصيات معابد الكفرة، وأنّ اتّخاذ المسلم لها وسيلة للعبادة بدعة ضلالة ... ) إلى أن قال: ( فعلى كلّ عبدٍ ناصحٍ لنفسه أن يتجرّد من الإحداث في الدّين، وأن يقصر نفسه على التأسّي بخاتم الأنبياء والمرسلين، وصحابته رضي الله عنهم. فدعّ السبحة يا عبدالله، وتأسّ بنبيك محمد ﷺ في عدد الذكر المقيّد، ووسيلة العدّ بالأنامل، وداوم على ذكر الله كثيراً كثيراً دون التقيّد بعددٍ لم يدلّ عليه الشرع، واحرص على جوامع الذكر وجوامع الدعاء )<sup>(٢)</sup>.

(١) تصحيح الدعاء ص ١٤٠.

(٢) المصدر نفسه ص ١٩٦-١٩٧.

## المبحث الرابع:

### ما روي في رفع اليدين بالدعاء

#### بعد الصلاة المكتوبة.

(١١٢)- [١] عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (الصلاة مثني مثني؛ تشهد في كل ركعتين وتخشع وتصرع وتمسك وتقنع يديك - يقول: ترفعها إلى ربك مستقبلاً ببطونها وجهك<sup>(١)</sup> - وتقول: يا رب يا رب، ومن لم يفعل ذلك فهو كذا وكذا) وفي رواية (فهي خداج).

رواه الترمذي في جامعه<sup>(٢)</sup> وابن المبارك في مسنده<sup>(٣)</sup> وفي الزهد<sup>(٤)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٥)</sup> وابن نصر في قيام الليل<sup>(٦)</sup> والنسائي في الكبرى<sup>(٧)</sup> وأبو يعلى في مسنده<sup>(٨)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(٩)</sup> والطحاوي في مشكل الآثار<sup>(١٠)</sup> والعقيلي في

(١) وفي رواية لأحمد (١٦٧/٤) قال شعبة لعبد ربه بن سعيد: ما الإقناع؟ فبسط يديه كأنه يدعو. وفي لسان العرب (٢٩٨/٨): (في الحديث: تقنع يديك في الدعاء أي ترفعها...).

(٢) أبواب الصلاة، باب ما جاء في التخشع في الصلاة (٤٠٩/١) ح ٣٨٥.

(٣) ص ٣١-٣٢ ح ٥٣.

(٤) (٧٣٠/٢-٧٣١) ح ١١٥٢.

(٥) (٢١١/١).

(٦) كما في مختصره ص ١٢٧.

(٧) (٣١٧/١) ح ٦١٨ و (١٧٠/٢) ح ١٤٤٤.

(٨) (١٠١/١٢-١٠٢) ح ٦٧٣٨.

(٩) (٢٢١/٢) ح ١٢١٣.

(١٠) (١٢٦-١٢٥/٣) ح ١٠٩٤-١٠٩٥.

الضعفاء<sup>(١)</sup> والطبراني في معجميه الكبير<sup>(٢)</sup> والأوسط<sup>(٣)</sup> وفي الدعاء<sup>(٤)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٥)</sup> والبغوي في شرح السنة<sup>(٦)</sup> من طريق عن الليث بن سعد عن عبد ربه بن سعيد<sup>(٧)</sup> عن عمران بن أبي أنس<sup>(٨)</sup> عن عبدالله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث<sup>(٩)</sup> عن الفضل به.

(١) (٧١٤/٢).

(٢) (٢٩٥/١٨) ح ٧٥٧.

(٣) (٢٧٨/٨) ح ٨٦٣٢.

(٤) (٨٨٥-٨٨٤/٢) ح ٢١٠.

(٥) كتاب الصلاة، باب صلاة الليل والنهار مثنى مثنى (٤٨٧-٤٨٨).

(٦) (٢٦٠-٢٥٩/٣) ح ٧٤٠.

(٧) عبد ربه بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني أخو يحيى بن سعيد، ثقة مات سنة (١٣٩). تقريب التهذيب (٣٧٨٦).

(٨) عمران بن أبي أنس القرشي العامري المدني نزيل الإسكندرية: ثقة، مات سنة (١١٧) المصدر نفسه (٥١٤٥).

(٩) ربيعة بن الحارث: ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢٨٣-٢٨٤/٣) رقم ٩٧٢ فأورد حديثه من طريق الليث ثم قال: (وهو حديث لا يتابع عليه ولا يُعرف سماع هؤلاء بعضهم من بعض). وقال البخاري أيضاً: (ربيعه بن الحارث هو ابن عبد المطلب). جامع الترمذي (٤١٠/١). وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٧٣/٣) رقم ٢١١٩ فقال: (ربيعه بن الحارث: روى عن الفضل بن عباس روى عنه عبدالله بن نافع بن العمياء. سمعتُ أبي يقول ذلك). وقال ابن أبي حاتم أيضاً في العلل (١٣٢-١٣٣) رقم ٣٦٥: (قلتُ لأبي: من ربيعة بن الحارث؟ قال: هو ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب. قلتُ: سمع من الفضل؟ قال: أدركه. قلتُ: يُحتاج بحديث ربيعة بن الحارث؟ قال: حسن. فكررتُ عليه مراراً فلم يزدني على قوله: حسن. ثم قال: الحجة سفیان وشعبة). فربيعة بن الحارث بن عبد المطلب راوي هذا الحديث تابعي يشبه اسمه باسم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النبي ﷺ وهو صحابي مات سنة ثلاث وعشرين كما قال ابن حبان في الثقات (١٢٨/٣)، أما الذي في الإسناد فهو تابعي ذكره ابن حبان في ثقاته أيضاً (٢٣٠/٤) فقال: (ربيعه بن الحارث: يروي عن الفضل بن العباس، روى عنه عبدالله بن نافع بن العمياء).

قال المزي: (ربيعه بن الحارث بن عبد المطلب قريب سنّه من سنّ عمه العباس بن عبد المطلب، وقيل كان أسنّ من العباس بستين، وابنه المطلب بن ربيعة قريب سنّه من سنّ الفضل بن عباس على ما جاء في الحديث

ورواه الطحاوي في مشكل الآثار<sup>(١)</sup> من طريق ابن لهيعة عن عبد ربه بن سعيد

به.

ورواه أبو داود في سننه<sup>(٢)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(٣)</sup> والطيالسي في مسنده<sup>(٤)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٥)</sup> والترمذي في العلل الكبير<sup>(٦)</sup> وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني<sup>(٧)</sup> وابن نصر في قيام الليل<sup>(٨)</sup> والنسائي في الكبرى<sup>(٩)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(١٠)</sup> وأبو القاسم البغوي في الجعديات<sup>(١١)</sup> والطحاوي في مشكل الآثار<sup>(١٢)</sup> والعقيلي في الضعفاء<sup>(١٣)</sup> والطبراني في الدعاء<sup>(١٤)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(١٥)</sup> والدارقطني في

المشهور من إرسال أبيهما إياهما إلى النبي ﷺ وقوله عليه السلام لها: "أخرجنا ما تصرران". وفي ذلك دلالة ظاهرة على أن ربيعة بن الحارث راوي هذا الحديث رجل آخر، مع ما في إسناده حديثه من الاختلاف والله أعلم).

(١) (١٢٦/٣) ح ١٠٩٦.

(٢) كتاب الصلاة، باب في صلاة النهار (٢/٦٥-٦٦) ح ١٢٩٦.

(٣) كتاب إقامة الصلاة وسنتها، باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى (٢/٤٦٢) ح ١٣٢٥.

(٤) (٧٠٦/٢) ح ١٤٦٣.

(٥) (١٦٧/٤).

(٦) (٢٥٨/١).

(٧) (٣٥٧-٣٥٦/١) ح ٤٧٩.

(٨) كما في مختصره ص ١٢٦، وتصحف في إسناده (أنس بن أبي أنس) إلى (أنس بن سيرين).

(٩) (٣١٨/١) ح ٦١٩.

(١٠) (٢٢١-٢٢٠/٢) ح ١٢١٢.

(١١) (٤٥٤-٤٥٣/١) ح ١٥٨٧-١٥٨٦.

(١٢) (١٢٥-١٢٤/٣) ح ١٠٩٣-١٠٩٢.

(١٣) (٧١٥-٧١٤/٢).

(١٤) (٨٨٦-٨٨٥/٢) ح ٢١١.

(١٥) (١٥٤١/٤).

سننه<sup>(١)</sup> وابن قانع في معجم الصحابة<sup>(٢)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٣)</sup> وابن عبد البر في التمهيد<sup>(٤)</sup> من طريق عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن أنس بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن عبد الله بن الحارث<sup>(٥)</sup> عن المطلب بن ربيعة<sup>(٦)</sup> به. ورواه أحمد في مسنده<sup>(٧)</sup> من طريق يزيد بن عياض عن عمران بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن أبي العمياء عن المطلب بن ربيعة به، فلم يذكر ابن الحارث. وهذا الإسناد الأخير ليس بشيء لأن يزيد بن عياض متهم بالكذب<sup>(٨)</sup>، فمدار الحديث على عبد ربه بن سعيد وقد اختلف عليه فيه كما تقدم. وخلاصة هذا الاختلاف: أن الليث بن سعد وابن لهيعة - وتابعهم عمرو بن الحارث<sup>(٩)</sup> - رووا الحديث عن عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن العباس. وخالفهم شعبة فقال: ( عن أنس بن أبي أنس ) مكان قولهم ( عن عمران بن

(١) كتاب الصلاة، باب صلاة النافلة في الليل والنهار (١/٤١٨)، ووقع في إسناده (أنس بن أبي أنيس).

(٢) (١٠٣/٣).

(٣) (٤٨٨/٢).

(٤) (٢٤٦/١٣).

(٥) عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي: له رؤية مات سنة (٧٩). تقريب

التهذيب (٣٢٦٥).

(٦) المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي، صحابي يقال اسمه عبد المطلب. المصدر نفسه

(٤١٦٢). ووقع في رواية ابن ماجه وابن خزيمة والطحاوي ( المطلب بن أبي وداعة ) وهو وهم. انظر

تهذيب الكمال (٧٨/٢٨).

(٧) (١٦٧/٤).

(٨) تقريب التهذيب (٧٧٦١).

(٩) كما أفاده أبو حاتم؛ انظر علل الحديث (١/١٣٢) رقم ٣٦٥.



أبي أنس).

وقال ( عن عبدالله بن الحارث عن المطلب ) مكان قولهم ( عن ربيعة بن الحارث عن الفضل ).

واتفق الحفاظ على أن شعبة وهم في قوله : ( أنس بن أبي أنس ) وأن الصواب (عمران بن أبي أنس) كما قال الليث وابن لهيعة وعمرو بن الحارث.

قال يعقوب بن سفيان: ( سمعت أبا عبدالله وذكر له حديث عمران بن أبي أنس فقال أبو عبدالله: الحديث حديث الليث بن سعد. أنس بن أبي أنس من هذا؟ معروف عمران بن أبي أنس )<sup>(١)</sup>.

قال: ( وسمعت أبا عبدالله وذكر خطأ شعبة فقال: إنما وهم شعبة في الأسماء... )<sup>(٢)</sup>.

وقال البخاري: ( شعبة أخطأ في هذا الحديث في مواضع فقال: عن أنس بن أبي أنس وإنما هو عن عمران بن أبي أنس... )<sup>(٣)</sup>، وقال أبو حاتم: ( حديث الليث أصح لأن أنس بن أبي أنس لا يُعرف... )<sup>(٤)</sup>، وكذلك قال الطحاوي<sup>(٥)</sup> والخطيب البغدادي<sup>(٦)</sup> وغيرهما.

(١) المعرفة والتاريخ (٢/٢٠٢).

(٢) المصدر نفسه (٢/٢٠٢-٢٠٣).

(٣) جامع الترمذي (١/٤٠٩) والعلل الكبير (١/٢٥٩).

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم (١/١١٩) رقم ٣٢٤.

(٥) شرح مشكل الآثار (٣/١٢٦-١٢٧).

(٦) كما في تهذيب الكمال (١٦/٢٠٧).

كما ذهب أكثر النقاد<sup>(١)</sup> إلى أن شعبة وهم أيضاً في قوله: ( عن عبدالله بن الحارث عن المطلب ) وأن الصواب ما في رواية الليث وابن لهيعة وعمرو بن الحارث: ( عن ربيعة بن الحارث عن الفضل ).

ويرى الطحاوي والخطيب أن الصواب هنا مع شعبة؛ قال الطحاوي: (... الصحيح فيما اختلف فيه شعبة والليث وابن لهيعة في إسناد هذا الحديث - فيما بعد عبدالله بن نافع بن العمياء - كما قال شعبة والله أعلم )<sup>(٢)</sup>. وقال الخطيب: (... والأشبه أن يكون الحديث عن ابن العمياء عن عبدالله بن الحارث عن المطلب كما قال شعبة في روايته والله أعلم )<sup>(٣)</sup>.

ويرى بعض العلماء أن الاختلاف في إسناد هذا الحديث يجعله حديثاً مضطرباً لا حجة فيه قال ابن عبد البر: ( إسناده مضطرب ضعيف لا يُحتج بمثله؛ رواه شعبة على خلاف ما رواه الليث ... )<sup>(٤)</sup>، وقال الذهبي: ( مضطرب الإسناد )<sup>(٥)</sup>، وقال العراقي: ( إسناده مضطرب )<sup>(٦)</sup>.

لكن جماعة من العلماء رجحوا حديث الليث وغيره على حديث شعبة، فيمكن أن ينتفي الاضطراب عن الحديث بهذا.

(١) كالبخاري وأبي حاتم ويعقوب بن سفيان وابن خزيمة وعبدالله بن أحمد والطبراني وغيرهم. انظر مسند أحمد (٤/١٦٧) وجامع الترمذي (١/٤٠٩) وعلل الحديث (١/١١٩) والمعجم الأوسط (٨/٢٧٨) ومعالم السنن للخطابي (١/٢٧٩).

(٢) شرح مشكل الآثار (٣/١٣٠-١٣١).

(٣) كما في تهذيب الكمال (١٦/٢٠٧-٢٠٨).

(٤) التمهيد (١٣/١٨٦).

(٥) تهذيب تهذيب الكمال (٥/٣٢٧).

(٦) المغني عن حمل الأسفار (١/١٠٤) رقم ٣٩٥.

قال البخاري: ( حديث الليث بن سعد أصح من حديث شعبة )<sup>(١)</sup>، وقال أبو حاتم: ( ما يقول الليث أصح لأنه قد تابع الليث عمرو بن الحارث وابن هبيعة، وعمرو والليث كانا يكتبان وشعبة صاحب حفظ... )<sup>(٢)</sup>، وقال الطبراني: ( ضبَطَ الليثُ إسناده هذا الحديث ووهم فيه شعبة )<sup>(٣)</sup>.

إلا أن إسناده الحديث ولو سلم من الاضطراب فإن مداره على عبدالله بن نافع بن العمياء قال فيه ابن المديني: ( مجهول )<sup>(٤)</sup>، وذكره البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٥)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٦)</sup> وابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup> فقالوا: ( روى عن ربيعة بن الحارث، روى عنه عمران بن أبي أنس ). زاد البخاري: ( لم يصح حديثه )<sup>(٨)</sup>. وذكره العقيلي في الضعفاء<sup>(٩)</sup> وأورد في ترجمته حديثه هذا من رواية الليث وشعبة ثم قال: ( في الإسنادين جميعاً نظر ). وقال الذهبي: ( له حديث

(١) جامع الترمذي (١/٤١٠).

(٢) علل الحديث (١/١٣٢).

(٣) الدعاء (٢/٨٨٥).

(٤) تهذيب الكمال (١٦/٢٠٧).

(٥) (٥/٢١٣) رقم ٦٨٥.

(٦) (٥/١٨٣) رقم ٨٥٣.

(٧) (٧/٥٣).

(٨) التاريخ الكبير (٥/٢١٣) رقم ٦٨٥، وقد نقل ابن عدي في الكامل (٤/١٥٤١) كلام البخاري هذا فقال: ( سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: عبدالله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث لم يصح حديثه ) ثم روى ابن عدي الحديث من طريق شعبة كما تقدم ( عن ابن العمياء عن عبدالله بن الحارث عن المطلب ) ثم قال ابن عدي: ( وهذا الحديث هو الذي أراد البخاري أنه لم يصح، وابن حماد ذهب عليه ما قاله البخاري فقال: عن ربيعة بن الحارث، وإنما هو عن عبدالله بن الحارث عن المطلب بن ربيعة عن النبي ﷺ ). والواقع أن ابن حماد نقل كلام البخاري كما هو في تاريخه، ولعل ابن عدي أراد أن البخاري إنما ضعف رواية من قال ( عن عبدالله بن الحارث )، وعلى كل حال فلم يصب ابن عدي رحمه الله في تحفته ابن حماد، والله أعلم.

(٩) (٢/٧١٤).

عندهم<sup>(١)</sup> وهو مضطرب الإسناد<sup>(٢)</sup>، وقال أيضاً: (فيه شيء)<sup>(٣)</sup>.  
وقال ابن حجر: (مجهول)<sup>(٤)</sup>.

فالحديث ضعيف؛ ضعفه البخاري والعقيلي كما تقدم، وقال الألباني: (منكر)<sup>(٥)</sup>.  
(١١٣) - [٢] عن محمد بن أبي يحيى قال: رأيتُ عبدالله بن الزبير ورأى رجلاً رافعاً يديه يدعو قبل أن يفرغ من صلاته، فلما فرغ منها قال: إن رسول الله ﷺ لم يكن يرفع يديه حتى يفرغ من صلاته.

رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(٦)</sup> - ومن طريقه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة<sup>(٧)</sup> - عن سليمان بن الحسن العطار<sup>(٨)</sup> عن أبي كامل الجحدري<sup>(٩)</sup> عن

(١) يعني أصحاب السنن الأربعة.

(٢) تذهيب تهذيب الكمال (٣٢٧/٥) رقم ٣٦٦٩.

(٣) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٢٣٠ رقم ٢٣٢٩.

(٤) تقريب التهذيب (٣٦٥٨). وقد نقل الدكتور بشار عواد في حاشيته على تهذيب الكمال (٢٠٧/١٦) تحت ترجمة عبدالله بن نافع بن العمياء قول الدارقطني فيه: (ضعيف). وأحال على السنن (٣٨/٨)؟! وهذا الرقم نفسه مكرر في الصفحة السابقة من حاشية التهذيب (٢٠٦/١٦)، وهو خطأ مطبعي لأن الدكتور يجمل على الطبعة المتداوله من السنن عادة وهي في أربعة أجزاء، فلم أهتم إلى كلام الدارقطني المذكور، ثم تبين الأمر فقد روى الدارقطني في سننه (٣٨/٢) حديثاً من طريق عبدالله بن نافع عن أبيه عن أم سلمة رضي الله عنها، ثم ضعف الدارقطني عبدالله بن نافع والمراد عبدالله بن نافع مولى ابن عمر وهو ضعيف كما في التقريب (٣٦٦١)، وليس هو ابن العمياء كما أوهمه صنيع محقق تهذيب الكمال. وقد نقل محققو مسند أحمد (٦٦/٢٩) -ط الرسالة- قول الدارقطني المزعوم في ابن العمياء: (ضعيف) دون إحالة، وقد عرفت مصدر هذا النقل!.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠٧/١/١٤) رقم ٦٥٤٦، وقال في ضعيف سنن أبي داود (٥٢/١٠) رقم ٣/٢٣٨: (إسناده ضعيف).

(٦) (١٢٩/١٣) ح ٣٢٤.

(٧) (٣٣٦/٩) ح ٣٠٣.

(٨) سليمان بن الحسن العطار أبو أيوب: قال الدارقطني: (لا بأس به) سوالات السهمي ص ٢١٨ رقم ٢٩٦. ولم يعرفه الشيخ الألباني فقال: (لا يُدرى حاله... ولم أجد له ترجمة) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣١١/١/١٤).

(٩) أبو كامل الجحدري: هو فضيل بن حسين بن طلحة؛ ثقة حافظ، مات سنة (٢٣٧) تقريب التهذيب (٥٤٢٦).

الفضيل بن سليمان عن محمد بن أبي يحيى<sup>(١)</sup> عن ابن الزبير به.  
وفي هذا الإسناد: الفضيل بن سليمان أبو سليمان النميري البصري؛ قال ابن  
معين: (ليس بثقة)<sup>(٢)</sup>، وليّنه أبو زرعة<sup>(٣)</sup> وأبو حاتم<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup>، وقال صالح بن  
محمد جزرة: (منكر الحديث)<sup>(٦)</sup>، وقال الساجي: (كان صدوقاً وعنده مناكير)<sup>(٧)</sup>،  
وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٨)</sup>، وقال ابن قانع: (ضعيف)<sup>(٩)</sup>. وقال الذهبي: (فيه

(١) محمد بن أبي يحيى: هو الأسلمي المدني - واسم أبي يحيى سمعان - وهو صدوق مات سنة (١٤٧).  
المصدر نفسه (٦٣٩٥). وذكره ابن سعد في الطبقة الخامسة من التابعين من أهل المدينة كما في الطبقات  
الكبرى (٥٢٨/٧) رقم ٢٠٩٦.

وهو والد إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الضعيف المشهور، وقد خلط بينهما الشيخ بكر أبو زيد - حفظه الله -  
في تصحيح الدعاء ص ٤٤٠ فقال في إسناد حديث الباب: (فيه انقطاع بين محمد بن أبي يحيى الأسلمي وبين  
عبدالله بن الزبير، مع ما في ابن أبي يحيى من مقال، بل هو متروك كما حكى الإجماع على ذلك ابن عبد البر  
رحمه الله تعالى...).

والمتروك إنما هو ابنه إبراهيم بن محمد؛ قال عبدالله بن الإمام أحمد: (سألته [يعني أباه] عن محمد بن يحيى  
الأسلمي فقال: ثقة، ولكن ابنه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ترك الناس حديثه، وكان قدرياً) العلل ومعرفة  
الرجال (٥٠٣/٢) رقم ٣٣١٧. وقد صرح محمد بن أبي يحيى بساعه من عبدالله بن الزبير في الإسناد كما  
تقدم.

(٢) تاريخ الدوري (٤٧٦/٢). وقال أيضاً: (ليس هو بشيء ولا يكتب حديثه) تهذيب التهذيب  
(٣٩٨/٣).

(٣) الجرح والتعديل (٧٣/٧) رقم ٤١٣.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الضعفاء والمتركون ص ١٩٩ رقم ٣٢٤.

(٦) تهذيب التهذيب (٣٩٨/٣).

(٧) المصدر نفسه.

(٨) (٣١٦/٧).

(٩) تهذيب التهذيب؛ الموضع السابق.

لين ( <sup>٣١</sup> )، وقال ابن حجر: ( صدوق له خطأ كثير ) <sup>(٣٢)</sup>، وقال أيضاً: ( روى له الجماعة وليس له في البخاري سوى أحاديث توبع عليها ) <sup>(٣٣)</sup>.  
إذا فالفضيل بن سليمان لئن بالاتفاق، وإنما أخرج له الشيخان أحاديث انتقياها <sup>(٣٤)</sup>.

فالحديث ضعيف، وبذلك حكم عليه الألباني <sup>(٣٥)</sup>.

(١١٤) - [٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ رفع يده بعد ما سلم وهو مستقبل القبلة فقال: ( اللهم خلّص الوليد بن الوليد وعياش بن أبي ربيعة وسلمة بن هشام وضَعْفَةُ المسلمين - الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً - من أيدي الكفار ).

رواه البزار في مسنده <sup>(٣٦)</sup> والعقيلي في الضعفاء <sup>(٣٧)</sup> وابن أبي حاتم في تفسيره <sup>(٣٨)</sup> من طريق عبد الوارث عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به.  
وفي لفظ البزار: ( رفع رأسه ) مكان ( رفع يده ).

ورواه ابن جرير في تفسيره <sup>(٣٩)</sup> من طريق علي بن زيد عن عبدالله - أو إبراهيم بن

(١) المغني (١٠٧/٢) رقم ٤٩٥٨.

(٢) تقريب التهذيب (٥٤٢٧).

(٣) هدي الساري ص ٦١٣.

(٤) فقول الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/١٠) عن الإسناد المتقدم: ( رجاله ثقات ) غير مسلم.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٥٦/٦) رقم ٢٥٤٤، وانظر أيضاً (٣١٠/١/١٤).

(٦) (٢٥٩/١٤) ح ٧٨٤٥.

(٧) (٨٥٠/٣) ترجمة عبد الوارث بن سعيد !.

(٨) (١٠٤٨/٣) رقم ٥٨٧٢.

(٩) (١١٠/٩) رقم ١٠٢٧٥ ط دار المعارف بمصر.

عبدالله - القرشي<sup>(١)</sup> عن أبي هريرة نحوه، وفيه: أن رسول الله ﷺ كان يدعو في دبر صلاة الظهر: ( اللهم خلّص الوليد ) الحديث، ولم يذكر رفع اليدين.  
وفي إسناد هذا الحديث: علي بن زيد بن جدعان؛ ليث بن سعد وابن معين وأحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم<sup>(٢)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٣)</sup>.

ومع ضعف علي بن زيد ( فقد خالفه في متنه جبل الحفظ الإمام الزهري فقال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنها سمعا أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة ويكبر ويرفع رأسه: " سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد " ثم يقول وهو قائم: " اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام " الحديث<sup>(٤)</sup> ...

فقد تبين برواية هؤلاء الثقات الحفاظ عن أبي هريرة أن دعاء النبي ﷺ للوليد بن الوليد ومن ذكر معه إنما كان في الصلاة قبل السلام، أي في القنوت بعد الركوع، فأخطأ ابن جدعان على ابن المسيب عن أبي هريرة فقال: بعد ما سلم ...  
فيكون حديثه منكراً مردوداً... ) قاله الشيخ الألباني<sup>(٥)</sup>. وقال في موضع آخر:

(١) لم يتبين لي من هو.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٠/٤٣٤-٤٤٥) رقم ٤٠٧٠، وميزان الاعتدال (٣/١٢٧-١٢٩) رقم ٥٨٤٤.

(٣) تقريب التهذيب (٤٧٣٤).

(٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب { ليس لك من الأمر شيء } (٨/٢٨٤) ح ٤٥٦٠ ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة (١/٤٦٦) ح ٦٧٥.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٥٨-٥٩).

( منكرٌ بذكر صلاة الظهر )<sup>(١)</sup>.

والحديث قد ضعفه أيضاً العلامة المباركفوري<sup>(٢)</sup> والشيخ أحمد شاكر<sup>(٣)</sup>.

(...)- [٤] عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ( ما من عبدٍ بسط كفيه في دبر كل صلاة ثم يقول: اللهم إلهي وإله إبراهيم وإسحق ويعقوب وإله جبريل وميكائيل وإسرافيل أسألك أن تستجيب دعوتي فإني مضطر وتعصمني في ديني فإني مبتلى وتنانني برحمتك فإني مذنب وتنفي عني الفقر فإني متمسكن؛ إلا كان حقاً على الله عز وجل أن لا يرد يديه خائبتين ).

هذا حديث موضوع، وقد تقدم برقم (٨٠).<sup>(٤)</sup>

(١) المصدر نفسه (١٤/١/٣٠٧) رقم ٦٦٣٠.

(٢) تحفة الأحوذى (١٩٨/٢).

(٣) في تعليقه على تفسير الطبري (٩/١١٠).

(٤) وبهذه المناسبة فقد وقفتُ على رسالة بعنوان ( استجاب الدعاء بعد الفرائض ورفع اليدين فيه ) كُتِبَ على غلافها: تأليف فضيلة الشيخ العلامة المحدِّث عبد الحفيظ ملك عبد الحق المكي، وفي مقدمتها دعاوى عريضة لا تتناسب مع محتواها، فليس فيها من الصناعة الحديثية والكلام على الأسانيد ما يستحق المناقشة، وإنما هي تقييُش من غير تفتيش، وأكتفي بالتمثيل بحديث أنس المذكور أعلاه، حيث نقل المؤلف عن غيره أنَّ الحديث ضعيف لكنه يُعمل به في فضائل الأعمال، ثم ذكر أن للحديث شواهد يتقوى بها وقال: ( فهو ضعيف لذاته ولكنّه في نفس الوقت صحيح لغيره )! ص ١٠٥-١٠٦.

وتقدم أن الحديث في إسناده عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي القرشي، قال الإمام أحمد: ( اضرب على أحاديثه هي كذب - أو قال موضوعة - ) العلل ومعرفة الرجال (٣/٣١٩) رقم ٥٤١٩، وقال الحاكم: ( روى عن خصيف بن عبد الرحمن وعبد الكريم بن مالك أحاديث موضوعة ) المدخل إلى الصحيح (١/٢١٢) رقم ١٣١. وهذا الحديث من روايته عن خصيف.

\* وقد ذكر العلامة المباركفوري رحمه الله هذه الأحاديث الأربعة المتقدمة في تحفة الأحوذى (١٩٨/٢-٢٠٠) وزاد خامساً فقال: ( حديث الأسود العامري عن أبيه قال: صليتُ مع رسول الله ﷺ الفجر، فلما سلم انحرف ورفع يديه ودعا الحديث. رواه ابن أبي شيبة في مصنفه؛ كذا ذكر بعض الأعلام هذا الحديث بغير سند وعزاه إلى المصنف ولم أقف على سنده، فالله تعالى أعلم كيف هو صحيح أو ضعيف ).



(١١٥) - [٥] عن علقمة بن مرثد وإسماعيل بن أمية أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من صلاته رفع يديه وضمّهما وقال: ( رَبِّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمَقْدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، لَكَ الْمُلْكُ وَلَكَ الْحَمْدُ ).

رواه ابن المبارك في الزهد<sup>(١)</sup> عن عبد العزيز بن أبي رواد<sup>(٢)</sup> عن علقمة بن مرثد<sup>(٣)</sup> وإسماعيل بن أمية<sup>(٤)</sup> به.

وهذا إسناد معضل وفي متنه نكارة؛ قال الألباني: ( منكر بهذا السياق ) وقال: ( وهذا إسناد ضعيف لإعضاله، فإنّ علقمة وإسماعيل لم يثبت لهما لقاء أحدٍ من الصحابة، ثم إن ذكر رفع اليدين وضمّهما فيه وزيادة: " لك الملك ولك الحمد " كل ذلك منكر، فقد وصله مسلم من طريق أخرى من حديث علي رضي الله عنه

= وما نقله المباركفوري وقع فيه سقط في اسم راويه وزيادة مقحمة في متنه، فقد رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١/٣٠٢) و(٢/٢٧٤-٢٧٥) من طريق جابر بن يزيد بن الأسود العامري عن أبيه به دون قوله: (ورفع يديه ودعا). وقد تتبعت ألفاظ الحديث في عامة المصادر التي روي فيها الحديث فلم أجد لهذه الزيادة ذكراً. ولعل المباركفوري عنى بقوله: ( كذا ذكر بعض الأعلام ) الشيخ محمد بن عبد الرحمن الأهدل اليمني، فقد ذكر ما تقدم في رسالته ( سنّة رفع اليدين في الدعاء بعد الصلوات المكتوبة ) وتابعه على هذا الإقحام عامة من أتى بعده من المنتصرين لهذه المسألة - كما قال الشيخ بكر أبو زيد في تصحيح الدعاء ص ٤٤١ - .  
(١٢/١/٤٥٢-٤٥٤).

(١) (٢/٧٣٢) رقم ٩٣٤.

(٢) عبد العزيز بن أبي رواد: صدوق عابد ربها وهم، مات سنة (١٥٩) تقرب التهذيب (٤٠٩٦).

(٣) علقمة بن مرثد الحضرمي أبو الحارث الكوفي: ذكره ابن حبان في الثقات (٧/٢٩٠) في أتباع التابعين، وقال ابن حجر: ( ثقة من السادسة ) تقرب التهذيب (٤٦٨٢).

(٤) إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي: ذكره ابن حبان في الثقات (٦/٢٩) في أتباع التابعين، وقال ابن حجر: ( ثقة ثبت من السادسة، مات سنة (١٤٤) وقيل قبلها ) تقرب التهذيب (٤٢٥).

بحديث دعاء الاستفتاح مطوّلاً، وفي آخره: وإذا سلّم قال: "اللهم اغفر لي..." إلخ دون الزيادة (١).

والحديث المحفوظ الذي أشار إليه الشيخ الألباني هو ما رواه مسلم في صحيحه (٢) من حديث علي رضي الله عنه في وصف صلاة رسول الله ﷺ، وفي آخره: (ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم: "اللهم اغفر لي ما قدّمتُ وما أخرتُ وما أسررتُ وما أعلنتُ وما أسرفتُ وما أنت أعلم به مني، أنت المقدمُ وأنت المؤخرُ لا إله إلا أنت").

وفي رواية لمسلم أيضاً (٣): (وإذا سلّم قال: "اللهم اغفر لي ما قدّمتُ" ) الحديث.

• وقد بين أهل العلم أنه لا يُشرع رفع الأيدي في الدعاء بعد الانصراف من الصلاة المكتوبة، وأن ذلك مخالفٌ لهدي النبي ﷺ.

قال ابن الحاج رحمه الله: (لم يرد أن النبي ﷺ صلى صلاة فسلم منها وبسط يديه ودعا وأمن المأمومون على دعائه، وكذلك الخلفاء الراشدون بعده، وكذلك باقي الصحابة رضي الله عنهم أجمعين. وشيء لم يفعله النبي ﷺ ولا أحدٌ من أصحابه فلا شك في أن تركه أفضل من فعله، بل هو بدعة...) (٤).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٥): (ليس الدعاء بعد

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/٢/٧٧٠-٧٧١) رقم ٤٩٩٧.

(٢) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١/٥٣٤-٥٣٦) ح ٧٧١/٢٠١.

(٣) المصدر نفسه ح ٧٧١/٢٠٢.

(٤) المدخل (٢/٢٧٦).

(٥) (٧/١٠٣).

الفرائض بسنة إذا كان ذلك برفع الأيدي؛ سواء كان من الإمام وحده أو المأموم وحده أو منهما جميعاً، بل ذلك بدعة لأنه لم يُنقل عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ﷺ أما الدعاء بدون ذلك فلا بأس به لورود بعض الأحاديث في ذلك).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: ( لم يُحفظ عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه ﷺ فيما نعلم أنهم كانوا يرفعون أيديهم بالدعاء بعد صلاة الفريضة، وبذلك يُعلم أنه بدعة لقول النبي ﷺ: " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد " خرّجه مسلم في صحيحه ... أما الدعاء بدون رفع اليدين وبدون استعماله جماعياً فلا حرج فيه، لأنه قد ثبت عن النبي ﷺ ما يدلُّ على أنه ﷺ دعا قبل السلام وبعده. وهكذا الدعاء بعد النافلة لعدم ما يدلُّ على منعه ولو مع رفع اليدين، لأن رفع اليدين في الدعاء من أسباب الإجابة، لكن لا يكون بصفة دائمة بل في بعض الأحيان، لأنه لم يُحفظ عن النبي ﷺ أنه كان يدعو رافعاً يديه بعد كل نافلة، والخير كلُّه في التأسي به ﷺ والسير على نهجه لقوله سبحانه: { لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة }<sup>(١)</sup>).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: ( لم يثبت عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه بعد الصلاة إذا دعا ... )<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... توجيهي لمن يدعو الله تعالى عقب كل فريضة رافعاً يديه أن يترك ذلك اتباعاً لسنة رسول الله ﷺ وتمسكاً بهديه، فإن خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وشر الأمور محدثاتها )<sup>(٣)</sup>.

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١١/١٦٨).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٦٠).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٣/٢٨١).

# الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدل بها على بدع  
في العبادات

رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم فقه السنة في  
كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
وأجيزت بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى  
والتوصية بالطبع، والحمد لله على توفيقه

تأليف

رأبم زخالء ءا ءاسن

المءزء الشائى

مكئبة المعارف للنشر والتوزىع  
لصا ءها ساء بن عبء الرءمن الراسء  
الرىاض

## الفصل الخامس:

ما روي في صلاة الجمعة

وما يلحق بها،

وفيه خمسة مباحث:

## المبحث الأول:

### ما روي في صلاة الضحى يوم الجمعة

#### بصفة معينة.

(١١٦) - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى الضحى يوم الجمعة أربع ركعات يقرأ في كل ركعة بالحمد عشر مرات وقل أعوذ برب الفلق عشر مرات وقل أعوذ برب الناس عشر مرات وقل هو الله أحد عشر مرات وقل يا أيها الكافرون عشر مرات وآية الكرسي عشر مرات يقرأها في كل ركعة، فإذا صلى الأربع ركعات يتشهد ثم يسلم ثم يقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم سبعين مرة، ثم يقول: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو غافر الذنب وأتوب إليه سبعين مرة، فمن صلى هذه الصلاة وقال هذا القول على ما وُصف دفع الله عنه شر الليل والنهار وشر أهل السماء وشر أهل الأرض وشر الجن والإنس وشر كل سلطان جائر وشيطان مارد. والذي بعثني بالحق لو كان عاقاً لوالديه لَرزقه الله برّهما ولَغفر له ولَقضى له سبعين حاجة من حوائج الآخرة وسبعين حاجة من حوائج الدنيا).

إلى أن قال: ( والذي بعثني بالحق إنَّ له من الثواب كثواب إبراهيم وموسى ويحيى وعيسى، ولا يُقطع له طريق ولا يُسرق له متاع وأنا كفيله - يقول ذلك ثلاث مرات - ويُسدُّ عنه باب الفقر ولا يلدغه حية ولا عقرب ولا يحترق له منزل).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن هبة الله بن أحمد الحريري<sup>(٢)</sup> عن محمد بن علي بن الفتح<sup>(٣)</sup> عن أبي الحسن علي بن عبد العزيز<sup>(٤)</sup> عن علي بن محمد القطان<sup>(٥)</sup> عن العباس بن يوسف الشُّكلي<sup>(٦)</sup> عن خلف بن علي القطيعي<sup>(٧)</sup> عن محمد بن الضريس<sup>(٨)</sup> عن الفضيل ابن عياض عن سفیان الثوري عن مجاهد عن ابن عباس به.

ورواة هذا الإسناد بين محمد بن علي بن الفتح والفضيل بن عياض لم أقف على تراجمهم أولم أقف في تراجمهم على ما يفيد جرحاً أو تعديلاً<sup>(٩)</sup>. كما أن فيه انقطاعاً؛

(١) (٢/٤١٦-٤١٧) رقم ٩٩٢.

(٢) هبة الله بن أحمد بن عمر الحريري أبو القاسم المقرئ، ثقة صدوق روى عنه الأئمة الحفاظ، مات سنة (٥٣١). الوافي بالوفيات (٢٧/١٣٤) رقم ٢٠٤.

(٣) محمد بن علي بن الفتح أبو طالب الحربي المعروف بابن العُشاري: قال الخطيب: (كُتبت عنه وكان ثقة دِيناً صالحاً). مات سنة (٤٥١). تاريخ بغداد (٤/١٧٩) رقم ١٣٧٢.

(٤) لم يتبين لي من هو.

(٥) لعله علي بن محمد بن أبي صالح أبو القاسم القطان، ذكره الخطيب في تاريخه (١٣/٥٨٢) رقم ٦٤٨٢ وقال: (حدث عن أبي بكر الشافعي، حدثني عنه محمد بن أحمد بن الأُسْثاني).

(٦) العباس بن يوسف الشُّكلي - بكسر الشين المعجمة وسكون الكاف - أبو الفضل: ذكره الخطيب في تاريخه وقال: (كان صالحاً متسكياً) مات سنة (٣١٤). تاريخ بغداد (١٤/٤٥-٤٦) رقم ٦٥٧٦، والأنساب (٣/٤٤٩).

(٧) خلف بن علي القطيعي أبو محمد: ذكره الخطيب في تاريخه (٩/٢٨٥) رقم ٤٣٧٧ وقال: (روى عنه إبراهيم بن محمد بن بندار النحوي وذكر أنه سمع منه في جامع الرصافة في سنة تسع وتسعين ومئتين).

(٨) محمد بن الضريس: لم أجد له ترجمة، وقد يشبهه بأبي عبدالله محمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس البجلي الرازي، وهو ثقة لكنه لم يدرك الفضيل بن عياض. انظر الجرح والتعديل (٧/١٩٨) رقم ١١١٤ والسير (١٣/٤٥٠). والذي في الإسناد صرح بسامعه من الفضيل فالله أعلم.

(٩) كما هو مبين في الحواشي المتقدمة.

فسفيان الثوري لم يدرك مجاهداً<sup>(١)</sup>، إلا أنه جاء في طريق أخرى أن بينهما ليث بن أبي سليم.

فقد رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(٢)</sup> وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٣)</sup> من طريق أحمد بن صالح عن عبد الله بن عيسى والوليد بن أبي النجم كليهما عن سعد بن سعيد الجرجاني عن سفيان الثوري عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس نحوه.

وأحمد بن صالح هو المكي أبو جعفر الشُّمومي؛ قال عنه ابن حبان: (شيخ كان بمكة يضع الحديث)<sup>(٤)</sup>.

وسعد بن سعيد الجرجاني هو أبو سعيد المعروف بسعدويه؛ قال عنه ابن عدي: (حدث عن الثوري وعن غيره بما لا يُتابع عليه...) إلى أن قال: (وكان رجلاً صالحاً ولم تؤت أحاديثه التي لم يُتابع عليها من تعمد منه فيها أو ضعف في نفسه وروايته إلا لغفلة كانت تدخل عليه...) (٥).

وليث بن أبي سليم ضعيف وقد تقدم.

ورواه أبو القاسم الأصبهاني في الموضع نفسه من طريق أحمد بن حسان بن موسى البلخي عن أبيه عن سعد بن سعيد به. وأحمد بن حسان وأبوه لم أجد لهما ترجمة.

(١) انظر تهذيب الكمال (١١/١٦٩) و(٢٧/٢٣٤).

(٢) (١/٢٢٩).

(٣) (٣/١٠-١١) ح ١٩٦٦.

(٤) الثقات (٨/٢٦) في ترجمة أحمد بن صالح المصري الحافظ.

(٥) الكامل (٣/١١٩٤-١١٩٥).



فأسانيد هذا الحديث لا تخلو من ضعف أو جهالة، وأما المتن فهو ظاهر الوضع.

قال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، فلا بارك الله فيمن وضعه فما أبرد هذا الوضع وما أسمى. كيف يحسن أن يُقال: من صلى ركعتين فله ثواب موسى وعيسى؟! ففيه مجاهيل أحدهم قد عمله )<sup>(١)</sup>، وقال الذهبي: ( فيه مجاهيل وضعوه على الفضيل بن عياض )<sup>(٢)</sup>، وقال السيوطي: ( أخرجه الشيرازي في الألقاب بطوله من طريق عن سفيان، ولا شك في وضعه، ويشهد لذلك ركافة ألفاظه وما فيه من التراكيب الفاسدة ومخالفة مقتضى الشرع في مواضع. وقد أخرجه أبو نعيم في كتاب قربان المتقين من حديث علي مرفوعاً بسندين متصل ومنقطع وقال بعد تحريجه: فيه ألفاظ مكذوبة وآثار الوضع عليه لائحة، والله أعلم )<sup>(٣)</sup>، وقال الألباني: ( موضوع )<sup>(٤)</sup>.

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الصلاة: ( في صلاة الضحى: قراءة كل من الفاتحة وقل يا أيها الكافرون والإخلاص والمعوذتين عشر مرات )<sup>(٥)</sup>.

(١) الموضوعات (٢/٤١٧).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٠ رقم ٤١٧.

(٣) اللالك المصنوعة (٢/٣٧).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/١/٤٤٨) رقم ٥٧٠٠.

(٥) تصحيح الدعاء ص ٤٢٢.

## المبحث الثاني:

### ما روي في صلاة ركعات محددة قبل الجمعة

#### على أنها راتبة قبلية.

(١١٧) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يركع قبل الجمعة أربعاً لا يفصل في شيء منهنّ.

رواه ابن ماجه في سننه<sup>(١)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٢)</sup> من طريق بقية بن الوليد عن مبشر بن عبيد عن حجاج بن أرطاة عن عطية العوفي عن ابن عباس به. زاد الطبراني: وبعدها أربعاً.

ورواه ابن عدي في الكامل<sup>(٣)</sup> من طريق بقية قال حدثني مبشر عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: ( من شاء صلى قبل الجمعة أربعاً وبعدها لا يفصل بينهنّ ).

وهذا هو الإسناد الأول نفسه لكن صرح بقية بسماعه من مبشر في رواية ابن عدي، وجاء فيها الحديث عن أبي سعيد بدل ابن عباس<sup>(٤)</sup>، ومن قول النبي ﷺ لا من فعله كما في رواية ابن ماجه والطبراني. وفي هذا الإسناد:

(١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة (٢/٣٢٢) ح ١١٢٩.

(٢) (١٢٩/١٢) ح ١٢٦٧٤.

(٣) (٦/٢٤١٣)، وكذا جاء الإسناد في ذخيرة الحفاظ لابن طاهر (٤/٢٣٠٩) رقم ٥٣٦٩.

(٤) وعطية العوفي يروي عن أبي سعيد وابن عباس. انظر تهذيب الكمال (٢٠/١٤٦).

- ١- بقية بن الوليد الحمصي: وهو ( صدوق كثير التدليس عن الضعفاء )<sup>(١)</sup>، وقد صرح بالتحديث في رواية ابن عدي كما تقدم، لكنه يدلّس تدليس التسوية.
  - ٢- مبشّر بن عبيد القرشي أبو حفص الحمصي: كذّبه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> وأبو زرعة<sup>(٣)</sup> والدارقطني<sup>(٤)</sup>، وقال البخاري<sup>(٥)</sup> وأبو حاتم<sup>(٦)</sup>: ( منكر الحديث ). وقال ابن حجر: ( متروك ورماه أحمد بالوضع )<sup>(٧)</sup>.
  - ٣- حجاج بن أرطاة: وهو ( صدوق كثير الخطأ والتدليس )<sup>(٨)</sup>.
  - ٤- عطية بن سعد العوفي أبو الحسن الكوفي: وهو ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٤٦).
- فالإسناد ساقط؛ قال النووي: ( هو حديث باطل اجتمع فيه هؤلاء الأربعة وهم ضعفاء، ومبشّر وضاع صاحب أباطيل )<sup>(٩)</sup>، وقال الزيلعي: ( سنده وإو جداً، فمبشّر بن عبيد معدود في الوضاعين، وحجاج وعطية ضعيفان )<sup>(١٠)</sup>، وقال العراقي: ( إسناده ضعيف جداً )<sup>(١١)</sup>، وقال البوصيري: ( هذا إسناد مسلسل

(١) تقريب التهذيب (٧٣٤).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٣٦٩/٢، ٣٨٠) رقم ٢٦٣٩ و٢٦٩٦.

(٣) سؤالات البرذعي (٣٢٢/٢).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٣٥٦ رقم ٥٠٠.

(٥) التاريخ الكبير (١١/٨) رقم ١٩٦٠.

(٦) الجرح والتعديل (٣٤٣/٨) رقم ١٥٧٢.

(٧) تقريب التهذيب (٦٤٦٧).

(٨) المصدر نفسه (١١١٩).

(٩) الخلاصة (٨١٣/٢) رقم ٢٨٧٢.

(١٠) نصب الراية (٢٠٦/٢).

(١١) تكملة شرح الترمذي ص ٩٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

بالضعفاء؛ عطية متفق على تضعيفه، وحجاج مدلس، ومبشر بن عبيد كذاب، وبقية - وهو ابن الوليد - يدلس تدليس التسوية (١١)، وقال ابن حجر: (سنده واو) (١٢)، وقال الألباني: (باطل) (١٣).

(١١٨) - [٢] عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً.

رواه الطبراني في المعجم الأوسط (١٤) عن علي بن سعيد الرازي عن سليمان بن عمر بن خالد الرقي (١٥) عن عتاب بن بشير عن خُصيف عن أبي عبيدة عن عبدالله به. وفي هذا الإسناد:

١ - علي بن سعيد بن بشير الرازي المعروف بعليّك: قال الدارقطني: (ليس في حديثه بذلك... قد حدّث بأحاديث لم يُتّابع عليها) (١٦)، وقال ابن يونس: (كان يفهم ويحفظ، وتكلّموا فيه، وكان صحب السلطان وولي بعض العمالات) (١٧).

٢ و٣ - عتاب بن بشير وخصيف بن عبد الرحمن الجزريان: تقدم الكلام عليهما في الحديث رقم (٦٩)؛ قال النسائي: (عتاب ليس بالقوي، ولا خصيف) (١٨).

(١) مصباح الزجاجة (١/٣٧٧).

(٢) فتح الباري (٢/٥٤٨)، وقال في التلخيص الحبير (٢/١٤٩): (إسناده ضعيف جداً).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٤٥) رقم ١٠٠١.

(٤) (٤/١٩٦) ح ٣٩٥٩.

(٥) سليمان بن عمر بن خالد الرقي أبو أيوب القرشي العامري: قال ابن أبي حاتم: (كتب عنه أبي بالرقعة) الجرح والتعديل (٤/١٣١) رقم ٥٧٠، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٢٨٠).

(٦) سؤالات السهمي ص ٢٤٥ رقم ٣٤٨.

(٧) تاريخ دمشق (٤١/٥١٢) ولسان الميزان (٥/٥٤٣).

(٨) تحفة الأشراف (٥/١٢٩).

٤- الانقطاع بين أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود وأبيه رضي الله عنه: كما قال شعبة وابن معين وأحمد وأبو حاتم والترمذي وغيرهم<sup>(١)</sup>. وقال عمرو بن مرة: (سألت أبا عبيدة: تحفظ عن أبيك شيئاً؟ قال: لا)<sup>(٢)</sup>.

فالحديث منكر؛ قال ابن حجر: (في إسناده ضعف وانقطاع)<sup>(٣)</sup>، وقال الألباني: (منكر) ثم بيّن علله وقال: (العلة الحقيقية هي خطأ عتاب بن بشير في رفعه، فإنه مع الضعف الذي في حفظه قد خالفه محمد بن فضيل فقال: عن خصيف به موقوفاً على ابن مسعود. أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، وابن فضيل من رجال الشيخين)<sup>(٤)</sup>.

والأثر الذي ذكره الشيخ رواه ابن أبي شيبة<sup>(٥)</sup> عن ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبدالله قال كان يصلي قبل الجمعة أربعاً. وبه<sup>(٦)</sup> عن عبدالله أنه كان يصلي بعد الجمعة أربعاً. لكن ابن المنذر روى هذا الأثر أيضاً في الأوسط<sup>(٧)</sup> من طريق سعيد بن منصور عن عتاب بن بشير عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود أنه كان يصلي قبل الجمعة أربع ركعات.

(١) انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٥٦-٢٥٧ وسؤالات ابن الجنيّد ص ٤٧٣ رقم ٨١٩ وجامع الترمذي (٦٩/١) تحت حديث رقم ١٧.

(٢) جامع الترمذي (٦٨/١) وتاريخ الدوري (٢/٢٨٨).

(٣) فتح الباري (٢/٥٤٨).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٨٢-٨٤) رقم ١٠١٦.

(٥) المصنف (٢/١٣١).

(٦) (٢/١٣٣).

(٧) (٤/٩٧).

فيحتمل أن الوهم في رفعه من خفيف والله أعلم.  
وقال الألباني مؤكداً ترجيح الرواية الموقوفة: ( ويؤيد ذلك أنه ورد موقوفاً على ابن مسعود من طريقين عنه؛ فقال عبد الرزاق في مصنفه<sup>(١)</sup>: عن معمر عن قتادة أن ابن مسعود كان يصلي قبل الجمعة أربع ركعات وبعدها أربع ركعات. قلتُ: وهذا سند صحيح لولا أن قتادة لم يسمع من ابن مسعود... ثم قال عبد الرزاق<sup>(٢)</sup>: عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: كان عبد الله يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً. قلتُ: وهذا سند صحيح لا علة فيه، وعطاء بن السائب وإن كان اختلط، فالثوري قد روى عنه قبل الاختلاط<sup>(٣)</sup> )<sup>(٤)</sup>.

وسياًتي توجيه أثر ابن مسعود هذا في آخر المبحث.  
(١١٩) - [٣] عن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً، يجعل التسليم في آخرهن ركعة.  
رواه الطبراني في المعجم الأوسط<sup>(٥)</sup> وابن الأعرابي في معجمه<sup>(٦)</sup> عن أحمد بن

(١) (٢٤٧/٣) رقم ٥٥٢٤، ومن طريقه رواه الطبراني في المعجم الكبير (٣٦٠/٩) ح ٩٥٥٦.  
(٢) المصدر نفسه رقم ٥٥٢٥، ومن طريق عبد الرزاق رواه ابن المنذر في الأوسط (٩٧/٤) والطبراني في المعجم الكبير (٣٥٩/٩) ح ٩٥٥١.  
(٣) انظر الجرح والتعديل (٣٣٣-٣٣٤) رقم ١٨٤٨.  
(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨٣/٣).  
(٥) (١٧٢/٢) ح ١٦١٧.

(٦) (٤٤٨/٢) ح ٨٧٤. وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة محمد بن عبد الرحمن السهمي من لسان الميزان (٢٧٨/٧): (ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي عن حصين بن [نمير]. وقال أبو حاتم: ليس بالمشهور. وقال أبو سعيد ابن الأعرابي في معجمه: حدثنا أحمد بن الحسين بن [نصر أبو جعفر حدثنا خليفة...]) فذكر الحديث، وما بين معقوفتين سقط من الطبعة الهندية من اللسان (٢٤٥/٥) وفي طبعة المرعشي تبعاً لها

الحسين بن نصر أبي جعفر<sup>(١)</sup> عن خليفة بن خياط العصفري<sup>(٢)</sup> عن محمد بن عبد الرحمن السهمي عن حصين بن عبد الرحمن السلمي<sup>(٣)</sup> عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة<sup>(٤)</sup> عن علي به.

ورواه أبو الحسن الخلعي في فوائده<sup>(٥)</sup> من طريق أبي إسحاق به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن عبد الرحمن السهمي الباهلي البصري؛ قال ابن معين: (ضعيف)<sup>(٦)</sup>، وترجم له البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٧)</sup> وذكر له حديثاً وقال: (لا يُتابع عليه)، وقال أبو حاتم: (ليس بمشهور)<sup>(٨)</sup>.

فالحديث منكر؛ قال ابن حجر: (فيه محمد بن عبد الرحمن السهمي وهو

= (٢٧٢/٦). وبناء عليه عزا الشيخ الألباني الحديث إلى ثقات ابن حبان وأحال على لسان الميزان كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٥٥/١/١١)، والصواب أن الحديث إنما هو عند ابن الأعرابي في معجمه كما تقدم والله أعلم.

(١) أحمد بن الحسين بن نصر أبو جعفر الخذاء العسكري البغدادي: قال الدارقطني: (ثقة)، مات سنة (٢٩٩). سؤالات السهمي ص ١٤٦ رقم ١٤٤ وتاريخ بغداد (١٥٧/٥-١٥٨) رقم ٢٠١٧.  
(٢) خليفة بن خياط العصفري الملقب بشباب: صدوق ربما أخطأ وكان أخبارياً علامة، مات سنة (٢٤٠). تقريب التهذيب (١٧٤٣).

(٣) حصين بن عبد الرحمن السلمي: ثقة تغير حفظه في الآخر، مات سنة (١٣٦). المصدر نفسه (١٣٦٩).

(٤) عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي: صدوق مات سنة (٧٤). المصدر نفسه (٣٠٦٣).

(٥) كما في تكملة شرح الترمذي للعراقي ص ٩٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح] وطرح التريب (٤٢/٣) ومصباح الزجاجية (٣٧٧/١). قال الألباني: (كتاب الخلعي المذكور منه أجزاء مخطوطة في المكتبة الظاهرية، وليس في شيء منها هذا الحديث لتنظر في إسناده) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٧/٣).

(٦) ذكره ابن حجر في لسان الميزان (٢٧٧/٧) وقال: (نقله ابن أبي حاتم). ولم أجده في ترجمته في المطبوع من الجرح والتعديل (٣٢٦/٧) رقم ١٧٥٧.

(٧) (١٦٢/١) رقم ٤٨١.

(٨) الجرح والتعديل (٣٢٦/٧) رقم ١٧٥٧.

ضعيف عند البخاري وغيره، وقال الأثرم: إنه حديث وإه (٣)، وقال الألباني: (منكر) (٣).

وقد ورد الحديث من طريق محمد بن عبد الرحمن السهمي بالإسناد المتقدم نفسه بذكر الظهر بدل الجمعة، فقد رواه النسائي في الكبرى (٣) وابن عدي في الكامل (٣) من طريق محمد بن المثني عن محمد بن عبد الرحمن السهمي - ورواه النسائي في الكبرى أيضاً (٣) من طريق هشيم كليهما عن حصين - ورواه جمع من الثقات منهم شعبة وسفيان وإسرائيل ومسعر وأبو عوانة وغيرهم (٣) كلهم عن أبي إسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يصلي قبل الظهر أربعاً.

(١) فتح الباري (٢/٥٤٨). وقد نقل الشيخ سعيد بن عبد القادر با شنفر كلام الحافظ المتقدم في كتابه (نفي البدعة عن الصلاة بين الأذنين يوم الجمعة) ص ٣٦ وعقب عليه بقوله: (قلت: ذكر المزي في تهذيب الكمال أنه أخرج له مسلم، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ، وقال أبو بكر الخطيب: كان ثقة، وقال الحافظ ابن حجر في التقریب: ثقة يغرب).

وهذه الأقوال المذكورة إنما هي في محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم الأنطاكي؛ انظر الثقات (٩/٨٧) وتاريخ بغداد (٣/٥٣٨) رقم ١٠٥٦ وتهذيب الكمال (٢٥/٦٠٦-٦٠٨) رقم ٥٣٩٧ وتقریب التهذيب (٦٠٧٢).

أما محمد بن عبد الرحمن السهمي البصري الذي في الإسناد فليس من رجال التهذيب أصلاً، وترجمته كما تقدم في لسان الميزان (٧/٢٧٧-٢٧٨).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١/٤٥٥) رقم ٥٢٩٠.

(٣) (١/٢١١، ٢١٥-٢١٦) ح ٣٦، ٣٤٧.

(٤) (٦/٢١٩٩).

(٥) (١/٢١٠) ح ٣٣٣.

(٦) كما في تحفة الأشراف (٧/٣٨٨-٣٨٩) رقم ١٠١٣٧، ١٠١٣٩، وإتحاف المهرة (١١/٤٣٢-٤٣٣،

٤٣٨-٤٣٩) رقم ١٤٣٦٠، ١٤٣٧٢.



قال الألباني: ( فلعل السهمي اضطرب فيه فرواه مرة هكذا على الصواب كما رواه الجماعة عن أبي إسحق، ومرة رواه كما في حديث الترجمة فجعل الجمعة مكان الظهر... وذلك مما يدل على ضعفه وقلة ضبطه. على أنه من الممكن أن يكون هذا الاختلاف ليس منه وإنما من أحد الراويين عنه: خليفة بن خياط العصفري ومحمد بن المثني، فإن كان كذلك فرواية الثاني منها أرجح لأنه ثقة ثبت احتج به الستة، بخلاف الأول فإنه صدوق ربما أخطأ كما في التقريب، ولم يحتج به إلا البخاري) (١).

(١٢٠) - [٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من كان مصلياً فليصل قبلها أربعاً وبعدها أربعاً) يعني الجمعة.  
هذا الحديث روي من طريقين عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه:

أ- فرواه أبو جعفر ابن البخاري الرزاز في أماليه (٢) وابن السماك في الأول من الرابع من حديثه (٣) من طريق عبيد بن سعيد (٤) عن أبيض بن أبان الثقفي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به.  
قال عبيد: قلت لأبيض: إن سفيان الثوري حدثني عن سهيل عن أبيه عن أبي

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١-٤٥٦-٤٥٧).

(٢) كما في مجموع مصنفات أبي جعفر ابن البخاري ص ١٦٢ ح ١١١. وعزاه المتقي الهندي في كتر العمال (٧/٧٤٩) رقم ٢١٢٢٥ لابن النجار من حديث أبي هريرة.

(٣) ق ١٠٨ / أ.

(٤) عبيد بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي أبو محمد الكوفي: ثقة مات سنة (٢٠٠). تقريب التهذيب (٤٣٧٤). وتصحف في المطبوع من كتاب ابن البخاري إلى (عبيد بن سعد).

هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من كان مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً ).

قال أبيض: ذاك كما سمع سفيان، وهذا كما سمعتُ أنا.

وفي هذا الإسناد: أبيض بن أبان الثقفي؛ قال أبو حاتم: ( ليس عندنا بالقوي، يُكتب حديثه وهو شيخ )<sup>(١)</sup>، وقال الأزدي: ( يتكلمون فيه )<sup>(٢)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٣)</sup>، وقال الدارقطني: ( لا بأس به )<sup>(٤)</sup> مع أنه ذكره في الضعفاء والمتروكين<sup>(٥)</sup>.

وقد خالف أبيض في هذا الحديث سفيان الثوري كما تقدم، بل خالفه جمعٌ من الثقات، فرواه مسلم في صحيحه<sup>(٦)</sup> من طريق سفيان وجريير وعبدالله بن إدريس وخالد بن عبدالله كلهم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ( من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً ).

فما جاء في رواية أبيض المتقدمة من ذكر الصلاة قبل الجمعة منكر والله أعلم. قال الألباني: ( ولا يشكُّ حديثي في بطلان هذه الزيادة لتفرُّد ابن أبان بها، وهو

(١) الجرح والتعديل (٣١٢/٢) رقم ١١٦٩.

(٢) لسان الميزان (٣٩٣/١) رقم ٣٦٣.

(٣) (٨٦/٦).

(٤) سوالات السلمي ص ١٠٢ رقم ٨.

(٥) ص ١٥٧ رقم ١٢٠. ووقع في المطبوع من المغني للذهبي (٦٩/١) رقم ٢٢٥ بعد نقله قول أبي حاتم: ( قال خ: لا يُكتب حديثه ). بينما لم يذكر في الميزان (٧٨/١) رقم ٢٧٠ والديوان ص ٢٣ رقم ٢٨٤ إلا قول أبي حاتم.

(٦) كتاب الجمعة، باب الصلاة بعد الجمعة (٦٠٠/٢) ح ٨٨١.

ليس بالقوي كما قال أبو حاتم، ولأنه خالف سفيان ومن معه من الثقات (...).<sup>(١)</sup>  
 ب- ورواه الخطيب في تاريخ بغداد<sup>(٢)</sup> من طريق الحسن بن قتيبة عن سفيان  
 عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يصلي قبل الجمعة  
 ركعتين وبعدها ركعتين.<sup>(٣)</sup>

وفي هذا الإسناد: الحسن بن قتيبة الخزاعي المدائني أبو علي الخياط؛ ضعفه أبو  
 حاتم<sup>(٤)</sup> والعقيلي<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حبان: (كان يخطئ ويخالف)<sup>(٦)</sup>، وقال الأزدي:  
 (واهي الحديث)<sup>(٧)</sup>، وقال الدارقطني: (متروك الحديث)<sup>(٨)</sup>. وقال ابن عدي:  
 (أرجو أنه لا بأس به)<sup>(٩)</sup>، فتعقبه الذهبي بقوله: (بل هو هالك).<sup>(١٠)</sup>

(١) الأجابة النافعة ص ٦٤.

(٢) (٣٨٨/٧)، وقد رواه الخطيب من طريق الطبراني عن البزار، ونقل بعده عن الطبراني قوله: (لم يروه  
 عن سفيان إلا الحسن بن قتيبة). وقد روى الطبراني في معجميه الأوسط (٢٨٨/٢) ح ٢٠٠٥ والصغير  
 (٩٨/١) ح ١٣٤ حديثاً واحداً عن البزار غير هذا الحديث، كما لم أقف على الحديث في كشف الأستار ولا في  
 مجمع الزوائد. وقال ابن حجر: (رواه البزار... وفي إسناده ضعف) فتح الباري (٥٤٨/٢).

(٣) قال البغوي في شرح السنة (٤٤٩/٣): (وروي عن ابن عمر قال: صلى رسول الله ﷺ قبل الجمعة ركعتين  
 وبعدها ركعتين). ونقل أبو شامة كلام البغوي ثم قال: (هذا غير محفوظ، وإنما هو قبل الظهر، فوهم من قال: قبل  
 الجمعة. والذي في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين. ولم يزد  
 على ذلك) الباعث ص ٩٦-٩٧. وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الحديث الذي ذكره البغوي: (لم  
 أقف عليه من حديث ابن عمر) ثم أشار إلى حديث أبي هريرة المذكور أعلاه.

(٤) الجرح والتعديل (٣٣/٣) رقم ١٣٨.

(٥) الضعفاء (٢٦١/١) رقم ٢٨٧.

(٦) الثقات (١٦٨/٨).

(٧) تاريخ بغداد (٤١٨/٨) رقم ٣٩٠١ والضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢٠٩/١).

(٨) العلل (٣٤٧/٥).

(٩) الكامل (٧٣٩/٢).

(١٠) ميزان الاعتدال (٥١٩/١) رقم ١٩٣٣.

فالإسناد منكر، وهو كسابقه مخالف لرواية الثقات عن سهيل كما تقدم.

قال الألباني: (ضعيف جداً).<sup>(١)</sup>

(١٢١) - [٥] عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل

الجمعة ركعتين في أهله وبعدها ركعتين.

رواه أبو القاسم علي بن يعقوب بن أبي العقب في حديثه عن شيوخه<sup>(٢)</sup> من

طريق إسحق بن إدريس عن أبان<sup>(٣)</sup> عن عاصم الأحول عن نافع عن عائشة به.

وفي هذا الإسناد: إسحق بن إدريس الأسواري أبو يعقوب البصري؛ قال ابن

معين: (كذاب)<sup>(٤)</sup>، وقال البخاري: (تركه الناس)<sup>(٥)</sup>، وقال النسائي: (متروك

الحديث)<sup>(٦)</sup>.

فالحديث وإياه؛ قال الألباني: (باطل موضوع)<sup>(٧)</sup>.

• وقد روي عن عدد من الصحابة أنهم كانوا يصلون قبل الجمعة.

وتقدم ما رواه عبد الرزاق في مصنفه<sup>(٨)</sup> من طريق أبي عبد الرحمن السلمي قال:

= فائدة: علق العلامة المعلمي رحمه الله على قول الحافظ ابن عدي في ترجمة يوسف بن محمد بن المنكدر: "

أرجو أنه لا بأس به " فقال: ( هذه الكلمة رأيتُ ابن عدي يطلقها في مواضع تقتضي أن يكون مقصوده:

أرجو أنه لا يتعمد الكذب. وهذا منها، لأنه قالها بعد أن ساق أحاديث يوسف، وعامتها لم يُتابع عليها ) من

تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٥١.

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٨٤) رقم ١٠١٧.

(٢) ق ١٩٦.

(٣) هو ابن يزيد العطار.

(٤) تاريخ الدوري (٢/٢٤).

(٥) التاريخ الكبير (١/٣٨٢) رقم ١٢٢٠.

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ٥٣ رقم ٤٨.

(٧) الأجوبة النافعة ص ٥١.

(٨) (٣/٢٤٧) رقم ٥٥٢٥.

كان عبد الله يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً.  
 وروى أبو داود في سننه<sup>(١)</sup> وابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٢)</sup> من طريق نافع قال: كان  
 ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة.  
 وروى الطحاوي في شرح معاني الآثار<sup>(٣)</sup> من طريق جبلة بن سحيم<sup>(٤)</sup> عن  
 عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعاً لا يفصل بينهما  
 بسلام، ثم بعد الجمعة ركعتين ثم أربعاً.  
 وروى عبد الرزاق<sup>(٥)</sup> عن معمر عن أيوب عن نافع قال: كان ابن عمر يصلي  
 قبل الجمعة اثنتي عشرة ركعة.  
 وروى ابن المنذر في الأوسط<sup>(٦)</sup> من طريق عكرمة عن ابن عباس أنه كان يصلي  
 قبل أن يأتي الجمعة ثمان ركعات، ثم يجلس فلا يصلي شيئاً حتى ينصرف.  
 وروى ابن سعد في الطبقات الكبرى<sup>(٧)</sup> عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة  
 عن صافية<sup>(٨)</sup> سمعها وهي تقول: رأيتُ صفية بنت حبي صلّت أربعاً قبل خروج  
 الإمام، وصلّت الجمعة مع الإمام ركعتين.

(١) كتاب الصلاة، باب الصلاة بعد الجمعة (٦٧٢/١) ح ١١٢٨.

(٢) (١٣١/٢).

(٣) (٣٣٥/١).

(٤) جبلة بن سحيم الكوفي التيمي: ثقة مات سنة (١٢٥). تقريب التهذيب (٨٩٧).

(٥) كما في فتح الباري لابن رجب (٥٣٩/٥) ولم أجده في المصنف، وذكره ابن المنذر في الأوسط (٩٧/٤) معلقاً.

(٦) (٩٧/٤).

(٧) (٤٥٥/١٠).

(٨) صافية لم أجدها ترجمة.

قال أبو شامة بعد أن أورد الأثر المتقدم عن ابن مسعود: ( المراد من صلاة عبدالله بن مسعود قبل الجمعة أربعاً أنه كان يفعل ذلك تطوعاً إلى خروج الإمام كما تقدم ذكره، فمن أين لكم أنه كان يعتقد أنها سنة الجمعة؟ وقد جاء عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم أكثر من ذلك...) وذكر بعض ما تقدم عن ابن عمر وابن عباس ثم قال: ( وهذا دليل على أن ذلك كان منهم من باب التطوع من قبل أنفسهم من غير توقيف من النبي ﷺ، ولذلك اختلف العدد المروي عنهم. وباب التطوع مفتوح، ولعل ذلك كان يقع منهم أو معظمه قبل الأذان ودخول وقت الجمعة، لأنهم كانوا يبيكرون ويصلون حتى يخرج الإمام )<sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم بعدما ذكر بعض ما تقدم من آثار الصحابة: ( وهذا دليل على أن ذلك كان منهم من باب التطوع المطلق، ولذلك اختلف في العدد المروي عنهم في ذلك ).<sup>(٢)</sup>

• أما صلاة ركعات معينة بين الأذنين يوم الجمعة على أنها سنة الجمعة القبلية فقد نصّ جمعٌ من المحققين على عدم مشروعيتها وأنها بدعة.

قال أبو شامة في كتابه الباعث على إنكار البدع والحوادث<sup>(٣)</sup>: ( فصل: وجرت عادة الناس أنهم يصلون بين الأذنين يوم الجمعة متنقلين بركعتين أو أربع ونحو ذلك إلى خروج الإمام، وذلك جائز ومباح وليس بمنكر من جهة كونه صلاة، وإنما المنكر اعتقاد العامة منهم ومعظم المتفقهة منهم أن ذلك سنة للجمعة قبلها

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٩٣.

(٢) زاد المعاد (١/٤٣٧).

(٣) ص ٩٢-٩٤.

كما يصلّون السنّة قبل الظهر، ويصرّحون في نيتهم بأنّها سنّة الجمعة ...  
والجمعة لا سنّة لها قبلها ... والدليل على أنّه لا سنّة لها قبلها أنّ المراد من قولنا  
الصلاة المسنونة أنّها منقولة عن رسول الله ﷺ قولاً وفعلاً، والصلاة قبل الجمعة لم  
يأت فيها شيءٌ عن النبي ﷺ يدلُّ على أنّه سنّة، ولا يجوز القياس في شرعية  
الصلوات ...

ثمّ الدليل على صحة ذلك أنّ النبي ﷺ كان يخرج من بيته يوم الجمعة فيصعد  
منبره، ثمّ يؤدّن المؤذّن، فإذا فرغ أخذ النبي ﷺ في خطبته. ولو كان للجمعة سنّة  
قبلها لأمرهم بعد الأذان بصلاة السنّة وفعلها هو ﷺ، ولم يكن في زمن النبي ﷺ  
غير هذا الأذان الذي بين يدي الخطيب ...

فإن قلت: لعله ﷺ صلى السنّة في بيته بعد زوال الشمس ثم خرج.  
قلت: لو جرى ذلك لنقله أزواجه رضي الله عنهنّ كما نقلن سائر صلواته في  
بيته ليلاً ونهاراً، وكيفية تهجّده وقيامه بالليل. وحيث لم يُنقل شيءٌ من ذلك  
فالأصل عدمه، ودلٌّ على أنّه لم يقع وأنّه غير مشروع (...).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... أما النبي ﷺ فإنه لم يكن يصلي قبل الجمعة  
بعد الأذان شيئاً، ولا نقل هذا عنه أحد ... ولا نقل عنه أحد أنّه صلى في بيته قبل  
الخروج يوم الجمعة، ولا وقت بقوله صلاة مقدّرة قبل الجمعة، بل ألفاظه ﷺ فيها  
الترغيب في الصلاة إذا قَدِم الرجل المسجد يوم الجمعة من غير توقيت، كقوله: "   
مَنْ بَكَرَ وَابْتَكَّرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ وَصَلَى مَا كُتِبَ لَهُ " (١). وهذا هو المأثور عن

(١) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وفي الباب عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم: ( من اغتسل يوم الجمعة وتطهّر بها استطاع من طهر، ثم اذهن أو مس من طيب، ثم راح فلم يفرّق

الصحابة؛ كانوا إذا أتوا المسجد يوم الجمعة يصلّون من حين يدخلون ما تيسر، فمنهم من يصلّي عشر ركعات، ومنهم من يصلّي اثنتي عشرة ركعة، ومنهم من يصلّي ثمان ركعات، ومنهم من يصلّي أقلّ من ذلك.

ولهذا كان جماهير الأئمة متفقين على أنّه ليس قبل الجمعة سنة مؤقتة بوقت مقدّرة بعدد، لأنّ ذلك إنّما يثبت بقول النبي ﷺ أو فعله، وهو لم يسنّ في ذلك شيئاً لا بقوله ولا فعله. وهذا مذهب مالك ومذهب الشافعي وأكثر أصحابه، وهو المشهور في مذهب أحمد..

وذهب طائفة من العلماء إلى أنّ قبلها سنة، فمنهم من جعلها ركعتين كما قاله طائفة من أصحاب الشافعي وأحمد، ومنهم من جعلها أربعاً كما نقل عن أصحاب أبي حنيفة وطائفة من أصحاب أحمد، وقد نقل عن الإمام أحمد ما استدّل به على ذلك.

وهؤلاء منهم من يحتجّ بحديث ضعيف، ومنهم من يقول هي ظهر مقصورة وتكون سنة الظهر سنتها (...)<sup>(١)</sup>.

إلى أن قال: (والصواب أن يُقال: ليس قبل الجمعة سنة راتبة مقدرة ...

= بين اثنين فصلى ما كُتب له، ثم إذا خرج الإمام أنصت؛ غُفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى ( رواه البخاري في صحيحه ح (٩١٠).

وعن أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنه قال: سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ( من غَسَلَ واغتسل، وبَكَرَ وابتكر، ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام فاستمع ولم يُلغ؛ كان له بكلّ خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها). رواه أبو داود في سننه ح (٣٤٥) والترمذي في جامعه ح (٤٩٦) والنسائي في المجتبى ح (١٣٨٣) وابن ماجه في سننه ح (١٠٨٧) وأحمد في مسنده (٩/٤، ١٠، ١٠٤) من طريق أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس به، وقال الترمذي: (حديث حسن).

(١) مجموع الفتاوى (١٨٨/٢٤-١٩٠).



وقد احتج بعض الناس على الصلاة قبل الجمعة بقوله: " بين كلّ أذنين صلاة"، وعارضه غيره فقال: الأذان الذي على المنائر لم يكن على عهد رسول الله ﷺ، ولكنّ عثمان أمر به لما كثر الناس على عهده ولم يكن يبلغهم الأذان حين خروجه وعوده على المنبر.

ويتوجّه أن يُقال: هذا الأذان لما سنّه عثمان واتفق المسلمون عليه صار أذاناً شرعياً، وحينئذ فتكون الصلاة بينه وبين الأذان الثاني جائزة حسنة وليست سنة راتبه، كالصلاة قبل المغرب. وحينئذ فمن فعل ذلك لم يُنكّر عليه، ومن ترك ذلك لم يُنكّر عليه، وهذا أعدل الأقوال، وكلام الإمام أحمد يدلُّ عليه.

وحينئذ فقد يكون تركها أفضل إذا كان الجهال يظنون أنّ هذه سنة راتبه أو أنّها واجبة، فتترك حتى يعرف الناس أنها ليست سنة راتبه ولا واجبة، لا سيما إذا داوم الناس عليها فينبغي تركها أحياناً حتى لا تشبه الفرض... وإن صلاها الرجل بين الأذنين أحياناً لأتّها تطوعٌ مطلق أو صلاة بين الأذنين كما يصلي قبل العصر والعشاء - لا لأنها سنة راتبه - فهذا جائز.

وإن كان الرجل مع قوم يصلونها: فإن كان مطاعاً إذا تركها وبيّن لهم السنة لم ينكروا عليه بل عرفوا السنة؛ فتركها حسن. وإن لم يكن مطاعاً ورأى أنّ في صلاتها تأليفاً لقلوبهم إلى ما هو أنفع، أو دفعاً للخصام الشرّ لعدم التمكن من بيان الحقّ لهم وقبولهم له ونحو ذلك؛ فهذا أيضاً حسن<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الحاج: (... وينهى الناس عمّا أحدثوه من الركوع بعد الأذان الأول للجمعة لأنّه مخالف لما كان عليه السلف رضوان الله عليهم، لأنّهم كانوا على

قسمين: فمنهم من كان يركع حين دخوله المسجد ولا يزال كذلك حتى يصعد الإمام المنبر، فإذا جلس عليه قطعوا تنفُّلهم. ومنهم من كان يركع ويجلس حتى يصلي الجمعة، ولم يحدثوا ركوعاً بعد الأذان الأول ولا غيره، فلا التنفُّل يعيب على الجالس ولا الجالس يعيب على المتنفِّل. وهذا بخلاف ما هم اليوم يفعلونه، فإنهم يجلسون حتى إذا أذن المؤذِّن قاموا للركوع ...

فإن قال قائل: فعلى ما قرَّرتوه لا يجوز لمن ركع وجلس ينتظر صلاة الجمعة أن يقوم بعد ذلك فيركع، وهذا جائز فكيف تمنعونه؟ فالجواب: أننا لا نمنع ذلك لأنه وقت يجوز فيه الركوع لمن أَرادَه، وإنما المنع عن اتخاذ ذلك عادة بعد الأذان لا قبله، فإنه يجوز والله الموفق ...<sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم في سياق كلامه عن هدي النبي ﷺ في الجمعة: ( وكان إذا فرغ بلال من الأذان أخذ النبي ﷺ في الخطبة، ولم يقم أحدٌ يركع ركعتين البتة، ولم يكن الأذان إلا واحداً. وهذا يدلُّ على أن الجمعة كالعيد لا سنة لها قبلها، وهذا أصحُّ قولي العلماء وعليه تدلُّ السنة ...

ومنهم من أثبت السنة لها هنا بالقياس على الظهر، وهو أيضاً قياس فاسد، فإن السنة ما كان ثابتاً عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو سنة خلفائه الراشدين، وليس في مسألتنا شيءٌ من ذلك. ولا يجوز إثبات السنن في مثل هذا بالقياس لأن هذا مما انعقد سبب فعله في عهد النبي ﷺ، فإذا لم يفعله ولم يشرعه كان تركه هو السنة )<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ زين الدين العراقي: ( أنكر بعض العلماء أن للجمعة سنة قبلها

(١) المدخل (٢/٢٣٩-٢٤٠).

(٢) زاد المعاد (١/٤٣١-٤٣٢).

ورأوا فعلها بدعة والله أعلم) (١).

وقال ابنه أبو زرعة العراقي: ( [ وقد أنكر جماعة كون الجمعة لها سنة قبلها وبالغوا في إنكاره ] وجعلوه بدعة، [ وذلك لأنه عليه الصلاة والسلام لم يكن يؤذن للجمعة إلا بين يديه وهو على المنبر فلم يكن يصلّيها، وكذلك الصحابة رضي الله عنهم، لأنه إذا خرج الإمام انقطعت الصلاة ]. ومَن أنكر ذلك من متأخري أصحابنا وجعله من البدع والحوادث الإمام شهاب الدين أبو شامة. ولم أر في كلام الفقهاء من الحنفية والمالكية والحنابلة استحباب سنة للجمعة قبلها، وذهب آخرون إلى أن لها سنة قبلها ... ) (٢).

وذكر الشيخ محمود خطاب السبكي والشيخ محمد عبد السلام الشقيري أن صلاة سنة الجمعة القبليّة بدعة (٣).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٤): ( ليس لصلاة الجمعة سنة قبلها، ولم يثبت عن النبي ﷺ فيما نعلم شيء في مشروعيتها ... لكن يُشرع لمن أتى إلى المسجد لصلاة الجمعة أن يصلي ما كُتب له من غير تحديد بعدد معين، لصحة الأحاديث بذلك ... ).

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز عن قيام بعض المصلّين لأداء ركعتين بعد فراغ المؤذن من النداء للأذان الأول فأجاب: ( لا أعلم في الأدلة الشرعية ما يدلُّ على

(١) تكملة شرح الترمذي ص ٩٦ [ رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح ].

(٢) طرح التثريب (٣/٤١)، وما بين المعقوفات هو بحروفه كلام الحافظ العراقي الأب في شرحه على

الترمذي ص ٥٨٢-٥٨٣ [ رسالة علمية بتحقيق عبيد الرحمن بن محمد حنيف ].

(٣) الدين الخالص (٩/٣١٢)، والسنن والمبتدعات ص ٨٤.

(٤) (٨/٢٦٠-٢٦١).

استحباب هاتين الركعتين، لأنّ الأذان المذكور إنّما أحدثه عثمان بن عفان رضي الله عنه في خلافته لما كثر الناس في المدينة؛ أراد بذلك تنبيههم على أن اليوم يوم الجمعة، وتبعه الصحابة في ذلك ومنهم علي رضي الله عنه، واستقرّ بذلك كونه سنة لقول النبي ﷺ: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، فتمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ".

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى شرعية الركعتين بعد هذا الأذان لعموم قول النبي ﷺ: "بين كل أذانين صلاة"... والأظهر عندي أنّ الأذان المذكور لا يدخل في ذلك، لأنّ مراد النبي ﷺ بالأذانين: الأذان والإقامة فيما عدا يوم الجمعة، أمّا يوم الجمعة فإنّ المشروع للجماعة أن يستعدّوا لسماع الخطبة بعد الأذان، والله ولي التوفيق (١).

وذكر الشيخ الألباني من بدع الجمعة: (صلاة سنة الجمعة القبلية) (٢).

وقال أيضاً: (... المستحب لمن دخل المسجد يوم الجمعة في أيّ وقت أن يصلي قبل أن يجلس ما شاء نفلاً مطلقاً غير مقيد بعدد ولا موقت بوقت حتى يخرج الإمام. أمّا أن يجلس عند الدخول - بعد صلاة التحية أو قبلها -، فإذا أذن المؤذن بالأذان الأول قام الناس يصلّون أربع ركعات؛ فمِمّا لا أصل له في السنة، بل هو أمرٌ محدّث، وحكمه معروف) (٣).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (صلاة الجمعة ليس لها سنة قبلها، ولكن

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٢/٣٩٠-٣٩١).

(٢) الأجوبة النافعة ص ١١٨.

(٣) المصدر نفسه ص ٦٥.

المشروع لمن جاء إلى المسجد أن يصلي إلى حضور الإمام...<sup>(١)</sup>.  
 وذكر الشيخ خير الدين وانلي في مبحث من بدع الجمعة: ( صلاة ركعتين بعد الأذان الأول يوم الجمعة: تجد المصلين جالسين في المسجد يوم الجمعة ينتظرون، فإذا سمعوا الأذان هبوا هبة رجل واحد وقاموا يصلون سنة الجمعة القبلية - بزعمهم -، وإذا رأوا أحداً جالساً لا يشاركونهم ذلك نظروا إليه باحتقار )<sup>(٢)</sup>.  
 ومما تقدم من كلام العلماء يمكن تقسيم التطوع قبل الجمعة إلى ثلاث حالات:  
 الأولى: أن يصلي الإنسان ما كتب له من حين يدخل المسجد يوم الجمعة بنية التفضل المطلق دون تقييد بعدد معين، وقد يستمر بالتفضل إلى أن يصعد الإمام على المنبر، أو يجلس قبل ذلك، أو يمسك عن الصلاة قبل الزوال ثم يتابع تنفله بعد الأذان الأول.

فهذا التطوع المطلق قبل الجمعة مستحب مشروع وليس ببدعة، وقد ألف الحافظ ابن رجب رسالة سماها ( نفي البدعة عن الصلاة قبل الجمعة ).<sup>(٣)</sup>  
 الحالة الثانية: أن يصلي بعد الأذان الأول يوم الجمعة دون تقييد بعدد عملاً بقوله ﷺ: " بين كل أذانين صلاة "، باعتبار أن الأذان الأول ( لما سنّه عثمان واتفق المسلمون عليه صار أذاناً شرعياً، وحيثئذ فتكون الصلاة بينه وبين الأذان الثاني جائزة حسنة وليست سنة راتبة، كالصلاة قبل المغرب. وحيثئذ فمن فعل ذلك لم يُنكر عليه، ومن ترك ذلك لم يُنكر عليه ) كما تقدم في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٦/١٣٣).

(٢) المسجد في الإسلام ص ٢٤٨.

(٣) أشار إليها الحافظ ابن رجب في كتابه فتح الباري (٥/٥٤٤).

فهذه الصلاة ليست بدعة، وقد ألف الشيخ سعيد بن عبد القادر باشنفر رسالة سماها (نفي البدعة عن الصلاة بين الأذنين يوم الجمعة).

الحالة الثالثة: أن يصلي بعد الأذان الأول ركعتين أو أربعاً بنية سنة الجمعة القبلية، فهذه الصلاة المقيّدة بهذا العدد المقدّر وبهذه النية بدعة كما تقدم في كلام المحققين من أهل العلم.

فينبغي على الخطباء وطلاب العلم توجيه المسلمين الذين يجلسون ويتتظرون الأذان الأول يوم الجمعة ثم يقومون بعد الأذان فيصلون ركعتين أو أربعاً بنية سنة الجمعة القبلية - وهم في الوقت نفسه ينكرون على من يبقى جالساً -؛ ينبغي توجيههم إلى المشروع من التطوع في ذلك الوقت وهو ما تقدم في الحالتين الأوليين، والله أعلم.

## المبحث الثالث:

### ما روي في الذكر عند دخول المسجد يوم

### الجمعة.

(١٢٢) - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يوم الجمعة أخذ بعضادتي باب المسجد ثم قال: ( اللهم اجعلني أوجه من توجه إليك وأقرب من تقرب إليك وأفضل من سألك ورجب إليك ).  
رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(١)</sup> عن ابن منيع عن حاجب بن الوليد<sup>(٢)</sup> عن مبشر بن إسماعيل<sup>(٣)</sup> عن إبراهيم بن قديد عن سمرة الخزاز عن أبي هريرة به. وعزاه الحافظ ابن حجر<sup>(٤)</sup> لأبي نعيم في الذكر. وفي هذا الإسناد:  
٢١ - إبراهيم بن قديد عن سمرة الخزاز: قال الحافظ ابن حجر: ( مجهولان )<sup>(٥)</sup>.  
فالحديث ضعيف<sup>(٦)</sup>.

(١) ص ٢٢٧ ح ٣٧٤.

(٢) حاجب بن الوليد بن ميمون الأعرور الشامي نزيل بغداد: صدوق مات سنة (٢٢٨) تقريب التهذيب (١٠٠٧).

(٣) مبشر بن إسماعيل الحلبي أبو إسماعيل الكلبي مولاهم: صدوق مات سنة (٢٠٠). المصدر نفسه (٦٤٦٥).

(٤) الفتوحات الربانية (٤/٢٣٢).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) وقد روي الدعاء المذكور في هذا الحديث مقطوعاً من قول أبي الشعثاء جابر بن زيد رحمه الله قال: إذا جئت يوم الجمعة فقف على باب المسجد وقل: اللهم اجعلني اليوم أوجه من توجه إليك وأقرب من تقرب

## المبحث الرابع:

### ما روي في الذُّكر بعد صلاة الجمعة.

(١٢٣)- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من قال بعد صلاة الجمعة مئة مرة سبحان ربي العظيم وبحمده غفر الله له مئة ألف ذنب ولو لديه مئة وعشرين ألف ذنب).

هذا الحديث روي من طريقين عن أبي جمرة الضبعي<sup>(١)</sup> عن ابن عباس: أ- فقد رواه ابن حبان في المجروحين<sup>(٢)</sup> عن حمزة بن داود بن سليمان بالأبلة عن سليمان ابن الربيع عن كادح بن رحمة عن أبي جمرة الضبعي عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١- حمزة بن داود بن سليمان أبو يعلى الأبلِّي المؤدب: قال الدارقطني: (ذاك لا شيء) (٣).

٢- سليمان بن الربيع بن هشام أبو محمد النهدي الكوفي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٣٤)؛ قال الدارقطني: (متروك) (٤).

٢- كادح بن رحمة الزاهد العربي أبو رحمة الكوفي: تقدم الكلام عليه في

إليك وأنجح من دعاك وطلب إليك، ثم ادخل سل تعطه. رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٩/١٠)، وذكره ابن المنذر في الأوسط (٥٦/٤) معلقاً.

(١) أبو جمرة الضبعي نصر بن عمران البصري: ثقة ثبت مات سنة (١٢٨). تقريب التهذيب (٧١٢٢).  
(٢) (٢/٢٣٥).

(٣) سؤالات السهمي ص ٢٠٨ رقم ٢٧٨.

(٤) العلل (٨/١٠٤-١٠٥).



الحديث رقم (٩٣)؛ قال الدارقطني: ( لا شيء )<sup>(١)</sup>.

فالإسناد ساقط.

ب- ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٢)</sup> ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٣)</sup> عن محمد بن عمر بن خزيمة عن أبي سلمة يحيى بن المغيرة<sup>(٤)</sup> عن علي بن معبد<sup>(٥)</sup> عن سليمان بن عمران المذحجي عن إسحق بن إبراهيم عن أبي جمره الضبعي عن ابن عباس نحوه. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن عمر بن خزيمة<sup>(٦)</sup>.

٢- وسليمان بن عمران المذحجي

٣- وإسحق بن إبراهيم: لم أجد لهم ترجمة<sup>(٧)</sup>.

والحديث منكر؛ قال السخاوي: ( لا يصح )<sup>(٨)</sup>، وقال الألباني: ( منكر ...

(١) سؤالات السلمي ص ٢٧٧ رقم ٢٨٠.

(٢) ص ٢٢٩ ح ٣٧٧.

(٣) كما في الأجوبة المرضية للسخاوي (١/٢٩٠) رقم ٧٣.

(٤) يحيى بن المغيرة أبو سلمة المخزومي المدني: صدوق مات سنة (٢٥٣) تقريب التهذيب (٧٦٥٢).

(٥) علي بن معبد بن شداد الرقي نزيل مصر: ثقة فقيه مات سنة (٢١٨). المصدر نفسه (٤٨٠١). وتصحف

في بعض طبقات عمل اليوم والليلة لابن السني إلى: (علي بن سعيد).

(٦) وفي بعض النسخ: (محمد بن عمران بن خزيمة).

(٧) ذكر محققو كتاب ابن السني أن سليمان بن عمران المذحجي قال فيه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل

(٤/١٣٤): (دَلَّ حديثه على أنه ليس بصدوق). كما في طبعة دار الأرقم ص ٢٢٩ وطبعة دار البيان ص

١٨٢ وعجالة الراغب المتمني (١/٤٢٨). وابن أبي حاتم إنما قال في الموضع المشار إليه: (سليمان بن عمران:

رَوَى عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، رَوَى عَنْهُ زَهَيْرُ بْنُ عَبَادِ الرَّوَاسِيِّ. دَلَّ حَدِيثُهُ عَلَى أَنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ بِصَدُوقٍ).

وهذا لا يكفي للجزم بأنه المذحجي المذكور، لذا اكتفى الشيخ الألباني بالإشارة إلى كلام ابن أبي حاتم دون

الجزم بأنه هو. انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/٢/١١٢٧-١١٢٨).

(٨) الأجوبة المرضية (١/٢٩٠) رقم ٧٣.

وهذا إسناد مظلم، [ إسحق بن إبراهيم ] لم أعرفه ... ومثله الراوي عنه سليمان بن عمران المذحجي ... لكن التهمة تتردد بين هذا وشيخه، والله أعلم.<sup>(١)</sup>

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١٢٧/٢/١٣) رقم ٦٤٩٣، وما بين معقوفتين زيادة مني حتى تستقيم العبارة.

\* وما يُذكر هنا مسألة: قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين سبع مرات بعد صلاة الجمعة، فقد عدّها من المحدثات الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في السنن والمنتدعات ص ٨٥ والشيخ خير الدين وانلي في المسجد في الإسلام ص ٢٧٣ والشيخ بكر أبو زيد في تصحيح الدعاء ص ٢٧٥ و ٤٥٨، وقد روي ذلك مرفوعاً من حديث أنس وعائشة رضي الله عنهما ولا يصح، وثبت موقوفاً عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما:

— أما حديث عائشة: فقد رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٢٢٨ ح ٣٧٥ وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (٣٧٣/٢) ح ٤٧٢ وأبو محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص ص ٥١ ح ١٣ عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ بعد صلاة الجمعة قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سبع مرات أعاده الله عز وجل بها من سوء إلى الجمعة الأخرى). وفي إسناده الخليل بن مرة وهو ضعيف، وقد تقدم في الحديث رقم (٩٠). قال ابن حجر والألباني: (سنده ضعيف) الفتوحات الربانية (٢٣٢/٤) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣٢/٩) رقم ٤١٢٩.

- وأما حديث أنس: فقد رواه أبو الأسعد القشيري في الأربعين [ كما في الخصال المكفرة لابن حجر ص ٣٩ ] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ إذا سلم الإمام يوم الجمعة قبل أن ينثني رجله فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سبعاً سبعاً غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأُعطي من الأجر بعدد كل من آمن بالله واليوم الآخر).

وفي إسناده الحسين بن داود البلخي؛ قال الخطيب: (لم يكن ثقة... تاريخ بغداد (٥٧٦/٨) رقم ٤٠٥٣. قال ابن حجر: (في إسناده ضعف شديد جداً... الخصال المكفرة ص ٣٩، وقال الألباني: (موضوع). سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣٣/٩)، وضعيف الجامع الصغير ص ٨٣٠ رقم ٥٧٥٨.

- وأما أثر أسماء بنت أبي بكر: فقد رواه أبو عبيد في فضائل القرآن ص ٢٧٢ وابن أبي شيبة في المصنف (١٥٩/٢) وابن الضريس في فضائل القرآن ص ١٩٨-١٩٩ ح ٢٩١ والبيهقي في شعب الإيمان (٥١٩/٥) (٥٢٠) ح ٢٣٤٢ من طرق عن عون بن عبد الله عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: من قرأ يوم الجمعة - وفي بعض الروايات: بعد الجمعة - بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس سبع مرات حُفظ ما بينه وبين الجمعة الأخرى.

## المبحث الخامس:

### ما روي في تخصيص صلاة المغرب ليلة الجمعة بقراءة سورتي الكافرون والحمد، وصلاة العشاء بقراءة سورتي الجمعة والمنافقون.

(١٢٤)- عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة بـ { قل يا أيها الكافرون } و { قل هو الله أحد }، ويقرأ في العشاء الآخرة ليلة الجمعة: الجمعة والمنافقين.

رواه ابن السماك<sup>(١)</sup> في الجزء الأول من حديثه<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه ابن النجار في ذيل

= وإسناده جيد؛ عون بن عبد الله هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي ثقة عابد. تقريب التهذيب (٥٢٢٣). قال المزي: (يقال إن روايته عن الصحابة مرسله) تهذيب الكمال (٢٢/٤٥٤). لكن قال أبو حاتم: (سمع أبا هريرة وابن عمر) الجرح والتعديل (٦/٣٨٤) رقم ٢١٣٨، فاحتمال سماعه من أسماء رضي الله عنها من باب أولى والله أعلم.

\* وما يُذكر هنا أيضاً أنّ السخاوي عزا في القول البديع ص ٣٨١ لابن بشكوال في كتاب (القربة إلى رب العالمين بالصلاة على محمد سيد المرسلين) عن أبي هريرة مرفوعاً: (من صلى صلاة العصر من يوم الجمعة فقال قبل أن يقوم من مكانه: اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آله وسلم تسليماً ثمانين مرة؛ عُفرت له ذنوب ثمانين عاماً، وكُتبت له عبادة ثمانين سنة). ولم أجده في المطبوع من كتاب ابن بشكوال. انظر منه ص ١٠٥-١٠٩.

(١) عثمان بن أحمد بن عبد الله أبو عمرو الدقاق المعروف بابن السماك: قال الدارقطني: (كان من الثقات) المؤلف والمختلف (٣/١٢٤٥)، وقال الخطيب: (كان ثقة ثبتاً) مات سنة (٣٤٤) تاريخ بغداد (١٣/١٩٠-١٩٢) رقم ٦٠٤٥.

(٢) ص ٢٨٩ ح ٤٥/٣٨٣ [مطبوع ضمن مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية بتحقيق نبيل جرار].

تاريخ بغداد<sup>(١)</sup> - وابن حبان في صحيحه<sup>(٢)</sup> وفي الثقات<sup>(٣)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٤)</sup> من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي<sup>(٥)</sup> عن أبيه<sup>(٦)</sup> عن سعيد بن سماك بن حرب قال: حدثني أبي<sup>(٧)</sup> ولا أعلمه إلا عن جابر بن سمرة به.  
وفي هذا الإسناد: سعيد بن سماك بن حرب؛ قال فيه أبو حاتم: ( متروك الحديث )<sup>(٨)</sup>. بينما ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٩)</sup>. وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(١٠)</sup>.  
ومع ضعفه فقد شك في رفع الحديث فقال: لا أعلمه إلا عن جابر بن سمرة؛ قال ابن حبان: (... والمحفوظ: عن سماك أن النبي ﷺ )<sup>(١١)</sup>. قال العراقي: ( قلتُ: لا يصح مسنداً ولا مراسلاً )<sup>(١٢)</sup>.

(١) (٢١١/٥).

(٢) (١٤٩/٥-١٥٠) ح ١٨٤١.

(٣) (٣٦٧/٦).

(٤) كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في المغرب (٣٩١/٢) وفي كتاب الجمعة، باب القراءة في صلاة المغرب والعشاء ليلة الجمعة (٢٠١/٣).

(٥) أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي: صدوق يخطئ بغير حفظه لما سكن بغداد، مات سنة (٢٧٦). تقريب التهذيب (٤٢١٠).

(٦) هو محمد بن عبدالله بن محمد بن عبد الملك الرقاشي: ثقة مات سنة (٢١٩). المصدر نفسه (٦٠٤٨).

(٧) سماك بن حرب الكوفي أبو المغيرة: صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن، مات سنة (١٢٣). المصدر نفسه (٢٦٢٤).

(٨) الجرح والتعديل (٣٢/٤) رقم ١٣٣.

(٩) (٣٦٦/٦).

(١٠) نتائج الأفكار (٤٥٨/١).

(١١) الثقات (٣٦٧/٦).

(١٢) المغني عن حمل الأسفار (١٤٠/١) رقم ٥٥٣.

فالحديث منكر، قال ابن حجر: ( سعيد ضعيف، والمعروف أنه قرأ بهما في الركعتين بعد المغرب <sup>(١)</sup> ) <sup>(٢)</sup>، وقال الألباني: ( ضعيف جداً ) <sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: ( ثم إن مما يدل على ضعف الحديث أن الثابت عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ بالسورتين الأوليين في سنة المغرب وليس في فرضه، جاء ذلك عنه ﷺ من طرق ... ) <sup>(٤)</sup>.

كما أن المحفوظ عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ سورتي الجمعة والمنافقون في صلاة الجمعة <sup>(٥)</sup>.

• قال ابن القيم: ( ... وكان ﷺ لا يعين سورة في الصلاة بعينها لا يقرأ إلا بها إلا في الجمعة والعيدين ) <sup>(٦)</sup>.

وذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه السنن والمبتدعات <sup>(٧)</sup> الحديث المتقدم ضمن ( فصل في بيان منكرات وبدع في الجمعة ).

(١) كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: رمقتُ رسول الله ﷺ عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل الفجر {قل يا أيها الكافرون} و{قل هو الله أحد}. رواه النسائي في المجتبى، كتاب الافتتاح، باب القراءة في الركعتين بعد المغرب (٥١١/٢) ح ٩٩١ وأحمد في مسنده (٢٤/٢) من طريق مجاهد عن ابن عمر به.

(٢) نتائج الأفكار (٤٥٨/١).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٤/٢) رقم ٥٥٩.

(٤) المصدر نفسه (٣٥/٢).

(٥) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في صلاة الجمعة (٥٩٧/٢-٥٩٨) ح ٨٧٧ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفي باب ما يقرأ في يوم الجمعة (٥٩٩/٢) ح ٨٧٩ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) زاد المعاد (٢١٤/١).

(٧) ص ٨٣.

وقال الشيخ الألباني عن الحديث نفسه: ( الحديث ضعيف غير محفوظ ... فلا يثبت به الاستحباب فضلاً عن السنّة، بل إنّ التزام ذلك من البدع، وهو ما يفعله كثيرٌ من أئمة المساجد في دمشق وغيرها من البلدان السورية، ولكنهم جمعوا بين البدعة وإرضاء الناس، فقد تركوا قراءة { المنافقون } أصلاً، والتزموا قراءة الشطر الثاني من { الجمعة } في الركعتين تخفيفاً على الناس زعموا! ... )<sup>(١)</sup>.

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من محدثات ليلة الجمعة:

( قصد قراءة سورة الإخلاص والكافرون في صلاة المغرب ليلة الجمعة ... )  
 ( قصد قراءة سورتي الجمعة والمنافقون في صلاة العشاء ليلة الجمعة ... )<sup>(٢)</sup>.

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/ ٣٥).

(٢) تصحيح الدعاء ص ٤٥٠-٤٥١ و ٤٢٠-٤٢١.

## الفصل السادس:

ما روي في صلاة العيد،

وفيه ثلاثة مباحث:

## المبحث الأول:

### ما روي في النداء لصلاة العيد.

(١٢٥)- عن الزهري رحمه الله قال: كان النبي ﷺ يأمر في العيدين المؤذن أن يقول: الصلاة جامعة.

رواه الشافعي في الأم<sup>(١)</sup> قال: أخبرنا الثقة عن الزهري به.

ورواه البيهقي في معرفة السنن والآثار<sup>(٢)</sup> من طريق الشافعي به. وفي هذا

الإسناد:

١- الراوي عن الزهري وهو مبهم، وإن كان الشافعي قد وثقه فقد لا يكون

ثقة عند غيره من العلماء<sup>(٣)</sup>، كما هو الحال في إبراهيم بن أبي يحيى حيث وثقه

الشافعي وضعفه عامة النقاد<sup>(٤)</sup>.

إلا أن الحافظ ابن حجر قال: ( الشافعي عن الثقة عن الزهري: هو سفيان بن

عيينة )<sup>(٥)</sup>. وهذه قاعدة أغلبية عُرفت بالاستقراء، لكن لا يمكن الجزم بها دائماً.

وعلى كل حال ففي الإسناد علة ثانية:

٢- وهي أنه مرسل، ومراسيل الزهري من أضعف المراسيل.

قال يحيى بن سعيد والشافعي: ( مرسل الزهري ليس بشيء )<sup>(٦)</sup>.

(١) (٢/٥٠٠) رقم ٥٣٢.

(٢) (٥/٦٤) رقم ٦٨٥٤.

(٣) انظر الكفاية ص ٩٢ و٣٨٨-٣٨٩ وتدريب الراوي (١/٣٦٥-٣٦٩).

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢/١٨٤-١٩١) رقم ٢٣٦، وميزان الاعتدال (١/٥٧-٦١) رقم ١٨٩.

(٥) تعجيل المنفعة (٢/٦٢٧) رقم ١٥٦٧.

(٦) الكفاية ص ٣٨٦.



فالحديث ضعيف.

وقال ابن حجر رحمه الله: ( هذا مرسل يعضده القياس على صلاة الكسوف لثبوت ذلك فيها )<sup>(١)</sup>، فتعقبه الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله بقوله: ( مراسيل الزهري ضعيفة عند أهل العلم، والقياس لا يصح اعتباره مع وجود النص الثابت الدال على أنه لم يكن في عهد النبي ﷺ لصلاة العيد أذان ولا إقامة ولا شيء، ومن هنا يُعلم أن النداء للعيد بدعة بأي لفظ كان، والله أعلم )<sup>(٢)</sup>.

وقد روى مسلم في صحيحه<sup>(٣)</sup> من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله الأنصاري قالاً: لم يكن يؤذّن يوم الفطر ولا يوم الأضحى. ثم سأله بعد حين عن ذلك فأخبرني قال: أخبرني جابر بن عبد الله الأنصاري أن لا أذان للصلاة يوم الفطر حين يخرج الإمام ولا بعد ما يخرج، ولا إقامة ولا نداء ولا شيء؛ لا نداء يومئذ ولا إقامة.<sup>(٤)</sup>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الجواب عن قياس النداء لصلاة العيد على صلاة الكسوف: (... والقياس هنا فاسد الوضع والاعتبار، لأنه موضوع في

(١) فتح الباري (٢/٥٨٣).

(٢) من تعليقاته على الفتح؛ الموضوع السابق.

(٣) كتاب صلاة العيدين (٢/٦٠٤) ح ٨٨٦.

(٤) قال النووي: ( هذا ظاهره مخالف لما يقوله أصحابنا وغيرهم أنه يستحب أن يقال: الصلاة جامعة ... فيتأول على أن المراد: لا أذان ولا إقامة ولا نداء في معناهما، ولا شيء من ذلك ) شرح صحيح مسلم (٤١٦/٦).

فإذا كان ظاهر حديث جابر مخالفاً لما ذهب إليه بعض العلماء من استحباب قول: " الصلاة جامعة " في النداء للعيد كما صرح به النووي نفسه؛ فالمخرج من هذا الاختلاف هو نفي مشروعية النداء لصلاة العيد مطلقاً عملاً بظاهر حديث جابر، لا بصرفه عن ظاهره حتى يتفق مع قول لبعض أهل العلم مستند على حديث ضعيف وقياس فاسد الاعتبار، والله أعلم.

مقابلة النصّ، وذلك أنّ تركه ﷺ سنة كما أنّ فعله سنة، وليست الزيادة على المسنون في المخالفة بدون نقص في المسنون.

وأما فساد الاعتبار فإنّ النداء في قوله: الصلاة جامعة إنّما كان ليجمع الناس ويعلمهم بأنّه قد عرض أمر الكسوف، فلا يلحق بهذا إذ لم يستعدّوا للاجتماع له، فأما العيد فيومٌ معلوم مجتمَعٌ له، وكذلك الاستسقاء قد أعدّوا له يوماً فأغنى اجتماعهم له عن النداء...<sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم: (كان ﷺ إذا انتهى إلى المصلّى أخذ في الصلاة من غير أذان ولا إقامة ولا قول: الصلاة جامعة. والسنة أنه لا يفعل شيء من ذلك)<sup>(٢)</sup>.

وقال الصنعاني: (... وأما القول بأنه يقال في العيد عوضاً عن الأذان: الصلاة جامعة؛ فلم ترد به سنة في صلاة العيدين ... ولو كان مستحباً لما تركه ﷺ والخلفاء الراشدون من بعده. نعم ثبت ذلك في صلاة الكسوف لا غير، ولا يصحُّ فيه القياس، لأنّ ما وُجد سببه في عصره ولم يفعله ففعله بعد عصره بدعة، فلا يصحُّ إثباته بقياس ولا غيره)<sup>(٣)</sup>.

(١) شرح العمدة ( الجزء الثاني: من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة ) ص ١٠٠ تحقيق الدكتور خالد بن علي المشيقح.  
(٢) زاد المعاد (١/٤٤٢).  
(٣) سبل السلام (٢/٧٢-٧٣).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(١)</sup>: ( النداء لصلاة العيدين أو الاستسقاء بالصلاة جامعة أو غيرها من الكلمات لا يجوز بل هو بدعة محدثة لأنه لم يرد عنه ﷺ، وإنما الذي ورد عنه في صلاة الكسوف. والأصل في العبادات التوقيف بقوله ﷺ: " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد "...).

## المبحث الثاني:

### ما روي في تخصيص صلاة العيد بقراءة سورتي

### ﴿ عمّ يتساءلون ﴾ و ﴿ والشمس وضحاها ﴾ .

(١٢٦)- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين بـ {عمّ يتساءلون} و {والشمس وضحاها}.

رواه البزار في مسنده <sup>(١)</sup> عن محمد بن المثني عن أبي عامر <sup>(٢)</sup> عن أيوب بن سيّار عن يعقوب بن زيد <sup>(٣)</sup> عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: أيوب بن سيّار الزهري المدني الفَيْدي؛ وهّاه ابن معين <sup>(٤)</sup> وابن المدني <sup>(٥)</sup> والفلاس <sup>(٦)</sup> والنسائي <sup>(٧)</sup>، وقال البخاري <sup>(٨)</sup> وأبو حاتم <sup>(٩)</sup> والدارقطني <sup>(١٠)</sup>:

(١) (٩٥/١١) ح ٤٨٠٨.

(٢) أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي؛ ثقة مات سنة (٢٠٤) أو (٢٠٥) تقريب التهذيب (٤١٩٩).

(٣) يعقوب بن زيد بن طلحة التيمي أبو يوسف المدني: صدوق من الخامسة المصدر نفسه (٧٨١٦). ولم أجد في ترجمته أنه يروي عن ابن عباس، وأقدم من ذكر أن له رواية عنهم: أبو أمامة بن سهل بن حنيف وأبو سعيد المقبري، وكلاهما مات سنة مائة. انظر الجرح والتعديل (٢٠٧/٩) رقم ٨٦٤ وتهذيب الكمال (٣٢٣/٣٢) وتقريب التهذيب (٤٠٢، ٥٦٧٦).

(٤) تاريخ الدوري (٥٠/٢)؛ قال: (ليس بشيء).

(٥) سؤالات ابن أبي شيبة ص ١١٩ رقم ١٤٣؛ قال: (غير ثقة لا يُكتب حديثه).

(٦) الجرح والتعديل (٢٤٨/٢) رقم ٨٨٤؛ قال: (روى أحاديث منكراً، منكر الحديث جداً).

(٧) الضعفاء والمتروكون ص ٤٧ رقم ٢٨؛ قال: (متروك الحديث).

(٨) التاريخ الكبير (٤١٧/١) رقم ١٣٣٢.

(٩) الجرح والتعديل (٢٤٨/٢).

(١٠) الضعفاء والمتروكون ص ١٥١ رقم ١٠٩.

( منكر الحديث ).

فالحديث منكر؛ قال البزار: ( لا نعلمه عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، وأيوب ليس بالقوي ... )<sup>(١)</sup>، وقال الهيثمي: ( رواه البزار وفيه أيوب بن سيّار وهو ضعيف )<sup>(٢)</sup>.

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في الاستسقاء: ( التسنُّن بالقراءة في صلاة الاستسقاء بسورة { عمّ يتساءلون } وسورة { والشمس وضحاها } . والحديث رواه البزار عن ابن عباس بسند ضعيف )<sup>(٣)</sup>.

كذا وقع في كلام الشيخ ( الاستسقاء )، والصواب أنّ الحديث في العيدين كما تقدم والله أعلم.

(١) كشف الأستار (٣١٤/١) رقم ٦٥٦، وهذا الكلام غير موجود بعد الحديث المتقدم في المطبوع من مسند البزار.

(٢) مجمع الزوائد (٢/٢٠٤).

(٣) تصحيح الدعاء ص ٤٨٠.

## المبحث الثالث:

### ما روي في التنفل بعد صلاة العيد بصفة معينة.

(١٢٧)- عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى يوم الفطر بعدما يصلي عيده أربع ركعات يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب و {سُبْحِ اسم ربك الأعلى} وفي الثانية بـ {الشمس وضحاها} وفي الثالثة {والضحى} وفي الرابعة {قل هو الله أحد} فكأنما قرأ في كل كتاب أنزله الله على أنبيائه، وكأنما أشبع جميع اليتامى ودَهَنَهُم ونظَّفَهُم، وكان له من الأجر مثل ما طلعت عليه الشمس، ويُغفر له ذنوب خمسين سنة).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن محمد بن ناصر الحافظ<sup>(٢)</sup> عن أبي علي الحسن بن أحمد<sup>(٣)</sup> عن أبي عبدالله الحسين بن عمر العلاف<sup>(٤)</sup> عن أبي القاسم الفامي<sup>(٥)</sup> عن محمد بن أحمد بن صديق<sup>(٦)</sup> عن يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي بكر

(١) (٤٤٧/٢).

(٢) محمد بن ناصر الحافظ: هو أبو الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي السلامي - يفتح السين المهملة واللام ألف المخففة - البغدادي، ثقة حافظ مات سنة (٥٥٠). الأنساب (٣/٣٤٩) وسير أعلام النبلاء (٢٠/٢٦٥) رقم ١٨٠.

(٣) أبو علي الحسن بن أحمد: هو الحسن بن أحمد بن عبدالله بن البناء المقرئ الحنبلي؛ ذكر السلفي وغيره أنه كان يتصرف في الأصول بالتغيير والحك، لكن قال ابن الجوزي: (الرجل مكثراً لا يحتاج إلى الاستزادة لما يسمع، ومتدين ولا يحسن أن يُظنَّ بمتدين الكذب...) المنتظم (١٦/٢٠٠-٢٠١). توفي أبو علي بن البناء سنة (٤٧١). انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٨/٣٨٠) رقم ١٨٥، ولسان الميزان (٣/٢٧) رقم ٢٢٣٨. (٤) أبو عبدالله الحسين بن عمر العلاف: قال الخطيب: (كتبنا عنه وكان ثقة) مات سنة (٤٢٦). تاريخ بغداد (٨/٦٤٠-٦٤١) رقم ٤١٢٤.

(٥) أبو القاسم عبد الرحمن بن العباس المعروف بابن الفامي: قال أبو نعيم الحافظ: (كان ثقة) مات سنة (٣٥٧). المصدر نفسه (١١/٥٩٦-٥٩٧) رقم ٥٣٨٥.

(٦) محمد بن أحمد بن صديق: هو أبو بكر الأصبهاني، ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (٢/١٤٧) رقم ١٣٨، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

أحمد بن جعفر المروزي عن عبدالله بن محمد عن مالك عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان به.

وفي هذا الإسناد:

١- يعقوب بن عبد الرحمن: لعله أبو يوسف الجصاص؛ قال أبو محمد بن غلام الزهري: (ليس بالمرضي) <sup>(١)</sup>، وقال الخطيب: (في حديثه وهم كثير) <sup>(٢)</sup>.

٢- أبو بكر أحمد بن جعفر المروزي: لم أجد له ترجمة.

٣- عبدالله بن محمد وهو ابن ربيعة القدامي المصيبي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٠٨). قال الذهبي: (أحد الضعفاء أتى عن مالك بمصائب) <sup>(٣)</sup>.

فالإسناد واه؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع وفيه مجاهيل. قال ابن حبان: لا يحلُّ ذكر عبدالله بن محمد في الكتب) <sup>(٤)</sup>.

(١) سؤالات السهمي ص ٢٦١ رقم ٣٨٠.

(٢) تاريخ بغداد (١٦/٤٣١).

(٣) ميزان الاعتدال (٢/٤٨٨) رقم ٤٥٤٤.

(٤) الموضوعات (٢/٤٤٧). وذكر السيوطي له متابعا فقال: (تابعه سلمة بن شبيب عن مالك بن سعيد [كذا] به، ومن طريقه أخرجه الديلمي في مسند الفردوس قال: أنبأنا أبي حدثنا أبو الفضل القومساني أنبأنا أبو منصور محمد بن عمر الحافظ عن عبدالله بن محمد بن شيبه عن الفضل بن محمد الجندي عن سلمة بن شبيب به، والله أعلم) اللالكعي المصنوعة (٢/٦١).

وعبدالله بن محمد بن شيبه وشيخه لم أجد لها ترجمة، وقال ابن عراق بعد أن أورد كلام السيوطي المتقدم: (سلمة بن شبيب من رجال مسلم والأربعة، لكن الراوي عنه الفضل بن محمد الجندي لم أعرفه، فلعله سرقه وركبه على هذا الإسناد فليحترّر حاله والله أعلم) تنزيه الشريعة (٢/٩٥). وقال المعلمي عن المتابعة المذكورة: (لم يتبين لي أمرها، وهو على كل حال منكر سنداً ومتناً) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٦٤.

## الفصل السابع:

ما روي في صلاة التطوع،

وفيه أربعة وعشرون مبحثاً.



**تمهيد :**

قبل الشروع في تلك المباحث، أذكر من كلام أهل العلم ما يبين الضابط في معرفة الصلوات المبتدعة وما ألحق بها من الأمور المحدثّة:

فقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(١)</sup> في إجابة سؤال عن بعض الصلوات المبتدعة كصلاة ليلة الدفن وصلاة الفاتح من كل شهر وغيرها: (الأصل المقرر في الشريعة الإسلامية ألا يُعبَد إلا الله، وألا يُعبَد إلا بما شرع لعباده في كتابه الكريم أو في السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ، لأن العبادات توقيفية؛ بمعنى أنّ كونها عبادة مشروعة متوقّفة على ثبوت ذلك في القرآن أو السنة الصحيحة.

وما ذكر من الصلوات في سؤالك لم يثبت عن الله ولا عن رسوله ﷺ أنه مشروع، وعلى ذلك تكون هذه الصلوات من البدع التي ابتدعتها الناس، وقد قال النبي ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" (...).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... وليحذر المرء من أذكار وصلوات شاعت بين الناس وليس لها أصل من السنة. وليعلم أن الأصل في العبادات الحظر والمنع، فلا يجوز لأحد أن يتعبّد لله بشيء لم يشرعه الله في كتابه أو في سنة رسوله ﷺ) (٣).

(١) (١٧٢/٨).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/٣٣٢).

## المبحث الأول:

### ما روي في الدعاء بعد ركعتي الفجر.

(١٢٨) - [١] عن أسامة بن عمير رضي الله عنه أنه صلى مع النبي ﷺ ركعتي الفجر فصلّى قريباً منه، فصلّى النبي ﷺ ركعتين خفيفتين فسمعه يقول: ( اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ومحمد أعوذ بك من النار ).

رواه البزار في مسنده<sup>(١)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه الضياء في الأحاديث المختارة<sup>(٣)</sup> - وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٤)</sup> والدارقطني في الأفراد<sup>(٥)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٦)</sup> من طريق عبد الوهاب بن عيسى الواسطي<sup>(٧)</sup> عن يحيى بن أبي زكريا الغساني عن عباد بن سعيد عن مبشر<sup>(٨)</sup> بن أبي المليح بن أسامة عن أبيه<sup>(٩)</sup> عن جده أسامة بن عمير به.

(١) كما في كشف الأستار (٤/٢٢-٢٣) ح ٣١٠١.

(٢) (١/١٦٣) ح ٥٢٠.

(٣) (٤/٢٠٥-٢٠٦) ح ١٤٢٢-١٤٢٣.

(٤) ص ٨١-٨٢ ح ١٠٣.

(٥) كما في نتائج الأفكار (١/٣٧٣).

(٦) (٣/٦٢٢).

(٧) عبد الوهاب بن عيسى الواسطي التتار أبو الحسن: قال أبو حاتم: ( أدركته ولم أكتب عنه وليس به بأس). الجرح والتعديل (٣/٧٣) رقم ٣٧٧.

(٨) تصحف في المطبوع من كشف الأستار والمستدرک إلى (ميسرة).

(٩) هو أبو المليح عامر بن أسامة بن عمير الليثي الهلبي؛ ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٨٣٩٠).

ولم يذكر الحاكم في إسناده عباد بن سعيد<sup>(١)</sup>.  
كما لم يذكر البزار وابن السني في إسنادهما (عن جده).  
وفي هذا الإسناد:

١- يحيى بن أبي زكريا الغساني: قال أبو داود: (ضعيف)<sup>(٢)</sup>، وقال أبو حاتم: (شيخ ليس بمشهور)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حبان: (كان ممن يروي عن الثقات المقلوبات...)<sup>(٤)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٥)</sup>.

٢- عباد بن سعيد - رجل من ولد أبي المليلح كما جاء في رواية البزار -: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٦)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٧)</sup> وابن حبان في الثقات<sup>(٨)</sup> فذكروا أنه يروي عن مبشر بن أبي المليلح وروى عنه يحيى بن أبي زكريا<sup>(٩)</sup>. وقال الذهبي: (ليس بشيء)<sup>(١٠)</sup>.

٣- مبشر بن أبي المليلح: ذكره أيضاً البخاري في التاريخ الكبير<sup>(١١)</sup> وابن أبي

(١) وانظر إتحاف المهرة (١/٣٣٦).

(٢) تهذيب الكمال (٣١/٣١٥) رقم ٦٨٢٨.

(٣) الجرح والتعديل (٩/١٤٦) رقم ٦١٤.

(٤) المجروحين (٢/٤٧٨-٤٧٩) رقم ١٢١٨.

(٥) تقريب التهذيب (٧٥٥٠).

(٦) (٦/٣٩) رقم ١٦٢٠.

(٧) (٦/٨٠) رقم ٤١١.

(٨) (٨/٤٣٤).

(٩) وقع عند ابن حبان (روى عنه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة) والصواب أنه يحيى بن أبي زكريا الغساني، والله أعلم.

(١٠) المغني (١/٤٦٣) رقم ٣٠٣٤.

(١١) (٨/١١) رقم ١٩٥٩.

حاتم في الجرح والتعديل<sup>(١)</sup> وابن حبان في الثقات<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر في ترجمة عباد بن سعيد<sup>(٣)</sup>: (... وجدتُ له في الكبير للطبراني في ترجمة أسامة بن عمير حديثاً منكراً، والآفة فيه من مبشّر).

والحديث الذي أشار إليه الحافظ هو هذا الحديث، إذ ليس في ترجمة أسامة بن عمير في معجم الطبراني الكبير من رواية عباد بن سعيد عن مبشّر إلا هذا الحديث وحديث آخر بالإسناد نفسه بلفظ: ( لا يشكر الله من لا يشكر الناس )<sup>(٤)</sup>.

فالحديث ضعيف، وتقدم قريباً حكم الحافظ ابن حجر على الحديث بأنه منكر<sup>(٥)</sup>، وقال الألباني: ( ضعيف جداً )<sup>(٦)</sup>.

(١٢٩) - [٢] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي الركعتين قبل الفجر<sup>(٧)</sup> ثم يقول في مصلاه: ( اللهم رب جبريل وميكائيل ورب إسرافيل ورب محمد أعوذ بك من النار ) ثم يخرج إلى صلاته.

(١) (٣٤٢/٨) رقم ١٥٦٩.

(٢) (٥٠٧/٧).

(٣) لسان الميزان (٣٨٨/٤) رقم ٤٠٧٤.

(٤) المعجم الكبير (١٦٢/١) ح ٥١٩. وهو حديث ثابت روي عن جماعة من الصحابة كأبي هريرة وأبي سعيد والأشعث بن قيس والنعمان بن بشير وجريير بن عبدالله وأسامة بن زيد. انظر سنن أبي داود (١٥٧-١٥٨) وجامع الترمذي (٣/٥٠٥-٥٠٦) ومسند أحمد (٢/٢٥٨) و(٤/٢٧٨) و(٥/٢١١) والمعجم الكبير للطبراني (١/١٣٥) و(٢/٤٠٨). وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٧٧٦) رقم ٤١٦.

(٥) وفي نتائج الأفكار (١/٣٧٣) قال: ( هذا حديث حسن ) والمعول عليه ما قاله في لسان الميزان.

(٦) تمام المنة ص ٢٣٨، وضعفه أيضاً في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤/٥٩) تحت حديث رقم ١٥٤٤.

(٧) وقع في المطبوع من مسند أبي يعلى (٨/٢١٣) ومجمع الزوائد (١٠/١٠٤): ( قبل طلوع الفجر ) والمثبت من رواية ابن حجر في نتائج الأفكار (١/٣٧٤) من طريق أبي يعلى ومن مجمع الزوائد (٢/٢١٩).

رواه أبو يعلى في مسنده<sup>(١)</sup> عن سفیان بن وكيع عن أبيه عن عبيد الله بن أبي حميد عن أبي مريح<sup>(٢)</sup>

عن عبد الله بن رباح الأنصاري<sup>(٣)</sup> عن عائشة به. وفي هذا الإسناد:

١- سفیان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي أبو محمد الكوفي: كان له ورّاق يلقّنه ويُدخل عليه الحديث فنُصح في ذلك فلم يقبل فترك حديثه<sup>(٤)</sup>؛ أشار إلى ذلك البخاري<sup>(٥)</sup> وأبو زرعة<sup>(٦)</sup> وأبو حاتم<sup>(٧)</sup> وابن حبان<sup>(٨)</sup> وابن عدي<sup>(٩)</sup>، زاد ابن حبان: (كان شيخاً فاضلاً صدوقاً). إلا أن أبا زرعة اتهمه بالكذب<sup>(١٠)</sup>، وقال النسائي: (ليس بشيء)<sup>(١١)</sup>.

٢- عبيد الله بن أبي حميد الهذلي البصري<sup>(١٢)</sup>: قال الإمام أحمد: (ترك الناس

(١) (٢١٣/٨) ح ٤٧٧٩.

(٢) أبو المريح هو عامر بن أسامة الليثي الهذلي المتقدم في الحديث السابق. قال ابن حجر: (أبو المريح إن كان هو ابن أسامة المذكور أولاً فقد اختلف عليه في إسناده، وإن كان غيره فهو مجهول). نتائج الأفكار (١/٣٧٤) ويرجح الاحتمال الأول قول ابن أبي حاتم في ترجمة عبيد الله بن أبي حميد: (روى عن أبي المريح البصري الهذلي). الجرح والتعديل (٥/٣١٢) رقم ٤٨٧.

(٣) عبد الله بن رباح الأنصاري: أبو خالد المدني، ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٣٣٠٧).

(٤) انظر تقريب التهذيب (٢٤٥٦).

(٥) التاريخ الأوسط (٢/٢٧٠).

(٦) سؤالات البرذعي (٢/٤٠٤).

(٧) الجرح والتعديل (٤/٢٣٢) رقم ٩٩١.

(٨) المجروحين (١/٤٥٥-٤٥٦) رقم ٤٦٦.

(٩) الكامل (٣/١٢٥٤).

(١٠) سؤالات البرذعي (٢/٤٠٤) والجرح والتعديل (٤/٢٣١).

(١١) الضعفاء والمتروكون ص ١٣٢ رقم ٣٠٤.

(١٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٩/٢٩-٣١) رقم ٣٦٢٩، وميزان الاعتدال (٣/٥) رقم ٥٣٥٤.

حديثه (٣١)، وقال البخاري: (ذاهب الحديث) (٣٢)، وقال أيضاً: (يروي عن أبي المليح العجائب) (٣٣). وقال ابن حجر: (متروك) (٣٤).

فالحديث ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: (رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع وهو ضعيف) (٣٥)، وقال في موضع آخر: (فيه عبيد الله بن أبي حميد وهو متروك) (٣٦)، وقال ابن حجر: (هذا السند ضعيف؛ في سفيان بن وكيع مقال، وعبيد الله بن أبي حميد متروك...) (٣٧).

وقد ورد هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها أيضاً من طريق آخر مطلقاً دون تقييد، ومقيداً بدبر الصلاة: فقد رواه النسائي في المجتبى (٣٨) والبيهقي في إثبات عذاب القبر (٣٩) من طريق أبي حسان (٤٠) عن جسة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (اللهم ربّ جبريل وميكائيل وربّ إسرافيل أعوذ بك من حرّ النار ومن عذاب القبر).

وفي إسناده: جسة بنت دجاجة العامرية الكوفية؛ قال البخاري: (عند جسة

(١) الجرح والتعديل (٥/٣١٢-٣١٣) رقم ١٤٨٧.

(٢) التاريخ الكبير (٥/٣٧٧) رقم ١٢٠٣.

(٣) تهذيب الكمال (١٩/٣١).

(٤) تقريب التهذيب (٤٢٨٥).

(٥) مجمع الزوائد (١٠/١٠٤).

(٦) المصدر نفسه (٢/٢١٩).

(٧) نتائج الأفكار (١/٣٧٤).

(٨) كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من حرّ النار (٨/٦٧٣) ح ٥٥٣٤.

(٩) ص ١٥٤ ح ١٩٩.

(١٠) أبو حسان: هو أفلت بن خليفة العامري الكوفي؛ صدوق من الخامسة. تقريب التهذيب (٥٤٦).

عجائب (١)، وقال العجلي: (تابعية ثقة) (٢)، وذكرها ابن حبان في الثقات (٣).  
وقال ابن حجر: (مقبولة من الثالثة) (٤).  
وقد صحح الشيخ الألباني الحديث بهذه الرواية المطلقة لشواهد في سلسلة  
الأحاديث الصحيحة (٥).

ورواه النسائي في المجتبى (٦) والطبراني في الأوسط (٧) والبيهقي في الدعوات  
الكبير (٨) من طريق أبي روح قدامة بن عبدالله العامري - ويقال له فليت (٩) - عن  
جسرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت عليّ امرأة من اليهود فقالت: إنّ  
عذاب القبر من البول. فقلتُ: كذبت. فقالت: بلى إنّنا لنقرض منه الجلد والثوب.  
فخرج رسول الله ﷺ إلى الصلاة وقد ارتفعت أصواتنا فقال: (ما هذا؟).  
فأخبرته بما قالت، فقال: (صدقّت). فما صلى بعد يومئذ صلاة إلا قال في دبر  
الصلاة: (ربّ جبريل وميكائيل وإسرافيل أعذني من حرّ النار وعذاب القبر).  
وفي هذا الإسناد إضافة إلى جسرة: قدامة بن عبدالله البكري أبو روح الكوفي،  
ويقال له فليت؛ ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٠) ولم يذكر فيه جرحاً ولا

(١) التاريخ الكبير (٦٧/٢) رقم ١٧١٠ ترجمة أفلت.

(٢) معرفة الثقات (٤٥٠/٢) رقم ٢٣٢٦.

(٣) (١٢١/٤).

(٤) تقريب التهذيب (٨٥٥١).

(٥) رقم (١٥٤٤).

(٦) كتاب السهو، باب نوع آخر من الذكر والدعاء بعد التسليم (٣/٨١-٨٢) ح ١٣٤٤.

(٧) (١٥٦/٤) ح ٣٨٥٨.

(٨) (١/٨٣-٨٤) ح ١٠٩.

(٩) انظر المؤلف والمختلف (٤/١٨٥٧).

(١٠) (٧/١٢٨) رقم ٧٢٩.

تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(١)</sup>. وقال ابن حجر: (مقبول)<sup>(٢)</sup>.  
وقد ضعف الشيخ الألباني هذا الإسناد مقيداً بدبر الصلاة<sup>(٣)</sup>.  
وأصل الحديث في الصحيحين<sup>(٤)</sup> من طريق مسروق عن عائشة رضي الله عنها  
أن يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر، فسألت عائشة رسول الله ﷺ عن  
عذاب القبر فقال: ( نعم، عذاب القبر حق ). قالت عائشة رضي الله عنا: فما  
رأيت رسول الله ﷺ بعدُ صلى صلاة إلا تعوَّذ من عذاب القبر<sup>(٥)</sup>.  
(١٣٠) - [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بعثني العباس إلى رسول الله  
ﷺ فأتيته ممسياً وهو في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث، فقام رسول الله ﷺ يصلي  
من الليل فلما صلى ركعتي الفجر قال: ( اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها

(١) (٣٤٠/٧).

(٢) تقريب التهذيب (٥٥٢٧).

(٣) ضعيف سنن النسائي ص ٤٤.

(٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عذاب القبر (٣/٢٩٥) ح ١٣٧٢، ومسلم في  
صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر (١/٤١١) ح ٥٨٦.  
(٥) ومن صيغ الاستعاذة الثابتة دبر الصلاة:

١- عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يدعو في الصلاة: ( اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ  
بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم ).  
رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام (٢/٤١٠) ح ٨٣٢، ومسلم في صحيحه؛  
الموضع السابق ح ٥٨٩.

٢- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع ويقول:  
اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال ).  
رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر (٣/٣٠٦) ح ١٣٧٧، ومسلم في  
صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يُستعاذ منه في الصلاة (١/٤١٢) ح ٥٨٨.



قلبي وتجمع بها شملي وتلمُّ بها شعني<sup>(١)</sup> وترد بها ألفتي<sup>(٢)</sup> وتصلح بها ديني وتحفظ بها غائبي وترفع بها شاهدي وتزكِّي بها عملي وتبيض بها وجهي وتلهمني بها رشدي وتعصمني بها من كل سوء. اللهم أعطني إيماناً صادقاً ويقيناً ليس بعده كفر ورحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة... ) وذكر حديثاً طويلاً وفي آخره: ( اللهم اجعل لي نوراً في قلبي ونوراً في قبري ونوراً في سمعي ونوراً في بصري ونوراً في شعري ونوراً في بشري ونوراً في لحمي ونوراً في دمي ونوراً في عظامي ونوراً من بين يدي ونوراً من خلفي ونوراً عن يميني ونوراً عن شمالي ونوراً من فوقي ونوراً من تحتي، اللهم زدني نوراً وأعطني نوراً واجعل لي نوراً ).

هذا الحديث مداره على داود بن علي بن عبدالله بن عباس، وروي عنه من

ثلاث طرق:

أ- فقد رواه أبو القاسم الحربي في غريب الحديث<sup>(٣)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(٤)</sup> والطبراني في معجميه الكبير<sup>(٥)</sup> والأوسط<sup>(٦)</sup> وفي الدعاء<sup>(٧)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٨)</sup> وأبو نعيم في حلية الأولياء<sup>(٩)</sup> والبيهقي في الأسماء والصفات<sup>(١٠)</sup> وابن عساكر في

(١) تلمُّ بها شعني: أي تجمع بها ما تفرَّق منِّي). غريب الحديث للحربي (١/٣٢١).

(٢) تصحف في المطبوع من صحيح ابن خزيمة (٢/١٦٥) إلى: ( البغي ) والتصويب من تاريخ دمشق

(١٧/١٥٧) حيث رواه من طريق ابن خزيمة.

(٣) (١/٣١٦).

(٤) كتاب الصلاة، باب الدعاء بعد ركعتي الفجر (٢/١٦٥-١٦٧) ح ١١١٩.

(٥) (١٠/٣٤٣-٣٤٤) ح ١٠٦٦٨.

(٦) (٤/٩٥-٩٦) ح ٣٦٩٦.

(٧) (٢/١٠١٩-١٠٢٠) ح ٤٨٢.

(٨) (٣/٩٥٧) ترجمة داود بن علي.

(٩) (٣/٢٠٩).

(١٠) (١/١٦١-١٦٣، ٣٠٨) ح ١٠٥، ٢٣٢.

تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> من طريق قيس بن الربيع<sup>(٢)</sup> -

ورواه الترمذي في جامعه<sup>(٣)</sup> والبزار في مسنده<sup>(٤)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٥)</sup> وأبو

نعيم في حلية الأولياء<sup>(٦)</sup> من طريق محمد بن عمران بن أبي ليلى<sup>(٧)</sup> عن أبيه<sup>(٨)</sup> -

كليهما عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(٩)</sup> عن داود بن علي بن عبدالله بن

عباس عن أبيه<sup>(١٠)</sup> عن جده به، واللفظ لقيس بن الربيع.

وفي رواية محمد بن عمران عن أبيه: (حين فرغ من صلاته قال ...).

وفي هذا الإسناد: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي وهو

(صدوق سيئ الحفظ جداً) كما قال الحافظ ابن حجر<sup>(١١)</sup>، فالإسناد ضعيف.

(١) (١٥٧/١٧-١٥٩).

(٢) قيس بن الربيع الأسدي: تقدم ص ٣١٢، وهو صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه

فحدث به. تقريب التهذيب (٥٥٧٣). وقد تويع في روايته عن ابن أبي ليلى كما هو موضع أعلاه.

(٣) أبواب الدعوات (٤١٩/٥-٤٢٠) ح ٢٤١٩.

(٤) (٣٩٧-٣٩٥/١١) ح ٥٢٣٣.

(٥) (٩٥٧/٣).

(٦) (٢٠٩/٣).

(٧) محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الكوفي: صدوق من العاشرة. تقريب التهذيب

(٦١٩٧).

(٨) عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الكوفي: ذكره ابن حبان في الثقات (٤٩٦/٨)، وقال ابن

حجر: (مقبول). تقريب التهذيب (٥١٦٦).

(٩) (وقع في المطبوع من الحلية: (عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن ابن أبي ليلى...)

والصواب: عن محمد بن عمران بن أبي ليلى عن أبيه عن ابن أبي ليلى، وقد رواه المزني في تهذيب الكمال

(٨/٤٢٤-٤٢٥) والذهبي في الميزان (٢/١٤) من طريق أبي نعيم على الصواب.

(١٠) علي بن عبدالله بن عباس الهاشمي: ثقة عابد مات سنة (١١٨). المصدر نفسه (٤٧٦١).

(١١) تقريب التهذيب (٦٠٨١).

ب- ورواه البزار في مسنده <sup>(١)</sup> وابن حبان في المجروحين <sup>(٢)</sup> وابن عدي في الكامل <sup>(٣)</sup> والبيهقي في الدعوات الكبير <sup>(٤)</sup> وابن عساكر في تاريخ دمشق <sup>(٥)</sup> من طريق الحسن بن عمارة البجلي عن داود بن علي به. وفيه: (حين فرغ من الوتر...) وفي رواية: (إذا فرغ من صلاته).

وفي هذا الإسناد: الحسن بن عمارة البجلي وهو متروك الحديث كما قال الإمام أحمد ومسلم وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم <sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: (متروك) <sup>(٧)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً.

ج- ورواه تمام في فوائده <sup>(٨)</sup> ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق <sup>(٩)</sup> من طريق نصر بن محمد بن سليمان بن أبي ضمرة الحمصي عن أبيه عن داود بن علي به. وفيه: (... وصلى ثلاثاً فأوتر بهن بعد الاثنتين وقام في الواحدة الأولى فلما ركع الركعة الآخرة فاعتدل قائماً من ركوعه قنت فقال: اللهم إني أسألك رحمة من

(١) (١١/٣٩٦-٣٩٧) ح ٥٢٣٤.

(٢) (١/٢٧٤-٢٧٦) ترجمة الحسن بن عمارة.

(٣) (٣/٩٥٧). ووقع في الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام (٢/٢٤): (أخرجه ابن عدي من طريق الحسن بن عمارة عن ابن أبي ليلي) والصواب: عن الحسن بن عمارة عن داود بن علي.

(٤) (١/٥١-٥٢) ح ٦٩، ويوب عليه بباب الدعاء بعد الفراغ من ركعتي السنة قبل صلاة الفجر.

(٥) (١٧/١٦٠-١٦١) وسقط الحسن بن عمارة من إسناده في المطبوع، والصواب إثباته لأنه رواه بإسناد البيهقي نفسه.

(٦) انظر تهذيب الكمال (٦/٢٧٠-٢٧١) رقم ١٢٥٢.

(٧) تقريب التهذيب (١٢٦٤).

(٨) (١/١٢٢-١٢٤) ح ١٣١٨.

(٩) (١٧/١٦٢).

عندك) الحديث.

وفي هذا الإسناد: نصر بن محمد بن سليمان الحمصي؛ قال البرذعي عن أبي زرة: ( لست أحدث عنه. وأمرنا أن نضرب على حديثه جملةً )<sup>(١)</sup>، وقال أبو حاتم: ( أدركته ولم أكتب عنه وهو ضعيف الحديث لا يصدق )<sup>(٢)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٣)</sup>. وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٤)</sup>.  
والأقرب أنه شديد الضعف، فالإسناد ضعيف جداً.

فهذه الطرق الثلاث ضعيفة، ومدارها كما تقدم على داود بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي أمير مكة؛ قال ابن معين: ( أرجو أنه ليس يكذب )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن عدي: ( عندي أنه لا بأس برواياته عن أبيه عن جده ... )<sup>(٦)</sup>، وقال البزار: ( لم يكن بالقوي في الحديث، على أنه لا يُتوهم عليه إلا الصدق وإنما يُكتب من حديثه ما لم يروه غيره )<sup>(٧)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٨)</sup> وقال: ( يخطئ ويخالف )، وقال الذهبي: ( ليس بحجة )<sup>(٩)</sup> وقال أيضاً: ( له حديث طويل في الدعاء ... وما هو بحجة، والخبر يعدُّ منكرًا، ولم يقحم أولو النقد على تليين هذا الضرب لدولتهم )<sup>(١٠)</sup>،

(١) سؤالات البرذعي (٧٠٥ / ٢).

(٢) الجرح والتعديل (٤٧١ / ٨) رقم ٢١٥٩.

(٣) (٢١٧ / ٩).

(٤) تقريب التهذيب (٧١٢٤).

(٥) تاريخ الدارمي ص ١٠٨ رقم ٣١٧.

(٦) الكامل (٩٥٩ / ٣).

(٧) مسند البزار (٣٩٥ / ١١).

(٨) (٢٨١ / ٦).

(٩) ميزان الاعتدال (١٣ / ٢) رقم ٢٦٣٣.

(١٠) سير أعلام النبلاء (٤٤٤ / ٥) رقم ١٩٨.

وقال ابن حجر: (مقبول) (١).

فالحديث منكر؛ قال الترمذي: ( هذا حديث غريب لا نعرفه مثل هذا من حديث ابن أبي ليلى إلا من هذا الوجه، وقد روى شعبة وسفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس عن النبي ﷺ بعض هذا الحديث ولم يذكره بطوله ) (٢)، وقال البزار: ( وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ بهذه الألفاظ وبهذا التمام إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد... ) (٣)، وقال ابن حبان: ( هذا باطل ) (٤)، وقال أبو نعيم: ( لم يسق هذا الحديث بهذا السياق والدعاء عن علي بن عبدالله إلا داود ابنه، تفرد به عنه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ). (٥)

وتقدم قول الذهبي: ( الخبر يُعدُّ منكرًا ) (٦)، وقال الألباني: (إسناده ضعيف) (٧).

وقصة مبيت ابن عباس رضي الله عنهما في بيت ميمونة ووصفه لصلاة النبي ﷺ تلك الليلة ثابتة في الصحيحين وغيرهما من عدة طرق عن علي بن عبدالله وغيره عن ابن عباس دون ذكر الدعاء الطويل المذكور في حديث داود بن علي، فهو منكر كما تقدم والله أعلم (٨).

(١) تقريب التهذيب (١٨٠٢).

(٢) جامع الترمذي (٤٢١/٥).

(٣) مسند البزار (٣٩٧/١١).

(٤) المجروحين (٢٧٦/١).

(٥) حلية الأولياء (٢١٠/٣).

(٦) السير (٤٤٤/٥).

(٧) ضعيف سنن الترمذي ص ٣٧٤، رقم (٣٤١٩)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٦٢/٦) رقم ٢٩١٦.

(٨) ويستثنى من ذلك قوله في آخره: ( اللهم اجعل لي نوراً في قلبي ونوراً في قبري ونوراً في سمعي ونوراً في بصري ) الحديث، لكن اختلفت الروايات أيضاً في تحديد موضع هذا الدعاء:

(١٣١)- [٤] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من ركعتي الفجر قال: ( اللهم إنا نشهدك بأنك لست بإله استحدثناه، ولا ربٌ يبيد ذكُره، ولا عليك شركاء يقضون معك، ولا كان قبلك إلهٌ ندعوه ونتضرع إليه، ولا أعانك على خلقنا أحدٌ فنشكّ، لا إله إلا أنت اغفر لي ).

=فقد رواه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٥٣٠/١) ح ١٩١/٧٦٣ من طريق محمد بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن ابن عباس وفيه: (... ثم أوتر بثلاث فأذن المؤذن فخرج إلى الصلاة وهو يقول: اللهم اجعل في قلبي نوراً...).

ورواه أبو يعلى في مسنده (٤١٩/٤-٤٢١) ح ٢٥٤٥ من طريق شهاب بن سوار عن يونس بن أبي إسحق عن المنهال بن عمرو عن علي بن عبدالله بن عباس به وفيه: (... ثم صلى الركعتين قبل الفجر فلما فرغ من صلاته قال: اللهم اجعل لي في بصري نوراً...).

ورواه الطبراني في الكبير (٣٣٥-٣٣٤/١٠) ح ١٠٦٤٨ من طريق أبي نعيم عن يونس بن أبي إسحق به وفيه: (... ثم أوتر فلما قضى صلاته سمعته يقول: اللهم اجعل في بصري نوراً...).

ورواه أبو عوانة في مسنده (٣٢١/٢) من طريق منصور بن المعتمر عن علي بن عبدالله بن عباس به وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول هذا الدعاء بعد كل ركعتين من قيامه ثم ينام وفي آخره: ( ثم ركع ركعتي الفجر ثم خرج إلى الصلاة ).

ورواه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب الدعاء إذا انتبه من الليل (١٣٩-١٤٠) ح ٦٣١٦، ومسلم في صحيحه ح ١٨١/٧٦٣ من طريق سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس وفيه: (... وكان في دعائه: اللهم اجعل في قلبي نوراً...).

ورواه مسلم أيضاً ح ١٨٧/٧٦٣ من طريق شعبة عن سلمة بن كهيل به وفيه: (... ثم خرج إلى الصلاة فصلّى فجعل يقول في صلاته أو في سجوده: اللهم اجعل في قلبي نوراً...).

ورواه مسلم أيضاً ح ١٨٩/٧٦٣ من طريق عقيل بن خالد عن سلمة بن كهيل به وفيه: (... ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلتذ تسع عشرة كلمة...: اللهم اجعل في قلبي نوراً...).

ورواه البخاري في الأدب المفرد (٣٦٥/١) ح ٦٩٦ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل فصلّى فقضى صلاته يثني على الله بما هو أهله ثم يكون من آخر كلامه: ( اللهم اجعل في قلبي نوراً... ).

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى الاختلاف المتقدم ثم قال: ( يُجمَع بأنه كان يقول ذلك عند القرب من فراغه فتح الباري (١١/١٤١) ).

رواه البيهقي في الدعوات الكبير<sup>(١)</sup> عن أبي عبدالله الحافظ<sup>(٢)</sup> عن عبدان بن يزيد الدقاق<sup>(٣)</sup> عن إبراهيم بن حسين الكسائي<sup>(٤)</sup> عن محمد بن إسماعيل الجعفري عن عبدالله بن سلمة بن أسلم عن أبيه<sup>(٥)</sup> عن أم صُبَيَّة الجهنية<sup>(٦)</sup> - وكانت جارية لعائشة - عن عائشة به. وفي هذا الإسناد:

- ١- محمد بن إسماعيل بن جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي الهاشمي المدني: قال أبو حاتم: ( منكر الحديث يتكلمون فيه )<sup>(٧)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٨)</sup> وقال: ( يغرب )، وقال أبو نعيم الأصبهاني: ( متروك )<sup>(٩)</sup>.
- ٢- عبدالله بن سلمة بن أسلم - بضم اللام<sup>(١٠)</sup> - الجهني: قال الدارقطني:

(١) (٥٢/١) ح ٧٠.

(٢) هو الإمام أبو عبدالله الحاكم.

(٣) هو عبدالله بن يزيد بن يعقوب بن راشد الهمداني الدقاق المعروف بعبدان كما في معرفة الألقاب لابن طاهر المقدسي ص ١٤١ رقم ٥٥٥ - وكناه بأبي الحسن - وكشف النقاب لابن الجوزي (١/٣٢٠) رقم ٩٩٠ ونزهة الألباب لابن حجر (١٥/٢) رقم ١٩٠٣.

(٤) إبراهيم بن حسين الكسائي الهمداني المعروف بابن ديزيل: ذكره ابن حبان في الثقات (٨٦/٨) وقال الحاكم: ( ثقة مأمون ) سؤالات السجزي ص ٨٠-٨١ رقم ٣٧، مات سنة (٢٨١). تاريخ دمشق (٣٩٢/٦) وسير أعلام النبلاء (١٣/١٩٠).

(٥) سلمة بن أسلم الجهني: قال ابن ماكولا: ( تابعي سمع معاوية بن حُديج، روى عنه ابنه عبدالله ) الإكمال (٧٤/١).

(٦) أم صبية الجهنية: لها صحبة وحديث. تقريب التهذيب (٨٧٤١)، والإصابة (٤/٤٦٨) رقم ١٣٥٤.

(٧) الجرح والتعديل (٧/١٨٩) رقم ١٠٧٣.

(٨) (٨٨/٩).

(٩) لسان الميزان (٦/٥٦٨) رقم ٦٤٩٥.

(١٠) كما في الإكمال (٧٤/١).

(ضعيف) (٣)، وقال أبو نعيم الأصبهاني: (متروك) (٣)، وقال ابن ماكولا: (فيه لين) (٣).

فالحديث منكر.

وقد روي نحوه دون تقييد بركعتي الفجر من حديث صهيب رضي الله عنه، ولا يصح أيضاً (٤).

(١) السنن (١٢١/٢).

(٢) لسان الميزان (٤٨٩/٤) رقم ٤٢٦١.

(٣) الإكمال (٧٤/١).

(٤) ولفظه: كان رسول الله ﷺ يدعو يقول: (اللهم إنك لست بآله استحدثناه ولا برّب ابتدعناه ولا كان قبلك إله نلجأ إليه ونذكر، ولا أعانك على خلقنا أحد فنشركه فيك، تباركت وتعاليت). رواه الطبراني في المعجم الكبير (٣٩/٨-٤٠) ح ٧٣٠٠ - وعنه أبو نعيم في الحلية (١٥٥/١-١٥٦، ٣٧٣) و(٤٧/٦) - والحاكم في المستدرک (٤٠١/٣) وابن عساکر في تاریخ دمشق (١٠٨/١٧) من طریق عمرو بن الحصين العقیلی عن الفضیل بن سلیمان عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عن عبد الرحمن بن مغيث عن كعب عن صهيب به.

قال الهيثمي: (فيه عمرو بن الحصين العقبلي وهو متروك) مجمع الزوائد (١٧٩/١٠).

ورواه أبو الشيخ في العظمة (٤١٠-٤١١) ح ١١٤ - ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (١٥٥/١-١٥٦) - من طريق عمرو بن مالك الراسي عن الفضيل بن سليمان به، ولم يذكر عبد الرحمن بن مغيث. وعمرو بن مالك الراسي (ضعيف) تقريب التهذيب (٥١٠٣).



## المبحث الثاني: ما روي في تخصيص صلاة الضحى بقراءة سور معينة.

(١٣٢) - [١] عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (صلوا ركعتي الضحى بسورتيهما: {الشمس وضحاها} و {الضحى}). قال عقبة: من فعل ذلك عُفِر له.

رواه الروياني في مسنده<sup>(١)</sup> ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> من طريق مجاشع بن عمرو عن ابن لهيعة عن عياش بن عباس القتباني<sup>(٣)</sup> عن أبي الخير اليزني<sup>(٤)</sup> عن عقبة بن عامر به.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور<sup>(٥)</sup> للبيهقي في الشعب ولم أجده فيه، وقد علقه البيهقي في السنن الصغرى<sup>(٦)</sup> فقال: (... وفي حديث ابن لهيعة بإسناده عن عقبة بن عامر قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نصلي ركعتي الضحى بسورتيهما {الشمس وضحاها} و {الضحى}).

(١) (١٨٥/١) ح ٢٤٣.

(٢) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ٢٤١-٢٤٢.

(٣) عياش بن عباس القتباني: - بكسر القاف - المصري، ثقة مات سنة (١٣٣). تقريب التهذيب (٥٢٦٩).

(٤) أبو الخير اليزني: هو مرثد بن عبدالله اليزني المصري، ثقة فقيه مات سنة (٩٠). المصدر نفسه (٦٥٤٧).

(٥) (٤٥٤/١٥).

(٦) (٢٣٨/١) ح ٨٤١.

وفي هذا الإسناد:

١- مجاشع بن عمرو بن حسان الأسدي: كذّبه ابن معين<sup>(١)</sup> وابن حبان<sup>(٢)</sup> وغيرهما<sup>(٣)</sup>.

٢- عبدالله بن لهيعة المصري: صدوق خلط بعد احتراق كتبه<sup>(٤)</sup>، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥٤).

فالحديث موضوع؛ قال المناوي: ( فيه مجاشع بن عمرو؛ قال الذهبي في الضعفاء: قال ابن حبان: يضع الحديث. عن ابن لهيعة وهو ضعيف )<sup>(٥)</sup>؛ وقال الألباني: ( موضوع )<sup>(٦)</sup>.

(١٣٣)- [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى الضحى فقرأ فيها بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد عشرًا وآية الكرسي عشرًا استوجب رضوان الله الأكبر ).

رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٧)</sup> من طريق أبي محمد بن حيان<sup>(٨)</sup> عن أبي عبدالله محمد بن إسحق بن الوليد<sup>(٩)</sup> عن

(١) الضعفاء للعقيلي (١٤٠٣/٤) رقم ١٨٧٣.

(٢) المجروحين (٣٥٢/٢) رقم ١٠٤٧.

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤٣٦/٣) رقم ٧٠٦٦ ولسان الميزان (٤٦٢/٦) رقم ٦٣٠٦.

(٤) تقريب التهذيب (٣٥٦٣).

(٥) فيض القدير (٢٠١/٤).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٥٠/٨) رقم ٣٧٧٤.

(٧) (١١/٣) ح ١٩٦٧.

(٨) هو أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني الإمام الحافظ المعروف بأبي الشيخ، مات سنة (٣٦٩). انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٩٤٥/٣) رقم ٨٩٦.

(٩) أبو عبدالله محمد بن إسحق بن الوليد الثقفي: ترجم له أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢٢٢/٢) رقم ١٥٢٠ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

سلمة<sup>(١)</sup> عن عبدالله بن داود الواسطي عن عبيد بن إسحق عن أبي اليان<sup>(٢)</sup> عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن داود الواسطي أبو محمد التمار<sup>(٣)</sup>: قال البخاري: (فيه نظر)<sup>(٤)</sup>، وضعّفه أبو زرعة<sup>(٥)</sup> وأبو حاتم<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حبان: (منكر الحديث جداً)<sup>(٨)</sup>، وقال ابن عدي: (هو ممن لا بأس به إن شاء الله)<sup>(٩)</sup>، وتعقبه الذهبي بقوله: (قلتُ: بل كلُّ البأس به، ورواياته تشهد بصحة ذلك، وقد قال البخاري: فيه نظر. ولا يقول هذا إلا فيمن يتَّهمه غالباً)<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف، من التاسعة)<sup>(١١)</sup>.

(١) لعله سلمة بن شبيب المسمعي النيسابوري نزيل مكة. قال أبو نعيم: (قدم أصبهان سنة ٢٤٢، في عداد الأئمة توفي بمكة سنة ٢٤٧) تاريخ أصبهان (١/٣٩٥) رقم ٧٤٢. وقال ابن حجر: (ثقة). تقريب التهذيب (٢٤٩٤).  
(٢) أبو اليان: يحتمل أنه داود بن سليمان الخشك الكوفي أبو اليان، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣/٢٣٢) رقم ٧٨٤ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣/٤١٣) رقم ١٨٨٦ وابن حبان في الثقات (٤/٢١٨). قال ابن أبي حاتم: (روى عن ابن أبي أوفى ورأى أنساً... روى عنه مروان الفزاري وحفص بن غياث وأبو معاوية وعبدالله بن نمير، سمعت أبي يقول ذلك وسألته عنه فقال: شيخ).  
وروى الدولابي في الكنى والأسماء (٣/١١٩٨) من طريق حفص بن غياث عن داود أبي اليان قال: رأيتُ أنس بن مالك يتطوع في السفر قبل الصلاة وبعدها.  
(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٤/٤٦٧-٤٦٩) رقم ٣٢٤٩، وميزان الاعتدال (٢/٤١٥-٤١٦) رقم ٤٢٩٤.

(٤) التاريخ الكبير (٥/٨٢) رقم ٢٢٦.

(٥) سؤالات البرذعي (٢/٣٩٨).

(٦) الجرح والتعديل (٥/٤٨) رقم ٢٢٢.

(٧) الضعفاء والمتروكون ص ١٥١ رقم ٣٥٥.

(٨) المجروحين (١/٥٢٨) رقم ٥٦١.

(٩) الكامل (٤/١٥٥٧)، وتقدم ص ٤٦٦ كلام العلامة المعلمي في توجيه عبارة ابن عدي.

(١٠) ميزان الاعتدال (٢/٤١٦) رقم ٤٢٩٤.

(١١) تقريب التهذيب (٣٢٩٨).

٢- عبيد بن إسحاق: يحتمل أنه عبيد بن إسحاق العطار، وإن كان هو من طبقة الراوي عنه. وعبيد بن إسحاق العطار كذبه ابن معين<sup>(١)</sup>، وذكر البخاري<sup>(٢)</sup> وأبو حاتم<sup>(٣)</sup> وابن حبان<sup>(٤)</sup> وابن عدي<sup>(٥)</sup> أنه يروي المناكير، وقال النسائي: (متروك الحديث)<sup>(٦)</sup>.

ورواة هذا الإسناد بحاجة إلى مزيد تحرير لكنه ضعيف على كل حال ففيه عبدالله بن داود الواسطي وقد تقدم الكلام عليه، والله أعلم.

(١٣٤) - [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( من صلى الفجر في جماعة ثم اعتكف إلى طلوع الشمس، ثم صلى أربع ركعات متواليات، يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي ثلاث مرات وقل هو الله أحد سبع مرات، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب مرة والشمس وضحاها، وفي الركعة الثالثة فاتحة الكتاب والسماء والطارق، وفي الركعة الرابعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات؛ بعث الله إليه سبعين ملكاً، من كل سماء عشرة أملاك معهم أطباق من أطباق الجنة ومناديل من مناديل الجنة، فيحملون تلك الصلاة على تلك الأطباق ثم يصعدون بها، فلا يمرّون بفوج من الملائكة إلا استغفروا لصاحبها، فإذا وضعت بين يدي

(١) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٧١ رقم ٨٠٣.

(٢) التاريخ الكبير (٥/٤٤١) رقم ١٤٣٧.

(٣) الجرح والتعديل (٥/٤٠٢) رقم ١٨٥٩.

(٤) الثقات (٨/٤٣١) والمجروحين (٢/١٦٧) رقم ٨٠٢.

(٥) الكامل (٥/١٩٨٧).

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٠ رقم ٤٢٣.

العزیز الجبار قال الله: عبدي لي صلّيت وإيائي عبديت، فاستأنف العمل قد غفرتُ لك).

رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال<sup>(١)</sup> من طريق نوح بن أبي مريم عن إبراهيم الصائغ<sup>(٢)</sup> عن يزيد النحوي<sup>(٣)</sup> عن عكرمة عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد: نوح بن أبي مريم، وهو وضاع مشهور.<sup>(٤)</sup> فالحديث موضوع، وقد أورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٥)</sup> وقال: (نوح بن أبي مريم أحد المشهورين بالوضع).

• قال الشيخ أحمد زروق منكرأ على من التزم قراءة سور معينة في الصلاة لم ترد السنّة بتخصيصها: ( لا يصحُّ التحديد إلا منه ﷺ، فارتكابه افتئاتٌ عليه).<sup>(٦)</sup>

وقال الشيخ بكر أبو زيد: ( من البدع: التخصيص بلا دليل قراءة آية أو سورة في صلاة فريضة أو نافلة، أو في زمان أو مكان أو حال أخرى، وهكذا من قصد التخصيص وترتيب التعبد بما لم يرد عليه دليل).<sup>(٧)</sup>

(١) (١٦١/١) ح ١١٤.

(٢) إبراهيم بن ميمون الصائغ المروزي: صدوق، قُتل سنة (١٣١). تقريب التهذيب (٢٦١).

(٣) يزيد بن أبي سعيد النحوي المروزي: ثقة عابد، قُتل سنة (١٣١). المصدر نفسه (٧٧٢٠).

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٦١-٥٦/٣٠) رقم ٦٤٩٥، وميزان الاعتدال (٤/٢٧٩-٢٨٠) رقم ٩١٤٣.

(٥) ص ١٠٥.

(٦) عدة المرید الصادق ص ٣٤٥.

(٧) تصحيح الدعاء ص ٢٧٢.

\* ومما يُذكر هنا: مسألة تخصيص صلاة الاستسقاء بقراءة سورتي الأعلى والغاشية، فقد ذكر الشيخ الألباني - رحمه الله - في تمام المنة ص ٢٦٤، والشيخ بكر أبو زيد - حفظه الله - في تصحيح الدعاء ص ٤٨١ أنه لا يشرع التزام قراءة هاتين السورتين في صلاة الاستسقاء، وقد روي في تعيينها حديثان ضعيفان:

أولهما: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سنة الاستسقاء سنة الصلاة في العيدين إلا أن رسول الله ﷺ قلب رداءه فجعل يمينه على يساره ويساره على يمينه، وصلى ركعتين وكبّر في الأولى سبع تكبيرات وقرأ {سبح اسم ربك الأعلى}، وقرأ في الثانية {هل أتاك حديث الغاشية} وكبّر فيها خمس تكبيرات.

رواه البزار في مسنده [كما في كشف الأستار (٣١٦-٣١٧) رقم ٦٥٩] والدارقطني في سننه (٦٦/٢) والحاكم في المستدرک (٣٢٦/١) والبيهقي في السنن الكبرى (٣٤٨/٣). ولم يذكر السور التي قرأ بها في رواية البزار.

وهو حديث منكر؛ ضعفه ابن القطان والزيلعي والمهيتمي والألباني وغيرهم. انظر بيان الوهم والإيهام (١١٨/٢) و(٥٨/٣) ونصب الراية (٢٤٠/٢) ومجمع الزوائد (٢١٢/٢) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٩٨/١/١٢) رقم ٥٦٣١.

الحديث الثاني: عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين والاستسقاء في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب {وسبح اسم ربك الأعلى}، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب {هل أتاك حديث الغاشية}، الحديث. رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٠-٣٢١) ح ٧٦١٩.

وهو حديث وإه؛ انظر مجمع البحرين للمهيتمي (٢٤٦/٢) رقم ١٠١٦.

لكن أشار البيهقي في السنن الكبرى (٣٤٨/٣) وابن حجر في فتح الباري (٦٤٤/٢) إلى أنه يشهد لما تقدم ما رواه أصحاب السنن أبو داود في سننه (٦٨٨-٦٨٩) ح ١١٦٥ والترمذي في جامعه (٥٥٩/١) ح ٥٥٨ والنسائي في المجتبى (١٧٣-١٧٤) ح ١٥٠٥ و١٥٠٧ و(١٨١-١٨٢) ح ١٥٢٠، وابن ماجه في سننه (٤٢٤/٢) ح ١٢٦٦ والإمام أحمد في مسنده (٢٣٠، ٢٦٩، ٣٥٥) من حديث ابن عباس وفيه: (ثم صلى ركعتين كما يصلي في العيد).

قال الترمذي: (هذا حديث حسن صحيح) (٥٥٩/١)، وقال الألباني: (إسناده حسن) صحيح سنن أبي داود (٣٢٩/٤) رقم ١٠٥٧ وإرواء الغليل (١٣٣/٣) رقم ٦٦٥. ولم تعين السور في هذا الحديث، فدلالته على استحباب قراءة سورتي الأعلى والغاشية في صلاة الاستسقاء محتملة، والله أعلم.

\* وذكر الشيخ بكر أبو زيد أيضاً من الأمور غير المشروعة في صلاة الاستسقاء: (التسنن بالقراءة في صلاة الاستسقاء بسورة {والشمس وضحاها} وسورة {والليل إذا يغشى}، لحديث رواه عبد الرزاق في المصنف برقم (٤٩٠٠) وهو ضعيف لنتكارتة) تصحيح الدعاء ص ٤٨٠.

والحديث الذي أشار إليه الشيخ موقوف على ابن عمر رضي الله عنهما؛ رواه عبد الرزاق (٨٦/٣) رقم

فما جاء في الأحاديث المتقدمة من تخصيص صلاة الضحى بسور معينة غير مشروع والله أعلم.

---

= عن رباح بن عبيد الله بن عمر عن يعقوب بن إبراهيم بن حنين عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقرأ في ركعتي الاستسقاء {والشمس وضحاها} و {والليل إذا يغشى}. وفي إسناده: رباح بن عبيد الله بن عمر العمري القرشي وهو منكر الحديث كما قال الإمام أحمد والنسائي وابن حبان والدارقطني. انظر الجرح والتعديل (٣/ ٤٩٠) رقم ٢٢١٨، والضعفاء والمتروكين للنسائي ص ١٠٨ رقم ٢١٧، والمعروحين (١/ ٣٧٥) رقم ٣٤٦، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/ ٢٧٩) رقم ١٢٠٨.

## المبحث الثالث:

### ما روي في الاستخارة سبع مرات.

(١٣٥)- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يا أنس إذا هممتَ بأمرٍ فاستخر ربك فيه سبع مرات، ثم انظر إلى الذي يسبق إلى قلبك فإنَّ الخير فيه).

رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(١)</sup> عن أبي العباس بن قتيبة العسقلاني<sup>(٢)</sup> عن عبيد الله بن الحميري عن إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس بن مالك قال حدثنا أبي عن أبيه<sup>(٣)</sup> عن جده به.

وذكره الديلمي في الفردوس<sup>(٤)</sup> من حديث أنس. وفي هذا الإسناد:

- ١- عبيد الله بن المؤمل الحميري: قال الحافظ ابن حجر: (لم أقف على ترجمته).<sup>(٥)</sup>
- ٢- إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس بن مالك: قال العقبلي: (يحدِّث عن

(١) ص ٣٦٢ ح ٥٩٨.

(٢) هو محمد بن الحسن بن قتيبة بن زيادة بن الطفيل أبو العباس اللخمي العسقلاني الحافظ: قال الدارقطني: (ثقة) سؤالات السهمي ص ٧٨ رقم ١٢. ولم يعرفه محقق سؤالات السهمي فقال في الحاشية: (لم أقف على ترجمته)، وهو مترجم في تاريخ دمشق (٣١٧/٥٢-٣٢٠) رقم ٦٢٣٢، وسير أعلام النبلاء (٢٩٢-٢٩٣) رقم ١٨٩.

(٣) النضر بن أنس بن مالك الأنصاري أبو مالك البصري: ثقة مات سنة بضع ومائة. تقريب التهذيب (٧١٣١).

(٤) (٣٦٥/٥) رقم ٨٤٥١.

(٥) الفتوحات الربانية (٣/٣٥٧).



الثقات بالبواطيل ( <sup>٣١</sup> )، وقال ابن حبان: ( يحدّث عن الثقات بالأشياء الموضوعات، وعن الضعفاء والمجاهيل الأشياء المناكير... ) <sup>٣٢</sup>، وقال ابن عدي: (أحاديثه كلها مناكير موضوعة، ومن اعتبر حديثه علم أنه ضعيف جداً، وهو متروك الحديث ) <sup>٣٣</sup>، وقال الخطيب: ( كثر الاختلاف في نسب هذا الرجل لأجل ضعفه ووهاء رواياته... ) <sup>٣٤</sup>.

٣- البراء بن النضر بن أنس بن مالك: لم أجد له ترجمة، وقال المناوي: (ضعيف) <sup>٣٥</sup>، ولم أقف على مستنده في ذلك.

فالحديث وإه؛ قال النووي: (إسناده غريب فيه من لا أعرفهم) <sup>٣٦</sup>، وتعقبه العراقي بقوله: ( قلت: كلهم معروفون ولكن بعضهم معروف بالضعف الشديد وهو إبراهيم بن البراء... وعلى هذا فالحديث ساقط لا حجة فيه ) <sup>٣٧</sup>، وقال الحافظ ابن حجر: (سنده وإه جداً) <sup>٣٨</sup>.

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد هذا الحديث في كتابه تصحيح الدعاء <sup>٣٩</sup> تحت مبحث في بعض المحدثات التي لحقت بصلاة الاستخارة.

(١) الضعفاء (٥٦/١) رقم ٣١.

(٢) المجروحين (١١٧/١) رقم ٣٢.

(٣) الكامل (٢٥٤/١).

(٤) الموضح (٤٠١/١).

(٥) فيض القدير (٤٥٠/١).

(٦) الأذكار ص ٢١٣.

(٧) تكملة شرح الترمذي ص ٦٩٩-٧٠٠ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح]، ونقله ابن علان في الفتوحات الربانية (٣/٣٥٧).

(٨) فتح الباري (١١/٢٢٣) تحت حديث رقم ٦٣٨٢.

(٩) ص ٤٨٧-٤٨٨.

## المبحث الرابع:

### ماروي في وصل النافلة بالفريضة

#### دون خروج ولا كلام.

(١٣٦) - [١] عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: ( عجلوا بالركعتين بعد المغرب فإتتهما يُرفعان مع المكتوبة ).

هذا الحديث مداره على زيد العمي عن أبي العالية الرياحي عن حذيفة بن اليمان به.

قال الدارقطني: ( غريب من حديث أبي العالية عن حذيفة، تفرد به زيد الحواري العمي عنه )<sup>(١)</sup>.

وزيد العمي ضعيف<sup>(٢)</sup>، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).

وقد روي عنه هذا الحديث بإسنادين واهيين:

أ- فرواه المروزي في قيام الليل<sup>(٣)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٤)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٥)</sup> من طريق محمد بن الفضل عن زيد العمي به.

(١) أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (٢٨/٣) رقم ١٩٩٦.

(٢) تقريب التهذيب (٢١٣١).

(٣) كما في مختصره للمقرئ ص ٨٣.

(٤) (١٠٥٧/٣).

(٥) ٢٧٨/٢ كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣١٦/٨) رقم ٣٨٥٥، وهو في الفردوس

(١١/٣) رقم ٤٠٠٩ ط زغلول من حديث حذيفة.

ومحمد بن الفضل بن عطية (كذبوه) <sup>(١١)</sup>، وقد تقدم في الحديث رقم (٩٧).  
فالإسناد واه؛ قال المروزي: (هذا حديث ليس بثابت) <sup>(١٢)</sup>، وقال ابن عدي:  
(هذا البلاء فيه أظنه من محمد بن الفضل بن عطية، وهو خراساني أضعف من  
زيد) <sup>(١٣)</sup>، وقال العراقي: (لا يصح... وزيد العمي ضعيف) <sup>(١٤)</sup>، وقال الألباني:  
(ضعيف جداً) <sup>(١٥)</sup>.

ب- ورواه البيهقي في شعب الإيمان <sup>(١٦)</sup> من طريق سويد بن سعيد عن عبد  
الرحيم بن زيد العمي عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:  
١- سويد بن سعيد: وهو (صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس  
من حديثه) <sup>(١٧)</sup>.

٢- عبد الرحيم بن زيد العمي البصري: وهما ابن معين <sup>(١٨)</sup> والبخاري <sup>(١٩)</sup>  
وأبوزرعة <sup>(٢٠)</sup> وأبو داود <sup>(٢١)</sup> والنسائي <sup>(٢٢)</sup>، وقال أبو حاتم: (ترك حديثه، كان يفسد

(١) تقريب التهذيب (٦٢٢٥).

(٢) مختصر قيام الليل ص ٨٣.

(٣) الكامل (٣/١٠٥٧).

(٤) تكملة شرح الترمذي ص ١٤٥-١٤٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨/٣١٦) رقم ٣٨٥٥.

(٦) (٦/٣١٥) ح ٢٨٠٤.

(٧) تقريب التهذيب (٢٦٩٠).

(٨) تاريخ الدوري (٢/٣٦٢)؛ قال: (ليس بشيء). ونقل ابن الجوزي عنه أنه قال: (كذاب) الضعفاء

والمتركون لابن الجوزي (٢/١٠٢) رقم ١٩١٥.

(٩) التاريخ الكبير (٦/١٠٤) رقم ١٧٤٤؛ قال: (تركوه).

(١٠) الجرح والتعديل (٥/٣٤٠) رقم ١٦٠٣؛ قال: (واه ضعيف الحديث).

(١١) سؤالات الأجرى (١/٣٩٣) رقم ٧٦٠؛ قال: (لا يكتب حديثه).

(١٢) الضعفاء والمتركون ص ١٦١ رقم ٣٨٩؛ قال: (متروك).

أباه يحدث عنه بالطامات (١)، وقال ابن حبان: ( يروي عن أبيه العجائب ... ) (٢).  
وقال ابن حجر: ( متروك ) (٣).

فالإسناد ضعيف جداً؛ قال الألباني: ( ضعيف ) (٤).

وفي معنى الحديث المتقدم: ( حبس الركعتين بعد المغرب مشقة على الملكين )؛  
عزاه السيوطي (٥) والمتقي الهندي (٦) للدليمي من حديث أبي الدرداء، ولم أقف على  
إسناده.

وفي الباب أيضاً: ( سنة المغرب تُرفع معها )؛ ذكره السخاوي في المقاصد  
الحسنة (٧) من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، وذكر تحته حديث حذيفة المتقدم.

(١٣٧) - [٢] عن مكحول قال: بلغني أن النبي ﷺ قال: ( من صلى بعد

المغرب ركعتين قبل أن يتكلم كتبت صلاته في عليين ).

رواه عبد الرزاق في مصنفه (٨) وابن أبي شيبة في مصنفه (٩) وأبو داود في

المراسيل (١٠) و المروزي في قيام الليل (١١) من طريق مكحول به.

(١) الجرح والتعديل (٣٣٩/٥ - ٣٤٠).

(٢) المجروحين (١٥٠/٢ - ١٥١) رقم ٧٨١.

(٣) تقريب التهذيب (٤٠٥٥).

(٤) ضعيف الجامع الصغير ص ٥٤٠ رقم ٣٦٨٧.

(٥) الحباثك ص ١٠٦ رقم ٣٩٠.

(٦) كنز العمال (٣٩١/٧).

(٧) ص ٢٤٣ رقم ٥٧١.

(٨) (٧٠/٣) رقم ٤٨٣٣.

(٩) (١٩٨/٢).

(١٠) ص ١١١ ح ٧٣.

(١١) كما في مختصره ص ٨٣.

وهذا مرسل؛ قال العراقي: ( هذا لا يصحُّ لإرساله )<sup>(١)</sup>، وقال الألباني: (إسناده ضعيف مرسل)<sup>(٢)</sup>.

(١٣٨)-[٣] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن ينطق مع أحد، يقرأ في الأولى الحمد وقل يا أيها الكافرون، والركعة الثانية الحمد وقل هو الله أحد؛ خرج من ذنوبه كما تخرج الحية من سلخها).

رواه الخطيب في تاريخ بغداد<sup>(٣)</sup> ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٤)</sup> من طريق أبي القاسم بكر بن أحمد بن محمي<sup>(٥)</sup> -  
ورواه الخطيب أيضاً<sup>(٦)</sup> من طريق جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم

(١) تكملة شرح الترمذي ص ١٤٤ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٢) ضعيف الترغيب والترهيب (١/١٧٢).

(٣) (٧/٥٨٣-٥٨٤) ترجمة بكر بن أحمد بن محمي النساج.

(٤) (١/٤٣٤-٤٣٥) ح ٧٣٤.

(٥) أبو القاسم بكر بن أحمد بن محمي بن كثير بن صالح النساج البغدادي: ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (٧/٥٨٣-٥٨٤) رقم ٣٤٨٧ وقال: ( سكن واسطاً وحَدَّث بها عن يعقوب بن تحية، حَدَّثنا عنه أبو نعيم الحافظ والقاضي أبو العلاء الواسطي ). وقال ابن الجوزي: ( مجهول الحال ) العلل المتناهية (١/٤٣٥)، وقال الحافظ ابن حجر: ( هذا الرجل لم يكن من أهل الحديث، وإنما جميع ما سمعه ثلاثة أحاديث سمعها منه جماعة ) لسان الميزان (٢/٣٣٥) رقم ١٥٥٨. وقال أيضاً: ( بكر ليس بمجهول العين، فقد روى عنه الحافظ أبو نعيم والحافظ أبو يعلى الواسطي، ولم أر من تكلم فيه بجرح ولا تعديل ) تنزيه الشريعة (١/١٧٧). وهذا الحديث لم يفرد به بل تابعه جعفر بن محمد المؤدب الواسطي وهو ثقة كما سيأتي قريباً.

وقول الحافظ: ( روى عنه أبو يعلى الواسطي ) كذا وقع في المطبوع من التنزيه، والصواب: أبو العلاء الواسطي كما تقدم في كلام الخطيب، وهو القاضي محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب أبو العلاء الواسطي؛ انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٤/١٦٢-١٦٧) رقم ١٣٥٨.

(٦) (١٦/٤٢٢) ترجمة يعقوب بن إسحق بن تحية الواسطي.

الواسطي<sup>(١)</sup> كليهما عن يعقوب بن إسحق بن تحية عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: يعقوب بن إسحق بن تحية أبو يوسف الواسطي؛ أسند الخطيب في ترجمته من تاريخ بغداد<sup>(٢)</sup> عن أبي القاسم بكر بن أحمد بن محمد البغدادي قال: (حدثنا أبو يوسف يعقوب بن تحية البغدادي ببغداد سنة ست وثمانين ومئتين. قال أبو القاسم: كان هذا الشيخ في جوارنا وكان قد جاز المئة، فسأله جماعة من جيراننا أن يحدثهم فحدثهم بأربعة أحاديث، ووعدهم أن يحدثهم في غد، فاغتسل ومات). وقال ابن الجوزي: (مجهول)<sup>(٣)</sup>، وتابعه الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين<sup>(٤)</sup> فقال: (لا يُعرف)، لكنه قال في ميزان الاعتدال<sup>(٥)</sup>: (ليس بثقة قد اتهم...).

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا [يصح] )<sup>(٦)</sup>، وقال الذهبي: (وُضع على يزيد عن حميد عن أنس)<sup>(٧)</sup>.

وفي الباب أحاديث أخرى سيأتي الكلام عليها في المبحث التالي برقم (٤)، (٦)،

(١) جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم أبو محمد المؤدب الواسطي: قال ابن أبي الفوارس: (كان شيخاً ثقة كثير الحديث) وقال الخطيب: (كان ثقة). تاريخ بغداد (١٥٢/٨ - ١٥٣) رقم ٣٦٧٠.  
(٢) (٤٢٢/١٦).

(٣) الضعفاء والمتروكون (٢١٥/٣) رقم ٣٨١٨، وكذا قال في العلل المتناهية (٤٣٥/١) والموضوعات (٢٨٧/١) تحت حديث رقم ٣٨١.

(٤) ص ٤٤٥ رقم ٤٧٦٨.

(٥) (٤٤٨/٤) رقم ٩٨٠١.

(٦) العلل المتناهية (٤٣٥/١)، وما بين معقوفتين وقع في المطبوع (يصلح) ولعل الصواب ما أثبتته.

(٧) تلخيص العلل المتناهية ص ١٤٧ رقم ٤٠٠.

(٨، ٩، ١٠، ١١).

وقد ذكر الحافظ العراقي عدداً من الأحاديث المتقدمة ثم قال: ( وكل ذلك معارضٌ للأحاديث الصحيحة في الفصل بين الفرض والنفل )<sup>(١)</sup>.  
فالثابت في السنة الصحيحة عن النبي ﷺ النهي عن وصل النافلة بالمكتوبة دون خروج ولا كلام، ومما ورد في ذلك:

١- عن السائب ابن أخت نمر قال: صليتُ مع معاوية رضي الله عنه الجمعة في المقصورة، فلما سلم قمتُ في مقامي فصليتُ، فلما دخل أرسل إليّ فقال: لا تعد لما فعلت؛ إذا صليتَ الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج، فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك؛ أن لا توصل صلاةً بصلاة حتى نتكلم أو نخرج. رواه مسلم.<sup>(٢)</sup>

قال البيهقي: ( هذه الرواية تجمع الجمعة وغيرها حيث قال: لا توصل صلاة بصلاة... )<sup>(٣)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... والسنة أن يُفصل بين الفرض والنفل في الجمعة وغيرها، كما ثبت عنه في الصحيح أنه ﷺ نهى أن توصل صلاة بصلاة حتى يُفصل بينهما بقيام أو كلام. فلا يفعل ما يفعله كثيرٌ من الناس؛ يصل السلام بركعتي السنة، فإنّ هذا ركوبٌ لنهي النبي ﷺ. وفي هذا من الحكمة التمييز بين الفرض وغير الفرض، كما يميز بين العبادة وغير العبادة... وأيضاً فإنّ كثيراً من

(١) تكملة شرح الترمذي ص ١٤٦ [رسالة علمية بتحقيق عبد الله بن عبد العزيز الفالح].

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجمعة، باب الصلاة بعد الجمعة (٢/٦٠١) ح ٨٨٣.

(٣) السنن الكبرى (٢/١٩١).

أهل البدع كالرافضة وغيرهم لا ينوون الجمعة، بل ينوون الظهر ويُظهرون أنهم سلموا وما سلموا، فيصلّون ظهراً ويظنُّ الظانُّ أنهم يصلّون السنّة، فإذا حصل التمييز بين الفرض والنفل كان في هذا منعٌ لهذه البدعة، وهذا له نظائر كثيرة، والله سبحانه أعلم).<sup>(١)</sup>

٢- عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ صلى العصر، فقام رجلٌ يصلي فرآه عمر فقال له: اجلس فإنما هلك أهل الكتاب أنّه لم يكن لصلاتهم فصل. فقال رسول الله ﷺ: (أحسن ابنُ الخطاب).

رواه عبد الرزاق في مصنفه<sup>(٢)</sup> من طريق عبد الله بن سعيد - وأحمد في مسنده<sup>(٣)</sup> وأبو يعلى في مسنده<sup>(٤)</sup> من طريق شعبة كليهما عن الأزرق بن قيس<sup>(٥)</sup> عن عبد الله بن رباح<sup>(٦)</sup> عن رجل من أصحاب النبي ﷺ به. قال الألباني: (إسناده صحيح رجاله ثقات)<sup>(٧)</sup>. وقال: (والحديث نصٌّ في تحريم المبادرة إلى صلاة السنة بعد الفريضة دون تكلمٍ أو خروج)<sup>(٨)</sup>.

وفي الباب أيضاً من آثار الصحابة رضي الله عنهم:

(١) مجموع الفتاوى (٢٤/٢٠٢-٢٠٣).

(٢) (٢/٤٣٢) رقم ٣٩٧٣.

(٣) (٥/٣٦٨).

(٤) (١٣/١٠٧) ح ٧١٦٦.

(٥) الأزرق بن قيس الحارثي البصري: ثقة، مات بعد العشرين والمئة. تقريب التهذيب (٣٠٢).

(٦) عبد الله بن رباح الأنصاري المدني: ثقة، من الثالثة. المصدر نفسه (٣٣٠٧).

(٧) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/١٠٥) رقم ٢٥٤٩ و(٧/١/٥٢٢) رقم ٣١٧٣.

(٨) المصدر نفسه (٦/١٠٥).



١- عن عطاء أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من صلى المكتوبة ثم بدا له أن يتطوع فليتكلم أو فليمش وليصل أمام ذلك.

٢- وعن عطاء أيضاً قال: أخبرني من رأى ابن عمر - وصلى رجل المكتوبة ثم قام في مقامه الذي صلى فيه يتطوع فيه - فدفعه ابن عمر، فلما انصرف قال له ابن عمر: هل تدري لم دفعتك؟ قال: لا، غير أنني أرى أنك لم تدفعني إلا لخير. قال: أجل، من أجل أنك لم تتكلم منذ انصرفت من المكتوبة ولم تصل أمامك. رواهما عبد الرزاق في مصنفه<sup>(١)</sup> عن ابن جريج عن عطاء.

وفي وصل النافلة بالفريضة دون فصل تفويت لسنة أخرى وهي الأذكار التي تقال دبر الصلاة المكتوبة، وقد روى مسلم في صحيحه<sup>(٢)</sup> عن كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (معقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهن دبر كل صلاة مكتوبة: ثلاث وثلاثون تسبيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة).

قال ابن الأثير: (سميت معقبات لأنها عادت مرة بعد مرة، أو لأنها تقال عقب الصلاة. والمعقب من كل شيء: ما جاء عقب ما قبله).<sup>(٣)</sup> وقال الألباني بعد أن خرّج عدة أحاديث في الذكر بعد المكتوبة آخرها الحديث المذكور: (قلت: الحديث نص على أن هذا الذكر إنما يُقال عقب الفريضة مباشرة، ومثله ما قبله من الأوراد وغيرها، سواء كانت الفريضة لها سنة بعدية أو لا).

(١) (٢/٤١٦-٤١٧) رقم ٣٩١٤-٣٩١٥.

(٢) كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١/٤١٨) ح ٥٩٦.

(٣) النهاية (٣/٢٦٧).

ومن قال من المذاهب بجعل ذلك عقب السنّة - فهو مع كونه لا نصّ لديه بذلك - فإنه مخالفٌ لهذا الحديث وأمثاله مما هو نصّ في المسألة، والله ولي التوفيق).<sup>(١)</sup>

\* وقد قال القرافي رحمه الله في سياق كلامه عن البدع المكروهة: (... ومن هذا الباب الزيادة في المندوبات المحدودات ... والزيادة في الواجب أو عليه أشدُّ في المنع، لأنه يؤدّي إلى أن يعتقد أنّ الواجب هو الأصل والمزيد عليه ...

وخرّج أبو داود في سننه<sup>(٢)</sup> أنّ رجلاً دخل مسجد رسول الله ﷺ فصلى الفرض وقام ليصلي ركعتين، فقال له عمر بن الخطاب: اجلس حتى تفصل بين فرضك ونفلك، فبهذا هلك من كان قبلنا. فقال له عليه الصلاة والسلام: "أصاب الله بك يا ابن الخطاب".

يريد عمر أنّ من قبلنا وصلوا النوافل بالفرائض فاعتقدوا الجميع واجباً، وذلك تغييرٌ للشرائع، وهو حرامٌ إجماعاً<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه "السنن والمبتدعات"<sup>(٤)</sup> تحت باب ( في بدع ما بعد التسليم ): ( ووصل السنّة بالفرض من غير فصل بينهما منهياً عنه كما في حديث مسلم: " فإنّ رسول الله ﷺ أمرنا بذلك أن لا نوصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج"، وظاهر النهي التحريم).

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/١/٢١١).

(٢) كتاب الصلاة، باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة (١/٦١١-٦١٢) ح ١٠٠٧، وإسناده ضعيف، لكنّه صحّ من وجوهٍ آخر كما تقدم قريباً. وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٧/٥٢٣-٥٢٤) رقم ٣١٧٣.

(٣) الفروق (٤/٣٠٦-٣٠٨).

(٤) ص ٧٠.

## المبحث الخامس:

### ما روي في التطوع بعد المغرب بركعات محددة أو

### بقراءة سور معينة.

(١٣٩) - [١] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه رفعه إلى النبي ﷺ: ( من صلى ركعتين بعد ركعتي المغرب قرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد } خمس عشرة مرة؛ جاء يوم القيامة فقيل هذا من الصديقين فيجوزهم، فيقال هذا من الشهداء فيجوزهم، فيقال هذا من النبيين فيجوزهم، فيقال هذا من الملائكة فيجوزهم، ولا يُحجب حتى ينتهي إلى عرش الرحمن).

رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده<sup>(١)</sup> عن الحسن بن قتيبة عن أبي الحسن المصيصي عن أبي علي - وكان رجلاً صالحاً عابداً - عن أبي خيثمة عن علي به. وفي هذا الإسناد:

١- الحسن بن قتيبة أبو علي الخزاعي المدائني: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٠)؛ قال الدارقطني: (متروك الحديث)<sup>(٢)</sup>. وقال الذهبي: (هالك)<sup>(٣)</sup>.  
٢ و٣ و٤ - أبو الحسن المصيصي عن أبي علي عن أبي خيثمة: لم أعرف أحداً

(١) كما في بغية الباحث (٣٣٢/١) ح ٢٢٠ وإتحاف الخيرة المهرة (٣٦٧/٢) رقم ١٦٨١.

(٢) العلل (٣٤٧/٥).

(٣) ميزان الاعتدال (٥١٩/١) رقم ١٩٣٣.

منهم.<sup>(١)</sup>

فإسناد هذا الحديث مظلم وفيه راوٍ متروك، أما المتن فهو منكر جداً.  
قال الهيثمي: ( هذا حديث ضعيف؛ فيه الحسن بن قتيبة وهو متروك وفيه من لا يُعرف )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: ( هذا متن موضوع )<sup>(٣)</sup>.  
( ١٤٠ ) - [ ٢ ] عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى بين المغرب والعشاء الآخرة ركعتين يقرأ في كل واحدة خمس عشرة مرة **{قل هو الله أحد}** بنى الله له في الجنة قصرين مبهمين لا فصل بينهما ولا وصل ).  
رواه ابن عدي في الكامل<sup>(٤)</sup> وأبو محمد الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص<sup>(٥)</sup> من طريق أحمد بن عبيد النحوي أبي عصيدة عن عمرو بن جرير عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير به.  
ولفظ الخلال: ( من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة **{الحمد}** و**{قل هو الله أحد}** بنى الله عز وجل له في الجنة قصرين لا فصل فيهما ولا وصم<sup>(٦)</sup> ).

(١) هناك راويان يُعرف كل منهما بأبي الحسن المصيصي ذكرهما ابن جميع في معجم شيوخه ص ٦١، ٦٣ لكن الظاهر أنها متأخران عن الذي في الإسناد. كما أن في التابعين ممن كنيته أبو خيشمة: سليمان بن حيان يروي عن أبي الدرداء ووائلة بن الأسقع. ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٨/٤) وابن حبان في الثقات (٣١٠/٤) فيحتمل أن يكون هو المراد في الإسناد، وهذا أقرب مما جزم به محقق بغية الباحث (٣٣٢/١) أنه أبو خيشمة زهير بن معاوية، فهذا متأخر ولد سنة (١٠٠) كما في تقريب التهذيب (٢٠٥١).

(٢) بغية الباحث (٣٣٢/١).

(٣) المطالب العالمة (٢٦٢/١) رقم ٦٤٢.

(٤) (١٧٩٨/٥) ترجمة عمرو بن جرير البجلي.

(٥) ص ٤٨ ح ١٠.

(٦) قال الزمخشري: ( التوصيم أصله من وصم القناة وهو صدعها ) الفائق (١٨/١).

وفي هذا الإسناد:

- ١- أحمد بن عبيد بن ناصح النحوي البغدادي أبو جعفر، ويُعرف بأبي عصيدة: ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(١)</sup> وقال: (ربما خالف)، وقال أبو أحمد الحاكم: (لا يُتَابَع في جل حديثه)<sup>(٢)</sup>، وقال أبو عبدالله الحاكم: (سكت مشايخنا عن الرواية عنه)<sup>(٣)</sup>. وقال الذهبي: (ليس بعمدة)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: (لين الحديث)<sup>(٥)</sup>.
- ٢- عمرو بن جرير البجلي أبو سعيد: كذبه أبو حاتم<sup>(٦)</sup>، ووصف العقيلي<sup>(٧)</sup> وابن عدي<sup>(٨)</sup> أحاديثه عن إسماعيل بن أبي خالد بأنها مناكير، وقال الدارقطني: (متروك)<sup>(٩)</sup>. وقال الذهبي: (متهتمّ وإيه)<sup>(١٠)</sup>.
- فالحديث موضوع؛ قال ابن عدي: (منكر)<sup>(١١)</sup>، وقال الذهبي: (باطل)<sup>(١٢)</sup>.

(١) (٤٣/٨).

(٢) تاريخ بغداد (٤٣١/٥).

(٣) تهذيب التهذيب (٣٧/١).

(٤) ميزان الاعتدال (٦٦٢/٢) رقم ٥٢٤٠ ترجمة الأصمعي.

(٥) تقريب التهذيب (٧٨).

(٦) الجرح والتعديل (٢٢٤/٦) رقم ١٢٤٢.

(٧) الضعفاء (٩٨٤/٣) رقم ١٢٧٣.

(٨) الكامل (١٧٩٨/٥).

(٩) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢٢٤/٢) رقم ٢٥٥١. وقال الدارقطني أيضاً: (كان ضعيفاً) العلل (٢٦٠/٦).

(١٠) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٣٠٢ رقم ٣١٦٥.

(١١) الكامل (١٧٩٨/٥).

(١٢) ميزان الاعتدال (٢٥١/٣). فالحمل في هذا الحديث على عمرو بن جرير لا على الراوي عنه أحمد بن عبيد النحوي، خلافاً لما يُفهم من قول المتقي الهندي: (فيه أحمد بن عبيد صدوق له مناكير) كنز العمال (٣٩١/٧).

(١٤١) - [٣] عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: ( من صلى ركعتين بعد المغرب يقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد خمساً وعشرين مرة وفي الثانية فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ثلاثين مرة؛ كتب الله له عبادة خمسين عاماً ).

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> من طريق سليمان بن سلمة الحمصي عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١- سليمان بن سلمة الحمصي أبو أيوب الخبائري: كذبه ابن الجنيدي<sup>(٣)</sup> وأبو حاتم<sup>(٤)</sup>، وقال النسائي: ( ليس بشيء )<sup>(٥)</sup>، واتهمه الذهبي بالوضع<sup>(٦)</sup>.

٢- محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن عكاشة بن محسن العكاشي الأسدي، ويُنسب إلى جده الأعلى فيقال محمد بن محسن: كذبه أبو حاتم<sup>(٧)</sup> وابن حبان<sup>(٨)</sup> والدارقطني<sup>(٩)</sup>، وقال ابن عدي: ( أحاديثه كلها مناكير موضوعة )<sup>(١٠)</sup>،

(١) (٤/٥٠-٥١) رقم ٥٦٤٨ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق، وذيل اللآلئ للسيوطي ص ١٠٦.

(٣) الجرح والتعديل (٤/١٢٢) رقم ٥٢٩.

(٤) المصدر نفسه (٧/١٩٤) رقم ١٠٨٩ ترجمة محمد بن محسن. وقال أيضاً: ( متروك الحديث لا يُستغل به ) (٤/١٢٢) رقم ٥٢٩.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ١٢٢ رقم ٢٦٨.

(٦) ميزان الاعتدال (٣/٢٠٤) رقم ٥٢٩.

(٧) الجرح والتعديل (٧/١٩٥) رقم ١٠٩٣، وقال مرة: ( هو مجهول، وسليمان بن سلمة كان يكذب ) المصدر نفسه (٧/١٩٤) رقم ١٠٨٩.

(٨) المجروحين (٢/٢٩٦-٢٩٧) رقم ٩٧٧.

(٩) سؤالات البرقاني ص ٦٢ رقم ٤٥٩.

(١٠) الكامل (٦/٢١٧٨).

وقال ابن حجر: (كذبوه) <sup>(١)</sup>.

فالحديث موضوع، وقد ذكره السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة <sup>(٢)</sup> وقال عقبه:  
( سليمان بن سلمة الخبائري متهم ).

(١٤٢) - [٤] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى المغرب في جماعة ثم صلى بعدها ركعتين ولا يتكلم بشيء فيما بين ذلك من أمر الدنيا ويقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وعشر آيات من أول البقرة وآيتين من وسطها ) الحديث.  
ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين <sup>(٣)</sup> دون إسناد، وقال العراقي في تحريجه:  
( رواه أبو الشيخ في الثواب من رواية زياد بن ميمون عنه مع اختلاف يسير، وهو ضعيف ) <sup>(٤)</sup>.

وزياد بن ميمون هو أبو عمار الثقفي البصري <sup>(٥)</sup>؛ كذبته يزيد بن هارون <sup>(٦)</sup> وعبد الصمد بن عبد الوارث <sup>(٧)</sup> ويحيى بن معين <sup>(٨)</sup>، وقال البخاري: ( تركوه ) <sup>(٩)</sup>، وقد أقر بوضع الحديث <sup>(١٠)</sup>.

(١) تقريب التهذيب (٦٢٦٨).

(٢) ص ١٠٦.

(٣) (٢/٤١-٤٢).

(٤) المغني عن حمل الأسفار (١/٣٣٥) رقم ١٢٦٧.

(٥) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢/٩٤-٩٥) رقم ٢٩٦٧، ولسان الميزان (٣/٥٣٧-٥٤٠) رقم ٣٢٧١.

(٦) الجرح والتعديل (٣/٥٤٤) رقم ٢٤٥٨.

(٧) مقدمة صحيح مسلم (١/٢٤).

(٨) المجروحين (١/٣٨٣) رقم ٣٥٦.

(٩) التاريخ الكبير (٣/٣٧٠-٣٧١) رقم ١٢٥٢.

(١٠) الجرح والتعديل (٣/٥٤٤)، وسؤالات الأجرى (٢/١٢٦، ١٩٢-١٩٣) رقم ١٣٢٨، ١٥٧٢.

فالحديث موضوع.

(١٤٣) - [٥] عن معن بن عبد الرحمن قال: كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يصلي بين المغرب والعشاء أربع ركعات وقال: كان رسول الله ﷺ يصلِّيهن. رواه ابن نصر في قيام الليل<sup>(١)</sup> عن محمد بن مقاتل المروزي<sup>(٢)</sup> عن عبد الله بن عبد الملك بن أبي عبيدة عن معن بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبد الله بن عبد الملك بن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود أبو عبد الرحمن المسعودي:

قال العقيلي: (كان من الشيعة، في حديثه نظر)<sup>(٤)</sup>، وقال الذهبي: (شيعي فيه كلام)<sup>(٥)</sup>.

٢ - الانقطاع بين معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وجده رضي الله عنه: قال العراقي: (معن بن عبد الرحمن لم يدرك جدَّه عبد الله بن مسعود)<sup>(٦)</sup>. فالحديث ضعيف؛ قال العراقي: (هذا منقطع)<sup>(٧)</sup>.

(١) كما في مختصره ص ٨٨.

(٢) محمد بن مقاتل المروزي: ثقة صاحب حديث، مات سنة (٢٢٦). الكاشف (٢/٢٢٣) رقم ٥١٦٥، وتقريب التهذيب (٦٣١٨).

(٣) معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي أبو القاسم القاضي: ثقة من كبار السابعة. تقريب التهذيب (٦٨١٩).

(٤) الضعفاء (٢/٦٧٣) رقم ٨٤٠.

(٥) ميزان الاعتدال (٢/٤٥٧) رقم ٤٤٣٤.

(٦) تكملة شرح الترمذي ص ١٦٧-١٦٨ [رسالة علمية بتحقيق عبد الله بن عبد العزيز الفالح].

(٧) المصدر نفسه.



(١٤٤) - [٦] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( من صلى أربعاً بعد المغرب من قبل أن يكلم أحداً كان أفضل من قيام نصف ليلة، وهي التي يقول الله تعالى: { كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون }، وهي التي يقول الله تعالى: { تتجافى جنوبهم عن المضاجع }، وهي التي يقول الله تعالى: { ودخل المدينة على حين غفلة من أهلها } ) الحديث.

رواه أبو الفضل الزهري في حديثه <sup>(١)</sup> - واللفظ له - والديلمي في مسند الفردوس <sup>(٢)</sup> من طريق عثمان بن عبدالله الشامي <sup>(٣)</sup> عن محمد بن إبراهيم عن عبدالله <sup>(٤)</sup> بن أبي سعيد عن طاوس عن ابن عباس به.

وهو في الفردوس <sup>(٥)</sup> عن ابن عباس.

ولفظ الديلمي: ( من صلى أربع ركعات بعد المغرب قبل أن يكلم أحداً وُضعت له في عليين وكان كمن أدرك ليلة القدر في المسجد الأقصى وهنّ خير من قيام نصف ليلة ).

وفي هذا الإسناد:

١ - عثمان بن عبدالله الشامي القرشي الأموي: كذّبه ابن حبان <sup>(٦)</sup>

(١) (٢/٥٥٨-٥٥٩) ح ٦٠١.

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٥٠)، وتكملة شرح الترمذي للعراقي ص ١٦٥ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبدالعزيز الفالح].

(٣) تصحف في المطبوع من حديث أبي الفضل الزهري إلى: ( الشامي )، وفي حاشية الفردوس (٤/٥٠) إلى: ( السلمي ).

(٤) تصحف في المطبوع من حديث أبي الفضل الزهري إلى: ( عبيد الله ).

(٥) (٤/٥٠) رقم ٥٦٤٧ ط دار الكتاب العربي.

(٦) المجروحين (٢/٧٦-٧٧) رقم ٦٦٨.

والدارقطني<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup>، وقال ابن عدي: ( دار البلاد وحدث في كل موضع بالمناكير عن الثقات )<sup>(٣)</sup>.

٢- محمد بن إبراهيم: لم يتبين لي من هو.

٣- عبدالله بن أبي سعيد: قال العراقي: ( عبدالله بن أبي سعيد: إن كان هو الذي يروي عن الحسن ويروي عنه يزيد بن هارون فقد جهله أبو حاتم<sup>(٤)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات )<sup>(٥)</sup>.

وإن كان هو ابن سعيد بن أبي سعيد المقبري ونُسب إلى جده فهو ضعيف )<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن حجر في هذا الأخير: ( متروك )<sup>(٧)</sup>.

فالحديث موضوع؛ قال العراقي: ( رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بإسناد فيه جهالة... والحديث منكر )<sup>(٨)</sup>، وقال في موضع آخر: ( سنده ضعيف )<sup>(٩)</sup>.

(١٤٥) - [٧] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى

أربع ركعات بعد المغرب كان كالمعقب غزوة بعد غزوة في سبيل الله ).

(١) لسان الميزان (٣٩٧/٥).

(٢) سؤالات مسعود السجزي ص ٨٢ رقم ٤٢.

(٣) الكامل (١٨٢٣/٥).

(٤) الجرح والتعديل (٧٣/٥) رقم ٣٤٤.

(٥) الثقات (٢٤/٧).

(٦) تكملة شرح الترمذي ص ١٦٥-١٦٦.

(٧) تقريب التهذيب (٣٣٥٦).

(٨) تكملة شرح الترمذي ص ١٦٥.

(٩) المغني عن حمل الأسفار (٣٣٤/١).

رواه عبد الرزاق في مصنفه<sup>(١)</sup> عن أبي بكر بن محمد -  
 وأبو الشيخ ابن حبان<sup>(٢)</sup> من طريق عبدالله بن جعفر كليهما عن موسى بن  
 عبيدة عن أيوب بن خالد عن ابن عمر به.  
 وفي إسناد عبد الرزاق: (عن ابن عمر - لا أعلمه إلا رفعه - قال: ...).  
 ورواه ابن حبان في المجروحين<sup>(٣)</sup> من طريق عبدالله بن جعفر عن أيوب بن  
 خالد عن ابن عمر به، فلم يذكر موسى بن عبيدة. وفي هذا الإسناد:  
 ١- أبو بكر بن محمد: هو أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة المدني؛ قال  
 ابن معين: (ليس حديثه بشيء) (٤)، وقال أحمد<sup>(٥)</sup> وابن حبان<sup>(٦)</sup> وابن عدي<sup>(٧)</sup>:  
 (يضع الحديث)، وقال البخاري: (منكر الحديث) (٨)، وقال النسائي: (متروك  
 الحديث) (٩). وقال ابن حجر: (رموه بالوضع) (١٠).  
 وقد تابعه كما تقدم: عبدالله بن جعفر بن نجيح السعدي أبو جعفر المدني،

(١) (٤٥/٣) رقم ٤٧٢٨.

(٢) كما في تكملة شرح الترمذي للعراقي ص ١٦٦-١٦٧ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز  
 الفالح] وكنز العمال للمتقي الهندي (٣٩٢/٧) رقم ١٩٤٥١؛ قال العراقي: (ذكر أبو منصور الديلمي في  
 مسند الفردوس أنه رواه أبو الشيخ ابن حبان... ولم أره في كتاب الثواب لأبي الشيخ).

(٣) (٥٠٨-٥٠٩) ترجمة عبدالله بن جعفر بن نجيح المدني.

(٤) تاريخ الدوري (٦٩٥/٢).

(٥) الجرح والتعديل (٢٩٨/٧) رقم ١٦١٧.

(٦) المجروحين (٥٠١/٢) رقم ١٢٥٤.

(٧) الكامل (٢٧٥٢/٧).

(٨) التاريخ الأوسط (١٣٥/٢).

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ٢٦٢ رقم ٦٩٧.

(١٠) تقريب التهذيب (٧٩٧٣).

وهو (ضعيف).<sup>(١)</sup>

٢- موسى بن عبيدة الربذي: وهو ضعيف<sup>(٢)</sup>، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٨).

٣- أيوب بن خالد بن صفوان الأنصاري المدني: قال ابن حجر: (فيه لين)<sup>(٣)</sup>. فالإسناد ضعيف، وقد اختلف فيه على موسى بن عبيدة أيضاً:

قال العراقي: (المعروف عن موسى بن عبيدة أنه من قول ابن عمر غير مرفوع؛ هكذا رواه ابن أبي شيبة في المصنف<sup>(٤)</sup> عن وكيع عن موسى بن عبيدة... وهكذا رواه ابن المبارك<sup>(٥)</sup> عن موسى بن عبيدة)<sup>(٦)</sup>.

وعلى كل حال فمدار الخبر على موسى بن عبيدة، فلا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً، والله أعلم.

(١٤٦) - [٨] عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (من صلى المغرب وصلى من بعدها ركعتين قبل أن يتكلم أسكنه الله عز وجل في حظيرة القدس). قلتُ: فإن صلى بعدها أربعاً؟ قال: (كمن حج حجة بعد حجة). قلتُ: فإن صلى بعدها ستاً؟ قال: (يُغفر له ذنوب خمسين عاماً).

(١) المصدر نفسه (٣٢٥٥).

(٢) المصدر نفسه (٦٩٨٩).

(٣) المصدر نفسه (٦١٠).

(٤) (١٩٨/٢).

(٥) الزهد (٧٧٠/٢) رقم ١٠٠١، ولفظه: من أدمن على أربع ركعات بعد المغرب كان كالمعقب غزوة بعد غزوة.

(٦) تكملة شرح الترمذي للعراقي ص ١٦٧.

رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال<sup>(١)</sup> ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> وابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٣)</sup> عن [أحمد بن] إسحاق بن بهلول<sup>(٤)</sup> عن أبيه<sup>(٥)</sup> عن محمد بن عبد الرحمن بن طلحة القرشي عن حفص بن عمر الحلبي قاضي حلب عن قيس بن مسلم<sup>(٦)</sup> عن طارق بن شهاب<sup>(٧)</sup> عن أبي بكر به. وفي هذا الإسناد:

- ١- محمد بن عبد الرحمن بن طلحة القرشي: قال ابن عدي: (يسرق الحديث ضعيف)<sup>(٨)</sup>، وقال الدارقطني: (متروك)<sup>(٩)</sup>.
- ٢- حفص بن عمر الحلبي أبو بكر قاضي حلب: قال أبو زرعة: (منكر الحديث)<sup>(١٠)</sup>، وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث، وهو دون حفص بن سليمان في

(١) (١/١٣١-١٣٢) ح ٧٧.

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٤٩) رقم ٥٦٤٣ ط دار الكتاب العربي.

(٣) (١/٤٥٨) ح ٧٧٩.

(٤) ما بين معقوفتين سقط في المطبوع من العلل المتناهية؛ الموضع السابق.

(٥) أحمد بن إسحاق بن بهلول القاضي أبو جعفر التنوخي: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣١٨).

تاريخ بغداد (٥/٥١-٥٦) رقم ١٩٠٣.

(٦) هو إسحاق بن بهلول بن حسان أبو يعقوب التنوخي: قال أبو حاتم: (صدوق) الجرح والتعديل

(٢/٢١٥) رقم ٧٣٦، وقال الخطيب: (ثقة) مات سنة (٢٥٢). تاريخ بغداد (٧/٣٩٠-٣٩٤) رقم

٣٣٤٣.

(٧) قيس بن مسلم أبو عمرو الجليلي الكوفي: ثقة رمي بالإرجاء، مات سنة (١٢٠). تقريب التهذيب

(٥٥٩١). وتصحف اسم أبيه في المطبوع من العلل المتناهية إلى: (سلم).

(٨) طارق بن شهاب البجلي الأحمسي أبو عبدالله الكوفي: قال أبو داود: رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه. مات

سنة (٨٢) أو (٨٣). المصدر نفسه (٣٠٠).

(٩) الكامل (٦/٢٢٠٠).

(١٠) سؤالات البرقاني ص ٦٠ رقم ٤٤٤.

(١١) الجرح والتعديل (٣/١٨٠) رقم ٧٧٣.

(الضعف) <sup>(١)</sup>، وقال ابن حبان: (شيخ يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات) <sup>(٢)</sup>.  
فالحديث ضعيف جداً؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح) <sup>(٣)</sup>، وقال  
العراقي: (في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن طلحة عن حفص بن عمر الحلبي  
وكلاهما ضعيف جداً) <sup>(٤)</sup>.

(١٤٧) - [٩] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (ما من  
صلاة أحب إلى الله عز وجل من صلاة المغرب، بها يفتح العبد ليله ويختم بها نهاره،  
لم يحطها عن مسافر ولا مقيم، من صلاها وصلى بعدها ركعتين من غير أن يكلم  
جليساً كتبت في عليين، فإن صلاها وصلى بعدها أربعاً من غير أن يكلم جليساً  
بنى الله عز وجل له قصرين مكللين بالدر والياقوت، بينهما من الجنات ما لا يعلم  
علمه إلا هو، وإن صلاها وصلى بعدها ستاً من غير أن يكلم جليساً غُفر له ذنوب  
أربعين عاماً).

هذا الحديث روي من ثلاث طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة:  
أ- فرواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال <sup>(٥)</sup> ومن طريقه ابن الجوزي  
في العلل المتناهية <sup>(٦)</sup> عن عمر بن عبد الله بن عمرو بن عثمان الزياتي <sup>(٧)</sup> عن إسحق بن

(١) المصدر نفسه. وحفص بن سليمان هو الأسدي القرئ، قال عنه أبو حاتم: (لا يكتب حديثه وهو  
ضعيف الحديث لا يصدق متروك الحديث). الجرح والتعديل (٣/١٧٤) رقم ٧٤٤.

(٢) المجروحين (١/٣١٦) رقم ٢٥٨. بينما قال الدارقطني: (صالحٌ يُعتبر به) سؤالات البرقاني ص ٢٦-  
٢٧ رقم ١٢١.

(٣) العلل المتناهية (١/٤٥٨).

(٤) تكملة شرح الترمذي ص ١٦٠ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٥) (١/١٣٠) ح ٧٤.

(٦) (١/٤٥٨) ح ٧٧٨.

(٧) عمر بن عبدالله بن عمرو بن عثمان الزياتي أبو القاسم المعروف بابن أبي حسان الزياتي: قال الخطيب:

(كان ثقة) مات سنة (٣١٢) أو (٣١٤). تاريخ بغداد (١٣/٧٢-٧٣) رقم ٥٩٠٢.

عبد الحميد الواسطي العطار<sup>(١)</sup> عن محمد بن عون عن حفص بن جميع عن هشام بن عروة عن عروة عن عائشة به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن عون - وفي إسناد ابن شاهين: محمد بن عون بن عمارة -:

قال ابن الجوزي بعد الحديث المتقدم: (... فيه محمد بن عون؛ قال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث) <sup>(٢)</sup>. وما نقله ابن الجوزي يفيد أن الذي في الإسناد هو محمد بن عون أبو عبد الله الخراساني <sup>(٣)</sup>. لكن الظاهر أنه غيره، فالخراساني متقدم يروي عن سعيد بن جبير المتوفى سنة (٩٥) وعكرمة المتوفى سنة (١٠٤)، والذي في الإسناد يروي عن عروة بن الزبير المتوفى سنة (٩٤) بواسطة راويين.

كما أن الخراساني كما قال ابن حجر: (من السادسة، مات بعد الأربعين) <sup>(٤)</sup> أي ومئة فيبعد أن يكون بينه وبين الزيادي المتوفى سنة (٣١٢) راوٍ واحد فقط، كما أن شيخه في الإسناد حفص بن جميع متأخر عن الخراساني فهو من الثامنة <sup>(٥)</sup>.

فالذي يبدو والله أعلم أن محمد بن عون بن عمارة الذي في الإسناد ليس هو الخراساني، ولم أجد له ترجمة، إلا أن المزني ذكر فيمن روى عن حفص بن جميع: عون بن عمارة <sup>(٦)</sup>، فلعل صواب الإسناد: عن أبي محمد عون بن عمارة. وعون بن عمارة هو أبو محمد العبدي البصري؛ وهو متفق على تضعيفه <sup>(٧)</sup>.

(١) إسحق بن عبد الحميد الواسطي العطار: لم أجد له ترجمة.

(٢) العلل المتناهية (١/٤٥٨).

(٣) وهو متفق على تضعيفه؛ انظر تاريخ الدوري (٢/٥٣٣) والضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٢١٧ رقم ٥٥٨، وتهذيب الكمال (٢٦/٢٤٠-٢٤٢) رقم ٥٥٢٨.

(٤) تقريب التهذيب (٦٢٠٣).

(٥) المصدر نفسه (١٤٠١).

(٦) تهذيب الكمال (٦/٧).

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٣/٤٦١-٤٦٣) رقم ٤٥٥٤، وميزان الاعتدال (٣/٣٠٦) رقم

وقال ابن حجر: (ضعيف من التاسعة مات سنة ٢١٢) (١).

وقد علق محقق كتاب الترغيب لابن شاهين على الحديث بقوله: (فيه عون بن

عمارة وهو ضعيف) (٢) مع أن المثلث في الإسناد: محمد بن عون بن عمارة!

٢- حفص بن جُميع - بضم الجيم - العجلي الكوفي: وهو أيضاً متفق على تضعيفه (٣)؛ ضعفه أبو زرعة (٤) وأبو حاتم (٥) وابن حبان (٦) وغيرهم. وقال ابن حجر: (ضعيف). (٧).

فالإسناد ضعيف؛ قال ابن الجوزي: (لا يصح) (٨).

ب- ورواه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب وفضائل الأعمال (٩) والقاضي أبو الوليد يونس بن عبدالله الصفار (١٠) في كتاب الصلاة (١١) من طريق مقاتل عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به. ومقاتل هو ابن سليمان (كذبوه) (١٢).

(١) تقريب التهذيب (٥٢٢٤).

(٢) (١٣٠/١) ح ٧٤.

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٧/٦-٧) رقم ١٣٨٦، وميزان الاعتدال (١/٥٥٦) رقم ٢١١٢.

(٤) الجرح والتعديل (٣/١٧٠-١٧١) رقم ٧٣٢.

(٥) المصدر نفسه (٣/١٧٠).

(٦) المجروحين (١/٣١٣) رقم ٢٥٤.

(٧) تقريب التهذيب (١٤٠١).

(٨) العلل المتناهية (١/٤٥٨).

(٩) كما في تكملة شرح الترمذي ص ١٤٤ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(١٠) هو أبو الوليد يونس بن عبدالله بن محمد بن مغيث الصفار القرطبي شيخ الأندلس، مات سنة (٤٢٩).

انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٧/٥٦٩-٥٧٠) رقم ٣٧٥.

(١١) كما في تكملة شرح الترمذي ص ١٤٤، والمغني عن حمل الأسفار (١/٣٣٤) رقم ١٢٦٣.

(١٢) تقريب التهذيب (٦٨٦٨).



فالإسناد واه؛ قال العراقي: ( لا يصح ... فيه مقاتل بن سليمان ضعفه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما )<sup>(١)</sup>.

ج- ورواه الطبراني في الأوسط<sup>(٢)</sup> من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ: (إن أفضل الصلاة عند الله صلاة المغرب، ومن صلى بعدها ركعتين بنى الله له بيتاً في الجنة يغدو فيه ويروح).

وعبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير قال عنه أبو حاتم: ( متروك الحديث ضعيف الحديث جداً ).<sup>(٣)</sup>

فالإسناد واه؛ قال العراقي: (إسناده ضعيف )<sup>(٤)</sup>.

(١٤٨)- [١٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة ).

رواه الترمذي في جامعه<sup>(٥)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(٦)</sup> وابن نصر في قيام الليل<sup>(٧)</sup>

(١) تكملة شرح الترمذي ص ١٤٥ [رسالة علمية بتحقيق عبد الله بن عبد العزيز الفالح].

(٢) (٢٩٣/٦) ح ٦٤٤٩.

(٣) الجرح والتعديل (١٥٨/٥) رقم ٧٢٩، وانظر ترجمته في لسان الميزان (٤٨٦/٢) رقم ٤٥٣٩.

(٤) المغني عن حمل الأسفار (٣٣٤/١) رقم ١٢٦٣.

(٥) أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل التطوع وست ركعات بعد المغرب (٤٥٦/١) ح ٤٣٥.

(٦) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الست ركعات بعد المغرب (٣٥٢-٣٥١/٢) ح

١١٦٧، وفي باب ما جاء في الصلاة بين المغرب والعشاء (٤٩٧/٢) ح ١٣٧٤.

(٧) كما في مختصره ص ٨٧.

وأبو يعلى في مسنده<sup>(١)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(٢)</sup> وابن حبان في المجروحين<sup>(٣)</sup> والطبراني في الأوسط<sup>(٤)</sup> وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال<sup>(٥)</sup> وابن سمعون في الأمالي<sup>(٦)</sup> والبغوي في شرح السنة<sup>(٧)</sup> وابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٨)</sup> من طريق زيد بن الحباب<sup>(٩)</sup> عن عمر بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

وفي هذا الإسناد: عمر بن عبد الله بن أبي خثعم اليمامي، وهو ضعيف جداً<sup>(١٠)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٠٢).

فالحديث ضعيف جداً؛ قال الترمذي: (حديث أبي هريرة حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن الحباب عن عمر بن أبي خثعم. وسمعتُ محمد بن

(١) (١٠/٤١٣-٤١٤) ح ٦٠٢٢.

(٢) كتاب الصلاة، باب فضل التطوع بين المغرب والعشاء (٢/٢٠٧) ح ١١٩٥.

(٣) (٢/٥٤) ترجمة عمر بن أبي خثعم، ولفظه في المطبوع: (من صلى بعد المغرب ركعتين لم يتكلم فيهن بشيء...)، وفي تذكرة الحفاظ ص ٣٣٤ رقم ٨٤٣: (من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم بينهن بشيء) الحديث.

(٤) (١/٢٥٠) ح ٨١٩.

(٥) (١/١٣٢) ح ٧٨.

(٦) ص ١٥٧ ح ١١٨.

(٧) (٣/٤٧٣) ح ٨٩٦.

(٨) (١/٤٥٦، ٤٥٧) ح ٧٧٥، ٧٧٧. وعزاه الألباني أيضاً للمخلص في الفوائد المنتقاة والعسكري في مسند أبي هريرة. انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٨١) رقم ٤٦٩.

(٩) زيد بن الحباب أبو الحسين العُكْلِي: صدوق، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٣).

(١٠) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢١/٤٠٨-٤١٠) رقم ٤٢٦٥، وميزان الاعتدال (٣/٢١١-٢١٢) رقم ٦١٥٧.

إسماعيل يقول: عمر بن عبدالله بن أبي خثعم منكر الحديث، وضعفه جداً<sup>(١)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف جداً)<sup>(٢)</sup>.

(١٤٩) - [١١] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلم عُفِرَ له بها ذنوب خمسين سنة). رواه ابن نصر في قيام الليل<sup>(٣)</sup> من طريق سليمان بن عبد الرحمن أبي أيوب<sup>(٤)</sup> عن محمد بن غزوان الدمشقي عن عمر بن محمد<sup>(٥)</sup> عن سالم بن عبدالله عن أبيه به. وعلقه ابن حبان في المجروحين<sup>(٦)</sup> عن محمد بن غزوان عن عمر بن محمد به. ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٧)</sup> من الطريق نفسه لكنه قال: عن محمد بن غزوان عن علي بن محمد<sup>(٨)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم في العلل<sup>(٩)</sup>: (كان في كتاب أبي زرعة: عن سليمان بن شرحبيل عن محمد بن غزوان عن الوضيين بن عطاء<sup>(١٠)</sup> عن سالم عن أبيه... فذكر

(١) جامع الترمذي (٤٥٦/١).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٨١/١) رقم ٤٦٩.

(٣) كما في مختصره ص ٨٧.

(٤) سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ابن بنت شرحبيل: صدوق يخطئ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥).

(٥) عمر بن محمد: يحتمل أنه عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، روى عن عم أبيه سالم بن عبدالله كما في تهذيب الكمال (٥٠٠/٣١). وهو ثقة من السادسة. تقريب التهذيب (٤٩٦٥).

(٦) (٣١٦/٢) ترجمة محمد بن غزوان الدمشقي.

(٧) (٧٤/٥٥).

(٨) علي بن محمد: لم يتبين لي من هو.

(٩) (٧٨/١) رقم ٢٠٨.

(١٠) الوضيين بن عطاء الخزاعي الدمشقي: صدوق سيء الحفظ ورمي بالقدر، مات سنة (١٥٦). تقريب التهذيب (٧٤٠٨).

الحديث.

وفي هذا الإسناد: محمد بن غزوان الدمشقي؛ قال عنه أبو زرعة: ( منكر الحديث) <sup>(١)</sup>، وقال ابن حبان: ( شيخ من أهل الشام يقلب الأخبار ويسند الموقوف، لا يحل الاحتجاج به. روى عن عمر بن محمد عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ قال: " من صلى ست ركعات بعد المغرب عُفِرَ له بها ذنوب خمسين سنة" ... فهو من قول ابن عمر؛ رفعه ... ) <sup>(٢)</sup>.

وقد اختلف في اسم من روى عنه محمد بن غزوان هذا الحديث كما تقدم، فلعله هو الذي اضطرب فيه، وعلى كل حال فالحديث ضعيف جداً؛ قال أبو زرعة: ( اضربوا على هذا الحديث فإنه شبه موضوع ) <sup>(٣)</sup>، وقال الألباني: ( ضعيف جداً ) <sup>(٤)</sup>.

(١) الجرح والتعديل (٥٤/٨) رقم ٢٥١، وعلل الحديث (٧٨/١) رقم ٢٠٨.

(٢) المجروحين (٣١٦/٢) رقم ١٠٠٠.

(٣) علل الحديث؛ الموضع السابق.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٨٠/١) رقم ٤٦٨.

(١٥٠) - [١٢] عن محمد بن عمار بن ياسر قال: رأيت أبي عمار بن ياسر رضي الله عنه يصلي بعد المغرب ست ركعات فقلتُ: يا أبي ماهذه الصلاة؟ قال: رأيتُ حبيبي رسول الله ﷺ صلى بعد المغرب ست ركعات ثم قال: ( من صلى بعد المغرب ست ركعات عُفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زيد البحر ).

رواه الطبراني في معاجمه الثلاثة الكبير<sup>(١)</sup> والأوسط<sup>(٢)</sup> والصغير<sup>(٣)</sup> وأبو نعيم في معرفة الصحابة<sup>(٤)</sup> وفي تاريخ أصبهان<sup>(٥)</sup> وابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٦)</sup> وابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٧)</sup> من طريق صالح بن قطن البخاري عن محمد بن عمار بن محمد بن ياسر عن أبيه عن جده<sup>(٨)</sup> عن عمار به. وفي هذا الإسناد:

١- صالح بن قطن البخاري: هو ( صالح بن محمد بن قطن أبو عبد الله البخاري سكن المصيصة، روى عن محمد بن عمار بن محمد بن ياسر ويوسف بن خلف الأزدي ...، روى عنه هشام بن عمار ومحمد بن المصفي ... وعدة من أهل الكوفة ... )<sup>(٩)</sup>؛ قال المنذري: ( صالح هذا لا يحضرني الآن فيه جرح

(١) كما في مجمع الزوائد (٢/٢٣٠).

(٢) (٧/١٩١-١٩٢) ح ٧٢٤٥.

(٣) (٢/١٢٧) ح ٩٠٠.

(٤) (٤/٢٠٧٣) ح ٥٢١٢.

(٥) (٢/١٩٤).

(٦) (٤٣/٣٥٢-٣٥٣).

(٧) (١/٤٥٦) ح ٧٧٦.

(٨) محمد بن عمار بن ياسر: ذكره ابن حاتم في الجرح والتعديل (٨/٤٣) رقم ١٩٦ وقال: (قتله المختار. وسأله المختار أن يحدث عن أبيه بكذب فلم يفعل فقتله، سمعت أبي يقول ذلك). وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٣٥٧) وقال ابن حجر: (مقبول) تقريب التهذيب (٦١٦٦).

(٩) الإكمال لابن ماكولا (٧/١٢٣-١٢٤).

ولا تعديل (٣)، وقال العراقي: (أشار ابن الجوزي في العلل إلى تجهيله (٣)، وقال العراقي أيضاً: (قال لنا الحافظ أبو سعيد العلّائي: ولم أجد له ذكراً بتوثيق ولا هو في كتب الضعفاء (٣)، وقال الهيثمي: (لم أجد من ترجمه (٤).

٣ و٢ - محمد بن عمار بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه: قال العراقي: (أشار ابن الجوزي في العلل إلى تجهيله هو وأبيه (٥).

فالحديث ضعيف؛ قال أبو عبدالله بن منده (٦) والمنذري (٧): (حديث غريب)، وقال ابن الجوزي: (فيه مجاهيل (٨)، وقال العراقي: (سنده ضعيف (٩)، وقال الألباني: (ضعيف (١٠).

(١٥١) - [١٣] عن عبد الكريم بن الحارث أن رسول الله ﷺ قال: (من ركع عشر ركعات بين المغرب والعشاء بُني له قصر في الجنة). فقال عمر بن الخطاب: إذا نُكثِر قصورنا أو بيوتنا يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: (الله أكثر وأفضل - أو قال: أطيّب -).

(١) الترغيب والترهيب (١/٤٠٤).

(٢) ذيل ميزان الاعتدال ص ٢٨٦ رقم ٤٤٩.

(٣) تكملة شرح الترمذي ص ١٦٨-١٦٩ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٤) مجمع الزوائد (٢/٢٣٠).

(٥) ذيل ميزان الاعتدال ص ٤٠٦-٤٠٧ رقم ٦٦٣ وص ٣٦٦ رقم ٥٩٨.

(٦) تاريخ دمشق (٤٣/٣٥٣).

(٧) الترغيب والترهيب (١/٤٠٤).

(٨) العلل المنتاهية (١/٤٥٦).

(٩) المغني عن حمل الأسفار (١/١٤٩).

(١٠) ضعيف الترغيب والترهيب (١/١٧١) رقم ٣٣٣.

رواه ابن المبارك في الزهد<sup>(١)</sup> ومن طريقه ابن نصر في قيام الليل<sup>(٢)</sup> عن يحيى بن أيوب<sup>(٣)</sup> عن محمد بن أبي الحجاج عن عبد الكريم بن الحارث<sup>(٤)</sup> به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن أبي الحجاج: لم أجد له ترجمة.

٢- أنه مرسل.

فالحديث ضعيف؛ قال العراقي: ( هذا مرسل أو معضل، لأن ابن حبان ذكر عبد الكريم هذا في أتباع التابعين من الثقات<sup>(٥)</sup> (...)<sup>(٦)</sup>، وقال الألباني: ( مرسل ضعيف )<sup>(٧)</sup>.

(١٥٢)- [١٤] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى بعد المغرب اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة قل هو الله أحد أربعين مرة صافحته يوم القيامة، ومن صافحته يوم القيامة من الصراط والحساب والميزان ).

(١) (٧٧١/٢) ح ١٠٠٣.

(٢) كما في مختصره ص ٨٨.

(٣) يحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري؛ صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٨). وليس هو يحيى بن أيوب البجلي العابد كما قال محقق كتاب الزهد، فهذا متأخر ولد سنة (١٥٧) ومات سنة (٢٣٤) وهو يروي عن ابن المبارك. انظر تهذيب الكمال (٣١/٢٣٨-٢٤٢) رقم ٦٧٩٣.

(٤) عبد الكريم بن الحارث الحضرمي أبو الحارث المصري: ثقة عابد مات سنة (١٣٦). تهذيب الكمال (١٨/٢٤٦-٢٤٧) رقم ٣٤٩٨ وتقريب التهذيب (٤١٤٨).

(٥) (١٣١/٧).

(٦) تكملة شرح الترمذي ص ١٧٧ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/١١١) رقم ٤٥٩٧.

رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال<sup>(١)</sup> ومن طريقه الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص<sup>(٢)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٣)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٤)</sup> عن محمد بن أحمد بن مخزوم عن علي بن عبد الملك بن عبد ربه الطائي<sup>(٥)</sup> عن أبيه عن أبي يوسف عن أبان عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن أحمد بن مخزوم أبو الحسن المقرئ: قال السهمي: ( سألتُ أبا محمد بن غلام الزهري عن أبي الحسين محمد بن أحمد بن مخزوم المقرئ - حدّث بالأبلة - فقال: ضعيف ... وسألت أبا الحسن التمار عنه فقال: كان يكذب )<sup>(٦)</sup>.

٢- عبد الملك بن عبد ربه الطائي: ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup>، وقال الذهبي: ( منكر الحديث )<sup>(٨)</sup>.

٣- أبو يوسف: لم يتبين لي من هو.

٤- أبان: هو ابن أبي عياش العبدي أبو إسماعيل البصري، وهو متفق على

(١) (٤١٣/٢) ح ٥٤٠. ونقله السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/٥٢) عن ابن شاهين بإسناده لكن وقع في متنه (عشرين ركعة) وتابعه ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/٨٧-٨٨).

(٢) ص ٩٢-٩٣ ح ٤٧.

(٣) كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٥٠) رقم ٥٦٤٦ ط دار الكتاب العربي.

(٤) (٢/٤٢٨-٤٢٩) ح ١٠٠٢.

(٥) علي بن عبد الملك بن عبد ربه أبو الحسن الطائي: ترجم له الخطيب البغدادي في تاريخه (١٣/٤٧٧) رقم ٦٣٤٤ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٦) سؤالات السهمي للدارقطني وغيره ص ١٠٨ رقم ٦٨.

(٧) (٨/٣٩٠).

(٨) ميزان الاعتدال (٢/٦٥٨) رقم ٥٢٢٣.



تضعيفه<sup>(١)</sup>؛ قال ابن معين وأحمد<sup>(٢)</sup> وأبو حاتم<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup>: (متروك الحديث).  
وقال ابن حجر: (متروك)<sup>(٥)</sup>.

فالحديث وإياه؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ وفيه مجاهيل، وأبان ليس حديثه بشيء)<sup>(٦)</sup>، وقال الذهبي: (فيه مجاهيل ثم ضعفاء آخرهم أبان بن أبي عياش)<sup>(٧)</sup>.

(١٥٣) - [١٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من صلى بعد المغرب اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، حتى إذا كان آخر ركعة قرأ بين السجدين بفاتحة الكتاب سبع مرات وبـ[قل هو الله أحد] سبع مرات وبآية الكرسي سبع مرار ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير عشر مرات، ثم سجد آخر سجدة له فيقول في سجوده بعد تسبيحه: اللهم إني أسألك بمعاهد العز من عرشك<sup>(٨)</sup>

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢/١٩-٢٤) رقم ١٤٢، وميزان الاعتدال (١/١٠-١٥) رقم ١٥.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الجرح والتعديل (٢/٢٩٦) رقم ١٠٨٧.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٤٥ رقم ٢١.

(٥) تقريب التهذيب (١٤٢).

(٦) الموضوعات (٢/٤٩٢).

(٧) تلخيص الموضوعات ص ١٨٣ رقم ٤٢٧.

(٨) سئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله عن قول: اللهم إني أسألك بمعاهد العز من عرشك، فأجاب: (هذا الدعاء ليس له أصل عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه رضي الله عنهم فيعلم به ثم أشار إلى حديث ابن مسعود الآتي برقم (٢٤٣) وفيه الدعاء المذكور وقال: (وبذلك يُعلم أنه لا يُشرع التوسل به لكونه مكذوباً على النبي ﷺ، ولأنه مجملٌ محتمل لا يُعرف معناه...) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٤/٣١٧).

ومتهى الرحمة من كتابك وباسمك العظيم ومجدك الأعلى وكلماتك التامة، ثم يسأل الله )،

فقال النبي ﷺ: ( لو كان عليه من الذنوب عدد رمل عالج وأيام الدنيا لغفر الله له ).

وقال رسول الله ﷺ: ( لا تعلموها سفهاءكم فيدعون بها لأمرٍ باطل فيُستجاب لهم ).

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> قال: قرأت بخط أبي الفتيان عمر بن عبد الكريم الدهستاني<sup>(٢)</sup> عن أبي الرضا الحسن بن الحسين بن جعفر بن أحمد بن داود بن المطهر التنوخي عن أمّنة بنت الحسن بن إسحق بن يليل<sup>(٣)</sup> عن أبيها<sup>(٤)</sup> عن أبي عبد الله محمد بن شيبه بن الوليد بن سعيد بن خالد بن يزيد بن تميم بن مالك<sup>(٥)</sup>

(١) (٣٦/٤٧٠-٤٧١) ترجمة عبد الكريم بن يزيد الغساني.

(٢) أبو الفتيان عمر بن عبد الكريم الدهستاني - بكسر الدال والهاء وسكون السين المهملة نسبة إلى دِهستان بلدة قرب جرجان - الحافظ المكثر الجوال، أثنى عليه ابن ماکولا وابن طاهر المقدسي وابن عساكر، مات سنة (٥٠٣). انظر ترجمته في تاريخ دمشق (٢٧٦-٢٧٩/٤٥) رقم ٥٢٤٤، وسير أعلام النبلاء (٣١٧/١٩).

(٣) يليل: بيّاتين في المطبوع من تاريخ دمشق، وفي ترجمة أبيها فيه (٣٠/١٣): بلبل بالموحدة، ولم أقف على من ضبطه.

(٤) الحسن بن إسحق بن يليل: ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٠/١٣) رقم ١٢٩٩ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٥) أبو عبد الله محمد بن شيبه: ترجم له ابن عساكر أيضاً في تاريخ دمشق (٢٥٦/٥٣) رقم ٦٤٥٣ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

عن أحمد بن أبي الحواري<sup>(١)</sup> عن عبد الكريم بن يزيد الغساني<sup>(٢)</sup> عن أبي الحارث الخشني<sup>(٣)</sup> عن أبيه الحسن بن يحيى الخشني عن ابن جريج عن ابن أبي رباح عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو الرضا الحسن بن الحسين بن جعفر بن أحمد بن داود بن المطهر التنوخي

٢- وآمنة بنت الحسن بن إسحق بن يليل

٣- وأبو الحارث الخشني: لم أجد لهم ترجمة.

٤- الحسن بن يحيى الخشني الشامي - وأصله خراساني - : اختلف فيه، فوثقه

ابن معين - في رواية ابن أبي مريم عنه -<sup>(٤)</sup>، وأبو زرعة الدمشقي<sup>(٥)</sup>، وقال الإمام أحمد: (ليس بحديثه بأس)<sup>(٦)</sup>.

بينما روى الدوري عن ابن معين: (ليس بشيء)<sup>(٧)</sup>، وقال أبو حاتم: (صدوق

سواء الحفظ)<sup>(٨)</sup>، وقال النسائي: (ليس بثقة)<sup>(٩)</sup>، وقال ابن حبان: (منكر الحديث

(١) أحمد بن أبي الحواري: هو أحمد بن عبدالله بن ميمون التغلبي أبو الحسن ابن أبي الحواري، ثقة زاهد مات سنة (٢٤٦). تقريب التهذيب (٦١).

(٢) عبد الكريم بن يزيد الغساني: ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٦/٤٧٠-٤٧١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٣) الخشني: بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين - كما في الأنساب (٢/٣٧٠) - وتصحف في المطبوع من تاريخ دمشق إلى الحسن. وهو فيه على الصواب (٣/١٤) في ترجمة أبيه الحسن بن يحيى الخشني.

(٤) الكامل (٢/٧٣٦).

(٥) المجروحين (١/٢٨٥) رقم ٢١٤.

(٦) سؤالات الأجرى (٢/٢٣٠) رقم ١٦٨٩.

(٧) (٢/١١٦). وفي رواية ابن الجنيد عنه: (ضعيف) ص ٣٥٩ رقم ٣٥٦، وص ٤٢٨ رقم ٦٤٤.

(٨) الجرح والتعديل (٣/٤٤) رقم ١٨٦.

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ٨٧ رقم ١٥٢.

جداً، يروي عن الثقات ما لا أصل له وعن المتقين ما لا يُتابع عليه...<sup>(١)</sup>، وقال أبو أحمد الحاكم: (... ربما يخطئ في الشيء)<sup>(٢)</sup>، وقال الدارقطني: (متروك)<sup>(٣)</sup>. وقال الذهبي: (واؤه، تركه الدارقطني وغيره)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: (صدوق كثير الغلط)<sup>(٥)</sup>.

والخلاصة أن الحسن بن يحيى الخشني قد تركه بعض الأئمة وهو كثير الغلط، فلا يُحتمل تفرد به بمثل هذا الحديث، كما أن في الإسناد عدة رواة لم أجد لهم ترجمة أو لم أقف في تراجمهم على ما يفيد معرفة حالهم. وأما المتن فهو منكر جداً، والله أعلم.

وقد ذكره الفتني في تذكرة الموضوعات<sup>(٦)</sup> وقال: (فيه من تركوه).

(١٥٤) - [١٦] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: (من

صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة).

رواه أحمد بن منيع في مسنده<sup>(٧)</sup> - ومن طريقه ابن ماجه في سننه<sup>(٨)</sup> وأبو يعلى في

مسنده<sup>(٩)</sup> وأبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب<sup>(١٠)</sup> وابن شاهين في الترغيب في

(١) المجروحين (٢٨٥/١) رقم ٢١٤.

(٢) تاريخ دمشق (٨/١٤).

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٤ رقم ١٩٠.

(٤) المغني (٢٤٩/١) رقم ١٤٩١. وقال أيضاً: (تركوه) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٨٦ رقم ٩٦٠.

(٥) تقريب التهذيب (١٢٩٥).

(٦) ص ٥١.

(٧) كما في تكملة شرح الترمذي للعراقي ص ١٥٨ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٨) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة بين المغرب والعشاء (٤٩٦/٢) ح ١٣٧٣.

(٩) (٣٦٠/٨) ح ٤٩٤٨.

(١٠) كما في تكملة شرح الترمذي ص ١٥٨.

فضائل الأعمال<sup>(١)</sup> - عن يعقوب بن الوليد المدني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به.

وذكره الترمذي في جامعه<sup>(٢)</sup> معلقاً عن عائشة رضي الله عنها.

وفي هذا الإسناد: يعقوب بن الوليد المدني الأزدي، وهو وإه بالانفاق<sup>(٣)</sup>؛ كذبه أحمد<sup>(٤)</sup> وأبو حاتم<sup>(٥)</sup> وغيرهما. وقال الذهبي: (هالك)<sup>(٦)</sup>.

فالحديث موضوع، وقد ذكره العراقي في تكملة شرح الترمذي<sup>(٧)</sup> ثم قال: (ويعقوب بن الوليد المدني أحد الكذابين الوضاعين...)، وقال البوصيري: (إسناده ضعيف)<sup>(٨)</sup>، وقال الألباني: (موضوع)<sup>(٩)</sup>.

(١٥٥) - [١٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى عشرين ركعة بين المغرب والعشاء يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد} حفظه الله في نفسه وأهله وماله ودنياه وآخرته).

(١) (١/١٣١، ١٥١) ح ٧٦، ١٠٤.

(٢) أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل التطوع وست ركعات بعد المغرب (١/٤٥٦).

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٢٢/٣٧٢-٣٧٤) رقم ٧١٠٦، وميزان الاعتدال (٤/٤٥٥) رقم ٩٨٢٩، وتقريب التهذيب (٧٨٣٥).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (١/٥٤٨) رقم ١٣٠٥ و(٢/٥٣٢) رقم ٣٥١٨.

(٥) الجرح والتعديل (٩/٢١٦) رقم ٩٠٣ وعلل الحديث (٢/٣٠٤) رقم ٢٤٢٣.

(٦) الكاشف (٢/٣٩٦) رقم ٦٤٠٦.

(٧) ص ١٥٨ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٨) مصباح الزجاجة (١/٤٤٢) ح ١٣٧٣.

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٨٠) رقم ٤٦٧.

رواه نظام الملك <sup>(١)</sup> في السداسيات <sup>(٢)</sup> ومن طريقه الرافعي في التدوين <sup>(٣)</sup> من طريق أبي يحيى البراز <sup>(٤)</sup> عن إبراهيم بن أحمد الخزاعي <sup>(٥)</sup> عن أبي هدبة عن أنس به. وفي هذا الإسناد: أبو هدبة إبراهيم بن هدبة الفارسي ثم البصري؛ كذبه ابن معين <sup>(٦)</sup> وابن المديني <sup>(٧)</sup> وأبو حاتم <sup>(٨)</sup> وغيرهم، وقال ابن حبان: ( دجال من الدجاجلة، كان رقاصاً بالبصرة يُدعى إلى الأعراس فيرقص فيها، فلما كبر جعل يروي عن أنس ويضع عليه ) <sup>(٩)</sup>.

فالحديث موضوع، وبذلك حكم عليه الشيخ الألباني رحمه الله <sup>(١٠)</sup>.

• والتطوع بين المغرب والعشاء مستحب، كما في حديث حذيفة رضي الله عنه قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْمَغْرِبَ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَامَ يَصَلِّي فَلَمْ يَزَلْ يَصَلِّي حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ. <sup>(١١)</sup>

(١) نظام الملك: هو الوزير أبو علي الحسن بن علي بن إسحق الطوسي، مات سنة (٤٥٨). انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/٩٤-٩٦).

(٢) كما في كنز العمال (٧/٣٩٢-٣٩٣) رقم ١٩٤٥٣.

(٣) (٦٠/٤).

(٤) أبو يحيى البراز: هو محمد بن عبد الرحيم بن أبي زهير البغدادي المعروف بصاعقة، وهو ثقة حافظ مات سنة (٢٥٥). تقريب التهذيب (٦٠٩١).

(٥) إبراهيم بن أحمد الخزاعي: ذكره ابن حبان في الثقات (٧٨/٨) وقال: (يخطئ ويخالف).

(٦) تاريخ بغداد (٧/١٥٧) رقم ٣٢١١.

(٧) المصدر نفسه.

(٨) الجرح والتعديل (٢/١٤٤) رقم ٤٧١.

(٩) المجروحين (١/١١٣) رقم ٢٩.

(١٠) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٧/٣١١) رقم ٣٣٠٦.

(١١) رواه الترمذي في جامعه (٦/١٢١) ح ٣٧٨١ وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/١٩٨) و(٩٦/١٢) وأحمد في مسنده (٥/٣٩١، ٤٠٤) وابن نصر في قيام الليل [ كما في مختصره ص ٨٧-٨٨ ] والنسائي في

والتطوع المشروع في هذا الوقت إنما هو التطوع المطلق دون تقييد بعدد معين من الركعات، ولا بقراءة سور معينة، فتقيده بذلك من البدع المحدثه.

قال الحافظ العراقي رحمه الله: ( لم يثبت عددٌ مخصوص في التطوع بين العشائين، وقد ورد أربعٌ وستٌ وعشرون، وكلها ضعيفة ... )<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ الألباني رحمه الله: ( اعلم أن كل ما جاء من الأحاديث في الحَضِّ على ركعات معينة بين المغرب والعشاء لا يصحّ وبعضه أشدّ ضعفاً من بعض، وإنما صحّت الصلاة في هذا الوقت من فعله ﷺ دون تعيين عدد، وأما من قوله ﷺ فكل ما روي عنه وإياه لا يجوز العمل به )<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ( المغرب لها سنة راتبة وهي ركعتان كما كان رسول الله ﷺ يصلي بعدها ركعتين. وأما ست ركعات التي تسمى صلاة الأوابين فلا أعلم لها أصلاً. وأما التنفّل المطلق بين المغرب والعشاء فإنه مشروع... )<sup>(٣)</sup>.

= الكبرى (١/٢٢٨) ح ٣٧٩-٣٨٠ و(٧/٣٦٧-٣٦٨، ٣٩١-٣٩٢) ح ٨٢٤٠، ٨٣٠٧ وابن خزيمة في صحيحه (٢/٢٠٦-٢٠٧) ح ١١٩٤ وابن حبان في صحيحه (١٥/٤١٣) ح ٦٩٦٠ و(١٦/٦٨-٦٩) ح ٧١٢٦ من طريق إسرائيل عن ميسرة بن حبيب عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن حذيفة به. قال الترمذي: ( هذا حديث حسن غريب ... ) جامع الترمذي (٦/١٢٢). وقال الألباني: ( هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ... ) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/٤٢٥-٤٢٦) تحت رقم ٧٩٦.

(١) تكملة شرح الترمذي ص ١٧٥ [ رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح ].

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٨٠) رقم ٤٦٧.

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/٢٧٤).

## المبحث السادس:

### ما روي في التطوع بعد العشاء بقراءة سور معينة.

(١٥٦)- [١] عن جرير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى بعد العشاء الآخرة ركعتين يقرأ في كل واحدة خمس عشرة مرة {قل هو الله أحد} بنى الله له ألف قصر في الجنة ).

رواه ابن عدي في الكامل<sup>(١)</sup> والخلال في فضائل سورة الإخلاص<sup>(٢)</sup> من طريق أحمد بن عبيد النحوي عن عمرو بن جرير البجلي عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير به.

وهذا إسناد موضوع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٤٠).

(١٥٧)- [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى ركعتين بعد العشاء الآخرة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وعشرين مرة {قل هو الله أحد} بنى الله له قصرين في الجنة يترأهما أهل الجنة ).

رواه ابن الضريس في فضائل القرآن<sup>(٣)</sup> وأبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب<sup>(٤)</sup> من طريق الأشعث بن شبيب السلمي عن أبي سليمان الكوفي عن

(١) (١٧٩٨/٥).

(٢) ص ٥٠ ح ١١-١٢.

(٣) ص ١٨٨ ح ٢٧٠.

(٤) كما في تكملة شرح الترمذي للعراقي ص ١٨٠ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح،

وذيل اللالك ص ١٠٦.



ثابت عن أنس بن مالك به.

وذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> من حديث أنس. وفي هذا الإسناد:

١- أشعث بن شبيب السلمي: لم أجد له ترجمة، وأشار العراقي إلى تجهيله كما

سيأتي.

٢- أبو سليمان داود بن عبد الجبار الكوفي المؤذن: كذبه ابن معين<sup>(٢)</sup>، وقال

البخاري<sup>(٣)</sup> ويعقوب بن سفيان<sup>(٤)</sup> وابن حبان<sup>(٥)</sup>: ( منكر الحديث )، وقال

النسائي: ( ليس بثقة، متروك )<sup>(٦)</sup>. وقال الذهبي: ( تركوه )<sup>(٧)</sup>.

فالحديث وإياه؛ قال العراقي: ( أشعث بن شبيب وأبو سليمان الكوفي يُحتاج إلى

معرفة حالهما، فإن كان أبو سليمان هذا هو داود بن عبد الجبار الكوفي فهو ضعيف

جداً )<sup>(٨)</sup>، وقال السيوطي عقب الحديث: ( أبو سليمان الكوفي داود بن عبد الجبار

يكذب )<sup>(٩)</sup>.

(١٥٨) - [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من صلى ركعتين بعد عشاء

الآخرة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وخمس عشرة مرة قل هو الله أحد بنى الله

(١) (٤/٥٢-٥٣) رقم ٥٦٥٥ ط دار الكتاب العربي.

(٢) تاريخ الدوري (٢/١٥٣).

(٣) التاريخ الكبير (٣/٢٤٠-٢٤١) رقم ٨٢٢.

(٤) المعرفة والتاريخ (٣/٥٣).

(٥) المجروحين (١/٣٥٥) رقم ٣١٩.

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ١٠٠ رقم ١٩٠.

(٧) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ١٢٦ رقم ١٣٢٤.

(٨) تكملة شرح الترمذي ص ١٨٠ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٩) ذيل اللآلئ ص ١٠٦.

له قصرين في الجنة يترءاهما أهل الجنة.

رواه ابن الضريس في فضائل القرآن<sup>(١)</sup> عن الأشعث بن شبيب عن عامر بن يساف عن يحيى بن أبي كثير اليمامي قال: قال ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١- أشعث بن شبيب: لم أجد له ترجمة، وقد تقدم في الحديث السابق.

٢- عامر بن عبدالله بن يساف أبو محمد اليمامي: اختلف فيه؛ فقال ابن البرقي عن ابن معين: (ثقة)<sup>(٢)</sup>، وقال أبو داود: (ليس به بأس رجل صالح)<sup>(٣)</sup>، وقال أبو حاتم: (صالح)<sup>(٤)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٥)</sup>.

بينما قال الدوري عن ابن معين: (ليس بشيء)<sup>(٦)</sup>، وقال العجلي: (يُكتب حديثه وفيه ضعف)<sup>(٧)</sup>، وقال ابن عدي: (منكر الحديث عن الثقات) وقال: (ومع ضعفه يُكتب حديثه)<sup>(٨)</sup>.

٣- الانقطاع بين يحيى بن أبي كثير وابن عباس رضي الله عنهما: قال أبو حاتم: (يحيى بن أبي كثير لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا أنساً فإنه رآه رؤية ولم

(١) ص ١٨٩ ح ٢٧١.

(٢) تهذيب التهذيب (٢/٢٦٩) وتعجيل المنفعة (١/٧٠٨) رقم ٥١٠، ولسان الميزان (٤/٣٧٩) رقم ٤٠٥٢.

(٣) سؤالات الأجرى (١/٤٠٨-٤٠٩) رقم ٨١٥.

(٤) الجرح والتعديل (٦/٣٢٩) رقم ١٨٣٣.

(٥) (٨/٥٠١).

(٦) تهذيب التهذيب (٢/٢٦٩) وتعجيل المنفعة (١/٧٠٨) رقم ٥١٠، ولسان الميزان (٤/٣٧٩) رقم ٤٠٥٢، ولم أجد له في تاريخ الدوري.

(٧) المصدر نفسه.

(٨) الكامل (٥/١٧٣٩-١٧٤٠).

يسمع منه).<sup>(١)</sup>

فالإسناد ضعيف موقوف.

قد روى البيهقي نحوه في شعب الإيمان<sup>(٢)</sup> من طريق عامر بن يساف عن عبد الكريم يرفعه إلى ابن عباس رضي الله عنهما قال: من صلى ركعتين فقرأ فيهما قل هو الله أحد ثلاثين مرة بُني له ألف قصر من الذهب في الجنة، ومن قرأها في غير الصلاة بُني له مائة قصر في الجنة، ومن قرأها إذا دخل على أهله أصاب أهله وجيرانه منها خير.

وعبد الكريم لم يتبين لي من هو.

(١٥٩) - [٤] عن ابن عباس رضي الله عنه يرفعه إلى رسول الله ﷺ أنه قال: ( من صلى أربع ركعات خلف العشاء الآخرة؛ قرأ في الركعتين الأوليين ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هو الله أحد﴾ وقرأ في الركعتين الآخرتين تنزيل السجدة و﴿تبارك الذي بيده الملك﴾ كُتِبَ له كأربع ركعات من ليلة القدر ).

رواه ابن نصر في قيام الليل<sup>(٣)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٤)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٥)</sup> من طريق سعيد بن أبي مریم<sup>(٦)</sup> عن عبد الله بن فروخ عن أبي فروة عن

(١) المراسيل ص ٢٤٤ رقم ٩١٠.

(٢) (٤٩٨/٥) ح ٢٣٢٤.

(٣) كما في مختصره ص ٩٢.

(٤) (٤٣٧/١١) ح ١٢٢٤٠.

(٥) (٤٧٧/٢).

(٦) سعيد بن أبي مریم: هو سعيد بن الحكم بن أبي مریم المصري؛ ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم

(٦٣).

- سالم الأفتس<sup>(١)</sup> عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:
- ١- عبدالله بن فروخ الخراساني أو الياامي: قال البخاري: ( تعرف منه وتنكر )<sup>(٢)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٣)</sup> وقال: ( ربما خالف )، وأورد له ابن عدي عدة أحاديث في الكامل<sup>(٤)</sup> وقال عنها: ( غير محفوظة )، وقال الخطيب: ( في حديثه نكرة )<sup>(٥)</sup>. وقال ابن حجر: ( صدوق يغلط )<sup>(٦)</sup>.
- ٢- أبو فروة: هو يزيد بن سنان الرهاوي التميمي؛ قال ابن معين: ( ليس حديثه بشيء )<sup>(٧)</sup>، وقال ابن المديني<sup>(٨)</sup> وأحمد<sup>(٩)</sup>: ( ضعيف )، وقال النسائي: ( متروك الحديث )<sup>(١٠)</sup>. وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(١١)</sup>.
- فالحديث ضعيف، وقد ضعفه العراقي<sup>(١٢)</sup> والألباني<sup>(١٣)</sup> رحمهما الله.
- وقد روي نحوه دون تعيين السور مرفوعاً من حديث ابن عمر<sup>(١٤)</sup>

- (١) سالم الأفتس: هو سالم بن عجلان الأفتس الأموي مولاهم أبو محمد الحراني، ثقة رمي بالإرجاء، مات سنة (١٣٢). تقريب التهذيب (٢١٨٣).
- (٢) التاريخ الكبير (١٦٩/٥-١٧٠) رقم ٥٣٧، وتهذيب الكمال (٤٢٩/١٥).
- (٣) (٣٣٦-٣٣٥/٨).
- (٤) (١٥١٧/٤).
- (٥) تهذيب التهذيب (٤٠٣/٢).
- (٦) المصدر نفسه (٣٥٣١).
- (٧) تاريخ الدوري (٦٧٢/٢).
- (٨) الجرح والتعديل (٢٦٦/٩) رقم ١١٢٠.
- (٩) الكامل (٢٧٢٣/٧).
- (١٠) الضعفاء والمتروكون ص ٢٥٦ رقم ٦٨١.
- (١١) تقريب التهذيب (٧٧٢٧).
- (١٢) تكملة شرح الترمذي ص ١٨٣-١٨٤ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].
- (١٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠٢/١-١٠٣) تحت حديث رقم ٥٠٦٠.
- (١٤) رواه الطبراني في معجميه الكبير [كما في مجمع الزوائد (٢٣١/٢)] والأوسط (٢٥٤/٥) ح ٥٢٣٩ من طريق أبي حنيفة عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى العشاء في جماعة وصلى أربع ركعات قبل أن يخرج من المسجد؛ كان كعدل ليلة القدر ).

وأنس<sup>(٣)</sup> والبراء<sup>(٣)</sup> وابن عباس<sup>(٣)</sup> رضي الله عنهم، ولا يصحُّ منها شيء؛ قال العظيم آبادي: (كلها معلولة)<sup>(٤)</sup>.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٥)</sup> - دون تعيين السور أيضاً - بأسانيد صحيحة موقوفاً عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو وعائشة رضي الله عنهم.

(١٦٠) - [٥] عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: سمعتُ علي بن أبي طالب يقول: قام رجل من أهل الطائف إلى رسول الله ﷺ فقال له: يا رسول الله أخبروني أنك قلت: (من صلى أربع ركعات بعد عشاء الآخرة يقرأ فيهنَّ يس وحم الدخان وألم تنزيل وتبارك الذي بيده الملك تضمن له الجنة). فقال له النبي ﷺ: (صدق من قال

= قال الهيثمي: (فيه من ضَعَّف في الحديث) مجمع الزوائد (٢/٢٣١).

(١) رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٣/١٤١) ح ٢٧٣٣ من طريق يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن محمد بن جحادة عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (أربعٌ قبل الظهر كمدهنَّ بعد العشاء، وأربعٌ بعد العشاء كمدهنَّ من ليلة القدر).

قال الهيثمي: (فيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار وهو ضعيف جداً) مجمع الزوائد (٢/٤٠).

(٢) رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٦/٢٥٤) ح ٦٣٣٢ من طريق ناهض بن سالم الباهلي عن عمار بن أبي هاشم عن الربيع بن لوط عن عمه البراء بن عازب عن النبي ﷺ قال: (من صلى قبل الظهر أربع ركعات كأنها تمجِّد من ليلته، ومن صلاهنَّ بعد العشاء كُنَّ كمثلهنَّ من ليلة القدر) الحديث.

قال الهيثمي: (فيه ناهض بن سالم الباهلي وغيره، ولم أجد من ذكرهم) مجمع الزوائد (٢/٢٢٠-٢٢١)، وقال العظيم آبادي: (سنده ضعيف) التعليق المغني (٢/٨٧).

(٣) رواه أبو الفضل الزهري في حديثه (٢/٥٥٨-٥٥٩) ح ٦٠١ من طريق عثمان بن عبدالله الشامي عن محمد بن إبراهيم عن عبدالله بن أبي سعيد عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من صلى أربعاً بعد عشاء الآخرة كأنها صلى هو في المسجد الأقصى، وكأنها وافق ليلة القدر) الحديث.

وهذا إسناد موضوع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٤٤).

(٤) التعليق المغني (٢/٨٧)، ولم يذكر فيها حديث ابن عباس.

(٥) (٢/٣٤٣-٣٤٤).

هذا فإني قد قلتُ، وما قلتُ هذا إلا من قول جبريل. إنه قال لي: مَنْ صلى ركعات أربعة قرأَ فيهنَّ هذه السورَ ضمنَتْ له الجنة). فقال له علي: يا رسول الله فمن لم يدرِ هذه السورَ الأربع ولم يحفظهنَّ؟ فقال: (يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل يا أيها الكافرون مرة وآية الكرسي خمس مرات، فوالذي نفسي بيده ما من مؤمن يصلي هذه الصلاة إلا كان رفيقي في الجنة، وأعطاه الله تعالى ثواب ستين نبياً، وأعطاه الله بكل ركعة عبادة سنة وبكل آية ثواب شهيد، وكتب له بكل حجر ومدبر حجة وعمرة، ونورَ الله قبره وبيّض وجهه وستر عورته وقضى حاجته من أمر الدنيا والآخرة، واستجاب الله دعاءه، ولا يخرج من الدنيا حتى ينظر إلى مكانه في الجنة، ويبعث الله إليه في تلك الليلة الملائكة يكتبون له الحسنات ويستغفرون له إلى الليلة القابلة، وأعطاه الله بكل شعرة على جسده مدينة، فإن مات من ذلك اليوم أو من تلك الليلة مات شهيداً).

رواه أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز بن يزيد بن الصباح<sup>(١)</sup> في جزئه<sup>(٢)</sup> عن محمد بن أحمد بن إبراهيم المخرمي أبي الطيب عن أبي بكر محمد بن حميد الخزاز الكوفي عن أبي خيثمة عن المغيرة بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> عن أبي الزناد عن الأعرج عن سلمان الفارسي به.

(١) أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز بن يزيد بن الصباح: قال شيرويه: (كان صدوقاً ثقة)، مات سنة (٤٣١). السير (١٧/٥٦٣).

(٢) كما في ذيل اللالكى ص ١٠٩ وتنزيه الشريعة (٢/١٢٣-١٢٤) رقم ١٣٨.

(٣) لعله المغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد الحزامي الأسدي المدني: ثقة له غرائب، من السابعة. تقريب التهذيب (٦٨٤٥). فإن كان هو ففي الإسناد سقط أو انقطاع، لأن المغيرة بن عبد الرحمن من الطبقة السابعة كما تقدم. والخرزاز ولد سنة (٣٢١) كما في تاريخ بغداد (٣/٦٩)، فلا يمكن أن يكون بينهما راوٍ واحد فقط، والله أعلم.

وذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: ( من صلى أربع ركعات بعد العشاء الآخرة يقرأ فيهن: يس وحم الدخان وألم تنزيل وتبارك الذي بيده الملك ضمنت له الجنة ).

وفي هذا الإسناد:

١- أبو الطيب محمد بن أحمد بن إبراهيم المخرمي: لم أجد له ترجمة.

٢- أبو بكر محمد بن حميد الخزاز الكوفي اللخمي: قال أبو القاسم الأزهري: ( كان ثقة )، وقال مرة أخرى: ( كان ضعيفاً )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن أبي الفوارس: ( فيه نظر )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن الجوزي: ( ضعيف )<sup>(٤)</sup>.

٣- أبو خيثمة: لم يتبين لي من هو.

والحديث منكر جداً، أورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٥)</sup> وقال: ( هذا واضح البطلان، ومحمد بن الخزاز قال ابن الجوزي: ضعيف، وقال ابن أبي الفوارس: فيه نظر ).

(١٦١) - [٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى

بسورة الدخان ليلة بات يستغفر له سبعون ألف ملك حتى يصبح ).

رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٦)</sup> من طريق زيد بن الحباب

(١) (٥٢/٤) رقم ٥٦٥٣ ط دار الكتاب العربي، وقال محققه: ( بيض له ولده ).

(٢) تاريخ بغداد (٦٩/٣) رقم ٦٨٤.

(٣) لسان الميزان (١٠٧/٧) رقم ٦٧٣١.

(٤) ميزان الاعتدال (٥٣١/٣)، ولم أجد في ضعفاء ابن الجوزي.

(٥) ص ١٠٩.

(٦) (٤٤٢/٢) ح ١٩٥٢.

عن عمر بن عبدالله بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

ورواه الترمذي في جامعه<sup>(١)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٢)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٣)</sup> من طريق ابن أبي خثعم به بلفظ: ( من قرأ حم الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك ).

وفي هذا الإسناد: عمر بن عبدالله بن أبي خثعم، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٠٢)؛ قال أبو زرعة: ( واهي الحديث، حدث عن يحيى بن أبي كثير ثلاثة أحاديث، لو كانت في خمسمائة حديث لأفسدتها )<sup>(٤)</sup>.

فالحديث ضعيف جداً؛ قال الترمذي: ( هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعمر بن أبي خثعم يُضعَّف؛ قال محمد: هو منكر الحديث )<sup>(٥)</sup>، وقال الألباني: ( موضوع )<sup>(٦)</sup>.

(١) أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل حم الدخان (١٥/٥) ح ٢٨٨٨.

(٢) (١٧٢٠/٥) ترجمة عمر بن عبدالله بن أبي خثعم.

(٣) (٤٠٤/١) ح ٤٨٥.

(٤) سؤالات البرذعي (٥٤٣/٢).

(٥) جامع الترمذي (١٥/٥-١٦).

(٦) ضعيف الترغيب والترهيب (١/٢٣٢).



## المبحث السابع:

### ما روي في صلوات أيام الأسبوع،

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: ما روي في صلاة يوم الجمعة.

(١٦٢) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى يوم الجمعة ما بين الظهر والعصر ركعتين يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة واحدة، وخمساً وعشرين مرة {قل أعوذ برب الفلق} وفي الركعة الثانية يقرأ بفاتحة الكتاب و{قل هو الله أحد} مرة و{قل أعوذ برب الناس} خمساً وعشرين مرة، فإذا سلّم قال: لا حول ولا قوة إلا بالله خمسين مرة؛ فلا يخرج من الدنيا حتى يرى ربه عز وجل في المنام ويرى مكانه في الجنة أو يرى له ).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن محمد بن ناصر عن أبي علي بن البناء عن أبي عبد الله الحسين بن عمر العلاف عن أبي القاسم الفامي<sup>(٢)</sup> عن علي بن بندار<sup>(٣)</sup> عن أبي سالم محمد بن سعيد<sup>(٤)</sup> عن الحسن<sup>(٥)</sup> عن وكيع بن الجراح عن ليث

(١) (٤٢٨/٢) ح ١٠٠١.

(٢) تقدمت ترجمته ومن قبله في الإسناد في الحديث رقم (١٢٧).

(٣) علي بن بندار بن الحسين الصوفي العابد أبو الحسن: قال ابن الجوزي: ( روى الحديث وكان يتكلم على مذهب الصوفية ) المنتظم (٢٠٣/١٤)، وقال الذهبي: ( روى عنه الحاكم ووثقه، غرق سنة سبع وخمسين وثلاثمئة ) سير أعلام النبلاء (١٠٩/١٦-١١٠).

(٤) هو محمد بن سعيد بن حماد بن ماهان أبو سالم الجلودي، قال الخطيب: ( حدثني الحسن بن أبي طالب أن يوسف القواس ذكره في جملة شيوخه الثقات ). مات سنة (٣٢٩). تاريخ بغداد (٢٤٩/٣) رقم ٨٤٥.

(٥) الحسن: هو ابن عرفة بن يزيد العبدي أبو علي البغدادي، روى عنه أبو سالم الجلودي - كما في تاريخ بغداد؛ الموضع السابق - وهو صدوق مات سنة (٢٥٧). تقريب التهذيب (١٢٥٥).

عن مجاهد عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: ليث بن أبي سليم، وهو ( صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك )<sup>(١)</sup>، لكنه لا يحتمل مثل هذا الحديث، لأن المتن ظاهر النكارة وهو موضوع كما قال ابن الجوزي<sup>(٢)</sup>. وليس في رجال الإسناد متهم، وكلهم معروفون كما رأيت خلافاً لقول ابن الجوزي: ( فيه مجاهيل لا يُعرفون )<sup>(٣)</sup>، وقول الذهبي: ( سنده ظلمات عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس )<sup>(٤)</sup>.

فلعل الإسناد مركب أو فيه علة لم تظهر لي، والله أعلم.

(١٦٣) - [٢] عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: ( من صلى يوم الجمعة أربع ركعات يقرأ في كل ركعة قل هو الله أحد مائة مرة فقد أدى حقَّ الجمعة كما أدت حملة العرش من حقَّ العرش ).

رواه أبو محمد الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص<sup>(٥)</sup> من طريق إسحاق بن عبد الصمد البغدادي عن مروان بن محمد عن مالك عن نافع عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١ - إسحاق بن عبد الصمد بن خالد بن يزيد الفارسي: ذكر الدارقطني في

(١) تقريب التهذيب (٥٦٨٥).

(٢) الموضوعات (٤٢٨/٢).

(٣) الموضوعات (٤٢٨/٢) وأقره السيوطي في اللالكئ المصنوعة (٥٢/٢) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٨٧/٢).

(٤) تلخيص الموضوعات ص ١٨٣ رقم ٤٢٦.

(٥) ص ٥٢ ح ١٤، وسقط من المطبوع كلمة ( مائة ) وهي مثبتة في طبعة دار البشائر الإسلامية بتحقيق الدكتور الصديق ص ٧٥، وفي ذيل اللالكئ للسيوطي ص ١١١.

غرائب مالك<sup>(١)</sup> حديثاً بالإسناد المتقدم نفسه ثم قال: ( موضوع وضعه إسحاق بن عبد الصمد هذا في نسخة بهذا الإسناد نحواً من عشرين حديثاً أو أقل أو أكثر...).

٢- مروان بن محمد السنجاري: ذكره ابن حبان في المجروحين<sup>(٢)</sup> وقال: ( شيخ يروي المناكير لا يحمل الاحتجاج به )، وذكره أيضاً في الثقات<sup>(٣)</sup> وقال: ( مستقيم الحديث ).

قال ابن حجر: ( فكأنه غفل عنه، ثم ظهر لي أن الجناية ملحقة بالراوي عنه إسحاق بن عبد الصمد بن خالد بن يزيد الفارسي... )<sup>(٤)</sup>.

وقال الدارقطني: ( هذا شيخ لأهل نصيبين ذاهب الحديث )<sup>(٥)</sup>، وروى له في السنن<sup>(٦)</sup> حديثاً من غير رواية إسحاق بن يزيد ثم قال: ( مروان السنجاري ضعيف ). وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٧)</sup>.

فالحديث موضوع؛ وقد ذكره السيوطي في ذيل اللآلئ<sup>(٨)</sup> وأعله بمروان بن محمد السنجاري.

(١) كما في ذيل ميزان الاعتدال ص ١٣٠-١٣١ رقم ١٧٩.

(٢) (٣٤٧/٢) رقم ١٠٤٢.

(٣) (١٧٩/٩).

(٤) تهذيب التهذيب (٥٢/٤) ومثله في لسان الميزان (٣٢/٨) رقم ٧٦٥٨.

(٥) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١١٤/٣) رقم ٣٢٨٩.

(٦) (٩٦/٢).

(٧) تقريب التهذيب (٦٥٧٤).

(٨) ص ١١١.

(١٦٤) - [٣] عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: ( من دخل الجامع يوم الجمعة فصلى أربع ركعات قبل صلاة الجمعة يقرأ في كل ركعة {الحمد لله} و{قل هو الله أحد} خمسين مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة أو يُرى له ).

رواه الدارقطني في غرائب مالك والخطيب البغدادي في الرواة عن مالك<sup>(١)</sup> من طريق عبدالله بن وصيف الجندبي عن علي بن زياد اللّحجي<sup>(٢)</sup> عن محمد بن خالد الجندبي عن مالك عن نافع عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن وصيف الجندبي: قال الدارقطني: ( مجهول ).<sup>(٣)</sup>

٢- محمد بن خالد الجندبي: لعلة المؤذن؛ قال ابن حجر: ( مجهول، من

السابعة )<sup>(٤)</sup>.

فالإسناد ضعيف؛ قال الدارقطني: ( لا يصح هذا )<sup>(٥)</sup>، وقال الخطيب: ( غريب جداً، لا أعلم له وجهاً إلا هذا )<sup>(٦)</sup>.

• وقد ذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه " السنن والمبتدعات "<sup>(٧)</sup> هذا الحديث ضمن ( فصل في بيان منكرات وبدع في الجمعيات ).

(١) كما في المغني عن حمل الأسفار (١٥١/١) رقم ٦١٠، وذيل ميزان الاعتدال ص ٣١٧-٣١٨ ولسان الميزان (٥/٣٤-٣٥).

(٢) علي بن زياد اللّحجي: ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٤٧٠) وقال: ( مستقيم الحديث، مات يوم عرفة سنة ثمان وأربعين ومائتين ).

(٣) لسان الميزان (٥/٣٤).

(٤) تقريب التهذيب (٥٨٤٩).

(٥) لسان الميزان (٥/٣٤).

(٦) المصدر نفسه (٥/٣٥).

(٧) ص ٨٣.

### المطلب الثاني: ما روي في صلاة يوم السبت:

(١٦٥)- [١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صلى يوم السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل يا أيها الكافرون ثلاث مرات وقل هو الله أحد ثلاث مرات، فإذا فرغ من صلاته قرأ آية الكرسي مرة؛ كتب الله له بكل يهودي ويهودية عبادة سنة وصيام نهارها وقيام ليلها، وبني الله له بكل يهودي ويهودية مدينة في الجنة) الحديث.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن إبراهيم بن محمد الطيبي<sup>(٢)</sup> عن الحسين بن إبراهيم الجورقاني<sup>(٣)</sup> عن محمد بن عبد الغفار عن علي بن محمد بن أحمد<sup>(٤)</sup> عن أبي العباس أحمد بن محمد بن عمر الحنفي عن أبي [ الحسين ] محمد بن عبد الله الفرضي البصري<sup>(٥)</sup> عن أبي بكر محمد بن أحمد بن حمويه العسكري عن أبي أيوب

(١) (٢/٤١٨-٤١٩) ح ٩٩٤.

(٢) هو أبو إسحق إبراهيم بن محمد بن أحمد الصقال الأزجي الطيبي البغدادي الفقيه مفتي العراق؛ قال ابن رجب: (برع في الفقه... وأتقن علم الفرائض والحساب... وأفتى وناظر، وكان من أكابر العدول... متين الديانة حسن المعاشرة...) مات سنة (٥٩٩). ذيل طبقات الحنابلة (٣/٤٤٠-٤٤١) رقم ٢١٠. وقد روى ابن الجوزي عدة أحاديث في صلوات الليالي والأيام عنه عن الجورقاني كما سيأتي، ولم أجد هذه الأحاديث في كتاب "الأباطيل والتناكير" للجورقاني.

(٣) هو الحافظ الناقد أبو عبدالله الحسين بن إبراهيم بن الحسين الهمداني الجورقاني. وجورقان من قرى همدان. له مصنف في الموضوعات سماه "الأباطيل والتناكير" يسوقها بأسانيد، وعلى كتابه بنى أبو الفرج بن الجوزي كتاب الموضوعات له، مات سنة (٥٤٣). سير أعلام النبلاء (٢٠/١٧٧-١٧٨) رقم ١١٤.

(٤) علي بن محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري أبو الحسن الميداني الحافظ: قال شيرويه: (كان ثقة متقناً صدوقاً لم تر عيناي مثله). التدوين في أخبار قزوين (٣/٣٩٥).

(٥) أبو الحسين محمد بن عبدالله بن الحسن الفرضي البصري: المعروف بابن اللبان، قال الخطيب: (كان ثقة وانتهى إليه علم الفرائض وقسمة الموارث)، مات سنة (٤٠٢). تاريخ بغداد (٣/٥٠٧) رقم ١٠٤٢. وتصحفت كنيته في المطبوع من الموضوعات إلى (أبي الحسن).

سليمان بن عبد الحميد<sup>(١)</sup> عن يحيى بن صالح<sup>(٢)</sup> عن إسحق بن يحيى عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

وعزاه العراقي لأبي موسى المدني في كتاب وظائف الليالي والأيام<sup>(٣)</sup>. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن عبد الغفار: لم أجد له ترجمة.<sup>(٤)</sup>

٢- أحمد بن محمد بن عمر أبو العباس الحنفي: لم أجد له ترجمة، لكن مدار عدة أحاديث في صلوات الأيام والليالي عليه كما سيأتي، فلعلها من صنعه والله أعلم.

أما ابن الجوزي فقد قال: (قال أبو حاتم: أحمد بن محمد بن عمر كان كذاباً)<sup>(٥)</sup>. يشير إلى أحمد بن محمد بن عمر بن يونس بن القاسم الحنفي أبي سهل اليمامي، فهو الذي كذبه أبو حاتم<sup>(٦)</sup>، لكنه متقدّم يروي عن عبد الرزاق ورآه أبو حاتم ولم يكتب عنه، والذي في الإسناد متأخر جداً عن هذا كما هو ظاهر، فهو يروي عن ابن اللبان الفرضي المتوفى سنة (٤٠٢)، كما أن كنيته أبو العباس، وذلك المتقدم كنيته أبو سهل.

(١) سليمان بن عبد الحميد بن رافع البهراني أبو أيوب الحمصي: صدوق رمي بالنصب، وأفحش النسائي القول فيه. مات سنة (٢٧٤) تقريب التهذيب (٢٥٨٤).

(٢) يحيى بن صالح: هو الوحاظي الحمصي، صدوق من أهل الرأي مات سنة (٢٢٢) المصدر نفسه (٧٥٦٨).

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥١) رقم ٦١١.

(٤) وهو محمد بن عبد الغفار بن محمد كما في الأباطيل والمناكير (١/٧٤).

(٥) الموضوعات (٢/٤٢٢) تحت الحديث رقم ٩٩٦ في صلاة ليلة الأحد.

(٦) الجرح والتعديل (٢/٧١) رقم ١٣٠.

وقد تابع الذهبيُّ ابنَ الجوزي في هذا حين لخصَّ كلامه، فاتَّهمَ أحمدَ بنَ محمد بن عمر بالوضع<sup>(١)</sup>، كما تابعه السيوطي كذلك فقال عنه: (كذاب)<sup>(٢)</sup>.

٣- أبو بكر محمد بن أحمد بن حمويه العسكري: لم أجد له ترجمة.<sup>(٣)</sup>

٤- إسحق بن يحيى: ما نقله ابن الجوزي عن ابن معين وأحمد يفيد أن إسحق بن يحيى الذي في الإسناد هو إسحق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، وهو ضعيف بالاتفاق<sup>(٤)</sup>، وفيه قال ابن معين: (ليس بشيء)<sup>(٥)</sup> وقال الإمام أحمد: (متروك الحديث)<sup>(٦)</sup>.

وهو وإن كان يروي عن الزهري، إلا أن الأقرب أن الذي في الإسناد هو إسحق بن يحيى ابن علقمة الكلبي الحمصي المعروف بالعوصي فهو الذي يروي عنه بلديُّه يحيى بن صالح الوحاظي الحمصي كما أنه يروي عن الزهري أيضاً<sup>(٧)</sup>. وإسحق بن يحيى الحمصي؛ قال عنه محمد بن يحيى الذهلي: (مجهول لم أعلم له راوية غير يحيى بن صالح الوحاظي، فإنه أخرج إليَّ له أجزاء من حديث الزهري

(١) تلخيص الموضوعات ص ١٨١ رقم ٤٢٠.

(٢) اللالك المصنوعة (٢/٥٠).

(٣) وجاء اسمه في تاريخ بغداد (٣/٥٠٧) في ترجمة محمد بن عبدالله الفرضي الراوي عنه: محمد بن أحمد بن حمويه العسكري، وكذا في إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (٦/٧٥).

وفي الرواة أبو بكر محمد بن أحمد بن هارون العسكري الفقيه؛ وثقه الدارقطني كما في العلل (٢/٥١) مات سنة (٣٢٥). انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٢/٢٤١) رقم ٢٦٧.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢/٤٨٩-٤٩٢) رقم ٣٨٩ وميزان الاعتدال (١/٢٠٤) رقم ٨٠٢.

(٥) تاريخ الدوري (٢/٢٧).

(٦) الكامل (١/٣٢٦).

(٧) انظر التاريخ الكبير (١/٤٠٦) رقم ١٢٩٨، والجرح والتعديل (٢/٢٣٧) رقم ٨٣٧.

فوجدتها مقاربة...<sup>(١)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٢)</sup>، وقال الدارقطني: (أحاديثه سالحة)<sup>(٣)</sup>. وقال الذهبي: (لا يُعرف)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: (صدوق)<sup>(٥)</sup>.  
والخلاصة أن في الإسناد عدة رواة لم أفق على تراجمهم، والمتن موضوع، فلعل المتهم به كما تقدم هو أحمد بن محمد بن عمر أبو العباس الحنفي، والله أعلم.  
قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع، فكافأ الله من شأن الإسلام بما يعتقده تزييناً له.

وفيه جماعة من المجهولين. قال يحيى: إسحق بن يحيى ليس بشيء، وقال أحمد: متروك الحديث)<sup>(٦)</sup>، وقال الذهبي بعد أن ذكر طرفاً من الحديث: (واستمر في ثواب طويل هكذا من عبارة القصاص، وسنده مجاهيل ومتروكون)<sup>(٧)</sup>، وقال العراقي: (رواه أبو موسى المدني في كتاب وظائف الليالي والأيام بسند ضعيف جداً)<sup>(٨)</sup>.

(١٦٦) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى يوم السبت عند الضحى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد خمس عشرة مرة أعطاه الله بكل ركعة ألف قصر من ذهب مكللة

(١) تهذيب الكمال (٢/٤٩٣).

(٢) (٤٩/٦).

(٣) سؤالات الحاكم ص ١٨٥ رقم ٢٨٠ وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (٢/١٢٠).

(٤) الكاشف (١/٢٤٠) رقم ٣٢٩.

(٥) تقريب التهذيب (٣٩١).

(٦) الموضوعات (٢/٤٢٠).

(٧) تلخيص الموضوعات ص ١٨٠ رقم ٤١٩.

(٨) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥١) رقم ٦١١.



بالدرّ والياقوت، في كل قصر أربعة أنهار: نهر من ماء ونهر من لبن ونهر من خمر ونهر من عسل، على شطّ تلك الأنهار أشجار من نور، على كل شجرة بعدد أيام الدنيا أغصان، على كل غصن بعدد الرمل والثرى ثمار، غبارها المسك وتحت كل شجرة مجلس مظلل بنور الرحمن، يجمع أولياء الله تحت تلك الأشجار، طوبى لهم وحسن مآب).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن إبراهيم بن محمد الطيبي عن الجورقاني عن محمد ابن أبي بكر المفسّر<sup>(٢)</sup> عن أبي الحسن النيسابوري<sup>(٣)</sup> عن محمد بن يحيى بن الحسن<sup>(٤)</sup> عن محمد بن عبدالله بن إبراهيم<sup>(٥)</sup> عن أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن محبوب<sup>(٦)</sup> عن أبيه<sup>(٧)</sup> عن العباس بن حمزة<sup>(٨)</sup> عن أحمد بن عبدالله بن خالد عن بشر بن السري<sup>(٩)</sup> عن الهيثم عن يزيد الرقاشي عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن عبدالله بن خالد: هو الجويباري وهو (ممن يُضرب المثل بكذبه)

(١) (٢/٤٢٠) ح ٩٩٥.

(٢) لم يتبين لي من هو.

(٣) لم يتبين لي من هو كذلك.

(٤) محمد بن يحيى بن الحسن أبو عمرو القاضي: في الرواة محمد بن يحيى بن الحسن بن أبي بكر أبو عمرو النيسابوري، قال الخطيب: (كان صدوقاً ناسكاً ورعاً) مات سنة (٤٣٠). تاريخ بغداد (٤/٦٨٤) رقم ١٨٣٨.

(٥) محمد بن عبدالله بن إبراهيم بن يزيد بن شيبان أبو نصر: لم أجد له ترجمة.

(٦) لم أجد له ترجمة.

(٧) لعله محمد بن محبوب البناني البصري، ثقة مات سنة (٢٢٣). تقريب التهذيب (٦٢٦٧).

(٨) لم أجد له ترجمة.

(٩) بشر بن السري أبو عمرو الأفوه البصري: سكن مكة، وكان واعظاً ثقة متقناً، طعن فيه برأي جهم ثم اعتذر وتاب، مات سنة (١٩٥) أو (١٩٦). تقريب التهذيب (٦٨٧).

كما قال الذهبي<sup>(١)</sup>، فقد كذبه عامة النقاد<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حبان: ( دجال من الدجاجلة كذاب ...) <sup>(٣)</sup>، وقال الحاكم: ( هو كذاب خبيث وضع كثيراً في فضائل الأعمال...) <sup>(٤)</sup>.

٢- الهيثم: هو ابن جَمَّاز الحنفي البصري البكاء<sup>(٥)</sup>؛ قال ابن معين: ( ليس بشيء ) <sup>(٦)</sup>، وقال الإمام أحمد وأبو حاتم: ( منكر الحديث ) <sup>(٧)</sup>، وقال النسائي: ( متروك الحديث ) <sup>(٨)</sup>.

٣- يزيد الرقاشي: وهو ضعيف<sup>(٩)</sup>.

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا موضوع) <sup>(١٠)</sup>.

وقال في حديث صلاة ليلة السبت - وهو بهذا الإسناد نفسه -: (جمهور رواته مجهولون لا يعرفون، وي زيد الرقاشي ضعيف والهيثم متروك. قال الحميدي: وبشر بن السري لا يجل أن يكتب عنه<sup>(١١)</sup>، وأحمد بن عبدالله هو الجوياري وقد سبق أنه

(١) ميزان الاعتدال (١٠٧/١).

(٢) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١٠٦-١٠٨) رقم ٤٢١، ولسان الميزان (٤٩٤-٤٩٦) رقم ٥٦٦.

(٣) المجروحين (١٥٣-١٥٤) رقم ٦٩.

(٤) ميزان الاعتدال (١٠٧/١).

(٥) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣١٩-٣٢٠) رقم ٩٢٩٢.

(٦) تاريخ الدارمي ص ٢٢٣ رقم ٨٤٤.

(٧) الجرح والتعديل (٨١/٩) رقم ٣٣٠.

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ٢٤٢ رقم ٦٣٨.

(٩) تقريب التهذيب (٧٦٨٣).

(١٠) الموضوعات (٤٢٠/٢).

(١١) تقدم أنه ثقة، وإنما (طعن فيه برأي جهم ثم اعتذر وتاب). تقريب التهذيب (٦٨٧).

كذاب وضاع) (١٠).

المطلب الثالث: ما روي في صلاة يوم الأحد.

(١٦٧)- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ( من صلى يوم الأحد أربع ركعات بتسليمة واحدة يقرأ في كل ركعة الحمد مرة و [آمن الرسول] إلى آخرها مرة كتب الله له بكل نصراني ونصرانية ألف حجة وألف عمرة وألف غزوة، وبكل ركعة ألف صلاة، وجعل بينه وبين النار ألف خندق وفتح له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء وقضى حوائجه يوم القيامة ).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات (١١) عن إبراهيم بن محمد الطيبي (١٢) عن الجورقاني عن محمد بن الحسين العلوي عن أبي الحسن محمد بن أحمد (١٣) عن أبي العباس أحمد بن محمد بن محمد بن عمر عن أبي الفضل الشيباني عن أبي الحسن بن أبي الحديد عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن أبي صخر حميد بن زياد (١٤) عن سعيد المقبري عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

- ١- أبو العباس أحمد بن محمد بن محمد بن عمر الحنفي: تقدم في الحديث رقم (١٦٥) أن مدار عدة أحاديث في صلوات الليالي والأيام عليه، فلعله المتهم بها والله أعلم.
- ٢- أبو الفضل محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالله الشيباني الكوفي: وهو

(١) الموضوعات (٤١٨/٢) تحت حديث رقم ٩٩٣ .

(٢) (٤٢٣-٤٢٤) ح ٩٩٨ .

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥) .

(٤) هو الميداني تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥) .

(٥) أبو صخر حميد بن زياد: صدوق يهيم مات سنة (١٨٩) . تقريب التهذيب (١٥٤٦) .

كذاب وضاع<sup>(١)</sup>.

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: ( هذا موضوع وفيه جماعة مجاهيل )<sup>(٢)</sup>، وقال الذهبي: ( ظلمات منهم أبو المفضل<sup>(٣)</sup> الشيباني متهم )<sup>(٤)</sup>، وقال العراقي: ( رواه أبو موسى المدني في كتاب وظائف الليالي والأيام من حديث أبي هريرة بسند ضعيف )<sup>(٥)</sup>.

المطلب الرابع: ما روي في صلاة يوم الإثنين.

(١٦٨) - [١] عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: ( من صلى يوم الإثنين أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وقل هو الله أحد مرة وقل أعوذ برب الفلق مرة وقل أعوذ برب الناس مرة فإذا سلم استغفر الله عشر مرات وصلى على رسول الله ﷺ عشر مرات غُفرت ذنوبه كلها وأعطاه الله قصرًا في الجنة من درة بيضاء، في جوف القصر سبعة أبيات طول كل بيت ثلاثة آلاف ذراع وعرضه مثل ذلك ) الحديث.

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣/٦٠٧-٦٠٨) رقم ٧٨٠٢، ولسان الميزان (٧/٢٥٣-٢٥٥) رقم ٧٠١٨.

(٢) الموضوعات (٢/٤٢٤).

(٣) تصحيف في تلخيص الموضوعات إلى: ( أبو الفضل ).

(٤) تلخيص الموضوعات ص ١٨١ رقم ٤٢٢.

(٥) المغني عن حمل الأسفار (١/١٤٩-١٥٠) رقم ٦٠٢. وفي تنزيه الشريعة (٢/٨٦): ( قال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء: رواه جعفر الفريابي في جزئه في صلاة الأيام وفي سنده محمد بن حميد الرازي، ورواه الحافظ أبو موسى المدني في وظائف الليالي والأيام من طريق الفريابي ومن طريق آخر، وألان الحافظ أبو موسى القول في تضعيف هذا الحديث وهو كذب موضوع ).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن إبراهيم بن محمد الطيبي<sup>(٢)</sup> عن الحسين بن إبراهيم عن محمد بن طاهر المقدسي عن علي بن أحمد بن بندار<sup>(٣)</sup> - وعن علي بن عبيد الله<sup>(٤)</sup> عن ابن بندار عن المخَّلص عن البغوي عن مصعب<sup>(٥)</sup> عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر به. ورجال كلا الإسنادين ثقات.

قال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع بلا شك، وقد كنتُ أتهم الحسين بن إبراهيم، والآن فقد زال الشك لأن الإسناد كله ثقات وإنما هو الذي وضع هذا وعمل هذه الصلوات كلها، وقد ذكر صلاة ليلة الثلاثاء وصلاة يوم الثلاثاء وصلاة ليلة الأربعاء وصلاة يوم الأربعاء وصلاة ليلة الخميس وصلاة يوم الخميس وصلاة ليلة الجمعة، وكل ذلك من هذا الجنس الذي تقدم فأضربتُ عن ذكره إذ لا فائدة في تضييع الزمان بما لا ينفى وضعه، ولقد كان لهذا الرجل حظٌّ من علم الحديث، فسبحان من يطمس على القلوب )<sup>(٦)</sup>.

وتابعه الذهبي في تلخيص الموضوعات<sup>(٧)</sup> وفي الميزان<sup>(٨)</sup> وابن القيم في المنار

(١) (٢/٤٢٥-٤٢٦) ح ١٠٠٠.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٣) علي بن أحمد بن بندار: هو أبو القاسم بن السري مسند العراق، قال الخطيب: (كان صدوقاً) مات سنة (٤٧٤). تاريخ بغداد (١٣/٢٤٢) رقم ٦١١٩ وسير أعلام النبلاء (١٨/٤٠٣) رقم ٢٠٠.

(٤) علي بن عبيد الله: هو أبو الحسن بن الزاغوني البغدادي شيخ الحنابلة صاحب التصانيف، توفي سنة (٥٢٧). انظر ترجمته في السير (١٩/٣٦١-٣٧١).

(٥) هو مصعب بن عبد الله الزبيري؛ صدوق عالم بالنسب مات سنة (٢٣٦). تقريب التهذيب (٦٦٩٣).

(٦) الموضوعات (٢/٤٢٦-٤٢٧).

(٧) ص ١٨٢ رقم ٤٢٤.

(٨) (١/٥٣٠).

المنيف<sup>(١)</sup> والفتني في تذكرة الموضوعات<sup>(٢)</sup> فاتهموا به الحسين بن إبراهيم. والظاهر والله أعلم أنهم - عدا ابن الجوزي - لم يتنبهوا إلى أن الحسين بن إبراهيم هذا هو الحافظ الجورقاني صاحب كتاب "الأباطيل والمناكير"، فقد وصفه الذهبي بالإمام الحافظ الناقد، وقال: (له مصنف في الموضوعات يسوقها بأسانيد... وعلى كتابه بنى أبو الفرج بن الجوزي كتاب الموضوعات له)<sup>(٣)</sup>.

وقد أورد الحافظ ابن حجر كلام ابن الجوزي المتقدم في ترجمة الحسين بن إبراهيم من لسان الميزان<sup>(٤)</sup> ثم قال: (...وأشار بهذا الوصف إلى أن الحسين بن إبراهيم المذكور هو الحافظ المعروف بالجوزقاني، وقد ارتضاه هو ونسخ كتابه الذي سماه "الأباطيل والمناكير" بخطه، وذكر كثيراً من كلامه فيه في كتاب الموضوعات ولا ينسبه إليه...) إلى أن قال: (والعجب أن ابن الجوزي يتهم الجوزقاني بوضع هذا المتن على هذا الإسناد ويسوقه من طريقه الذي هو عنده مركّب، ثم يعليه بالإجازة عن علي بن عبيد الله - وهو ابن الزاغوني - عن علي بن بندار - وهو ابن البصري -، ولو كان ابن البصري حدّث به لكان على شرط الصحيح إذ لم يبق للحسين الذي اتهمه به في هذا الإسناد مدخل، وهذه غفلة عظيمة، فلعل الجوزقاني دخل عليه إسناد في إسناد لأنه كان قليل الخبرة بأحوال المتأخرين وجلّ اعتياده في كتاب الأباطيل على المتقدمين إلى عهد ابن حبان، وأما من تأخر عنه فيعلّل الحديث بأن رواه مجاهيل وقد يكون أكثرهم مشاهير).

(١) ص ٤٦.

(٢) ص ٤٢.

(٣) سير أعلام النبلاء (٢٠/١٧٧-١٧٨) رقم ١١٤.

(٤) (٣/١٤٣-١٤٥) رقم ٢٤٥٥.

فالإسناد مركب كما قال الحافظ، والمتن موضوع والله أعلم.

(١٦٩) - [٢] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى يوم الإثنين اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة، فإذا فرغ قرأ قل هو الله أحد اثنتي عشرة مرة واستغفر اثنتي عشرة مرة؛ يُنادى به يوم القيامة: أين فلان بن فلان ليقم فليأخذ ثوابه من الله عز وجل، فأول ما يعطى ألف حلة ويؤج ويؤج ويقال له: ادخل الجنة، فيستقبله مئة ألف ملك، مع كل ملك هدية، يشيعونه حتى يدور على ألف قصر من نور يتلألأ).

ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين<sup>(١)</sup> بغير إسناد، وقال العراقي: ( ذكره أبو موسى المدني بغير سند وهو منكر )<sup>(٢)</sup>.

(١٧٠) - [٣] عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى يوم الإثنين عند ارتفاع النهار ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي مرة وقل هو الله أحد والمعوذتين مرة مرة، فإذا سلم استغفر الله عشر مرات وصلى على النبي ﷺ عشر مرات؛ غفر الله تعالى له ذنوبه كلها).

ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين<sup>(٣)</sup> بغير إسناد، وقال العراقي: ( رواه أبو موسى المدني من حديث جابر عن عمر مرفوعاً، وهو حديث منكر )<sup>(٤)</sup>.

(١) (١/١٦٥).

(٢) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥٠) رقم ٦٠٥.

(٣) (١/١٦٤-١٦٥).

(٤) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥٠) رقم ٦٠٤.

المطلب الخامس: ما روي في صلاة يوم الثلاثاء.

(١٧١)- عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى يوم الثلاثاء عشر ركعات عند انتصاف النهار - وفي رواية: عند ارتفاع النهار - يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات لم يُكتب عليه خطيئة إلى سبعين يوماً، فإن مات إلى سبعين يوماً مات شهيداً وغُفر له ذنوب سبعين سنة ). ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين <sup>(١)</sup> بغير إسناد، وقال العراقي: ( رواه أبو موسى المديني بسند ضعيف، ولم يقل عند انتصاف النهار ولا عند ارتفاعه ). <sup>(٢)</sup>

المطلب السادس: ما روي في صلاة يوم الأربعاء.

(١٧٢)- عن معاذ رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى يوم الأربعاء اثنتي عشرة ركعة عند ارتفاع النهار يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات والمعوذتين ثلاث مرات؛ نادى منادٍ عند العرش: يا عبد الله استأنف العمل فقد غُفر لك ما تقدم من ذنبك ورفع الله عنك عذاب القبر وضيقه وظلمته، ورفع عنك شدائد يوم القيامة، ورُفع له من يومه عمل نبي ). ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين <sup>(٣)</sup> بغير إسناد، وقال العراقي: ( رواه أبو موسى المديني وقال: رواه ثقات والحديث مركب. قلتُ: بل فيه غير مسمى وهو محمد بن حميد الرازي أحد الكذابين ) <sup>(٤)</sup>.

(١) (١٦٥/١).

(٢) المغني عن حمل الأسفار (١٥٠/١) رقم ٦٠٦.

(٣) (١٦٦-١٦٥/١).

(٤) المغني عن حمل الأسفار (١٥١-١٥٠/١) رقم ٦٠٧. ومحمد بن حميد الرازي تقدم في الحديث رقم (١٠٥).



المطلب السابع: ما روي في صلاة يوم الخميس.

(١٧٣)- عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: ( من صلى يوم الخميس بين الظهر والعصر ركعتين يقرأ في الأولى الفاتحة وآية الكرسي مئة مرة وفي الثانية الفاتحة وقل هو الله أحد مئة مرة ويصلي على النبي ﷺ مئة مرة؛ أعطاه الله ثواب من صام رجب وشعبان ورمضان، وكان له من الثواب مثل حاج البيت، وكُتِب له بعدد كل من آمن بالله وتوكل عليه حسنة).

ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين<sup>(١)</sup> بغير إسناد، وقال العراقي: ( رواه أبو موسى المدني بسند ضعيف جداً )<sup>(٢)</sup>.

(١) (١/١٦٦).

(٢) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥١) رقم ٦٠٨.

## المبحث الثامن:

### ما روي في صلوات ليالي الأسبوع

وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: ما روي في صلاة ليلة الجمعة.

(١٧٤) - [١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ( من صلى ليلة الجمعة ركعتين قرأ فيهما فاتحة الكتاب و﴿إذا زلزلت﴾ خمس عشرة مرة أمنه الله من عذاب القبر ).

رواه بحشل في تاريخ واسط<sup>(١)</sup> عن أحمد بن سهل بن علي الباهلي عن عبدالله بن داود عن ثابت بن حماد<sup>(٢)</sup> عن المختار بن فلفل<sup>(٣)</sup> عن أنس بن مالك به. وعلقه ابن حبان في المجروحين<sup>(٤)</sup> في ترجمة عبدالله بن داود الواسطي فقال: (روى عن حماد بن سلمة عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك...) فذكره. وكذلك ذكره ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٥)</sup>.

(١) ص ١٧٢ ترجمة ثابت بن حماد الواسطي.

(٢) ثابت بن حماد الواسطي: لم أجد له ترجمة، وفي الرواة: ثابت بن حماد أبو زيد البصري وهو متهم. انظر ترجمته في الميزان (١/ ٣٦٣) واللسان (٢/ ٣٨٤-٣٨٥) رقم ١٦٧٣.

وسياتي أن ابن حبان وابن الجوزي ذكراه من حديث حماد بن سلمة، فإن كان ما وقع في رواية بحشل محفوظاً فمدار الحديث على كل حال على عبدالله بن داود الواسطي.

(٣) مختار بن فلفل: صدوق له أوهام، من الخامسة. تقريب التهذيب (٦٥٢٤).

(٤) (١/ ٥٢٨-٥٢٩).

(٥) (٢/ ٤٢٧).

وذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> من حديث أنس.  
وعزاه العراقي للمظفر بن الحسين الأرجاني في كتاب فضائل القرآن وإبراهيم  
بن المظفر في كتاب وصول القرآن للميت والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup>.  
وفي هذا الإسناد: عبدالله بن داود الواسطي وهو وإه، وتقدم الكلام عليه في  
الحديث رقم (١٣٣).

فالحديث منكر؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصح )<sup>(٣)</sup>، وقال الذهبي:  
(فيه عبدالله بن داود الواسطي وإه جداً)<sup>(٤)</sup>، وقال العراقي: (ضعيف منكر)<sup>(٥)</sup>.  
(١٧٥) - [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( من  
صلى بعد المغرب ركعتين في ليلة الجمعة يقرأ في كل واحدة منهما بفاتحة الكتاب  
مرة واحدة وإذا زلزلت خمس عشرة مرة؛ هوّن الله عليه سكرات الموت، وأعاده من  
عذاب القبر، ويسّر له الجواز على الصراط يوم القيامة ).

رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٦)</sup> والديلمي في مسند  
الفردوس<sup>(٧)</sup> من طريق المفضل بن محمد الجندي<sup>(٨)</sup> عن يوسف بن محمد بن يزيد

(١) (٥٣/٤) رقم ٥٦٥٦ ط دار الكتاب العربي.

(٢) المغني عن حل الأسفار (١٥٣/١-١٥٤) رقم ٦٢٠.

(٣) الموضوعات (٤٢٧/٢).

(٤) تلخيص الموضوعات ص ١٨٣ رقم ٤٢٥.

(٥) المغني عن حل الأسفار (١٥٣/١-١٥٤) رقم ٦٢٠.

(٦) (٥٢٢/١) ح ٩٤٦.

(٧) كما في اللآلئ المصنوعة (٥٢/٢).

(٨) المفضل بن محمد بن إبراهيم الجندي أبو سعيد الكوفي: قال أبو علي النيسابوري: ( هو ثقة ) وقال  
السمعاي: ( جمع كتاباً في فضائل مكة ) مات سنة (٣٠٨). انظر الأنساب (٩٦/٢) والسير (١٤/٢٥٧-  
٢٥٨) رقم ١٦٣.

الكوفي<sup>(١)</sup> عن محمد بن الوليد عن المعتمر بن سليمان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس به.

ولم يُذكر محمد بن الوليد في إسناده الأصبهاني. وفي هذا الإسناد:

١- يوسف بن محمد بن يزيد الكوفي

٢- ومحمد بن الوليد: لم أجد لهما ترجمة.

٣- ليث بن أبي سليم: وهو صدوق اختلط جداً<sup>(٢)</sup>، وقد تقدم برقم (٢٨).

والحديث منكر؛ قال العراقي: (ضعيف منكر)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حجر: (غريب وسنده ضعيف؛ فيه من لا يُعرف، وفيه ليث بن أبي سليم وهو وإن كان مضعفًا لا يَحتمل هذا)<sup>(٤)</sup>.

(١٧٦) - [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يقول: (ما من مؤمن يصلي ليلة الجمعة ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وخمساً وعشرين مرة قل هو الله أحد ثم يسلم ثم يقول ألف مرة: صلى الله على محمد النبي الأمي فإنه يراني في ليلته في المنام وإلا لا يتم له الجمعة القابلة حتى يراني في المنام، ومن رآني غفر الله له الذنوب).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٥)</sup> من طريق محمد بن محمد بن علي بن

(١) في إسناده الديلمي كما في المطبوع من اللالكى: (يونس بن محمد العدني)!

(٢) تقريب التهذيب (٥٦٨٥).

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥٣-١٥٤).

(٤) اللالكى المصنوعة (٢/٥٢) وتنزيه الشريعة (٢/١١١).

(٥) (٢/٤٥٥) ح ١٠٢٢.

الأشعث عن سريج<sup>(١)</sup> بن عبد الكريم التميمي<sup>(٢)</sup> وأبي يعقوب يوسف بن علي<sup>(٣)</sup> كليهما عن أبي الفضل جعفر بن محمد بن جعفر بن علي بن الحسين عن يعلى بن عبيد<sup>(٤)</sup> عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عباس به.

وعزاه السخاوي في القول البديع<sup>(٥)</sup> لأبي موسى المدني من حديث ابن عباس. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن محمد بن علي بن الأشعث: هو أبو سهل - ويقال أبو علي - الأنباري البلخي<sup>(٦)</sup>؛ لم أجد له ترجمة، لكن قال الذهبي: (في سنده محمد بن محمد بن الأشعث وهو متهم)<sup>(٧)</sup>.

ومحمد بن محمد بن الأشعث هو أبو الحسن الكوفي نزيل مصر<sup>(٨)</sup>، والذي في الإسناد غيره، والله أعلم.

٢- جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين أبو الفضل الحسيني

(١) بالسين المهملة وآخره جيم كما في الإكمال (٤/٢٧٢)، وتصحف في المطبوع من الموضوعات إلى (شريح).

(٢) سريج بن عبد الكريم التميمي: أبو طلحة الطالقاني، قال ابن ماكولا: (يروي عنه محمد بن محمد بن علي بن الأشعث الأنصاري البلخي كتاب العروس عن جعفر بن محمد) الإكمال (٤/٢٧٢).

(٣) أبو يعقوب يوسف بن علي: هو الطالقاني - كما في الأباطيل (٢/٢٣٨) - ولم أجد له ترجمة.

(٤) يعلى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي أبو يوسف الطنافسي: ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين، مات سنة بضع ومئتين. تقريب التهذيب (٧٨٤٤).

(٥) ص ٣٨٣.

(٦) كما في الأباطيل (٢/٢٣٨) والإكمال (٤/٢٧٢) وفيه (الأنصاري) بدل (الأنباري).

(٧) تلخيص الموضوعات ص ١٨٨-١٨٩ رقم ٤٤٦.

(٨) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤/٢٧-٢٨) رقم ٨١٣١، ولسان الميزان (٧/٤٧٦-٤٧٧) رقم (٧٣٥٧).

صاحب كتاب العروس: قال الحاكم: (جعفر صاحب العروس وضع الحديث على الثقات) <sup>(١)</sup>، وقال الجورقاني: (مجروح) <sup>(٢)</sup>، وقال ابن عراق: (صاحب كتاب العروس أشار الديلمي إلى اتهامه ...) <sup>(٣)</sup>.

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح وفيه جماعة مجهولون) <sup>(٤)</sup>، وقال الذهبي: (وُضع على يعلى عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عباس ...) <sup>(٥)</sup>، وقال السخاوي: (لا يصح) <sup>(٦)</sup>.

\* وقد ذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري هذا الحديث في كتابه "السنن والمبتدعات" <sup>(٧)</sup> ضمن (فصل في بيان أحاديث وأخبار ومنامات واهية، وبدع في الصلاة على النبي ﷺ) ثم قال: (الذي يظهر لي أنه في أدنى درجات الضعف، ومعارض بحديث مسلم: "لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي" <sup>(٨)</sup>. فكلُّ خبر أو أثر أو قول شيخ فيه: من صلى على النبي بكذا ألفاً أو ألفين رآه في منامه؛ فلا تلتفتوا إليه ولا تصدّقوه ولا تعملوا به، إذ لا يخلو أمره من شيئين: إمّا واهٍ أو موضوع، وإمّا مخترع مبتدع مصنوع، وكلاهما لا يُعمل به).

(١) المدخل إلى الصحيح (١٧٤/١) رقم ٣١، ولم يهتد محققه الفاضل إلى المراد به (جعفر صاحب العروس).

(٢) الأباطيل والمناكير (٢/٢٣٩).

(٣) تنزيه الشريعة (١/٤٥) رقم ٢٥.

(٤) الموضوعات (٢/٤٥٥).

(٥) تلخيص الموضوعات ص ١٨٨-١٨٩ رقم ٤٤٦.

(٦) القول البديع ص ٣٨٣.

(٧) ص ٢٤٢.

(٨) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً (٢/٨٠١) ح

(١٧٧) - [٤] عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد إحدى عشرة مرة فكأنما عبد الله اثنتي عشرة سنة صيام نهارها وقيام ليلها ).

ذكره الغزالي في الإحياء<sup>(١)</sup> بغير إسناد، وقال العراقي: ( باطل لا أصل له )<sup>(٢)</sup>.

(١٧٨) - [٥] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى ليلة الجمعة صلاة العشاء الآخرة في جماعة وصلى ركعتي السنة، ثم صلى بعدهما عشر ركعات قرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد والمعوذتين مرة مرة، ثم أوتر بثلاث ركعات ونام على جنبه الأيمن ووجهه إلى القبلة فكأنما أحيا ليلة القدر ).

ذكره الغزالي في الإحياء<sup>(٣)</sup> بغير إسناد؛ وقال العراقي: ( باطل لا أصل له )<sup>(٤)</sup>.

(١٧٩) - [٦] عن عبد الله بن مسعود والعباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: ( يصلي أحدكم ليلة الجمعة أربع ركعات يقرأ في الأولى بعد الفاتحة ألم تنزيل السجدة وفي الثانية يس وفي الثالثة حم الدخان وفي الرابعة تبارك، فإن الله عز وجل خصني بهذه الصلاة، وأمرني جبريل أن لا أعلمها إلا الأبرار، فإنه من أتى بها مرة واحدة كان كالقائم سنة ليلها والصائم نهارها ) الحديث.

رواه شرف الدين ابن المستوفي في تاريخ إربل<sup>(٥)</sup> قال: قال نجم الدين

(١) (١/ ١٦٩).

(٢) المغني عن حمل الأسفار (١/ ١٥٣) رقم ٦١٩.

(٣) (١/ ١٧٠).

(٤) المغني عن حمل الأسفار (١/ ١٥٣) رقم ٦٢٠.

(٥) كما في ذيل اللاكعي ص ١٠٩-١١٠، ولم أجده في الجزء المطبوع من تاريخ إربل.

الفصيحى: حدثني أبو الفضل ابن ناصر حدثني قتادة بن زيد صاحب الحديث بالبصرة حدثني يحيى بن الفضل إملاءً منه بالمسجد الجامع بالكوفة حدثني نصر بن عبدالله الكاتب حدثنا أبو أمامة حدثنا مجاهد عن حابس بن الأقرع عن عبدالله بن مسعود والعباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما به.

وهذا إسناد مظلم فيه جماعة لم أجد لهم ترجمة، والمتن منكر، وذكره السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(١)</sup> ولم يبين علته، وقال ابن عراق: (هو ظاهر البطلان)<sup>(٢)</sup>.  
 • وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات في يوم الجمعة: (تخصيص ليلة الجمعة بصلاة تطوع فرادى أو جماعة بأعداد معينة لركعاتها)<sup>(٣)</sup>.

المطلب الثاني: ما روي في صلاة ليلة السبت.

(١٨٠) - [١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى ليلة السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة واحدة وقل هو الله أحد خمساً وعشرين مرة حرّم الله جسده على النار).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٤)</sup> عن إبراهيم بن محمد الطيبي عن الجورقاني عن محمد بن أحمد عن أبي عمرو محمد بن يحيى بن الحسن عن أبي نصر محمد بن عبدالله بن إبراهيم بن يزيد بن شيان عن أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن محبوب عن أبيه عن العباس بن حمزة عن أحمد بن عبدالله بن خالد النهرواني عن بشر بن

(١) المصدر نفسه.

(٢) تنزيه الشريعة (١٢٤/٢) رقم ١٣٨.

(٣) تصحيح الدعاء ص ٤٥٢.

(٤) (٢/٤١٧-٤١٨) ح ٩٩٣.



السري عن الهيثم عن يزيد عن أنس به.

وهذا حديث موضوع وقد تقدم الكلام على إسناده في الحديث رقم (١٦٦).  
قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا أصل له ... ).

(١٨١) - [٢] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى ليلة السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي ثلاث مرات غفر الله له ولوالديه وكان ممن يشفع له محمد ﷺ ).

رواه ابن النجار في تاريخه<sup>(١)</sup> من طريق محمد بن أبان البغدادي<sup>(٢)</sup> عن محمد بن فضيل بن غزوان عن أبان عن أنس به.  
وفي هذا الإسناد: أبان بن أبي عياش وهو متروك، وتقدم في الحديث رقم (١٥٢).

والحديث منكر، وقد ذكره السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٣)</sup> وقال: ( أبان متهم ).

المطلب الثالث: ما روي في صلاة ليلة الأحد.

(١٨٢) - [١] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى ليلة الأحد أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وخمس عشرة مرة قل هو الله أحد أعطاه الله يوم القيامة ثواب من قرأ القرآن عشر مرار وعمل بما في القرآن،

(١) كما في ذيل اللآلئ ق ١٤٣/ب [ نسخة دار الكتب المصرية ]، وهو في المطبوع ص ١٠٧.

(٢) لعله محمد بن أبان بن وزير البلخي الملقب حمدويه، فهو يروي عن محمد بن فضيل كما في تهذيب الكمال (٢٤/٢٩٦-٢٩٧). وهو ثقة حافظ مات سنة (٢٤٤). تقريب التهذيب (٥٦٨٩).

(٣) ص ١٠٧، ووقع فيه سقط وتخليط في المتن والإسناد.

ويخرج يوم القيامة من قبره ووجهه مثل القمر ليلة البدر، ويعطيه الله بكل ركعة ألف مدينة من لؤلؤ؛ في كل مدينة ألف قصر من زبرجد) الحديث.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن إبراهيم بن محمد الطيبي<sup>(٢)</sup> عن الجورقاني عن حمد ابن نصر بن أحمد<sup>(٣)</sup> عن علي بن محمد بن أحمد بن حمدان<sup>(٤)</sup> عن أحمد بن محمد بن عمر عن أبي الحسن أحمد بن يونس<sup>(٥)</sup> عن أبي إسحق إبراهيم بن شاذويه عن محمد بن أبي علي عن أبي نعيم<sup>(٦)</sup> عن سلمة بن وردان عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن محمد بن عمر أبو العباس الحنفي: لم أجد له ترجمة، وقد تقدم في الحديث رقم (١٦٥) أن مدار عدة أحاديث في صلوات الأيام والليالي عليه، فلعلها من صنعه.

كما تقدم أن ابن الجوزي نقل عن أبي حاتم تكذيبه لأحمد بن محمد بن عمر، وأن الصواب أن المراد بكلام أبي حاتم هو أبو سهل اليامي الحنفي وهو متقدم عن الذي في الإسناد والله أعلم.

(١) (٤٢١/٢) ح ٩٩٦.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٣) حمد بن نصر بن أحمد الهمداني المعروف بالأعمش، الإمام الحافظ محدث همدان، أكثر عنه الجورقاني في كتاب الأباطيل، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٧). وتصحف (حمد) في المطبوع من الموضوعات إلى (أحمد).

(٤) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٥) لعله أحمد بن يونس بن أحمد بن علي أبو الحسن الطبري؛ ترجم له الخطيب البغدادي في تاريخه (٤٧٦/٦) رقم ٢٩٧٢، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٦) هو الفضل بن دكين.

- ٢- أبو إسحق إبراهيم بن شاذويه: لم أجد له ترجمة.
- ٣- محمد بن أبي علي: لم يتبين لي من هو.
- ٤- سلمة بن وردان الليثي أبو يعلى المدني: قال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(١)</sup>، وقال أحمد: ( منكر الحديث ضعيف الحديث )<sup>(٢)</sup> وقال أبو حاتم: ( ليس بقوي، تدبرْتُ حديثه فوجدت عامتها منكراً ... )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حبان: ( كان يروي عن أنس بأشياء لا تشبه حديثه ... )<sup>(٤)</sup>. وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٥)</sup>.
- والحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع مظلم الإسناد؛ عامة من فيه مجهول. قال يحيى: سلمة بن وردان ليس بشيء ... وقال أبو حاتم: أحمد بن محمد بن عمر كان كذاباً )<sup>(٦)</sup>.
- وقال الذهبي: ( سنده ظلمات إلى أبي نعيم ... وضعه أحمد بن محمد بن عمر )<sup>(٧)</sup>
- (١٨٣) - [٢] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى ليلة الأحد أربع ركعات يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة وخمسين مرة قل هو الله أحد حرم الله لحمه على النار، وبعثه يوم القيامة وهو آمن من العذاب ويُحاسب حساباً يسيراً، ويمرُّ على الصراط كالبرق اللامع ).
- رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٨)</sup> عن إبراهيم بن محمد الطيبي عن الجورقاني

(١) تاريخ الدوري (٢/٢٢٧).

(٢) الجرح والتعديل (٤/١٧٥) رقم ٧٦١.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المجروحين (١/٤٢٣) رقم ٤١٨.

(٥) تقريب التهذيب (٤/٢٥١٤).

(٦) الموضوعات (٢/٤٢٢).

(٧) تلخيص الموضوعات ص ١٨١ رقم ٤٢٠.

(٨) (٢/٤٢٢-٤٢٣) ح ٩٩٧.

عن حمد بن نصر عن علي بن محمد<sup>(١)</sup> عن أبي العباس أحمد بن محمد عن أبي العباس الفارسي عن أبي أحمد حاتم بن عبدالله بن حاتم<sup>(٢)</sup> عن الربيع بن سليمان المرادي عن عبدالله بن وهب عن مالك عن خبيب بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> عن حفص بن عاصم<sup>(٤)</sup> عن أبي سعيد الخدري به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو العباس أحمد بن محمد بن عمر: لم أجد له ترجمة وقد تقدم في الحديث السابق.

٢- أبو العباس الفارسي: لم يتبين لي من هو، وقال السيوطي: (مجهول)<sup>(٥)</sup>. والحديث موضوع، والمتهم به هو أبو العباس أحمد بن محمد بن عمر كما تقدم مراراً.

قال ابن الجوزي: (هذا موضوع وأكثر رواته مجهول، ولم يروه قطُّ مالك ولا ابن وهب ولا الربيع)<sup>(٦)</sup>، وقال الذهبي: (هذا باطل)<sup>(٧)</sup>، وقال السيوطي: (أحمد

(١) تقدمت تراجمهم، انظر الحديث السابق.

(٢) أبو أحمد حاتم بن عبدالله بن حاتم: هو الجهازي. قال ابن حجر: (قال مسلمة بن قاسم: ... سكن مصر وتوفي في شعبان سنة ثلاثين وثلاث مئة، روى عنه بعض أصحابنا وليس بالثقة. قلت: أظن قوله " وليس بالثقة " يريد به بعض أصحابه الذي ذكر أنه روى عن الجهازي، وإلا فالجهازي قد وثقه أبو سعيد بن يونس). لسان الميزان (٢/٥٠٦-٥٠٧) رقم ٢٠١٢.

(٣) خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الأنصاري أبو الحارث المدني: ثقة مات سنة (١٣٢). تقريب التهذيب (١٧٠٢).

(٤) حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري: ثقة من الثالثة. المصدر نفسه (١٤٠٧).

(٥) اللالكلي المصنوعة (٢/٥٠).

(٦) الموضوعات (٢/٤٢٣).

(٧) تلخيص الموضوعات ص ١٨١ رقم ٤٢١.

كذاب<sup>(١)</sup>، وشيخه وشيخه وشيخه مجهولان<sup>(٢)</sup>.

(١٨٤)- [٣] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى ليلة الأحد عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد خمسين مرة والمعوذتين مرة مرة، واستغفر الله مئة مرة واستغفر لنفسه ولوالديه مئة مرة وصلى على النبي مئة مرة وتبرأ من حوله وقوته والتجأ إلى الله ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن آدم صفوة الله وفطرته وإبراهيم خليل الله وموسى كليم الله وعيسى روح الله ومحمداً حبيب الله؛ كان له من الثواب بعدد من ادعى الله ولداً ومن لم يدع الله ولداً، وبعثه الله يوم القيامة مع الآمنين وكان حقاً على الله أن يدخله الجنة مع النبيين ).

ذكره الغزالي في الإحياء<sup>(٣)</sup> بغير إسناد، وقال العراقي: ( ذكره أبو موسى المدني بغير إسناد وهو منكر. وروى أبو موسى المدني من حديث أنس في فضل الصلاة فيها ست ركعات وأربع ركعات وكلاهما ضعيف جداً )<sup>(٤)</sup>.

المطلب الرابع: ما روي في صلاة ليلة الإثنين.

(١٨٥)- [١] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى ليلة الإثنين ست ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وعشرين مرة قل هو الله أحد ويستغفر بعد ذلك سبع مرات؛ أعطاه الله يوم القيامة ثواب ألف صديق وألف عابد وألف زاهد، ويَتَوَجَّح يوم القيامة بتاج من نور يتلأأ، ولا يخاف إذا

(١) راجع الكلام في أحمد بن محمد بن عمر في الحديث رقم (١٧٠).

(٢) اللالكى المصنوعة (٢/٥٠). وشيخ شيخ أحمد المذكور هو أبو أحمد الجهازي وهو ليس بمجهول كما

تقدم.

(٣) (١/٢٠٠).

(٤) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥٢) رقم ٦١٣.

خاف الناس ويمرُّ على الصراط كالبرق الخاطف).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن إبراهيم بن محمد الطيبي عن الجورقاني عن محمد بن أبي بكر المفسر عن أبي الحسن النيسابوري عن أبي عمرو محمد بن يحيى بن الحسن القاضي عن أبي نصر محمد بن عبدالله عن عبد الرحمن بن محمد عن أبيه عن العباس بن حمزة عن أحمد بن عبدالله عن بشر بن السري عن الهيثم عن يزيد عن أنس به.

وعزاه العراقي<sup>(٢)</sup> لأبي موسى المدني في وظائف الليالي والأيام من رواية يزيد الرقاشي عن أنس.

وهذا حديث موضوع، وتقدم الكلام على إسناده في الحديث رقم (١٦٦).

قال ابن الجوزي: (هذا موضوع)<sup>(٣)</sup>، وقال العراقي: (منكر).<sup>(٤)</sup>

(١٨٦) - [٢] عن الأعمش عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

(من صلى ليلة الإثنين أربع ركعات يقرأ في الركعة الأولى الحمد لله وقل هو الله أحد عشر مرات، وفي الركعة الثانية الحمد لله وقل هو الله أحد عشر مرة، وفي الثالثة الحمد لله وقل هو الله أحد ثلاثين مرة، وفي الرابعة الحمد لله وقل هو الله أحد أربعين مرة، ثم يسلم ويقرأ قل هو الله أحد خمساً وسبعين، واستغفر لنفسه ولوالديه خمساً وسبعين، وصلى على محمد خمساً وسبعين، ثم يسأل الله حاجته؛ كان حقاً على الله أن يعطيه ما سأل).

(١) (٢/٤٢٤-٤٢٥) ح ٩٩٩.

(٢) في المغني عن حمل الأسفار (١/١٥٢) رقم ٦١٤.

(٣) الموضوعات (٢/٤٢٥).

(٤) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥٢) رقم ٦١٤.

ذكره الغزالي في الإحياء<sup>(١)</sup> وأبو موسى المدني في وظائف الليالي والأيام<sup>(٢)</sup> بلا إسناد.

المطلب الخامس: ما روي في صلاة ليلة الثلاثاء.

(١٨٧)- [١] عن النبي ﷺ قال: ( من صلى ليلة الثلاثاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد والمعوذتين خمس عشرة مرة، ويقرأ بعد التسليم خمس عشرة مرة آية الكرسي واستغفر الله خمس عشرة مرة؛ كان له ثواب عظيم وأجر جسيم ).

ذكره الغزالي في الإحياء<sup>(٣)</sup> بغير إسناد، ولم يذكر اسم الصحابي الذي روي عنه.

قال العراقي: ( حديث الصلاة في ليلة الثلاثاء ركعتين ... الحديث؛ ذكره أبو موسى بغير إسناد حكاية عن بعض المصنفين، وأسند من حديث ابن مسعود وجابر في صلاة أربع ركعات فيها، وكلها منكورة )<sup>(٤)</sup>، وقال اللكنوي: ( حديث موضوع )<sup>(٥)</sup>.

(١٨٨)- [٢] عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى ليلة الثلاثاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة و﴿إنا أنزلناه﴾ وقل هو الله أحد سبع مرات أعتق الله رقبة من النار، ويكون يوم القيامة قائده ودليله إلى الجنة ).

(١) (١/٣٦٠).

(٢) كما في المغني عن حمل الأسفار للعراقي (١/١٥٢) رقم ٦١٤، والقول البديع للسخاوي ص ٣٨٥.

(٣) (١/١٦٨).

(٤) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥٢) رقم ٦١٥.

(٥) الآثار المرفوعة ص ٥٣.

ذكره الغزالي في الإحياء<sup>(١)</sup> بغير إسناد، وتقدم قول العراقي في الحديث السابق عن هذا الحديث وغيره: (كلها منكورة).

(١٨٩) - [٣] عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى ليلة الثلاثاء أربع ركعات بعد العتمة قبل أن يوتر، يقرأ في كل ركعة الحمد لله مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس مرة مرة، فإذا فرغ استغفر خمسين مرة وصلى على النبي ﷺ خمسين مرة؛ يبعثه الله عز وجل يوم القيامة ووجهه يتلألأ نوراً) وذكر ثواباً كثيراً.

رواه أبو موسى المدني في وظائف الليالي والأيام (بسنده فيه من أتهم بالكذب من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر)؛ قاله السخاوي<sup>(٢)</sup>.

المطلب السادس: ما روي في صلاة ليلة الأربعاء.

(١٩٠) - [١] عن فاطمة رضي الله عنها مرفوعاً: (من صلى ليلة الأربعاء ركعتين يقرأ في الأولى فاتحة الكتاب وقل أعوذ برب الفلق عشر مرات، وفي الثانية بعد الفاتحة قل أعوذ برب الناس عشر مرات، ثم إذا سلم استغفر الله عشر مرات وصلى على النبي ﷺ عشر مرات؛ نزل من كل سماء سبعون ألف ملكاً يكتبون ثوابه إلى يوم القيامة).

ذكره الغزالي في الإحياء<sup>(٣)</sup> بغير إسناد، وقال العراقي: (لم أجد فيه إلا حديث جابر في صلاة أربع ركعات فيها رواه أبو موسى المدني، وروى من حديث أنس

(١) (١/١٦٨).

(٢) القول البديع ص ٣٨٥-٣٨٦.

(٣) (١/١٦٨-١٦٩).



" ثلاثين ركعة " (١).

(١٩١) - [٢] عن فاطمة رضي الله عنها مرفوعاً: ( من صلى ليلة الأربعاء ست ركعات قرأ في كل ركعة بعد الفاتحة {قل اللهم مالك الملك} إلى آخر الآية فإذا فرغ من صلاته يقول: جزى الله محمداً عنا ما هو أهله؛ عُفِر له ذنوب سبعين سنة وكُتِب له براءة من النار).

وفي حديث آخر: ( ست عشرة ركعة يقرأ بعد الفاتحة ما شاء الله، ويقرأ في آخر الركعتين آية الكرسي ثلاثين مرة وفي الأوليين ثلاثين مرة قل هو الله أحد يشفع في عشرة من أهل بيته كلهم وجبت عليهم النار).

ذكرهما الغزالي في الإحياء (٣) بغير إسناد.

ووقع في المغني عن حمل الأسفار (٣) تليفق بين المتنين السابقين فجاء فيه: ( من صلى ليلة الأربعاء ست ركعات يقرأ بعد الفاتحة ما شاء الله ويقرأ في آخر الركعتين آية الكرسي ثلاثين مرة ) الحديث.

قال العراقي: ( رواه أبو موسى المدني بسند ضعيف جداً ) (٤).

المطلب السابع: ما روي في صلاة ليلة الخميس.

(١٩٢) - عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صلى ركعتين ليلة الخميس بين المغرب والعشاء يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وآية الكرسي وقل هو الله أحد

(١) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥٢) رقم ٦١٦.

(٢) (١/١٦٩).

(٣) (١/١٥٣) رقم ٦١٧.

(٤) المصدر نفسه.

خمس مرات وقل يا أيها الكافرون خمس مرات والمعوذتين خمس مرات، فإذا تشهد استغفرّ وجعل ثواب ذلك لوالديه؛ فقد أدى حق والديه وإن لم يبرهما).

رواه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> من طريق الحسن بن عثمان بن زياد عن إسماعيل بن عبدالله بن إسماعيل من ولد عثمان عن عاصم بن مضرس إمام مسجد الكوفة عن عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة به.

وعزاه العراقي<sup>(٢)</sup> لأبي موسى المدني في وظائف الليالي والأيام. وفي هذا الإسناد:

- ١- الحسن بن عثمان بن زياد أبو سعيد التستري<sup>(٣)</sup>: وهو كذاب يسرق الحديث كما قال ابن عدي<sup>(٤)</sup> وأبو علي النيسابوري<sup>(٥)</sup>.
- ٢- إسماعيل بن عبدالله بن إسماعيل من ولد عثمان: لم أجد له ترجمة.
- ٣- عاصم بن مضرس<sup>(٦)</sup>: قال أبو حاتم: (منكر الحديث)<sup>(٧)</sup>، وقال العقيلي: (حديثه غير محفوظ ولا يُتابع عليه)<sup>(٨)</sup>.

(١) كما في ذيل اللالكئ ص ١٠٧.

(٢) المغني عن حمل الأسفار (١٥٣/١) رقم ٦١٨

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٥٠٢-٥٠٣) رقم ١٨٨٥، ولسان الميزان (٣/٦٧-٦٨) رقم ٢٣١٤.

(٤) الكامل (٢/٧٥٦).

(٥) لسان الميزان (٣/٦٨) رقم ٢٣١٤.

(٦) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢/٣٥٧) رقم ٤٠٦٧، ولسان الميزان (٤/٣٧٤) رقم ٤٠٤١.

(٧) الجرح والتعديل (٦/٣٥١) رقم ١٩٣٥.

(٨) الضعفاء (٣/١٠٤٦) رقم ١٣٦٦.

فالحديث موضوع؛ قال العراقي: ( رواه أبو موسى المدني وأبو منصور الديلمي في مسند الفردوس بسند ضعيف جداً، وهو منكر )<sup>(١)</sup>، وأورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٢)</sup> وقال عقبه: ( عاصم بن مضرس متروك )، وتعقبه ابن عراق بقوله: ( قلتُ: سبحان الله، في الحديث: الحسن بن عثمان بن زياد وهو وضاع، وشيخه إسماعيل بن عبدالله بن إسماعيل من ولد عثمان لم أقف له على ذكر لا في الضعفاء ولا في الثقات، فتركها الشيخُ وأعل الحديث بعاصم وغاية ما قيل فيه منكر الحديث ... )<sup>(٣)</sup>.

• وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ( صلوات الأيام والليالي كلها كذب موضوعة )<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن القيم رحمه الله: ( أحاديث صلوات الأيام والليالي كصلاة يوم الأحد وليلة الأحد ويوم الإثنين وليلة الإثنين إلى آخر الأسبوع؛ كلُّ أحاديثها كذب ).<sup>(٥)</sup> وذكر الشيخ محمود خطاب السبكي سائر الأحاديث المتقدمة في صلوات الأيام والليالي ضمن الصلوات المبتدعة<sup>(٦)</sup>.

(١) المغني عن حمل الأسفار (١/١٥٣) رقم ٦١٨.

(٢) ص ١٠٧.

(٣) تنزيه الشريعة (٢/١٢١) رقم ١٢٨.

(٤) مجموع الفتاوى (١٠/٤٠٤)، وانظر أيضاً (١٠/٥٧٩).

(٥) المنار المنيف ص ٩٥.

(٦) الدين الخالص (٦/١٠١-١٠٦).

## المبحث التاسع:

### ما روي في الصلاة ليلة عاشوراء ويومها.

(١٩٣) - [١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى يوم عاشوراء ما بين الظهر والعصر أربعين ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة وآية الكرسي عشر مرات وقل هو الله أحد إحدى عشرة مرة والمعوذتين خمس مرات، فإذا سلّم استغفر سبعين مرة؛ أعطاه الله في الفردوس قبة بيضاء فيها بيت من زمردة خضراء، سعة ذلك البيت مثل الدنيا ثلاث مرات، وفي ذلك البيت سرير من نور، قوائم السرير من العنبر الأشهب، على ذلك السرير ألف فراش من الزعفران ) الحديث.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن إبراهيم بن محمد عن الحسين بن إبراهيم الجورقاني عن الحسين بن علي بن جعفر عن عبدالله بن عبيد الله بن كالة<sup>(٢)</sup> عن أبي القاسم عبدالله بن أحمد عن أحمد بن نصر بن علي الرازي عن أبي عبدالله محمد بن إبراهيم عن أحمد بن محمد بن عبدالله النهرواني<sup>(٣)</sup> عن محمد بن سهل<sup>(٤)</sup> عن أبيه عن أبي هريرة به.

وهذا إسناد مظلم لم يتبين لي أحد من رواه من الحسين بن علي بن جعفر إلى سهل .

(١) (٢/٤٣٣) ح ١٠٠٥.

(٢) في اللآلئ (٢/٥٤): (عبدالله بن عبيدة بن عبيد الله بن كالة).

(٣) في اللآلئ: (عن أحمد بن محمد بن عبدالله النهرواني).

(٤) في اللآلئ: (عن سهل بن محمد).

قال ابن الجوزي: ( هذا موضوع، وكلمات الرسول ﷺ منزهة عن هذا التخليط، والرواة مجاهيل والمتهم به الحسين )<sup>(١)</sup>، وقال الذهبي: ( سنده مظلم والمتهم بوضعه الحسين بن إبراهيم؛ متأخر )<sup>(٢)</sup>.

والحسين بن إبراهيم هو الحافظ الجورقاني، وقد تقدم في الحديث رقم (١٦٨) أن اتهام ابن الجوزي له بوضع أحاديث الليالي والأيام مردود، وأن الذهبي لخص كلام ابن الجوزي وتابعه لأنه لم يتنبه - والله أعلم - إلى أن الحسين المذكور هو الحافظ الجورقاني.

والخلاصة أن المتهم بهذا الحديث هو أحد رواته المجهولين والله أعلم<sup>(٣)</sup>.  
(١٩٤) - [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من أحيا

(١) الموضوعات (٢/٤٣٣-٤٣٤).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٤ رقم ٤٣٠.

(٣) هناك صلاتان في يوم عاشوراء ذكرهما اللكنوي في الآثار المرفوعة في سياق صلوات كثيرة مخترعة نقلها عن كتاب ( وسيلة الطالبين إلى محبة رب العالمين ) لحسام الدين المانكيوري، وقد وصف اللكنوي هذا الكتاب فقال: ( وقد رتبت تلك الرسالة على مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة. الباب الأول: في وظائف الليل والنهار والأسبوع. الثاني: في وظائف المواسم والأيام والشهور والسنين. والباب الثالث: في صلوات وأدعية مخصوصة لقضاء الحوائج ودفع العلل والبلايات. وكل ذلك نقلاً عن شيخه وغيره من المشايخ والصوفية !). الآثار المرفوعة ص ١٠٣. أي دون دليل أصلاً حتى من الأحاديث الموضوعة !؟ قال اللكنوي: ( ومنها صلاة يوم عاشوراء عند الإشراق يصلي ركعتين، في الأولى بعد الفاتحة آية الكرسي وفي الثانية {لو أنزلنا هذا القرآن} إلى آخر سورة الحشر... ومنها صلاة يوم عاشوراء ست ركعات في الأولى بعد الفاتحة سورة الشمس وفي الثانية {إنا أنزلناه} وفي الثالثة {إذا زلزلت} وفي الرابعة سورة الإخلاص وفي الخامسة سورة الفلق وفي السادسة سورة الناس... ) الآثار المرفوعة ص ١١٠. وقد ذكر اللكنوي عدداً كبيراً من الصلوات المخترعة نقلاً عن الكتاب المذكور، وأدخلت هذه الصلوات في ( موسوعة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ) للشيخ علي الحلبي وآخرين، والواقع أنها ليست على شرط الكتاب لأنها صلوات ابتدعها مشايخ الصوفية واخترعوها ولم يرووا فيها أحاديث أصلاً.

ليلة عاشوراء فكانها عبد الله تعالى بمثل عبادة أهل السموات، ومن صلى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وخمسين مرة قل هو الله أحد غُفر له ذنوب خمسين عاماً ماضٍ وخمسين عاماً مستقبلٍ، وبُنِي له في الملأ الأعلى ألف منبر من نور).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن محمد بن ناصر<sup>(٢)</sup> عن أحمد بن الحسين بن قريش<sup>(٣)</sup> عن محمد بن علي بن الفتح العشاري -

قال ابن الجوزي: وقرأت على أبي القاسم الحريري<sup>(٤)</sup> عن أبي طالب العشاري - عن أبي بكر أحمد بن منصور النوشري<sup>(٥)</sup> عن أبي بكر أحمد بن سلمان النجاد عن إبراهيم الحربي<sup>(٦)</sup> عن سريج بن النعمان<sup>(٧)</sup> عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن الأعرج عن أبي هريرة به.

وهذا إسناد عامة رجاله ثقات مع كلام يسير في ثلاثة منهم وهم:

(١) (٤٣٢/٢) ح ١٠٠٤ مختصراً و(٥٦٧/٢-٥٦٨) ح ١١٤٠ مطولاً.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧).

(٣) لم أجد له ترجمة.

(٤) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١٦).

(٥) أبو بكر أحمد بن منصور بن محمد بن حاتم أبو بكر الوراق المعروف بالنوشري؛ قال الخطيب: (كان ثقة مات سنة (٣٨٨). تاريخ بغداد (٦/٣٦٨) رقم ٢٨٦٤.

(٦) هو إبراهيم بن إسحق بن إبراهيم الحربي أبو إسحق، قال الخطيب: (كان إماماً في العلم رأساً في الزهد عارفاً بالفقه بصيراً بالأحكام حافظاً للحديث مميّزاً لعلله قيماً بالأدب جماعاً للغة، وصنف كتباً كثيرة منها غريب الحديث وغيره...) مات سنة (٢٨٥). انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٦/٥٢٢-٥٣٧) رقم ٣٠١٢.

(٧) سريج - بضم السين المهملة وآخره جيم - ابن النعمان بن مروان الجوهري أبو الحسن البغدادي: ثقة يهيم قليلاً، مات سنة (٢١٧). الإكمال (٤/٢٧١-٢٧٢) وتقريب التهذيب (٢٢١٨). وتصحف في الموضوعات (٥٦٨/٢) إلى (شريح).

١- محمد بن علي بن الفتح أبو طالب العشاري<sup>(١)</sup>: وثقه الخطيب<sup>(٢)</sup>، وقال الذهبي: ( شيخ صدوق معروف لكن أدخلوا عليه أشياء فحدّث بها بسلامة باطن، منها حديث موضوع في فضل ليلة عاشوراء ومنها عقيدة للشافعي... )<sup>(٣)</sup>.

٢- أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد: قال الدارقطني: ( قد حدّث أحمد بن سلمان من كتاب غيره بما لم يكن في أصوله )<sup>(٤)</sup>؛ قال الخطيب: ( قلت: كان النجاد قد كُفَّ بصره في آخر عمره فلعل بعض طلبة الحديث قرأ عليه ما ذكره الدارقطني والله أعلم )<sup>(٥)</sup>.

٣- عبد الرحمن بن أبي الزناد: ضعفه ابن معين وأحمد وغيرهما، وقال علي بن المديني وغيره: حديثه بالمدينة مقارب وما حدّث بالعراق فهو مضطرب<sup>(٦)</sup>. وقال ابن حجر: ( صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد )<sup>(٧)</sup>.

والخلاصة أن متن هذا الحديث موضوع، وليس في إسناده متهم وإنما أُدخل على أحد رواته والله أعلم.

قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يشكُّ عاقل في وضعه، ولقد أبدع مَنْ وضعه وكشف القناع ولم يستحي ... وما أظنه إلا دُسَّ في أحاديث الثقات وكان

(١) تقدمت ترجمته باختصار في الحديث رقم (١١٦).

(٢) تاريخ بغداد (٤/١٧٩) رقم ١٣٧٢.

(٣) ميزان الاعتدال (٣/٦٥٦) رقم ٧٩٨٩.

(٤) سؤالات السهمي ص ١٦٥-١٦٦ رقم ١٧٧.

(٥) تاريخ بغداد (٥/٣١٢) رقم ٢١٤٩.

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٧/٩٥-١٠١) رقم ٣٨١٦، وميزان الاعتدال (٢/٥٧٥-٥٧٦) رقم

٤٩٠٨.

(٧) تقريب التهذيب (٣٨٦١).

مع الذي رواه نوع تغفيل، ولا أحسب ذلك إلا في المتأخرين، وإن كان يحيى بن معين قال في ابن أبي الزناد: ليس بشيء لا يُحتج بحديثه<sup>(١)</sup> ... وقال أحمد: هو مضطرب الحديث<sup>(٢)</sup>، وقال أبو حاتم: لا يُحتج به<sup>(٣)</sup>. ولعل [ بعض ] أهل الهوى أدخله في حديثه<sup>(٤)</sup>، وقال الذهبي: ( قَبَّحَ اللهُ مَنْ وَضَعَهُ مَا أْبْلَهَهُ )<sup>(٥)</sup>، وقال أيضاً: (... والعتب إنما هو على محدثي بغداد كيف تركوا العشاري يروي هذه الأباطيل ...) <sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: (... قد تقدم في ترجمة النجاد أنه عمي بأخرة وأن الخطيب جوّز أن يكون أدخل عليه شيء، وهذا التجويز محتمل في حقّ العشاري أيضاً، وهو في حقّ ابن أبي الزناد بعيد فقد وثقه مالك وعلّق له البخاري بالجزم، والعلم عند الله تعالى )<sup>(٧)</sup>، وقال السيوطي: ( موضوع ورجاله ثقات، والظاهر أن بعض المتأخرين وضعه وركّبه على هذا الإسناد )<sup>(٨)</sup>.

• وقد بيّن أهل العلم أن المشروع في يوم عاشوراء هو صيامه، أمّا تخصيصه

(١) معرفة الرجال رواية ابن محرز (٧٣/١) رقم ١٨٣، وتاريخ الدوري (٣٤٧/٢).

(٢) الجرح والتعديل (٢٥٢/٥) رقم ١٢٠١.

(٣) المصدر نفسه. وعبارته تامة: ( يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ ).

(٤) الموضوعات (٥٦٩-٥٧٠/٢) وما بين معقوفتين مثبت في نسخة أخرى كما أشار المحقق في الحاشية، وهو كذلك في لسان الميزان (٣٧٧/٧).

(٥) تلخيص الموضوعات ص ٢٠٦ رقم ٥٠٢.

(٦) ميزان الاعتدال (٦٥٦/٣) رقم ٧٩٨٩.

(٧) لسان الميزان (٣٧٧/٧) رقم ٧٢١١.

(٨) اللآلئ المصنوعة (١١٠/٢).

وهناك صلاتان من اختراع الصوفية ليلة عاشوراء ذكرهما اللكنوي في الآثار المرفوعة ص ١١٠ وهما:

١- صلاة ليلة عاشوراء مئة ركعة في كل ركعة يقرأ بعد الفاتحة سورة الإخلاص ثلاث مرات.

٢- صلاة وقت السحر من ليلة عاشوراء وهي أربع ركعات في كل ركعة بعد الفاتحة يقرأ آية الكرسي ثلاث مرات وسورة الإخلاص إحدى عشرة مرة، وبعد الفراغ يقرأ سورة الإخلاص مئة مرة.



بغير ذلك من العبادات فهو من البدع، ومن ذلك تخصيصه بصلاة معينة.  
 قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ما روي في فضل الصلاة في يوم عاشوراء  
 وغيرها من المحدثات في ذلك اليوم: (رواية هذا كله عن النبي ﷺ كذب).<sup>(١)</sup>  
 وقال أيضاً بعد أن بيّن مشروعية صيام يوم عاشوراء: (فهذا الذي سنّه رسول الله  
 ﷺ، وأما سائر الأمور مثل اتّخاذ طعام خارج عن العادة إمّا حبوب وإمّا غير  
 حبوب أو تجديد لباس أو توسيع نفقة أو اشتراء حوائج العام ذلك اليوم، أو فعل  
 عبادة مختصة كصلاة مختصة به، أو قصد الذبح أو ادّخار لحوم الأضاحي ليطبخ  
 بها الحبوب أو الاكتحال أو الاختضاب أو الاغتسال أو التصفاح أو التزاور أو  
 زيارة المساجد والمشاهد ونحو ذلك؛ فهذا من البدع المنكرة التي لم يسنّها رسول  
 الله ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون، ولا استحباها أحدٌ من أئمة المسلمين...) <sup>(٢)</sup>.  
 وذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي والشيخ محمد عبد السلام الشقيري  
 صلاة عاشوراء ضمن الصلوات المبتدعة <sup>(٣)</sup>.  
 وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (ليلة عاشوراء تخصيصها بالقيام بدعة).<sup>(٤)</sup>  
 وقال الشيخ بكر أبو زيد في سياق كلامه عن يوم عاشوراء: (ومن بدع الذكر  
 والدعاء فيه: إحياء ليلته بالذكر والتعبد...).<sup>(٥)</sup>

(١) مجموع الفتاوى (٢٥/٣٠٠).

(٢) المصدر نفسه (٢٥/٣١٢).

(٣) الدين الخالص (٦/١٠٨)، والسنن والمبتدعات ص ١٣٤.

(٤) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٠/٥٠).

(٥) تصحيح الدعاء ص ١٠٩.

## المبحث العاشر:

### ما روي في الصلاة ليلة العيد.

(١٩٥) - [١] عن خالد بن معدان عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من قام ليلتي العيدين محتسباً لله لم يمته قلبه يوم تموت القلوب).

هذا الحديث روي من ثلاث طرق عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان:

أ- فرواه ابن ماجه في سننه<sup>(١)</sup> عن أبي أحمد المرار بن حمويه<sup>(٢)</sup> عن محمد بن المصفي عن بقية بن الوليد عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن المصفي بن بهلول الحمصي: قال أبو حاتم: (صدوق)<sup>(٣)</sup>، وقال النسائي: (صالح)<sup>(٤)</sup>، وقال أبو زرعة الدمشقي: (كان صفوان بن صالح ومحمد بن المصفي يسويان الحديث)<sup>(٥)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٦)</sup> وقال: (كان يخطئ). وقال ابن حجر: (صدوق له أوهام وكان يدلّس)<sup>(٧)</sup>.

٢- بقية بن الوليد الحمصي: وحاله مشهور، وخلاصة الكلام فيه أنه إذا حدّث

(١) كتاب الصيام، باب فيمن قام في ليلتي العيدين (٣/٢٤٩) ح ١٧٨٢.

(٢) أبو أحمد المرار بن حمويه الثقفي: ثقة حافظ فقيه، مات سنة (٢٥٤) تقرب التهذيب (٦٥٤٥).

(٣) الجرح والتعديل (٨/١٠٤) رقم ٤٤٦.

(٤) تسمية شيوخ النسائي ص ٣٧ رقم ١٥.

(٥) المعجروحين (١/٨٧-٨٨).

(٦) (٩/١٠٠-١٠١).

(٧) تقرب التهذيب (٦٣٠٤).

عن ثقة فحديثه مستقيم كما قرره أكثر النقاد<sup>(١)</sup>، إلا أنه ( كثير التدليس عن الضعفاء )<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام أحمد: ( توهمت أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير، فعلمت من أين أتى )<sup>(٣)</sup>؛ قال ابن حجر: ( قلت: أتى من التدليس )<sup>(٤)</sup>.

وذكر أبو حاتم حديثاً صرح فيه بقية بالسماع من ابن جريج، ثم قال: ( هذا حديث موضوع لا أصل له، وكان بقية يدلس فظن هؤلاء أنه يقول في كل حديث: حدثنا، ولم يفتقدوا الخبر منه )<sup>(٥)</sup>. كما ذكر أبو حاتم أن بقية أسقط إسحق بن أبي فروة من إسناده حديثاً ثم قال: ( وكان بقية من أفعال الناس لهذا )<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن حبان: ( لقد دخلت حمص وأكثر همي شأن بقية، فاتبعت حديثه وكتبت النسخ على الوجه وتبعت ما لم أجد بعلو من رواية القدماء عنه؛ فرأيت أنه ثقة مأموناً ولكنه كان مدلساً؛ سمع من عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك أحاديث يسيرة مستقيمة، ثم سمع عن أقوام كذابين ضعفاء متروكين عن عبيد الله بن عمر وشعبة ومالك مثل: المجاشع بن عمرو والسري بن عبد الحميد وعمر بن موسى الميتمي وأشباههم، وأقوام لا يُعرفون إلا بالكنى، فروى عن أولئك الثقات الذين

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٤/١٩٢-٢٠٠) رقم ٧٣٨، وميزان الاعتدال (١/٣٣١-٣٣٩) رقم ١٢٥٠.

(٢) تقريب التهذيب (٧٣٤).

(٣) المجروحين (١/٢٢٩).

(٤) تهذيب التهذيب (١/٢٤٠).

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/١٢٦، ٢٩٥) رقم ١٨٧١، ٢٣٩٤.

(٦) المصدر نفسه (٢/١٥٤-١٥٥) رقم ١٩٥٧.

رأهم بالتدليس ما سمع من هؤلاء الضعفاء ...

وإنما امتحن بقية بتلاميذ له كانوا يُسقطون الضعفاء من حديثه ويسوونهم  
فالتزق ذلك كله به).<sup>(١)</sup>

وقال أيضاً: (بقية بن الوليد قد رأى عبيد الله بن عمر ومالك بن أنس وشعبة بن  
الحجاج وسمع منهم، ثم سمع عن أقوام ضعفاء عنهم، فيروي الرواة عنه أخباره  
ويُسقطون الضعفاء من بينهم حتى يتصل الخبر ... سمعتُ ابن جوصا يقول:  
سمعت أبا زرعة الدمشقي يقول: كان صفوان بن صالح ومحمد بن المصفي  
يسويان الحديث)<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو أحمد الحاكم: (ثقة في حديثه إذا حدّث عن الثقات بما يُعرف، ولكنه  
ربما روى عن أقوام مثل الأوزاعي والزيدي وعبيد الله العمري أحاديث شبيهة  
بالموضوعة أخذها عن محمد بن عبد الرحمن ويوسف بن السفر وغيرهما من  
الضعفاء، فيسقطهم من الوسط ويرويها عمّن حدّثوه بها عنهم)<sup>(٣)</sup>.

إذاً فمحمد بن المصفي وشيخه بقية كلاهما يدلّس تدليس التسوية، وقد روى  
بقية هذا الحديث عن ثور بن يزيد بالعنعنة، فالإسناد ضعيف.

ب- ورواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٤)</sup> من طريق عمر بن  
هارون البلخي عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة به.

(١) المجروحين (١/٢٢٩-٢٣٠) رقم ١٥٩ ترجمة بقية.

(٢) (١/٨٧-٨٨) من المقدمة.

(٣) إكمال تهذيب الكمال (٣/٧) رقم ٧٨٣، وتهذيب التهذيب (١/٢٤٠-٢٤١).

(٤) (١/٢٤٨) ح ٣٧٣.

وفي هذا الإسناد: عمر بن هارون البلخي؛ كذّبه ابن معين<sup>(١)</sup> وصالح بن محمد<sup>(٢)</sup>، وقال أبو حاتم<sup>(٣)</sup> والدارقطني<sup>(٤)</sup>: (ضعيف)، وقال النسائي<sup>(٥)</sup> وأبو علي النيسابوري<sup>(٦)</sup>: (متروك الحديث)، وقال الذهبي<sup>(٧)</sup> وابن حجر<sup>(٨)</sup>: (متروك).  
فهذا الإسناد وإياه لا يتقوى به الإسناد السابق.

ج- ورواه الشافعي في الأم<sup>(٩)</sup> - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(١٠)</sup> وفي شعب الإيمان<sup>(١١)</sup> - عن إبراهيم بن محمد قال: قال ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي الدرداء به موقوفاً.

وفي هذا الإسناد: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي وهو متروك<sup>(١٢)</sup>، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٠).

والخلاصة أن الحديث ضعيف من جميع طرقه<sup>(١٣)</sup>؛ قال المنذري: (رواه ابن

(١) الجرح والتعديل (٦/١٤١) رقم ٧٦٥.

(٢) تاريخ بغداد (١٣/١٩).

(٣) الجرح والتعديل (٦/١٤١) رقم ٧٦٥.

(٤) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ٢٩٢ رقم ٣٦٨.

(٥) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٩١ رقم ٤٩٩.

(٦) تاريخ بغداد (١٣/٢٠).

(٧) ميزان الاعتدال (١/١٣٢) ترجمة أحمد بن محمد بن الأزهر السجستاني.

(٨) تقريب التهذيب (٤٩٧٩).

(٩) (٢/٤٨٥) رقم ٤٩١.

(١٠) كتاب صلاة العيدين، باب عبادة ليلة العيدين (٣/٣١٩).

(١١) (٧/٣٠٨) ح ٣٤٣٨.

(١٢) تقريب التهذيب (٢٤١).

(١٣) وقال الدكتور نور الدين عتر: (الحديث ضعيف لكنه يسير الضعف حكمه حكم المنقطع، وهو مندرج ضمن الأصل الشرعي العامّ بالخصّص على الصلاة النفل، خاصة صلاة الليل، فيصلح للعمل به ههنا...)

ماجه ورواته ثقات إلا أن بقية مدلس وقد عنعنه (٣١)، وقال النووي: ( رواه الشافعي وابن ماجه من رواية أبي أمامة مرفوعاً وموقوفاً، وعن أبي الدرداء موقوفاً، والجميع ضعيف ) (٣٢)، وقال العراقي: ( رواه ابن ماجه بإسناد ضعيف من حديث أبي أمامة ) (٣٣)، وقال البوصيري: ( هذا إسناد ضعيف لتدليس بقية ورواته ثقات. لكن لم ينفرد به بقية عن ثور بن يزيد، فقد رواه الأصبهاني في كتاب الترغيب من طريق عمر بن هارون البلخي - وهو ضعيف - عن ثور به. وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت رواه الطبراني في الأوسط والكبير، والأصبهاني من حديث معاذ بن جبل، فيتقوى بمجموع طرقه ). (٣٤)

وقد تقدم أن عمر بن هارون البلخي متهم فلا قيمة لمتابعته بقية، وسيأتي أن حديث عبادة ابن الصامت من روايته أيضاً، كما سيأتي أن حديث معاذ بن جبل وإياه كذلك، فلا يصلح شيء من الطرق التي ذكرها البوصيري لتقوية رواية بقية والله أعلم.

وقال الألباني في إسناده ابن ماجه: ( ضعيف جداً ) (٣٥)، وقال: ( بقية سيء التدليس فإنه يروي عن الكذابين عن الثقات ثم يسقطهم من بينه وبين الثقات

---

= هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة ص ١٧٠. وقد تقدم في مبحث ضوابط البدعة أن كل عبادة ثبتت في الشرع بوصف العموم والإطلاق فإن تقييدها بزمان أو مكان أو كيفية أو غيرها مما لم يدل عليه الشرع بدعة. وتخصيص ليلة العيد بالقيام لم يثبت في الشرع، فهو غير مشروع والله أعلم.

(١) الترغيب والترهيب (٢/١٥٢).

(٢) خلاصة الأحكام (٢/٨٤٧).

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١/٣٤٢) رقم ١٢٩٧.

(٤) مصباح الزجاجة (٢/٤٦) رقم ١٧٨٢.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١١) ح ٥٢١.

ويدلس عنهم، فلا يبعد أن يكون شيخه الذي أسقطه في هذا الحديث من أولئك الكذابين (...).<sup>(١)</sup>

وقال في إسناده الأصبهاني: ( موضوع )<sup>(٢)</sup>، وقال: ( أقول الآن: قد تعيّن الآن الكذاب الذي يمكن أن يكون بقية تلقاه عنه ثم دلّسه ألا وهو البلخي هذا )<sup>(٣)</sup>.  
(١٩٦) - [٢] عن كردوس رضي الله عنه<sup>(٤)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: ( من أحيا ليلتي العيد وليلة النصف من شعبان لم يمّت قلبه يوم تموت القلوب ).

(١) المصدر نفسه.

(٢) المصدر نفسه (١١/١/٢٦٨) رقم ٥١٦٣.

(٣) المصدر نفسه.

وقد ذكر الإمام الدارقطني أن حديث أبي أمامة يرويه ثور بن يزيد عن مكحول وقد اختلف فيه، وقال: ( المحفوظ أنه موقوف عن مكحول ). العلل المتناهية لابن الجوزي (٢/٥٦) رقم ٨٩٨، والبدر المنير لابن الملقن (٥/٣٧).

ولم أقف على ذكرٍ لمكحول في أسانيد حديث أبي أمامة، وإنما مدار طرقه التي وقفت عليها على ثور بن يزيد عن خالد بن معدان كما تقدم، وقد روي في الباب كذلك موقوفاً عن خالد بن معدان؛ رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب ص ٧٥ رقم ١٧ من طريق سويد بن سعيد عن سلمة بن موسى الأنصاري بالشام عن أبي موسى الهلالي عن خالد بن معدان قال: خمس ليالٍ في السنة من واطب عليهنّ رجاء ثوابهنّ وتصديقاً بوعدهنّ أدخله الله الجنة: أول ليلة من رجب يقوم ليلها ويصوم نهارها، وليلة النصف من شعبان يقوم ليلها ويصوم نهارها، وليلة الفطر يقوم ليلها ويصوم نهارها، وليلة الأضحى يقوم ليلها ويصوم نهارها، وليلة عاشوراء يقوم ليلها ويصوم نهارها.

وفي إسناده سلمة بن موسى الأنصاري الدمشقي؛ ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٢/١٣٢-١٣٣) رقم ٢٦٢٦ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وأبو موسى الهلالي قال أبو حاتم: ( مجهول ) الجرح والتعديل (٩/٤٣٨) رقم ٢١٩٧.

وهو على كل حال مقطوع، فلا حجة فيه أصلاً والله أعلم.

(٤) كردوس غير منسوب ذكره الحسن بن سفيان وعبدان المروزي وابن شاهين وعلي بن سعيد وغيرهم في الصحابة. انظر الإصابة (٣/٢٩٧).

رواه عبدان في كتاب الصحابة<sup>(١)</sup> وابن الأعرابي في معجمه<sup>(٢)</sup> وأبو نعيم في معرفة الصحابة<sup>(٣)</sup> - ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٤)</sup> - وابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٥)</sup> من طريق المفضل بن فضالة المصري<sup>(٦)</sup> عن عيسى بن إبراهيم القرشي عن سلمة بن سليمان الجزري عن مروان بن سالم<sup>(٧)</sup> عن ابن كردوس عن أبيه به.

وفي هذا الإسناد:

١ - عيسى بن إبراهيم بن طهمان الهاشمي القرشي<sup>(٨)</sup>: قال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(٩)</sup>، وقال البخاري والنسائي: ( منكر الحديث )<sup>(١٠)</sup>، وقال أبو حاتم: ( متروك الحديث )<sup>(١١)</sup>.

٢ - سلمة بن سليمان الجزري: ما نقله ابن الجوزي عن الأزدي يفيد أنه

(١) كما في تكملة شرح الترمذي للعراقي ص ٥٠٢ [رسالة علمية بتحقيق رباح العنزي].

(٢) (١٠٤٧/٣) ح ٢٢٥٢ ولفظه: ( من أحيا ليلة العيد... ).

(٣) (٢٤١٤/٥) ح ٥٩٠٨.

(٤) كما في حاشية محقق الفردوس (٢٧١/٤).

(٥) (٧٢-٧١/٢) ح ٩٢٤.

(٦) المفضل بن فضالة المصري: ثقة فاضل عابد، مات سنة (١٨١). تقريب التهذيب (٦٨٥٨).

(٧) وقع في رواية عبدان: ( عن شداد بن سالم ) بدل ( مروان بن سالم )، والصواب: مروان بن سالم كما بينه

أبو موسى المديني. انظر تكملة شرح الترمذي للعراقي ص ٥٠٢-٥٠٣.

(٨) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣٠٨-٣٠٩) رقم ٦٥٤٦ ولسان الميزان (٢٥٧-٢٥٩) رقم

٥٩١٥.

(٩) تاريخ الدوري (٤٦٢/٢).

(١٠) التاريخ الكبير (٤٠٧/٦) رقم ٢٨٠٢ والضعفاء والمتروكون ص ١٧٧ رقم ٤٤٨.

(١١) الجرح والتعديل (٢٧٢/٦) رقم ١٥٠٥.



سلمة بن سليمان الموصلية، وقد ترجم له ابن عدي في الكامل<sup>(١)</sup> وابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين<sup>(٢)</sup> ولم يذكروا في نسبه (الجزري)، لكن لا تعارض بينهما لأن الجزري نسبة إلى الجزيرة وهي عدة بلاد منها الموصل وسنجار وحران والرقبة وغيرها<sup>(٣)</sup>. قال ابن عدي: ( ليس هو بذلك المعروف ... وبعض ما يرويه لا يتابعه أحد عليه )<sup>(٤)</sup>، وقال الأزدي: ( ضعيف )<sup>(٥)</sup>.

٣- مروان بن سالم الغفاري أبو عبدالله الجزري ويقال الشامي: وهو متروك<sup>(٦)</sup> وقد الكلام عليه في الحديث رقم (٩٤).

٤- ابن كردوس: لم أجد له ترجمة.

فالحديث وإه؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وفيه آفات... )<sup>(٧)</sup>، وقال الذهبي: ( هذا حديث منكر مرسل )<sup>(٨)</sup>، وقال الحافظ ابن حجر: ( في إسناده مروان بن سالم وهو تالف )<sup>(٩)</sup>.

(١٩٧) - [٣] عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (من

أحيا ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يمت قلبه يوم تموت القلوب).

(١) (٤/٣٦٤-٣٦٥) ط دار الكتب العلمية، وسقطت ترجمته مع تراجم أخرى من طبعة دار الفكر وهي مثبتة في كتاب ( التراجم الساقطة من الكامل ) لأبي الفضل عبد المحسن الحسيني ص ١٠٣-١٠٥.

(٢) (٢/١١) رقم ١٤٨.

(٣) الأنساب (٢/٥٥).

(٤) الكامل؛ الموضع السابق.

(٥) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/١١) رقم ١٤٨.

(٦) تقريب التهذيب (٦٥٧٠).

(٧) العلل المتناهية (٢/٧٢).

(٨) ميزان الاعتدال (٣/٣٠٨).

(٩) التلخيص الحبير (٢/١٦١)، وانظر أيضاً الإصابة (٣/٢٩٧).

هذا الحديث روي من طريقين عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت:

أ- فرواه الطبراني في معجميه الكبير<sup>(١)</sup> والأوسط<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه الشجري في الأمالي<sup>(٣)</sup> - من طريق جرير بن عبد الحميد عن رجل - وهو عمر بن هارون - عن ثور<sup>(٤)</sup> بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت به. وذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(٥)</sup> عن عبادة.

وفي هذا الإسناد: عمر بن هارون البلخي وهو متروك<sup>(٦)</sup> كذبه ابن معين وغيره، وتقدم الكلام عليه قريباً في الحديث رقم (١٩٥).

فالإسناد واه؛ قال الهيثمي: ( فيه عمر بن هارون البلخي ... ضعفه جماعة كثيرة )<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حجر: ( حديث مضطرب الإسناد، وفيه عمر بن هارون ضعيف، وقد خولف في صحابه وفي رفعه ... )<sup>(٨)</sup>، وقال الألباني: ( موضوع )<sup>(٩)</sup>.

ب- ورواه الحسن بن سفيان<sup>(١٠)</sup> من طريق بشر بن رافع عن ثور بن يزيد عن

(١) كما في الترغيب والترهيب للمنزري (١٥٢/٢) ومجمع الزوائد للهيتمي (١٩٨/٢).

(٢) (٥٧/١) ح ١٥٩.

(٣) (٥٢/٢).

(٤) تصحف في المطبوع من أمالي الشجري (٥٢/٢) إلى: (ذر).

(٥) (٢٧١/٤) رقم ٦٣٥٠ ط دار الكتاب العربي.

(٦) تقريب التهذيب (٤٩٧٩).

(٧) مجمع الزوائد (١٩٨/٢).

(٨) فيض القدير (٣٩/٦) والفتوحات الربانية (٢٣٥/٤).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٢) رقم ٥٢٠، وضعيف الترغيب والترهيب (٣٣٤/١) رقم ٦٦٨.

(١٠) كما في التلخيص الحبير (١٦٠-١٦١/٢).

خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت به.

وفي إسناده بشر بن رافع الحارثي؛ ضعفه الإمام أحمد والبخاري وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف الحديث)<sup>(٢)</sup>.

فالإسناد ضعيف؛ قال ابن حجر عقبه: (بشر متهم بالوضع)<sup>(٣)</sup>.

(١٩٨) - [٤] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من أحيا

الليالي الأربع وجبت له الجنة: ليلة التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر).

رواه ابن نصر المقدسي في جزء من الأمالي<sup>(٤)</sup> - ومن طريقه ابن عساكر في

تاريخ دمشق<sup>(٥)</sup> - وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٦)</sup> والديلمي في

مسند الفردوس<sup>(٧)</sup> من طريق سويد بن سعيد<sup>(٨)</sup> عن عبد الرحيم بن زيد العمي

عن أبيه عن وهب بن منبه<sup>(٩)</sup> عن معاذ بن جبل به.

ولفظ الأصبهاني: (من أحيا الليالي الخمس وجبت له الجنة: ليلة التروية وليلة

(١) انظر تهذيب الكمال (٤/١١٨-١٢١) رقم ٦٨٧، وإكمال تهذيب الكمال (٢/٣٩٧-٣٩٨) رقم ٧٣٠.

(٢) تقريب التهذيب (٦٨٥).

(٣) التلخيص الحبير (٢/١٦٠-١٦١). ولم أقف على من اتهم بشر بن رافع بالوضع إلا ابن حبان حيث

قال: (يأتي بالطامات فيما يروي عن يحيى بن أبي كثير، وأشياء موضوعة يعرفها من لم يكن الحديث صناعته، كأنه كان المتعمد لها) المجروحين (١/٢١٤).

(٤) ٢/١٨٦ كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/١٢) رقم ٥٢٢.

(٥) (٤٣/٩٢-٩٣).

(٦) (١/٢٤٨-٢٤٩) ح ٣٧٤.

(٧) ق ١٤٨ كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٢٧٢) ط دار الكتاب العربي.

(٨) سويد بن سعيد أبو محمد الحدّثاني: صدوق، تقدم في الحديث رقم (١٣٦).

(٩) وهب بن منبه البجلي: ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٧٤٨٥).

عرفة وليلة النحر [ وليلة الفطر ] <sup>(١)</sup> وليلة النصف من شعبان).

وفي هذا الإسناد:

١- عبد الرحيم بن زيد العمي البصري: وهو متروك <sup>(٢)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣٦).

٢- زيد بن الحواري العمي: ضعيف <sup>(٣)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).

٣- الانقطاع بين وهب بن منبه ومعاذ بن جبل رضي الله عنه: فمعاذ رضي الله عنه مات في خلافة عمر رضي الله عنه <sup>(٤)</sup>، ووهب بن منبه وُلد في آخر خلافة عثمان رضي الله عنه. <sup>(٥)</sup>

فالحديث وإيه، قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصح؛ قال يحيى: عبد الرحيم كذاب، وقال النسائي: متروك الحديث ) <sup>(٦)</sup>، وقال المناوي: ( قال ابن حجر في تخريج الأذكار: حديث غريب، وعبد الرحيم بن زيد العمي أحد رواة متروك ) <sup>(٧)</sup>، وقال الألباني: ( موضوع ) <sup>(٨)</sup>، وقال: ( الإسناد ظلّمات بعضها فوق بعض ). <sup>(٩)</sup>

(١) ما بين معقوفتين سقط من المطبوع، واستدركته من الترغيب والترهيب للمنزدي (١٥٢/٢).

(٢) تقريب التهذيب (٤٠٥٥).

(٣) المصدر نفسه (٢١٣١).

(٤) انظر تهذيب الكمال (١١٣/٢٨).

(٥) المصدر نفسه (١٦٠/٣١).

(٦) العلل المتناهية (٧٨/٢).

(٧) فيض القدير (٣٩/٦).

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢) رقم ٥٢٢.

(٩) المصدر نفسه.

(١٩٩) - [٥] عن سلمان رضي الله عنه مرفوعاً: ( ما من عبد يصلي ليلة العيد ست ركعات إلا شفع في أهل بيته كلهم قد وجب له النار ).

رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> من طريق إسماعيل بن أبي زياد عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان به. وفي هذا الإسناد: إسماعيل بن أبي زياد أبو الحسن السكوني الشعيري الشامي؛ قال أبو زرعة: ( يروي أحاديث مفتعلة )<sup>(٢)</sup>، وقال الدارقطني: ( يضع الحديث كذاب متروك )<sup>(٣)</sup>،

وقال الخليلي: ( شيخ ضعيف ليس بالمشهور ... )<sup>(٤)</sup>.

فالحديث موضوع، وقد أورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٥)</sup> وقال عقبه: ( إسماعيل كذاب )<sup>(٦)</sup>.

(٢٠٠) - [٦] عن طلحة بن عبيد الله مرفوعاً: ( ليلة الفطر ليلة رحمة يعتق الله فيها الرقاب، فمن سجد في تلك الليلة سجدتين كتب الله تعالى له من الثواب كمن صام رمضان من صغير أو كبير ذكر أو أنثى، ويعطيه الله ثواب من صلى يوم

(١) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٣، وذيل اللآلئ ص ١١٣.

(٢) سؤالات البرذعي (٢/٣٧٣).

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٣٩ رقم ٨٥.

(٤) الإرشاد (١/٣٩٠) ولسان الميزان (٢/١٢٦) رقم ١١٦٩.

(٥) ص ١١٣.

(٦) وفي إسناد هذا الحديث عند الديلمي أيضاً: إسماعيل بن الفضل، فحمل ابن عراق كلام السيوطي عليه فقال عقب الحديث نفسه: ( فيه إسماعيل بن الفضل ) تنزيه الشريعة (٢/١٢٧) رقم ١٥٠، وقال في مقدمة كتابه (١/٣٩): ( إسماعيل بن الفضل كذاب؛ قاله السيوطي في ذيله على الموضوعات، ولم أقف على ذلك لغيره ... ).

والظاهر أن السيوطي إنما أراد إسماعيل بن أبي زياد، فهو المتهم بالكذب، والله أعلم.

الفطر في الجبانة<sup>(١)</sup> من المشرق إلى المغرب).

رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> من طريق محمد بن علي بن الربيع عن عطاء بن محمد عن الهيثم بن بيان<sup>(٣)</sup> عن أبي الأحوص عن عبيد الله بن عمر عن إسحاق بن طلحة عن أبيه طلحة بن عبيد الله به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن علي بن الربيع: لم أجد له ترجمة.

٢ - عطاء بن محمد: لم يتبين لي من هو<sup>(٤)</sup>.

والحديث منكر، وقد ذكره السيوطي في ذيل اللالكئ المصنوعة<sup>(٥)</sup> ولم يبين علته، وقال ابن عراق: (فيه محمد بن عطاء<sup>(٦)</sup> ومحمد بن علي بن الربيع لم أعرفهما والله تعالى أعلم).<sup>(٧)</sup>

(٢٠١) - [٧] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (والذي بعثني بالحق إن جبريل عليه السلام أخبرني عن إسرافيل عن ربه عز وجل أنه من صلى ليلة الفطر مئة ركعة، يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله أحد عشر

(١) أي في المصلى؛ قال ابن الأثير: (الجبّان والجبّانة: الصحراء... النهاية (١/٢٣٦)).

(٢) كما في ذيل اللالكئ ص ١١٣.

(٣) الهيثم بن بيان الرازي أبو بشر: قال أبو حاتم: (صالح صدوق) الجرح والتعديل (٧/٨٦) رقم ٣٥٥، وقال الأزدني: (ضعيف الحديث) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/١٨٠) رقم ٣٦٢٥.

(٤) وفي الرواة: عطاء بن محمد الهجري؛ قال البخاري: (عطاء بن محمد الهجري عن أبيه لم يصح حديثه)، وقال ابن عدي: (وعطاء بن محمد هذا ليس بمعروف أيضاً) الكامل (٥/٢٠٠٣). وفي الرواة أيضاً: (عطاء بن محمد الحراقي، من عبّاد أهل الثغر وقرائهم، روى عنه أحمد بن حنبل الحكايات) ذكره ابن حبان في الثقات (٥٠٥/٨).

(٥) ص ١١٣.

(٦) كذا وقع في المطبوع من التنزيه، وتقدم أنه في ذيل اللالكئ: (عطاء بن محمد).

(٧) تنزيه الشريعة (٢/١٢٧).

مرات، ويقول في كل ركوعه وسجوده عشر مرات: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فإذا فرغ من صلاته استغفر مئة مرة ثم يسجد ثم يقول: يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما يا أرحم الراحمين يا إله الأولين والآخرين اغفر لي ذنوبي وتقبل صومي وصلاتي. والذي بعثني بالحق إنه لا يرفع رأسه من السجود حتى يغفر الله عز وجل له، ويتقبل منه شهر رمضان ويتجاوز عن ذنوبه وإن كان قد أذنب سبعين ذنباً كل ذنب أعظم من جميع أهل النار) الحديث.

وفي آخره: وقال النبي ﷺ: ( هذه هدية لأمتي الرجال والنساء لم يعطها لمن كان قبلي ).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن محمد بن ناصر<sup>(٢)</sup> عن أبي غالب أحمد بن عبيد الله الدلال<sup>(٣)</sup> عن أبي محمد الحسن بن محمد الخلال عن أبي الفتح يوسف بن عمر القواس<sup>(٤)</sup> عن عمر بن محمد بن الصباح البزاز<sup>(٥)</sup> عن أبي زكريا يحيى بن القاسم عن محمد بن أبي صالح عن [ سعد بن سعيد ] عن أبي طيبة عن كرز بن وبرة<sup>(٦)</sup> عن الربيع بن خثيم عن ابن مسعود به. وفي هذا الإسناد:

(١) (٢/٤٤٥-٤٤٦) ح ١٠١٥.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧).

(٣) أبو غالب أحمد بن عبيد الله بن أبي الفتح الدلال البغدادي الإمام المقرئ، كان من الثقات الصالحاء مات سنة (٥٠٨). سير أعلام النبلاء (١٩/٣١٣) رقم ١٩٩.

(٤) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٨).

(٥) هو عمر بن محمد بن علي بن الصباح أبو بكر المقرئ؛ قال ابن أبي الفوارس: ( توفي سنة اثنتين وخمسين وثلاث مئة وقد حدث بشيء يسير ). تاريخ بغداد (١٣/١٠٠) رقم ٥٩٤٧.

(٦) كرز بن وبرة الحارثي أبو عبدالله الكوفي الزاهد نزيل جرجان؛ ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٧/٢٣٨) رقم ١٠٢٣، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/١٧٠) رقم ٩٦٩، وابن حبان في الثقات

- ١- أبو زكريا يحيى بن القاسم
- ٢- ومحمد بن أبي صالح: لم أجد لهما ترجمة.
- ٣- سعد بن سعيد<sup>(١)</sup>: وهو أبو سعيد الجرجاني المعروف بسعدويه، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١١٦)؛ قال ابن عدي: (حدث عن الثوري وعن غيره بما لا يُتَّبع عليه)<sup>(٢)</sup>.
- ٤- أبو طيبة: هو عيسى بن سليمان بن دينار الدارمي الجرجاني<sup>(٣)</sup>؛ قال ابن معين: (ضعيف)<sup>(٤)</sup> وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٥)</sup> وقال: (يخطئ)، وروى ابن عدي عدة أحاديث من طريق سعد بن سعيد وغيره عن أبي طيبة عن كرز بن وبرة، ثم قال: (وهذه الأحاديث لكرز بن وبرة يرويها عنه أبو طيبة وهي كلها غير محفوظة، وأبو طيبة هذا كان رجلاً صالحاً ولا أظن أنه كان يتعمد الكذب ولكن لعله كان يُشبهه عليه فيغلط...)<sup>(٦)</sup>.
- فالحديث منكر؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يُشكُّ في وضعه، وفيه جماعة لا يُعرفون أصلاً)<sup>(٧)</sup>، وقال الذهبي: (رواه أبو الفتح القواس حدثنا يحيى

= (٣٣٨/٥) ثم أعاده في (٢٧/٩) ووقع في الموضع الثاني: (يروي عن الثوري). والصواب: يروي عنه الثوري كما في الجرح والتعديل؛ الموضع السابق. وانظر أخبار زهده في تاريخ جرجان ص ٣٣٦ رقم ٦١٨ وحلية الأولياء (٧٩/٥) رقم ٢٩٣.

(١) تصحيف في الموضوعات (٤٤٥-٤٤٦) وتلخيصها للذهبي ص ١٨٧ إلى (سعيد بن سعد).

(٢) الكامل (١١٩٤/٣).

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣١٢/٣) رقم ٦٥٦٥، ولسان الميزان (٦/٢٦٤-٢٦٥) رقم ٥٩٢٧.

(٤) الكامل (١٨٩٥/٥).

(٥) (٢٣٤/٧).

(٦) الكامل (١٨٩٧/٥).

(٧) الموضوعات (٤٤٧/٢).



بن قاسم حدثنا محمد بن أبي صالح عن سعيد بن سعد<sup>(١)</sup>، فلا أدري من وضعه منهم<sup>(٢)</sup>.

• وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع القراء: ( الصلاة تطوعاً ليلة عيد الفطر يقرأ فيها { قل هو الله أحد } عشر مرات ).<sup>(٣)</sup>

(٢٠٢) - [٨] عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى ليلة النحر ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب خمس عشرة مرة وقل هو الله أحد خمس عشرة مرة وقل أعوذ برب الفلق خمس عشرة مرة وقل أعوذ برب الناس خمس عشرة مرة، فإذا سلّم قرأ آية الكرسي ثلاث مرات ويستغفر الله خمس عشرة مرة؛ جعل الله اسمه في أصحاب الجنة وغفر له ذنوب السرّ وذنوب العلانية وكتب له بكل آية قرأها حجة وعمرة، وكأنما أعتق ستين رقبة من ولد إسماعيل، فإن مات فيما بينه وبين الجمعة الأخرى مات شهيداً).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٤)</sup> وفي مثير العزم الساكن<sup>(٥)</sup> من طريق أحمد بن محمد بن غالب عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد<sup>(٦)</sup> عن القاسم بن عبد الرحمن<sup>(٧)</sup> عن أبي أمامة به.

وفي هذا الإسناد: أحمد بن محمد بن غالب الباهلي البصري الزاهد المعروف

(١) تقدم التنبيه أن صوابه (سعد بن سعيد).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٦-١٨٧ رقم ٤٣٩.

(٣) تصحيح الدعاء ص ٢٨٥.

(٤) (٢/٤٥٠-٤٥١) ح ١٠١٩.

(٥) (١/٢٧٥-٢٧٦) ح ١٦٠.

(٦) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي: ثقة من السابعة. تقريب التهذيب (٤٠٤١).

(٧) القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي: صدوق يغرب كثيراً، مات سنة (١١٢). المصدر نفسه (٥٤٧٠).

بغلام خليل، وهو وضّاع دجال<sup>(١)</sup>، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٦).  
 فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصح ... وفيه أحمد بن  
 محمد بن غالب وهو غلام خليل؛ كان يضع الحديث )<sup>(٢)</sup>.  
 • وقد ذكر العلماء أنّ كلّ ما ورد في إحياء ليلتي العيدين لا يصحّ، وأنّ  
 تخصيصهما بالقيام بدعة.

قال الحافظ ابن رجب: ( ورد في خصوص إحياء ليلتي العيدين أحاديث لا  
 تصحُّ... )<sup>(٣)</sup>.

وذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي ضمن الصلوات المبتدعة: ( صلاة  
 ليلة الفطر ويومه ) و( صلاة ليلة النحر ويومه )<sup>(٤)</sup>.  
 وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه السنن والمبتدعات<sup>(٥)</sup> تحت  
 (فصل في كيفية صلاة العيدين وما سنّ فيها وما ابتدع): ( ... والأحاديث في  
 فضل الصلاة ليلة الفطر والنحر ويوميهما ويوم عرفة مكذوبة ومفتراة فلا تلتفتوا

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/١٤١-١٤٢) رقم ٥٥٧ ولسان الميزان (١/٦١٧-٦١٩) رقم ٧٦٧.

(٢) الموضوعات (٢/٤٥١).

ومن الصلوات التي اخترعها بعض الصوفية ليلة العيد: صلاة ليلة عيد الفطر وهي أربع ركعات في كل  
 ركعة يقرأ بعد الفاتحة سورة الإخلاص والمعوذتين، ويقول بعد السلام: سبحان الله وبحمده سبحان الله  
 العظيم سبعين مرة، ويصلي على النبي ﷺ سبعين مرة.

وصلاة ليلة عيد الأضحى وهي اثنتا عشرة ركعة في كل ركعة بعد الفاتحة آية الكرسي مرة وسورة الإخلاص  
 خمس مرات. ذكرهما اللكنوي في الآثار المرفوعة ص ١١٥-١١٦.

(٣) لطائف المعارف ص ٤٦٢.

(٤) الدين الخالص (٦/١١٣-١١٤، ١١٥).

(٥) ص ١١٧.

إليها...).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(١)</sup>: (قيام ليلة العيد وليلة النصف من شعبان ليس بمشروع، وتخصيصهما بشيء من العبادات ليس سنة بل بدعة...).

وقال الشيخ بكر أبو زيد: (من المحدثات: تخصيص إحياء ليلة العيدين بالذكر والدعاء والصلاة)<sup>(٢)</sup>.

(١) (١٧٠ / ٨).

(٢) تصحيح الدعاء ص ١١٣.

\* وقد ورد في بعض الأحاديث ذكر فضل ليلة العيد مطلقاً، ومما روي في ذلك:

١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعتُ النبي ﷺ يقول: (يفتحُ اللهُ الخَيْرَ في أربعِ ليالٍ سَحَاءً: الأضحى والفطر وليلة النصف من شعبان وليلة عرفة إلى الأذان).

رواه الدارقطني في غرائب مالك والخطيب في الرواة عن مالك [ كما في لسان الميزان (١/ ٥٨٢) والدر المنثور (١٣/ ٢٥٥) ] وابن الجوزي في مثير العزم الساكن (١/ ٢٤٢) ح ١١٩ من طريق أحمد بن كعب الواسطي عن محمد بن عبد الوهاب بن مرزوق الواسطي عن سعيد بن عيسى بن معن عن مالك عن هشام بن عروة عن عائشة به.

قال الدارقطني: ( لا يصح، ومن دون مالك ضعفاء ) لسان الميزان (١/ ٥٨٢)، وقال الذهبي: (باطل) ميزان الاعتدال (٢/ ١٥٤) ترجمة سعيد بن عيسى بن معن المكي. وتصحف (سعيد بن عيسى بن معن) في المطبوع من مثير العزم الساكن إلى (سعيد بن عيسى عن معن).

٢- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (ليلة جمع تعدل ليلة القدر).

رواه ابن الجوزي في مثير العزم الساكن (١/ ٢٧٣-٢٧٤) ح ١٥٧ من طريق عثمان بن هارون عن أبي عمرو القناد عن ابن أبي عمر المكي عن عطاء عن ابن عباس به. وعثمان بن هارون وأبو عمرو القناد لم أجد لهما ترجمة، والله أعلم.

## المبحث الحادي عشر: ما روي في صلوات شهر رجب

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: ما روي في قيام ليالي رجب مطلقاً.

(٢٠٣)- [١] عن الحسين رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: ( من أحيا ليلة من رجب وصام يوماً أطعمه الله من ثمار الجنة وكساه من حُلل الجنة وسقاه من الرحيق المختوم إلا من فعل ثلاثاً: من قتل نفساً، أو سمع مستغيثاً يستغيث بليل أو نهار فلم يُغثه، أو شكأ إليه أخوه حاجة فلم يفرِّج عنه ).

رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب<sup>(١)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٣)</sup> من طريق إسحاق بن محمد بن مروان القطان عن أبيه عن حُصين بن مخارق عن أبي حمزة الثمالي عن علي بن الحسين<sup>(٤)</sup> عن أبيه به.

وهو في الفردوس<sup>(٥)</sup> من حديث الحسين بن علي. وفي هذا الإسناد:

(١) ص ٥٤ ح ٦.

(٢) كما في ذيل اللالكى المصنوعة ص ١١٩، والحديث رواه ابن الجوزي في الموضوعات، فإيراد السيوطي له في ذيل اللالكى مخالفٌ لشرطه فيه وهو إيراد جملة من الموضوعات التي لم يذكرها ابن الجوزي كما نصَّ على ذلك في مقدمة كتابه ص ٢، وتابعه على ذلك ابن عراق في تنزيه الشريعة (١٦٤/٢) رقم ٤٥.

(٣) (٢/٥٨٠-٥٨١) ح ١١٥١.

(٤) سقط ذكر علي بن الحسين في إسناد الديلمي كما في المطبوع من ذيل اللالكى ص ١١٩.

(٥) (٤/٢٧٢) رقم ٦٣٥٢ ط دار الكتاب العربي.

١- إسحق بن محمد بن مروان أبو العباس الغزالي القطان الكوفي: قال الدارقطني: ( ليس ممن يُحتجّ بحديثه )<sup>(١)</sup>، وقال محمد بن أحمد بن حماد الحافظ: ( كان أبو العباس بن عقدة يُخرِّج له السماع من عنده زعم في كتاب أبيه فيلقبه منه في الإملاء ويقرأ عليه )<sup>(٢)</sup>.

٢- محمد بن مروان القطان الكوفي: قال الدارقطني: ( شيخ من الشيعة حاطب ليل لا يكاد يحدث عن ثقة، متروك )<sup>(٣)</sup>.

٣- حُصين بن مَخارق بن ورقاء أبو جُنادة<sup>(٤)</sup>: قال ابن حبان: ( لا يجوز الاحتجاج به )<sup>(٥)</sup>، وقال الدارقطني: ( متروك )<sup>(٦)</sup>، وقال مرة: ( يضع الحديث )<sup>(٧)</sup>.

٤- أبو حمزة الثمالي: واسمه ثابت بن أبي صفية<sup>(٨)</sup>؛ قال يزيد بن هارون: ( كان يؤمن بالرجعة )<sup>(٩)</sup>، وقال ابن معين<sup>(١٠)</sup> والإمام أحمد<sup>(١١)</sup>: ( ليس بشيء )، وليّنه أبو

(١) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ١٠٨ رقم ٧٠.

(٢) تاريخ بغداد (٧/٤٣٢). وفي لسان الميزان (٧٧/٢) رقم ١٠٦٩: (... يُخرِّج له أسماء من عنده على أنه في كتاب أبيه فيلقنه إياه ويقرأ عليه ...).

(٣) سؤالات البرقاني ص ٦٢ رقم ٤٥٨.

(٤) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٥٥٤) رقم ٢٠٩٧ ولسان الميزان (٣/٢٢٠) رقم ٢٦٣٢.

(٥) المجروحين (٢/٥١١) رقم ١٢٧٢.

(٦) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ١٨٩ رقم ١٧٩.

(٧) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/٢٢٠) رقم ٩٢٦.

وقال الحافظ ابن حجر: ( أخرج الطبراني في المعجم الصغير من طريقه حديثاً وقال: حُصين بن مَخارق كوفي ثقة ) لسان الميزان (٣/٢٢٠) رقم ٢٦٣٢. لكن عبارة الطبراني في المطبوع من المعجم الصغير (١/١٢٢): ( حُصين بن مَخارق كوفي ). وعلى كل حال فتوثيق مثل حُصين بعيد جداً بالنظر إلى ما تقدم من اتهام الدارقطني له بالوضع، والله أعلم.

(٨) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٤/٣٥٧-٣٥٩) رقم ٨٢٠، وميزان الاعتدال (١/٣٦٣) رقم ١٣٥٨.

(٩) تهذيب التهذيب (١/٢٦٤).

(١٠) تاريخ الدوري (٢/٦٩).

(١١) الجرح والتعديل (٢/٤٥١) رقم ١٨١٣.

زرعة وأبو حاتم<sup>(١)</sup>، وقال ابن حبان: (كثير الوهم في الأخبار حتى خرج عن حدّ الاحتجاج به إذا انفرد، مع غلوّه في تشيّعهِ)<sup>(٢)</sup>، وقال الدارقطني: (متروك)<sup>(٣)</sup>. وقال ابن حجر: (كوفي ضعيف رافضي)<sup>(٤)</sup>.

فالحديث موضوع، قال ابن الجوزي: (هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، والمتهم به حصين؛ قال الدارقطني: يضع الحديث)<sup>(٥)</sup>، وذكره السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٦)</sup> وقال عقبه: (حصين بن مخارق يضع الحديث).

(٢٠٤) - [٢] عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً: (من صام يوماً من رجب وقام ليلة من لياليه بعثه الله تعالى آمناً يوم القيامة ومرّ على الصراط وهو يهلل ويكبر). ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(٧)</sup> وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٨)</sup> من طريق عبدالله بن محمد بن يعقوب عن سليمان بن داود<sup>(٩)</sup> عن معاذ بن عيسى عن إسماعيل بن يحيى عن مسعر<sup>(١٠)</sup> عن محارب بن دثار<sup>(١١)</sup> عن

(١) المصدر نفسه.

(٢) المجروحين (٢٣٨/١) رقم ١٦٨.

(٣) سؤالات البرقاني ص ٢٠ رقم ٦٤.

(٤) تقريب التهذيب (٨١٨).

(٥) الموضوعات (٥٨١/٢).

(٦) ص ١١٩.

(٧) (٦٤/٤) رقم ٥٦٩٠ ط دار الكتاب العربي.

(٨) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق، وذيل اللآلئ المصنوعة ص ١١٩.

(٩) سقط (سليمان بن داود) من حاشية الفردوس (٦٤/٤).

(١٠) هو ابن كدام.

(١١) محارب بن دثار السدوسي الكوفي القاضي: ثقة إمام زاهد، مات سنة (١١٦). تقريب التهذيب

(٦٤٩٢).

جابر به. وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن محمد بن يعقوب بن الحارث أبو محمد الكلاباذي البخاري الحارثي، الفقيه المعروف بالأستاذ: وهو متهم، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣).

٢- سليمان بن داود: لم يتبين لي من هو.

٣- معاذ بن عيسى: ذكر الذهبي في ترجمة محمد بن فور بن عبدالله بن مهدي حديثاً رواه عن معاذ بن عيسى عن عمر بن عبيد الطنافسي عن سفیان، ثم قال: (هذا حديث موضوع، فالآفة هذا أو شيخه) <sup>(١)</sup>. فيحتمل أنه المذكور في هذا الإسناد والله أعلم.

وعلى كل حال فقد تقدم قول العلامة العلمي في ترجمة عبدالله بن محمد بن يعقوب البخاري: (وهو مرمي بالوضع... يسمي شيوخاً لا يُعرفون ثم يضع تلك البلايا ويحدث بها عنهم...) <sup>(٢)</sup>.

٤- إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله بن طلحة التيمي أبو يحيى وقيل أبو علي؛ كذبه صالح ابن محمد والدارقطني وأبو علي النيسابوري والحاكم <sup>(٣)</sup>، وقال ابن عدي: (يحدث عن الثقات بالبواطيل) <sup>(٤)</sup>، وقال الذهبي: (مجمع على تركه). <sup>(٥)</sup>

(١) ميزان الاعتدال (٤/١٠).

(٢) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٣٣.

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٢٥٣-٢٥٤) رقم ٩٦٥، ولسان الميزان (٢/١٨١-١٨٢) رقم ١٢٥٩.

(٤) الكامل (١/٢٩٧).

(٥) ميزان الاعتدال (١/٢٥٣).

فالحديث موضوع؛ وقد ذكره السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(١)</sup> وقال عقبه:  
(إسماعيل كذاب).

المطلب الثاني: ما روي في الصلاة أول ليلة من رجب.

(٢٠٥)- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى المغرب في أول ليلة من رجب ثم صلى بعدها عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد مرة، ويسلم فيهنّ عشر تسليمات؛ أتدرون ما ثوابه فإن الروح الأمين جبريل علّمني ذلك؟). قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: (حفظه الله في نفسه وأهله وماله وولده، وأجير من عذاب القبر، وجاز على الصراط كالبرق بغير حساب ولا عذاب).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> عن إبراهيم بن محمد الطيبي<sup>(٣)</sup> عن الحسين بن إبراهيم<sup>(٤)</sup> عن أبي جعفر محمد بن علي بن محمد بن الطائي عن عبد الكريم بن أبي حنيفة بن الحسين البخاري<sup>(٥)</sup> عن أبي الطيب طاهر بن الحسن المطوعي عن أبي ذر عمار بن محمد بن مخلد البغدادي<sup>(٦)</sup> عن عبد الله بن محمد

(١) ص ١١٩.

(٢) (٤٣٤/٢) ح ١٠٠٦.

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٤) هو الحافظ الجورقاني، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٧٠).

(٥) عبد الكريم بن أبي حنيفة بن الحسين البخاري أبو المظفر الأندقي؛ قال الذهبي: (شيخ الحنفية مفتي ما وراء النهر) مات سنة (٤٨١). سير أعلام النبلاء (٤٨٨/١٨) رقم ٢٥٠.

(٦) أبو ذر عمار بن محمد بن مخلد البغدادي التميمي: ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (١٨٣/١٤-١٨٤) رقم ٦٦٥٧ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، مات سنة (٣٨٧).



الحارثي عن محمد بن يونس السرخسي<sup>(١)</sup> عن محمد بن القاسم عن علي بن محمد عن حميد الطويل عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو جعفر محمد بن علي بن محمد الطائي: لم أجد له ترجمة.<sup>(٢)</sup>

٢- أبو الطيب طاهر بن الحسن المطوعي: لم أجد له ترجمة أيضاً.

٣- عبدالله بن محمد الحارثي: وهو عبدالله بن محمد بن يعقوب أبو محمد الكلاباذي البخاري الحارثي المتقدم في الحديث السابق، وهو متهم، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣).

٤- محمد بن القاسم: لعلة ابن مُجَمِّع الطايبكاني البلخي؛ قال ابن حبان: (روى عنه أهل خراسان أشياء لا يحلّ ذكرها في الكتب فكيف الاشتغال بروايتها...)،<sup>(٣)</sup> وقال الحاكم:

(كان من رؤساء المرجئة ممن يضع الحديث على مذهبه)<sup>(٤)</sup>.

٥- علي بن محمد: لعلة علي بن محمد بن عبدالله المنجوري - ويقال المنجوراني - البلخي؛ ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٥)</sup>، وقال الدارقطني: (ضعيف)<sup>(٦)</sup>، وقال

(١) محمد بن يونس بن المنير أبو عبد الرحمن السرخسي: ذكره ابن حبان في الثقات (١٤٨/٩) وقال: (يروي عن أبي نعيم والعراقيين، حدثنا عنه الدغولي وأهل بلده).

(٢) ولابنه محمد بن أبي جعفر الطائي ترجمة في السير (٣٦٠/٢٠).

(٣) المجروحين (٣٣٠/٢) رقم ١٠١٨.

(٤) الأباطيل والمناكير للنجورقاني (٢٤/١)، وقال أيضاً: (حدث بأحاديث موضوعة) المدخل إلى الصحيح

(١/٢٤٤) رقم ١٩٥.

(٥) (٤٦٦/٨).

(٦) لسان الميزان (١٩/٦-٢٠) رقم ٥٤٨٤.

الخليلي: ( ثقة يخالف في بعض أحاديثه، سمع مالكا وشعبة وغيرهما )<sup>(١)</sup>.  
 فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع وأكثر رجاله  
 مجاهيل )<sup>(٢)</sup>، وقال الذهبي: ( فيه الحسين بن إبراهيم الكذاب )<sup>(٣)</sup>.  
 وقد تقدم التنبيه<sup>(٤)</sup> على أن الحسين بن إبراهيم هو الحافظ الجورقاني وأنه بريء  
 من عهدة هذا الحديث وغيره، وفي هذا الإسناد ضعفاء ومجاهيل فالحمل على  
 أحدهم هو المتعين.

• قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في سياق كلامه عن العبادات  
 المشتملة على نوع من الكراهة: (... أو قصد إحياء ليالٍ لا خصوص لها  
 كأول ليلة من رجب ونحو ذلك ... )<sup>(٥)</sup>.

المطلب الثالث: ما روي في الصلاة ليلة أول جمعة من رجب، وهي صلاة  
 الرغائب.

(٢٠٦) - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( رجب  
 شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر أمي ) وذكر الحديث إلى أن قال: ( لا  
 تغفلوا عن أول ليلة جمعة من رجب فإنها ليلة تسميها الملائكة الرغائب، وذلك أنه  
 إذا مضى ثلث الليل لا يبقى ملك في جميع السموات والأرض إلا ويجمعون في  
 الكعبة وحواليها ويطلع الله عز وجل عليهم اطلاعة فيقول: ملائكتي سلوني ما

(١) الإرشاد (٣/٩٥١) رقم ٨٨٠.

(٢) الموضوعات (٢/٤٣٤).

(٣) تلخيص الموضوعات ص ١٨٤ رقم ٤٣١.

(٤) في الحديث رقم (١٦٥).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٢٣).

شتمم. فيقولون: يا ربنا حاجتنا إليك أن تغفر لصوصام رجب. فيقول الله عز وجل: قد فعلت ذلك).

ثم قال رسول الله ﷺ: (وما من أحد يصوم يوم الخميس أول خميس في رجب ثم يصلي فيما بين العشاء والعتمة - يعني ليلة الجمعة - اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة و﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ ثلاث مرات و﴿قل هو الله أحد﴾ اثنتي عشرة مرة، يفصل بين كل ركعتين بتسليمة، فإذا فرغ من صلاته صلى عليّ سبعين مرة يقول: اللهم صلّ على محمد النبي الأمي وعلى آله، ثم يسجد فيقول في سجوده: سبح قدوس رب الملائكة والروح سبعين مرة، ثم يرفع رأسه فيقول: رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت العزيز الأعظم سبعين مرة، ثم يسجد الثانية فيقول مثل ما قال في السجدة الأولى ثم يسأل الله تعالى حاجته فإنها تُقضى).

قال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي بيده ما من عبد ولا أمة صلى هذه الصلاة إلا غفر الله له جميع ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر وعدد ورق الأشجار وشفع يوم القيامة في سبعائة من أهل بيته) الحديث.

رواه أبو معشر الطبري في جزئه<sup>(١)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> وابن عساكر في معجم الشيوخ<sup>(٣)</sup> وأبو موسى المدني في وظائف الليالي والأيام<sup>(٤)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٥)</sup> والجيلاني في الغنية<sup>(٦)</sup> وأبو شامة في الباعث على إنكار

(١) ص ٣٣٩-٣٤١ [مطبوع مع أداء ما وجب لابن دحية].

(٢) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٧١.

(٣) (١٨٦/١) رقم ٢١٠.

(٤) كما في ذيل الميزان ص ٣٦٣ رقم ٥٩٣.

(٥) (٤٣٦-٤٣٧) ح ١٠٠٨.

(٦) (١٨١-١٨٢).

البدع والحوادث<sup>(١)</sup> من طريق أبي الحسن علي بن عبدالله بن جهضم الصوفي عن علي بن محمد بن سعيد البصري عن أبيه عن خلف بن عبدالله الصغاني<sup>(٢)</sup> عن حميد الطويل عن أنس بن مالك به.

وذكر الديلمي طرفه في الفردوس<sup>(٣)</sup> من حديث أنس.

وفي هذا الإسناد:

١- أبو الحسن علي بن عبدالله بن جهضم الصوفي الزاهد: قال ابن خيرون: (تكلّم فيه وقيل إنه كان يكذب)<sup>(٤)</sup>، وقال الحافظ عبد القادر الرهاوي: (كان كذاباً)<sup>(٥)</sup>، وقال الذهبي: (شيخ الصوفية بحرم مكة ومصنف كتاب بهجة الأسرار، متهم بوضع الحديث)<sup>(٦)</sup>، وقال أيضاً: (لقد أتى بمصائب في كتابه بهجة الأسرار يشهد القلب ببطلانها)<sup>(٧)</sup>.

٢- علي بن محمد بن سعيد البصري

٣- وأبوه<sup>(٨)</sup>

(١) ص ٣٩-٤٠.

(٢) في جزء أبي معشر وذيل الميزان ص ٣٦٣ رقم ٥٩٣ ولسان الميزان (٣/٣٧٠) رقم ٢٩٦٤: (خلف بن عبيد الله الصنعاني).

(٣) (٢/٤٠٢) رقم ٣٠٩٥ ط دار الكتاب العربي.

(٤) تاريخ دمشق (٤٣/١٩) رقم ٤٩٤٨ وميزان الاعتدال (٣/١٤٣).

(٥) الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٧٠.

(٦) ميزان الاعتدال (٣/١٤٢) رقم ٥٨٧٩.

(٧) تاريخ الإسلام (٢٨/٣٥١) وفيات سنة ٤١٤.

(٨) وهو محمد بن سعيد البصري؛ قال ابن حجر: (سبّاتي فيمن اسمه محمد بن سعيد اثنان يجوز أن يكون أحدهما، وهما بصريان، أحدهما الكريزي الأثرم والآخر الأزرق، وذكرهما أبو أحمد ابن عدي في الكامل). لسان الميزان (٣/٣٧٠) ترجمة خلف.

٤- وخلف بن عبدالله الصغاني: قال عبد الوهاب الأنماطي: ( رجاله مجهولون، وقد فتشت عليهم جميع الكتب فما وجدتهم )<sup>(١)</sup>، وقال ابن عساكر: (في إسناده غير واحد من المجهولين )<sup>(٢)</sup>، وقال أبو موسى المدني: ( رجال إسناده غير معروفين إلى حميد الطويل )<sup>(٣)</sup>؛ قال الذهبي: ( بل لعلمهم لم يُخلقوا )<sup>(٤)</sup>. وقال ابن حجر: ( شيخ ابن جهضم مجهول وكذا شيخ شيخه وكذا خلف والله أعلم )<sup>(٥)</sup>. فالحديث موضوع؛ قال ابن عساكر: ( هذا حديث غريب جداً )<sup>(٦)</sup>؛ وقال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، وقد اتهموا به ابن جهضم ونسبوه إلى الكذب )<sup>(٧)</sup>، وقال الحافظ عبد القادر الرهاوي: ( الحديث المروي فيها ليس بصحيح، يُروى من طريق مدارها على علي بن جهضم وكان كذاباً )<sup>(٨)</sup>، وقال ابن دحية: ( وأما صلاة الرغائب فالمتهم بوضعها علي بن عبدالله بن جهضم؛

(١) الموضوعات (٢/٤٣٨).

(٢) معجم الشيوخ (١/١٨٦) رقم ٢١٠.

(٣) ذيل الميزان ص ٣٦٣ رقم ٥٩٣.

(٤) تلخيص الموضوعات ص ١٨٥ رقم ٤٣٣.

(٥) تبيين العجب ص ٥٥.

(٦) معجم الشيوخ (١/١٨٦).

(٧) الموضوعات (٢/٤٣٨)؛ قال ابن حجر: ( مع أن في الإسناد إليه مجاهيل ) لسان الميزان (٥/٥٥٥) رقم ٥٤٢٦. ومراد الحافظ: من فقهه في الإسناد كما تقدم، ويؤكد ذلك قول ابن حجر في موضع آخر: (أخرج هذا الحديث أبو محمد عبد العزيز الكتاني الحافظ في كتاب فضل رجب له فقال: ذكر علي بن سعيد البصري حدثنا أبي فذكره بطوله. وأخطأ عبد العزيز في هذا فإنه أوهم أن الحديث عنده عن غير علي بن عبدالله بن جهضم وليس الأمر كذلك، فإنه إنما أخذه عنه فحذفه لشهرته بوضع الحديث وارتقى إلى شيخه، مع أن شيخه مجهول وكذا شيخ شيخه وكذا خلف والله أعلم ) تبيين العجب ص ٥٥.

(٨) الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٧٠.

وضعها على رجال مجهولين لم يوجدوا في جميع الكتب ...<sup>(١)</sup>، وقال العز بن عبد السلام: ( صلاة الرغائب موضوعة على رسول الله ﷺ وكذب عليه ... )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن الصلاح: (... الحديث الوارد بها بعينها وخصوصها ضعيف ساقط الإسناد عند أهل الحديث، ثم منهم من يقول هو موضوع - وذلك الذي نظنه -، ومنهم من يقتصر على وصفه بالضعف ... )<sup>(٣)</sup>، وقال النووي: ( باطل )<sup>(٤)</sup>، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وأما صلاة الرغائب فلا أصل لها بل هي محدثة ... والأثر الذي ذكر فيها كذبٌ موضوع باتفاق العلماء ولم يذكره أحد من السلف والأئمة أصلاً )<sup>(٥)</sup>، وقال الذهبي: ( الحديث موضوع ولا يُعرف إلا من رواية ابن جهضم وقد اتهموه بوضع هذا الحديث ... )<sup>(٦)</sup>، وقال أيضاً: ( باطلٌ بلا تردُّد )<sup>(٧)</sup>، وقال العراقي: ( حديث موضوع )<sup>(٨)</sup>، وقال الحافظ بن حجر عن صلاة الرغائب: ( لا أصل لها )<sup>(٩)</sup>، وقال الشوكاني: ( هذه الصلاة مكذوبة موضوعة )<sup>(١٠)</sup>.

• وقد تكاثرت أقوال العلماء في بيان بطلان صلاة الرغائب وكونها بدعة

(١) أداء ما وجب ص ١١١ .

(٢) الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة وبيان ما فيها من مخالفة السنن المشروعة ص ٤ مطبوع ضمن مساجلة علمية بين الإمامين الجليلين العز بن عبد السلام وابن الصلاح .

(٣) الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة ص ١٥ مطبوع ضمن المساجلة .

(٤) المجموع (٣/٥٤٩) .

(٥) مجموع الفتاوى (٢٣/١٣٢) .

(٦) تاريخ الإسلام (٢٨/٣٥١) وفيات سنة ٤١٤ .

(٧) سير أعلام النبلاء (٢٣/١٤٣) .

(٨) المغني عن حمل الأسفار (٢/١٥٧) رقم ٦٣٣ .

(٩) فتح الباري (١١/٦٦) تحت الحديث رقم ٦٢٦٤ .

(١٠) تحفة الذاكرين ص ١٤٣ .

ضلالة، بل إن هذه الصلاة هي أشهر البدع التي يمثل بها العلماء على الابتداع في الدين.

قال الطرطوشي<sup>(١)</sup>: ( أخبرني أبو محمد المقدسي<sup>(٢)</sup> قال: لم يكن عندنا بيت المقدس قط صلاة الرغائب هذه التي تُصلى في رجب وشعبان، وأول ما حدثت عندنا في سنة ثمانٍ وأربعين وأربع مئة؛ قدم علينا في بيت المقدس رجلٌ من نابلس يُعرف بابن أبي الحمراء وكان حسن التلاوة، فقام فصلى في المسجد الأقصى ليلة النصف من شعبان، فأحرم خلفه رجل، ثم انضاف إليهما ثالث ورابع، فما ختمها إلا وهم في جماعة كثيرة. ثم جاء في العام القابل فصلى معه خلقٌ كثير وشاعت في المسجد، وانتشرت الصلاة في المسجد الأقصى وبيوت الناس ومنازلهم، ثم استقرت كأئمتها سنة إلى يومنا هذا...

قال: وأما صلاة رجب فلم تحدث عندنا في بيت المقدس إلا بعد سنة ثمانين وأربع مئة، وما كنا رأيناها ولا سمعنا بها من قبل ذلك )<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن الجوزي: (... ولقد أبدع من وضعها، فإنه يحتاج من يصلحها إلى أن

يصوم وربما كان النهار شديد الحر، فإذا صام لم يتمكن من الأكل حتى يصلي

(١) هو أبو بكر محمد بن الوليد بن خلف الفهري الطرطوشي الأندلسي الفقيه المحدث الحافظ القدوة الزاهد شيخ المالكية، توفي سنة (٥٢٠). سير أعلام النبلاء (١٩/٤٩٠-٤٩٦) رقم ٢٨٥.

(٢) قال أبو شامة: ( أبو محمد هذا أظنه عبد العزيز بن أحمد بن عمر بن إبراهيم المقدسي، روى عنه مكِّي بن عبد السلام الشهيد ووصفه بالشيخ الثقة والله أعلم ) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٣٣.

(٣) الحوادث والبدع ص ١٣٢-١٣٣. وقد نقل أبو شامة المقدسي هذا الكلام في كتابه الباعث ص ٣٣ ثم قال في موضع آخر ص ٣٩: ( وأما صلاة الرغائب فالمشهور بين الناس اليوم أنها تُصلى بين العشاءين ليلة أول جمعة في شهر رجب، وقد سبق فيما حكاه الإمام أبو بكر الطرطوشي زمان حدوثها وظهورها، وسبق في الحكاية أيضاً أن صلاة ليلة النصف من شعبان كانت تُسمى صلاة الرغائب (...).

المغرب ثم يقف فيها ويقع في ذلك التسبيح الطويل والسجود الطويل فيتأذى غاية الأذى. وإني لأغار لرمضان وصلاة التراويح كيف زوحم بهذه، بل هذه عند العوام أعظم وأحلى فإنه يحضرها من لا يحضر الجماعات) (١).

وقال ابن الصلاح: (أما الصلاة المعروفة في ليلة الرغائب فهي بدعة وحديثها المروي موضوع، وما حدثت إلا بعد أربعمئة سنة من الهجرة، وليس ليلتها تفضيلٌ على أشباهها من ليالي الجُمع... والألفية التي تُصلى ليلة النصف لا أصل لها ولأشباهها. ومن العجب حرص الناس على المبتدع في هاتين الليلتين وتقصيرهم في المؤكّدات الثابتة عن رسول الله ﷺ، والله المستعان والله أعلم) (٢).

وقال العز بن عبد السلام في سياق كلامه عن أضرب البدع: (الضرب الثالث: ما كان مخالفاً للشرع أو ملتزماً لمخالفة الشرع. فمن ذلك صلاة الرغائب، فإنّها موضوعة على رسول الله ﷺ وكذبٌ عليه...) (٣).

وقال أبو شامة: (قد ثبت أنّ هاتين الصلاتين - أعني صلاتي رجب وشعبان - صلاتا بدعة قد كُذب فيها على رسول الله ﷺ بوضع ما ليس من حديثه، وكُذب على الله تعالى بالتقدير عليه في جزاء الأعمال ما لم ينزل به سلطاناً...) (٤).

وقال أيضاً: (وعهدي بأنّ مثل هذه الصلاة لا يحافظ عليها إلا عامّي جاهل، وأنّ أهل العلم مطبقون على إنكارها...) (٥).

(١) الموضوعات (٢/٤٣٨).

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ٤٢ ومساجلة علمية ص ٤١-٤٢.

(٣) الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة [مطبوع ضمن مساجلة علمية] ص ٣.

(٤) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٥٢.

(٥) المصدر نفسه ص ٦٩.



وقال النووي في شرح قوله ﷺ: " لا تختصوا ليلة الجمعة بقيامٍ من بين الليالي " : احتج به العلماء على كراهة هذه الصلاة المبتدعة التي تسمى الرغائب؛ قاتل الله واضعها ومخترعها، فإنها بدعة منكرة من البدع التي هي ضلالة وجهالة وفيها منكرات ظاهرة. وقد صنّف جماعة من الأئمة مصنّفات نفيسة في تقبيحها وتضليل مصليها ومبتدعها، ودلائل قبحها وبطلانها وتضليل فاعلها أكثر من أن تُحصّر والله أعلم )<sup>(١)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: ( صلاة الرغائب بدعة باتفاق أئمة الدين؛ لم يسنها رسول الله ﷺ ولا أحدٌ من خلفائه، ولا استحبه أحدٌ من أئمة الدين ... والحديث المروي فيها كذبٌ بإجماع أهل المعرفة بالحديث )<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن رجب: (... والأحاديث المروية في فضل صلاة الرغائب في أول ليلة جمعة من شهر رجب كذبٌ وباطل لا تصح، وهذه الصلاة بدعة عند جمهور العلماء )<sup>(٣)</sup>.

### المطلب الرابع: ما روي في الصلاة ليلة النصف من رجب.

(٢٠٧) - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى ليلة النصف من رجب أربع عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله أحد عشرين مرة وقل أعوذ برب الفلق ثلاث مرات وقل أعوذ برب الناس ثلاث مرات، فإذا فرغ من صلاته صلى عليّ عشر مرات، ثم يسبّح الله ويحمده ويكبّره

(١) شرح صحيح مسلم (٨/٢٦٢)، ونحوه في فتاوى النووي ص ٥٧، والمعيّار المعرب (١/٣٠٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٣/١٣٤).

(٣) لطائف المعارف ص ٢٢٨.

ويهلل ثلاثين مرة؛ بعث الله إليه ألف ملك يكتبون له الحسنات ويغرسون له الأشجار في الفردوس ومُحي عنه كل ذنب أصابه إلى تلك الليلة، ولم يُكتب عليه خطيئة إلى مثلها من القابل ( الحديث .

رواه ابن الجوزي في الموضوعات <sup>(١)</sup> عن إبراهيم بن محمد الطيبي <sup>(٢)</sup> عن الحسين بن إبراهيم <sup>(٣)</sup> عن أبي عثمان الحسن بن نصر الأديب عن علي بن محمد بن حمدان <sup>(٤)</sup> عن إبراهيم بن محمد بن أحمد بن يوسف عن ربيعة بن علي بن محمد عن محمد بن الحسين عن عبدالله بن عبد العزيز عن عصام بن محمد عن سلمة بن شبيب <sup>(٥)</sup> وعمرو بن هشام <sup>(٦)</sup> ومحمود بن غيلان <sup>(٧)</sup> عن أحمد بن زيد بن يحيى عن محمد بن يحيى عن أبيه عن أنس به.

وهذا حديث موضوع إسناده ظاهر التركيب وعامة رواته مجاهيل.

قال ابن الجوزي: ( هذا موضوع ورواته مجهولون ولا يخفى تركيب إسناده وجهالة رجاله، والظاهر أنه من عمل الحسين بن إبراهيم ) <sup>(٨)</sup>، وقال ابن دحية في سياق كلامه عمّا وُضع في شهر رجب: ( وكذلك عمل الحسين بن إبراهيم حديثاً موضوعاً على رجال مجهولين لا يُعرفون وألصقه بأنس بن مالك ... ) وذكر طرفاً

(١) (٢/٤٣٨-٤٣٩) ح ١٠٠٩.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٣) هو الحافظ الجورقاني، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٤) هو أبو الحسن الميداني؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٥) سلمة بن شبيب السمعاني النيسابوري؛ ثقة، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣٣).

(٦) عمرو بن هشام؛ لعله أبو أمية الحراني؛ ثقة مات سنة (٢٤٥). تقريب التهذيب (٥١٢٩).

(٧) محمود بن غيلان أبو أحمد المروزي؛ ثقة مات سنة (٢٣٩). المصدر نفسه (٦٥١٦).

(٨) الموضوعات (٢/٤٣٩).

من الحديث ثم قال: ( وهو حديث أطول من طويل جمع من الكذب والزور غير قليل، ولو اضعه من الله كلُّ خزبي وتنكيل )<sup>(١)</sup>، وقال الذهبي: (إسناده ظلّما من وضع الحسين بن إبراهيم)<sup>(٢)</sup>.

وقد تقدم مراراً<sup>(٣)</sup> أن الحسين بن إبراهيم - وهو الحافظ الجورقاني - بريء من هذه التهمة، كيف وقد جمع كتابه المعروف في الموضوعات المسمى " الأباطيل والمناكير " والذي بنى عليه ابنُ الجوزي كتابه الموضوعات كما تقدم عن الذهبي. فالعهدة في هذا الإسناد على أحد رواته المجهولين والله أعلم.

• وتخصيص ليلة النصف من رجب بالقيام هو من البدع المحدثه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في سياق كلامه عن الأزمنة التي لم يرد في الشرع تفضيلها أو تخصيصها بعبادة معينة: (... وكذلك يومٌ آخر في وسط رجب يصلّى فيه صلاة تسمى صلاة أمّ داود، فإنّ تعظيم هذا اليوم لا أصل له في الشريعة أصلاً)<sup>(٤)</sup>.

وذكر الونشريسي في فصلٍ عقده في البدع: ( ومنها القيام ليلة النصف من رجب وشعبان )<sup>(٥)</sup>.

وذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي صلاة ليلة النصف من رجب ضمن الصلوات المبتدعة<sup>(٦)</sup>.

(١) أداء ما وجب ص ١١٢.

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٥ رقم ٤٣٤.

(٣) انظر الحديث رقم (١٦٥).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (٦١٧/٢).

(٥) المعيار العرب (٥٠٨/٢).

(٦) الدين الخالص (١١١/٦).

المطلب الخامس: ما روي في الصلاة ليلة السابع والعشرين من رجب ويومها.  
 (٢٠٨) - [١] عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( في رجب يوم وليلة؛ من صام ذلك اليوم وقام تلك الليلة كان كمن صام من الدهر مئة سنة وقام مئة سنة وهو لثلاث بقين من رجب، وفيه بعث الله محمداً ﷺ ).  
 رواه البيهقي في شعب الإيمان<sup>(١)</sup> وفي فضائل الأوقات<sup>(٢)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٣)</sup> وابن عساكر في جزء في فضل رجب<sup>(٤)</sup> من طريق خالد بن الهياج عن أبيه عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي به.  
 وهو في الفردوس<sup>(٥)</sup> من حديث سلمان. وفي هذا الإسناد:

(١) (٧/٣٩٣-٣٩٤) ح ٣٥٣٠.

(٢) ص ٩٥-٩٦ ح ١١.

(٣) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ٣٣٧.

(٤) ص ٣١٤-٣١٥ ح ١٠-١١.

فائدة: ذكر الإمام أبو شامة المقدسي أن الحافظ ابن عساكر أملى مجلساً في فضل رجب، ثم قال أبو شامة: ( ثم أنشد أبياتاً لنفسه:

يا طالب الشرب في الفردوس من رجبٍ إن رُمْتَ ذاك فُصِّمَ لله في رجبٍ  
 وصلَّ فيه صلاة الراغبين وضمَّ فكلُّ مَنْ جدَّ في الطاعات لم ينجِبْ

فكنتُ أودُّ أنَّ الحافظ لم يقل ذلك، فإنَّ فيه تقريراً لما فيه من الأحاديث المنكرة، فقدَّره كان أكبر من أن يحدث عن رسول الله ﷺ بحديث يرى أنه كذب، ولكنه جرى في ذلك على عادة جماعة من أهل الأحاديث يتساهلون في أحاديث فضائل الأعمال، وهذا عند المحققين من أهل الحديث وعند علماء الأصول والفقهاء خطأ، بل ينبغي أن يبيِّن أمره إن علم، وإلا دخل تحت الوعيد في قوله ﷺ: " من حدَّث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين " (الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٧٢).

(٥) (٣/١٨٤) رقم ٤٣٦٥ ط دار الكتاب العربي.

١ - خالد بن الهياج بن بسطام الحنظلي الهروي<sup>(١)</sup>: قال السليمانى: ( ليس بشيء )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حبان: ( يُعتبر حديثه من غير روايته عن أبيه )<sup>(٣)</sup> وقال الحاكم عن أحاديث الهياج المنكرة: ( الذنبُ فيها لابنه خالد والحملُ فيها عليه )<sup>(٤)</sup>. وقال الذهبي: ( ذو مناكير عن أبيه )<sup>(٥)</sup>.

٢ - الهياج بن بسطام الحنظلي الهروي أبو خالد<sup>(٦)</sup>: قال ابن معين: ( ضعيف الحديث ليس بشيء )<sup>(٧)</sup>، وقال الإمام أحمد: ( متروك الحديث )<sup>(٨)</sup>، وقال العقيلي: ( لا يُتابع على شيء من حديثه )<sup>(٩)</sup>. وقال ابن حجر: ( ضعيف روى عنه ابنه خالد منكرات شديدة )<sup>(١٠)</sup>.

فالحديث منكر كما قال البيهقي<sup>(١١)</sup>، وقال ابن عساكر: ( غريب )<sup>(١٢)</sup>، وقال ابن

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٦٤٤) رقم ٢٤٧٠، ولسان الميزان (٣/٣٤٣-٣٤٤) رقم ٢٩٠٦. وانظر أيضاً الجرح والتعديل (٣/٤٧) رقم ٢٠٦ ترجمة الحسين بن إدريس الأنصاري، وتاريخ دمشق (٤٣/١٤).

(٢) ميزان الاعتدال (١/٦٤٤) رقم ٢٤٧٠.

(٣) الثقات (٨/٢٢٥-٢٢٦).

(٤) تاريخ بغداد (١٦/١٢٩).

(٥) السير (١٤/١١٤).

(٦) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٠/٣٥٧-٣٦٠) رقم ٦٦٣٧، وميزان الاعتدال (٤/٣١٨) رقم ٩٢٨٧.

(٧) تاريخ الدوري (٢/٦٢٥-٦٢٦).

(٨) ميزان الاعتدال (٤/٣١٨) رقم ٩٢٨٧.

(٩) الضعفاء (٤/١٤٨٠-١٤٨١) رقم ١٩٨٣.

(١٠) تقريب التهذيب (٧٣٥٥).

(١١) شعب الإبان (٧/٣٩٣).

(١٢) جزء في فضل رجب ص ٣١٦.

حجر: ( هذا حديث منكر إلى الغاية )<sup>(١)</sup>.

(٢٠٩) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ( في رجب ليلة يُكتب للعامل فيها حسنات مئة سنة وذلك لثلاث بقين من رجب، فمن صلى فيها اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة من القرآن يتشهد في كل ركعتين ويسلم في آخرهن ثم يقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر مئة مرة ويستغفر الله مئة مرة ويصلي على النبي ﷺ مئة مرة ويدعو لنفسه ما شاء من أمر دنياه وآخرته ويصبح صائماً؛ فإن الله يستجيب دعاءه كله إلا أن يدعو بمعصية ).

رواه البيهقي في شعب الإيمان<sup>(٢)</sup> وفي فضائل الأوقات<sup>(٣)</sup> ومن طريقه ابن عساكر في جزء في فضل رجب<sup>(٤)</sup> عن محمد بن عبدالله الحافظ<sup>(٥)</sup> عن أبي صالح خلف بن محمد ببخارى عن مكّي بن خلف<sup>(٦)</sup> وإسحق بن أحمد<sup>(٧)</sup> عن نصر بن الحسين<sup>(٨)</sup> عن عيسى - وهو الغنجار -<sup>(٩)</sup> عن محمد بن الفضل عن أبان عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

(١) تبين العجب ص ٦٣.

(٢) (٧/٣٩٤-٣٩٥) ح ٣٥٣١.

(٣) ص ٩٧-٩٨ ح ١٢.

(٤) ص ٣١٥-٣١٦ ح ١٢.

(٥) هو أبو عبدالله الحاكم.

(٦) لم أجده له ترجمة.

(٧) إسحق بن أحمد: لعله أبو صفوان البخاري السمراري؛ وصفه الذهبي بالإمام الثقة، مات سنة (٢٧٦).

سير أعلام النبلاء (١٣/٣٥-٣٦).

(٨) لم أجده له ترجمة.

(٩) عيسى بن موسى غنجار: صدوق مكثّر من الرواية عن المتروكين، تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (١٦).

١- أبو صالح خلف بن محمد بن إسماعيل البخاري الخيام: قال الحاكم: (سقط حديثه...) (١)، وقال الخليلي: (ضعيف جداً، روى في الأبواب تراجم لا يُتابع عليها وكذلك متوناً لا تُعرف) (٢).

٢- محمد بن الفضل بن عطية العبسي مولا هم الكوفي نزيل بخارى: وهو كذاب، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٩٧).

٣- أبان بن أبي عياش: وهو متروك (٣)، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٥٢).

فالحديث موضوع؛ وقد ضعفه البيهقي جداً (٤)، وقال ابن عساكر: (غريب) (٥)، وقال ابن حجر: (إسناده مظلم) (٦).

(٢١٠) - [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من صلى ليلة سبع وعشرين من رجب ثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغ من صلاته قرأ فاتحة الكتاب سبع مرات وهو جالس ثم قال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم أربع مرات ثم أصبح صائماً حطَّ الله عنه ذنوب ستين سنة، وهي الليلة التي بُعث فيها محمد ﷺ.

(١) ميزان الاعتدال (١/٦٦٢) رقم ٢٥٤٨.

(٢) الإرشاد (٣/٩٧٢-٩٧٣) رقم ٩٠١.

(٣) تقريب التهذيب (١٤٢).

(٤) شعب الإيمان (٧/٣٩٤).

(٥) جزء في فضل رجب ص ٣١٦.

(٦) تبيين العجب ص ٦٣.

رواه الحافظ ابن حجر في تبيين العجب<sup>(١)</sup> بإسناده من طريق محمد بن زياد الشكري قال حدثنا ميمون بن مهران<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس به.  
وفي هذا الإسناد: محمد بن زياد الشكري الطحان الكوفي الأعور المعروف بالميموني؛ كذبه ابن معين وأحمد والفلاس وأبو زرعة والنسائي وغيرهم<sup>(٣)</sup>.  
وقد روى هذا الحديث عن ميمون بن مهران وصرح - في زعمه - بسأعه منه؛ قال هارون بن مرة: ( جاء كتاب البغداديين إلى أبي المليلح وأنا حاضر يسألونه عن محمد بن زياد الطحان فقال: جاءنا محمد بن زياد الطحان الأعور بعدما مات ميمون بن مهران )<sup>(٤)</sup>، وقال أبو عبيد الأجري: ( سألت أبا داود عن محمد بن زياد الميموني فقال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: ما كان أجراه؛ يقول: حدثنا ميمون بن مهران )<sup>(٥)</sup>.

فالحديث موضوع.

(٢١١) - [٤] عن الحسن البصري رحمه الله قال: كان عبدالله بن عباس رضي

(١) ص ٥٢. قال ابن عراق: ( هذا الحديث ذكره الحافظ ابن حجر في كتابه تبيين العجب وعزاه إلى موضوعات ابن الجوزي وأورده بسنده من حديث ابن عباس، ولم يذكره السيوطي ولا الذهبي في تلخيصه، ولا السيوطي في اللآلئ ولا هو في النسخة التي عندي من الموضوعات، فكأنه في بعض النسخ دون بعض ) تنزيه الشريعة (٢/ ٩٠). لكن الواقع أن ابن حجر لم يعزُ الحديث إلى موضوعات ابن الجوزي كما في الموضوع السابق من تبيين العجب، بل رواه بإسناده من طريق أبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي صاحب التصانيف والأُمالي والمتوفى سنة (٤٩٠)؛ وصفه الذهبي بالشيخ الإمام العلامة القدوة المحدث مفيد الشام شيخ الإسلام، لكنه قال: ( في مجالسه غلطات وأحاديث واهية ) وهذا منها. انظر سير أعلام النبلاء (١٩/ ١٣٦-١٤٣).

(٢) ميمون بن مهران الجزري أبو أيوب: ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

(٣) انظر تهذيب الكمال (٢٥/ ٢٢٢-٢٢٦) رقم ٥٢٢٣، وميزان الاعتدال (٣/ ٥٥٢-٥٥٣) رقم ٧٥٤٧.

(٤) تاريخ بغداد (٣/ ١٩٧-١٩٨) رقم ٧٩٩.

(٥) سؤالات الأجري (١/ ٤١٥) رقم ٨٤١.



الله عنهما إذا كان يوم السابع والعشرين من رجب أصبح معتكفاً وظلّ مصلياً إلى وقت الظهر، فإذا صلى الظهر تنفل هنيهة ثم صلى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد لله مرة والمعوذتين مرة و{إنا أنزلناه في ليلة القدر} ثلاثاً و{قل هو الله أحد} خمسين مرة، ثم يخلد إلى الدعاء إلى وقت العصر ويقول: هكذا كان يصنع رسول الله ﷺ في هذا اليوم.

ذكره الشيخ عبد القادر الجيلاني في الغنية<sup>(١)</sup> قال: أخبرنا هبة الله بإسناده عن الحسن البصري به.

ولم يذكر الإسناد حتى يُنظر فيه، لكن شيخه هبة الله متهم، وهو هبة الله بن المبارك السقطي المفيد أبو البركات<sup>(٢)</sup>؛ قال السمعاني: (سألتُ ابن ناصر عن السقطي؛ أكان ثقة؟ قال: لا والله، ظهر كذبه وهو من سقط المتاع)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن النجار: (كان قليل الإتيان ضعيفاً لا يوثق به. ورأيت بخط السلفي جزءاً سمعه من هذا الرجل كله مفتعل وأسانيده مركبة ولم أجد فيه إسناداً صحيحاً بل كلُّه ظاهر الصنعة، وله معجم في مجلد ادعى فيه لقي أناسٍ لم يدركهم ولم يرهم)<sup>(٤)</sup>.  
فالحديث موضوع؛ قال اللكنوي: (هو موضوع وقد مرّ حال هبة الله)<sup>(٥)</sup>.

• وقد بيّن أهل العلم أنه لا يُشرع تخصيص ليلة السابع والعشرين من رجب

(١) (١/١٨٢).

(٢) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩/٢٨٢-٢٨٣) رقم ١٨١، ولسان الميزان (٨/٣٢٦-٣٢٧) رقم ٨٢٤٢.

(٣) لسان الميزان (٨/٣٢٦).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٩/٢٨٣).

(٥) الآثار المرفوعة ص ٧٨.

بالقيام، كغيرها من الليالي التي لم يرد الشرع بتخصيصها بعبادة معينة.

قال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري رحمه الله في كتابه السنن والمبتدعات<sup>(١)</sup>:  
( فصل في بدع شهر رجب: وقراءة قصة المعراج والاحتفال لها في ليلة السابع والعشرين من رجب بدعة، وتخصيص بعض الناس لها بالذكر والعبادة بدعة... ).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (... وهذه الليلة التي حصل فيها الإسراء والمعراج لم يأت في الأحاديث الصحيحة تعيينها لا في رجب ولا غيره، وكل ما ورد في تعيينها فهو غير ثابت عن النبي ﷺ عند أهل العلم بالحديث، والله الحكمة البالغة في إنساء الناس لها. ولو ثبت تعيينها لم يجز للمسلمين أن يخصوها بشيء من العبادات، ولم يجز لهم أن يحتفلوا بها، لأن النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم لم يحتفلوا بها ولم يخصوها بشيء... )<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... فأما ليلة السابع والعشرين من رجب فإن من الناس يدعون أنها ليلة المعراج التي عُرج بالرسول ﷺ فيها إلى الله عز وجل، وهذا لم يثبت من الناحية التاريخية، وكل شيء لم يثبت فهو باطل، والمبني على الباطل باطل. ثم على تقدير ثبوت أن ليلة المعراج ليلة السابع والعشرين من رجب فإنه لا يجوز لنا أن نحدث فيها شيئاً من شعائر الأعياد أو شيئاً من العبادات، لأن ذلك لم يثبت عن النبي ﷺ وأصحابه... )<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: ( إذا تعبد الإنسان لله عبادة مقرونة بسبب ليس شرعياً فهي بدعة

(١) ص ١٤٣.

(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١/١٨٣).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢/٢٩٧).

مردودة على صاحبها. مثال ذلك: أن بعض الناس يحمي ليلة السابع والعشرين من رجب بحجة أنها الليلة التي عُرج فيها برسول الله ﷺ. فالتهجّد عبادة، ولكن لما قُرُن بهذا السبب كان بدعة لأنه بنى هذه العبادة على سبب لم يثبت شرعاً (...)<sup>(١)</sup>.

المطلب السادس: ما روي في صلوات مخصوصة في شهر رجب.

(٢١٢) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام يوماً من رجب وصلّى فيه أربع ركعات يقرأ في أول ركعة مائة مرة آية الكرسي، وفي الركعة الثانية مائة مرة قل هو الله أحد؛ لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة أو يرى له).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> عن عبد الجبار بن إبراهيم بن منده<sup>(٣)</sup> عن هبة الله بن عبد الوارث الشيرازي<sup>(٤)</sup> عن عبد الصمد بن الحسن الحافظ<sup>(٥)</sup> عن أحمد بن عبيد الله بن عبد الوهاب عن محمد بن خشنام<sup>(٦)</sup> عن أبي الفضل أحمد بن محمد بن سعيد عن أبي سليمان الجرجاني عن حجر بن هاشم عن عثمان بن عطاء

(١) المصدر نفسه (٥/٢٥٣).

(٢) (٢/٤٣٥) ح ١٠٠٧.

(٣) هو أبو نصر عبد الجبار بن إبراهيم بن عبد الوهاب بن محمد بن إسحق بن محمد بن يحيى بن منده الأصفهاني، توفي سنة (٥٢١). مشيخة ابن الجوزي ص ١٢٧-١٣٠.

(٤) هبة الله بن عبد الوارث أبو القاسم الشيرازي: قال السمعي: (كان ثقة خيراً كثير العبادة) مات سنة (٤٨٦). سير أعلام النبلاء (١٩/١٧-١٩) رقم ١١.

(٥) لعله عبد الصمد بن الحسن بن سلام أبو القاسم البرازي؛ قال الخطيب: (كان شيخاً صالحاً صدوقاً) مات سنة (٤١٢). تاريخ بغداد (١٢/٣١٢) رقم ٥٦٧٧.

(٦) هناك راويان بهذا الاسم هما: محمد بن خشنام بن عبد الواحد ومحمد بن خشنام بن سعيد التميمي؛ ذكرهما أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/١٦٥، ٢١٢) رقم ١٣٦٥، ١٤٨٩ ولم يتبين لي إن كان الذي في الإسناد أحدهما أو غيرهما.

عن أبيه عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد:

- ١- أحمد بن عبيد الله بن عبد الوهاب
  - ٢- وأبو الفضل أحمد بن محمد بن سعيد
  - ٣- وأبو سليمان الجرجاني
  - ٤- وحجر بن هاشم: لم أقف على تراجمهم.
  - ٥- عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني: ضعفه ابن معين<sup>(١)</sup> والبخاري<sup>(٢)</sup> ومسلم<sup>(٣)</sup>
- وأبو حاتم<sup>(٤)</sup>، وقال الفلاس: (متروك الحديث)<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حبان: (أكثر روايته عن أبيه... فلست أدري البلية في تلك الأخبار منه أو من ناحية أبيه)<sup>(٦)</sup>، وقال الدارقطني: (ضعيف الحديث جداً)<sup>(٧)</sup>، وقال الحاكم: (يروي عن أبيه أحاديث موضوعة، وأبوه وإن كان سكتوا عنه فليس بذلك)<sup>(٨)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٩)</sup>.

(١) سؤالات ابن الجنيد ص ٣٩٣ رقم ٤٩٨.

(٢) التاريخ الكبير (٦/٢٤٤) رقم ٢٢٩٠.

(٣) الكنى والأسماء (٢/٧٧٩) رقم ٣١٧٥.

(٤) الجرح والتعديل (٦/١٦٢) رقم ٨٨٧.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) المجروحين (٢/٧٤-٧٥) رقم ٦٦٤.

(٧) السنن (٣/١٦٤).

(٨) المدخل إلى الصحيح (١/٢٠٧) رقم ١١٧، وتهذيب التهذيب (٣/٧٢).

(٩) تقريب التهذيب (٢/٤٥٠٢).

٦- عطاء بن أبي مسلم الخراساني - والد عثمان المتقدم -: وثقه جمهور النقاد كابن سعد<sup>(١)</sup> وابن معين<sup>(٢)</sup> وأبي حاتم<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> والدارقطني<sup>(٥)</sup>. وقال شعبة: (كان نسيّاً)<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حبان: (رديء الحفظ كثير الوهم يخطئ ولا يعلم فحُمل عنه، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به)<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر: (صدوق يهيم كثيراً ويرسل ويدلس)<sup>(٨)</sup>.

٧- الانقطاع بين عطاء بن أبي مسلم وابن عباس: قال ابن معين وأحمد: (عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس)<sup>(٩)</sup>، وقال الدارقطني: (لم يلتق ابن عباس)<sup>(١٠)</sup>. فالإسناد واه؛ قال ابن الجوزي: (هذا موضوع على رسول الله ﷺ وأكثر رواته مجاهيل، وعثمان متروك عند المحدثين)<sup>(١١)</sup>.

(٢١٣)- [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خطب رسول الله ﷺ قبل رجب بجمعة فقال: (أيها الناس إنه قد أظلكم شهرٌ عظيمٌ شهرٌ رجب شهرٌ الله الأصمُّ، تضاعف فيه الحسنات وتُستجاب فيه الدعوات ويفرَّج فيه عن الكربات،

(١) الطبقات (٣٧٣/٩) رقم ٤٤٥٥.

(٢) تاريخ الدوري (٤٠٥/٢).

(٣) الجرح والتعديل (٣٣٥/٦) رقم ١٨٥٠.

(٤) تهذيب الكمال (١١٠/٢٠).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الجرح والتعديل (٣٣٥/٦).

(٧) المعجروحين (١١٢/٢) رقم ٧٢٢.

(٨) تقريب التهذيب (٤٦٠٠).

(٩) رواية ابن طهيمان ص ٨٥ رقم ٢٦١، والمراسيل لابن أبي حاتم ص ١٥٦-١٥٧ رقم ٥٧٥.

(١٠) تهذيب الكمال (١١٠/٢٠).

(١١) الموضوعات (٤٣٥/٢).

لا يُردُّ للمؤمن فيه دعوة، فمن اكتسب فيه خيراً ضوعف له فيه أضعافاً مضاعفة والله يضاعف لمن يشاء. فعليكم بقيام ليله وصيام نهاره، فمن صلى في يوم فيه خمسين صلاة يقرأ في كل ركعة ما تيسر من القرآن أعطاه الله من الحسنات بعدد الشفع والوتر وبعدهد الشعر والوبر) الحديث.

رواه الحافظ أبو محمد عبد العزيز بن أحمد الكتاني<sup>(١)</sup> في كتاب فضل رجب<sup>(٢)</sup> ومن طريقه ابن عساكر في جزء في فضل رجب<sup>(٣)</sup> وفي تاريخ دمشق<sup>(٤)</sup>؛ قال الكتاني: ذكر أبو الحسن علي بن يعقوب بن يوسف بن عمران القزويني البلاذري - قدم دمشق في سنة (٣٧٤) وحدثهم بها - عن أبي سعيد الحسن بن أحمد بن المبارك الطوسي بثبَّت سنة (٣٤٤) عن العباس بن إبراهيم القراطيسي<sup>(٥)</sup> بالموصل عن محمد بن زرارة السليطي عن محمد بن عمرو الأنصاري عن مالك بن دينار<sup>(٦)</sup> وأبان<sup>(٧)</sup> عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو الحسن علي بن يعقوب بن يوسف القزويني البلاذري: ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٨)</sup> وأورد له هذا الحديث، وقال الذهبي: (حدث بعد

(١) أبو محمد عبد العزيز بن أحمد بن محمد الكتاني: قال ابن ماكولا: (دمشقي مكثر متقن) ووصفه ابن الأكفاني بالشيخ الحافظ الثقة الأمين، مات سنة (٤٦٦). الإكمال (١٨٧/٧) وتاريخ دمشق (٣٦/٢٦٤).

(٢) كما في تبين العجب ص ٦٢.

(٣) ص ٣١٧-٣١٨ ح ١٤.

(٤) (٤٣/٢٩١-٢٩٢).

(٥) العباس بن إبراهيم القراطيسي أبو الفضل: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٠٤). تاريخ بغداد (١٤/٤١-٤٢) رقم ٦٥٧١.

(٦) مالك بن دينار البصري: صدوق عابد مات سنة (١٣٠) أو نحوها. تقريب التهذيب (٦٤٣٥).

(٧) هو أبان بن أبي عياش وهو متروك وقد تقدم، وقرن بغيره في هذا الإسناد.

(٨) (٤٣/٢٩١).

السبعين وثلاثمائة بخبر باطل (٣).

٢- أبو سعيد الحسن بن أحمد بن المبارك الطوسي التستري: قال الدارقطني في غرائب مالك: (ضعيف جداً كان يُتهم بوضع الحديث) (٣)، وقال الخطيب: (صاحب مناكير) (٣).

٣- محمد بن زرارة السليطي: لم أجد له ترجمة.

٤- محمد بن عمرو الأنصاري: لم يتبين لي من هو.

٥- الانقطاع بين عبد العزيز الكتاني وعلي بن يعقوب القزويني: قال ابن عساكر: (حكى عنه عبد العزيز الكتاني منقطعاً...) (٤).

فالحديث موضوع؛ قال ابن عساكر: (هذا حديث منكر بمرة لم أكتبه إلا من هذا الوجه) (٤)، وقال ابن حجر: (هذا حديث موضوع وإسناده مجهول) (٣)، وذكره السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة (٣) وأورد بعده كلام ابن عساكر المتقدم.

(٢١٤)- [٣] عن سلمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال - وقد استهل رجب -: (يا سلمان ما من مؤمن ولا مؤمنة يصلي في هذا الشهر ثلاثين ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد ثلاث مرات وقل يا أيها الكافرون ثلاث مرات إلا محاً الله عنه ذنوبه وأُعطي من الأجر كمن صام الشهر كله وكان

(١) ميزان الاعتدال (٣/١٦٣) رقم ٥٩٧٢.

(٢) لسان الميزان (٣/٢٤) رقم ٢٢٣٢.

(٣) ميزان الاعتدال (١/٤٨٠).

(٤) (٢٩١/٤٣).

(٥) تاريخ دمشق (٤٣/٢٩٢).

(٦) تبين العجب ص ٦٢.

(٧) ص ١١٨-١١٩.

من المصلين إلى السنة المقبلة) الحديث.

رواه الجيلاني في الغنية<sup>(١)</sup> عن هبة الله بن المبارك السقطي عن محمد بن أحمد المحاملي<sup>(٢)</sup> عن علي بن محمد بن إسماعيل بن محمد الصفار عن سعيد بن نصر بن المنصور البزار عن سفيان بن عيينة عن الأعمش عن طارق بن شهاب عن سلمان به. وفي هذا الإسناد:

١- هبة الله بن المبارك السقطي: متهم، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢١١).

٢- علي بن محمد بن إسماعيل بن محمد الصفار

٣- وسعيد بن نصر بن المنصور البزار: لم أجد لهما ترجمة.

وتقدم قول ابن النجار عن السقطي: ( رأيتُ بخطَّ السلفي جزءاً سمعه من هذا الرجل كلُّه مفتعل وأسانيده مركبة ولم أجد فيه إسناداً صحيحاً بل كله ظاهر الصنعة... )<sup>(٣)</sup>.

فالحديث موضوع.

• وخلاصة الكلام في هذا المبحث أنه لم يصحَّ شيء في فضل الصلاة في شهر رجب أو قيام لياليه، فتخصيصه بذلك بدعة.

(١) (١/١٨٠-١٨١).

(٢) هناك راويان بهذا الاسم ذكرهما الخطيب في تاريخ بغداد (٢/١١٩، ١٨٥) هما: محمد بن أحمد بن الحسين أبو الحسن القطان ومحمد بن أحمد بن القاسم أبو الحسين الضبي، وكلاهما يُعرف بابن المحاملي. ولم يدركهما السقطي، وقد تقدم قول ابن النجار فيه: ( له معجم في مجلد ادعى فيه لقي أناس لم يدركهم ولم يرهم).

(٣) لسان الميزان (٨/٣٢٦) رقم ٨٢٤٢.



قال الحافظ ابن رجب: ( فأما الصلاة فلم يصحَّ في شهر رجب صلاة مخصوصة تختصُّ به )<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (... شهر رجب لم يُخصَّ بشيء من العبادات لا بصوم ولا بصلاة، وإنما حكمه حكم الأشهر الحرم الأخرى ... ولم يثبت أن شهر رجب خُصَّ من بينها في شيء لا بصيام ولا بقيام، فإذا خصَّ الإنسان هذا الشهر بشيء من العبادات من غير أن يثبت ذلك عن النبي ﷺ كان مبتدعاً لقوله ﷺ: " عليكم بستتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة " (...)<sup>(٢)</sup>.

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من الصلوات المبتدعة في رجب: ( الصلاة الألفية في أول رجب ... وصلاة الرغائب، وصلاة ليلة سبع وعشرين )<sup>(٣)</sup>.

(١) لطائف المعارف ص ٢٢٨.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢/٢٣٨-٢٣٩).

(٣) تصحيح الدعاء ص ١١٢.

## المبحث الثاني عشر:

### ما روي في صلاة ليلة النصف من شعبان.

(...)- [١] عن كردوس رضي الله عنه مرفوعاً: ( من أحيا ليلتي العيد وليلة النصف من شعبان لم يميت قلبه يوم تموت القلوب ).

وهذا حديث واهٍ، وتقدم برقم (١٩٦).

(...)- [٢] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعاً: ( من أحيا الليالي الخمس وجبت له الجنة: ليلة التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر وليلة النصف من شعبان ).

وهذا حديث واهٍ أيضاً، وتقدم برقم (١٩٨).

(٢١٥)- [٣] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها، فإن الله ينزل فيها لغروب الشمس إلى سماء الدنيا فيقول: ألا من مستغفر فأغفر له، ألا مسترزق فأرزقه، ألا مبتلى فأعافيه، ألا كذا ألا كذا حتى يطلع الفجر).

رواه ابن ماجه في سننه<sup>(١)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٢)</sup> - والفاكهي في أخبار مكة<sup>(٣)</sup> والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٤)</sup> وفي فضائل

(١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان (٢/٥٠٧-٥٠٨) ح ١٣٨٨.

(٢) (٢/٧١) ح ٩٢٣.

(٣) (٣/٨٤-٨٥) ح ١٨٣٧.

(٤) (٧/٤٠٧-٤٠٨) ح ٣٥٤٢.

الأوقات<sup>(١)</sup> وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٢)</sup> والشجري في الأمالي<sup>(٣)</sup> من طريق الحسن بن علي الخلال<sup>(٤)</sup> عن عبد الرزاق عن ابن أبي سبرة عن إبراهيم بن محمد عن معاوية بن عبدالله بن جعفر<sup>(٥)</sup> عن أبيه عن علي به.

وذكره الديلمي في الفردوس<sup>(٦)</sup> من حديث علي. وفي هذا الإسناد:

١- ابن أبي سبرة: وهو أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة، وتقدم الكلام

عليه في الحديث رقم (١٤٥)؛ قال ابن حجر: (رموه بالوضع)<sup>(٧)</sup>.

٢- إبراهيم بن محمد<sup>(٨)</sup>: قيل هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي<sup>(٩)</sup> وهو

متروك<sup>(١٠)</sup>.

(١) ص ١٢٢-١٢٤ رقم ٢٤.

(٢) (٢/٣٩٧) ح ١٨٦٠.

(٣) (١/٢٨٠).

(٤) الحسن بن علي الخلال: أبو علي الخلواني - بضم المهملة - الهذلي؛ ثقة حافظ له تصانيف، مات سنة (٢٤٢). تقريب التهذيب (١٢٦٢).

(٥) معاوية بن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب: قال العجلي: (ثقة) معرفة الثقات (٢/٢٨٤) رقم ١٧٤٧، وقال يعقوب بن شيبة: (كان مقدماً وكان يوصف بالفضل والعلم) تهذيب الكمال (٢٨/١٩٧) رقم ٦٠٦٠، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٤١٢)، وقال الذهبي: (ثقة) الكاشف (٢/٢٧٦) رقم ٥٥٢٨. وهذا أقرب إلى حاله من قول الحافظ فيه: (مقبول). تقريب التهذيب (٦٧٦٤).

(٦) (١/٣٢١) رقم ١٠١٤ ط دار الكتاب العربي.

(٧) تقريب التهذيب (٧٩٧٣).

(٨) تصحف في المطبوع من ترغيب الأصبهاني إلى: (محرر).

(٩) قاله العراقي في تكملة شرح الترمذي ص ٤٩٩ [رسالة علمية بتحقيق رباح العنزي] وابن حجر في تهذيب التهذيب (١/٨٥). وابن أبي يحيى توفي سنة (١٨٤) وقيل سنة (١٩١) تقريب التهذيب (٢٤١).

والراوي عن إبراهيم بن محمد في الإسناد وهو أبو بكر بن أبي سبرة مات سنة (١٦٢). تهذيب الكمال (٣٣/١٠٦). فالظاهر أن ابن أبي يحيى متأخر عن الذي في الإسناد، والله أعلم.

(١٠) تقريب التهذيب (٢٤١).

وقيل هو إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر<sup>(١)</sup>، وقد ترجم له البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٢)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٣)</sup> ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: (صدوق)<sup>(٥)</sup>.  
وقيل هو آخر مجهول<sup>(٦)</sup>.

فالحديث واه؛ قال أبو شامة<sup>(٧)</sup> وابن رجب<sup>(٨)</sup> والعراقي<sup>(٩)</sup> والبوصيري<sup>(١٠)</sup>:  
(إسناده ضعيف)، وقال الألباني: (إسناده موضوع)<sup>(١١)</sup>.

(٢١٦) - [٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من صلى ليلة النصف من شعبان ثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة قل هو الله أحد ثلاثين مرة لم يخرج حتى يرى مقعده من الجنة ويشفع في عشرة من أهل بيته كلهم وجبت له النار).

(١) قاله ابن حجر أيضاً في تقريب التهذيب (٢٤٤)، وقال المزي: (لا أدري هو هذا أو غيره) تهذيب الكمال (١٩٤/٢).

(٢) (٣١٨-٣١٩) رقم ٩٩٨.

(٣) (١٢٥/٢) رقم ٣٨٧.

(٤) (٤/٦).

(٥) تقريب التهذيب (٢٤٤).

(٦) ديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي ص ٢٠ رقم ٢٤٣، وانظر الكاشف (٢٢٤/١) رقم ٢٠٠. وأشار في الميزان (٦١-٦٢) رقم ١٩١ إلى الاحتمالات الثلاثة المتقدمة.

(٧) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٣٤.

(٨) لطائف المعارف ص ٢٦١.

(٩) تكملة شرح الترمذي ص ٤٩٩ [رسالة علمية بتحقيق رباح العنزي].

(١٠) مصباح الزجاجة (٤٤٦/١) رقم ٤٨٦، وحاشية السندي على سنن ابن ماجه (١٦٠/٢).

(١١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٥٤/٥) رقم ٢١٣٢.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن محمد بن ناصر<sup>(٢)</sup> عن أبي علي بن البناء<sup>(٣)</sup> عن أحمد بن علي الكاتب<sup>(٤)</sup> عن أبي سهل عبد الصمد بن محمد القنطري عن أبي الحسن علي بن أحمد البُرْزاني عن أحمد بن عبدالله بن داود<sup>(٥)</sup> عن محمد بن جبهان عن عمر بن عبد الرحيم عن محمد بن وهب بن عطية الدمشقي<sup>(٦)</sup> عن بقية بن الوليد عن ليث بن أبي سليم عن الققعقاع بن سُور الشيباني<sup>(٧)</sup> عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

### ١ - أبو سهل عبد الصمد بن محمد القنطري

(١) (٢/٤٤٣-٤٤٤) ح ١٠١٣، وفيه (كلهم وجبت لهم النار)، والمثبت من تنزيه الشريعة (٢/٩٣) رقم ٥٤.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧).

(٣) تقدمت ترجمته في الموضع نفسه.

(٤) أحمد بن علي الكاتب: وقفت على راويين بهذا الاسم ذكرهما الخطيب في تاريخ بغداد (٥/٥١٢، ٥٢٣) رقم ٢٣٧٨، ٢٣٩٤ وهما أحمد بن علي بن محمد بن نصر الكاتب، وأحمد بن علي الكاتب أبو الحسن البتّي توفي سنة (٤٠٥) فلعله أحدهما.

(٥) لعله أحمد بن عبدالله بن داود المروزي؛ ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٥/٣٤٨) رقم ٢١٧٣، مات سنة (٢٣٦).

(٦) محمد بن وهب بن عطية الدمشقي: صدوق من العاشرة. تقريب التهذيب (٦٣٧٧).

(٧) الققعقاع بن سُور الشيباني: هكذا أثبتته محقق كتاب الموضوعات وقال في الحاشية: (في الأصل والنسخ: مسور) وهو كذلك في اللالكئ المنصوعة (٢/٥٩). والققعقاع بن مسور الشيباني لم أجد له ترجمة.

وفي التابعين الققعقاع بن سُور السدوسي الذهلي؛ ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٧/١٨٨) رقم ٨٣٦ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/١٣٧) رقم ٧٦٩ وقال: (سألتُ أبي عنه وقلت: إن البخاري أدخل اسمه فيمن يسمى الققعقاع فقال: لا يُعلم للققعقاع بن سُور رواية، والذي يحدثُ يقال له عبد الملك ابن أخي الققعقاع بن سُور). وقال الدارقطني: (من التابعين وهو سدوسي، وفيه يقول الشاعر: وكنت جليس ققعقاع بن سُور ولا يشقى بققعقاع جليس).

المؤتلف والمختلف (٣/١٢٩٩-١٣٠٠).

لكن الذهبي نقل عن أبي حاتم قوله فيه: (ضعيف الحديث) الميزان (٣/٣٩٢) رقم ٦٩٠٣.

٢- وأبو الحسن علي بن أحمد البزناني

٣- ومحمد بن جبهان

٤- وعمر بن عبد الرحيم: لم أقف على تراجمهم.

والحديث باطل؛ قال ابن الجوزي: ( هذا موضوع، وفيه جماعة مجهولون وقبل أن نصل إلى بقية وليث وهما ضعيفان، فالبلاء عن قبلهم )<sup>(١)</sup>، وقال الذهبي: (إسناده ظلمات إلى بقية )<sup>(٢)</sup>.

(٢١٧)- [٥] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: رأيتُ رسول الله ﷺ ليلة النصف من شعبان قام فصلى أربع عشرة ركعة ثم جلس بعد الفراغ فقرأ بأَمِّ القرآن أربع عشرة مرة وقل هو الله أحد أربع عشرة مرة وقل أعوذ برب الفلق أربع عشرة مرة وقل أعوذ برب الناس أربع عشرة مرة وآية الكرسي مرة و{لقد جاءكم رسول من أنفسكم} الآية<sup>(٣)</sup>، فلما فرغ من صلاته سألتُه عمَّا رأيتُ من صنعِه فقال: ( من صنع مثل الذي رأيتَ كان له كعشرين حجة مبرورة وكصيام عشرين سنة مقبولة، فإن أصبح في ذلك اليوم صائماً كان له كصيام ستين )<sup>(٤)</sup>: سنة ماضية وسنة مستقبلية).

رواه البيهقي في شعب الإيمان<sup>(٥)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٦)</sup> من طريق أبي

(١) الموضوعات (٢/٤٤٤).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٦ رقم ٤٣٧.

(٣) سورة التوبة: الآية ١٢٨.

(٤) تصحفت في الموضوعات (٢/٤٤٥) وتلخيصها للذهبي ص ١٨٦ إلى: (ستين).

(٥) (٧/٤٢٣-٤٢٤) ح ٣٥٥٩.

(٦) (٢/٤٤٤-٤٤٥) ح ١٠١٤.

القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن عن أبي جعفر محمد بن بسطام القومسي<sup>(١)</sup> عن أبي جعفر أحمد بن محمد بن محمد بن جابر عن أحمد بن عبد الكريم عن خالد الحمصي عن عثمان بن سعيد بن كثير<sup>(٢)</sup> عن محمد بن المهاجر<sup>(٣)</sup> عن الحكم بن عتيبة<sup>(٤)</sup> عن إبراهيم قال: قال علي به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن<sup>(٥)</sup>: لم أجد له ترجمة.

٢- أبو جعفر محمد بن بسطام القومسي

٣- وأبو جعفر أحمد بن محمد بن جابر

٤- وأحمد بن عبد الكريم

٥- وخالد الحمصي: أشار البيهقي إلى تجهيلهم فقال: (في رواته قبل عثمان بن

(١) تصحف في الشعب (٧/٤٢٣) إلى (القرشي).

(٢) عثمان بن سعيد بن كثير: أبو عمرو الحمصي؛ ثقة عابد مات سنة (٢٠٩). تقريب التهذيب (٤٤٧٢).

(٣) محمد بن مهاجر: هو ابن أبي مسلم الأنصاري الشامي؛ ثقة، مات سنة (١٧٠). المصدر نفسه (٦٣٣١). بينما قال ابن الجوزي: (محمد بن مهاجر؛ قال ابن حبان: يضع الحديث) الموضوعات (٤٤٥/٢)، وتابعه ابن دحية والذهبي على ذلك كما سيأتي.

وما ذكره ابن الجوزي يفيد أن الذي في الإسناد هو محمد بن مهاجر الطالقاني البغدادي المعروف بأخي حُنيف، فهو الذي ذكره ابن حبان في المجروحين (٢/٣٣٠) رقم ١٠١٧ وقال فيه: (يضع الحديث على الثقات). لكن هذا متأخر مات سنة (٢٦٤) كما في ترجمته في ميزان الاعتدال (٤٩/٤) ولسان الميزان (٧/٥٣١-٥٣٢). فلا يمكن أن يروي عن الحكم بن عتيبة المتوفى سنة (١١٣) كما يبعد أن يروي عنه عثمان بن سعيد بن كثير المتوفى سنة (٢٠٩). فالصواب - والله أعلم - أن الذي في الإسناد هو محمد بن مهاجر بن أبي مسلم، وهو الذي يروي عنه عثمان بن سعيد بن كثير كما في تهذيب الكمال (٥١٩/٢٦).

(٤) الحكم بن عتيبة: أبو محمد الكندي الكوفي؛ ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، مات سنة (١١٣) أو بعدها. تقريب التهذيب (١٤٥٣).

(٥) وقع في لسان الميزان (١/٦٠٩) ترجمة أحمد بن محمد بن جابر: (الثوري) يدل المؤذن.

سعيد مجهولون والله أعلم) (١٠). واعتمد ذلك الحافظ ابن حجر في لسان الميزان فذكر كلام البيهقي المتقدم في تراجمهم (١١).

وخالد الحمصي يحتمل أنه خالد بن عمرو أبو الأخيل السُّلَفي (١٢) الحمصي؛ قال الذهبي: (خالد الحمصي عن بقية: كذبه جعفر الفريابي وواه ابن عدي وغيره) (١٣)، وقال ابن حجر: (ضعيف) (١٤)، مات سنة (٢٣٦) (١٥).

٦- الانقطاع بين إبراهيم النخعي وعلي رضي الله عنه: قال أبو زرعة: (إبراهيم النخعي عن علي مرسل) (١٦).

فالإسناد مظلم والمتن موضوع؛ قال البيهقي: (يشبه أن يكون هذا الحديث موضوعاً وهو منكر، وفي رواته قبل عثمان بن سعيد مجهولون، والله أعلم) (١٧)، وقال ابن الجوزي: (هذا موضوع وإسناده مظلم، وكأن واضعه يكتب من الأسماء ما يقع له ويذكر قوماً ما يعرفون. وفي الإسناد: محمد بن مهاجر؛ قال ابن

(١) شعب الإبان (٧/٤٢٤).

(٢) انظر لسان الميزان (٧/١٢) رقم ٦٥٣٨ ترجمة محمد بن بسطام القومسي وفيها قال: (مجهول الحال)، و(١/٦٠٩) رقم ٧٥٨ ترجمة أحمد بن محمد بن جابر، و(١/٥٢٧-٥٢٨) رقم ٦١٥ ترجمة أحمد بن عبد الكريم، وفيها أشار إلى تجهيل خالد الحمصي.

(٣) السُّلَفي: بضم السين المهملة وفتح اللام كما في الأنساب (٣/٢٧٣).

(٤) ميزان الاعتدال (١/٦٣٦).

(٥) تقريب التهذيب (١٦٦١).

(٦) لسان الميزان (٣/٣٣٢).

(٧) المراسيل ص ١٠ رقم ٢٣.

(٨) شعب الإبان (٧/٤٢٤). وقد كتب ناسخ كتاب الشعب قبل هذه العبارة: (قال الإمام أحمد: يشبه أن يكون... ) والقائل هو الإمام أحمد بن الحسين البيهقي مصنف الكتاب، لكن محقق كتاب الموضوعات قال في حاشيته (٢/٤٤٥): (قال البيهقي "قال الإمام أحمد: يشبه أن يكون...")!



حبان: يضع الحديث) (٣)، وقال ابن دحية: (فأما الحديث المنسوب إلى المرتضى ذي السبطين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب فأسنده عنه محمد بن مهاجر عن رسول الله ﷺ وصنع فيه أسماء رجال لا يُعرفون) ثم ذكر كلام ابن حبان المتقدم (٣)، وقال الذهبي: (إسناده مظلم وفيه كذاب) (٣).

(٢١٨) - [٦] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من صلى ليلة النصف خمسين ركعة قضى الله له كل حاجة طلبها تلك الليلة، وإن كان كُتِبَ في اللوح المحفوظ شقياً يمحو الله ذلك ويحوِّله إلى السعادة ويبعث إليه سبع مئة ألف ملك يكتبون له الحسنات وسبع مئة ألف ملك يبنون له القصور في الجنة) وذكر الحديث، إلى أن قال: وقال سلمان الفارسي رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يُعطى بكل حرف من قل هو الله أحد تلك الليلة سبعين حوراء) وذكر الحديث، إلى أن قال: وقال أبو هريرة رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (يُعطى بكل حرف ألف ألف حوراء) الحديث.

رواه الحافظ محمد بن ناصر السَّلامي (٤) من طريق محمد بن سعيد الميلي الطبري عن محمد بن عمرو البجلي عن النضر بن شميل (٥) عن شعيب بن عبد الملك عن الحسن البصري عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

(١) الموضوعات (٢/٤٤٥).

(٢) أداء ما وجب ص ٣٢.

(٣) تلخيص الموضوعات ص ١٨٦ رقم ٤٣٨.

(٤) كما في ميزان الاعتدال (٣/٥٦٥-٥٦٦) في ترجمة محمد بن سعيد الميلي الطبري.

(٥) النضر بن شميل: أبو الحسن المازني النحوي البصري؛ ثقة ثبت مات سنة (٢٠٤). تقريب التهذيب

(٧١٣٥).

١- محمد بن سعيد الميلي الطبري: قال الذهبي: ( لا يُدرى من هو )<sup>(١)</sup>.  
 لكن الظاهر أنه محمد بن سعيد الأزرق<sup>(٢)</sup>؛ فقد ذكره ابن عدي في الكامل<sup>(٣)</sup>  
 وقال: ( محمد ابن سعيد الأزرق أبو عبدالله الطبري من أهل ميعة؛ يضع الحديث،  
 مات سنة تسعين ومائتين ) إلى أن قال: ( هذا الشيخ بارد الوضع ... لم يمر قط  
 بجنبات الحديث ).

٢- محمد بن عمرو البجلي: قال الذهبي: ( مجهول )<sup>(٤)</sup>.

٣- شعيب بن عبد الملك: لم أجد له ترجمة.

فالحديث موضوع؛ قال الذهبي: (... فقبح الله من وضعه فلقد فاه من الكذب  
 والإفك ما لا يوصف ... فما أتعجب إلا من قلة ورع ابن ناصر كيف روى هذا  
 وسكت عن توهينه، فإننا لله )<sup>(٥)</sup>.

(٢١٩)- [٧] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: ( يا  
 علي من صلى مائة ركعة في ليلة النصف من شعبان يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب  
 وقل هو الله أحد عشر مرات ) قال النبي ﷺ: ( يا علي ما من عبد يصلي هذه  
 الصلوات إلا قضى الله عز وجل له كل حاجة طلبها تلك الليلة ). قيل: يا رسول  
 الله وإن كان الله جعله شقيماً أيحمله سعيداً؟ قال: ( والذي بعثني بالحق يا علي إنه  
 مكتوب في اللوح أن فلان بن فلان خلق شقيماً يمحوه الله عز وجل ويجعله سعيداً

(١) ميزان الاعتدال (٥٦٥/٣) رقم ٧٦٠٥.

(٢) كما أفاده الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تعليقه على لسان الميزان (١٥٧/٧).

(٣) (٢٢٩٦/٦).

(٤) ميزان الاعتدال (٥٦٥/٣) ترجمة محمد بن سعيد الميلي الطبري المتقدم.

(٥) المصدر نفسه (٥٦٦/٣).

ويبعث الله إليه سبعين ألف ملك يكتبون له الحسنات ويمحون عنه السيئات ويرفعون له الدرجات إلى رأس السنة ( الحديث .

رواه ابن الجوزي في الموضوعات <sup>(١)</sup> عن محمد بن ناصر الحافظ <sup>(٢)</sup> عن أبي علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد <sup>(٣)</sup> عن أبي بكر أحمد بن الفضل بن محمد المقرئ <sup>(٤)</sup> عن أبي عمر عبد الرحمن بن طلحة الطَّلحي <sup>(٥)</sup> عن الفضل بن الخصيب الزعفراني عن هارون بن سليمان <sup>(٦)</sup> عن علي بن الحسن عن سفيان الثوري عن ليث عن مجاهد عن علي به .

وذكره شيرويه الديلمي في الفردوس <sup>(٧)</sup> مختصراً من حديث علي . وفي هذا

الإسناد:

(١) (٢/٤٤٠) ح ١٠١٠ .

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧) .

(٣) أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد: قال السمعاني: ( كان شيخاً عالماً ثقة صدوقاً من أهل القرآن والعلم والدين )، مات سنة (٥١٥) . انظر التعبير في المعجم الكبير (١/١٧٧-١٧٩) وسير أعلام النبلاء (١٩/٣٠٣-٣٠٧) .

(٤) أبو بكر أحمد بن الفضل بن محمد المقرئ: الأصبهاني الباطرقاني؛ قال السمعاني: ( كان مقرئاً فاضلاً ومحدثاً كثيراً من الحديث ) وقال الدقاق: ( كان ثقة في الحديث ) مات سنة (٤٦٠) . انظر الأنساب (١/٢٥٩-٢٦٠) والسير (١٨/١٨٣) .

(٥) أبو عمر عبد الرحمن بن طلحة الطَّلحي الأصبهاني: ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/٨٧) رقم ١١٧٥ وقال: ( يروي عن أبي أسيد والفضل بن الخصيب وابن الجارود وغيرهم، توفي بعد الثمانين ) أي وثلاثمئة . وذكره السمعاني في الأنساب (٤/٧٠) .

(٦) هو هارون بن سليمان بن داود بن بهرام السُّلمي الأصبهاني أبو الحسن الخَزَّاز؛ قال ابن نقطة: ( قال ابن مردويه في تاريخه: توفي سنة خمسٍ ويقال سنة ثلاث وستين ومائتين، أحد الثقات ) تكملة الإكمال (١/٣٠١) .

(٧) (٤/٥٣) رقم ٥٦٥٧ ط دار الكتاب العربي، وقال محققه: ( بيض له ولده ) .

١- الفضل بن الخصيب بن العباس بن نصر أبو العباس الأصبهاني الزعفراني: قال أبو الشيخ: ( كان حديثه يزيد، وذكر قبل عن أبي كريب حديثين ثم زاد، وكان يُقرأ عليه من كتب أبي مسعود كل ما يُجمل إليه )<sup>(١)</sup>.

٢- علي بن الحسن بن يعمر السّامي<sup>(٢)</sup> المصري: قال ابن عدي: ( أحاديثه كلها بواطيل ليس لها أصل، وهو ضعيف جداً )<sup>(٣)</sup>، وقال الدارقطني: ( مصري يكذب يروي عن الثقات بواطيل )<sup>(٤)</sup>، وقال الحاكم: ( روى عن الثوري وابن أبي ذئب ومالك بن أنس وعبدالله بن عمر أحاديث موضوعة )<sup>(٥)</sup>. وقد ذكر الذهبي حديث الباب في ترجمة عليّ هذا من الميزان<sup>(٦)</sup> وقال: ( وهو باطل، وهو على هذا<sup>(٧)</sup> في عداد المتروكين عفا الله عنه ).

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي بعد أن أورد هذا الحديث ونحوه عن ابن عمر وأبي جعفر الباقر: ( هذا الحديث لا يُشك في أنه موضوع وجمهور رواته في الطرق الثلاثة مجاهيل وفيهم ضعفاء بمرّة، والحديث محال قطعاً ... )<sup>(٨)</sup>، وقال

(١) طبقات المحدثين بأصبهان (٣/٥٧٢) رقم ٥٠٠.

(٢) السّامي بالسين المهملة كما في الإكمال لابن ماكولا (٤/٥٥٧) والأنساب للسمعاني (٣/٢٠٣).  
وتصحف إلى الشامي بالمعجمة في المطبوع من الكامل لابن عدي (٥/١٨٥٢-١٨٥٤) وسؤالات البرقاني ص ٥٣ رقم ٣٦٨، وديوان الضعفاء والمتروكين للذهبي ص ٢٨٢ رقم ٢٩١٢.

(٣) الكامل (٥/١٨٥٤).

(٤) سؤالات البرقاني ص ٥٣ رقم ٣٦٨.

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/٢٠٩) رقم ١٢٢.

(٦) (٣/١٢٠).

(٧) في لسان الميزان (٥/٥١٣): ( وعليّ هذا ... ).

(٨) الموضوعات (٢/٤٤٣).

الذهبي: (الظاهر أنه من وضع عليّ هذا) <sup>(١)</sup>، وتقدم قوله أيضاً: (هو باطل) <sup>(٢)</sup>.  
 (٢٢٠) - [٨] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ ليلة النصف من شعبان ألف مرة قل هو الله أحد في مائة ركعة لم يخرج من الدنيا حتى يبعث الله إليه في منامه مائة ملك: ثلاثون يبشرونه بالجنة وثلاثون يؤمنونه من النار وثلاثون يعصمونه من أن يخطئ، وعشرة يكيدون من عاداه).

أ- رواه ابن الجوزي في الموضوعات <sup>(٣)</sup> عن إبراهيم بن محمد الأزجي الطيبي <sup>(٤)</sup> عن الحسين بن إبراهيم عن محمد بن جابار <sup>(٥)</sup> المذكر <sup>(٦)</sup> عن أبي بكر محمد بن علي بن زيرك عن أبي سهل عبيد الله بن محمد بن زيرك عن أبي بكر بن أبي زكريا الفقيه عن إبراهيم بن محمد الدربندي عن أحمد بن أصرم المزني عن أبي إبراهيم الترمذي <sup>(٧)</sup> عن صالح الشامي عن عبدالله بن ضرار عن يزيد بن محمد عن أبيه محمد بن مروان عن ابن عمر به.

وهذا إسناد مظلم؛ أكثر رواته لم أقف على تراجمهم، والمتن موضوع.  
 وتقدم قول ابن الجوزي: (هذا الحديث لا يُشك في أنه موضوع وجمهور رواته

(١) تلخيص الموضوعات ص ١٨٥-١٨٦ رقم ٤٣٥.

(٢) ميزان الاعتدال (٣/١٢٠).

(٣) (٢/٤٤٢) ح ١٠١١.

(٤) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٥).

(٥) جابار: آخره راء كما في تكملة الإكمال لابن نقطة (٧/٢)، وتصحف في الموضوعات (٢/٤٤٢) إلى: (جابان).

(٦) محمد بن جابار بن علي بن محمد المذكر أبو الوفاء: قال شيرويه: (سمعت منه أحاديث وهو شيخ صالح صدوق) مات سنة (٥٠٩) تكملة الإكمال لابن نقطة (٧/٢-٨) رقم ١٠٠٨.

(٧) أبو إبراهيم الترمذي إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي: لا بأس به، مات سنة (٢٣٦). تقرب التهذيب (٤١٢).

في الطرق الثلاثة مجاهيل وفيهم ضعفاء بمرّة والحديث محال قطعاً...<sup>(١)</sup>، وقال الذهبي: (وهذا من عمل الحسين بن إبراهيم أو شيخه، والإسناد ظلمة)<sup>(٢)</sup>. والصواب أن الحسين بن إبراهيم - وهو الحافظ الجورقاني كما تقدم مراراً - وشيخه محمد بن جبار - وهو صدوق - بريثان من عهدة هذا الحديث، والبلاء ممن بعدهما، والله أعلم.

ب- ورواه الفاكهي في أخبار مكة<sup>(٣)</sup> وأبو منصور الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٤)</sup> من طريق عمرو بن ثابت عن محمد بن مروان الذهلي عن أبي يحيى عن أبيه قال حدثني أربعة وثلاثون من أصحاب النبي ﷺ منهم ابن عمر به<sup>(٥)</sup>. وفي هذا الإسناد:

١- عمرو بن ثابت: وهو رافضي متروك؛ تركه ابن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup>، وقال ابن معين: (ليس بثقة ولا مأمون)<sup>(٨)</sup>، وقال ابن حبان: (كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات...)<sup>(٩)</sup>. وقال الذهبي: (متروك)<sup>(١٠)</sup>، وقال

(١) الموضوعات (٢/٤٤٣).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٦ رقم ٤٣٦.

(٣) (٣/٨٦-٨٧) ح ١٨٤١.

(٤) كما في اللآلئ المصنوعة للسيوطي (٢/٥٩)، وحاشية محقق الفردوس (٤/٣٨) ط دار الكتاب العربي.

(٥) إسناد الفاكهي موقوف، وفي إسناد الديلمي لم يذكر والد أبي يحيى.

(٦) الجرح والتعديل (٦/٢٢٣) رقم ١٢٣٩.

(٧) الضعفاء والمتروكون ص ١٨٥ رقم ٤٧٤.

(٨) تاريخ الدوري (٢/٤٤٠).

(٩) المجروحين (٢/٤٢) رقم ٦١٩.

(١٠) المغني في الضعفاء (٢/٦٢) رقم ٤٦٣٦.

ابن حجر: (ضعيف ورمي بالرفض) (١).

٢- محمد بن مروان الذهلي أبو جعفر الكوفي: ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣) وابن حبان في الثقات (٤). وقال الذهبي: (لا يكاد يُعرف) (٥)، وقال ابن حجر: (مقبول) (٦).

٤٣- أبو يحيى عن أبيه: لم يتبين لي من هما.

فهذا الإسناد وإه، وتقدم أن المتن موضوع.

(٢٢١)- [٩] عن محمد بن علي أبي جعفر الباقر رحمه الله قال: قال رسول الله ﷺ: (من قرأ ليلة النصف من شعبان ألف مرة قل هو الله أحد في مئة ركعة؛ في كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله أحد عشر مرات لم يمت حتى يبعث الله إليه مائة ملك: ثلاثون يبشرونه بالجنة وثلاثون يؤمنونه من العذاب وثلاثون يقومونه أن يخطئ وعشرة أملاك يكتبون أعداءه).

هذا الحديث روي من طرق عن محمد بن علي:

أ- فقد رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٧) عن محمد بن ناصر عن أبي علي بن البناء عن أبي عبدالله الحسين بن عمر العلاف عن أبي القاسم الفامي (٨) عن علي بن

(١) تقريب التهذيب (٤٩٩٥).

(٢) (٢٣٢/١) رقم ٧٢٨.

(٣) (٨٦/٨) رقم ٣٦٣.

(٤) (٤٠٩/٧) ووقع فيه (الهليل).

(٥) ميزان الاعتدال (٣٣/٤) رقم ٨١٥٧.

(٦) تقريب التهذيب (٦٢٨٣).

(٧) (٤٤٢-٤٤٣) ح ١٠١٢.

(٨) تقدمت ترجمته ومن قبله في الإسناد في الحديث رقم (١٢٧).

بندار البردعي<sup>(١)</sup> عن أبي يوسف يعقوب بن عبد الرحمن عن محمد بن عبيد الله عن أبيه عن علي بن عاصم عن عمرو بن مقدم عن جعفر بن محمد عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

- ١- أبو يوسف يعقوب بن عبد الرحمن: لعله الجصاص، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧)؛ قال الخطيب: (في حديثه وهم كثير)<sup>(٢)</sup>.
- ٢ و٣- محمد بن عبيد الله عن أبيه: لم يتبين لي من هما.
- ٤- علي بن عاصم: لعله علي بن عاصم بن صهيب الواسطي؛ كذبه خالد الحذاء<sup>(٣)</sup> ويزيد بن هارون<sup>(٤)</sup> وابن معين في رواية<sup>(٥)</sup>، وقال الإمام أحمد: (كان يغلط ويخطئ وكان فيه لجاج، ولم يكن متهماً بالكذب)<sup>(٦)</sup>، وليّنه البخاري<sup>(٧)</sup> وأبو حاتم<sup>(٨)</sup>، وقال النسائي: (متروك الحديث)<sup>(٩)</sup>.
- وقال الذهبي: (ضعفوه)<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر: (صدوق يخطئ ويصُر)<sup>(١١)</sup>.

(١) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٢). ووقع في الموضوعات (٢/٤٤٢): (البرزعي) والمثبت من اللالكئ المصنوعة (٢/٥٩) ولعله الصواب، ففي الأنساب (١/٣١٣): (البردعي بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وفتح الدال المهملة وفي آخرها العين المهملة؛ هذه النسبة إلى بردعة وهي بلدة من أقصى بلاد أذربيجان...).

(٢) تاريخ بغداد (١٦/٤٣١).

(٣) التاريخ الكبير للبخاري (٦/٢٩٠-٢٩١) رقم ٢٤٣٥.

(٤) معرفة الرجال رواية ابن محرز (١/٥٠) رقم ٢.

(٥) المصدر نفسه (٢/٢١٣) رقم ٧١٣. وقال مرة: (ليس بثقة) الجرح والتعديل (٦/١٩٨) رقم ١٠٩٢.

(٦) العلل ومعرفة الرجال (١/١٥٦) رقم ٧٠.

(٧) التاريخ الكبير (٦/٢٩٠-٢٩١) رقم ٢٤٣٥.

(٨) الجرح والتعديل (٦/١٩٩).

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٩ رقم ٤٥٣.

(١٠) الكاشف (٢/٤٢) رقم ٣٩٣٥.

(١١) تقريب التهذيب (٤٧٥٨).



٥- عمرو بن مقدم: لم أجد له ترجمة، إلا أن يكون صوابه: عمرو بن أبي مقدم فهو عمرو بن ثابت، وهو متروك وتقدم الكلام عليه في الحديث السابق.

٦- أنه مرسل فهو من رواية أبي جعفر الباقر عن النبي ﷺ.

فالإسناد فيه ضعف وجهالة وانقطاع، والمتن موضوع؛ وتقدم قول ابن الجوزي: ( هذا الحديث لا يُشكَّ في أنه موضوع وجمهور رواته في الطرق الثلاثة مجاهيل وفيهم ضعفاء بمرة، والحديث محال قطعاً... )<sup>(١)</sup>.

ب- ورواه ابن أبي الدنيا في فضائل رمضان<sup>(٢)</sup> من طريق محمد العرزمي عن محمد بن علي رفعه: ( من صلى ليلة النصف من رمضان وليلة النصف من شعبان مائة ركعة يقرأ فيها بـ [ قل هو الله أحد ] ألف مرة؛ لم يمت حتى يُبشَّر بالجنة ).

وفي إسناده محمد بن عبيد الله العرزمي أبو عبد الرحمن الكوفي؛ قال البخاري: ( تركه ابن المبارك ويحيى )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(٤)</sup>، وقال الإمام أحمد: ( ترك الناس حديثه )<sup>(٥)</sup>. وقال ابن حجر: ( متروك )<sup>(٦)</sup>.  
فالإسناد واهٍ.

ج- ورواه الشجري في الأمالي<sup>(٧)</sup> من طريق الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: من قرأ ليلة النصف من شهر رمضان قل هو الله أحد ألف مرة

(١) الموضوعات (٢/٤٤٣).

(٢) ص ٣٣ رقم ٩.

(٣) التاريخ الكبير (١/١٧١) رقم ٥١٣.

(٤) تاريخ الدوري (٢/٥٢٩).

(٥) العلل ومعرفة الرجال (١/٣١٣-٣١٥) رقم ٥٣٩.

(٦) تقريب التهذيب (٦١٠٨).

(٧) (١/٢٧٠).

في مائة ركعة، في كل ركعة عشر مرات؛ لم يمت حتى يرى في منامه مئة من الملائكة: ثلاثين يبشرونه بالجنة، وثلاثين يؤمنونه من النار، وثلاثين يعصمونه أن يخطئ، والعشرة الباقية يكتبون له أعداءه.

وفي إسناده الحسين بن علوان الكوفي؛ كذبه ابن معين<sup>(١)</sup> وأحمد<sup>(٢)</sup> والدارقطني<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حبان<sup>(٤)</sup> وابن عدي<sup>(٥)</sup>: (كان يضع الحديث)، وقال أبو حاتم<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup>: (متروك الحديث).

فالإسناد موضوع.

• وقد وردت عدة أحاديث في فضل ليلة النصف من شعبان دون ذكر الصلاة فيها، ولا تخلو أسانيدُها من مقال، منها حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (يطلع الله إلى خلقه في ليلة النصف من شعبان، فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك أو مشاحن).<sup>(٨)</sup>

(١) تاريخ الدوري (١١٨/٢).

(٢) المجروحين (٢٩٧/١) رقم ٢٢٨.

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٥ رقم ١٩٢.

(٤) المجروحين (٢٩٧/١).

(٥) الكامل (٧٦٩/٢).

(٦) الجرح والتعديل (٦١/٣) رقم ٢٧٧.

(٧) الكامل (٧٧٠/٢) ولم أقف عليه في ضعفاء النسائي.

(٨) رواه ابن أبي عاصم في السنة (٣٥٦/١) ح ٥٢٤، وابن حبان في صحيحه (٤٨١/١٢) ح ٥٦٦٥، والطبراني في معجميه الكبير (١٠٨/٢٠-١٠٩) ح ٢١٥، والأوسط (٣٦/٧) ح ٦٧٧٦، وفي مسند الشاميين (١٢٨/١-١٢٩) ح ٢٠٣، والدارقطني في العلل (٥٠/٦) وأبو نعيم في الحلية (١٩١/٥) والبيهقي في الشعب (٤١٥/٧) ح ٣٥٥٢، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٩٧/٥٤) من طريق أبي خليل عتبة بن حماد عن الأوزاعي وابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل به.

فذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن ليلة النصف من شعبان ليلة مفضّلة، يستحب الاجتهاد فيها بالعبادة دون الاجتماع على ذلك، ولا تخصيصها بصلاة ركعات معينة أو بقراءة سورٍ مخصوصة.

قال أبو شامة المقدسي بعد أن ذكر بعض ما ورد في فضل هذه الليلة مطلقاً: (ليس في هذا بيان صلاة مخصوصة، وإنّما هو مشعرٌ بفضيلة هذه الليلة. وقيام الليل مستحبٌ في جميع ليالي السنة... وإنّما المحذور المنكر تخصيص بعض الليالي بصلاة مخصوصة على صفة مخصوصة، وإظهار ذلك على مثل ما ثبت من شرائع الإسلام كصلاة الجمعة والعيد وصلاة التراويح...) (١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... ليلة النصف من شعبان روي في فضلها من الأحاديث المرفوعة والآثار ما يقتضي أنّها ليلة مفضّلة... ومن العلماء من السلف من أهل المدينة وغيرهم من الخلف من أنكروا فضلها وطعنوا في الأحاديث الواردة فيها... لكن الذي عليه كثيرٌ من أهل العلم أو أكثرهم من

= وقد اختلف في إسناده؛ قال الدارقطني: (يُروى عن مكحول واختلف عنه...) ثم ذكر طرقه وقال: (والحديث غير ثابت) العليل (٦/٥٠-٥١). وقال الحافظ ابن رجب: (ليلة النصف من شعبان لم يثبت فيها شيءٌ عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه، وثبت فيها عن طائفة من التابعين من أعيان فقهاء أهل الشام) لطائف المعارف ص ٢٦٤.

لكن الحديث له شواهد كثيرة، لذا قال الشيخ الألباني: (حديث صحيح روي عن جماعة من الصحابة من طرق مختلفة يشدُّ بعضها بعضاً، وهم معاذ بن جبل وأبو ثعلبة الحشني وعبدالله بن عمرو وأبو موسى الأشعري وأبو هريرة وأبو بكر الصديق وعوف بن مالك وعائشة) ثم ذكر هذه الأحاديث وتكلم عليها وقال: (وجملة القول أنّ الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب، والصحة تثبت بأقلّ منها عدداً ما دامت سالمة من الضعف الشديد كما هو الشأن في هذا الحديث...) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/١٣٥-١٣٨) رقم ١١٤٤.

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٣٦-٣٧.

أصحابنا وغيرهم على تفضيلها، وعليه يدلُّ نصُّ أحمد لتعدد الأحاديث الواردة فيها وما يصدِّق ذلك من الآثار السلفية، وقد روي بعض فضائلها في المسانيد والسنن، وإن كان قد وُضع فيها أشياء أُخر... وكذلك ما قد أحدث في ليلة النصف من الاجتماع العام للصلاة الألفية... فإن هذا الاجتماع لصلاة نافلة مقيدة بزمان وعددٍ وقديرٍ من القراءة لم يُشرع - مكروه) (١).

وقال في موضعٍ آخر: ( إذا صلى الإنسان ليلة النصف وحده أو في جماعة خاصة كما كان يفعل طوائف من السلف فهو حسن. وأما الاجتماع في المساجد على صلاة مقدره، كالاجتماع على مائة ركعة بقراءة ألف { قل هو الله أحد } دائماً فهذا بدعة لم يستحبها أحدٌ من الأئمة، والله أعلم ) (٢).

وقال الحافظ ابن رجب: (... وفي فضل ليلة نصف شعبان أحاديث متعددة، وقد اختلف فيها فضعتفها الأكثرون، وصحَّح ابن حبان بعضها وخرَّجه في صحيحه ...

وليلة النصف من شعبان كان التابعون من أهل الشام كخالد بن معدان ومكحول ولقمان بن عامر وغيرهم يعظّمونها ويجتهدون فيها في العبادة، وعندهم أخذ الناس فضلها وتعظيمها. وقد قيل إنّه بلغهم في ذلك آثار إسرائيلية، فلما اشتهر ذلك عندهم في البلدان اختلف الناس في ذلك، فمنهم من قبله منهم ووافقهم على تعظيمها؛ منهم طائفة من عبّاد أهل البصرة وغيرهم. وأنكر ذلك أكثر العلماء من أهل الحجاز منهم عطاء وابن أبي مليكة، ونقله عبد الرحمن بن زيد

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٣١-٦٣٢).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٣/ ١٣١).

بن أسلم عن فقهاء أهل المدينة، وهو قول أصحاب مالك وغيرهم، وقالوا: ذلك كله بدعة.

واختلف علماء أهل الشام في صفة إحيائها على قولين:

أحدهما: أنه يُستحبُّ إحيؤها جماعةً في المساجد ...

والثاني: أنه يُكره الاجتماع فيها في المساجد للصلاة والقصص والدعاء، ولا يُكره أن يصلي الرجل فيها بخاصة نفسه. وهذا قول الأوزاعي إمام أهل الشام وفقهيهم وعالمهم، وهذا هو الأقرب إن شاء الله تعالى (...)<sup>(١)</sup>.

• وقالت طائفة من أهل العلم إنه لم يثبت شيءٌ في فضل ليلة النصف من شعبان، فهي كسائر الليالي لا يُشرع تخصيصها بالقيام، لأن ذلك تقييدٌ لما أطلقه الشارع، فهو بدعة محدثة.

روى عبد الرزاق في مصنفه<sup>(٢)</sup> عن معمر أن ابن أبي مليكة قيل له: إنَّ زياداً النميري يقول: إنَّ ليلة النصف من شعبان أجراها كأجر ليلة القدر. فقال ابن أبي مليكة: لو سمعته منه وببيدي عصاً لضربتُه بها. وكان زياد قاصّاً.

وروى ابن وضاح<sup>(٣)</sup> بإسناده عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: (لم أدرك أحداً من مشيختنا ولا فقهاءنا يلتفتون إلى ليلة النصف من شعبان، ولم ندرك أحداً منهم يذكر حديث مكحول<sup>(٤)</sup>) ولا يرى لها فضلاً على سواها من الليالي).

وقال أبو شامة المقدسي رحمه الله: (قد ثبت أن هاتين الصلاتين - أعني صلاتي

(١) لطائف المعارف ص ٢٦٣-٢٦٤.

(٢) (٤/٣١٧-٣١٨).

(٣) كتاب فيه ما جاء في البدع ص ١٠٠ رقم ١١٩.

(٤) هو حديث معاذ بن جبل الذي تقدم تخريجه قريباً.

رجب وشعبان - صلاتا بدعة قد كُذِبَ فيها على رسول الله ﷺ بوضع ما ليس من حديثه، وكُذِبَ على الله تعالى بالتقدير عليه في جزاء الأعمال ما لم يتزل به سلطاناً...<sup>(١)</sup>.

وقال الشاطبي رحمه الله في سياق كلامه عن بعض أمثلة البدع: (... ومنها التزام العبادات المعينة في أوقات معينة لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة، كالتزام صيام يوم النصف من شعبان وقيام ليلته)<sup>(٢)</sup>.

وقال الشوكاني رحمه الله في سياق كلامه عن ليلة النصف من شعبان: (... وأما مجرد ثبوت ما يدل على فضيلة الوقت فلا ملازمة بينه وبين مشروعية الصلاة فيه)<sup>(٣)</sup>. وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٤)</sup>: (لم يصح شيء من الأحاديث التي وردت في فضيلة إحياء ليلة النصف من شعبان وصوم يومها عند المحققين من علماء الحديث، وكذا أنكروا قيامها وتخصيص يومها بالصيام وقالوا إن ذلك بدعة).

وجاء في فتاوى اللجنة أيضاً<sup>(٥)</sup>: (لا يستحب تخصيص ليلة النصف من شعبان بشيء من العبادة... بل هي كغيرها من الليالي الأخرى، وتخصيصها بشيء من العبادات بدعة).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (... ومن البدع التي أحدثها بعض

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٥٢.

(٢) الاعتصام (١/٤٦).

(٣) تحفة الذاكرين ص ١٤٣.

(٤) (٣/٤٣).

(٥) (٣/٥١).

الناس الاحتفال بليلة النصف من شعبان وتخصيص يومها بالصيام، وليس على ذلك دليلٌ يجوز الاعتماد عليه. وقد ورد في فضلها أحاديث ضعيفة لا يجوز الاعتماد عليها، أمّا ما ورد في فضل الصلاة فيها فكلّه موضوع كما نبّه على ذلك كثيرٌ من أهل العلم... وورد فيها أيضاً آثارٌ عن بعض السلف من أهل الشام وغيرهم. والذي أجمع عليه جمهور العلماء أنّ الاحتفال بها بدعة، وأنّ الأحاديث الواردة في فضلها كلّها ضعيفة، وبعضها موضوع...

وأما ما اختاره الأوزاعي رحمه الله من استحباب قيامها للأفراد، واختيار الحافظ ابن رجب لهذا القول فهو غريب وضعيف، لأنّ كلّ شيء لم يثبت بالأدلة الشرعية كونه مشروعاً لم يُجز للمسلم أن يُحدثه في دين الله، سواء فعله مفرداً أو في جماعة، وسواء أسره أو أعلنه، لعموم قول النبي ﷺ: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"، وغيره من الأدلة الدالّة على إنكار البدع والتحذير منها (...).".

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (قيام ليلة النصف من شعبان له ثلاث مراتب:

المرتبة الأولى: أن يصلي فيها ما يصلّيه في غيرها، مثل أن يكون له عادة في قيام الليل، فيفعل في ليلة النصف ما يفعله في غيرها، فهذا أمرٌ لا بأس به لأنّه لم يُحدث في دين الله ما ليس منه.

المرتبة الثانية: أن يصلي في هذه الليلة - أعني ليلة النصف من شعبان - دون غيرها من الليالي، فهذا بدعة لأنّه لم يرد عن النبي ﷺ أنّه أمر به ولا فعله هو ولا أصحابه...

المرتبة الثالثة: أن يصلي في تلك الليلة صلوات ذات عددٍ معلوم يكرّر كل عام، فهذه المرتبة أشدُّ ابتداعاً من المرتبة الثانية وأبعد عن السنّة، والأحاديث الواردة فيها أحاديث موضوعة...<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ بكر أبو زيد في سياق كلامه عن ليلة النصف من شعبان: ( وقد أحدث الناس فيها من البدع الكثير ... كابتداعهم فيها صلاة الألفية، وصلاة البراءة ... وقيام ليلة النصف وصيام يومها ... )<sup>(٢)</sup>.

\* والخلاصة أن سائر أهل العلم متفقون على أنه لا يُشرع تخصيص ليلة النصف من شعبان ( بصلاة مخصوصة على صفة مخصوصة، وإظهار ذلك على مثل ما ثبت من شرائع الإسلام كصلاة الجمعة والعيد وصلاة التراويح )<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٠/٢٨-٣٠).

(٢) تصحيح الدعاء ص ١١٢.

(٣) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٣٧.



## المبحث الثالث عشر:

### ما روي في الصلاة يوم عرفة.

(٢٢٢) - [١] عن علي بن أبي طالب وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ: (من صلى يوم عرفة ركعتين يقرأ - يعني في كل ركعة - بفاتحة الكتاب ثلاث مرات، في كل مرة يبدأ بيسم الله الرحمن الرحيم ويختم آخرها بآمين، ثم يقرأ بـ {قل يا أيها الكافرون} ثلاث مرات و{قل هو الله أحد} مائة مرة يبدأ في كل مرة بيسم الله الرحمن الرحيم؛ إلا قال الله عز وجل: أشهدكم أنني قد غفرتُ له).

رواه أبو الشيخ ابن حيان في كتاب الثواب<sup>(١)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> وفي مثير العزم الساكن<sup>(٣)</sup> - عن يحيى بن محمد المدني<sup>(٤)</sup> عن عبدالله بن عمران العابدي<sup>(٥)</sup> عن عبد الرحمن بن أنعم عن أبيه<sup>(٦)</sup> عن الحسن ومعاوية بن قررة وأبي وائل عن علي وابن مسعود به.

وفي هذا الإسناد: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي؛ قال الإمام أحمد

(١) كما في اللآلئ المصنوعة (٢/٦٢).

(٢) (٢/٤٤٩) ح ١٠١٨.

(٣) (١/٢٦٨) ح ١٥١.

(٤) لعله أبو زكريا يحيى بن محمد المكتب المدني، ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/٣٤١) رقم ١٩٠٣.

(٥) عبدالله بن عمران العابدي: أبو القاسم المكي؛ صدوق معمر مات سنة (٢٤٥). تقريب التهذيب (٣٥١٠).

(٦) هو زياد بن أنعم الإفريقي؛ ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٢٠٥٥).

وصالح بن محمد: ( منكر الحديث )<sup>(١)</sup>، وضعفه يحيى القطان<sup>(٢)</sup> وابن معين<sup>(٣)</sup> وأبو زرعة<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup> والدارقطني<sup>(٦)</sup> وغيرهم. وقال ابن حجر: ( ضعيف في حفظه... وكان رجلاً صالحاً )<sup>(٧)</sup>.

فهذا الإسناد ضعيف ويظهر فيه التركيب، لأن زياد بن أنعم مقلٌّ من الرواية، وإنما غزا مع أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه وروى عنه حديثاً، كما ذكر أنه روى عن ابن عمر رضي الله عنهما، فيبعد أن يجتمع له رواية هذا الحديث عن الحسن ومعاوية بن قرة وأبي وائل، ثم إن الحسن ومعاوية بن قرة لم يدركا علياً وابن مسعود رضي الله عنهما.

على أن ابن الجوزي روى نحو هذا الحديث في الموضوعات<sup>(٨)</sup> مطولاً دون ذكر الصلاة بإسناد آخر إلى عبد الله بن عمران العابدي عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن الحسن ومعاوية بن قرة وأبي وائل عن علي بن أبي طالب وابن مسعود به.

وهذا أشبه، وهو أضعف من سابقه فعبد الرحيم بن زيد العمي متروك<sup>(٩)</sup>

(١) تاريخ بغداد (١١ / ٤٧٨، ٤٧٩ - ٤٨٠).

(٢) جامع الترمذي (١ / ٢٤١) تحت حديث رقم ١٩٩.

(٣) الجرح والتعديل (٥ / ٢٣٥) رقم ١١١١.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ١٥٨ رقم ٣٧٧.

(٦) السنن (١ / ٣٧٩).

(٧) تقريب التهذيب (٢٨٦٢).

(٨) (٢ / ٥٨٨ - ٥٨٩) ح ١١٦٠، وسيأتي الكلام عليه في كتاب الحج برقم (٣٧٢).

(٩) تقريب التهذيب (٤٠٥٥).

وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣٦)، وأبوه زيد العمي ضعيف<sup>(١)</sup> وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).

وعلى كل حال فالمتن منكر جداً لا سيما ما ذكر فيه من تكرار قراءة الفاتحة ثلاث مرات في كل ركعة.

قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وابن أنعم قد ضعفه... )<sup>(٢)</sup>، وقال الشوكاني: ( هو موضوع )<sup>(٣)</sup>.

(٢٢٣) - [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى يوم عرفة بين الظهر والعصر أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد خمسين مرة؛ كتب الله تعالى له ألف ألف حسنة ورفع له بكل حرف درجة في الجنة ما بين كل درجتين مسيرة خمسمائة عام، ويزوجه الله بكل حرف في القرآن حوراء، مع كل حوراء سبعون ألف مائدة من الدر والياقوت ) الحديث.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٤)</sup> وفي مثير العزم الساكن<sup>(٥)</sup> عن محمد بن ناصر<sup>(٦)</sup> عن الحسن بن أحمد بن البناء<sup>(٧)</sup> عن هلال بن محمد بن جعفر<sup>(٨)</sup> عن أبي

(١) المصدر نفسه (٢١٣١).

(٢) الموضوعات (٢/٤٥٠).

(٣) الفوائد المجموعة ص ٥٣ رقم ١١٢.

(٤) (٢/٤٤٨-٤٤٩) ح ١٠١٧.

(٥) (١/٢٦٨-٢٧١) ح ١٥٢.

(٦) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧).

(٧) تقدمت ترجمته في الموضوع نفسه.

(٨) هلال بن محمد بن جعفر: أبو الفتح الحنقار؛ قال الخطيب: ( كتبنا عنه وكان صدوقاً ) مات سنة (٤١٤).

تاريخ بغداد (١٦/١١٦) رقم ٧٣٧٨.

الحسن علي بن أحمد الحلواني عن موسى بن عمران البلخي<sup>(١)</sup> عن يوسف بن موسى القطان<sup>(٢)</sup> عن محمد بن نافع<sup>(٣)</sup> عن مسعود بن واصل عن النّھاس بن قھم عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو الحسن علي بن أحمد بن ممويه المؤدب الحلواني: قال الخطيب: (حدثنا عنه هلال بن محمد الحفار أحاديث منكورة، وروى عنه أبو القاسم عبدالله بن إبراهيم الفامي أحاديث موضوعة على شيوخ ثقات؛ غالب ظني أنها من عمل هذا الحلواني والله أعلم)<sup>(٤)</sup>.

٢- مسعود بن واصل الأزرق العبدي البصري: قال الدارقطني: (ضعفه أبو داود الطيالسي)<sup>(٥)</sup>، وقال أبو داود السجستاني: (ليس بذلك)<sup>(٦)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup> وقال: (ربما أغرب). وقال ابن حجر: (لين الحديث)<sup>(٨)</sup>.

٣- النّھاس بن قھم القيسي أبو الخطاب البصري القاص: تركه يحيى القطان<sup>(٩)</sup>،

(١) موسى بن عمران البلخي: لم أجده له ترجمة.

(٢) يوسف بن موسى بن راشد أبو يعقوب القطان الكوفي: صدوق مات سنة (٢٥٣) تقريب التهذيب (٧٨٨٧).

(٣) محمد بن نافع: هو أبو بكر محمد بن أحمد بن نافع العبدي البصري؛ صدوق من العاشرة. المصدر نفسه (٥٧١٦).

(٤) تاريخ بغداد (٢٢٦/١٣) رقم ٦٠٩٩.

(٥) العلل (٢٠٠/٩).

(٦) سؤالات الأجرى (٦٣/٢) رقم ١١٣٩.

(٧) (١٩٠/٩).

(٨) تقريب التهذيب (٦٦١٤).

(٩) العلل ومعرفة الرجال (٤٩٧/٢) رقم ٣٢٨٠، وعلل الدارقطني (٢٠٠/٩).

وقال ابن معين وأبو حاتم: ( ليس بشيء )<sup>(١)</sup>، وضعفه أبو داود<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> وابن عدي<sup>(٤)</sup> والدارقطني<sup>(٥)</sup>. وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٦)</sup>.  
فالحديث موضوع.

والمعروف بهذا الإسناد هو ما رواه الترمذي في جامعه<sup>(٧)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٨)</sup> من طريق أبي بكر محمد بن نافع عن مسعود بن واصل عن نهاس بن قهم عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ( ما من أيام أحبّ إلى الله أن يُتعبّد له فيها من عشر ذي الحجة، يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر )<sup>(٩)</sup>.

فالظاهر أن الحلواني وضع المتن السابق وركّبه على هذا الإسناد والله أعلم.

• وقد ذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي صلاة يوم عرفة ضمن الصلوات المبتدعة<sup>(١٠)</sup>.

وقال الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه " السنن والمبتدعات " <sup>(١١)</sup>

(١) تاريخ الدوري (٢/٦١٠) والجرح والتعديل (٨/٥١١) رقم ٢٣٤٠.

(٢) سؤالات الأجرى (٢/١٤٢) رقم ١٣٩٧.

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ٢٣٧ رقم ٦٢٧.

(٤) الكامل (٧/٢٥٢٣).

(٥) العلل (٩/٢٠٠).

(٦) تقريب التهذيب (٧١٩٧).

(٧) أبواب الصوم، باب ما جاء في العمل في أيام العشر (٢/١٢٢) ح ٧٥٨.

(٨) (٧/٢٥٢٢-٢٥٢٣).

(٩) وإسناده ضعيف كما تقدم.

(١٠) الدين الخالص (٦/١١٤).

(١١) ص ١١٧.

تحت ( فصل في كيفية صلاة العيدين وما سُنَّ فيها وما ابتُدِعَ ): ( ... والأحاديث في فضل الصلاة ليلة الفطر والنحر ويوميهما ويوم عرفة مكنوبة ومفتراة فلا تلتفتوا إليها ... ).

## المبحث الرابع عشر:

### ما روي في صلاة التسبيح<sup>(١)</sup>

(٢٢٤) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (يا عباس يا عمّاه ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا أحبوك؟ ألا أفعل بك؟ عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك: غفر الله لك ذنبك أوله وآخره قديمه وحديثه خطاه وعمده صغيره وكبيره سرّه وعلانيته؛ عشر خصال: أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلت: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، ثم ترقع فتقولها وأنت راكع عشرًا، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرًا، ثم تهوي ساجدًا فتقولها وأنت ساجد عشرًا، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرًا، ثم تسجد فتقولها عشرًا، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرًا، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة تفعل ذلك في أربع ركعات. إن استطعت أن تصلّيها في كل يوم مرة فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة).

هذا الحديث روي من طريقين عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس به:  
الطريق الأول: رواه أبو داود في سننه<sup>(٢)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(٣)</sup> والبخاري في

(١) استفدت في هذا المبحث كثيراً من رسالة (التنقيح لما جاء في صلاة التسبيح) للشيخ جاسم الدوسري.

(٢) كتاب الصلاة، باب صلاة التسبيح (٢/٦٧-٦٨) ح ١٢٩٧.

(٣) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة التسبيح (٢/٥٠٦-٥٠٧) ح ١٣٨٧.

جزء القراءة خلف الإمام<sup>(١)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(٢)</sup> والطبراني في الكبير<sup>(٣)</sup> وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال<sup>(٤)</sup> وأبو طاهر المخلص في أماليه<sup>(٥)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٦)</sup> والخليلي في الإرشاد<sup>(٧)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٨)</sup> وفي الدعوات الكبرى<sup>(٩)</sup> والخطيب البغدادي في صلاة التسييح<sup>(١٠)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١١)</sup> من طريق موسى بن عبد العزيز عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس به. وزاد الطبراني: ( فلو كانت ذنوبك مثل زبد البحر أو رمل عالج غفرها الله لك).

وفي هذا الإسناد:

١- موسى بن عبد العزيز اليماني العدني أبو شعيب القنباري: وهو مختلف فيه؛ فقد أثنى عليه عبد الرزاق<sup>(١٢)</sup> وقال ابن معين: ( ما أرى به بأساً )<sup>(١٣)</sup>، وقال

(١) ص ٥٧ ح ١٥٨.

(٢) كتاب الصلاة، باب صلاة التسييح إن صح الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد شيء (٢/٢٢٣-٢٢٤) ١٢١٦.

(٣) (١١/٢٤٣-٢٤٤) ح ١١٦٢٢.

(٤) (١/١٥٢) ح ١٠٥.

(٥) جزء فيه سبعة مجالس من أمالي الإمام محمد بن عبد الرحمن المخلص ص ٦٤ ح ٣٠.

(٦) (١/٣١٨).

(٧) (١/٣٢٥-٣٢٦) ح ٥٨.

(٨) كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسييح (٣/٥١-٥٢).

(٩) (٢/١٥٩) ح ٣٩٣.

(١٠) ق ٣٥٥-٣٥٧ ضمن مجموع محفوظ في مكتبة المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم (٢٣١٠).

(١١) (٢/٤٦٦-٤٦٧) ح ١٠٣١.

(١٢) مستدرک الحاكم (١/٣١٩).

(١٣) العلل ومعرفة الرجال لعبدالله بن أحمد (٣/١١) رقم ٣٩١٩، والجرح والتعديل (٨/١٥١) رقم



النسائي: ( ليس به بأس )<sup>(١)</sup>، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات<sup>(٢)</sup> لكن ابن حبان قال: ( ربما أخطأ ).

وقال ابن المدني في العلل: ( منكر الحديث )<sup>(٣)</sup> وقال أيضاً: ( ضعيف )<sup>(٤)</sup>، وقال أبو الفضل السليمانى: ( منكر الحديث )<sup>(٥)</sup>، وأغرب ابن الجوزي فقال: ( موسى بن عبد العزيز مجهول عندنا )<sup>(٦)</sup>، وقال الذهبي: ( ما أعلمه روى عن غير الحكم بن أبان فذكر حديث صلاة التسبيح ... ولم يذكره أحد في كتب الضعفاء أبداً<sup>(٧)</sup> ولكن ما هو بالحجة ... ) إلى أن قال: ( حديثه من المنكرات لا سيما والحكم بن أبان ليس أيضاً بالثبت )<sup>(٨)</sup>، وقال ابن حجر: ( صدوق سيء الحفظ )<sup>(٩)</sup>.

٢- الحكم بن أبان أبو عيسى العدني: وهو مُختلف فيه أيضاً؛ قال سفيان بن عيينة: ( أتيتُ عدن فلم أرَ مثل الحكم بن أبان )<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن معين<sup>(١١)</sup>

(١) تهذيب الكمال (٢٩/١٠١).

(٢) الثقات لابن حبان (٩/١٥٩) وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص ٣٠٦ رقم ١٣٠١.

(٣) إتحاف المهرة (٧/٤٨٦).

(٤) ميزان الاعتدال (٤/٢١٣).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الموضوعات (٢/٤٦٩). قال ابن حجر: ( لم يصب في ذلك، فإن من يوثقه ابن معين والنسائي لا يضره أن يجهل حاله من جاء بعدهما ) الخصال المكفرة ص ٢٨. وفي تخريج الأذكار ق ٢٠ ذكر الحافظ أن ابن الجوزي ( نقل عن العقيلي أنه مجهول ). ولم أجد لموسى بن عبد العزيز ترجمة في ضعفاء العقيلي، كما لم أقف على مصدر النقل المذكور عن ابن الجوزي، والله أعلم.

(٧) لكن ضعفه ابن المدني والسليمانى كما نقله الذهبي نفسه، وقد تقدم.

(٨) ميزان الاعتدال (٤/٢١٢-٢١٣) رقم ٨٨٩٣.

(٩) تقريب التهذيب (٦٩٨٨).

(١٠) الجرح والتعديل (٣/١١٣) رقم ٥٢٦.

(١١) المصدر نفسه.

والنسائي<sup>(١)</sup> والعجلي<sup>(٢)</sup>: (ثقة)، وقال أبو زرعة: (صالح)<sup>(٣)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٤)</sup> وقال: (ربما أخطأ، وإنما وقع المناكير في روايته من رواية ابنه إبراهيم بن الحكم عنه، وإبراهيم ضعيف).

بينما قال ابن المبارك: (ارم به)<sup>(٥)</sup>، وقال ابن خزيمة: (تكلم أهل المعرفة بالحديث في الاحتجاج بخبره)<sup>(٦)</sup>، وذكره العقيلي في الضعفاء<sup>(٧)</sup> وروى له حديثاً ثم قال: (لا يُتابع عليه إلا بإسناد فيه لين)، وقال ابن عدي: (فيه ضعف)<sup>(٨)</sup>، وقال الذهبي: (ليس بالثبت)<sup>(٩)</sup>، وقال ابن حجر: (صدوق عابد وله أوهام)<sup>(١٠)</sup>.

فالإسناد لين، ومع ذلك فهو من أمثل ما روي في صلاة التسييح.

قال ابن المديني: (هو حديث منكر)<sup>(١١)</sup>.

وقال الإمام مسلم: (لا يُروى في هذا الحديث إسنادٌ أحسن من هذا)<sup>(١٢)</sup>.

وقال ابن شاهين: (سمعت عبدالله بن سليمان بن الأشعث يقول: أصح

(١) تهذيب الكمال (٧/٨٧).

(٢) معرفة الثقات (٢/٣١١) رقم ٣٣٣.

(٣) الجرح والتعديل (٣/١١٣).

(٤) (٦/١٨٦-١٨٧).

(٥) الضعفاء للعقيلي (١/٢٧٤-٢٧٥) رقم ٣١٠.

(٦) تهذيب الكمال (١/٤٦٢).

(٧) (١/٢٧٤-٢٧٥) رقم ٣١٠.

(٨) الكامل (٢/٧٦٦) ترجمة حسين بن عيسى الحنفي.

(٩) ميزان الاعتدال (٤/٢١٣) ترجمة موسى بن عبد العزيز.

(١٠) تقريب التهذيب (١٤٣٨).

(١١) إنحاف المهرة (٧/٤٨٦).

(١٢) الإرشاد للخليلي (١/٣٢٧).

حديث في التسييح حديث العباس) (١).

وهذا التصحيح نسبي كما هو ظاهر، ومن هذا الباب ما نُقل عن الإمام الدارقطني أنه قال: (أصح شيء في فضائل السور فضل قل هو الله أحد وأصح شيء في فضائل الصلوات فضل صلاة التسييح) (٢).

قال النووي بعد أن نقل كلام الدارقطني المتقدم: (لا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديث صلاة التسييح صحيحاً، فإنهم يقولون هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفاً، ومرادهم أرجحه وأقله ضعفاً) (٣).

إلا أن المنذري والعلائي وابن ناصر الدين الدمشقي نقلوا عن عبدالله بن سليمان بن الأشعث - وهو أبو بكر بن أبي داود السجستاني - أنه قال: (سمعت أبي يقول: ليس في صلاة التسييح حديث صحيح غير هذا) (٤).

وعلى كل حال فالعبارة التي سمعها ابن شاهين من أبي بكر بن أبي داود ونقلها إلينا أقرب إلى حال الإسناد والله أعلم.

وقال ابن خزيمة: (في القلب من هذا الإسناد شيء) (٥)، وقال المنذري: (روي هذا الحديث من طرق كثيرة وعن جماعة من الصحابة وأمثلها حديث عكرمة هذا، وقد صححه جماعة منهم: الحافظ أبو بكر الأجري وشيخنا أبو محمد عبد

(١) تاريخ أسماء الثقات ص ٣٠٧.

(٢) الأذكار للنووي ص ٣٠٨، والتلخيص الحبير (٢/١٤).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) الترغيب والترهيب للمنذري (١/٤٦٨) والنقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصايح للعلائي ص ٣١، والترجيح لحديث صلاة التسييح لابن ناصر الدين ص ٤٠.

(٥) صحيح ابن خزيمة (٢/٢٢٣).

الرحيم المصري وشيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي رحمهم الله تعالى (...)<sup>(١)</sup>، وتقدم قول الذهبي عن هذا الحديث إنه ( من المنكرات )<sup>(٢)</sup>، وقال العلائي: (حديث صلاة التسبيح حديث حسن صحيح رواه أبو داود وابن ماجه بسند جيد إلى ابن عباس رضي الله عنهما (...)<sup>(٣)</sup>، وقال الزركشي: ( حديث ابن عباس صحيح )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن الملقن: ( هذا الإسناد جيد )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن ناصر الدين الدمشقي: ( أمثل طرق هذا الحديث إسناداً وأجودها في صفة صلاة التسبيح اعتماداً... حديث عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما (...)<sup>(٦)</sup>.)

وقال ابن حجر: ( هذا حديث حسن )<sup>(٧)</sup>، وقال أيضاً: ( هذا الإسناد من شروط الحسن فإن له شواهد تقويه )<sup>(٨)</sup>، وقال مرة: (... حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن إلا أنه شاذ لشدة الفردية فيه وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات. وموسى بن عبد العزيز وإن كان صادقاً صالحاً فلا يُجتمَل منه هذا التفرد (...)<sup>(٩)</sup>، وقال الألباني: ( الإسناد بحاجة إلى ما يعضده ).<sup>(١٠)</sup>

(١) الترغيب والترهيب (١/٤٦٨).

(٢) ميزان الاعتدال (٤/٢١٣).

(٣) النقد الصحيح ص ٣٠.

(٤) اللآلئ المصنوعة (٢/٤٤٤).

(٥) البدر المنير (٤/٢٣٦).

(٦) الترجيح ص ٦٥.

(٧) تخريج الأذكار ق ١٠، وانظر أيضاً اللآلئ المصنوعة (٢/٣٩).

(٨) الخصال المكفرة ص ٢٨.

(٩) التلخيص الحبير (٢/١٤).

(١٠) صحيح سنن أبي داود (٥/٤٢).

أما متن الحديث فسيأتي الكلام عليه إن شاء الله بعد الفراغ من عرض طرق صلاة التسبيح.

الطريق الثاني: رواه الحاكم في المستدرک<sup>(١)</sup> من طريق إسحق بن إبراهيم الخنظلي<sup>(٢)</sup> عن إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد: إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني؛ قال ابن معين: ( ليس بشيء ليس بثقة )<sup>(٣)</sup>، وقال الإمام أحمد: ( وقت ما رأيناه لم يكن به بأس. وقال: أظنه كان حديثه يزيد بعدنا. ولم يجمده )<sup>(٤)</sup>، وقال البخاري: ( سكتوا عنه )<sup>(٥)</sup>، وقال عباس العنبري: ( كانت هذه الأحاديث في كتبه مراسيل ليس فيها ابن عباس ولا أبو هريرة. يعني أحاديثه عن عكرمة )<sup>(٦)</sup>، وقال النسائي: ( متروك الحديث )<sup>(٧)</sup>، وقال الذهبي: ( متروك )<sup>(٨)</sup>، وقال ابن حجر: ( ضعيف وصل مراسيل )<sup>(٩)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً.

وقد روي عن إبراهيم بن الحكم مراسلاً؛ رواه ابن خزيمة في صحيحه<sup>(١٠)</sup>

(١) (٣١٩/١).

(٢) هو الإمام إسحق بن راهويه.

(٣) العلل ومعرفة الرجال لعبدالله بن أحمد (٣/١٠) رقم ٣٩١٧.

(٤) المصدر نفسه والضعفاء للعقيلي (١/٦٠-٦١) رقم ٣٦.

(٥) التاريخ الكبير (١/٢٨٤) رقم ٩١٥.

(٦) الكامل (١/٢٤٢).

(٧) الضعفاء والمتروكون ص ٤٢ رقم ١٢.

(٨) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ١٥ رقم ١٧٢.

(٩) تقريب التهذيب (١٦٦).

(١٠) (٢/٢٢٥).

والحاكم في المستدرک<sup>(١)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٢)</sup> والخطيب في صلاة التسييح<sup>(٣)</sup> والبغوي في شرح السنة<sup>(٤)</sup> من طريق محمد بن رافع<sup>(٥)</sup> عن إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه عن عكرمة مرسلًا.

وهذا من تخليط إبراهيم بن الحكم والله أعلم.

قال ابن المديني: ( رأيت في أصل كتاب إبراهيم بن الحكم بن أبان عن أبيه موقوفاً على عكرمة )<sup>(٦)</sup>.

(٢٢٥) - [٢] عن الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال لجعفر، فذكر حديث صلاة التسييح.

رواه أبو داود في سننه<sup>(٧)</sup> ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٨)</sup> والخطيب في صلاة التسييح<sup>(٩)</sup> عن أبي توبة الربيع بن نافع<sup>(١٠)</sup> عن محمد بن المهاجر<sup>(١١)</sup> عن عروة بن رويم<sup>(١٢)</sup> قال حدثني الأنصاري به.

(١) (١/٣١٩).

(٢) كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسييح (٣/٥٢).

(٣) ق ٣٥٨.

(٤) (٤/١٥٦-١٥٧) ح ١٠١٨.

(٥) محمد بن رافع القشيري النيسابوري: ثقة عابد مات سنة (٢٤٥) تقريب التهذيب (٥٨٧٦).

(٦) إتحاف المهرة (٧/٤٨٦).

(٧) كتاب الصلاة، باب صلاة التسييح (٢/٦٩) ح ١٢٩٩.

(٨) كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسييح (٣/٥٢).

(٩) ق ٣٦٧-٣٦٨.

(١٠) الربيع بن نافع أبو توبة الحلبي: ثقة حجة عابد مات سنة (٢٤١). تقريب التهذيب (١٩٠٢).

(١١) محمد بن المهاجر: هو ابن أبي مسلم الأنصاري الشامي؛ ثقة وتقدم في الحديث رقم (٢١٧).

(١٢) عروة بن رويم اللخمي أبو القاسم الأردني: صدوق يرسل كثيراً، مات سنة (١٣٥). تقريب التهذيب

(٤٥٦٠).

وفي هذا الإسناد علة غفل عنها كثير ممن تكلم في أحاديث صلاة التسيح، وقد نبه عليها الشيخ الألباني بقوله: ( هذا إسناد رجاله ثقات معروفون غير الأنصاري، فإن كان صحابياً فالسند صحيح لأن جهالة الصحابي لا تضر، وإلا فهو تابعي مجهول... )<sup>(١)</sup>.  
إذا فهناك احتمالان:

الأول: أن الأنصاري راوي هذا الحديث صحابي. قال المزي: ( قيل هو جابر بن عبد الله ).<sup>(٢)</sup>

لكن يضعف هذا الاحتمال أن المزي أشار في الموضع نفسه إلى أن رواية عروة بن رويم عن جابر قيل إنها مرسلّة، وقال ابن عساكر في ترجمة عروة بن رويم: ( أرسل الحديث عن جماعة من الصحابة منهم جابر... )<sup>(٣)</sup>، بينما صرح عروة بالسماع من ( الأنصاري ) في هذا الإسناد.

وقال ابن حجر معلّقاً على كلام المزي المتقدم: ( قلت: مستنده أن ابن عساكر أخرج في ترجمة عروة بن رويم أحاديث عن جابر وهو أنصاري، فجوّز أن يكون هو الذي هاهنا، لكن تلك الأحاديث من رواية غير محمد بن مهاجر عن عروة. وقد وجدت في ترجمة عروة هذا من مسند الشاميين للطبراني<sup>(٤)</sup> حديثين أخرجهما من طريق أبي توبة وهو الربيع بن نافع شيخ أبي داود في حديث الأنصاري بهذا السند

(١) صحيح سنن أبي داود (٥/٤٤-٤٥).

(٢) تهذيب الكمال (٩/٢٠).

(٣) تاريخ دمشق (٤٠/٢٢٨).

(٤) (١/٢٩٩) لكن ليس في المطبوع إلا حديث واحد بالإسناد المذكور، وهو في المعجم الكبير (٢٢/٣٤٢)

بعينه فقال فيهما: حدثني أبو كبشة الأنباري. فلعل الميم كُتبت قليلاً فأشبهت الصاد، فإن يكن كذلك فصحابي هذا الحديث أبو كبشة. وعلى التقديرين فسند هذا الحديث لا ينحط عن درجة الحسن. فكيف إذا ضُمَّ إلى رواية أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو<sup>(١)</sup> التي أخرجها أبو داود وقد حسنها المنذري<sup>(٢)</sup>.

وعلى كل حال فالأنصاري إن كان صحابياً فجهالته لا تضر، وقد صرح عروة بالسماع منه.

والاحتمال الثاني: أن الأنصاري راوي هذا الحديث ليس صحابياً فيكون في الإسناد علتان:

١- جهالة الأنصاري.

٢- والإرسال.

ومما يؤيد هذا الاحتمال قول أبي حاتم: ( سمعت إبراهيم بن موسى المصيبي يقول: ليت شعري أن أعلم عروة بن رويم ممن سمع فإن عامة حديثه مراسيل )<sup>(٣)</sup>.

والخلاصة أن تحسين هذا الإسناد متوقف على الجزم بكون راويه الأنصاري صحابياً، وهذا يحتاج إلى دليل والله أعلم.

قال الألباني: ( في سنده جهالة )<sup>(٤)</sup>.

(٢٢٦)- [٣] عن أبي الجوزاء قال: حدثني رجل كانت له صحبة - يرون أنه

عبدالله بن عمرو - قال: قال لي النبي ﷺ: ( اتني غداً أحبوك وأنيك وأعطيك )

(١) سيأتي الكلام عليها مفصلاً إن شاء الله تعالى.

(٢) تخريج الأذكار ق ١٩-٢٠. وانظر اللآلئ المصنوعة (٤٢/٢) والفتوحات الربانية (٤/٣١٤).

(٣) الجرح والتعديل (٦/٣٩٦) رقم ٢٢١١.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١/١٠٩).



حتى ظننتُ أنه يعطيني عطية. قال: ( إذا زال النهار فقم فصلُّ أربع ركعات ) فذكر نحوه، قال: ( ثم ترفع رأسك - يعني من السجدة الثانية - فاستوِ جالساً ولا تقم حتى تسبِّح عشراً وتحمد عشراً وتكبِّر عشراً وتملِّل عشراً، ثم تصنع ذلك في الأربع ركعات ). قال: ( فإنك لو كنتَ أعظم أهل الأرض ذنباً غُفر لك ذلك ). قلتُ: فإن لم أستطع أن أصليها تلك الساعة ؟ قال: ( صلّها من الليل والنهار ).

روى هذا الحديث عن أبي الجوزاء جماعة واختلفوا عليه فيه؛ فروي عنه عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً وموقوفاً، وروي عنه عن عبدالله بن عباس مرفوعاً وموقوفاً أيضاً.

فأما حديث أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو فقد روي من ست طرق - منها طريقان موقوفان -:

الطريق الأول: رواه أبو داود في سننه <sup>(١)</sup> ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى <sup>(٢)</sup> والخطيب في صلاة التسييح <sup>(٣)</sup> عن محمد بن سفيان الأُبَلِيّ <sup>(٤)</sup> عن حَبَّان بن هلال أبي حبيب <sup>(٥)</sup> عن مهدي بن ميمون <sup>(٦)</sup> عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء <sup>(٧)</sup>

(١) كتاب الصلاة، باب صلاة التسييح (٦٨/٢) ح ١٢٩.

(٢) كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسييح (٥٢/٣).

(٣) ق ٣٦٦.

(٤) محمد بن سفيان الأُبَلِيّ: صدوق من الحادية عشرة. تقريب التهذيب (٥٩١٨).

(٥) حَبَّان - بفتح الحاء المهملة - ابن هلال أبو حبيب البصري: ثقة ثبت مات سنة (٢١٦) المصدر نفسه (١٠٦٩).

(٦) مهدي بن ميمون الأزدي المعولي أبو يحيى البصري: ثقة مات سنة (١٧٢). المصدر نفسه (٦٩٣٢).

(٧) أبو الجوزاء أوس بن عبدالله الربيعي البصري: ثقة يرسل كثيراً، مات سنة (٨٣). المصدر نفسه (٥٧٧).

عن عبدالله بن عمرو به مرفوعاً.

وفي هذا الإسناد: عمرو بن مالك النكري<sup>(١)</sup> أبو يحيى وقيل أبو مالك البصري:

قال ابن معين: ( ثقة ).<sup>(٢)</sup>

وقال عبدالله بن الإمام أحمد: ( سمعت أبي يقول: لم تثبت عندي صلاة التسبيح وقد اختلفوا في إسناده، لم يثبت عندي. وكأنه ضعف عمرو بن مالك النكري )<sup>(٣)</sup>.

وقال علي بن سعيد النسائي: ( سألت أحمد بن حنبل عن صلاة التسبيح فقال:

لم يصح عندي فيها<sup>(٤)</sup> شيء. فقلت له: حديث عبدالله بن عمرو بن العاص؟ فقال: كلُّ يرويه عن عمرو بن مالك النكري... )<sup>(٥)</sup>.

وقال البخاري في ترجمة أبي الجوزاء: (... وقال لنا مسدد عن جعفر بن سليمان

عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء قال: أقيمت مع ابن عباس وعائشة اثنتي عشرة سنة؛ ليس من القرآن آية إلا سألتهم عنها. في إسناده نظر )<sup>(٦)</sup>.

قال مغلطاي في ترجمة أبي الجوزاء بعد أن أورد كلام البخاري المتقدم: (...

البخاري لم يقل هذا تضعيفاً له إذ لو كان كذلك لما ساغ له إخراج حديثه، لأننا لم نعهد منه تضعيفاً لمن يخرج حديثه، وإنما قال هذا لأجل السند الذي ذكره لأن فيه

(١) وتصحف في الموضوعات (٢/٤٦٩) إلى (البكري).

(٢) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٤٥ رقم ٧١٠.

(٣) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبدالله (٢/٢٩٥) رقم ٤١٣.

(٤) في الأصل: ( منها ) والثبت من أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصاييح المطبوع مع مشكاة

المصاييح (٣/١٧٧٩-١٧٨٠)

(٥) النقد الصحيح للعلاني ص ٣٢.

(٦) التاريخ الكبير (٢/١٦-١٧) رقم ١٥٤٠.

عَمراً النكري وهو ضعيف، وكذا جعفر...<sup>(١)</sup>.  
ونحوه في تهذيب التهذيب لابن حجر<sup>(٢)</sup> وفيه قال: (... والنكري ضعيف  
عنده).

وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٣)</sup> فقال: ( عمرو بن مالك النكري كنيته أبو مالك  
من أهل البصرة، يروي عن أبي الجوزاء، روى عنه حماد بن زيد وجعفر بن سليمان  
وابنه يحيى بن عمرو، ويُعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه. مات سنة تسع  
وعشرين ومائة ).

ونقل مغلطاي وابن حجر كلام ابن حبان المتقدم وفيه زيادة: ( يخطئ ويغرب ).<sup>(٤)</sup>  
وقال ابن حبان أيضاً في ترجمة يحيى بن عمرو بن مالك النكري من  
المجروحين<sup>(٥)</sup>: ( من أهل البصرة يروي عن أبيه عن أبي الجوزاء ... كان منكر  
الرواية عن أبيه، ويحتمل أن يكون السبب في ذلك منه أو من أبيه أو منها جميعاً،  
ولا يُستحل أن يُطلق الجرح على مسلم قبل الإيضاح، بل الواجب تنكُّب كل

(١) إكمال تهذيب الكمال (٢/٢٩٣) وسيأتي الكلام على رواية جعفر عن عمرو بن مالك.

(٢) (١/١٩٤).

(٣) (٧/٢٢٨).

(٤) إكمال تهذيب الكمال (١٠/٢٥١) رقم ٤١٧٤ وتهذيب التهذيب (٣/٣٠١). وهذه الزيادة ربما سقطت  
من المطبوع أو هي في بعض النسخ. وهناك احتمال آخر؛ فقد ترجم ابن حبان لراوٍ آخر متأخر عن هذا اسمه  
عمرو بن مالك وهو الراسبي لكن نسبه ابن حبان وغيره بالنكري كما سيأتي، فقال ابن حبان: ( عمرو بن  
مالك النكري من أهل البصرة، يروي عن الفضيل بن سليمان، حدثنا عنه إسحق بن إبراهيم القاضي وغيره  
من شيوخنا، يغرب ويخطئ ) الثقات (٨/٤٨٧). فيحتمل أن مغلطاي ظن أن الترجمتين لرجل واحد فجمع  
بين كلام ابن حبان فيهما ثم تابعه ابن حجر والله أعلم. وعلى كل حال فهذه الزيادة ليست ( قطعاً سبق قلم  
من الحفاظ ) كما زعم محقق كتاب الترجيح لابن ناصر الدين ص ٥٩.

(٥) (٢/٤٦٥) رقم ١١٩٦.

رواية يرويها عن أبيه لما فيها من مخالفة الثقات والموجود من الأشياء العضلات، فيكون هو وأبوه جميعاً متروكين من غير أن يُطلق وضعها على أحدهما...<sup>(١)</sup>، وقال ابن عدي في ترجمة أبي الجوزاء: (... وأوس بن عبدالله أبو الجوزاء هذا [يُحدِّث عنه عمرو بن مالك النكري] عن ابن عباس قدر عشرة أحاديث غير محفوظة)<sup>(٢)</sup>.

ونقل ابن الجوزي<sup>(٣)</sup> عن أبي يعلى الموصلي قوله في عمرو بن مالك النكري: (كان ضعيفاً) وعن ابن عدي قوله فيه: (يسرق الحديث).

والواقع أن عمرو بن مالك الذي تكلم فيه أبو يعلى وابن عدي هو عمرو بن مالك الراسبي أبو عثمان الغُبَري<sup>(٤)</sup> وهو متأخر عن الذي في الإسناد فهو من مشايخ أبي يعلى<sup>(٥)</sup> المتوفى سنة (٣٠٧) بينما توفي النكري سنة (١٢٩) كما تقدم عن ابن حبان. والسبب في هذا الالتباس بينهما - والله أعلم - أن ابن عدي نسب عمرو بن مالك المتأخر بالنكري<sup>(٦)</sup> - وإن كان ما نقله في ترجمته يدل على تفرقه بينه وبين عمرو بن مالك النكري المتقدم - وذكر فيه كلام أبي يعلى وضعفه هو أيضاً، فجاء ابن الجوزي وجعل ما جاء في هذه الترجمة في عمرو بن مالك النكري المتقدم فوهم،

(١) سيأتي أن يحيى بن عمرو بن مالك النكري روى هذا الحديث عن أبيه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس موقوفاً.

(٢) الكامل (٤٠٢/١) والعبارة في المطبوع مضطربة، وقد صوّبناها من إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (٢٩٣/٢) وتهذيب التهذيب (١٩٤/١).

(٣) في الموضوعات (٤٦٩/٢) والضعفاء والمتروكين (٢٣١/٢) رقم ٢٥٨٥.

(٤) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٠٧-٢٠٩) رقم ٤٤٣٩.

(٥) انظر معجم أبي يعلى ص ٢٩٧ ح ٢٦٥.

(٦) الكامل (١٧٩٩/٥).

وترجم لكل منهما في الضعفاء والمتروكين<sup>(١)</sup> ففرّق كلام العلماء في الراسبي في الترجمتين، وتابعه على ذلك الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين<sup>(٢)</sup>، لكنه فرق بينهما في الميزان<sup>(٣)</sup> والمغني<sup>(٤)</sup> فذكر كلام العلماء في الراسبي ثم قال: (فأما عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء فثقة). وأشار في الكاشف<sup>(٥)</sup> بقوله: (ووثق) إلى أن مستند توثيقه إنما هو ذكر ابن حبان له في الثقات. وأتى بالقول الفصل في تلخيص الموضوعات<sup>(٦)</sup> فقال: (عمرو لئ). وقال ابن حجر: (صدوق له أوهام).<sup>(٧)</sup>

وقد أشار الذهبي وابن حجر إلى أن ابن عدي وهم في نسبة عمرو بن مالك الراسبي بالنكري؛ قال الذهبي: (عمرو بن مالك الراسبي البصري لا النكري...) ثم نقل ترجمته من الكامل. كما نقل ابن حجر أيضاً كلام ابن عدي في ترجمة الراسبي من تهذيب التهذيب<sup>(٨)</sup> ثم قال: (إلا أنه قال في صدر الترجمة: عمرو بن مالك النكري فوهم، فإن النكري متقدم على هذا).

لكن ابن حبان شاركه في ذلك كما تقدم وترجم للثنين في الثقات<sup>(٩)</sup> وبين أن أحدهما متقدم مات سنة (١٢٩) والآخر متأخر روى عنه بواسطة شيوخه، فالله

(١) (٢٣١/٢) رقم ٢٥٨٥-٢٥٨٦.

(٢) ص ٣٠٥ رقم ٣٢٠٨-٣٢٠٧ كما نبّه عليه الشيخ جاسم الدوسري في التنقيح ص ٤٠-٤١.

(٣) (٢٨٦/٣) رقم ٦٤٣٦.

(٤) (٧٢/٢) رقم ٤٧٠٠.

(٥) (٨٧/٢) رقم ٤٢٢٣.

(٦) ص ١٩١ رقم ٤٥٤.

(٧) تقريب التهذيب (٥١٠٤).

(٨) ميزان الاعتدال (٢٨٥/٣) رقم ٦٤٣٥.

(٩) (٣٠١/٣).

(١٠) (٢٢٨/٧) و(٤٨٧/٨).

أعلم بالصواب.

والخلاصة أن عمرو بن مالك النكري لئن كما يُستفاد من كلام الإمام أحمد والبخاري وابن حبان وابن عدي والذهبي وابن حجر<sup>(١)</sup>، فالإسناد ضعيف.

وقد تقدم في كلام ابن عدي أن عمرو بن مالك روى عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قدر عشرة أحاديث غير محفوظة، وهذا الحديث اختلف فيه على عمرو بن مالك، فروي عنه عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً كما تقدم، وروي عنه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس موقوفاً كما سيأتي.

الطريق الثاني: رواه الخطيب في صلاة التسيح<sup>(٢)</sup> والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٣)</sup> من طريق أبي شيبه داود بن إبراهيم بن روزبه البغدادي<sup>(٤)</sup> عن محمد بن حميد الرازي عن جرير بن عبد الحميد عن أبي جناب الكلبي عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو نحوه مرفوعاً.

وعلقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٥)</sup> عن أبي جناب به وقال: (غير أنه جعل

(١) خلافاً لقول الشيخ عدنان عرور فيه: (لم يضعفه أحدٌ أبداً) و(لم يذكره أحدٌ بضعف) ثلاث صلوات مهجورة ص ١٠٢، ١٠٥. مع أنه أقر بتضعيف الإمام أحمد له ص ١٣٢-١٣٣.

(٢) ق ٣٦٥-٣٦٦.

(٣) (٢/٥٠٩-٥١٠) ح ٦٠٤.

(٤) هو أبو شيبه داود بن إبراهيم بن داود بن يزيد بن روزبه الفارسي البغدادي نزيل مصر؛ قال الدارقطني: (صالح) سؤالات السهمي ص ٢٨١ رقم ٤١٢. وقال ابن الجوزي: (داود بن إبراهيم كان يكذب) الموضوعات (١/٢٢٤). ولعله اشبهه عليه بدادود بن إبراهيم قاضي قزوين فقد ذكره في الضعفاء والمتروكين (١/٢٥٩) رقم ١١٣٤ وقال: (قال أبو حاتم الرازي: كان يكذب). لذلك قال الذهبي في ترجمة أبي شيبه من الميزان (٤/٢) رقم ٢٥٩٥: (وله ابن الجوزي في بعض تصانيفه بلا حجة). مات سنة (٣١٠). تاريخ بغداد (٩/٣٥٣-٣٥٤) رقم ٤٤٣٣.

(٥) (٣/٥٢).

التسبيح خمس عشرة مرة قبل القراءة وجعل ما بعد السجدة الثانية بعد القراءة). وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن حميد الرازي: وهو (حافظ ضعيف) <sup>(١)</sup>، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠٥).

٢- أبو جناب الكلبي: وهو يحيى بن أبي حية؛ ضعفه يحيى القطان وابن سعد وابن معين في بعض الروايات عنه والعجلي والجوزجاني وأبو داود وأبو حاتم وعثمان بن سعيد الدارمي والنسائي وغيرهم، وقال الإمام أحمد: (أحاديثه أحاديث مناكير) وقال الفلاس: (متروك الحديث).

وقال يزيد بن هارون وأبو نعيم وأبو زرعة وابن معين في رواية وابن نمير: (ليس به بأس إلا أنه كان يدلس) <sup>(٢)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعفه لكثرة تدليسه) <sup>(٣)</sup>. فالإسناد ضعيف جداً.

الطريق الثالث: رواه الدارقطني في صلاة التسبيح <sup>(٤)</sup> ومن طريقه الخطيب في صلاة التسبيح <sup>(٥)</sup> عن أبي صالح الأصبهاني عبد الرحمن بن سعيد بن هارون <sup>(٦)</sup> عن

(١) تقريب التهذيب (٥٨٣٤).

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٨٤/٣١-٢٩٠) رقم ٦٨١٧، وميزان الاعتدال (٣٧١/٤) رقم ٩٤٩١.

(٣) تقريب التهذيب (٧٥٣٧).

(٤) كما في الترجيح لابن ناصر الدين ص ٦٤.

(٥) ق ٣٦٤-٣٦٥.

(٦) أبو صالح عبد الرحمن بن سعيد بن هارون الأصبهاني: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٢٤).

تاريخ بغداد (٥٨٤-٥٨٥) رقم ٥٣٦٧.

محمد بن عاصم الأصبهاني<sup>(١)</sup> عن عبد العزيز بن أبان عن سفيان الثوري عن أبان بن أبي عياش عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو نحوه مرفوعاً.  
وعلقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> عن عبد العزيز بن أبان عن سفيان عن أبان عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو بن العاص به.  
وفي هذا الإسناد:

١- عبد العزيز بن أبان الأموي القرشي أبو خالد الكوفي: قال ابن نمير: (وضع أحاديث عن سفيان الثوري) وكذبه ابن معين، وتركه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وغيرهم<sup>(٣)</sup>. وقال ابن حجر: (متروك وكذبه ابن معين وغيره)<sup>(٤)</sup>.

٢- أبان بن أبي عياش: متروك<sup>(٥)</sup> وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٥٢).  
فالإسناد موضوع.

لكن للحديث طرق أخرى عن أبان فقد روي من طريق إبراهيم بن طهمان ومحمد بن فضيل بن غزوان عن أبان به كما قال ابن ناصر الدين الدمشقي في الترجيح<sup>(٦)</sup>.

(١) لعله محمد بن عاصم بن يحيى أبو عبدالله الأصبهاني الفقيه الشافعي؛ صدوق مات سنة (٢٩٩). تقريب التهذيب (٥٩٨٧).

(٢) (٢/٤٦٩-٤٧٠).

(٣) انظر ترجمته في الجرح والتعديل (٥/٣٧٨-٣٧٧) رقم ١٧٦٧ وتهذيب الكمال (١٨/١٠٧-١١) رقم ٣٤٣٤، وميزان الاعتدال (٢/٦٢٢) رقم ٥٠٨٢.

(٤) تقريب التهذيب (٤٠٨٣).

(٥) المصدر نفسه (١٤٢).

(٦) ص ٦٤-٦٥.



فتنحصر العلة في أبان، ومع شدة ضعفه اضطرب في هذا الإسناد؛ فقد ذكر الحافظ ابن حجر أن رواية محمد بن فضيل جاءت عن ابن عمر حيث قال: (أخرجه الدارقطني من طريق محمد بن فضيل عن أبان بن أبي عياش عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمر - بضم العين - فذكر نحو رواية أبي جناب بتقديم الذكر على القراءة. وأبان ضعيف جداً وقد اضطرب فيه؛ فرواه الدارقطني أيضاً من طريق سفيان الثوري عن أبان فقال: عبدالله بن عمرو كالجادة<sup>(١)</sup>، وآخر الذُكْر عن القراءة<sup>(٢)</sup>.)

الطريق الرابع: رواه العقيلي في الضعفاء<sup>(٣)</sup> عن يحيى بن عثمان<sup>(٤)</sup> عن نعيم بن حماد عن يحيى بن سليمان عن عمران بن مسلم عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال لرجل: (ألا أخبرك ألا أمنحك) الحديث. وفي هذا الإسناد:

١- نعيم بن حماد أبو عبدالله المروزي نزيل مصر: فيه خلاف كثير، وخلاصة الكلام فيه ما قاله الإمام الدارقطني: (إمام في السنة كثير الوهم)<sup>(٥)</sup>، وقال أبو

(١) وقد جاء صريحاً في إسناد ابن الجوزي: (عبدالله بن عمرو بن العاص). الموضوعات (٢/٤٦٩-٤٧٠). فرواية عبد العزيز بن أبان عن الثوري عن أبان هي عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وليست عن ابن عمر كما تكرر في رسالة التنقيح للشيخ جاسم الدوسري ص ٤٨، ٥٠.

(٢) الفتوحات الربانية (٤/٣٠٦).

(٣) (١/١٤١) ترجمة أوس بن عبدالله أبي الجوزاء.

(٤) يحيى بن عثمان بن صالح القرشي السهمي أبو زكريا المصري: قال الذهبي: (صدوق إن شاء الله) ميزان الاعتدال (٤/٣٩٦) رقم ٩٥٨٦، وقال ابن حجر: (صدوق رمي بالتشيع وليئه بعضهم لكونه حدث من غير أصله، مات سنة ٢٨٢) تقريب التهذيب (٧٦٠٥).

(٥) سؤالات الحاكم ص ٢٨٠ رقم ٥٠٣.

زرعة الدمشقي: ( يصل أحاديث يوقفها الناس )<sup>(١١)</sup>. وقال ابن حجر: ( صدوق بخطى كثيراً )<sup>(١٢)</sup>.

٢- يحيى بن سليمان: هو يحيى بن سليم الطائفي<sup>(١٣)</sup>؛ وثقه ابن سعد<sup>(١٤)</sup> وابن معين<sup>(١٥)</sup> والعجلي<sup>(١٦)</sup>، وأشار الإمام أحمد<sup>(١٧)</sup> والبخاري<sup>(١٨)</sup> وأبو حاتم<sup>(١٩)</sup> ويعقوب بن سفيان<sup>(٢٠)</sup> وابن حبان<sup>(٢١)</sup> والدارقطني<sup>(٢٢)</sup> وغيرهم إلى سوء حفظه ووهمه ووقوع المناكير في رواياته عن عبيد الله بن عمر وعمران بن مسلم، وهذا الحديث من روايته عن عمران بن مسلم، لكن سيأتي أن الحمل فيه على هذا الأخير.

وقال ابن حجر: ( صدوق سيئ الحفظ ).<sup>(٢٣)</sup>

٣- عمران بن مسلم: في الرواة عمران بن مسلم القصير أبو بكر المنقري

(١) تهذيب الكمال (٢٩/٤٧١).

(٢) تقريب التهذيب (٧١٦٦).

(٣) قال ابن حجر: ( يحيى بن سليمان عن ابن جريج: صوابه يحيى بن سليم وهو الطائفي ) تقريب التهذيب ص ٥٢١. وهو وإن كان هنا لا يروي عن ابن جريج لكن سيأتي في الطريق التالية أنه هو الطائفي. ولم أقف في ترجمته على أنه يقال له أيضاً يحيى بن سليمان، وإن وقع ذلك في غير هذا الإستاذ كما في تاريخ أصبهان (٢/٣٢٣) ترجمة يزيد بن خالد.

(٤) الطبقات (٨/٦١) رقم ٢٤٧٣.

(٥) تاريخ الدوري (٢/٦٤٨) وتاريخ الدارمي ص ٢٢٦ رقم ٨٥٩.

(٦) إكمال تهذيب الكمال (١٢/٣٢٣) رقم ٥١٣٩.

(٧) العلل ومعرفة الرجال (٢/٤٨٠) رقم ٣١٥٠، والضعفاء للعقيلي (٤/١٥١٦) رقم ٢٠٣٤.

(٨) العلل الكبير للترمذي (١/٥١٦) و(٢/٩٨١).

(٩) الجرح والتعديل (٩/١٥٦) رقم ٦٤٧.

(١٠) المعرفة والتاريخ (٣/٥١).

(١١) الثقات (٧/٦١٥) وانظر ترجمة عمران بن مسلم في الثقات أيضاً (٧/٢٤٢) وفي المجروحين

(١٠٤-١٠٥) رقم ٧٠٩.

(١٢) إكمال تهذيب الكمال (١٢/٣٢٣).

(١٣) تقريب التهذيب (٧٥٦٣).

البصري؛ قال يحيى القطان: ( مستقيم الحديث )<sup>(١)</sup>، ووثقه ابن معين<sup>(٢)</sup> وأحمد<sup>(٣)</sup> وأبو داود<sup>(٤)</sup> ويعقوب بن سفيان<sup>(٥)</sup> وغيرهم، وقال أبو حاتم: ( لا بأس به )<sup>(٦)</sup>.  
وقد قال بعض أهل العلم إن عمران بن مسلم الذي يروي عن عبدالله بن دينار ويروي عنه يحيى بن سليم هو عمران بن مسلم القصير البصري المتقدم.  
قال ابن حبان في ترجمة عمران القصير من الثقات<sup>(٧)</sup>: ( عمران بن مسلم القصير المنقري من أهل البصرة كنيته أبو بكر، يروي عن أبي رجاء العطاردي وعطاء، روى عنه شعبة والبصريون، وهو الذي روى عنه يحيى بن سليم، إلا أن في رواية يحيى بن سليم عنه بعض المناكير، وكذلك في رواية سويد بن عبد العزيز عنه ).  
وذكره أيضاً في المجروحين<sup>(٨)</sup> وقال: ( عمران بن مسلم القصير المنقري ... يروي عن عبدالله بن دينار والحسن، روى عنه البصريون والغرباء، وأما رواية أهل بلده عنه فمستقيمة تشبه حديث الأثبات، وأما ما رواه عنه الغرباء مثل سويد بن عبد العزيز ويحيى بن سليم ففيه مناكير كثيرة، فلست أدري أكان يُدخَل عليه فيجيب أم تغير حتى تُحمل عنه هذه المناكير. على أن يحيى بن سليم وسويد بن عبد العزيز جميعاً يكثران الوهم والخطأ عليه ... ).

(١) الجرح والتعديل (٦/٣٠٤-٣٠٥) رقم ١٦٩٠.

(٢) تاريخ الدوري (٢/٣٥٢) إلا أنه قال فيه مرة: ( ليس بشيء ) سؤالات ابن الجنيد ص ٢٨٢ رقم ٤١.

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٢/٢٩٧) رقم ٢٣١٩.

(٤) سؤالات الأجرى (١/١٦٩) رقم ٧٤.

(٥) المعرفة والتاريخ (٢/١٢٦).

(٦) الجرح والتعديل (٦/٣٠٥).

(٧) (٧/٢٤٢).

(٨) (٢/١٠٤-١٠٥) رقم ٧٠٩.

وأُنكر الدارقطني التفريق بينهما وقال: ( هو هو بغير شك ).<sup>(١)</sup>

بينما ذهب أكثر النقاد كالبخاري<sup>(٢)</sup> وأبي حاتم<sup>(٣)</sup> ويعقوب بن سفيان وابن أبي خيثمة والعقيلي<sup>(٤)</sup> وابن عدي<sup>(٥)</sup> والذهبي<sup>(٦)</sup> إلى التفريق بين عمران بن مسلم القصير البصري وبين عمران بن مسلم الذي يروي عن عبدالله بن دينار ويروي عنه يحيى بن سليم، فقال البخاري<sup>(٧)</sup> وأبو حاتم<sup>(٨)</sup> في هذا الأخير: ( منكر الحديث ). زاد أبو حاتم: ( وهو شبه المجهول ). ونسبه ابن عدي بالملكّي وقال: ( هو عندي ممن يُكتب حديثه ).<sup>(٩)</sup>

وقال ابن حجر: ( عمران بن مسلم المنقري - بكسر الميم وسكون النون - أبو بكر القصير البصري: صدوق ربما وهم. قيل هو الذي روى عن عبدالله بن دينار، وقيل بل هو غيره وهو مكّي... ).<sup>(١٠)</sup>

وعلى كل حال فالإسناد ضعيف، كما أن نعيم بن حماد خولف في رفعه كما في الطريق التالي.

(١) تهذيب التهذيب (٣/٣٢٢).

(٢) التاريخ الكبير (٦/٤١٩).

(٣) الجرح والتعديل (٦/٣٠٥-٣٠٦).

(٤) تهذيب التهذيب (٣/٣٢٢).

(٥) الكامل (٥/١٧٤٥-١٧٤٦).

(٦) ميزان الاعتدال (٣/٢٤٢-٢٤٣).

(٧) التاريخ الكبير (٦/٤١٩).

(٨) الجرح والتعديل (٦/٣٠٥) رقم ١٦٩١.

(٩) الكامل (٥/١٧٤٥).

(١٠) تقريب التهذيب (٥١٦٨).

الطريق الخامس: قال البيهقي في شعب الإيمان<sup>(١)</sup> - بعد أن روى الحديث من طريق أبي جناب عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً -: (رواه قتيبة بن سعيد عن يحيى بن سليم عن عمران بن مسلم عن أبي الجوزاء قال: نزل عليّ عبدالله بن عمرو بن العاص، فذكر هذا الحديث وخالفه في رفعه فلم يرفعه إلى النبي ﷺ، ولم يذكر التسيحات ابتداء القراءة، إنما ذكرها بعدها ثم ذكرها في جلسة الاستراحة كما ذكرها سائر الرواة والله أعلم. وكذلك رواه عمرو بن مالك وغيره عن أبي الجوزاء موقوفاً).

وهذا الإسناد ضعيف أيضاً إلا أنه أرجح من سابقه من جهة تقديم الوقف على الرفع لأن رواية قتيبة بن سعيد مقدمة على رواية نعيم بن حماد، على أن البيهقي ذكر الإسناد معلقاً عن قتيبة فيحتاج إلى معرفة حال من بينها من الرواة والله أعلم.

الطريق السادس: وهي رواية المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو موقوفاً، وقد علقها أبو داود في سننه<sup>(٢)</sup> فقال: (رواه المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو موقوفاً).

ورواه عن المستمر من هذا الوجه اثنان:

أ - فرواه الخطيب في صلاة التسييح<sup>(٣)</sup> عن محمد بن أحمد بن رزق البزاز<sup>(٤)</sup> عن أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه<sup>(٥)</sup> عن يحيى بن جعفر بن الزبيرقان عن يحيى بن

(١) (٥١١/٢).

(٢) (٦٩/٢).

(٣) ق ٣٦٤.

(٤) هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رزق أبو الحسن البزاز المعروف بابن رزقويه؛ قال الخطيب: (كان ثقة صدوقاً) مات سنة (٤١٢). تاريخ بغداد (٢/٢١١-٢١٣) رقم ٢٢٩.

(٥) أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه أبو بكر النجاد: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩٤).

السكن عن المستمر بن الريان<sup>(١)</sup> عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو به موقوفاً.  
وفي هذا الإسناد:

١- يحيى بن جعفر بن عبدالله بن الزبرقان أبو بكر بن أبي طالب البغدادي:  
خطَّ أبو داود على حديثه<sup>(٢)</sup>، وكذَّبه موسى بن هارون<sup>(٣)</sup>، وقال أبو أحمد الحاكم:  
(ليس بالمتين عندهم)<sup>(٤)</sup>.

بينما قال أبو حاتم: ( محله الصدق )<sup>(٥)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٦)</sup>، وقال  
الدارقطني: ( لا بأس به ولم يطعن فيه أحد بحجة )<sup>(٧)</sup>.

٢- يحيى بن السكن أبو زكريا البصري نزيل الرقة: قواه يحيى بن معين<sup>(٨)</sup>  
وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٩)</sup>، وضعفه أبو حاتم<sup>(١٠)</sup> والدارقطني<sup>(١١)</sup>، وقال صالح  
بن محمد الأسدي: ( كان أبو الوليد<sup>(١٢)</sup> يقول: هو يكذب )<sup>(١٣)</sup>، وقال صالح أيضاً:

(١) المستمر بن الريان: ثقة عابد من السادسة. تقريب التهذيب (٦٥٩١).

(٢) سؤالات الأجرى (٣١٤/٢) رقم ١٩٦٩.

(٣) تاريخ بغداد (٣٢٤/١٦) رقم ٧٤٦٤. قال الذهبي: ( عنى في كلامه ولم يعن في الحديث فالله أعلم )  
ميزان الاعتدال (٣٨٧/٤) رقم ٩٥٤٧.

(٤) الأسامي والكنى (١٩٥/٢) رقم ٦٢٣.

(٥) الجرح والتعديل (١٣٤/٩) رقم ٥٦٧.

(٦) (٢٧٠/٩).

(٧) سؤالات الحاكم ص ١٥٩ رقم ٢٣٩.

(٨) تاريخ بغداد (٢١٨/١٦) رقم ٧٤١٥ ترجمة إبراهيم بن أحمد بن عثمان البغدادي.

(٩) (٢٥٣/٩).

(١٠) الجرح والتعديل (١٥٥/٩) رقم ٦٤٣.

(١١) لسان الميزان (٢٣٣/١) رقم ٣٩ ترجمة إبراهيم بن أحمد بن عثمان البغدادي.

(١٢) أبو الوليد: لعله هشام بن عمار الدمشقي الحافظ شيخ صالح بن محمد، مات سنة (٢٤٥). انظر ترجمته  
في تهذيب الكمال (٢٤٢-٢٥٥) رقم ٦٥٨٦.

(١٣) تاريخ بغداد (٢٢٠/١٦) رقم ٧٤١٦.

( لا يسوى فلساً )<sup>(١)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً.

ب - ذكر الخلال في كتاب العلل<sup>(٢)</sup> أن علي بن سعيد النسائي قال: ( سألتُ أحمد بن حنبل عن صلاة التسبيح فقال: لم يصح عندي فيها شيء. فقلتُ له: حديث عبدالله بن عمرو بن العاص؟ فقال: كل يرويه عن عمرو بن مالك النكري. فقلتُ: قد رواه أيضاً مستمر بن الريان. فقال: من حدثك؟ قلت: مسلم بن إبراهيم. فقال: المستمر<sup>(٣)</sup> شيخ ثقة. وكأنه أعجبه ).

وهذا إسناد ظاهره الصحة - إذا نظرنا إليه منفرداً وإلا فسيأتي الكلام عن اضطراب روايات الحديث - وهو أمثل ما وقفت عليه في صلاة التسبيح مع كونه موقوفاً وإنما ورد في المذاكرة وروي في كتاب العلل للخلال، ولم يُرو - حسب علمي - في كتب الأحكام أو الكتب التي أفردت في أحاديث صلاة التسبيح. ولعله لغرابته أعجب - أو تعجّب! - الإمام أحمد منه، وليس المراد أنه ( رجع

(١) المصدر نفسه.

(٢) كما في النقد الصحيح للعلاني ص ٣٢، وعزاه ابن حجر لأسئلة علي بن سعيد النسائي كما في الفتوحات الربانية (٤/٣١٤). وقد علق الشيخ جاسم الدوسري على هذا النقل بقوله: ( تنبيه: الخلال أدرك علي بن سعيد فعندما توفي علي كان الخلال قد جاوز العشرين، وإنما ذكرت هذا لثلاثيهم وجود انقطاع في السند أو تعليق) التنقيح ص ٤٢.

والظاهر أن الخلال لم يلقَ علي بن سعيد وإنما وقف على مسائله ورواها عنه بواسطة، فقد جاء في ترجمة علي بن سعيد النسائي في طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (١/٢٢٤) رقم ٣١٢: ( ذكره أبو بكر الخلال فقال: كبير القدر صاحب حديث، كان يناظر أبا عبدالله مناظرة شافية، روى عن أبي عبدالله جزءين مسائل، وقد كنتُ تعبتُ فيها سمعت بعضها بنزول).

(٣) في الأصل: ( فقال مسلم شيخ ثقة ) والمثبت من أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصاييح (٣/١٧٨٠) فهو أليق بالسياق.

عن تضعيف الحديث ) وأنه ( رجع إلى استحباب صلاة التسبيح ) كما استظهره الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup>، كيف وقد نقل عنه جماعة من تلاميذه كابنه عبدالله وابن هانئ وإسحق الكوسج وغيرهم تضعيفه للحديث وإنكاره لصلاة التسبيح كما سيأتي، ولم يُرو عنه - فيما أعلم - رواية تخالف هذا، والله أعلم.

وما تقدم إنما هو فيما يتعلق بالإسناد، أما المتن فسيأتي الكلام عليه بعد عرض طرق الحديث إن شاء الله.

(...)- [٤] أما حديث أبي الجوزاء عن ابن عباس فقد اختلف عليه فيه أيضاً كما تقدم، فروي عنه من ست طرق - أربع منها موقوفة -:

الطريق الأول: ذكره ابن ناصر الدين في الترجيح<sup>(٢)</sup> فقال: ( رواه أبو إسحق إبراهيم بن إسحق بن عيسى البناني مولاهم الطالقاني<sup>(٣)</sup> عن الوليد عن عثمان بن أبي العاتكة عن أبي صالح عن أبي الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال للعباس رضي الله عنه، فذكر حديث التسبيح ).

وفي هذا الإسناد:

١- الوليد بن مسلم الدمشقي: وهو ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية<sup>(٤)</sup>، وقد روى هذا الحديث بالعنعنة.

(١) أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصايح (٣/ ١٧٨٠) واللائق المصنوعة (٤٣/ ٢)، وانظر أيضاً الخصال المكفرة ص ٣٣.

(٢) ص ٤٧.

(٣) أبو إسحق إبراهيم بن عيسى البناني مولاهم الطالقاني: صدوق يغرب مات سنة (٢١٥). تقريب التهذيب (١٤٥).

(٤) تقريب التهذيب (٧٤٥٦).



- ٢- عثمان بن أبي العاتكة الأزدي أبو حفص الدمشقي القاصّ: ضعّفه ابن معين<sup>(١)</sup> وأبو مسهر<sup>(٢)</sup> ويعقوب بن سفيان<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> وابن عدي<sup>(٥)</sup> وأبو أحمد الحاكم<sup>(٦)</sup>.  
 ووثّقه ابن سعد<sup>(٧)</sup> وخليفة بن خياط<sup>(٨)</sup>، وقال دحيم<sup>(٩)</sup> والعجلي<sup>(١٠)</sup> وأبو حاتم<sup>(١١)</sup>:  
 ( لا بأس به ). زاد أبو حاتم: ( بليّته من كثرة روايته عن علي بن يزيد ... ). وقال  
 ابن حجر: ( صدوق ضعّفوه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني )<sup>(١٢)</sup>.  
 ٣- أبو صالح: لم يتبين لي من هو<sup>(١٣)</sup>.  
 فالإسناد ضعيف، كما أن ابن ناصر الدين لم يذكر الإسناد كاملاً ليُنظر فيه،  
 ولعله نقله من كتاب الدارقطني في صلاة التسييح والله أعلم<sup>(١٤)</sup>.

(١) تاريخ الدوري (٢/٣٩٣).

(٢) ضعفاء العقيلي (٣/٩٥٠) رقم ١٢٢٣ وتاريخ دمشق (٣٨/٣٩٦).

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/٤٣٣).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٤ رقم ٤٣٧، وتاريخ دمشق (٣٨/٣٩٦).

(٥) الكامل (٥/١٨١٣).

(٦) الأسماء والكنى (٣/٢٣٨) رقم ١٢٩٢.

(٧) تهذيب التهذيب (٣/٦٥).

(٨) تاريخ خليفة بن خياط ص ٤٢٧.

(٩) الجرح والتعديل (٦/١٦٣) رقم ٨٩٦.

(١٠) تهذيب التهذيب (٣/٦٥).

(١١) الجرح والتعديل (٦/١٦٣).

(١٢) تقريب التهذيب (٤٤٨٣).

(١٣) والمشهور بهذه الكنية هو أبو صالح ذكوان السمان وهو يروي عن ابن عباس مباشرة وهو أعلى إسناداً من أبي الجوزاء، كما أن المزني لم يذكر أبا الجوزاء فيمن روى عنهم أبو صالح ولا ذكر عثمان بن أبي العاتكة فيمن روى عن أبي صالح. انظر تهذيب الكمال (٨/٥١٤-٥١٥).

(١٤) ولم أجد هذا الإسناد في كتاب الخطيب، كما لم يذكره الشيخ جاسم الدوسري في التنقيح.

الطريق الثاني: رواه الطبراني في الأوسط<sup>(١)</sup> ومن طريقه الخطيب في صلاة التسييح<sup>(٢)</sup> عن إبراهيم بن هاشم البغوي<sup>(٣)</sup> عن محرز بن عون<sup>(٤)</sup> عن يحيى بن عقبة بن أبي العيزار عن محمد بن جحادة<sup>(٥)</sup> عن أبي الجوزاء قال: قال لي ابن عباس: يا أبا الجوزاء ألا أخبرك ألا أتفكك ألا أعطيك؟ قلت: بلى. فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: (من صلى أربع ركعات يقرأ في كل ركعة أم القرآن وسورة، فإذا فرغ من القراءة قال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فهذه واحدة حتى يكمل خمس عشرة، ثم يركع فيقولها عشرًا) فذكر الحديث إلى أن قال: (من صلاهنَّ عُفِّر له كل ذنب صغير وكبير قديم أو حديث كان أو هو كائن).

وفي هذا الإسناد: يحيى بن عقبة بن أبي العيزار أبو القاسم الكوفي؛ كذبه ابن معين<sup>(٦)</sup>، وقال البخاري: (منكر الحديث)<sup>(٧)</sup>، وقال أبو حاتم: (متروك الحديث ذاهب الحديث كان يفتعل الحديث)<sup>(٨)</sup>. وضعفه كذلك أبو زرعة وأبو داود والنسائي وابن عدي والدارقطني وغيرهم<sup>(٩)</sup>.

فالإسناد موضوع.

(١) (١٨٧/٣) ح ٢٨٧٩.

(٢) ق ٣٥٩-٣٦٠.

(٣) إبراهيم بن هاشم البغوي؛ أبو إسحق البَيْع؛ قال الدارقطني: (ثقة) مات سنة (٢٩٧). تاريخ بغداد (٧/١٥٩-١٦٠) رقم ٣٢١٣.

(٤) محرز بن عون الهلالي أبو الفضل البغدادي: صدوق مات سنة (٢٣١). تقريب التهذيب (٦٥٠٣).

(٥) محمد بن جحادة: ثقة مات سنة (١٣١). المصدر نفسه (٥٧٨١).

(٦) معرفة الرجال رواية ابن محرز (١/٦١) رقم ٩٣، ورواية ابن طهمان ص ٧١ رقم ١٩٩.

(٧) التاريخ الكبير (٨/٢٩٧).

(٨) الجرح والتعديل (٩/١٧٩) رقم ٧٤٠.

(٩) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤/٣٩٧) رقم ٩٥٩٠، ولسان الميزان (٨/٤٦٤) رقم ٨٥٠٢.

قال الهيثمي: ( فيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار وهو ضعيف )<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: ( في إسناده [ يحيى بن ] عقبة بن أبي العيزار وهو متروك )<sup>(٢)</sup>.  
ومع سقوط روايته فقد خالفه من هو أحسن حالاً منه وهو أبو جناب الكلبي عن محمد بن جحادة فرواه موقوفاً، وهو الطريق الآتي.  
الطريق الثالث: رواه الدارقطني في صلاة التسبيح<sup>(٣)</sup> والخطيب في صلاة التسبيح<sup>(٤)</sup> من طريق القاسم بن الحكم عن أبي جناب الكلبي عن محمد بن جحادة عن أبي الجوزاء عن ابن عباس به موقوفاً. وفي هذا الإسناد:  
١- القاسم بن الحكم بن كثير العُرني: وثقه ابن معين وأحمد والنسائي وغيرهم<sup>(٥)</sup>، وقال أبو حاتم: ( محله الصدق يُكتب حديثه ولا يُتَّحج به )<sup>(٦)</sup>، وقال العقيلي: ( في حديثه مناكير لا يُتَّبع على كثير من حديثه )<sup>(٧)</sup>.  
وقال الذهبي: ( صدوق وقد تُكَلَّم فيه )<sup>(٨)</sup>، وقال ابن حجر: ( صدوق فيه لين )<sup>(٩)</sup>.

٢- أبو جناب الكلبي: ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث السابق.

(١) مجمع الزوائد (٢/٢٨٢).

(٢) الخصال المكفرة ص ٣٤، ونحوه في تخريج الأذكار ق ١٢-١٣. وما بين معقوفتين حذفه محقق الخصال المكفرة لعدم وجوده في الأصل، والصواب إثباته كما تقدم في تخريج الحديث، والله أعلم.

(٣) كما في الترجيح ص ٦٢-٦٣.

(٤) ق ٣٦٠-٣٦١.

(٥) انظر تهذيب الكمال (٢٣/٣٤٥).

(٦) الجرح والتعديل (٧/١٠٩) رقم ٦٢٩.

(٧) تهذيب التهذيب (٣/٤٠٩) ولم أجده في ضعفاء العقيلي.

(٨) تلخيص المستدرک (٢/٤٨٩).

(٩) تقريب التهذيب (٥٤٥٥).

فالإسناد ضعيف.

الطريق الرابع: رواه الخطيب في صلاة التسييح<sup>(١)</sup> عن الحسن بن علي بن محمد الجوهري<sup>(٢)</sup> عن محمد بن المظفر الحافظ<sup>(٣)</sup> عن إسحق بن محمد بن مروان عن أبيه عن أبي عاصم عصمة بن عبدالله الأسدي<sup>(٤)</sup> عن محمد بن عبدالله عن يحيى بن سعيد عن أبي الجوزاء عن ابن عباس به موقوفاً. وفي هذا الإسناد:

- ١- إسحق بن محمد بن مروان القطان الكوفي: وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٠٣)؛ قال الدارقطني: ( ليس ممن يُحتج بحديثه )<sup>(٥)</sup>.
- ٢- محمد بن مروان القطان الكوفي: تقدم الكلام عليه أيضاً في الحديث رقم (٢٠٣)؛ قال الدارقطني: ( شيخ من الشيعة حاطب ليل لا يكاد يحدث عن ثقة، متروك )<sup>(٦)</sup>.

(١) ق ٣٦٢.

(٢) الحسن بن علي بن محمد بن الحسن أبو محمد الجوهري: قال الخطيب: ( كتبنا عنه وكان ثقة أميناً كثير السماع ) مات سنة (٤٥٤) تاريخ بغداد (٣٩٧/٨-٣٩٨) رقم ٣٨٨٣. ووقع في التنقيح ص ٤٩ نقلاً عن كتاب الخطيب: ( حدثنا أبو الحسن علي بن محمد الجوهري ) والصواب ما أثبتته كما في مخطوط كتاب الخطيب، والخطيب لم يسمع من علي بن محمد الجوهري وإنما يروي عنه بواسطة ابنه الحسن. انظر ترجمة أبي الحسن الجوهري في تاريخ بغداد (١٣/٥٧٥) رقم ٦٤٦٩.

(٣) محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى أبو الحسن البزاز: قال الخطيب: ( كان حافظاً فهماً صادقاً مكثراً ) مات سنة (٣٧٩). تاريخ بغداد (٤/٤٢٦-٤٢٩) رقم ١٦٢٢.

(٤) أبو عاصم عصمة بن عبدالله الأسدي: قال الدارقطني: ( كوفي من أهل القرآن ) وذكر له حديثاً خولف في رفعه. العلل (١٠/١٢٣).

(٥) سؤالات الحاكم ص ١٠٨ رقم ٧٠.

(٦) سؤالات البرقاني ص ٦٢ رقم ٤٥٨.

٣- محمد بن عبدالله: لم يتبين لي من هو.

فالإسناد ضعيف جداً.

الطريق الخامس: رواه الخطيب في صلاة التسبيح<sup>(١)</sup> عن أبي سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي<sup>(٢)</sup> عن محمد بن عبدالله بن أحمد الصفار الأصبهاني<sup>(٣)</sup> عن عبدالله بن محمد بن عبيد القرشي<sup>(٤)</sup> عن إسحق بن إبراهيم بن عبدالله<sup>(٥)</sup> (.....) عن أبي مالك العقيلي عن أبي الجوزاء عن ابن عباس به موقوفاً.

وفي هذا الإسناد: أبو مالك العقيلي لم أجد له ترجمة، كما أن فيه راوياً لم أتمكن من قراءة اسمه والله أعلم.

الطريق السادس: وهي رواية عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن ابن عباس موقوفاً، وتقدم الكلام في عمرو بن مالك وأنه لئى. وقد رواه موقوفاً من هذا الوجه عن عمرو بن مالك أربعة:

(١) ق ٣٦٢-٣٦٣.

(٢) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي: قال الذهبي: (الشيخ الثقة المأمون)، وتقدمت ترجمته ص ٦٧

(٣) محمد بن عبدالله بن أحمد الصفار الأصبهاني أبو عبدالله الزاهد: قال الحاكم: (محدث عصره بخراسان، كان مجاب الدعوة) مات سنة (٣٣٩). الأنساب (٣/٥٤٦) وسير أعلام النبلاء (١٥/٤٣٧-٤٣٨) رقم ٢٤٨.

(٤) عبدالله بن محمد بن عبيد القرشي: هو الحافظ المعروف بابن أبي الدنيا صاحب التصانيف، مات سنة (٢٨١). تقريب التهذيب (٣٥٩١).

(٥) إسحق بن إبراهيم بن عبدالله - إن أصبت في قراءته - : لعله أبو بكر الفارسي المعروف بشاذان؛ قال ابن أبي حاتم: (صدوق) الجرح والتعديل (٢/٢١١) رقم ٧٢١، وقال ابن حجر: (له مناكير وغرائب) لسان الميزان (٢/٣٣) رقم ٩٨٨.

(٦) لم أتمكن من قراءة هذا الموضع من الإسناد في المخطوط وهو بمقدار راو واحد والله أعلم.

أ - فرواه الدارقطني في صلاة التسييح<sup>(١)</sup> عن أبي طالب الكاتب علي بن محمد بن أحمد بن أبي الجهم<sup>(٢)</sup> عن الحسن بن عرفة<sup>(٣)</sup> عن عبّاد بن عبّاد المهلبي<sup>(٤)</sup> عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء قال: قال لي ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: ألا أجيزك ألا أفديك ألا أحبوك ألا أدلك؟ قال: فقلتُ بلى. قال: تقوم للصلاة فتكبر فتقرأ بأم القرآن وسورة، فإذا فرغت سبّحت خمس عشرة - يعني مرة - وحمدت خمس عشرة وكبرت خمس عشرة وهلّلت خمس عشرة... وذكر الحديث.

قال عبّاد: قال عمرو بن مالك: كان أبو الجوزاء يأتي المسجد إذا نودي بصلاة الظهر فيقول للمؤذن: لا تعجلني عن ركعاتي. فيصلّيهن ما بين الأذان والإقامة إلى الظهر.

وإسناده جيد إلى عمرو بن مالك.

ب - ورواه الدارقطني في صلاة التسييح<sup>(٥)</sup> ومن طريقه الخطيب في صلاة التسييح<sup>(٦)</sup> عن عبدالله ابن محمد بن عبد العزيز<sup>(٧)</sup> عن محمد بن عبد الملك بن أبي

(١) كما في الترجيح ص ٦١.

(٢) أبو طالب الكاتب علي بن محمد بن أحمد بن أبي الجهم: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٢٦). تاريخ بغداد (١٣/٥٤١) رقم ٦٤٢٣.

(٣) الحسن بن عرفة: صدوق وقد تقدم في الحديث رقم (١٦٢).

(٤) عبّاد بن عبّاد بن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي أبو معاوية البصري المهلبي: ثقة ربا وهم، مات سنة (١٧٩) أو (١٨٠) تقريب التهذيب (٣١٣٢).

(٥) كما في الترجيح ص ٦١-٦٢.

(٦) ق ٣٦١-٣٦٢.

(٧) عبدالله بن محمد بن عبد العزيز: هو أبو القاسم البغوي؛ قال الدارقطني: (ثقة جبل إمام من الأئمة ثبت أقل المشايخ خطأ) وقال الخطيب: (كان ثقة ثبتاً مكثراً فهماً عارفاً) مات سنة (٣١٧). تاريخ بغداد (١١/٣٣٢-٣٢٥) رقم ٥١٩١.

الشوارب<sup>(١)</sup> عن يحيى بن عمرو بن مالك عن أبيه عن أبي الجوزاء عن ابن عباس موقوفاً.

وفي هذا الإسناد: يحيى بن عمرو بن مالك النكري؛ قال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(٢)</sup>، وقال أبو زرعة: ( واهي الحديث )<sup>(٣)</sup>، وقال أبو داود<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup>: ( ضعيف )، وقال العقيلي: ( لا يُتَابَع على حديثه )<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حبان: ( كان منكر الرواية عن أبيه، ويحتمل أن يكون السبب منه أو من أبيه أو منها جميعاً ... على أن حماد بن زيد كان يرمي يحيى بن عمرو بن مالك بالكذب )<sup>(٧)</sup>، وأورد ابن عدي في الكامل<sup>(٨)</sup> عدة أحاديث بالإسناد المتقدم ثم قال: ( هذه الأحاديث التي ذكرتها كلها غير محفوظة؛ تفرد بها يحيى بهذا الإسناد ... ). وقال الذهبي<sup>(٩)</sup> وابن حجر<sup>(١٠)</sup>: ( ضعيف ).  
فالإسناد ضعيف.

(١) محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب الأموي البصري: صدوق مات سنة (٢٤٤) تقريب التهذيب (٦٠٩٨).

(٢) سؤالات ابن الجنيدي ص ٤٤٥ رقم ٧١٠. وفي تاريخ الدوري (٦٥١/٢) عنه: ( ضعيف ).

(٣) سؤالات البرذعي (٤٦٣/٢)، وفي الجرح والتعديل (١٧٧/٩) رقم ٧٣٢ عنه: ( ضعيف ).

(٤) سؤالات الأجرى (٦١/٢) رقم ١١٣١.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٢٥٠ رقم ٦٦٠.

(٦) الضعفاء (١٥٢٩/٤).

(٧) المجروحين (٤٦٥/٢) رقم ١١٩٦.

(٨) (٢٦٦٣/٧) وانظر تهذيب الكمال (٤٧٩/٣١).

(٩) الكاشف (٣٧٢/٢) رقم ٦٢٢٠.

(١٠) تقريب التهذيب (٧٦١٤).

ج - ورواه الدارقطني في صلاة التسييح<sup>(١)</sup> والخطيب في صلاة التسييح<sup>(٢)</sup> من طريق روح ابن المسيب الكلبي عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس به موقوفاً.

وفي هذا الإسناد: روح بن المسيب الكلبي أبو رجاء البصري؛ قال ابن معين: (صويلح)<sup>(٣)</sup>، وقال أبو حاتم: (صالح ليس بالقوي)<sup>(٤)</sup>، وقال البزار: (روح بصري مشهور)<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حبان: (كان روح ممن يروي عن الثقات الموضوعات ويقلب الأسانيد ويرفع الموقوفات)<sup>(٦)</sup>، وقال ابن عدي: (يروى عن ثابت ويزيد الرقاشي أحاديث غير محفوظة)<sup>(٧)</sup>، وقال البوصيري: (ضعيف)<sup>(٨)</sup>. فالإسناد ضعيف، ومع ذلك فقد اختلف فيه أيضاً على روح فروي من طريقه مرفوعاً.

قال أبو داود: (رواه روح بن المسيب وجعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قوله. وقال في حديث روح: حديث النبي ﷺ).<sup>(٩)</sup>

(١) كما في الترجيح ص ٥٩-٦٠، وتخريج الأذكار ق ١٣.

(٢) ق ٣٦٢. وقد رواه من طريق يزيد بن هارون عن روح، وليس من طريق جرير بن عبد الحميد عن روح كما قال صاحب التنقيح ص ٤٤.

(٣) الجرح والتعديل (٣/٤٩٦) رقم ٢٢٤٧.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) كشف الأستار (٢/١٨٢) ح ١٤٧٥.

(٦) المجروحين (١/٣٧٠) رقم ٣٤٢.

(٧) الكامل (٣/١٠٠٣).

(٨) مختصر إتحاف الخيرة المهرة (٥/١٤٩) تحت حديث رقم ٣٩١٩.

(٩) السنن (٢/٦٩).



د - ورواه جعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قوله كما تقدم في كلام أبي داود.

وجعفر بن سليمان وثقه جماعة وضعفه يحيى القطان وابن عمار وغيرهما<sup>(١)</sup>، وقال الذهبي: ( صدوق في نفسه وينفرد بأحاديث عُدَّت بما ينكر ... )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: ( صدوق زاهد لكنه كان يتشيع )<sup>(٣)</sup>.

وخلاصة الكلام على حديث أبي الجوزاء أن عامة أسانيدَه - على كثرتها وتشعبها - ضعيفة وهي مضطربة اضطراباً شديداً، فلا يمكن أن تنتهض رواية المستمر بن الريان الموقوفة عن أبي الجوزاء عن عبدالله بن عمرو فتقضي على هذا الاضطراب وتحسم النزاع والله أعلم.

وقد بين الحافظ ابن حجر اضطراب حديث أبي الجوزاء فقال: (... اختلف فيه على أبي الجوزاء؛ فقليل عنه عن ابن عباس، وقيل عنه عن عبدالله بن عمرو، وقيل عنه عن ابن عمر، مع الاختلاف في رفعه ووقفه، وفي المقول له في الرفع؛ هل هو العباس أو جعفر أو عبدالله بن عمرو أو عبدالله بن عباس، وهذا اضطراب شديد. وقد أكثر الدارقطني من تخريج طرقه على اختلافها )<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٥/٤٣-٥٠) رقم ٩٤٣، وميزان الاعتدال (١/٤٠٨-٤١٠) رقم ١٥٠٥.

(٢) ميزان الاعتدال (١/٤١٠) رقم ١٥٠٥.

(٣) تقريب التهذيب (٩٤٢).

(٤) تخريج الأذكار ق ١٥. وانظر الفتوحات الربانية (٤/٣١٤-٣١٥) واللائع المصنوعة (٢/٤١). وأما قول الحافظ في الخصال المكفرة ص ٣٠: ( أخرجه أبو داود من حديث عبدالله بن عمرو بإسناد لا بأس به، إلا أنه اختلف على راويه في وقفه ورفع ) فهذا موجه إلى إسناد واحد، وإلا فقد بين الحافظ كما تقدم أن طرق الحديث مضطربة اضطراباً شديداً والله أعلم.

(...)- [٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء العباس إلى النبي ﷺ ساعة لم يكن يأتيه فيها، فقيل يا رسول الله هذا عمك على الباب، فقال: ( ائذنوا له فقد جاء لأمر ). فلما دخل عليه قال: ( فما جاء بك يا عماء هذه الساعة وليست ساعتك التي كنت تجيء فيها ؟ ) قال: يا ابن أخي ذكرتُ الجاهلية وجهلها فضاقت عليّ الدنيا بما رحبت، فقلتُ من يفرّج عني ؟ فعلمتُ أنه لا يفرّج عني أحد إلا الله ثم أنت. فقال: ( الحمد لله الذي أوقع هذا في قلبك، وددتُ لو أن أبا طالب أخذ نصيبه ولكن الله يفعل ما يشاء ). قال: ( أحبوك ؟ ) قال: نعم. قال: ( أعطيك ؟ ) قال: نعم. قال: ( فإذا كانت ساعة يُصلى فيها ليست بعد العصر ولا قبل طلوع الشمس <sup>(١)</sup> فما بين ذلك فأسبغ طهورك ثم قم إلى الله فاقراً بفاتحة الكتاب وسورة؛ إن شئت جعلتها من أول المفصل، فإذا فرغت من السورة فقل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، فإذا ركعت فقل ذلك عشر مرات، فإذا رفعت رأسك فقل ذلك عشر مرات ) الحديث.

وفي آخره: ( فهذه ثلاثمائة مرة، فإذا فرغت منه فإن كانت ذنوبك مثل عدد نجوم السماء محاها الله، وإن كانت مثل عدد رمل عالج محاها الله، وإن كانت مثل زبد البحر محاها الله. فإن استطعت فكل يوم مرة، وإن لم تستطع فكل جمعة مرة، فإن لم تستطع فكل سنة مرة ما دمت حياً ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير <sup>(٢)</sup> وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب

(١) وقع عند الطبراني: ( ولا بعد طلوع الشمس )، والمثبت من الترغيب للأصبهاني.

(٢) (١١/١٦١-١٦٢) ح ١١٣٦٥.

والترهيب<sup>(١)</sup> من طريق إبراهيم بن نائلة<sup>(٢)</sup> عن شيبان بن فروخ<sup>(٣)</sup> عن نافع أبي هرمر عن عطاء عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: نافع بن هرمر أبو هرمر وهو متروك<sup>(٤)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٩٧)؛ قال ابن حبان: (روى عن عطاء عن ابن عباس وعائشة نسخة موضوعة)<sup>(٥)</sup>، وقال ابن عدي: (روى عن عطاء عن ابن عباس أحاديث غير محفوظة)<sup>(٦)</sup>.

فالإسناد ساقط؛ قال الهيثمي: (فيه نافع بن هرمر وهو ضعيف)<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حجر: (هذا حديث غريب... ورواته ثقات إلا الراوي عن عطاء فإنه متروك، وقد كذبه بعضهم)<sup>(٨)</sup>.

(...)- [٦] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال له: (يا غلام ألا أحبوك ألا أنحلك ألا أعطيك). قال: قلت: بلى بأبي وأمي أنت يا رسول الله.

(١) (٣/١٣-١٤) ح ١٩٧٤.

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث أبو إسحق المدني، ونائلة اسم أمه؛ قال أبو الشيخ: (توفي سنة ٢٩١... كتبنا عنه من الغرائب ما لم نكتب إلا عنه) طبقات المحدثين بأصبهان (٣/٣٥٦) رقم ٤٠٦.

(٣) شيبان بن فروخ الحنظلي أبو محمد الأبلج: صدوق يه مات سنة (٢٣٥) أو (٢٣٦). تقريب التهذيب (٢٨٣٤).

(٤) المغني للذهبي (٢/٣٤٧) رقم ٦٥٧٧.

(٥) المجروحين (٢/٤٠١) رقم ١١٢١.

(٦) الكامل (٧/٢٥١٤).

(٧) مجمع الزوائد (٢/٢٨٢).

(٨) تخريج الأذكار ق ١٢، وانظر اللآلئ المصنوعة (٢/٣٩-٤٠).

قال: فظننتُ أنه سيقطع لي قطعة من مال، فقال: ( أربع ركعات تصليهن في كل يوم، فإن لم تستطع ففي كل جمعة ) فذكر الحديث إلى أن قال: ( فإذا فرغت قلتَ بعد التشهد وقبل التسليم: اللهم إني أسألك توفيق أهل الهدى وأعمال أهل اليقين ومناصحة أهل التوبة وعزم أهل الصبر وجدَّ أهل الخشية <sup>(١)</sup> وطلب أهل الرغبة وتعبُّد أهل الورع وعرفان أهل العلم حتى أخافك، اللهم إني أسألك مخافة تحجزني عن معاصيك حتى أعمل بطاعتك عملاً أستحق به رضاك وحتى أناصحك في التوبة خوفاً منك وحتى أخلص لك النصيحة حباً لك وحتى أتوكل عليك في الأمور حسنَ ظنٍّ بك سبحان خالق النور <sup>(٢)</sup> فإذا فعلتَ ذلك يا ابن عباس غفر الله لك ذنوبك صغيرها وكبيرها وقديمها وحديثها وسرها وعلايتها وعمدها وخطأها ).

رواه الطبراني في الأوسط <sup>(٣)</sup> وعنه أبو نعيم في حلية الأولياء <sup>(٤)</sup> وعنه الخطيب في صلاة التسييح <sup>(٥)</sup> عن إبراهيم بن محمد بن برة الصنعاني <sup>(٦)</sup> عن هشام بن إبراهيم

(١) عند الطبراني: ( الحسبة ) والمثبت من الحلية لأبي نعيم، وبين روايتهما بعض الفروق في المتن نبه عليها الحافظ الناجي في عجالة الإملاء (٢/٦٦٢).

(٢) عند الطبراني: ( النار ). قال الناجي: ( و " سبحان خالق النور " أنسب وأقرب من " خالق النار " إن لم يكن " النار " مصحفة من الناسخ ) المصدر نفسه.

(٣) (٣/١٤-١٥) ح ٢٣١٨.

(٤) (١/٢٥-٢٦).

(٥) ق ٣٥٨-٣٥٩.

(٦) إبراهيم بن محمد بن برة الصنعاني: قال الذهبي: ( سمع من عبد الرزاق وهو أحد الشيوخ الأربعة الذين لقيهم الطبراني من أصحاب عبد الرزاق، توفي سنة ٢٨٦ باليمن ) سير أعلام النبلاء (١٣/٣٥١) رقم ١٦٨.

أبي الوليد المخزومي<sup>(١)</sup> عن موسى بن جعفر بن أبي كثير عن عبد القدوس بن حبيب عن مجاهد عن ابن عباس به.

وذكر الديلمي في الفردوس<sup>(٢)</sup> الدعاء المذكور فيه من حديث ابن عباس.

وفي هذا الإسناد:

١- موسى بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري: وهو مجهول، وتقدمت ترجمته في

الحديث رقم (٣٦).

٢- عبد القدوس بن حبيب الكلاعي أبو سعيد الدمشقي: كذّبه ابن المبارك وغيره، وقال الفلاس: (أجمعوا على ترك حديثه)<sup>(٣)</sup>.

فالإسناد تالف؛ قال الهيثمي: (فيه عبد القدوس بن حبيب وهو متروك)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر بعد أن ذكر هذا الإسناد: (وعبد القدوس شديد الضعف وكذبه بعض الأئمة)<sup>(٥)</sup>، وقال الألباني: (إسناده ضعيف جداً)<sup>(٦)</sup>.

(٢٢٧)- [٧] عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: (ألا أهب لك ألا أعطيك ألا أمنحك). قال: فظننتُ أنه يعطيني من الدنيا شيئاً لم يعطه أحد قبلي. قال: (أربع ركعات إذا قلتَ فيهنَّ ما أعلمك عُفْرَ لك؛ تبدأ فتكبرُ ثم تقرأ بفاتحة الكتاب وسورة ثم تقول: سبحان الله والحمد لله ولا

(١) هشام بن إبراهيم أبو الوليد المخزومي: إمام مسجد صنعاء؛ لم أجد له ترجمة وقد تقدم في الحديث رقم (٣٦).

(٢) (٥٤٩/١) رقم ١٨٤٧ ط دار الكتاب العربي.

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٦٤٣/٢) رقم ٥١٥٦، ولسان الميزان (٢٣٣/٥-٢٣٦) رقم ٤٨٦٤.

(٤) مجمع الزوائد (٢/٢٨٢).

(٥) تخريج الأذكار ق ١٤، وانظر اللآلئ المصنوعة (٢/٤٠) والفتوحات الربانية (٤/٣١١).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١٠٩).

إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، فإذا ركعت فقل مثل ذلك عشر مرات، فإذا قلت سمع الله لمن حمده قلت مثل ذلك عشر مرات، فإذا سجدت قلت مثل ذلك عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من السجود [ قلت مثل ذلك، فإذا سجدت قلت مثل ذلك عشر مرات، فإذا رفعت رأسك من السجود ] قلت مثل ذلك عشر مرات قبل أن تقوم، ثم اعمل في الركعة الثانية مثل ذلك غير أنك إذا جلست للتعهد قلت ذلك عشر مرات قبل التعهد، ثم اعمل في الركعتين الباقيتين مثل ذلك، فإذا استطعت أن تفعل ذلك في كل يوم وإلا ففي كل جمعة وإلا ففي كل شهر وإلا ففي كل شهرين وإلا ففي كل ستة أشهر وإلا ففي كل سنة).

رواه الدارقطني في صلاة التسيح<sup>(١)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> - وابن شاهين في الترغيب<sup>(٣)</sup> وأبو نعيم في قربان المتقين<sup>(٤)</sup> والخطيب في صلاة التسيح<sup>(٥)</sup> والرافعي في التدوين<sup>(٦)</sup> من طريق موسى بن أعين<sup>(٧)</sup> عن أبي رجاء الخراساني عن صدقة عن عروة بن رويم<sup>(٨)</sup> عن ابن

(١) كما في الترجيح ص ٤٧-٤٨.

(٢) (٢/٤٦٥-٤٦٦) ح ١٠٣٠ وما بين معقوفين حذفه المحقق من المتن وقال: (في الأصل ذكرت الجملة مرتين فحذفناها) والصواب إثباتها كما في الترجيح فتأمل.

(٣) كما في تخرّيج الأذكار ق ١٦، واللائح المصنوعة (٢/٤٠).

(٤) المصدر نفسه.

(٥) ق ٣٥٢-٣٥٣.

(٦) (٣/٢٤٩).

(٧) موسى بن أعين أبو سعيد الجزري: ثقة عابد مات سنة (١٧٥) أو (١٧٧). تقريب التهذيب (٦٩٤٤).

(٨) عروة بن رويم: صدوق يرسل كثيراً وقد تقدم في الحديث رقم (٢٢٥).

الديلمي<sup>(١)</sup> عن العباس به.

وفي هذا الإسناد:

١- أبو رجاء الخراساني: وفي رواية الرافعي (عن أبي رجاء - يعني محرزاً - ...). قال ابن حجر: (أبو رجاء الذي في السند اسمه عبدالله بن محرز الجزري).<sup>(٢)</sup> وقد وقع في اسمه قلب<sup>(٣)</sup> وصوابه: محرز بن عبدالله الجزري الشامي أبو رجاء؛ يروي عنه موسى بن أعين ويروي عن عروة بن رويم دون واسطة<sup>(٤)</sup>، وقال فيه ابن حجر: (صدوق يدلّس من السابعة)<sup>(٥)</sup>.

٢- صدقة: ذكر ابن الجوزي<sup>(٦)</sup> أنه صدقة بن يزيد الخراساني، لكن تعقبه الحافظ ابن حجر فقال: (صدقة هو الدمشقي كما نُسب في رواية أبي نعيم وابن شاهين، ووقع في رواية الدارقطني غير منسوب فأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق الدارقطني وقال: صدقة هذا هو ابن يزيد الخراساني،

(١) هو عبدالله بن فيروز الديلمي: ثقة من كبار التابعين ومنهم من ذكره في الصحابة. تقريب التهذيب (٣٥٣٤).

(٢) تخريج الأذكار ق ١٧، وانظر اللائح المصنوعة (٤٠/٢).

(٣) كما نبّه عليه محقق الترجيح ص ٤٩ والشيخ جاسم الدوسري في التنقيح ص ٢٠.

(٤) تهذيب الكمال (٢٧٧/٢٧).

(٥) تقريب التهذيب (٦٥٠٢). لكن تقدم أن أبا رجاء نُسب في الإسناد بالخراساني، ومحرز بن عبدالله جزري شامي ولم أقف في مصادر ترجمته على من نسبه إلى خراسان. وفي الرواة ممن يُعرف بأبي رجاء الخراساني عبدالله بن الفضل؛ ذكره العقيلي في الضعفاء (٦٨٨/٢) وقال: (منكر الحديث). وروى من طريقه حديثاً عن هشام بن حسان. وفي الرواة أيضاً مطر بن طهمان الوراق أبو رجاء الخراساني؛ قال ابن حجر: (صدوق كثير الخطأ ... مات سنة ١٢٥) تقريب التهذيب (٦٦٩٩). فالظاهر أنه متقدم عن الذي في الإسناد. وعلى كل حال فقد تقدم أن أبا رجاء الخراساني سُمّي في رواية الرافعي محرزاً، والله أعلم.

(٦) في الموضوعات (٤٦٨/٢).

ونقلَ كلام الأئمة فيه ووهم في ذلك. والمدمشقي هو ابن عبدالله ويُعرف بالسمين ضعيف من قبل حفظه ووثقه جماعة فيصلح في المتابعات، بخلاف الخراساني فإنه متروك عند الأكثر (...).<sup>(١)</sup>

لكن الواقع أن هذا لا يرد على ابن الجوزي، لأن صدقة بن يزيد الخراساني (سكن الشام بدمشق وبيت المقدس، ونسبه يحيى بن معين إلى دمشق لسكنائه بها) كما قال ابن عساكر في ترجمته من تاريخ دمشق<sup>(٢)</sup>.

كما أن صدقة بن يزيد الخراساني وصدقة بن عبدالله السمين حالهما متقاربة في الضعف - إن لم يكن الخراساني أحسن حالاً - لذا قرنها كثير ممن تكلم فيهما، وكلاهما لا يصل إلى حدّ الترك والله أعلم<sup>(٣)</sup>؛ قال ابن معين: ( صدقة بن عبدالله المدمشقي وصدقة بن يزيد المدمشقي ضعيفان ليسا بشيء )<sup>(٤)</sup>، وقال أيضاً: ( صدقة

(١) تخريج الأذكار ق ١٧، وانظر اللاكئ المصنوعة (٢/٤٠).

(٢) (٣٧/٢٤) رقم ٢٨٧٢. وما ذكره ابن حجر أفاد استبعاد احتمال راوٍ ثالث وهو صدقة بن المنتصر الشعباني الرملي - وإن كان يروي عن عروة بن رويم وروى عنه أبو رجاء محرز بن عبدالله الجزري كما في تهذيب الكمال (٩/٢٠) و(٢٧٧/٢٧) - إذ لم أقف على من نسبه إلى دمشق ولا ترجم له ابن عساكر في تاريخه، بينما ترجم للخراساني والسمين.

ثم رأيت الشيخ عدنان عرعر قد جزم في كتابه ثلاث صلوات مهجورة ص ١١٩ بأن صدقة هو ابن المنتصر الشعباني الرملي لأنه يروي عن عروة بن رويم كما تقدم، وبنى على ذلك قوله: ( وبهذا يكون السند حسناً لأجل صدقة هذا ). لكن يرد عليه الإشكال السابق والله أعلم.

(٣) انظر ترجمة صدقة بن يزيد الخراساني في ميزان الاعتدال (٢/٣١٣) رقم ٣٨٨٢ ولسان الميزان (٤/٣١٥-٣١٧) رقم ٣٩١٩، وترجمة صدقة بن عبدالله السمين في تهذيب الكمال (١٣/١٣٣-١٣٨) رقم ٢٨٦٣ وميزان الاعتدال (٢/٣١٠-٣١١) رقم ٣٨٧٢، وكلٌّ منهما وثقه بعض العلماء وليّنه بعضهم وضعفه آخرون جداً.

(٤) سؤالات ابن الجنيد ص ص ٣٥٩ رقم ٣٥٥.



بن يزيد أنبل من السمين؛ دمشقي) (١١)، وقال أبو حاتم في صدقة بن خالد: (ثقة وهو أوثق من صدقة بن عبدالله ومن صدقة بن يزيد) (١٢)، وقال الجوزجاني: (صدقة السمين وصدقة ابن يزيد لئنا الحديث) (١٣)، وقال النسائي في كل منها: (ضعيف) (١٤)، وقال ابن عدي في ترجمة صدقة بن يزيد: (ما أقرب أحاديثه من أحاديث صدقة بن عبدالله وصدقة بن موسى ... يقرب بعضهم من بعض، وثلاثتهم إلى الضعف أقرب منهم إلى الصدق، وأحاديثهم بعضها مما يتأبعون عليه وبعضها لا يتابعهم أحد عليها) (١٥).  
فالإسناد ضعيف على كل حال.

(...)- [٨] عن عبدالله بن العباس رضي الله عنهما قال: قال العباس رضي الله عنه: مرّ بي رسول الله ﷺ فقال لي: (ألا أفديك ألا أمنحك ألا أعطيك ألا أستحيبك) (١٦) ؟ (فظننتُ أن رسول الله ﷺ يعطيني رَغَباً) (١٧) من الدنيا، فقلتُ: بلى بأبي أنت وأمي يا رسول الله. قال: (أربع ركعات في كل يوم أو في كل جمعة أو في كل نصف شهر أو في كل شهر أو في كل نصف سنة أو في كل سنة، فتكبر ثم تقرأ الحمد وسورة) الحديث.

(١) تاريخ دمشق (٤٠/٢٤).

(٢) الجرح والتعديل (٤٣١/٤) رقم ١٨٩١.

(٣) الشجرة في أحوال الرجال ص ٢٧٣-٢٧٤ رقم ٢٨٥-٢٨٦.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٣٨-١٣٩ رقم ٣٢٣-٣٢٤.

(٥) الكامل (٤/١٣٩٦).

(٦) تصحيف في المطبوع من الترجيح لابن ناصر الدين ص ٤٤ إلى: (أستحيبك).

(٧) تصحيف كذلك في الترجيح إلى: (زغماً).

رواه أبو القاسم إبراهيم بن أحمد الخرقى المقرئ<sup>(١)</sup> في فوائده<sup>(٢)</sup> ومن طريقه الخطيب في صلاة التسبيح<sup>(٣)</sup> عن محمد بن طاهر أبي العباس المروزي<sup>(٤)</sup> عن أبي الأسد محمد بن محمد بن حفص المروزي<sup>(٥)</sup> عن حماد بن عمرو النصيبي عن أبي رافع عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس عن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١- حماد بن عمرو النصيبي: وهو متهم بالوضع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٠).

٢- أبو رافع: وهو إسماعيل بن رافع الأنصاري المدني القاصّ، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥)؛ قال الذهبي: (ضعيف وإيه)<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف الحفظ)<sup>(٧)</sup>.

فالإسناد موضوع؛ قال ابن حجر: (في سنده حماد بن عمرو النصيبي كذبوه)<sup>(٨)</sup>.

(٢٢٨)- [٩] عن عمر بن عبد الله مولى غفرة أن رسول الله ﷺ قال لعلي بن

أبي طالب رضي الله عنه: (يا علي ألا أهدي لك ألا أعطيك ألا أمنحك ألا

(١) أبو القاسم إبراهيم بن أحمد الخرقى المقرئ: قال الخطيب: (كان ثقة صالحاً) مات سنة (٣٧٤). تاريخ بغداد (٦/٥٠٧-٥٠٨) رقم ٣٠٠٢.

(٢) كما في الترجيح ص ٤٤-٤٥، وتخرّيج الأذكار ق ١٧.

(٣) ق ٣٥٣-٣٥٤.

(٤) هو محمد بن طاهر بن خالد بن البخري أبو العباس المعروف بابن أبي الدُميك؛ قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٠٥). تاريخ بغداد (٣/٣٦١-٣٦٢) رقم ٩٢٤.

(٥) أبو الأسد محمد بن حفص المروزي: ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (٣/٩٩) رقم ٧٠٨ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وتصحف (أبو الأسد) إلى (ابن الأسد) في الترجيح ص ٤٤ وفي التنقيح ص ٢١.

(٦) الكاشف (١/٢٤٥) رقم ٣٧٢.

(٧) تقريب التهذيب (٤٤٢).

(٨) تخرّيج الأذكار ق ١٧، وانظر اللآلئ المصنوعة (٢/٤٠).

أنحلك؟) قال: حتى ظننتُ أن رسول الله ﷺ يعطيني جبال تهامة ذهباً. قال: (إذا قمتَ إلى الصلاة فقل: الله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله، تقولها خمس عشرة مرة) الحديث.

رواه الدارقطني في صلاة التسييح<sup>(١)</sup> عن محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق<sup>(٢)</sup> عن بشر بن موسى<sup>(٣)</sup> عن إبراهيم بن محمد الأرقمي عن إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة عن علي به. وفي هذا الإسناد:

١- إبراهيم بن محمد الأرقمي: لم أجد له ترجمة.

٢- إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس أبو يعقوب المدني: قال البخاري: (فيه نظر)<sup>(٤)</sup>، وقال أيضاً: (منكر الحديث)<sup>(٥)</sup>، وضعفه أبو حاتم<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup> وابن حبان<sup>(٨)</sup>. وقال الذهبي: (ضعفوه)<sup>(٩)</sup>.

(١) كما في الترجيح ص ٥١-٥٢، وتخريج الأذكار ق ١٧.

(٢) محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق: هو أبو علي المعروف بابن الصواف؛ قال الدارقطني: (ما رأته عيناى مثل أبي علي ابن الصواف) مات سنة (٣٥٩). تاريخ بغداد (١١٥/٢-١١٦) رقم ٩٠.

(٣) بشر بن موسى أبو علي الأسدي: قال أبو بكر الخلال: (شيخ جليل مشهور قديم السماع، كان أبو عبد الله أحمد بن حنبل يكرمه وكتب له إلى الحميدي إلى مكة)، وقال الدارقطني: (ثقة نبيل) مات سنة

(٢٨٨). تاريخ بغداد (٥٦٩-٥٧٢) رقم ٣٤٧٦.

(٤) التاريخ الكبير (٣٨٠/١) رقم ١٢١١.

(٥) الضعفاء للعقيلي (١١٣/١) رقم ١١٤.

(٦) الجرح والتعديل (٢٠٦/٢) رقم ٧٠٢.

(٧) الضعفاء والمتروكون ص ٥٢ رقم ٤٧.

(٨) المجروحين (١٤٤/١) رقم ٥٧.

(٩) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٢٦ رقم ٣١٣.

٣- عمر بن عبدالله مولى غُفرة أبو حفص المدني: قال ابن سعد: ( كان ثقة كثير الحديث ليس يكاد يسند وهو يرسل أحاديثه أو عامتها )<sup>(١)</sup> وقال ابن معين في رواية<sup>(٢)</sup> والإمام أحمد<sup>(٣)</sup>: ( ليس به بأس ).

وضعه ابن معين في رواية<sup>(٤)</sup> والعجلي<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup> وابن حبان<sup>(٧)</sup>. وقال الذهبي<sup>(٨)</sup> وابن حجر<sup>(٩)</sup>: ( ضعيف ) زاد ابن حجر: ( وكان كثير الإرسال ).

٤- الانقطاع بين عمر بن عبدالله المدني وعلي رضي الله عنه: قال ابن معين: ( لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ )<sup>(١٠)</sup>.

فالإسناد ضعيف؛ قال ابن الجوزي: ( اتفق علماء الحديث على تضعيف إسحق وعمر<sup>(١١)</sup>، ثم حديثه مقطوع )<sup>(١٢)</sup>، وقال ابن حجر: ( في سنده ضعف وانقطاع )<sup>(١٣)</sup>.

(١) الطبقات (٧/٥٢٠) رقم ٢٠٧٢.

(٢) تهذيب التهذيب (٣/٢٣٨).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٣/١٠٧) رقم ٤٤٢٤.

(٤) الكامل (٥/١٦٩٤).

(٥) تهذيب التهذيب (٣/٢٣٨).

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ١٨٧ رقم ٤٨٠.

(٧) المجروحين (٢/٥١) رقم ٦٢٩.

(٨) تلخيص المستدرک (١/٤٩٥).

(٩) تقريب التهذيب (٤٩٣٤).

(١٠) تاريخ الدوري (٢/٤٣١).

(١١) تقدم أن عمر مختلف فيه.

(١٢) الموضوعات (٢/٤٧٠).

(١٣) تخریج الأذکار ق ١٧، وانظر اللآلئ المصنوعة (٢/٤١).

(...)- [١٠] عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى أربع ركعات يوم الجمعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب ) ثم ذكر حديث صلاة التسيح بطوله.

رواه الخطيب في صلاة التسيح<sup>(١)</sup> عن أبي الحسن علي بن يحيى بن جعفر إمام المسجد الجامع بأصبهان<sup>(٢)</sup> عن أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني عن أبي حنيفة محمد بن حنيفة الواسطي عن الحسن بن جبلة الشيرازي عن أبي منصور أيوب بن سليمان الرقي عن (.....)<sup>(٣)</sup> عن سفیان الثوري عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن<sup>(٤)</sup> عن علي به.

قال الخطيب: ( هكذا رواه لنا علي بن يحيى ولا أعلم أحداً ذكر تخصيص صلاة التسيح بيوم الجمعة إلا في هذه الرواية والله أعلم ).  
وفي هذا الإسناد:

١- أبو حنيفة محمد بن محمد بن حنيفة بن محمد بن ماهان الواسطي: قال الدارقطني: (ليس بالقوي)<sup>(٥)</sup>.

٢- الحسن بن جبلة الشيرازي

٣- وأبو منصور أيوب بن سليمان الرقي: لم أجد لها ترجمة.

(١) ق ٣٥٠-٣٥١.

(٢) أبو الحسن علي بن يحيى بن جعفر بن عبد كويه الأصبهاني: قال الذهبي: ( الشيخ الإمام المحدث الرّحال الثقة ) مات سنة (٤٢٢). سير أعلام النبلاء (١٧/٤٧٨-٤٧٩) رقم ٣١٦.

(٣) يوجد طمس في صورة المخطوط في هذا الموضع يشبه أن يكون مكانه: ( عيسى بن يونس )، وهو يروي عن سفیان الثوري كما في ترجمة عيسى من تهذيب الكمال (٦٣/٢٣).

(٤) هو ابن أبي ليلى.

(٥) سؤالات الحاكم ص ١٥٢ رقم ٢١٩.

٤- عبد الأعلى: هو ابن عامر الثعلبي الكوفي؛ ضعفه ابن سعد<sup>(١)</sup> وابن معين<sup>(٢)</sup> والإمام أحمد<sup>(٣)</sup> وأبو زرعة<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup> والدارقطني<sup>(٦)</sup>. وقال الذهبي: (لِين)<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حجر: (صدوق يه)<sup>(٨)</sup>.  
فالإسناد ضعيف.

(...)- [١١] عن علي بن أبي طالب [ رضي الله عنه قال: لما قدم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه [ تلقاه رسول الله ﷺ فقبل بين عينيه، فلما جلسا قال له رسول الله ﷺ: ( ألا أعطيك ألا أمنحك ألا أحبوك ؟ ). قال: بلى يا رسول الله. قال: ( تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة الحمد وسورة ثم تقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة، ثم ترقع فتقول عشراً ثم ترفع رأسك فتقول عشراً ) الحديث.

رواه الخطيب في صلاة التسيح<sup>(٩)</sup> عن أبي القاسم علي بن المحسن بن علي التنوخي<sup>(١٠)</sup> عن أبي محمد سهل بن أحمد بن عبدالله الدياجي عن أبي علي محمد بن

(١) الطبقات (٨/٤٥٣) رقم ٣٣٢٩.

(٢) الجرح والتعديل (٦/٢٦) رقم ١٣٤.

(٣) العلل ومعرفة الرجال (١/٣٩٤) رقم ٧٨٧.

(٤) الجرح والتعديل (٦/٢٦).

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ١٦٥ رقم ٤٠٢.

(٦) السنن (٢/١٦٨).

(٧) الكاشف (١/٦١١) رقم ٣٠٧٧.

(٨) تقريب التهذيب (٣٧٣١).

(٩) ق ٣٥١-٣٥٢. وما بين معقوفين سقط من المخطوط واستدرسته من الترجيح ص ٥٢.

(١٠) أبو القاسم علي بن المحسن بن علي التنوخي: قال الخطيب: ( كان صدوقاً في الحديث ) مات سنة

(٤٤٧). تاريخ بغداد (١٣/٦٠٣-٦٠٤) رقم ٦٥١١.

محمد بن الأشعث الكوفي عن أبي الحسن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب قال حدثني أبي عن أبيه عن جده جعفر عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب به. ورواه الواحد في الدعوات<sup>(١)</sup> من طريق محمد بن محمد بن الأشعث به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو محمد سهل بن أحمد بن عبدالله الدياجي: قال الأزهري: ( كان كذاباً رافضياً زنديقاً )<sup>(٢)</sup> وقال أيضاً: ( لم يكن له أصل يُعتمد عليه ولا كتاب صحيح، ورأيتُ في داره على الحائط مكتوباً لَعْنُ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ وَبَاقِي الصَّحَابَةِ الْعَشْرَةَ سِوَى عَلِيٍّ )<sup>(٣)</sup>، وقال محمد بن أبي الفوارس: ( كان سهل الدياجي آيةً ونكالا في الرواية، وكان رافضياً غالباً فيه، وكتبْتُ عنه كتاب محمد بن محمد بن الأشعث لأهل البيت مرفوع، ولم يكن له أصل نعتمد عليه ولا كتاب صحيح )<sup>(٤)</sup>.

٢- محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي أبو الحسن نزيل مصر: قال الدارقطني: ( آية من آيات الله، ذلك الكتاب هو وضعه - أعني العلويات - )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن عدي: ( حملهُ شدة ميله إلى التشيع أن أخرج لنا نسخة قريباً من ألف حديث عن موسى بن إسماعيل بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده إلى أن ينتهي إلى علي

(١) كما في الترجيح ص ٥٢، وتخرُّج الأذكار ق ١٧.

(٢) تاريخ بغداد (١٠/١٧٦) رقم ٤٦٩٠.

(٣) المصدر نفسه (١٠/١٧٧).

(٤) المصدر نفسه (١٠/١٧٦).

(٥) سؤالات السهمي ص ١٠١ رقم ٥٢.

والنبي ﷺ... يخرج به إلينا بخط طري على كاغد جديد، فيها مقاطيع وعامتها مسانيد، مناكير كلها أو عامتها...<sup>(١)</sup>.

فالإسناد موضوع؛ قال الحافظ ابن حجر: ( هذ السند أورد به أبو علي المذكور<sup>(٢)</sup> كتاباً رتبّه على الأبواب، كلّه بهذا السند، وقد طعنوا فيه وفي نسخته، والله أعلم )<sup>(٣)</sup>.

(...)- [١٢] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال لجعفر رضي الله عنه: ( ألا أهب لك ألا أمنحك ألا أفديك ألا أعطيك ؟ ) حتى ظننت أنه سيعطيني جزيلاً من الدنيا. قال: قلت: بلى يا رسول الله. قال: ( تصلي في كل يوم أو في كل ليلة أو في كل جمعة أو في كل شهر أو في كل سنة؛ تقرأ بأم القرآن وسورة ثم تكبّر وتحمّد وتسبّح وتهلّل قبل أن تركع خمس عشرة وإذا ركعت عشرأ وإذا قلت سمع الله لمن حمده عشرأ وإذا سجدت عشرأ وإذا رفعت رأسك عشرأ وإذا سجدت عشرأ وإذا رفعت رأسك عشرأ، في كل ركعة ثلاثمائة وفي كل أربع ركعات ألف ومائتين<sup>(٤)</sup>؛ يغفر الله لك ذنوبك ما أسررت وما أعلنت ).

(١) الكامل (٦/٢٣٠٣).

(٢) هكذا وقع في رواية الخطيب: ( أبو علي )، والذي في ترجمته أنه: ( أبو الحسن ).

(٣) تخريج الأذكار ق ١٧.

(٤) لم يتبين لي وجه هذا الرقم، والصواب كما في الروايات الأخرى أنها خمس وسبعون تسيبحة في كل ركعة وثلاثمئة في أربع ركعات.



رواه الدارقطني في صلاة التسييح<sup>(١)</sup> والخطيب في صلاة التسييح<sup>(٢)</sup> عن أبي بكر  
عبدالله بن سليمان بن الأشعث<sup>(٣)</sup> عن محمود بن خالد<sup>(٤)</sup> عن عمر بن عبد الواحد<sup>(٥)</sup> عن  
ابن ثوبان قال حدثني الثقة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به.  
وهذا سياق الخطيب، ووقع في إسناده الدارقطني: (... عن محمود بن خالد قال  
حدثنا الثقة عن عمر بن عبد الواحد عن ابن ثوبان عن عمرو بن شعيب (...).  
والظاهر أن الصواب ما في إسناده الخطيب لأن محمود بن خالد يروي عن عمر بن  
عبد الواحد مباشرة كما في تهذيب الكمال<sup>(٦)</sup>. وفي هذا الإسناد:

١- ابن ثوبان: وهو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي الدمشقي؛ وثقه  
دحيم<sup>(٧)</sup> وأبو حاتم<sup>(٨)</sup>، وقال ابن المديني<sup>(٩)</sup> وأبو زرعة<sup>(١٠)</sup> وأبو داود<sup>(١١)</sup> وغيرهم:  
(ليس به بأس).

(١) كما في الترجيح ص ٦٥-٦٦ واللائق المصنوعة (٤١/٢).

(٢) ق ٣٦٧.

(٣) عبدالله بن سليمان بن الأشعث أبو بكر بن أبي داود السجستاني: الإمام ابن الإمام، قال الدارقطني: ( ثقة، وقال الخطيب: ( كان فهماً عالماً حافظاً ) مات سنة (٣١٦). تاريخ بغداد (١١/١٣٧-١٤٠) رقم ٥٠٤٨.

(٤) محمود بن خالد الدمشقي أبو علي السلمي: ثقة مات سنة (٢٤٧). تقريب التهذيب (٦٥١٠).

(٥) عمر بن عبد الواحد بن قيس الدمشقي السلمي: ثقة مات سنة (٢٠٠) المصدر نفسه (٤٩٤٣).

(٦) (٢٩٦/٢٧).

(٧) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (٤٠١/١) رقم ٩١٩.

(٨) الجرح والتعديل (٢١٩/٥) رقم ١٠٣١.

(٩) تهذيب الكمال (١٥/١٧).

(١٠) الجرح والتعديل (٢١٩/٥) رقم ١٠٣١.

(١١) سؤالات الأجرى (٢٢٧/٢) رقم ١٦٧٩.

بينما ضعفه ابن معين<sup>(١)</sup> وابن عدي<sup>(٢)</sup> والإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup>.  
وقال الذهبي: ( لم يكن بالكثير ولا هو بالحجة بل صالح الحديث )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حجر: ( صدوق يخطئ وتغير بأخرة )<sup>(٦)</sup>.

٢- الراوي الذي حدّث عنه ابن ثوبان ووثقه مبهم، وقد لا يكون ثقة عند غيره.<sup>(٧)</sup>

فالإسناد ضعيف؛ قال الحافظ ابن حجر: ( هذا حديث غريب من هذا الوجه )<sup>(٨)</sup>.

(٢٢٩) - [١٣] عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (أربع ركعات إذا فعلتهن في سنة أو في شهر) الحديث.  
رواه الخطيب في صلاة التسييح<sup>(٩)</sup> عن أبي علي الحسن بن أبي بكر أحمد بن

(١) تاريخ الدارمي ص ١٤٦ رقم ٤٩٨ وسؤالات ابن الجنيد ص ٤٠٠ رقم ٥٣٢ والضعفاء للعقيلي (٧٣٣/٢) رقم ٩١٩. وقال مرة: (ليس به بأس) تاريخ الدوري (٣٤٦/٢).

(٢) الكامل (١٥٩٣/٤).

(٣) الجرح والتعديل (٢١٩/٥) رقم ١٠٣١، والضعفاء للعقيلي (٧٣٢/٢) رقم ٩١٩.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٥٩ رقم ٣٨٢.

(٥) سير أعلام النبلاء (٣١٤/٧).

(٦) تقريب التهذيب (٣٨٢٠).

(٧) انظر الكفاية ص ٩٢ و٣٨٨-٣٨٩.

(٨) تخريج الأذكار ق ١٤.

(٩) ق ٣٥٤-٣٥٥.

إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان البزاز<sup>(١)</sup> عن أبي محمد عبدالله بن إسحق بن إبراهيم البغوي عن أحمد بن إسحق الوزان<sup>(٢)</sup> عن أبي سلمة المنقري<sup>(٣)</sup> عن عبد الرحمن بن عبد الحميد الطائي عن أبيه عن أبي رافع عن الفضل بن عباس به.

وعزاه ابن حجر<sup>(٤)</sup> لأبي نعيم في قربان المتقين من رواية موسى بن إسماعيل عن عبد الحميد ابن عبد الرحمن الطائي عن أبيه به، فوق قلب في اسم الطائي. وفي هذا الإسناد:

١- أبو محمد عبدالله بن إسحق بن إبراهيم البغوي المعدل المعروف بابن الخراساني:

قال الدارقطني: (فيه لين)<sup>(٥)</sup>.

٢ و٣- عبد الرحمن بن عبد الحميد الطائي عن أبيه: قال ابن حجر: (الطائي المذكور لا أعرفه ولا أباه)<sup>(٦)</sup>.

(١) الحسن بن أحمد بن إبراهيم أبو علي البزاز: قال الخطيب: (كتبنا عنه وكان صدوقاً صحيح الكتاب) مات سنة (٤٢٦). تاريخ بغداد (٨/٢٢٣-٢٢٤).

(٢) أحمد بن إسحق الوزان: قال ابن أبي حاتم: (صدوق) الجرح والتعديل (٢/٤١) رقم ٩، وقال الدارقطني: (لا بأس به) سؤالات الحاكم ص ٩١ رقم ١٨، مات سنة (٢٨١). تاريخ بغداد (٥/٤٨-٤٩) رقم ١٨٩٨.

(٣) هو موسى بن إسماعيل أبو سلمة المنقري التبوذكي: ثقة ثبت مات سنة (٢٢٣) تقريب التهذيب (٦٩٤٣).

(٤) اللآلئ المصنوعة (٢/٤٠).

(٥) سؤالات السهمي ص ٢٤٥ رقم ٣٤٩.

(٦) تخريج الأذكار ق ١٥، وانظر اللآلئ المصنوعة (٢/٤٠).

٤- أبو رافع: قال ابن حجر: ( أظن أن أبا رافع شيخ الطائي ليس أبا رافع الصحابي بل هو إسماعيل بن رافع أحد الضعفاء )<sup>(١)</sup>، وقد تقدم الكلام على إسماعيل بن رافع قريباً في الحديث الثامن من هذا المبحث. وفي الرواة ممن يكنى أبا رافع أيضاً: نفيع الصائغ وهو مخضرم من كبار التابعين.<sup>(٢)</sup>

فإن كان أبو رافع هو إسماعيل بن رافع كما قال الحافظ ففي الإسناد علة أخرى وهي:

٥- الانقطاع بين أبي رافع والفضل بن عباس رضي الله عنه: فأبو رافع إنما يروي عن التابعين<sup>(٣)</sup> والفضل بن عباس رضي الله عنه متقدم الوفاة مات في خلافة أبي بكر رضي الله عنه وقيل في خلافة عمر رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>. فالإسناد ضعيف.

(...)- [١٤] عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ بمكان فقال: ( يا فضل ألا أحبوك ألا أمنحك ؟ ). قال: قلتُ: بلى يا رسول الله. قال: ( أربع ركعات تفعل فيهن ما أمرك ) الحديث.

(١) المصدر نفسه.

(٢) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٠/١٤-١٦) رقم ٦٤٦٧.

(٣) المصدر نفسه (٣/٨٥-٨٦).

(٤) المصدر نفسه (٢٣/٢٣٢-٢٣٣).

رواه الخطيب في صلاة التسبيح<sup>(١)</sup> عن أبي أحمد عبد الوهاب بن الحسن بن علي بن محمد الحربي<sup>(٢)</sup> عن الحسين بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الهروي عن محمد بن علي (.....)<sup>(٣)</sup> عن الفضل بن عبدالله - يعني الهروي - عن حمزة بن هيصم<sup>(٤)</sup> عن عبد الملك بن هارون بن عنتره عن أبيه<sup>(٥)</sup> عن جده<sup>(٦)</sup> عن الفضل بن عباس به. وفي هذا الإسناد:

- ١- الحسين بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الهروي المعروف بابن الشَّماخي: قال البرقاني: (ليس بحجة)<sup>(٧)</sup>، وقال الحاكم: (كذاب لا يُستغل به)<sup>(٨)</sup>.
- ٢- الفضل بن عبدالله الهروي: لعلة الفضل بن عبدالله - ويقال ابن عبيد الله - بن مسعود الشكري الهروي المعروف بابن خُرَّم؛ ضعفه ابن حبان<sup>(٩)</sup> والدارقطني<sup>(١٠)</sup>.

(١) ق ٣٥٥.

(٢) أبو أحمد عبد الوهاب بن الحسن بن علي بن محمد الحربي المؤدب المعروف بابن الحَزْرِي: قال الخطيب: (كتب عنه وكان ثقة) مات سنة (٤٣٣). تاريخ بغداد (١٢/٢٩٤) رقم ٥٦٥٨.

(٣) لم أتمكن من قراءة اسم الراوي كاملاً.

(٤) حمزة بن هيصم أبو نعيم البوشنجي: قال أبو حاتم: (صدوق) الجرح والتعديل (٣/٢١٧) رقم ٩٥٢، وقال ابن حبان: (كان متقناً) الثقات (٨/٢٠٩).

(٥) هارون بن عنتره بن عبد الرحمن الشيباني ابن أبي وكيع الكوفي: وثقه ابن سعد وابن معين وأحمد وأبو زرعة وغيرهم. انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٠/١٠٠-١٠٢) رقم ٦٥٢١، واختلف فيه قول ابن حبان والدارقطني والمعتمد هو توثيقه. انظر الثقات لابن حبان (٧/٥٧٨-٥٧٩) والمجروحين له

(٢/٤٤٢) رقم ١١٦١، والضعفاء والمتروكين للدارقطني ص ٢٨٩ رقم ٣٦٢ وسؤالات البرقاني ص ٤٠ رقم ٢٥٢-٢٥٣. وقال ابن حجر: (لا بأس به) مات سنة ١٤٢. تقريب التهذيب (٧٢٣٦).

(٦) عنتره بن عبد الرحمن الشيباني الكوفي أبو وكيع: ثقة من الثانية. تقريب التهذيب (٥٢٠٩).

(٧) تاريخ بغداد (٨/٥١٦) رقم ٣٩٩٦.

(٨) ميزان الاعتدال (١/٥٢٨) رقم ١٩٧٤.

(٩) المجروحين (٢/٢١٢-٢١٣) رقم ٨٧١.

(١٠) لسان الميزان (١/٥٠٨) رقم ٥٩١ ترجمة أحمد بن عبدالله بن فلان الأنصاري.

٣- عبد الملك بن هارون بن عنتر بن عبد الرحمن الشيباني الكوفي: كذبه ابن معين<sup>(١)</sup> والجوزجاني<sup>(٢)</sup> وابن حبان<sup>(٣)</sup> والدارقطني<sup>(٤)</sup>، وقال البخاري: ( منكر الحديث )<sup>(٥)</sup>، وقال أبو حاتم<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup>: ( متروك الحديث )، وقال الحاكم: ( روى عن أبيه أحاديث موضوعة )<sup>(٨)</sup>.

فالإسناد موضوع.

وقد وقع فيه اختلاف أيضاً، فرواه الدارقطني في صلاة التسبيح<sup>(٩)</sup> من طريق عبد الملك بن هارون بن عنتر عن أبيه عن جده [ عن علي ] عن جعفر رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ فذكر الحديث.

قال ابن ناصر الدين: ( وفيه أنواع من الثواب على صلاة التسبيح وأمارات الوضع عليه لائحة وهو غير صحيح )<sup>(١٠)</sup>.

(٢٣٠) - [١٥] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: وجّه رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى بلاد الحبشة، فلما قدم اعتنقه وقبل بين عينيه ثم قال: ( ألا أهب لك ألا

(١) تاريخ الدوري (٣٧٦/٢).

(٢) الشجرة في أحوال الرجال ص ١٠١ رقم ٨٠.

(٣) المجروحين (١١٥/٢) رقم ٧٢٨.

(٤) سؤالات البرقاني ص ٤٠ رقم ٢٥٢.

(٥) التاريخ الكبير (٤٣٦/٥) رقم ١٤٢٣.

(٦) الجرح والتعديل (٣٧٤/٥) رقم ١٧٤٨.

(٧) الضعفاء والمتروكون ص ١٦٦ رقم ٤٠٥.

(٨) المدخل إلى الصحيح (٢١٢/١) رقم ١٢٩.

(٩) كما في الترجيح ص ٥٧ وتخرّيج الأذكار ق ١٨. وما بين معقوفتين غير موجود في الترجيح. وانظر

اللائح المصنوعة (٤١-٤٢).

(١٠) الترجيح ص ٥٧.

أبشرك ألا أمنحك ألا أتحفك ؟). قال: نعم يا رسول الله. قال: ( تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بالحمد وسورة ثم تقول بعد القراءة وأنت قائم قبل الركوع: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولهن عشراً تمام هذه الركعة قبل أن تبدئ بالركعة الثانية، تفعل في الثلاث ركعات كما وصفتُ لك حتى تُتمَّ أربع ركعات ).

رواه الحاكم في المستدرک<sup>(١)</sup> ومن طريقه البيهقي في الدعوات الكبير<sup>(٢)</sup>؛ قال الحاكم: حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ<sup>(٣)</sup> إملاءً من أصل كتابه حدثنا أحمد بن داود بن عبد الغفار بمصر حدثنا إسحق بن كامل حدثنا إدريس بن يحيى<sup>(٤)</sup> عن حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن نافع عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن داود بن أبي صالح بن عبد الغفار أبو صالح الحراني ثم المصري: قال ابن حبان: ( شيخ كان بالفسطاط يضع الحديث )<sup>(٥)</sup>، وقال الدارقطني: ( متروك كذاب )<sup>(٦)</sup>.

٢- إسحق بن كامل أبو يعقوب المؤدب مولى آل عثمان بن عفان: قال ابن

(١) (٣١٩/١).

(٢) (١٦١/٢) ح ٣٩٤.

(٣) أبو علي الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري الحافظ: قال الدارقطني: ( إمام مهذب ) وقال الخطيب: ( كان واحد عصره في الحفظ والإتقان والورع ) مات سنة (٣٤٩). تاريخ بغداد (٨/٦٢٢-٦٢٤) رقم ٤١٠٣.

(٤) إدريس بن يحيى الخولاني أبو عمرو المصري: قال ابن أبي حاتم: ( صدوق ) الجرح والتعديل (٢/٢٦٥) رقم ٩٥٧، وقال ابن حبان: ( مستقيم الحديث إذا كان دونه ثقة وفوقه ثقات ) الثقات (٨/١٣٣).

(٥) المجروحين (١/١٦٠) رقم ٧٨.

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ١١٩ رقم ٥٢.

يونس: ( لم يُتابع، في حديثه مناكير، توفي في شعبان سنة خمس وستين ومائتين )<sup>(١)</sup>.  
 ٣- الانقطاع بين يزيد بن أبي حبيب ونافع: قال ابن بكير<sup>(٢)</sup>: ( لم يسمع يزيد بن  
 أبي حبيب من ابن شهاب ولا من نافع )<sup>(٣)</sup>.

فالإسناد موضوع.

أما الحاكم فقال: ( هذا إسناد صحيح لا غبار عليه ... )<sup>(٤)</sup>. وتعقبه المنذري<sup>(٥)</sup>  
 والذهبي<sup>(٦)</sup> والعراقي<sup>(٧)</sup> وابن ناصر الدين<sup>(٨)</sup> وابن حجر<sup>(٩)</sup> بأن في سنده أحمد بن  
 داود الحراني، وقد كذبه ابن حبان والدارقطني كما تقدم<sup>(١٠)</sup>.

(١) نقله العراقي في ذيل ميزان الاعتدال ص ١٣٢ رقم ١٨١، بينما قال في تكملة شرح الترمذي ص ٧١٢-  
 ٧١٣ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح]: ( لا أدري من هو ).

(٢) هو يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومي مولا هم المصري؛ ثقة مات سنة (٢٣١) تقرب التهذيب  
 (٧٥٨٠).

(٣) المعرفة والتاريخ (٤٣١/٢).

(٤) المستدرك (٣١٩/١).

(٥) الترغيب والترهيب (٤٦٨/١).

(٦) قال ابن حجر: ( تعقبه الذهبي في تلخيصه ... ) تخريج الأذكار ق ١٥-١٦ واللائك المصنوعة (٤١/٢).  
 وهذا التعقب غير موجود في المطبوع من تلخيص المستدرك كما نبّه عليه الشيخ الدوسري في التنقيح ص ٢٥.  
 وبسبب سقوط كلام الذهبي من المطبوع فقد تعقبه الشيخ الألباني فقال بعد أن ذكر تصحيح الحاكم: ( كذا  
 قال ووافقه الذهبي وهذا عجيب، فإن أحمد بن داود هذا أورده الذهبي نفسه في الميزان وقال: كذّبه  
 الدارقطني وغيره ... ) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠٨/١/١١).

(٧) تكملة شرح الترمذي ص ٧١٢ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٨) الترجيح ص ٦٦.

(٩) إتحاف المهرة (٣٧٨-٣٧٩/٩).

(١٠) لكن المنذري وابن ناصر الدين نقلوا إسناد الحاكم فقالوا: ( قال الحاكم: حدثنا أحمد بن داود بمصر  
 حدثنا إسحق بن كامل ... ) فسقط من الإسناد شيخ الحاكم وهو أبو علي الحسين بن علي الحافظ، والصواب  
 إثباته كما في المطبوع من مستدرك الحاكم وتلخيصه للذهبي (٣١٩/١) وإتحاف المهرة لابن حجر  
 (٣٧٨/٩). وأحمد بن داود ليس شيخاً للحاكم كما قال المنذري وابن ناصر الدين بناء على السقط المذكور -



وقال الألباني: ( موضوع بهذا السياق ).<sup>(١)</sup>

(٢٣١) - [١٦] عن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: ( ألا أهب لك ألا أمنحك ألا أحذوك ألا أوثرك ألا أألا ) حتى ظننت أنه سيقطع لي ماء البحرين. قال: ( تصلي أربع ركعات تقرأ بأم القرآن في كل ركعة وسورة ) الحديث.

رواه عبد الرزاق في المصنف<sup>(٢)</sup> عن داود بن قيس عن إسماعيل بن رافع عن جعفر به.

وفي هذا الإسناد:

١- إسماعيل بن رافع أبو رافع وهو ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥).

٢- الانقطاع بين إسماعيل بن رافع وجعفر رضي الله عنه: فإسماعيل بن رافع يروي عن التابعين كما تقدم، وجعفر رضي الله عنه مات في حياة النبي ﷺ. فالإسناد ضعيف.

(...) - [١٧] عن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: ( ألا

أهب لك ألا أنحكك ؟ ). فقال جعفر: بلى يا رسول الله. قال: ( تصلي أربع

= وتابعتها في ذلك الشيخ الدوسري في التنقيح ص ٢٥ وإن كان تنبه للسقط المذكور - فقد توفي أحمد بن داود الحاراني سنة (٣٠٦) كما في تاريخ الإسلام للذهبي (١٧٧/٢٣) وفيات (٣٠١-٣١٠) أي قبل أن يولد الحاكم. وقد نبّه الحافظ الناجي على خطأ المنبري في عجالة الإملاء المتيسرة (٢/٦٥٨-٦٥٩) فقال: ( هذا عجيب منه حيث تخيل أن هذا الرجل المتكلم فيه شيخ الحاكم، وإنما هو شيخ شيخه بلا شك لكنه أسقط سهواً شيخ الحاكم أبا علي الحسين بن علي، وهو ثابت في نفس الرواية وأنه أخبره به إملاء، فهو غلطٌ نشأ عن سقط ...). ونبه عليه أيضاً الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١/١٠٩).

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١/١٠٨) رقم ٥٠٦٦.

(٢) كتاب الصلاة، باب الصلاة التي تكفر (٣/١٢٣) رقم ٥٠٠٤.

ركعات تقرأ بأَم القرآن وسورة ثم تقول بعد ذلك: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة) الحديث.

رواه الخطيب في صلاة التسييح<sup>(١)</sup> عن أبي أحمد عبد الوهاب بن الحسن الحرابي<sup>(٢)</sup> عن أبي عبدالله الحسين بن أحمد بن محمد الهروي عن عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الحنظلي الرازي<sup>(٣)</sup> عن أبيه عن أبي غسان معاوية بن عبدالله الليثي<sup>(٤)</sup> عن عبدالله بن نافع<sup>(٥)</sup> عن عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم عن نافع عن عبدالله بن جعفر بن أبي طالب عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

- ١- أبو عبدالله الحسين بن أحمد بن محمد الهروي المعروف بالشَّاحِي؛ كذَّبه الحاكم<sup>(٦)</sup> وتقدم الكلام عليه في الحديث الرابع عشر من هذا المبحث.
- ٢- عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري: لئنه يحيى القطان وابن المدني وأحمد بن حنبل والبخاري والنسائي والدارقطني وغيرهم<sup>(٧)</sup> وقال ابن حجر: (ضعيف عابد).<sup>(٨)</sup>

(١) ق ٣٥٢.

(٢) أبو أحمد عبد الوهاب بن الحسن الحرابي: هو ابن الحَزْرِي؛ ثقة وقد تقدمت ترجمته في الحديث الرابع عشر من هذا المبحث.

(٣) هو ابن أبي حاتم الرازي الإمام ابن الإمام.

(٤) أبو غسان معاوية بن عبدالله الليثي: قال ابن أبي حاتم: (سمع منه أبي بالمدينة في سنة ست عشرة ومائتين... سئل أبي عنه فقال: شيخ). الجرح والتعديل (٨/٣٨٧) رقم ١٧٦٨.

(٥) عبدالله بن نافع الصائغ المخزومي أبو محمد المدني: ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين، مات سنة (٢٠٦). تقريب التهذيب (٣٦٥٩).

(٦) ميزان الاعتدال (١/٥٢٨) رقم ١٩٧٤.

(٧) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٥/٣٢٧-٣٣٢) رقم ٣٤٤٠، وميزان الاعتدال (٢/٤٦٥-٤٦٦) رقم ٤٤٧٢.

(٨) تقريب التهذيب (٣٤٨٩).

فالإسناد موضوع.

(٢٣٢)- [١٨] عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لجعفر: ( ألا أعطيك ألا أحبوك ألا أمنحك ؟ ) فظننتُ أنه غنى الدهر؛ قلتُ: بلى يا رسول الله. قال: ( تفتح الصلاة وتقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولها عشراً ) وذكر الحديث إلى أن قال: ( فلو كانت عليك من الذنوب بعدد نجوم السماء وقطر السماء وزيد البحر ورمل عالج وأثل غطفان وأيام الدنيا ذنوباً غفرها الله تعالى لك ).

رواه الدارقطني في صلاة التسييح<sup>(١)</sup> والخطيب في صلاة التسييح<sup>(٢)</sup> من طريق عبدالله بن زياد بن سمعان عن معاوية وعون ابني عبدالله بن جعفر<sup>(٣)</sup> عن أبيهما به.

ورواه الدارقطني من وجه آخر<sup>(٤)</sup> عن عبدالله بن زياد بن سمعان عن معاوية وإسماعيل ابني عبدالله بن جعفر<sup>(٥)</sup> عن أبيهما به.

وفي هذا الإسناد: عبدالله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي؛ كذبه مالك وابن معين وأحمد بن صالح وأبو داود وغيرهم، وقال أحمد والنسائي

(١) كما في اللآلئ المصنوعة (٤٢/٢).

(٢) ق ٣٦٣-٣٦٤.

(٣) معاوية بن عبدالله بن جعفر: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢١٥).

وأخوه عون بن عبدالله بن جعفر لم أجد له ترجمة. وقال ابن عساكر في ترجمة عبدالله بن جعفر من تاريخ دمشق (٢٤٨/٢٧): ( روى عنه بنوه إسماعيل وإسحق ومعاوية... ) ولم يذكر عوناً، ومثله في السير (٤٥٦/٣).

(٤) كما في الترجيح ص ٥٣-٥٤ واللآلئ المصنوعة (٤٢/٢).

(٥) إسماعيل بن عبدالله بن جعفر: ثقة مات سنة (١٤٥). تقريب التهذيب (٤٥٤).

والدارقطني: ( متروك الحديث )<sup>(١)</sup>. وقال ابن حجر: ( متروك اتهمه بالكذب أبو داود وغيره )<sup>(٢)</sup>.  
فالإسناد تالف.

(٢٣٣) - [١٩] عن أبي رافع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: ( يا عم ألا أصليك ألا أحبوك ألا أنفعك ؟ ). قال: بلى يا رسول الله. قال: ( يا عم صلّ أربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا انقضت القراءة فقل: الله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله خمس عشرة مرة قبل أن ترقع، ثم اركع فقلها عشرًا ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا ثم اسجد فقلها عشرًا ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا ثم اسجد فقلها عشرًا ثم ارفع رأسك فقلها عشرًا قبل أن تقوم، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة، وهي ثلاث مئة في أربع ركعات، ولو كانت ذنوبك مثل رمل عالج غفرها الله لك ). قال: يا رسول الله ومن يستطيع أن يقولها في يوم؟ قال: ( إن لم تستطع أن تقولها في يوم فقلها في جمعة، فإن لم تستطع أن تقولها في جمعة فقلها في شهر ) فلم يزل يقول له حتى قال: ( فقلها في سنة ).

رواه الترمذي في جامعه<sup>(٣)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(٤)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٥)</sup> والدارقطني في صلاة التسييح<sup>(٦)</sup> - ومن طريقه الخطيب في صلاة التسييح<sup>(٧)</sup> وابن

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (١٤/٥٢٦-٥٣٢) رقم ٣٢٧٦، وميزان الاعتدال (٢/٤٢٣-٤٢٤) رقم ٤٣٢٤.

(٢) تقريب التهذيب (٣٣٢٦).

(٣) أبواب الصلاة، باب ما جاء في صلاة التسييح (١/٤٩٣-٤٩٤) ح ٤٨٢.

(٤) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها (٢/٥٠٥-٥٠٦) ح ١٣٨٦.

(٥) (١/٣١١) ح ٩٨٧.

(٦) كما في الترجيح ص ٥١.

(٧) ق ٣٦٨-٣٦٩.

الجوزي في الموضوعات <sup>(١)</sup> - وأبو نعيم في قربان المتقين <sup>(٢)</sup> والبيهقي في شعب الإيمان <sup>(٣)</sup> من طريق زيد بن الحباب العكلي <sup>(٤)</sup> عن موسى بن عبيدة عن سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبي رافع به. وفي هذا الإسناد:

١- موسى بن عبيدة أبو عبد العزيز الرّبذلي المدني: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٨)؛

قال الذهبي: (ضعفوه) <sup>(٥)</sup> وقال مرة: (واه) <sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف). <sup>(٧)</sup>

٢- سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني: ذكره ابن حبان في الثقات <sup>(٨)</sup> وقال: (يروي عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، روى عنه موسى بن عبيدة الرّبذلي حديث صلاة التسييح). وقال الذهبي: (مجهول وقد وثق) <sup>(٩)</sup>، وقال ابن حجر: (مجهول) <sup>(١٠)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً؛ قال الترمذي: (هذا حديث غريب من حديث أبي

(١) (٢/٤٦٧-٤٦٨) ح ١٠٣٢.

(٢) كما في اللالك المصنوعة (٢/٤١).

(٣) (٢/٥٠٦) ح ٦٠٢.

(٤) زيد بن الحباب أبو الحسين العكلي: صدوق بخطي، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٣).

(٥) الكاشف (٢/٣٠٦).

(٦) ميزان الاعتدال (١/١٩١) ترجمة عمر بن الحكم بن ثوبان و(١/٣٩٧) ترجمة قيس بن عبد الرحمن.

(٧) تقريب التهذيب (٦٩٨٩).

(٨) (٤/٢٨٥).

(٩) الكاشف (١/٤٣٧) رقم ١٨٩٥.

(١٠) تقريب التهذيب (٢٣٢٠).

رافع ( <sup>٣١</sup> )، وقال أبو بكر ابن العربي: (... وأما حديث أبي رافع في قصة العباس فضعيف ليس له أصل في الصحة ولا في الحسن ...) <sup>٣٢</sup>، وقال العراقي: (ضعيف جداً من أجل موسى بن عبيدة الربذي...) <sup>٣٣</sup>، وقال ابن حجر: (إسناده ضعيف) <sup>٣٤</sup>.

(٢٣٤) - [٢٠] عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ في ليلتي ويومي حتى إذا كان في الهاجرة جاء إنسان يدق الباب، فقال رسول الله ﷺ: (من هذا؟). قالوا: العباس بن عبد المطلب. قال: (الله أكبر، لأمر ما جاء فأدخلوه). فلما دخل قال: (يا عباس يا عم النبي ما جاء بك في الهاجرة؟). قال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي ذكرت ما كان في الجاهلية [فعلمتُ] <sup>٣٥</sup> أنه لن يغني عني بعد الله غيرك. فقال: (الحمد لله الذي ألقى ذلك في قلبك، ولو شاء الله ألقاه في قلب أبي طالب. يا عباس يا عم النبي أما إني لا أقول لك صلِّ بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس. صلِّ أربع ركعات تقرأ فيهنَّ بأربع سور من طوال المفصل، فإذا قرأت الحمد وسورة فقل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، فهذه واحدة؛ قلها خمس عشرة مرة) الحديث.

رواه أبو نعيم في قربان المتقين <sup>٣٦</sup> والخطيب في صلاة التسبيح <sup>٣٧</sup> من طريق أبي

(١) جامع الترمذي (١/٤٩٤).

(٢) عارضة الأحوذى (٢/٢٦٦-٢٦٧).

(٣) تكملة شرح الترمذي ص ٧١٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٤) الخصال المكفرة ص ٢٩.

(٥) ما بين معقوفتين زيادة مني حتى تستقيم العبارة، وقد تقدم نحو هذا السياق في الحديث الخامس من هذا البحث.

(٦) كما في الترجيح ص ٤٦، وتخريج الأذكار ق ١٨-١٩.

(٧) ق ٣٦٩-٣٧٠.

إبراهيم الترمذاني إسماعيل بن إبراهيم بن بسام<sup>(١)</sup> عن عمرو بن جميع عن عمرو بن قيس<sup>(٢)</sup> عن سعيد بن جبير عن أم سلمة به.

وفي هذا الإسناد: عمرو بن جميع الكوفي الحلواني<sup>(٣)</sup>؛ قال ابن معين: ( كان كذاباً خبيثاً )<sup>(٤)</sup>، وقال النسائي<sup>(٥)</sup> والدارقطني<sup>(٦)</sup>: ( متروك الحديث )، وقال ابن عدي: ( رواياته عامتها مناكير وكان يُتهم بوضعها )<sup>(٧)</sup>.

فالإسناد موضوع؛ قال ابن حجر: ( هذا حديث غريب، وعمرو بن جميع ضعيف، وفي إدراك سعيد أم سلمة نظر )<sup>(٨)</sup>.

(٢٣٥) - [٢١] عن إسماعيل بن رافع أن النبي ﷺ قال لجعفر: ( ألا أحبوك ألا أعطيك ) الحديث.

(١) أبو إبراهيم الترمذاني إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي: لا بأس به، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٢٠).

ونقل ابن ناصر الدين في الترجيح ص ٤٧ إسناد الخطيب فجاء فيه: (... ثنا أبو إبراهيم الترمذاني وإسماعيل بن إبراهيم بن بسام قالاً حدثنا عمرو بن جميع (...). والصواب أن الراوي عن عمرو بن جميع واحد وهو إسماعيل بن إبراهيم بن بسام وكنيته أبو إبراهيم الترمذاني.

(٢) لعله عمرو بن قيس الملائمي أبو عبدالله الكوفي: ثقة متقن عابد، مات سنة بضع وأربعين ومئة. تقريب التهذيب (٥١٠٠).

(٣) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢٥١/٣) رقم ٦٣٤٥، ولسان الميزان (١٩٦/٦-١٩٧) رقم ٥٧٨٨.

(٤) تاريخ الدوري (٤٤١/٢).

(٥) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٨٤ رقم ٤٧٠.

(٦) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ٣٠٣ رقم ٣٨٧، والمؤتلف والمختلف (٤٥٠/١).

(٧) الكامل (١٧٦٥/٥).

(٨) تخريج الأذكار ق ١٩، وانظر اللآلئ المصنوعة (٤٢/٢). وقد ذكر الإمام أحمد وأبو حاتم أن سعيد بن جبير لم يسمع من عائشة كما في جامع التحصيل ص ٢٢٠، أما سماعه من أم سلمة فلم أقف فيه على شيء.

رواه سعيد بن منصور في سننه<sup>(١)</sup> والخطيب في صلاة التسبيح<sup>(٢)</sup> من طريق أبي معشر المدني عن إسماعيل بن رافع به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو معشر المدني نجيح بن عبد الرحمن السندي: ليّنه ابن معين<sup>(٣)</sup> والإمام أحمد<sup>(٤)</sup> وأبو زرعة وأبو حاتم<sup>(٥)</sup>، وقال البخاري: (منكر الحديث)<sup>(٦)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعيف... أسنّ واختلط)<sup>(٧)</sup>.

٢- إسماعيل بن رافع: ضعيف وقد تقدم مراراً في هذا المبحث.

٣- أن الحديث مرسل أو معضل، فإسماعيل بن رافع إنما يروي عن التابعين

كما تقدم.

فالإسناد ضعيف.

ومما تقدم يتبين أن الحديث روي عن إسماعيل بن رافع من عدة طرق واختلف

عليه فيه:

فروي عنه عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس عن عباس. وروي عنه عن

الفضل بن عباس. وروي عنه عن جعفر بن أبي طالب. وروي عنه مرسلًا.

(١) كما في تخرّيج الأذكار ق ١٥.

(٢) ق ٣٧٠-٣٧١. وفي إسناده: (نُصير) بضم النون وفتح الصاد كما في الإكمال (١/٣٢٣)، وتصحف في المطبوع من الترجيح إلى (بصير).

(٣) تاريخ بغداد (١٥/٥٩٥).

(٤) الجرح والتعديل (٨/٤٩٤) رقم ٢٢٦٣.

(٥) المصدر نفسه (٨/٤٩٤-٤٩٥).

(٦) التاريخ الكبير (٨/١١٤) رقم ٢٣٩٧.

(٧) تقريب التهذيب (٧١٠٠).



قال ابن حجر: ( أبو معشر ضعيف وكذا شيخه أبو رافع وقد اضطرب فيه )<sup>(١)</sup>.  
 (٢٣٦) - [٢٢] عن محمد بن كعب القرظي أن النبي ﷺ قال لجعفر رضي الله  
 عنه، فذكر الحديث.

رواه الخطيب في صلاة التسيح<sup>(٢)</sup> عن القاضي أبي القاسم علي بن المحسن  
 التنوخي<sup>(٣)</sup> عن أبي محمد سهل بن أحمد الديباجي عن محمد بن محمد بن الأشعث  
 عن أحمد بن أبي عمران<sup>(٤)</sup> عن عاصم بن علي بن عاصم<sup>(٥)</sup> عن أبي معشر المدني عن  
 محمد بن كعب<sup>(٦)</sup> به.  
 وفي هذا الإسناد:

- ١ و٢- أبو محمد سهل بن أحمد الديباجي ومحمد بن محمد بن الأشعث: وهما  
 رافضيان كذابان، وتقدم الكلام عليهما في الحديث الحادي عشر من هذا المبحث.
- ٣- أبو معشر المدني: ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث السابق.
- ٤- أنه مرسل.
- ٥- الإسناد موضوع.

(١) تخريج الأذكار ق ١٥، وانظر اللائح المصنوعة (٤٢/٢) والفتوحات الربانية (٤/٣١٦).  
 (٢) ق ٣٧١.

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث الحادي عشر من هذا المبحث.

(٤) هو أحمد بن أبي عمران أبو جعفر الفقيه البغدادي نزيل مصر؛ قال ابن يونس: (كان ثقة، أقام بمصر إلى  
 أن توفي بها سنة ٢٨٠) وقال الخطيب: (نزل أبو جعفر مصر وحدث بها عن عاصم بن علي...) تاريخ  
 بغداد (٦/٣٤٨-٣٤٩) رقم ٢٨٤٤. فهذا يعين أحمد ابن أبي عمران الذي في الإسناد، بينما قال صاحب  
 التنقيح ص ٥٥: (أحمد بن أبي عمران لم أستطع تمييزه فهناك أكثر من راو بهذا الاسم...).

(٥) عاصم بن علي بن عاصم أبو الحسين الواسطي: صدوق ربا وهم، مات سنة (٢٢١). تقريب التهذيب  
 (٣٠٦٧).

(٦) محمد بن كعب القرظي أبو حمزة: ثقة عالم مات سنة (١٢٠) وقيل قبلها. المصدر نفسه (٦٢٥٧).

والخلاصة: أن طرق حديث صلاة التسييح لا تخلو من ضعف، وبعضها ضعفه يسير كحديث عكرمة عن ابن عباس وحديث عروة بن رويم عن الأنصاري، وبعضها شديد الضعف أو موضوع.

ولتعدد هذه الطرق وكون بعضها يسير الضعف؛ ذهب جمعٌ من العلماء إلى ثبوت صلاة التسييح والعمل بها.

قال الترمذي: (... وقد رأى ابن المبارك وغير واحدٍ من أهل العلم صلاة التسييح وذكروا الفضل فيه) <sup>(١)</sup>.

ثم أسند الترمذي - وكذلك الحاكم في مستدركه <sup>(٢)</sup> - من طريق أبي وهب محمد بن مزاحم <sup>(٣)</sup> قال: ( سألتُ عبدالله بن المبارك عن الصلاة التي يُسبِّح فيها فقال: يكبرُ ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك، ثم يقول خمس عشرة مرة: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، ثم يتعوذ ويقرأ {بسم الله الرحمن الرحيم} و فاتحة الكتاب وسورة، ثم يقول عشر مرات: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، ثم يركع فيقولها عشرًا ثم يرفع رأسه فيقولها عشرًا ثم يسجد فيقولها عشرًا ثم يرفع رأسه فيقولها عشرًا ثم يسجد الثانية فيقولها عشرًا؛ يصلي أربع ركعات على هذا، فذلك خمس وسبعون تسييحة في كل ركعة، يبدأ في كل ركعة بخمس عشرة تسييحة ثم يقرأ ثم يسبِّح عشرًا، فإن صلى ليلًا فأحبُّ إليَّ أن يسلمَّ في كل ركعتين، وإن صلى نهارًا فإن

(١) جامع الترمذي (١/٤٩٢).

(٢) (١/٣٦٩-٣٢٠).

(٣) أبو وهب محمد بن مزاحم العامري مولا هم المروزي: صدوق مات سنة (٢٠٩). تقرب التهذيب

(٦٢٨٥).

شاء سلّم وإن شاء لم يسلم).

وقال إسحق بن راهويه: ( لا أرى بأساً إن استعمل صلاة التسييح على ما جاء أن النبي ﷺ أمر العباس رضي الله عنه بذلك، لأنه يُروى من أوجه مرسل وإن بعضهم قد أسنده ويشد بعضه بعضاً، وقد ذكر فيه من الفضل ما ذكر )<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ حَسَنِ الْحَدِيثِ الْوَارِدِ فِيهَا أَوْ صَحْحِهِ: أَبُو عَلِيٍّ بْنِ السَّكَنِ<sup>(٢)</sup> وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ<sup>(٣)</sup> وَأَبُو بَكْرِ الْأَجْرِيِّ وَالْخَطِيبُ وَأَبُو سَعْدِ السَّمْعَانِيُّ وَأَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ وَأَبُو الْحَسَنِ ابْنَ الْمُفْضَلِ وَالْمَنْذَرِيُّ وَابْنُ الصَّلَاحِ وَالْقَزْوِينِيُّ وَالْبَلْقِينِيُّ وَالزَّرْكَشِيُّ<sup>(٤)</sup> وَابْنُ الْمَلْقَنِ<sup>(٥)</sup> وَغَيْرِهِمْ.

وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات<sup>(٦)</sup>: ( جاء فيها حديث حسن في كتاب الترمذي وغيره... وسأزيدها إيضاحاً في شرح المهذب إن شاء الله تعالى ).  
لكنه عاد فضعه في شرح المهذب وغيره من كتبه كما سيأتي.

أما الحافظ ابن حجر فقد ضعفه في التلخيص الحبير كما سيأتي أيضاً، لكنه حسنه في عدة مواضع من كتبه، فقال في حديث عكرمة عن ابن عباس: ( هذا حديث حسن )<sup>(٧)</sup>.

وقال في حديث عروة بن رويم عن الأنصاري: ( سند هذا الحديث لا ينحطُّ

(١) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه برواية إسحق بن منصور (٩/٤٦٩٦) رقم ٣٣٥٣.

(٢) كما في التلخيص الحبير (٢/١٣).

(٣) المستدرک (١/٣١٩).

(٤) كما في تخريج الأذكار ق ٢٠-٢١، واللآلئ المصنوعة (٢/٤٣-٤٤).

(٥) البدر المنير (٤/٢٣٦).

(٦) (٢/١٤٤).

(٧) تخريج الأذكار ق ١٠، وانظر اللآلئ المصنوعة (٢/٣٩).

عن درجة الحسن، فكيف إذا ضُمَّ إلى رواية أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو التي أخرجها أبو داود وقد حسنها المنذري (...)<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: ( والحق أنه في درجة الحسن لكثرة طرقه التي يقوى بها الطريق الأولى<sup>(٢)</sup> والله أعلم ).<sup>(٣)</sup>

وقال الشيخ الألباني بعد أن تكلم على بعض طرق حديث صلاة التسييح: (وبالجمله فالحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح، لا يشك في ذلك من كان عنده معرفة بطريقة نقد الأسانيد والجرح والتعديل ووقف عليها فضلاً عن غيرها...)<sup>(٤)</sup>.

وقال في موضع آخر: ( والحق أن حديث التسييح ليس له طريقٌ حسنٌ لذاته، وإنما له طرقٌ كثيرة يتقوى بمجموعها ويدلُّ على أن لها أصلاً ).<sup>(٥)</sup>

وقال الشيخ مقبل الوداعي في حديث عكرمة عن ابن عباس: ( هذا حديث حسن ).<sup>(٦)</sup>

وقد أيدَ مَنْ حَسَّنَ حديثَ صلاة التسييح أو صححه قوْلهم بثبوت العمل بها

(١) المصدر نفسه (٤٢/٢).

(٢) أي طريق عكرمة عن ابن عباس.

(٣) أجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصاييح - مطبوع مع المشكاة - (٣/٣٠٨).

(٤) صحيح سنن أبي داود (٥/٤٥).

(٥) من تعليقه على كتاب ( أداء ما وجب ) ص ٢٣-٢٤ ط المكتب الإسلامي. وقال في موضع آخر أيضاً: (اختلف العلماء في حديثها اختلافاً قديماً: فمنهم من حكم بوضعه، ومنهم من قال بضعفه، ومنهم من صححه وهذا هو الذي نميل إليه لكثرة طرق الحديث ...) من تعليقه على الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة لابن الصلاح ص ١٨-١٩ [ مطبوع ضمن مساجلة علمية ].

(٦) الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٢/١٣٧).

عن بعض السلف كعبدالله بن المبارك وغيره كما تقدم.  
قال الحاكم: (... وما يُستدل به على صحة هذا الحديث استعمال الأئمة من أتباع التابعين إلى عصرنا هذا إياه ومواظبتهم عليه وتعليمهن الناس، منهم عبدالله بن المبارك رحمة الله عليه ...) ثم أسند ما تقدم عن ابن المبارك وقال: (رواة هذا الحديث عن ابن المبارك كلهم ثقات أثبات، ولا يُتَّهم عبدالله أن يعلمه ما لم يصح عنده سنده).<sup>(١)</sup>

وقال البيهقي: (كان عبدالله بن المبارك يفعلها وتداولها الصالحون بعضهم من بعض، وفيه تقوية للحديث المرفوع وبالله التوفيق).<sup>(٢)</sup>

وقال ابن حجر: (... وأقدم من رويت عنه صلاة التسييح هو أبو الجوزاء - من ثقات التابعين -؛ أخرجه الدارقطني بسند حسن عنه أنه كان إذا نودي بالظهر أتى المسجد فيقول للمؤذن: لا تعجلني عن [ركعتي] فيصليها بين الأذان والإقامة...).<sup>(٣)</sup>

وقد تقدم الكلام على هذه الرواية وأنها من طريق عمرو بن مالك النكري.<sup>(٤)</sup>  
• إلا أن جمعاً من الأئمة والعلماء ذهبوا إلى تضعيف حديث صلاة التسييح، ورأوا أن جميع طرقه لا تثبت، وأن هذه الصلاة مخالفة لهيئة الصلوات الثابتة.

قال ابن المديني في العلل: (هو حديث منكر... وموسى بن عبد العزيز راويه

(١) المستدرک (١/٣١٩-٣٢٠).

(٢) شعب الإيمان (٢/٥٠٧).

(٣) اللآلئ المصنوعة (٢/٤٣) ووقع فيه: (لا تعجلني عن ركعتين...) والتصويب من الترجيح ص ٦١.

(٤) انظر ص ٧١٦

منكر الحديث. وضعفه).<sup>(١)</sup>

وقال عبدالله بن الإمام أحمد: ( سمعتُ أبي يقول: لم تثبت عندي صلاة التسييح وقد اختلفوا في إسناده، لم يثبت عندي. وكأنه ضعف عمرو بن مالك النكري).<sup>(٢)</sup>

وقال ابن هانئ في مسائله عن الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>: ( سئل عن صلاة التسييح؟ قال: إسناده ضعيف).

وقال إسحق بن منصور الكوسج: ( قلتُ: صلاة التسييح ما ترى فيها؟ قال أحمد: ما أدري، ليس فيها حديث يثبت).<sup>(٤)</sup>

وقال الإمام أحمد أيضاً: ( صلاة التسييح حديث ليس لها أصل، ما يعجبني أن يصلبها، يصلّي غيرها) نقله عنه أبو الحارث<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن قدامة: (... فأما صلاة التسييح فإن أحمد قال: ما تعجبني. قيل له: لم؟ قال: ليس فيها شيء يصح، ونفض يده كالمنكر...)<sup>(٦)</sup>.

وقال علي بن سعيد النسائي: ( سألتُ أحمد عن صلاة التسييح؟ فقال: لم يصح

(١) نقله الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة (٤٨٦/٧).

(٢) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبدالله (٢/٢٩٥) رقم ٤١٣.

(٣) (١٠٥/١) رقم ٥٢٠.

(٤) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه برواية إسحق بن منصور (٩/٤٦٩٥) رقم ٣٣٥٣.

(٥) كما في بدائع الفوائد (٤/١٥٠٨). وأبو الحارث هو أحمد بن محمد الصائغ؛ قال أبو بكر الخلال: ( كان أبو عبدالله يأنس به، وكان يقدّمه ويكرمه، وكان عنده بموضع جليل... ) طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى

(١/٧٤-٧٥) رقم ٥٩.

(٦) المغني (٢/٥٥١-٥٥٢).

عندي فيها شيء. فقلتُ له: حديث عبدالله بن عمرو بن العاص<sup>(١)</sup>؟ فقال: كل يرويه عن عمرو بن مالك النكري. فقلت: قد رواه أيضاً مستمر بن الريان. فقال: من حدثك؟ قلتُ: مسلم بن إبراهيم. قال: المستمر شيخ ثقة. وكأنه أعجبه<sup>(٢)</sup>.  
فهذه عدة نقول عن الإمام أحمد تؤكد تضعيفه لحديث صلاة التسييح، فنقول علي بن سعيد المتقدم (وكانه أعجبه) لا يمكن حمله على رجوع الإمام أحمد عن تضعيفه، وإنما يُحمل على أن الإمام أحمد استغرب هذه الطريق لكونه لم يعرفها من قبل.

كيف وابن قدامة محقق مذهب الحنابلة يقول: (لم يُثبت أحمد المرويَّ فيها ولم يرها مستحبة).<sup>(٣)</sup>

وكذلك قال ابن مفلح: (لم يستحبَّ صلاة التسييح لضعف خبرها عنده، مع أنه خبرٌ مشهور عمل به وصحَّحه غير واحدٍ من الأئمة)<sup>(٤)</sup>.

وقال الترمذي: (... وقد روي عن النبي ﷺ غير حديث في صلاة التسييح، ولا يصحُّ منه كبير شيء...)<sup>(٥)</sup>.

وبوّب ابن خزيمة في صحيحه فقال: (باب صلاة التسييح إن صحَّ الخبر فإنَّ في القلب من هذا الإسناد شيء)<sup>(٦)</sup>.

(١) وقع في المطبوع من بدائع الفوائد (٤/١٥٠٨): (قال علي بن سعيد النسائي: ذكرتُ لأبي عبدالله حديث عبدالله بن مرة؟ من رواية المستمر بن الريان...)، وصوابه كما تقدم (حديث عبدالله بن عمرو)، والله أعلم.  
(٢) النقد الصحيح للعلاني ص ٣٢ وأجوبة الحافظ ابن حجر عن أحاديث المصابيح (٣/١٧٧٩-١٧٨٠).  
(٣) المغني (٢/٥٥٢).

(٤) الآداب الشرعية (٢/٢٨٩).

(٥) جامع الترمذي (١/٤٩٢).

(٦) صحيح ابن خزيمة (٢/٢٢٣).

وقال العقيلي: ( ليس في صلاة التسييح حديث يثبت )<sup>(١)</sup>.  
وقال أبو بكر ابن العربي: (... أما تعديل عبدالله بن المبارك لها وتقسيمه  
وتفسيره من قبل نفسه فليس بحجة، وأما حديث أبي رافع في قصة العباس  
فضعيف ليس له أصل في الصحة ولا في الحسن، وإن كان غريباً في طريقه غريباً في  
صفته، وما ثبت في الصحيح يغنيك عنه، وإنما ذكره أبو عيسى لينبئه عليه لئلا يُغترَّ  
به )<sup>(٢)</sup>.

وأورد ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٣)</sup> عدة طرق لحديث صلاة التسييح ثم  
قال: ( هذه الطرق كلها لا تثبت ).

وقال ابن دحية في سياق كلامه عما رواه القصاص والوضاعون من الأحاديث  
الموضوعة: (... إلى غير ذلك من الوضّاعين الذين وضعوا صلاة التسييح وصلاة  
النصف من رجب ...) <sup>(٤)</sup>.

وقال العز بن عبد السلام في سياق رده على ابن الصلاح<sup>(٥)</sup>: (... ولا يصح  
استشهاده بصلاة التسييح إذا لم تثبت<sup>(٦)</sup> عن رسول الله ﷺ ...).

وقال أبو شامة المقدسي عن صلاة التسييح: (... على أنها لم تصح؛ على كثرة

(١) الضعفاء (١٤١/١) رقم ١٤٨.

(٢) عارضة الأحوزي (٢/٢٦٦-٢٦٧). وجاءت العبارة مضطربة في المطبوع والتصويب من تكملة شرح  
الترمذي ص ٧١٦ [ رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح ] ورسالة التنقيح للشيخ جاسم  
الدوسري ص ٧٣.

(٣) (٤٦٨/٢).

(٤) أداء ما وجب ص ٧٩.

(٥) تنفيذ رد ابن الصلاح على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعه ص ٣٦.

(٦) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: ( إذ لم تثبت ) والله أعلم.



طرقها لم يصفُ منها طريق ... وطرقها كلها ما تخلو من وقفٍ وإرسال، أو ضعف رجال، والله أعلم (١).

وقال النووي بعد أن ذكر استحباب بعض الشافعية لصلاة التسبيح: (... وفي هذا الاستحباب نظر لأن حديثها ضعيف، وفيها تغيير لنظم الصلاة المعروف، فينبغي ألا يفعل بغير حديث وليس حديثها بثابت ...) ثم نقل أقوال من ضعفها (٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: ( إن علماء أهل العلم بالحديث لهم من المعرفة بأحوال الرسول ما ليس لغيرهم، فهم أئمة هذا الشأن ... فكل من كان بالرسول أعرف كان تمييزه بين الصدق والكذب أتم، فقد يروج على أهل التفسير والفقهاء والزهد والنظر أحاديث كثيرة: إما يصدّقون بها، وإما يجوزون بصدقها وتكون معلومة الكذب عند علماء الحديث ...) إلى أن قال: ( وكذلك قد يروج على كثير ممن ينتسب إلى السنة أحاديث يظنونها من السنة وهي كذب ...) وذكر عدة أمثلة ثم قال: ( وكذلك كل صلاة فيها الأمر بتقدير عدد الآيات أو السور أو التسبيح فهي كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث، إلا صلاة التسبيح فإن فيها قولين لهم وأظهر القولين أنها كذب - وإن كان اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم - ولهذا لم يأخذ بها أحد من أئمة المسلمين، بل أحمد ابن حنبل وأئمة أصحابه كرهوها وطعنوا في حديثها، وأما مالك وأبو حنيفة والشافعي وغيرهم فلم يسمعوها بالكلية، ومن يستحبها من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما فإنما هو اختيار منهم لا نقلٌ عن الأئمة. وأما ابن المبارك فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التي فيها

(١) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٦٣-٦٤.

(٢) المجموع (٣/٥٤٦)، وانظر الأذكار ص ٣٠٨ حيث نقل أقوال المضعفين أيضاً.

التسييح قبل القيام، بل استحب صفة أخرى توافق المشروع لثلاث ثبتت سنة بحديث لا أصل له (...)<sup>(١)</sup>.

وقال شيخ الإسلام أيضاً: (... وأجود ما يُروى من هذه الصلوات حديث صلاة التسييح وقد رواه أبو داود والترمذي وغيرهما ومع هذا فلم يقل به أحد من الأئمة الأربعة، بل الإمام أحمد ضعف الحديث وقال: لا يصح، ولم يستحب هذه الصلاة ... ومن تدبر الأصول علم أنه موضوع (...)<sup>(٢)</sup>.

وقال العراقي بعد أن ذكر الاختلاف في صلاة التسييح: ( والقلبُ إلى قول المضعفين أميل لإتقانهم (...)<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن حجر: (... الحق أن طرقه كلها ضعيفة، وإن كان حديث ابن عباس يقرب من شرط الحسن إلا أنه شاذ لشدة الفردية فيه وعدم المتابع والشاهد من وجه معتبر، ومخالفة هيئتها لهيئة باقي الصلوات. وموسى بن عبد العزيز وإن كان صادقاً صالحاً فلا يُحتمل منه هذا التفرد. وقد ضعفها ابن تيمية والمزي وتوقف الذهبي؛ حكاه ابن عبد الهادي عنهم في أحكامه. وقد اختلف كلام الشيخ محي الدين (...)<sup>(٤)</sup>.

وقد تقدم قول الحافظ في حديث أبي الجوزاء: ( اختلف فيه على أبي الجوزاء فقليل عنه عن ابن عباس، وقيل عنه عن عبدالله بن عمرو، وقيل عنه عن ابن عمر، مع الاختلاف في رفعه ووقفه وفي المقول له في الرفع: هل هو العباس أو جعفر أو

(١) منهاج السنة (٧/٤٢٩-٤٣٤).

(٢) مجموعة الرسائل الكبرى (٢/٣٢٢) ومجموع الفتاوى (١١/٥٧٩).

(٣) تكملة شرح الترمذي ص ٧١٥ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٤) التلخيص الحبير (٢/١٤).

عبدالله بن عمرو أو عبدالله بن عباس، وهذا اضطراب شديد (...)<sup>(١)</sup>.  
وقال الشوكاني: (... لا شك ولا ريب أن هذه الصلاة في صفتها وهيئتها نكارة  
شديدة مخالفة لما جرت عليه التعليقات النبوية، والذوق يشهد والقلب يصدّق. وعندني  
أن ابن الجوزي قد أصاب بذكره لهذا الحديث في الموضوعات (...)<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: ( هذه الصلاة لو كانت صحيحة عن النبي ﷺ  
لُنقلت إلى الأمة نقلاً لا ريب فيه لعظم فائدتها ولخروجها عن جنس الصلوات بل  
وعن جنس العبادات، فلا نعلم عبادة يُخَيَّر فيها هذا التخيير بحيث تُفعل كل يوم  
أو في الأسبوع مرة أو في الشهر مرة أو في الحول مرة أو في العمر مرة، فإن ما خرج  
عن نظائره اهتمّ الناس بنقله وشاع فيهم لغرابته. فلما لم يكن هذا في هذه الصلاة  
عُلم أنّها ليست مشروعة، ولهذا لم يستحبّها أحدٌ من الأئمة )<sup>(٣)</sup>.

ومما تقدم من كلام العلماء يمكن إبراز الأمور التالية:

- ١- رغم اختلاف هيئة صلاة التسييح عن سائر الصلوات وعظيم الأجر  
المذكور فيها لم تُنقل إلينا بإسناد ثابت صالح للحجة.
- ٢- لم يثبت عن أحد من الصحابة أو التابعين أنه صلى هذه الصلاة، كما لم  
يستحبها أحد من الأئمة الأربعة.<sup>(٤)</sup>

(١) الفتوحات الربانية (٤/ ٣١٤-٣١٥).

(٢) تحفة الذاكرين ص ١٤٢.

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/ ٣٢٨).

(٤) وتقدم توجيه ما ورد فيها عن ابن المبارك في كلام ابن العربي وابن تيمية. وقال الحافظ ابن حجر: (ذكر  
زكريا بن يحيى الساجي - وهو من طبقة الترمذي - اختلاف الفقهاء في صلاة التسييح: لا أعرف للشافعي  
ولا للمالك ولا للأوزاعي ولا لأهل الرأي فيها قولاً، وقال أحمد وإسحق: إن فعل فحسن. وسقط أحمد من

٣- الاختلاف الشديد والغريب في صاحب القصة: هل هو العباس أو علي أو جعفر أو الفضل بن العباس أو عبدالله بن عباس أو عبدالله بن عمرو أو عبدالله بن عمر؟

٤- إن من يقارن بين هيئة صلاة التسييح والأجر العظيم المذكور فيها وبين ما تقدم من صلوات الليالي والأيام وصلوات رجب ونحوها من الصلوات الموضوعة؛ يكاد يجزم أنها خرجت من مشكاة واحدة.

وزبدة الكلام على هذا الحديث قول العلامة الشوكاني رحمه الله: (... كل من له ممارسة لكلام النبوة لا بد أن يجد في نفسه من هذا الحديث ما يجد، وقد جعل الله في الأمر سعة عن الوقوع فيما هو متردد ما بين الصحة والضعف والوضع وذلك بملازمة ما صح فعله أو الترغيب في فعله صحة لا شك فيها ولا شبهة وهو الكثير الطيب).<sup>(١)</sup>

\* وكما تقدم فإن حديث صلاة التسييح تباينت فيه آراء العلماء لكثرة طرقه من جهة، ولغرابة متنه من جهة أخرى. وتبعاً لذلك فإن بعض العلماء يرى أنّ صلاة التسييح سنة مشروعة، بينما يرى بعضهم أنّها بدعة محدثة. فهذه الصلاة من المسائل الخلافية الاجتهادية التي هي محلّ نظر العلماء واجتهادهم، إلا (أنّ القلب إلى قول المضعفين أميل لإتقانهم) كما قال الحافظ العراقي رحمه الله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في سياق كلامه عن المجتهد المعذور: (... أو تمسكّك دليل خاص مرجوح... مثل صلاة رويت فيها أحاديث ضعيفة أو

=نسخة معتمدة) الفتوحات الربانية (٤/ ٣٢٠). ولا شك أن المعتمد هو ما في النسخة المعتمدة المذكورة، لأن قول الإمام أحمد فيها معروف فقد ضعفها وأنكرها كما تقدم.

(١) السيل الجرار (١/ ٣٢٨).

موضوعة، كالفية نصف شعبان وأول رجب وصلاة التسييح - كما جوزها ابن المبارك - وغير ذلك، فإنها إذا دخلت في عموم استحباب الصلاة ولم يبلغه ما يوجب النهي أثيب على ذلك، وإن كان فيها نهي من وجه لم يعلم بكونها بدعة تتخذ شعاراً ويُتَمَعُ عليها كل عام، فهو مثل أن يُحدث صلاة سادسة. ولهذا لو أراد أن يصلي مثل هذه الصلاة بلا حديث لم يكن له ذلك، لكن لما روي الحديث اعتقد أنه صحيح فغلط في ذلك، فهذا يُغفر له خطؤه ويُثاب على جنس المشروع (...).<sup>(١)</sup>

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٢)</sup>: ( صلاة التسييح بدعة وحديثها ليس بثابت بل هو منكر، وذكره بعض أهل العلم في الموضوعات).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: ( اختلف العلماء في حديث صلاة التساييح، والصواب أنه ليس بصحيح لأنه شاذ ومنكر المتن ومخالفٌ للأحاديث الصحيحة المعروفة عن النبي ﷺ في صلاة النافلة - الصلاة التي شرعها الله لعباده- في ركوعها وسجودها وغير ذلك، ولهذا الصواب قول مَنْ قال بعدم صحته لما ذكرنا، ولأن أسانيده كلها ضعيفة، والله ولي التوفيق ).<sup>(٣)</sup>

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... وأما صلاة التسييح فالصواب أنها ليست بسنة بل هي بدعة ... ولا يُتعبّد لله تعالى بها لعدم صحة الحديث الوارد فيها عن النبي ﷺ ).<sup>(٤)</sup>

(١) مجموع الفتاوى (٢٠/٣٠-٣٢).

(٢) (١٦٤/٨)، وانظر أيضاً (٤/٣٧١).

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١١/٤٢٦).

(٤) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/٣٢٩).

## المبحث الخامس عشر:

### ما روي في صلاة التوبة بصفة معينة.

(٢٣٧)- عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلتُ يا رسول الله كيف ينبغي للمذنب أن يتوب من الذنوب؟ قال: ( يغتسل ليلة الإثنين بعد الوتر ويصلي اثنتي عشرة ركعة، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب و﴿قل يا أيها الكافرون﴾ مرة وعشر مرات ﴿قل هو الله أحد﴾ ثم يقوم ويصلي أربع ركعات ويسلم ويسجد ويقرأ في سجوده آية الكرسي مرة ثم يرفع رأسه ويستغفر مائة مرة ويصلي على النبي ﷺ مائة مرة ويقول مائة مرة: لا حول ولا قوة إلا بالله، ويصبح من الغد صائماً ويصلي عند إفطاره ركعتين بفاتحة الكتاب وخمس مرات ﴿قل هو الله أحد﴾ ويقول: يا مقلب القلوب تقبل توبتي كما تقبلت من نبيك داود، اعصمني كما عصمت يحيى بن زكريا، وأصلحني كما أصلحت أولياءك الصالحين. اللهم إني نادم على ما فعلت فاعصمني حتى لا أعصيك.

ثم يقوم نادماً فإن رأس مال التائب الندامة. فمن فعل ذلك تقبل الله توبته وقضى حوائجه ويقوم من مقامه وقد غفر الله ذنوبه كما غفر لداود عليه السلام، وبعث الله إليه ألف ملك يحفظونه من إبليس وجنوده إلى أن تفارق الروح جسده، ولا يخرج من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة) الحديث.

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> عن محمد بن ناصر الحافظ عن أبي صالح أحمد بن عبد الملك النيسابوري عن إسماعيل بن سعيد بن محمد الشاهد عن أحمد بن إبراهيم بن محمد الفقيه عن محمد بن محمد بن علي بن الأشعث عن أبي طلحة سريج<sup>(٢)</sup> بن عبد الكريم التميمي عن جعفر بن محمد بن جعفر بن علي بن الحسين عن شداد بن حكيم<sup>(٣)</sup> عن جرير<sup>(٤)</sup> عن عبد العزيز بن رفيع<sup>(٥)</sup> عن زيد بن وهب<sup>(٦)</sup> عن أبي ذر به.

وفي هذا الإسناد: جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين أبو الفضل الحسيني؛ وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٧٦)؛ قال الحاكم: (وضع الحديث على الثقات)<sup>(٧)</sup>.  
فالحديث موضوع.

(١) (٢/٤٥١-٤٥٢) ح ١٠٢٠. وهذا الإسناد تقدم طرفه من ابن الجوزي إلى جعفر مع تراجم رواته في الحديث رقم (١٧٦).

(٢) سريج بالسين المهملة وآخره جيم كما في الإكمال (٤/٢٧٢)، وتصحف في المطبوع من الموضوعات إلى: (سريج)، وقد تكرر هذا التصحيف في الموضوعات أيضاً (٢/٤٥٥). وتقدم التنبيه عليه في الحديث رقم (١٧٦).

(٣) لعله شداد بن حكيم البلخي أبو عثمان: ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٣١٠) وقال: (كان مرجئاً مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات، غير أني أحبُّ مجانبته حديثه لتعصُّبه في الإرجاء وبغضه من انتحل السنن أو طلبها)، وقال الخليلي: (صدوق). الإرشاد (٣/٩٣١) رقم ٨٥٤.

(٤) جرير هو ابن عبد الحميد الضبي.

(٥) عبد العزيز بن رفيع الأسدي أبو عبدالله المكي: ثقة مات سنة (١٣٠) ويقال بعدها. تقريب التهذيب (٤٠٩٥).

(٦) زيد بن وهب الجهني أبو سليمان الكوفي: مخضرم ثقة جليل، مات سنة (٩٦) وقيل قبلها. المصدر نفسه (٢١٥٩).

(٧) المدخل إلى الصحيح (١/١٧٤) رقم ٣١.

• وصلاة التوبة على هذه الهيئة المذكورة في هذا الحديث غير مشروعة، وإنما المشروع في الصلاة عند التوبة أنها تكون بإسباغ الوضوء وصلاة ركعتين مع حضور القلب والاستغفار من الذنب، دون تقييد بقراءة سور معينة ولا دعاء مخصوص. ومما ورد في ذلك:

١- عن حمران مولى عثمان أنه رأى عثمان رضي الله عنه دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ويديه إلى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرات، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: (من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غُفر له ما تقدم من ذنبه) متفق عليه<sup>(١)</sup>.

٢- وعن علي رضي الله عنه قال: كنت إذا سمعتُ من رسول الله ﷺ شيئاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه، وحدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - قال: قال رسول الله ﷺ: ( ما من مسلم يذنب ذنباً ثم يتوضأ فيصلّي ركعتين ثم يستغفر الله لذلك الذنب إلا غفر له ).

رواه أبو داود في سننه<sup>(٢)</sup> والترمذي في جامعه<sup>(٣)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(٤)</sup> وأحمد

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً (١/٣٣٩-٣٤٠) ح ١٥٩ ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله (١/٢٠٤-٢٠٥) ح ٢٢٦ من طريق ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن حمران به.

(٢) كتاب الصلاة، باب في الاستغفار (٢/١٨٠) ح ١٥٢١.

(٣) أبواب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند التوبة (١/٤٣١) ح ٤٠٦.

(٤) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة (٢/٥١٢-٥١٣) ح ١٣٩٥.



في مسنده<sup>(١)</sup> وغيرهم من طريق علي بن ربيعة الوالبي<sup>(٢)</sup> عن أسماء بن الحكم الفزاري<sup>(٣)</sup> عن علي به.

قال الترمذي: ( حديث علي حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه... )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن عدي: ( هذا الحديث طريقه حسن وأرجو أن يكون صحيحاً )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حجر: ( هذا الحديث جيد الإسناد )<sup>(٦)</sup>.

(١) (١٠،٩-٨،٢/١).

(٢) علي بن ربيعة الوالبي أبو المغيرة: ثقة من كبار الثالثة. تقريب التهذيب (٤٧٣٣).

(٣) أسماء بن الحكم الفزاري أبو حسان الكوفي: صدوق من الثالثة. المصدر نفسه (٤٠٨).

(٤) جامع الترمذي (٤٣١/١).

(٥) الكامل (٤٢١/١).

(٦) تهذيب التهذيب (١٣٧/١) ترجمة أسماء بن الحكم الفزاري.

## المبحث السادس عشر:

### ما روي في صلاة الحاجة بصفة معينة.

(٢٣٨) - [١] عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ( اثنتا عشرة ركعة تصليهن من ليل أو نهار وتشهد بين كل ركعتين، فإذا تشهدت في آخر صلاتك فأتين على الله عز وجل وصل على النبي ﷺ واقراً وأنت ساجد فاتحة الكتاب سبع مرات وآية الكرسي سبع مرات وقل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات، ثم قل: اللهم إني أسألك بمعاهد العز من عرشك<sup>(١)</sup> ومنتهى الرحمة من كتابك واسمك الأعظم وجدك الأعلى وكلماتك التامة، ثم سل حاجتك ثم ارفع رأسك ثم سلم يميناً وشمالاً، ولا تعلموها السفهاء فإنهم يدعون بها فيستجاب لهم ).

رواه الحاكم في المائة<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٣)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٤)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٥)</sup>

(١) تقدم التنبيه على عدم مشروعية هذا الدعاء؛ انظر ص ٥٥١

(٢) كما في تنزيه الشريعة (١١٢/٢).

(٣) (٣/٣٤-٣٥) ح ٢٠٢١ وبوب عليه بقوله: (فصل في صلاة الحاجة).

(٤) كما في زهر الفردوس ج ١/٢ ص ١٨٦.

(٥) (٤٦٤/٢) ح ١٠٢٩.

- والبيهقي في الدعوات الكبير<sup>(١)</sup> من طريق عامر بن خدّاش<sup>(٢)</sup> عن عمر بن هارون البلخي عن ابن جريج عن داود بن أبي عاصم<sup>(٣)</sup> عن ابن مسعود به<sup>(٤)</sup>. وفي هذا الإسناد:

١- عمر بن هارون البلخي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٩٥)، وهو متروك كذبه ابن معين وغيره. ويُضاف هنا قول الحاكم فيه: ( روى عن ابن جريج والأوزاعي وجعفر بن محمد أحاديث مناكير )<sup>(٥)</sup>.

٢- الانقطاع بين داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود وعبدالله بن مسعود رضي الله عنه: قال العراقي: ( داود بن أبي عاصم لم يدرك

(١) (١٥٧/٢) ح ٣٩٢.

(٢) عامر بن خدّاش النيسابوري: ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٥٠١-٥٠٢)، وقال الحاكم: (ثقة مأمون) الإرشاد للخليلي (٣/٨٢٧) رقم ٧٢٨ والترغيب للأصبهاني (٣/٣٥)، وقال الخليلي: (صدوق) الإرشاد (٣/٨٢٧)، وقال أبو الحسن المقدسي: (كان صاحب مناكير) الترغيب والترهيب (١/٢٤٤)، وقال الذهبي: (له ما يُنكر وحديثه مقارب) الميزان (٢/٣٥٩) رقم ٤٠٧٦، وقال أيضاً: (هو مقبول) ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٣٩ رقم ١٩٠.

وتصحف (خدّاش) في المطبوع من المغني للذهبي (١/٤٥٩) رقم ٣٠٠٢ إلى (خداج).

(٣) داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي الطائفي: ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (١٧٩٣).

(٤) وقال الزيلعي: (عزاه السروجي للحلية، وما وجدته فيها) نصب الراية (٤/٢٧٣)، ونحوه في الدراية لابن حجر (٢/٢٣٩). ولعل السروجي إنما عنى أثراً مقطوعاً نحو حديث ابن مسعود؛ رواه أبو نعيم في الحلية (٨/١٥٨-١٥٩) وابن بشكوال في القربة إلى رب العالمين ص ١٢١-١٢٢ من طريق محمد بن يزيد بن خنيس عن وهيب بن الورد قال: إن من الدعاء الذي لا يُردّ أن يصلي العبد اثنتي عشرة ركعة ... فذكر نحو حديث الباب، والله أعلم.

والسروجي هو أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني شمس الدين أبو العباس القاضي الحنفي، له شرح حافل على الهداية، توفي سنة (٧١٠). انظر ترجمته في الدرر الكامنة (١/٩١-٩٢) رقم ٢٤١.

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/٢٠٦) رقم ١١٤.

ابن مسعود<sup>(١)</sup> ولا يُعرف له عنه رواية، والظاهر أن ذكر ابن مسعود فيه وهمٌ من بعض رواته، وإنما هو داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود مرسلًا<sup>(٢)</sup>، فجعل بعض رواته مكان عروة: عن<sup>(٣)</sup> فوق في الوهم<sup>(٤)</sup>، ومع هذا كله فهو شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة في نبيه ﷺ عن القراءة في الركوع والسجود<sup>(٥)</sup>.

فالحديث موضوع<sup>(٦)</sup>؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع بلا شك وإسناده مخبّط كما ترى، وفي إسناده عمر بن هارون ... وقد صح عن النبي ﷺ

(١) ومما يؤيد ذلك قول ابن المديني: ( داود بن أبي عاصم عن عثمان بن أبي العاص مرسل ) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٥٦ رقم ١٩٩. وعثمان بن أبي العاص رضي الله عنه مات في خلافة معاوية رضي الله عنه كما في تقريب التهذيب (٤٤٨٥).

(٢) كذا وقعت العبارة في تكملة شرح الترمذي ص ٦٦٧ [ رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح ]، وفي تنزيه الشريعة (١١٣/٢) نقلاً عن العراقي: ( وإنما هو داود بن أبي عاصم عن عروة بن مسعود مرسلًا ). وهذا له وجه أيضاً، ففي الرواة: عروة بن مسعود ذكره ابن حبان في الثقات (١٩٧/٥) فقال: ( عروة بن مسعود: يروي عن ابن عمر، روى عنه داود بن أبي عاصم ). وداود بن أبي عاصم يروي كذلك عن جده عروة ابن مسعود الثقفي رضي الله عنه، فقد روى أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢١٨٨/٤) من طريق داود عن جده عروة بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يوضع عنده الماء فإذا بايع النساء يمسُّ أيديهنَّ فيه.

قال ابن حجر: ( وهذا منقطع وفي الإسناد إلى داود ضعيف أيضاً ) الإصابة (٤٧٨/٢).

(٣) في تنزيه الشريعة (١١٣/٢): ( فجعل بعض رواته مكان عروة: عبدالله فوق الوهم ).

(٤) وفي جميع المصادر المتقدمة جاء في الإسناد: ( عن ابن مسعود ) دون تصريح باسمه.

(٥) تكملة شرح الترمذي ص ٦٦٧ [ رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح ]، وتنزيه الشريعة (١١٣/٢).

(٦) تقدم نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه برقم (١٥٣) وفيه: ( من صلى بعد المغرب اثنتي عشرة ركعة ... ).

النهي عن القراءة في السجود<sup>(١)</sup>، وقال العراقي<sup>(٢)</sup> والسخاوي<sup>(٣)</sup>: ( هذا إسناد وإبمرة )، وقال الألباني: ( موضوع )<sup>(٤)</sup>.

\* ومع وهاء إسناد هذا الحديث ونكارة متنه فقد زلقت فيه أقدام.

قال أبو القاسم الأصبهاني بعد أن أخرجه من طريق الحاكم: ( قال الحاكم: وحدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري قال: حدثني إبراهيم بن علي الذهلي قال: حدثني أحمد بن حرب وكتبه لي بخطه: حدثنا عامر بن خدّاش فذكره بنحوه. وقال أحمد بن حرب: قد جربته فوجدته حقاً، وقال إبراهيم بن علي الذهلي: قد جربته فوجدته حقاً، وقال الحاكم: وقال لنا أبو زكريا: قد جربته فوجدته حقاً. قال الحاكم: قد جربته فوجدته حقاً.

قال الحاكم: تفرد به عامر بن خدّاش وهو ثقة مأمون<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن الجزري: ( قال البيهقي: إنه قد جُرب فوجد سبباً لقضاء الحاجة.

قلت: وقد روينا في كتاب الدعاء للواحدي وفي إسناده غير واحد من أهل العلم ذكر أنه قد جُرب فوجده كذلك، وأنا جربته فوجدته كذلك، على أن في سنده من لا أعرفه<sup>(٦)</sup>.

(١) الموضوعات (٢/٤٦٥).

(٢) تكملة شرح الترمذي ص ٦٦٦ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح]، وقال أيضاً ص

٦٧٠: (ضعيف جداً وفيه نكارة). ونحوه في المغني عن حمل الأسفار (١/١٦٠) رقم ٦٥١.

(٣) القول البدیع ص ٤٣٠.

(٤) ضعيف الترغيب والترهيب (١/٢١٦) رقم ٤/٤١٨.

(٥) الترغيب والترهيب للأصبهاني (٣/٣٥).

(٦) عدة الحصن الحصين ص ١٠٠.

وقال ابن عراق: ( رواه الديلمي في مسند الفردوس مسلسلاً يقول كلٌّ من رواه جرَّبته فوجدته حقاً إلى ابن مسعود. وقال الديلمي: وأنا قد جرَّبته فوجدته حقاً).<sup>(١)</sup>

وقال المنذري: (... والاعتماد في مثل هذا على التجربة لا على الإسناد والله أعلم).<sup>(٢)</sup>

قال الشوكاني بعد أن أورد كلام المنذري: ( وأقول: السنة لا تثبت بمجرد التجربة، ولا يخرج بها الفاعل للشيء معتقداً أنه سنة عن كونه مبتدعاً، وقبول الدعاء لا يدل على أن سبب القبول ثابت عن رسول الله ﷺ فقد يجيب الله الدعاء من غير توَّسل بسنة وهو أرحم الراحمين، وقد تكون الاستجابة استدراجاً.

ومع هذا ففي هذا الذي يقال إنه حديث مخالفةٌ للسنة المطهرة، فقد ثبت في السنة ثبوتاً صحيحاً لا شكَّ فيه ولا شبهة النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، فهذا من أعظم الدلائل على كون هذا المروي موضوعاً، ولا سيما وفي إسناده عمر بن هارون بن يزيد الثقفي البلخي... فإنه من المتروكين المتَّهمين ...

والعجبُ من اعتماد مثل الحاكم والبيهقي والواحدي ومَن بعدهم على التجريب في أمر يعلمون جميعاً أنه مشتمل على خلاف السنة المطهرة وعلى الوقوع في مناهيها).<sup>(٣)</sup>

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٤)</sup>: (... الحديث ضعيف من جهة الإسناد، هذا وقد دلَّت الأحاديث الصحيحة على النهي عن

(١) تنزيه الشريعة (٢/١١٣).

(٢) الترغيب والترهيب (١/٢٤٤).

(٣) تحفة الذاكرين ص ١٤٠.

(٤) (٦/٤٤٠-٤٤١).

قراءة القرآن في السجود، فيكون الحديث ضعيفاً أيضاً من جهة المتن، فلا يجوز العمل به لعدم صحته ومخالفته للأحاديث الصحيحة).

وفي فتاوى اللجنة أيضاً<sup>(١)</sup> جواباً على من سأل عن حكم صلاة الحاجة على الكيفية التي وردت في حديث ابن مسعود المتقدم: (... هو بدعة لعدم ثبوت ما ذكرت عن النبي ﷺ).

(٢٣٩) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (من كانت له إلى الله عز وجل حاجة عاجلة أو آجلة فليقدم بين يدي نجواه صدقة وليصم الأربعاء والخميس والجمعة، ثم يدخل يوم الجمعة إلى الجامع فيصلي فيه اثنتي عشرة ركعة يقرأ في عشر ركعات في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي عشر مرات، ويقرأ في الركعتين في كل ركعة الحمد مرة و﴿قل هو الله أحد﴾ خمسين مرة، ثم يجلس ويسأل الله تعالى حاجته فليس يردده من حاجة عاجلة أو آجلة إلا قضاها له).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> عن محمد بن ناصر<sup>(٣)</sup> عن المبارك بن عبد الجبار<sup>(٤)</sup> عن محمد بن علي بن الفتح<sup>(٥)</sup> عن عبيد الله بن إبراهيم القزاز<sup>(٦)</sup>

(١) (٢/٣٥٥).

(٢) (٢/٤٦١-٤٦٢) ح ١٠٢٧. والتمن في تنزيه الشريعة (٢/٨٤) أحسن سياقاً فاستفدت منه.

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٧).

(٤) المبارك بن عبد الجبار بن أحمد أبو الحسين البغدادي المعروف بابن الطيور، انتقى عليه السلفي الأجزاء المعروفة بالطيوريات، وقال ابن ناصر: (ثقة ثبت صدوق) مات سنة (٥٠٠). انظر ترجمته في السير (١٩/٢١٣-٢١٦) رقم ١٣٢.

(٥) هو أبو طالب العشاري؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١٦).

(٦) عبيد الله بن إبراهيم القزاز أبو القاسم: ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (١٢/١١١) رقم ٥٤٩٧ وقال: (حدثنا عنه الأزهرى وذكر لنا أنه كان شيخاً صالحاً).

عن عثمان بن أحمد الدقاق<sup>(١)</sup> عن عباس بن الحسن الكرمانى عن خلف بن عبد الحميد السرخسي عن أبان بن أبي عياش عن أنس بن مالك به.  
وفي هذا الإسناد:

١- عباس بن الحسن الكرمانى: لم أجد له ترجمة.

٢- خلف بن عبد الحميد السرخسي: قال الإمام أحمد: ( لا أعرفه )<sup>(٢)</sup>، وقال الذهبي: ( خلف بن عبد الحميد السرخسي عن أبان بن أبي عياش: خبره باطل لكن أبان هالك )<sup>(٣)</sup>.

٣- أبان بن أبي عياش: متروك وقد تقدم.

فالحديث وإياه؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وأبان كذاب ليس بشيء )<sup>(٤)</sup>، وقال الذهبي: ( في سنده من يُجهل إلى أبان بن أبي عياش وهو متروك )<sup>(٥)</sup>، وتقدم قوله عن الحديث أيضاً: ( باطل ).

(٢٤٠) - [٣] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: ( من كانت له حاجة إلى الله فليسبغ الوضوء وليصل ركعتين يقرأ في الأولى بالفاتحة وآية الكرسي وفي الثانية بالفاتحة و﴿آمن الرسول﴾، ثم يتشهد ويسلم ويدعو بهذا الدعاء: اللهم يا مؤنس كل أنيس ويا صاحب كل فريد ويا قريب غير بعيد ويا شاهداً غير غائب ويا غالباً

(١) عثمان بن أحمد الدقاق أبو عمرو المعروف بابن السّمك: ثقة، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٤).

(٢) تاريخ بغداد (٩/ ٢٧٠) رقم ٤٣٦٩.

(٣) ميزان الاعتدال (١/ ٦٦١) رقم ٢٥٤٤.

(٤) الموضوعات (٢/ ٤٦٢). وأبان لم يُتهم بالكذب فيما أعلم إلا ما روي عن شعبة في ذلك. انظر الكامل

(١/ ٣٧٣) ويمكن حمله على كثرة الخطأ، وإلى ذلك يشير ابن عدي بقوله: ( أرجو أنه ممن لا يعتمد الكذب

إلا أن يُشبه عليه ويغلط ) الكامل (١/ ٣٧٨).

(٥) تلخيص الموضوعات ص ١٩٠ رقم ٤٥١.



غير مغلوب يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام يا بديع السموات والأرض،  
أسألك باسمك الرحمن الرحيم الحي القيوم الذي عنت له الوجوه وخشعت له  
ووجلت له القلوب من خشيته أن تصلي على محمد وعلى آل محمد وأن تفعل بي كذا  
وكذا، فإنه تُقضى حاجته).

رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> وابن عساكر في معجم الشيوخ<sup>(٢)</sup> من  
طريق أبي الحسن علي بن أحمد بن يوسف<sup>(٣)</sup> القرشي الهكاري عن الشريف علي بن  
الحسين بن علي الحسيني عن شقيق بن إبراهيم البلخي عن أبي هاشم الأُبَلِّي<sup>(٤)</sup> عن  
أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو الحسن علي بن أحمد بن يوسف القرشي الهكاري المعروف بشيخ  
الإسلام: قال ابن عساكر: (لم يكن موثقاً. بلغني أنّ أبا بكر ابن الخاضبة قصده لما  
قدم بغداد، فذكر له أنّه سمع من شيخ استنكر سماعه منه، فسأله عن تاريخ سماعه  
منه، فذكر تاريخاً متأخراً عن وفاة ذلك الشيخ. فقال أبو بكر: هذا الشيخ يزعم أنّه  
سمع منه بعد موته بمدة وتركه وقام )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن النجار: ( متَّهَمٌ بوضع  
الحديث وتركيب الأسانيد )<sup>(٦)</sup>.

(١) كما في تكملة شرح الترمذي للعراقي ص ٦٦٨ [ رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح ]  
واللائح المصنوعة (٢/٤٧-٤٨).

(٢) (١/٢١٣-٢١٤) رقم ٢٤٥.

(٣) وقع في المطبوع من معجم ابن عساكر: ( علي بن يوسف بن أحمد ) والتصويب من تاريخ دمشق  
(٤١/٢٣٨) والسير (١٩/٦٧).

(٤) تصحف في اللائح المصنوعة إلى ( الأيلي ).

(٥) تاريخ دمشق (٤١/٢٣٩).

(٦) ميزان الاعتدال (٣/١١٢) رقم ٥٧٧٤، قال الذهبي: ( قاله في ترجمة عبد السلام بن محمد ). وهي  
ليست ضمن القسم المطبوع من ذيل تاريخ بغداد، وفي ترجمة الهكاري قال: ( كان الغالب على حديثه

٢- الشريف علي بن الحسين بن علي الحسيني: اتهمه ابن عساكر بهذا الحديث فقال: ( الحمل فيه على الشريف والله أعلم )<sup>(١)</sup>، وقال العراقي: ( ذكر أن له حين حدث بهذا مائة وخمساً وخمسين سنة<sup>(٢)</sup>، فالظاهر أن الآفة منه )<sup>(٣)</sup>.

٣- شقيق بن إبراهيم البلخي أبو علي الزاهد: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٤)</sup> ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال الذهبي: ( من كبار الزهاد<sup>(٥)</sup> منكر الحديث... وكان من كبار المجاهدين رحمه الله، استشهد في غزوة كولان سنة أربع وتسعين ومائة، ولا يتصور أن يُحكم عليه بالضعف لأن نكارة تلك الأحاديث من جهة الرواة عنه... )<sup>(٦)</sup>.

٤- أبو هاشم الأُبُلِّي كثير بن عبدالله السامي الناجي البصري<sup>(٧)</sup>: قال

---

=الغرائب والمنكرات، ولم يكن حديثه يشبه حديث أهل الصدق، وفي حديثه متون موضوعة مركبة على أسانيد صحيحة. وقد رأيتُ بخط بعض أصحاب الحديث بأصبهان أنه كان يضع الأحاديث بأصبهان ( ذيل تاريخ بغداد (٣/١٧٣).

(١) معجم الشيوخ (١/٢١٤).

(٢) جاء في إسناده الديلمي - كما في اللالكى المصنوعة (٢/٤٧) -: ( وذكر أن له مائة وخمسين سنة )، وفي إسناده ابن عساكر أن الهكاري (لقي الشريف المعمر فذكر أنه عاش مائتي سنة وستين سنة ! ) معجم الشيوخ (١/٢١٤).

(٣) تكملة شرح الترمذي ص ٦٦٨ [رسالة علمية بتحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح].

(٤) (٣٧٣/٤) رقم ١٦٢٣.

(٥) انظر أخباره في حلية الأولياء (٨/٥٨-٧٣) وتاريخ دمشق (٢٣/١٣١-١٤٥) رقم ٢٧٥٧.

(٦) ميزان الاعتدال (٢/٢٧٩) رقم ٣٧٤١.

(٧) وقيل هو كثير بن سليم نفسه، قال ابن حجر: ( وهم ابن حبان فجعلهما واحداً ) تقريب التهذيب (٥٦١٣).

البخاري<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> وأبو حاتم<sup>(٣)</sup> وأبو أحمد الحاكم<sup>(٤)</sup>: ( منكر الحديث )، وقال النسائي: ( متروك الحديث )<sup>(٥)</sup>، وقال أبو عبدالله الحاكم: ( زعم أنه سمع أنس بن مالك وروى عنه أحاديث يشهد القلب أنها موضوعة ... )<sup>(٦)</sup>.

فالحديث موضوع؛ قال ابن عساكر: ( هذا حديث لم أكتبه إلا من هذا الوجه وإسناده إسنادٌ واه، والحمل فيه على الشريف والله أعلم )<sup>(٧)</sup>، وقال الذهبي: ( حديث باطل )<sup>(٨)</sup>، وقال السخاوي: ( سنده ضعيف )<sup>(٩)</sup>.

وقد روي الحديث موقوفاً عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما بمتنٍ ملقّقٍ من الحديثين المتقدمين عن أنس رضي الله عنه دون ذكر صلاة مخصوصة؛ رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(١٠)</sup>، وفي إسناده سعيد بن معروف لم يتبين لي من هو<sup>(١١)</sup>.

(١) التاريخ الكبير (٧/٢١٨-٢١٩) رقم ٩٥١.

(٢) الكنى (٢/٨٧٥) رقم ٣٥٤٤.

(٣) الجرح والتعديل (٧/١٥٤) رقم ٨٥٧.

(٤) تهذيب التهذيب (٣/٤٦٠).

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٢٠٦ رقم ٥٣١.

(٦) المدخل إلى الصحيح (١/٢٢٥) رقم ١٦١.

(٧) معجم الشيوخ (١/٢١٤).

(٨) ميزان الاعتدال (١/٥٤٥) ترجمة الحسين بن علي الحسيني، وقد أثبتتها محقق الميزان في الحاشية، وهي

مشبهة في لسان الميزان (٣/١٩٩) رقم ٢٥٨٦.

(٩) القول البديع ص ٤٣٢.

(١٠) (٢/١١٤-١١٥) ح ١٢٦٧.

(١١) وفي الرواة: سعيد بن معروف بن رافع بن خديج؛ قال الأزدي: ( ليس بحجة ) ميزان الاعتدال

(٢/١٥٩).

(٢٤١) - [٤] عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ( يا علي ألا أعلمك دعاءً إذا أصابك غمٌّ أو همٌّ تدعو [ به ] <sup>(١)</sup> رَبَّكَ فَيُسْتَجَابُ لَكَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَفْرَجُ عَنْكَ؟ تَوْضُأً وَصَلَّ رَكَعَتَيْنِ وَاحِدِ اللَّهِ وَأَثْنِ عَلَيْهِ وَصَلَّ عَلَى نَبِيِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمِ الْكَرِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ كَاشِفِ الْغَمِّ وَمَفْرَجِ الْهَمِّ مَجِيبِ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّ إِذَا دَعَاكَ، رَحْمَنِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَنْتَ رَحِيمُهُمَا فَارْحَمْنِي فِي حَاجَتِي هَذِهِ بِقَضَائِهَا وَنَجَاحِهَا رَحْمَةً تَغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ ).

رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب <sup>(٢)</sup> من طريق أبي الفرج البرُّجي <sup>(٣)</sup> عن محمد بن عمر ابن حفص <sup>(٤)</sup> عن إسحق بن الفيز <sup>(٥)</sup> عن المصّاء عن عبد العزيز عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- المصّاء بن الجارود الدينوري: قال أبو حاتم: ( هذا شيخ دينوري ليس

(١) في المطبوع من ترغيب الأصبهاني: (بهنّ) والمثبت من ترغيب المنذري (١/٤٧٧).

(٢) (٢/١٣٧-١٣٨) ح ١٣٠٥.

(٣) هو عثمان بن أحمد بن إسحق أبو الفرج البرُّجي؛ قال السمعي: ( كان ثقة ) مات سنة (٤٠٦). الأنساب (١/٣١١).

(٤) محمد بن عمر بن حفص الأصبهاني الجوزجيري - بضم الجيم والراء الساكنة بعد الواو ثم الجيم المكسورة - قال السمعي: ( كان أحد الثقات المعدّلين صاحب أصول ) مات سنة (٣٣٠) تاريخ أصبهان (٢/٢٤٢) رقم ١٥٦٩ والأنساب (٢/١١٤).

(٥) إسحق بن الفيز بن محمد بن سليمان أبو يعقوب: ذكره أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٢/٢٨٣) رقم ١٧٥ وقال: ( توفي بعد الخمسين ومائتين وعنده أحاديث غرائب )، كما ذكره أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/٢٥٩) رقم ٤٢٢.

بمشهور، محله الصدق (١٠٠). وقال ابن حجر في ترجمة مضاء من لسان الميزان (١٠١):  
(رأيتُ له خبراً منكراً أخرجه الإمام الرافعي في تاريخ قزوين ...) وساق حديثاً  
من طريق مضاء بن الجارود عن عبدالله (١٠٢) بن زياد عن أنس.

٢- عبد العزيز بن زياد العمي الوزان: قال أبو حاتم: (مجهول) (١٠٣)، وذكره ابن  
حبان في الثقات (١٠٤).

٣- الانقطاع بين عبد العزيز بن زياد وأنس رضي الله عنه:  
قال ابن حبان في عبد العزيز: (يروي عن قتادة المقاطيع) (١٠٥)، وقال العراقي في  
حديث من رواية عبد العزيز بن زياد عن أنس: (عبد العزيز بن زياد مجهول، وهو  
منقطع بينه وبين أنس) (١٠٦).

فالحديث ضعيف؛ قال الألباني: (منكر) (١٠٧).

(٢٤٢)- [٥] عن أنس رضي الله عنه قال: كان رجلٌ من أصحاب رسول الله  
ﷺ من الأنصار يكنى أبا معلق، وكان تاجراً يتجر بهالٍ له ولغيره يضرب به في  
الآفاق، وكان ناسكاً ورعاً، فخرج مرة فلقية لَصُّ مقنع في السلاح فقال له: ضع  
ما معك فإنِّي قاتلك. قال: ما تريد إلى دمي؟ شأنك بالمال. قال: أمّا المال فلي،

(١) الجرح والتعديل (٤٠٣/٨) رقم ١٨٥٠.

(٢) (٨٠/٨) رقم ٧٧٧٣.

(٣) ولعل الصواب: (عبد العزيز) كما ألح إليه ابن عراق في تنزيه الشريعة (٣٢٧/٢) والشيخ عبد الفتاح  
أبو غدة في تعليقه على لسان الميزان (٨٠/٨).

(٤) الجرح والتعديل (٣٨٢/٥) رقم ١٧٨٦.

(٥) (١١٤/٧).

(٦) الثقات (١١٤/٧).

(٧) تنزيه الشريعة (٣٢٧/٢).

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٥٢/١/١١) رقم ٥٢٨٧.

ولست أريد إلا دمك. قال: أما إذا أبيتَ فذرني أصلي أربع ركعات. قال: صلِّ ما بدا لك. فتوضأ ثم صلى أربع ركعات، فكان من دعائه في آخر سجدة أن قال: يا ودود يا ذا العرش المجيد يا فعّال لما يريد أسألك بعزك الذي لا يرام وملكك الذي لا يُضام وبنورك الذي ملأ أركان عرشك أن تكفيني شرَّ هذا اللصِّ، يا مغيث أغثني يا مغيث أغثني ثلاث مرات.

قال: دعا بها ثلاث مرات، فإذا هو بفارس قد أقبل بيده حربة واضعها بين أذني فرسه، فلما بصر به اللصّ أقبل نحوه فقتله، ثم أقبل إليه فقال: قم. قال: من أنت بأبي أنت وأمي فقد أغاثني الله بك اليوم؟ قال: أنا ملكٌ من أهل السماء الرابعة، دعوتَ بدعائك الأول فسمعتُ لأبواب السماء قعقعة، ثم دعوتَ بدعائك الثاني فسمعتُ لأهل السماء ضجّة، ثم دعوتَ بدعائك الثالث فقبل لي: دعاءٌ مكروب. فسألتُ الله تعالى أن يوليني قتله.

قال أنس: فاعلم أنّه من توضأ وصلى أربع ركعات ودعا بهذا الدعاء استُجيب له مكروباً كان أو غير مكروب.

هذا الحديث روي من طريق موسى بن وردان<sup>(١)</sup> وقد اختلف عليه فيه:

أ- فرواه ابن أبي الدنيا في مجابي الدعوة<sup>(٢)</sup> عن عيسى بن عبد الله التميمي عن فهير<sup>(٣)</sup> بن زياد الأسدي عن موسى بن وردان عن الكلبي - وليس بصاحب

(١) موسى بن وردان العامري مولاهم أبو عمر المصري: صدوق ربما أخطأ، مات سنة (١١٧). تقريب التهذيب (٧٠٢٣).

(٢) ص ٢٧-٢٨ ح ٢٣.

(٣) في المطبوع: ( فهير ) وفي الإصابة (٤/١٨٢): ( فهير )، والمثبت من سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/١/٥٣٠) نقلاً عن مخطوط كتاب ابن أبي الدنيا.

التفسير - عن الحسن<sup>(١)</sup> عن أنس به.

ب- ورواه أبو موسى المديني في كتاب وظائف الليالي والأيام وعنه ابن الأثير في أسد الغابة<sup>(٢)</sup> من طريق محمد بن عبدالله الرقي عن يحيى بن زياد عن موسى بن وردان عن الكلبي عن أبي صالح عن أنس به. وفي هذين الإسنادين:

١- فهير بن زياد الأسدي - كما في إسناد ابن أبي الدنيا - أو يحيى بن زياد - كما في إسناد أبي موسى - لم أجد له ترجمة.

٢- الكلبي: وفي إسناد ابن أبي الدنيا: وليس بصاحب التفسير.

قال الذهبي في ترجمة أبي معلق من تجريد أسماء الصحابة<sup>(٣)</sup>: ( له حديث عجيب لكن في سنده الكلبي وليس بثقة، وهو في كتاب مجابي الدعوة)؛ قال الألباني: ( في هذا إشارة منه إلى أنه لم يلتفت إلى قوله في الإسناد: وليس بصاحب التفسير... )<sup>(٤)</sup>.

والكلبي يروي هذا الحديث - كما في إسناد أبي موسى - عن أبي صالح، ومحمد بن السائب الكلبي المفسر هو المعروف بالرواية عن أبي صالح، وهو (متهم بالكذب ورمي بالرفض).<sup>(٥)</sup>

لكن الظاهر والله أعلم أن الإسنادين المتقدمين مركبان، لأن موسى بن وردان

(١) في المطبوع: (الحسين)، والمثبت من الإصابة (٤/١٨٢) والضعيفة (١٢/١/٥٣٠).

(٢) (٢٩٥/٥).

(٣) (٢/٢٠٤) رقم ٢٣٤٩، ووقع فيه: (أبو معلق).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/١/٥٣١).

(٥) تقريب التهذيب (٥٩٠١).

متقدم يروي عن أنس مباشرة<sup>(١)</sup> وهو في كلا الإسنادين المتقدمين يروي عن أنس بواسطة راويين، كما أن أبا صالح غير معروف بالرواية عن أنس<sup>(٢)</sup>.

وعلى كل حال فالحديث كما قال الشيخ الألباني ( موضوع لوائح الوضع والصنع عليه ظاهرة )<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

(٢٤٣) - [٦] عن نافع أن ابن عمر أضاف رجلاً أعمى فأكرمه ابن عمر وأنامه في منزله الذي ينام فيه، فلما كان في جوف الليل قام ابن عمر فتوضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين، ثم دعا بدعاء فهمه الأعمى. فلما رجع إلى مضجعه قام الأعمى إلى فضل وضوء ابن عمر فتوضأ وأسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين، ثم دعا بذلك الدعاء فردَّ اللهُ عليه بصره، فشهد الصبح مع ابن عمر بصيراً، فلما فرغ التفت إلى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن؛ دعاء سمعته منك البارحة تدعو به فهمته، فقمْتُ فصنعتُ مثل الذي صنعتَ، فردَّ اللهُ عليَّ بصري؟ قال: ذاك دعاء علمناه رسولُ اللهِ ﷺ، وأمرنا ألا نعلِّمه أحداً يدعو به في أمر الدنيا. قال: قل: اللهم ربَّ الأرواح الفانية والأجساد البالية؛ أسألك بطاعة الأرواح الراجعة إلى أجسادها، وبطاعة الأجسام الممتلئة بعزَّتِكَ، وبكلماتك النافذة فيهم، وأخذك الحقَّ بينهم والخلائقُ بين يديك ينتظرون فصل قضائك ويرجون رحمتك ويخافون عقابك؛ أن تجعل النور في بصري واليقين في قلبي، وذِكْرِكَ بالليل والنهار على لساني، وعملاً صالحاً فارزقني).

(١) تهذيب الكمال (١٦٤/٢٩).

(٢) المصدر نفسه (٥١٤/٨).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/١/٥٣٠) رقم ٥٧٣٧.



رواه ابن الدنيا في مجابي الدعوة<sup>(١)</sup> من طريق أبي بكر العمري عن محمد بن زياد -

ورواه الدارقطني في الأفراد<sup>(٢)</sup> ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٣)</sup> من طريق الفضل بن يحيى بن زكريا الفراء عن أبيه - كليهما عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر به.

ولم أعرف أحداً من رجال الإسنادين المذكورين إلى عبد العزيز بن أبي رواد، وعبد العزيز قد وثقه يحيى القطان وابن معين وأبو حاتم وغيرهم<sup>(٤)</sup>، وقال الإمام أحمد: (ليس هو في الثبوت مثل غيره)<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حبان: (روى عن نافع بأشياء لا يشكُّ من الحديث صناعته إذا سمعها أتمها موضوعة، كان يحدث بها توهُماً لا تعمداً...) إلى أن قال: (روى عبد العزيز عن نافع عن ابن عمر نسخة موضوعة)<sup>(٦)</sup> وحديثه المتقدم هو من روايته عن نافع عن ابن عمر.

وقال ابن عدي: (في بعض رواياته ما لا يُتَّبَع عليه)<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر: (صدوق عابد ربها وهم)<sup>(٨)</sup>.

فالحديث موضوع، والحملُ فيه على من دون ابن أبي رواد من المجاهيل والله أعلم.

(١) ص ٧٥-٧٦ ح ١٠٥.

(٢) كما في أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (٣/٤٦١) رقم ٣٢٧٨.

(٣) كما في ذيل اللالكى ص ١٥٠-١٥١.

(٤) الجرح والتعديل (٥/٣٩٤) رقم ١٨٣٠.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) المجروحين (٢/١١٩-١٢٠) رقم ٧٣٦.

(٧) الكامل (٥/١٩٢٩).

(٨) تقريب التهذيب (٤٠٩٦).

وقد ذكره السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(١)</sup> ولم يبين علته، وذكره الفتني في تذكرة الموضوعات<sup>(٢)</sup> وقال: (لم يتبين حاله، وسنبيته إن شاء الله تعالى)، وذكره ابن عراق في تنزيه الشريعة<sup>(٣)</sup> من رواية الديلمي وقال: (فيه الفضل بن يحيى عن أبيه ولم أعرفهما).

(٢٤٤) - [٧] عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من كانت له إلى الله حاجةٌ أو إلى أحدٍ من بني آدم فليتوضأ وليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله وليصل على النبي ﷺ ثم ليقول: لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله ربّ العرش العظيم الحمد لله ربّ العالمين، أسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والغنيمَةَ من كلِّ برٍّ والسلامة من كلِّ إثم، لا تدع لي ذنباً إلا غفرته ولا همّاً إلا فرجته، ولا حاجةً هي لك رضا إلا قضيتها يا أرحم الراحمين).

رواه الترمذي في جامعه<sup>(٤)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(٥)</sup> والمروزي في زيادات الزهد<sup>(٦)</sup> وأبو يعلى في مسنده<sup>(٧)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٨)</sup> والبيهقي في شعب الإیمان<sup>(٩)</sup> وابن

(١) ص ١٥٠-١٥١.

(٢) ص ٥٧-٥٨.

(٣) (٢/٣٢٨) رقم ٣٤.

(٤) أبواب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الحاجة (١/٤٨٩) ح ٤٧٩.

(٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الحاجة (٢/٥٠٥-٥٠٦) ح ١٣٨٤.

(٦) ص ٣٨٣-٣٨٤ ح ١٠٨٤.

(٧) كما في مصباح الزجاجة للبوصيري (١/٤٤٥).

(٨) (١/٣٢٠).

(٩) (٦/٤٣٨-٤٣٩) ح ٢٩٩٥.

الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> وابن النجار في ذيل تاريخ بغداد<sup>(٢)</sup> من طريق فائد بن عبد الرحمن أبي الوراق عن عبد الله بن أبي أوفى به.

زاد ابن ماجه: (ثم يسأل الله من أمر الدنيا والآخرة ما شاء فإنه يُقدّر).

وفي هذا الإسناد: فائد بن عبد الرحمن أبو الوراق الكوفي العطار؛ وهما ابن معين<sup>(٣)</sup> والإمام أحمد<sup>(٤)</sup> والبخاري<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup>، وقال أبو حاتم: (أحاديثه عن ابن أبي أوفى بواطيل لا تكاد ترى لها أصلاً...)<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حبان: (يأتي عن ابن أبي أوفى بالمعضلات)<sup>(٨)</sup>، وقال الحاكم: (يروى عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة)<sup>(٩)</sup>، وقال ابن حجر: (متروك اتهموه)<sup>(١٠)</sup>.

فالحديث وإياه؛ قال الترمذي: (هذا حديث غريب وفي إسناده مقال؛ فائد بن عبد الرحمن يُضعّف في الحديث)<sup>(١١)</sup>، وقال السخاوي<sup>(١٢)</sup> والألباني<sup>(١٣)</sup>: (ضعيف جداً).

(١) (٢/٤٦٠-٤٦١) ح ١٠٢٦.

(٢) كما في اللآلئ المصنوعة (٢/٤٦٦).

(٣) تاريخ الدوري (٢/٤٧١) والجرح والتعديل (٧/٨٣) رقم ٤٧٥؛ قال: (ليس بشيء).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٣/٥٦) رقم ٤١٤٩؛ قال: (متروك الحديث).

(٥) التاريخ الكبير (٧/١٣٢) رقم ٥٩٦؛ قال: (منكر الحديث).

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٧ رقم ٥١١؛ قال: (متروك الحديث).

(٧) الجرح والتعديل (٧/٨٤).

(٨) المجروحين (٢/٢٠٣) رقم ٨٥٦.

(٩) المدخل إلى الصحيح (١/٢٢٢) رقم ١٥٥، بينما قال في المستدرک (١/٣٢٠): (مستقيم الحديث)!

(١٠) تقريب التهذيب (٥٣٧٣).

(١١) جامع الترمذي (١/٤٨٩-٤٩٠).

(١٢) القول البديع ص ٤٣٢.

(١٣) ضعيف سنن ابن ماجه ص ١٠٥ رقم ٢٦٠.

وقد ذكر السخاوي حديثين آخرين لم يذكر إسنادهما:

أولهما: قال رسول الله ﷺ لأم أيمن: (إذا كانت لك حاجة وأردت نجاحها فصلّ ركعتين، تقرنين في كل ركعة الفاتحة وتقولين: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر؛ كل واحد عشرًا، فكلما قلت شيئاً من

• وجميع ما تقدم من هيئات صلاة الحاجة المذكورة في الأحاديث المتقدمة غير ثابتة عن النبي ﷺ، فلا يجوز التعبد بها.  
جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(١)</sup>: (... أما ما يسمى بصلاة الحاجة فقد جاءت بأحاديث ضعيفة ومنكرة - فيما نعلم - لا تقوم بها حجة، ولا تصلح لبناء العمل عليها).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (صلاة الحاجة غير مشروعة)<sup>(٢)</sup>.  
وهذا الكلام يصدق على ما تقدم ذكره من الأحاديث، وأما صلاة الحاجة

ذلك قال الله عز وجل: هذا لي قد قبلته. فإذا فرغت منها وتشهدت فاسجدي قبل السلام وقولي وأنت ساجدة: يا الله أنت الله لا غيرك، يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والإكرام صل على محمد وعلى آله الطيبين الأخيار واقض حاجتي هذه يا رحمن، واجعل الخيرة في ذلك، إنك على كل شيء قدير (الحديث).  
قال السخاوي: (رواه عبد الرزاق الطبري بسند واه بمره) القول البديع ص ٤٣٢.  
والحديث الثاني: عن ابن عباس رفعه: (من كانت له حاجة إلى الله فليقم في موضع لا يراه أحد، وليتوضأ وضوءاً سابقاً، وليصل أربع ركعات؛ يقرأ في كل ركعة منها الفاتحة مرة وقل هو الله أحد في الأولى عشرًا، وفي الثانية عشرين، وفي الثالثة ثلاثين، وفي الرابعة أربعين. فإذا فرغ من صلاته قرأ قل هو الله أحد أيضاً خمسين، وصلى على النبي ﷺ سبعين، وقال: لا حول ولا قوة إلا بالله سبعين، فإذا كان عليه دينٌ قضى الله دينه، وإن كان غريباً رده الله، وإن كان عليه ذنوبٌ مثل عنان السماء - يعني السحاب - ثم استغفر ربه يُغفر له، وإن لم يكن له ولدٌ يرزقه الله ولداً، فإن دعاه أجابه، وإن لم يدعه يغضب عليه). وكان يقول: (لا تعلموها سفهاءكم فيستعينوا بها على فسقهم).

قال السخاوي: (رواه عبد الرزاق الطبري بسندٍ تالف) القول البديع ص ٤٤٠-٤٤١.  
وعبد الرزاق الطبري هو أبو المحاسن عبد الرزاق بن محمد بن أبي نصر الطبري - بفتح الطاء المهملة والباء وكسر السين المهملة -؛ قال السمعاني: (مفيد نيسابور وقارنها) مات بعد سنة ثلاثين وخمسةائة. انظر ترجمته في الأنساب (٤٨/٤) والمنتخب من معجم شيوخ السمعي (١/٢) والمنتخب من السياق لعبد الغافر الفارسي ص ٣٥٩ رقم ١١٨٧ وتقييد الإكمال لابن نقطة (٤/٦١) رقم ٣٩٤٨. ولم أقف على ذكر شيء من مصنفاته في المصادر المذكورة آنفاً.

(١) (١٦١/٨).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٣٣٥/١٤)، ونحوه في (٣٢٣/١٤).

بركعتين فقط دون تقييد بقراءة معينة ولا دعاء معين فهي ثابتة عن النبي ﷺ، وما ورد في ذلك:

١- عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه أن رجلاً ضرير البصر أتى النبي ﷺ فقال: ادعُ الله أن يعافيني. فقال: ( إن شئتَ أُخَرْتُ لك وهو خير وإن شئتَ دعوتُ ). فقال: ادعه. فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء: ( اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بمحمد نبي الرحمة، يا محمد إني قد توجَّهْتُ بك إلى ربي في حاجتي هذه لتُقتضى اللهم فشفعهُ فيَّ ).

رواه الترمذي في جامعه<sup>(١)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(٢)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٣)</sup> وغيرهم من طريق شعبة عن أبي جعفر الحطمي<sup>(٤)</sup> عن عمارة بن خزيمة بن ثابت<sup>(٥)</sup> عن عثمان بن حنيف به.

قال الترمذي: ( هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ).

ويؤب عليه ابن ماجه بقوله: ( باب ما جاء في صلاة الحاجة ).

٢- وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: ( من توضأ فأَسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين يُيمِّمهما أعطاه الله ما سأل مُعَجَّلاً أو مؤخراً ).

(١) أبواب الدعوات (٥/٥٣٦-٥٣٧) ح ٣٥٧٨ دون ذكر الصلاة.

(٢) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الحاجة (٢/٥٠٤-٥٠٥) ح ١٣٨٥.

(٣) (٤/١٣٨).

(٤) أبو جعفر الحطمي - بفتح المعجمة وسكون الطاء - عمير بن يزيد بن عمير الأنصاري المدني نزيل البصرة: صدوق من السادسة. تقريب التهذيب (٥١٩٠).

(٥) عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري المدني: ثقة مات سنة (١٠٥). المصدر نفسه (٤٨٤٤).

رواه أحمد في مسنده<sup>(١)</sup> عن محمد بن بكر البرسائي<sup>(٢)</sup> عن ميمون أبي محمد المرثي التميمي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن يوسف بن عبدالله بن سلام<sup>(٣)</sup> عن أبي الدرداء به.

قال الحافظ ابن حجر: (سنده حسن)<sup>(٤)</sup>.

(١) (٤٤٢/٦-٤٤٣).

(٢) محمد بن بكر بن عثمان البرسائي - بضم الموحدة وسكون الراء - أبو عثمان البصري: وثقه ابن سعد وابن معين والعجلي وأبو داود وغيرهم، وقال الإمام أحمد: صالح الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ محله الصدق، وقال النسائي: ليس بالقوي. انظر تهذيب الكمال (٢٤/٥٣١-٥٣٤) رقم ٥٠٩٣ وميزان الاعتدال (٣/٤٩٢) رقم ٧٢٧٧ وتهذيب التهذيب (٣/٥٢٢-٥٢٣). وقال الذهبي: (ثقة صاحب حديث) الكاشف (٢/١٦٠) رقم ٤٧٤٦، وقال أيضاً: (صدوق مشهور ... له ما يُنكر) ميزان الاعتدال (٣/٤٩٢). وقال ابن حجر: (صدوق قد يخطئ) مات سنة (٢٠٤) تقريب التهذيب (٥٧٦٠). فإطلاق محققي المسند - (٤٥/٤٨٩) ط الرسالة - أنه (ضعيف) فيه نظر، لا سيما وقد حسّنوا له حديثاً آخر يرويه أيضاً عن ميمون (٣٧/٨٧).

(٣) يوسف بن عبدالله بن سلام الإسرائيلي أبو يعقوب المدني: صحابي صغير وقد ذكره العجلي في ثقات التابعين. تقريب التهذيب (٧٨٧٠).

(٤) نقله السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٢/٤٧). وتحسين الحافظ لإسناده باعتبار أن ميمون أبا محمد المرثي التميمي هو ابن موسى. قال ابن حجر: (وجدت في مسند أحمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا ميمون أبو محمد المرثي التميمي عن محمد بن عباد بن جعفر، فذكر أحاديث بهذا السند... وميمون المرثي هو ابن موسى ...) لسان الميزان (٨/٢٣٩) رقم ٨٠٦٨ ترجمة ميمون بن عجلان الثقفي.

وهو ميمون بن موسى المرثي البصري؛ قال الذهبي: (صويلح مدلس) الكاشف (٢/٣١٢) رقم ٥٧٦٥. وقال ابن حجر: (صدوق مدلس) تقريب التهذيب (٧٠٥٠)، وقد صرح بالسماح في إسناد هذا الحديث.

وقيل إن ميمون أبا محمد المرثي التميمي الذي يروي عنه البرسائي هو راوٍ آخر مجهول؛ قال عثمان بن سعيد الدارمي: (قلت ليحيى: فشيخ يروي عنه البرسائي يُقال له ميمون أبو محمد؛ تعرفه؟ فقال: لا أعرفه) تاريخ الدارمي ص ٢٠٨ رقم ٧٧٣، وقال ابن عدي: (وإذا لم يعرفه يحيى يكون مجهولاً) الكامل (٦/٢٤١٠). وقال الذهبي: (ميمون أبو محمد شيخ حدث عنه محمد بن بكر البرسائي: لا يُعرف، أو هو المرثي) ميزان الاعتدال (٤/٢٣٦) رقم ٨٩٧٦. لذا قال الشيخ الألباني عن هذا الحديث: (في سنده رجل

وقال الشوكاني: (إسناده صحيح) <sup>(١)</sup>.  
وقال المعلمي: (ليس فيما أرى بالمنكر) <sup>(٢)</sup>.

مجهول (تمام المنة ص ٢٦٠).

وقد روي الحديث من وجه آخر عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين فدعا ربه إلا كانت دعوته مستجابة معجلة أو مؤخرة) الحديث. قال الهيثمي: (رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطاء بن عجلان وهو ضعيف) مجمع الزوائد (٢/٨٠). والقول فيه أشد من ذلك؛ قال ابن حجر: (متروك، وكذبه ابن معين وغيره) تقريب التهذيب (٤٥٩٤). فمتابعته لا قيمة لها.

وعلى كل حال فحديث عثمان بن حنيف المتقدم يشهد لحديث أبي الدرداء هذا، والله أعلم.  
(١) تحفة الذاكرين ص ١٣٩.

(٢) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٥٦.

\* وما يُذكر هنا: صلاة الأبق والضياع؛ فقد ذكرها ابن الجزري في عدة الحصن الحصين ص ٩٧ والشقيري في السنن والمبتدعات ص ١٢٧-١٢٨ ضمن الصلوات المشروعة. وقال الشوكاني: (وهذه الصلاة للضياع والإباق داخلة تحت صلاة الحاجة... لأن هذه حاجة من حوائج الإنسان...) تحفة الذاكرين ص ١٣٦. والأثر المروي فيها موقوف على ابن عمر رضي الله عنهما؛ رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/٣٩٠) عن أبي خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عمر بن كثير بن أفلح عن ابن عمر في الضالة: يتوضأ ويصلي ركعتين ويتشهد ويقول: بسم الله يا هادي الضال وراة الضالة، اردد علي ضالتي بعزتك وسلطانك، فإتبا من عطايك وفضلك.

وإسناده لا بأس به. وهو - بذكر الصلاة - موقوف كما تقدم، وليس مرفوعاً كما يوهمه كلام الشوكاني في تحفة الذاكرين ص ١٣٥-١٣٦ وتبعه الشيخ الشقيري.

أما المرفوع فقد رواه الطبراني في معاجمه الثلاثة: الكبير (١٢/٣٤٠) ح ١٣٢٨٩، والأوسط (٥/٤٣) ح ٤٦٢٦، والصغير (١/٣٩٤) ح ٦٦٠ عن ابن عمر عن النبي ﷺ في الضالة أنه كان يقول: (اللهم راد الضالة وهادي الضلالة أنت تهدي من الضلالة، اردد علي ضالتي) الحديث، وليس فيه صلاة ركعتين.

وفي إسناده عبد الرحمن بن يعقوب بن إسحق بن أبي عباد المكي القلزمي - بفتح القاف وسكون اللام وضم الزاي كما في الأنساب (٤/٥٣٦) - ذكره ابن حبان في الثقات (٨/٣٧٨)، وقال الهيثمي: (فيه عبد الرحمن بن يعقوب بن أبي عباد المكي ولم أعرفه، وبقيه رجاله ثقات) مجمع الزوائد (١٠/١٣٣).

## المبحث السابع عشر: ما روي في صلاة الشكر.

(٢٤٥) - عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى يوم بُشّر برأس أبي جهل ركعتين.

رواه ابن ماجه في سننه <sup>(١)</sup> والدارمي في سننه <sup>(٢)</sup> والبزار في مسنده <sup>(٣)</sup> وأبو يعلى في مسنده <sup>(٤)</sup> - وعنه ابن عدي في الكامل <sup>(٥)</sup> - والعقيلي في الضعفاء <sup>(٦)</sup> والطبراني في المعجم الكبير <sup>(٧)</sup> من طريق سلمة بن رجاء عن شعثاء عن عبدالله بن أبي أوفى به. وفي رواية أبي يعلى وغيره: رأيتُ رسول الله ﷺ صلى الضحى ركعتين حين بُشّر بالفتح و برأس أبي جهل. وفي هذا الإسناد:

١ - سلمة بن رجاء التميمي أبو عبد الرحمن الكوفي: قال أبو زرعة: (صدوق) <sup>(٨)</sup>، وقال أبو حاتم: ( ما بحديثه بأس ) <sup>(٩)</sup>، وذكره ابن حبان في

(١) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة والسجدة عند الشكر (٢/٥١٠) ح ١٣٩١.

(٢) كتاب الصلاة، باب في سجدة الشكر (٢/٩١٧) ح ١٥٠٣.

(٣) (٨/٢٩٥-٢٩٦) ح ٣٣٦٨، ووقع فيه ( صلى الصبح ركعتين ) وكذا في كشف الأستار (١/٣٥٧-٣٥٨).

(٤) رقم ٧٤٨، والمثبت من مختصر زوائد البزار لابن حجر (١/٣١٤).

(٥) كما في تحاف الخيرة المهرة (٢/٤٠١) رقم ١/١٧٦٨ والمطالب العالية (١/٢٦٦) رقم ٦٥٨.

(٦) (٣/١١٧٨) ترجمة سلمة بن رجاء.

(٧) (٢/٥١٨) ترجمة سلمة بن رجاء أيضاً.

(٨) كما في مجمع الزوائد (٢/٢٣٨).

(٩) الجرح والتعديل (٤/١٦٠) رقم ٧٠٥.

(٩) المصدر نفسه.



الثقات<sup>(١)</sup>.

بينما قال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(٢)</sup>، وقال النسائي: ( ضعيف )<sup>(٣)</sup>، وذكره العقيلي في الضعفاء<sup>(٤)</sup> وأورد له هذا الحديث، وقال ابن عدي بعد أن روى له هذا الحديث وغيره: ( أحاديثه أفراد وغرائب ويحدّث عن قوم بأحاديث لا يُتَابَع عليها )<sup>(٥)</sup>.

وقال الدارقطني: ( ينفرد عن الثقات بأحاديث )<sup>(٦)</sup>. وقال ابن حجر: ( صدوق يغرب )<sup>(٧)</sup>.

٢- شعشاء بنت عبدالله الأسدية الكوفية: قال الهيثمي: ( لم أجد من وثقها ولا جرحها )<sup>(٨)</sup>، وقال البوصيري: ( لم أرَ من تكلم فيها لا بجرح ولا بتوثيق )<sup>(٩)</sup>، وقال الذهبي: ( تفرد عنها سلمة بن رجاء )<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر: ( لا تُعرف )<sup>(١١)</sup> فالحديث منكر، قال العقيلي عقبه: (... والحديث في صلاة الضحى ثابت عن أم

(١) (٢٨٦/٨).

(٢) تاريخ الدوري (٢/٢٢٤).

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ١١٨ رقم ٢٥٤.

(٤) (٥١٨/٢) رقم ٦٤٩.

(٥) الكامل (٣/١١٧٩).

(٦) سؤالات الحاكم ص ٢١٩ رقم ٣٤٢.

(٧) تقريب التهذيب (٢٤٩٠).

(٨) مجمع الزوائد (٢/٢٣٨).

(٩) مصباح الزجاجة (١/٤٤٨).

(١٠) ميزان الاعتدال (٤/٦٠٨) رقم ١٠٩٦٩.

(١١) تقريب التهذيب (٨٦١٦).

هانئ، وصلاة ركعتين حين أتي برأس أبي جهل لا يُعرف إلا من هذا الطريق<sup>(١)</sup>، وقال البوصيري: (سنده ضعيف لضعف سلمة بن رجاء)<sup>(٢)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف)<sup>(٣)</sup>.

• والمشروع إنما هو سجود الشكر؛ جاء ذلك في عدة أحاديث عن النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>، أما صلاة الشكر فهي غير مشروعة. قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (لا أعلم أنه ورد شيء في صلاة الشكر، وإنما الوارد في سجود الشكر...)<sup>(٥)</sup>.

(١) الضعفاء (٥١٨/٢).

(٢) إتحاف الخيرة المهرة (٤٠١/٢).

(٣) ضعيف سنن ابن ماجه ص ١٠٦ رقم ٢٦٣.

(٤) منها حديث أبي بكر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا أتاه أمر يسره خرَّ ساجداً شكراً لله تبارك وتعالى. رواه أبو داود في سننه (٢١٦/٣) ح ٢٧٧٤، والترمذي في جامعه (٢٣٤-٢٣٥) ح ١٥٧٨، وابن ماجه في سننه (٥١١-٥١٢) ح ١٣٩٤ من طريق بكار بن عبد العزيز بن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي بكر به.

قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب... والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم رأوا سجدة الشكر...). وحسنه الألباني لشواهد؛ انظر تحريجه مع شواهد في إرواء الغليل (٢٢٦/٢-٢٣٠).

(٥) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٤٢٤/١١).

## المبحث الثامن عشر:

### ما روي في الصلاة لحفظ القرآن.

(٢٤٦) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه عليُّ بن أبي طالب فقال: بأبي أنت وأمي تفلت هذا القرآن من صدري فما أجدني أقدر عليه. فقال له رسول الله ﷺ: ( يا أبا الحسن أفلا أعلمك كلمات ينفعك الله بهنّ وينفع بهنّ من علمته ويثبت ما تعلمت في صدرك ؟ ). قال: أجل يا رسول الله فعلمني. قال: ( إذا كان ليلة الجمعة فإن استطعت أن تقوم في ثلث الليل الآخر فإنها ساعة مشهودة والدعاء فيها مستجاب، وقد قال أخي يعقوب لبيته {سوف أستغفر لكم ربي} يقول: حتى تأتي ليلة الجمعة، فإن لم تستطع فقم في وسطها فإن لم تستطع فقم في أولها، فصلّ أربع ركعات تقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وسورة يس وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب وحم الدخان وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب وأم تنزيل السجدة وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل، فإذا فرغت من التشهد فاحمد الله وأحسن الثناء على الله وصلّ عليّ وأحسن وعلى سائر النبيين، واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ولإخوانك الذين سبقوك بالإيمان، ثم قل في آخر ذلك: اللهم ارحمني بترك المعاصي أبداً ما أبقيتني وارحمي أن أتكلّف ما لا يعينني وارزقني حسن النظر فيما يرضيك عني، اللهم بديع السموات والأرض ذا الجلال والإكرام والعزة التي لا تُرام، أسألك يا الله يا رحمن بجلالك ونور وجهك أن تنور بكتابك بصري وأن تطلق به لساني وأن تفرّج به عن قلبي وأن تشرح به صدري وأن تغسل به بدني، فإنه لا يعينني على الحق

غيرك ولا يؤتبه إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. يا أبا الحسن فافعل ذلك ثلاث جُمع أو خمساً أو سبعمائة مُجَّب بإذن الله. والذي بعثني بالحق ما أخطأ مؤمناً قط).

قال عبدالله بن عباس: فوالله ما لبث عليٌّ إلا خمساً أو سبعمائة حتى جاء رسول الله ﷺ في مثل ذلك المجلس فقال: يا رسول الله إني كنت فيما خلا لا آخذ إلا أربع آيات أو نحوهن فإذا قرأتهنَّ على نفسي تفلتَن، وأنا أتعلم اليوم أربعين آية ونحوها فإذا قرأتها على نفسي فكأنما كتاب الله بين عيني، ولقد كنت أسمع الحديث فإذا ردَّدته تفلتت، وأنا اليوم أسمع الأحاديث فإذا تحدَّثتُ بها لم أحرَم منها حرفاً. فقال له رسول الله ﷺ عند ذلك: (مؤمنٌ وربُّ الكعبة يا أبا الحسن).

هذا الحديث روي من طريقين عن ابن عباس رضي الله عنهما:

الطريق الأول: رواه الترمذي في جامعه<sup>(١)</sup> وابن أبي عاصم في الدعاء<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه الشجري في الأمالي<sup>(٣)</sup> - وابن مردويه في تفسيره<sup>(٤)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٥)</sup> والخطيب في الجامع<sup>(٦)</sup> والبيهقي في الأسماء والصفات<sup>(٧)</sup> - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٨)</sup> - وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٩)</sup> والضياء في

(١) أبواب الدعوات، باب في دعاء الحفظ (٥/٥٣٠-٥٣٢) ح ٣٥٧٠.

(٢) كما في النكت الظراف (٥/٩١).

(٣) (١/١١٣-١١٤).

(٤) كما في النكت الظراف (٥/٩١).

(٥) (١/٣١٦).

(٦) (٢/٣٩٠-٣٩٢).

(٧) (٢/١٠٨-١١٠) ح ٦٧٣.

(٨) (٥١/٢٥٠-٢٥٢).

(٩) (٢/١٣١-١٣٣) ح ١٢٩٧.

الأحاديث المختارة<sup>(١)</sup> من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي -  
ورواه الدارقطني في الأفراد<sup>(٢)</sup> ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٣)</sup> عن  
محمد بن الحسن بن محمد المقرئ عن الفضل بن محمد العطار عن هشام بن عمار -  
كليهما عن الوليد بن مسلم قال حدثنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح  
وعكرمة عن ابن عباس به.

ووقع في رواية الخطيب من طريق عثمان بن سعيد الدارمي عن سليمان:

(عن عطاء بن أبي رباح عن عكرمة)<sup>(٤)</sup>. ولم يذكر هشام في روايته عكرمة.

إلا أن إسناد الدارقطني الأخير تالف، ففيه:

١- محمد بن الحسن بن محمد المقرئ أبو بكر النقاش: قال ابن حجر: ( وهما

الدارقطني )<sup>(٥)</sup>، وقال البرقاني: ( كل حديثه منكر )<sup>(٦)</sup>، وقال الخطيب: ( في

(١) (١٢/١٤٨-١٥١) ح ١٧١-١٧٢.

(٢) كما في أطراف الغرائب والأفراد (٣/٢٧٧) رقم ٢٦٤٥، واللائح المصنوعة (٢/٦٦-٦٧).

(٣) (٢/٤٥٨-٤٥٩) ح ١٠٢٥.

(٤) قال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف (٥/٩١): ( أخرجه عثمان الدارمي عن سليمان بن عبد الرحمن فقال: عن عطاء عن عكرمة، ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم. وأخرجه الحاكم أيضاً وابن مردويه في التفسير من طريق محمد بن إبراهيم البوشنجي - وابن أبي عاصم في الدعاء عن محمد بن الحسن الرازي - كليهما عن سليمان بن عبد الرحمن مثل ما قال الترمذي... ). أي: عن عطاء وعكرمة. وفي المستدرک (١/٣١٦) أخرجه الحاكم من الطريقتين اللذين ذكرهما الحافظ لكنه لم يفصل وساق الإسناد برواية البوشنجي وفيها: ( عن عطاء وعكرمة ). والظاهر أن هذا هو الصواب في رواية سليمان بن عبد الرحمن وهو ما اجتمعت عليه أكثر المصادر. أما ما وقع في رواية الشجري من طريق ابن أبي عاصم (١/١١٣): ( عن عطاء عن عكرمة ) فكلام الحافظ المتقدم يفيد أنه خطأ وأن ابن أبي عاصم إنما رواه ( عن عطاء وعكرمة ) والله أعلم.

(٥) لسان الميزان (٧/٧٩) رقم ٦٦٧١.

(٦) تاريخ بغداد (٢/٦٠٦) رقم ٥٨٤.

أحاديثه مناكير بأسانيد مشهورة) (١).

٢- الفضل بن محمد بن عبدالله أبو العباس الباهلي الأنطاكي الأحذب العطار: قال ابن عدي: ( حدّثنا بأحاديث لم نكتبها عن غيره ووصل أحاديث وسرق أحاديث وزاد في المتون ) (٢)، وقال الدارقطني: ( فضل بن محمد العطار الأحذب: حدّثونا عنه، كذاب ) (٣)، وقال السهمي: ( سمعت ابن عدي والدارقطني وغيرهما يقولون إنه كذاب لا يساوي شيئاً، أو كلام هذا معناه ) (٤).

فهذا الإسناد ساقط لا عبرة به، والحديث هو حديث سليمان بن عبد الرحمن عن الوليد، ولم يشاركه فيه هشام بن عمار عنه وإنما رواه هشام من طريق أخرى كما سيأتي.

لذلك قال البيهقي: ( هذا حديث تفرد به أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي بهذا اللفظ... ) (٥)، وقال العلامة المعلمي: ( رواية هشام عن الوليد عن

(١) المصدر نفسه (٢/٦٠٣).

(٢) الكامل (٦/٢٠٤٣).

(٣) تاريخ دمشق (٤٨/٣٦٢-٣٦٣) ولسان الميزان (٦/٣٥١). ووقع في المطبوع من ضعفاء الدارقطني ص ٣٢٧ رقم ٤٣٧: ( فطر بن محمد العطار حدّثونا عنه، كذاب ). ويبدو أن هذا خطأ قديم في بعض نسخ كتاب الدارقطني، فقد روى ابن عساكر عبارة الدارقطني من عدة طرق على الصواب ثم قال: ( وقال ابن بطريق: فطر، وهو خطأ ) تاريخ دمشق (٤٨/٣٦٢-٣٦٣).

وقد أفرد الذهبي ترجمة لفطر بن محمد العطار فقال: ( فطر بن محمد العطار الأحذب؛ قال الدارقطني: كذاب حدّثونا عنه ) ميزان الاعتدال (٣/٣٦٤) رقم ٦٧٨٠، فتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله: ( وهذا وهم محض، وإنما نقل البرقاني عن الدارقطني ذلك في فضل بن [محمد] وقد قدّمناه ) لسان الميزان (٦/٣٦١) رقم ٦٠٩٣.

(٤) سؤالات السهمي ص ٢٤٨-٢٤٩ رقم ٣٥٤.

(٥) الأسماء والصفات (٢/١٠٨-١١٠).

ابن جريج لم تثبت عن هشام، وإنما تثبت عن سليمان...<sup>(١)</sup>  
وفي هذا الإسناد:

١- سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل أبو أيوب الدمشقي: وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٥). قال أبو حاتم: ( صدوق مستقيم الحديث ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين، وكان عندي في حدّ لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم وكان لا يميز )<sup>(٢)</sup>؛ قال الذهبي في ترجمة سليمان من الميزان<sup>(٣)</sup> بعد أن نقل كلام أبي حاتم المتقدم: ( قلتُ: بلى والله كان يميز ويدري هذا الشأن) ثم ذكر له هذا الحديث وقال: ( وهو مع نظافة سنده حديث منكر جداً في نفسي منه شيء فالله أعلم، فعمل سليمان شُبّه له وأدخل عليه كما قال فيه أبو حاتم: لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم ).

وقال يعقوب بن سفيان: ( كان سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل صحيح الكتاب إلا أنه كان يحوّل، فإن وقع فيه شيء فمن النقل )<sup>(٤)</sup>.

قال العلامة المعلمي: ( يعني أن أصول كتبه كانت صحيحة ولكنه كان ينتقي منها أحاديث يكتبها في أجزاء ثم يحدّث عن تلك الأجزاء، فقد يقع له خطأ عند التحويل فيقع بعض الأحاديث في الجزء خطأً فيحدّث به. وأحسب بليّة هذا الخبر من ذلك؛ كأنه كان في أصل سليمان خبرٌ آخر فيه: حدثنا الوليد حدثنا ابن جريج، وعنده هذا الخبر بسند آخر إلى ابن جريج فانتقل نظره عند النقل من سند الخبر

(١) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٥٧.

(٢) الجرح والتعديل (٤/١٢٩) رقم ٥٥٩.

(٣) (٢/٢١٣) رقم ٣٤٨٧.

(٤) المعرفة والتاريخ (٢/٤٠٦).

الأول إلى سند الثاني فتركب هذا الخبر على ذلك السند. وكأنّ هذا إنما اتفق له أخيراً فلم يسمع الحفاظ الأثبات كالبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم منه ذلك الجزء، ولو سمعه أحدهم لنبّه ليراجع الأصل<sup>(١)</sup>.

وهذا كلام نفيس غاية في التحقيق والله أعلم.

٢- الوليد بن مسلم الدمشقي: وهو كما قال الحافظ ابن حجر: ( ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية )<sup>(٢)</sup>، وقد صرح في هذا الحديث بسماحه من ابن جريج<sup>(٣)</sup> لكن رواية ابن جريج عن عطاء وقعت بالعننة، فيبقى احتمال وقوع التسوية من الوليد.

قال أبو مسهر: ( كان الوليد بن مسلم يحدث بأحاديث الأوزاعي عن الكذابين ثم يدلّسها عنهم )<sup>(٤)</sup>، وقال أبو داود: ( أدخل الأوزاعي بينه وبين الزهري ونافع وبين عطاء نحواً من ستين رجلاً؛ أسقطها الوليد كلها )<sup>(٥)</sup>، وقال الدارقطني: ( الوليد بن مسلم يرسل؛ يروي عن الأوزاعي أحاديث [ هي عند ] الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي مثل نافع وعطاء والزهري، فيسقط أسماء الضعفاء ويجعلها عن الأوزاعي عن عطاء، يعني مثل عبدالله بن

(١) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٥٧.

(٢) تقريب التهذيب (٧٤٥٦)، وذكره في تعريف أهل التقديس ص ١٣٤ رقم ١١/١٢٧ ضمن المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين.

(٣) إن كان محفوظاً كما سيأتي التنبيه عليه عند الكلام على الطريق الثانية.

(٤) تاريخ دمشق (٢٩١/٦٣).

(٥) سؤالات الأجرى (١٨٦/٢) رقم ١٥٥٢.



عامر الأسلمي<sup>(١)</sup> وإسماعيل بن مسلم<sup>(٢)</sup> (٣).

وذكر ابن القطان حديثاً رواه الوليد بن مسلم عن حريز بن عثمان عن عبد الرحمن بن ميسرة، ثم قال: (والوليد بن مسلم كان يدلس ويسوي ولم يقل في هذا الحديث حدثنا ولا أخبرنا ولا سمعت، ولا ذكر عن حريز أنه قال ذلك.

فمن حيث هو مدلس يمكن أن يكون قد أسقط بينه وبين حريز واسطة، ومن حيث هو مُسوٍ يمكن أن يكون قد أسقط من بين حريز وعبد الرحمن بن ميسرة واسطة...).<sup>(٤)</sup>

٣- ابن جريج: عبد الملك بن عبد العزيز، وهو (ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل).<sup>(٥)</sup>

روى الخطيب بسنده عن الإمام مالك قال: (كان ابن جريج حاطب ليل)<sup>(٦)</sup>، وقال يحيى بن سعيد: (كان ابن جريج صدوقاً فإذا قال "حدثني" فهو سماع وإذا قال "أخبرنا" أو "أخبرني" فهو قراءة وإذا قال "قال" فهو شبه الريح)<sup>(٧)</sup>، وقال

(١) عبدالله بن عامر الأسلمي أبو عامر المدني: ضعيف مات سنة (١٥٠) أو (١٥١). تقريب التهذيب (٣٤٠٦).

(٢) إسماعيل بن مسلم المكي أبو إسحق: ضعيف الحديث. تقريب التهذيب (٤٨٤).

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ٤١٥ رقم ٦٣١، وما بين معقوفتين زيادة من الموضوعات (٤٥٩/٢-٤٦٠) حيث نقل ابن الجوزي كلام الدارقطني لكنه صدره بقوله: (قال علماء النقد...)، وفي تهذيب الكمال (٩٧/٣١): (... أحاديث عند الأوزاعي).

(٤) بيان الوهم والإيهام (١٠٩/٤-١١٠)، وانظر أيضاً (٤٩٩/٥).

(٥) تقريب التهذيب (٤١٩٣)، وذكره الحافظ في تعريف أهل التقديس ص ٩٥ رقم ١٧/٨٣ ضمن المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين.

(٦) تاريخ بغداد (١٤٩/١٢).

(٧) تهذيب الكمال (٦١٧/٢).

عبدالله بن الإمام أحمد: ( قال أبي: بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذها - يعني قوله أخبرت وحدثت عن فلان )<sup>(١)</sup>، وقال أحمد بن صالح: ( ابن جريج إذا أخبر الخبر فهو جيد وإذا لم يخبر فلا يُعبأ به )<sup>(٢)</sup>، وقال الدارقطني: ( تجنب تدليس ابن جريج فإنه قبيح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح مثل إبراهيم بن أبي يحيى وموسى ابن عبيدة وغيرهما ... )<sup>(٣)</sup>.

فالإسناد لا يصح، أما المتن فمنكر كما سيأتي.

الطريق الثاني: رواه العقيلي في الضعفاء<sup>(٤)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٥)</sup> وفي الدعاء<sup>(٦)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٧)</sup> - وابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٨)</sup> وأبو أحمد الحاكم في الأسامي والكنى<sup>(٩)</sup> - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١٠)</sup> - من طريق هشام بن عمار عن محمد بن إبراهيم القرشي عن

(١) ميزان الاعتدال (٦٥٩/٢) رقم ٥٢٢٧.

(٢) تاريخ الدارمي ص ٤٣ رقم ١٠.

(٣) تهذيب التهذيب (٦١٧/٢).

(٤) (١١٩٢/٤) ترجمة محمد بن إبراهيم القرشي، وهي غير موجودة في طبعة القلجعي.

(٥) (٣٦٧-٣٦٩/١١) ح ١٢٠٣٦.

(٦) (١٤٢٠-١٤٢٢/٣) ح ١٣٣٣.

(٧) (٤٥٧/٢) ح ١٠٢٤.

(٨) ص ٣٤٨-٣٥٠ ح ٥٧٩.

(٩) ق ٢٣٥، نقلاً عن حاشية محقق المقتنى للذهبي (٣١٥/١).

(١٠) (٢٤٩/٥١) (٢٥٠).

أبي صالح عن عكرمة<sup>(١)</sup> عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال علي ابن أبي طالب: يا رسول الله القرآن ينفلت من صدري، فقال النبي ﷺ ( ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهنّ وينفع من علمته ؟ ) قال: بلى بأبي أنت وأمي. قال: ( صلّ ليلة الجمعة أربع ركعات ) الحديث نحو الرواية المتقدمة. وفي هذا الإسناد:

١- هشام بن عمار أبو الوليد الدمشقي: وثقه ابن معين<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> وغيرهما، وقال أبو داود: ( حدّث هشام بأرجح من أربعمئة حديث ليس لها أصل مسندة، كان فضلك يدور على أحاديث أبي مسهر وغيره يلقتها هشام بن عمار. قال هشام بن عمار: حديثي<sup>(٤)</sup> قد روي فلا أبالي من حمل الخطأ )<sup>(٥)</sup>، وقال أبو حاتم: ( هشام بن عمار لما كبر تغير وكلمة دُفع إليه قرأه وكلمة لُقن تلقن، وكان قديماً أصح كان يقرأ من كتابه ) وقال أيضاً: ( صدوق )<sup>(٦)</sup>. وقال الذهبي: ( صدوق مكثّر له ما يُنكر )<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر: ( صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح )<sup>(٨)</sup>.

٢- محمد بن إبراهيم الهاشمي القرشي الدمشقي: قال ابن أبي حاتم: ( محمد بن

(١) وقع في المطبوع من معجم الطبراني الكبير: ( عن أبي صالح وعكرمة ) والتصويب من كتاب الدعاء للطبراني حيث رواه بالإسناد نفسه.

(٢) سؤالات ابن الجنيد ص ٣٩٧ رقم ٥١٩.

(٣) تسمية الشيوخ ص ٧٤ رقم ١١٢.

(٤) تصحيف في المطبوع من تهذيب الكمال (٢٤٨/٣٠) إلى ( حدثني ).

(٥) سؤالات الأجرى (١٩١/٢) رقم ١٥٦٧.

(٦) الجرح والتعديل (٦٦-٦٧) رقم ٢٥٥.

(٧) ميزان الاعتدال (٣٠٢/٤) رقم ٩٢٣٤، وفي المغني (٣٧٠/٢) رقم ٦٧٥٥: ( ثقة مكثّر ... ).

(٨) تقريب التهذيب (٧٣٠٣).

إبراهيم الهاشمي دمشقي روى عن ابن جريج، روى عنه الوليد بن مسلم وهشام بن عمار؛ سمعت أبي يقول ذلك<sup>(١)</sup>، وقال العقيلي: (مجهول بالنقل)<sup>(٢)</sup>، وقال ابن الجوزي: (مجروح)<sup>(٣)</sup>.

وقال الذهبي: (لا يُعرف)<sup>(٤)</sup> وقال مرة: (واهِ)<sup>(٥)</sup> وفي موضع آخر: (ليس بثقة)<sup>(٦)</sup>.

٣- أبو صالح: قال العقيلي<sup>(٧)</sup> وأبو أحمد الحاكم<sup>(٨)</sup>: (مجهول)، وقال ابن عبد البر: (أبو صالح شامي روى عن عكرمة عن ابن عباس حديثاً منكراً)<sup>(٩)</sup> وقال الذهبي: (أبو صالح عن عكرمة عن ابن عباس: لا يُعرف وجاء بحديث باطل، فيقال هو إسحق بن نجيح)<sup>(١٠)</sup>، وقال أيضاً: (لا يُدرى من هو)<sup>(١١)</sup>.

(١) الجرح والتعديل (١٨٥/٧) رقم ١٠٥١.

(٢) الضعفاء (١١٩٢/٤) رقم ١٥٧٨.

(٣) الموضوعات (٤٥٨/٢).

(٤) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٣٤٠ رقم ٣٥٧٩.

(٥) تلخيص الموضوعات ص ١٨٩ رقم ٤٤٨.

(٦) سير أعلام النبلاء (٢١٩/٩).

(٧) الضعفاء (١١٩٢/٤) ترجمة محمد بن إبراهيم القرشي.

(٨) الأسماء والكنى ق ٢٣٥، نقلاً عن حاشية محقق المقتنى للذهبي (٣١٥/١).

(٩) الاستغناء (١٣٥٥-١٣٥٦) رقم ١٩٧١.

(١٠) ميزان الاعتدال (٥٣٩/٤) رقم ١٠٣٠٧.

(١١) سير أعلام النبلاء (٢١٩/٩).

أما ابن الجوزي فقال: ( أبو صالح لا نعلمه إلا إسحق بن نجيح وهو متروك ).<sup>(١)</sup>

وإسحق بن نجيح هو أبو صالح المَلْطِيّ<sup>(٢)</sup> الأزدي نزيل بغداد أحد الكذابين المشهورين<sup>(٣)</sup>، ولم يُذكر في ترجمته أنه يروي عن عكرمة ولا ذُكر محمد بن إبراهيم القرشي في الرواة عنه، كما أنه لم يُنسب إلى الشام، فالظاهر أن أبا صالح الذي في الإسناد ليس هو إسحق بن نجيح وإنما هو شامي مجهول والله أعلم.

فهذا الإسناد مظلم.

وتقدم من كلام أبي حاتم أن الوليد بن مسلم روى عن محمد بن إبراهيم القرشي، فهذا الإسناد قد يشير إلى علة أخرى في إسناد الطريق الأول، وهي احتمال أن الوليد إنما سمع هذا الحديث من محمد بن إبراهيم القرشي عن ابن جريج ثم دلسه عن ابن جريج. أما تصريحه بالسماع من ابن جريج فيحتمل أنه خطأ: إما من الوليد نفسه، وقد قال مهنتاً: ( سألتُ أحمد عن الوليد فقال: اختلطت عليه أحاديث ما سمع وما لم يسمع، وكانت له منكرات ... )<sup>(٤)</sup>. وإما من سليمان بن عبد الرحمن، وتقدم الكلام عليه.

(١) الموضوعات (٢/٤٥٨)، وتابعه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٧/٣٨٧).

(٢) المَلْطِيّ: بفتح الميم واللام نسبة إلى المَلْطية وهي من ثغور الروم ما يلي أذربيجان. الأنساب (٥/٣٧٩).

(٣) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢/٤٨٤-٤٨٧) رقم ٢٨٧، وميزان الاعتدال (١/٢٠٠-٢٠٢) رقم ٧٩٥.

(٤) تهذيب التهذيب (٤/٣٢٦).

وقد أشار إلى هذه العلة الحافظان الذهبي وابن حجر؛ قال الذهبي: (... لعل الآفة دخلت على سليمان ابن بنت شرحبيل فيه فإنه منكر الحديث وإن كان حافظاً، فلو كان قال فيه: عن ابن جريج لراج<sup>(١)</sup>، ولكن صرح بالتحديث فقويت الريبة، وإنما هذا الحديث يرويه هشام بن عمار عن محمد بن إبراهيم القرشي عن أبي صالح عن عكرمة عن ابن عباس. ومحمد هذا ليس بثقة وشيخه لا يُدرى من هو) (٣).

وقال أيضاً: (... حديث الحفظ الذي رواه له الترمذي في نقدي أنه باطل، ولا يحتمله الوليد بن مسلم فإننا لم نر من رواه عن الوليد غيره، ويقول هو إن الوليد سمعه من ابن جريج، ولعل سليمان شُبّه له فإن هشام بن عمار رواه عن محمد بن إبراهيم - مجهول - عن مجهول آخر عن عكرمة) (٣).

وقال ابن حجر: (... لعل الوليد دلّسه عن ابن جريج فقد ذكر ابن أبي حاتم في ترجمة محمد بن إبراهيم أنه روى عنه الوليد بن مسلم وهشام بن عمار). (٤)

وقال أيضاً: (... فلعل الوليد أخذه عن هذا القرشي فدلسه عن ابن جريج، [فأسقط] هذا القرشي وسواه لابن جريج عن عكرمة، والعلم عند الله تعالى) (٥).

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: (لأراج) بدلالة السياق، والله أعلم.

(٢) سير أعلام النبلاء (٩/٢١٩).

(٣) تاريخ الإسلام (١٧/١٨٦) وفيات (٢٣١-٢٤٠).

(٤) لسان الميزان (٦/٤٧٢) ترجمة محمد بن إبراهيم القرشي.

(٥) النكت الظرف (٥/٩١)، وما بين معقوفتين وقع في المطبوع: (فأسقاطه)، ولعل الصواب ما أثبتته.

وعلى كل حال فكلا الإسنادين لا يصح، والمتن منكر موضوع؛ قال الترمذي: ( هذا حديث غريب )<sup>(١)</sup>، وقال العقيلي في إسناده أبي صالح: (الحديث غير محفوظ) ثم ذكر رواية عبد الرحمن ابن سليمان وقال: ( ليس يرجع من هذا الحديث إلى [ صحة ]، وكلا الحديثين ليس له أصل ولا يُتَابَع عليه )<sup>(٢)</sup>، وقال أبو أحمد الحاكم: ( هذا حديث منكر... يشبه حديث القصاص )<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عبد البر: (... حديث منكر؛ قال أبو أحمد الحاكم: هو حديث موضوع يشبه حديث القصاص ...) <sup>(٤)</sup>، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات كما تقدم وقال: ( هذا حديث لا يصح )<sup>(٥)</sup>، وقال المنذري: ( طرق أسانيد هذا الحديث جيدة ومتمنه غريب جداً والله أعلم )<sup>(٦)</sup>.  
أما أبو عبدالله الحاكم فقد قال: ( هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه )<sup>(٧)</sup>، كما مال الحافظ الضياء إلى تقويته في المختارة.<sup>(٨)</sup>

(١) جامع الترمذي (٥/٥٣٢)، وأشار الدكتور بشار عواد إلى أنه وقع في بعض النسخ (حسن غريب) والصواب هو المثبت وهو الذي نقله ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥١/٢٥٢) والضياء في المختارة (١٢/١٥٢).

(٢) الضعفاء (٤/١١٩٢-١١٩٣)، وما بين معقوفتين وقع في المطبوع: (صحته)، والمثبت من تاريخ دمشق (٥١/٢٥٠).

(٣) الأسامي والكنى ق ٢٣٥، نقلاً عن حاشية محقق المقتنى للذهبي (١/٣١٥).

(٤) الاستغناء (٣/١٣٥٥-١٣٥٦).

(٥) (٢/٤٥٨).

(٦) الترغيب والترهيب (٢/٥٩٤) ط المعارف.

(٧) (١/٣١٧).

(٨) (١٢/١٥٢-١٥٣).

قال الذهبي متعباً كلام الحاكم: ( قلتُ: هذا حديث منكر شاذ أخاف لا يكون موضوعاً<sup>(١)</sup>، وقد حيرني والله جودة سنده ... )<sup>(٢)</sup>، وقال أيضاً: ( هذا عندي موضوع والسلام )<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ الناجي: ( قول الحاكم في هذا الحديث: صحيح على شرط البخاري ومسلم؛ غير مسلم فقد تكلم فيه شيخه الحاكم أبو أحمد والعقيلي وغيرهما فاعرفه ).<sup>(٤)</sup> وقال السخاوي: ( والحقُّ أنه ليست له علة إلا أنه عن ابن جريج عن عطاء بالنعنة؛ أفاده شيخنا<sup>(٥)</sup>. وأخبرني غير واحد أنهم جربوا الدعاء فوجدوه حقاً ).<sup>(٦)</sup>

وقال الشوكاني بعد أن نقل تصحيح الحاكم للحديث: (... ولم تركز النفس إلى مثل هذا من الحاكم فالحديث يقصر عن الحسن فضلاً عن الصحة وفي

(١) وفي القول البديع للسخاوي ص ٤٥٢ نقلاً عن الذهبي: ( أخاف لا يكون مصنوعاً ).

(٢) تلخيص المستدرک (١/٣١٧).

(٣) سير أعلام النبلاء (٩/٢١٩). وذكر الذهبي في الميزان (٤/٢٩٨) ترجمة هشام بن خالد الأزرق حديثاً من طريقه عن بقية ثم قال: ( قال أبو حاتم: هذا موضوع لا أصل له، وكان بقية يدلس، فظن هؤلاء أنه يقول في كلِّ خبر حدثنا، ولا [ يفتقدون الخبر ] منه ).

هذا القول يتقله إلى حديث حفظ القرآن فهو باطل، وقد قال فيه حدثنا).

وتقدم أن حديث حفظ القرآن إنما هو من رواية الوليد بن مسلم، فلعله انتقل ذهن الحافظ الذهبي رحمه الله فنسبه إلى بقية لاشترائه مع الوليد بن مسلم في تدليس التسوية، والله أعلم.

(٤) عجالة الإملاء المتيسرة (٣/٣٩١-٣٩٥).

(٥) يعني الحافظ ابن حجر كما قال ابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/١١٢).

(٦) القول البديع ص ٤٥٣. وقد تقدم عند الحديث رقم (٢٣٨) قول العلامة الشوكاني: ( السنة لا تثبت بمجرد التجربة ولا يخرج بها الفاعل للشيء معتقداً أنه سنة عن كونه مبتدعاً، وقبول الدعاء لا يدل على أن سبب القبول ثابت عن رسول الله ﷺ، فقد يجب الله الدعاء من غير توصل بسنة وهو أرحم الراحمين، وقد تكون الاستجابة استدراجاً... ) تحفة الذاكرين ص ١٤٠.



ألفاظه نكارة، وأنا في نفسي من تحسين هذا الحديث فضلاً عن تصحيحه، فإنه منكر غير مطابق للكلام النبوي والتعليم المصطفوي، وقد أصاب ابن الجوزي بذكره في الموضوعات (...).<sup>(١)</sup>

وقال الألباني: (منكر)<sup>(٢)</sup>، وقال أيضاً: (موضوع).<sup>(٣)</sup>

(٢٤٧) - [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: (يا ابن عباس ألا أهدي لك هدية؟ علمني جبريل للحفظ: تكتب على طاس بزعفران فاتحة الكتاب والمعوذتين وسورة الإخلاص وسورة يس والواقعة والجمعة والملك، ثم تصبُّ عليه ماء زمزم أو ماء السماء، ثم تشربه على الريق عند السَّحر مع ثلاثة مثاقيل من لبان وعشرة مثاقيل من سكر طبرزد وعشرة مثاقيل

(١) تحفة الذاكرين ص ١٣٧.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٨٤/٧) رقم ٣٣٧٤.

(٣) المصدر نفسه (٣٨٧/٧).

وقال الدكتور نور الدين عتر: (إننا نرجح القول بضعف الحديث... لكننا نرفض القول بأنه موضوع رفضاً باتاً... والحديث وإن كان ضعيفاً فإننا نرى أنه لا مانع من العمل به، لما عُرف عند جمهور العلماء من أن الحديث الضعيف يُعمل به في فضائل الأعمال بثلاثة شروط...) هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة ص ٤٣٥-٤٣٦.

وهذا من الأمثلة التي تبين أن هذه القاعدة المزعومة فتحت الباب على مصراعيه لإحداث البدع في الدين، فقد توَّصل من خلالها إلى العمل بمثل هذا الحديث المنكر الذي حكم بوضعه جمع من المحققين كما تقدم، والله المستعان.

واعلم أن الإتيان بالدعاء المذكور في هذا الحديث دون الصلاة - باعتبار أنه دعاء ليس فيه محذور - لا بأس به بشرط أن لا يعتقد سنته، فقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٣٥٣/٤) في إجابة سؤال عمّا تضمنته الحديث المتقدم من الذكر والصلاة: (لا مانع من استعمال هذا الدعاء لأنه دعاء طيب ليس فيه محذور شرعاً، ولكن بدون الصلاة المذكورة لعدم الدليل على شرعيتها. أما الدعاء فلا بأس أن يدعو الإنسان بما شاء من الدعاء الذي ليس فيه محذور شرعاً وإن لم يُنقل عن النبي ﷺ (...).

من غسل، ثم تصلي بعد الشرب ركعتين بمائة مرة قل هو الله أحد؛ في كل ركعة خمسين مرة، ثم تصبح صائماً. يا ابن عباس فلا يأتي عليك كذا وكذا إلا وتصير حافظاً، وهذا لمن له دون ستين سنة).

قال ابن عباس: وجدناه نافعاً.

رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> من طريق أبي بكر الإسماعيلي عن أحمد بن حفص عن سلمة بن شبيب<sup>(٢)</sup> عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن همام بن الحارث<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: أحمد بن حفص بن عمر أبو محمد السعدي النيسابوري المعروف بحمدان؛ قال الإسماعيلي: ( جرجاني ممرور<sup>(٤)</sup> يكون أحياناً أشبهه )<sup>(٥)</sup>؛ قال الحافظ ابن حجر: ( فأشار إلى أنه كان أحياناً يغيب عقله )<sup>(٦)</sup>. وقال ابن عدي: ( حدث بأحاديث منكورة لم يُتَابَع عليها )<sup>(٧)</sup> وقال: ( هو عندي بمن لا

(١) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٢٨١-٢٨٢ وذيل اللالكعي ص ١٩٠.

(٢) سلمة بن شبيب الإسماعيلي نيسابوري: ثقة، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣٣).

(٣) همام بن الحارث بن قيس النخعي الكوفي: ثقة عابد، مات سنة (٦٥). تقريب التهذيب (٧٣١٦).

(٤) الممرور: هو الذي يصيبه الخلط من المرة فيخلط. انظر لسان العرب (١٦٨/٥)، ولسان الميزان (٤٤٦/١).

(٥) معجم الإسماعيلي (٣٥٥/١) رقم ٣٣، وعنه نقله السهمي في سؤالاته ص ١٤٥ رقم ١٤٠ وفي تاريخ جرجان ص ٧١ وجاءت العبارة فيه: ( كان يعرف الحديث صدوقاً، وكان ممروراً ).

(٦) لسان الميزان (٤٤٦/١).

(٧) الكامل (٢٠٢/١)، وعنه نقله السهمي في تاريخ جرجان ص ٧١، ووقعت العبارة في ضعفاء ابن الجوزي (٧٠/١) وفي مغني الذهبي (٧٦/١) رقم ٢٧٣ منسوبة إلى السهمي نفسه.

يتعمد الكذب، وهو مِمَّن يُشَبَّه عليه فيغلط فيحدِّث به مِن حفظه (٣١)، وقال ابن الجوزي: (منكر الحديث) (٣٢). وقال الذهبي: (واه ليس بشيء) (٣٣). فالحديث منكر؛ قال السيوطي: (هذا كذبٌ بين) (٣٤).

• وقد ذكر الشيخ محمود خطاب السبكي ضمن الصلوات المبتدعة: (صلاة حفظ القرآن وغيره) (٣٥).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من بدع القراء: (اتخاذ دعاء لحفظ القرآن، وصلاة تسمى صلاة حفظ القرآن، والحديث فيها لا يصح) (٣٦).

(١) الكامل (١/٢٠٣).

(٢) الموضوعات (٢/٥١٠) تحت حديث رقم ١٠٧٦.

(٣) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٤ رقم ٢٨، وتمام عبارة الذهبي كما في المطبوع: (أحمد بن حفص السعدي؛ ابن عدي: واه ليس بشيء)، فلعل الصواب: (شيخ ابن عدي... بدليل قول الذهبي في تلخيص الموضوعات ص ١٩٨ رقم ٤٧٣): (شيخ لابن عدي؛ لاشيء)، والله أعلم.

وقد ذكر محقق كتاب الموضوعات لابن الجوزي (٢/٥١٠) بعض ما تقدم من كلام العلماء في أحمد بن حفص السعدي ثم قال: (وقال ابن حجر في التقريب: صدوق) ! والمترجم له في التقريب (٢٧) راوٍ آخر وهو: أحمد بن حفص بن عبدالله بن راشد السلمى النيسابوري أبو علي بن أبي عمرو صدوق مات سنة ٢٥٨)، أما السعدي فقد توفي سنة (٢٩٣) أو (٢٩٤) كما في تاريخ جرجان ص ٧١. وكذلك أحال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تعليقه على لسان الميزان (١/٤٤٥) في مصادر ترجمة السعدي على الموضح (١/٤٣٠)، والمترجم له فيه هو النيسابوري المذكور أيضاً.

(٤) ذيل اللالكى ص ١٩٠.

(٥) الدين الخالص (٦/١١٦-١١٧).

(٦) تصحيح الدعاء ص ٢٩٦.

## المبحث التاسع عشر:

### ما روي في الصلاة لقضاء الدين.

(٢٤٨) - عن نبيط بن شريط رضي الله عنه <sup>(١)</sup> مرفوعاً: ( عَلَّمَنِي جَبْرِيلُ دَعَاءَ فِي الدِّينِ فَقَالَ: مَنْ أَصَابَهُ دَيْنٌ فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيَصَلِّ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَلْيَقْرَأْ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ الْحَمْدَ لِلَّهِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ، فَإِذَا سَلَّمَ قَرَأْ: ﴿اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمَلِكِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فَارِجَ الْهَمِّ يَا كَاشِفَ الْغَمِّ يَا مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، يَا رَحْمَنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا ارْحَمْنِي رَحْمَةً تَغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ وَأَقْضِ دَيْنِي؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْهُ دَيْنَهُ، وَفِيهَا اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمِ ).

رواه أبو نعيم في نسخة نبيط بن شريط <sup>(٢)</sup> عن أبي الحسن اللُّكِّي عن أحمد بن إسحاق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط أبي جعفر الأشجعي عن أبيه إسحاق عن جده إبراهيم عن جده نبيط بن شريط به.

وفي هذا الإسناد:

١- أبو الحسن أحمد بن القاسم بن كثير بن صدقة بن الريان المصري اللُّكِّي: قال الدارقطني: ( ضعيف ) <sup>(٣)</sup>، وقال أبو محمد الحسن بن علي الزهري: ( ليس

(١) نبيط - بالتصغير - ابن شريط - بفتح المعجمة وقيل بالتصغير أيضاً - : له صحبة وبقي بعد النبي ﷺ زماناً، وكنيته أبو سلمة. الإصابة (٣/ ٥٥١) رقم ٨٦٧٣، وتقريب التهذيب (٧٠٩٥).

(٢) كما في ذيل اللالكى ص ٢٠١.

(٣) المؤلف والمختلف (٢/ ١٠٧٣).

بالمرضي (١١)، وقال ابن ماکولا: (فيه ضعف) (١٢). وقال الذهبي: (له جزء سمعناه فيه ما يُنكر) (١٣).

٢- أحمد بن إسحق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط: قال الذهبي: (عن أبيه عن جده بنسخة فيها بلايا ... سمعناها من طريق أبي نعيم عن اللُّكِّي عنه؛ لا يجمل الاحتجاج به فإنه كذاب) (١٤).

فالحديث باطل.

• وقد ذكر الشيخ محمود خطاب السبكي ضمن الصلوات المبتدعة: (صلاة قضاء الدِّين) (١٥).

(١) سؤالات السهمي ص ١٤٩ رقم ١٥٢ وص ١٦١-١٦٢ رقم ١٦٩.

(٢) الإكمال (٤/١١٢).

(٣) السير (١٦/١١٣) رقم ٨١.

(٤) ميزان الاعتدال (١/٨٢-٨٣) رقم ٢٩٦، وانظر المغني (١/٧٢) رقم ٢٤٣ والديوان ص ٢ رقم ٩.

(٥) الدين الخالص (٦/١١٨).

## المبحث العشرون:

### ما روي في الصلاة عند السفر بصفة معينة.

(٢٤٩) - [١] عن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أريد سفرأ وقد كتبت وصيتي، فإلى أيّ الثلاثة تأمرني أن أدفع: إلى أبي أو ابني أو أخي؟ فقال: ( ما استخلف العبد في أهله من خليفة إذا هو شدّ عليه ثياب سفره خيراً من أربع ركعات يصلّيهنّ في بيته؛ يقرأ في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد، ثم يقول: اللهم إني أتقربُ بهنّ إليك فاجعلهنّ خليفتي في أهلي ومالي. فهنّ خليفته في أهله وماله وداره ودورٍ حول داره حتى يرجع إلى أهله).

رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق<sup>(١)</sup> من طريق المعافى بن محمود -

ورواه الحاكم في تاريخ نيسابور<sup>(٢)</sup> من طريق نصر بن باب كليهما عن سعيد بن

المرتاش عن إسماعيل بن محمد عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١ - نصر بن باب أبو سهل الخراساني المروزي: قال ابن معين: ( ليس حديثه

بشيء )<sup>(٣)</sup>، وقال البخاري: ( يرمونه بالكذب )<sup>(٤)</sup>، وقال أبو حاتم: ( متروك

الحديث )<sup>(٥)</sup>.

(١) (٧٧٥/٢) ح ٨٥٨.

(٢) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٧، والفتوحات الربانية (١٠٧/٥).

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٦٩/٨) رقم ٢١٤٥.

(٤) التاريخ الكبير (١٠٦/٨) رقم ٢٣٥٧.

(٥) الجرح والتعديل (٤٦٩/٨).

وتابعه المعافى بن محمود؛ وقد قال الحافظ ابن حجر عنه: ( لا أعرف حاله )<sup>(١)</sup>.  
 ٢- سعيد بن المرتاش: قال الحافظ ابن حجر: ( سعيد هذا لم أقف على ترجمته،  
 ولست على يقين من ضبط اسم أبيه )<sup>(٢)</sup>.

فالحديث منكر؛ قال العراقي: ( رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وفيه من لا  
 يُعرف )<sup>(٣)</sup>، وقال في موضع آخر: ( ضعيف )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: ( هذا حديث  
 غريب ... وسعيد هذا لم أقف على ترجمته ... ونصر بن باب ضعفوه، وقد تابعه  
 المعافى ولا أعرف حاله ... )<sup>(٥)</sup>، وقال الألباني: ( ضعيف جداً )<sup>(٦)</sup>.

(٢٥٠) - [٢] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد  
 سفراً توضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين، ويقول في مجلسه مستقبل القبلة:  
 ( الحمد لله الذي خلقني ولم أكن شيئاً، ربّ أعني على أهوال الدنيا وبوائق الدهر  
 وكربات الآخرة ومصيبات الليالي والأيام، ربّ في سفري فاحفظني، في أهلي  
 فاخلفني، وفيما رزقتني فبارك لي في ذلك ).

رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٧)</sup> من طريق أبي حامد أحمد بن جعفر

(١) الفتوحات الربانية (١٠٧/٥).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١/٥٥٤) رقم ٢١٤٣.

(٤) المصدر نفسه (١/١٥٩) رقم ٦٤٧.

(٥) الفتوحات الربانية (١٠٧/٥).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢/٧٤٣) رقم ٥٨٤٠.

(٧) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٧٠.

المستملي عن علي بن حرب<sup>(١)</sup> عن مشهور بن عبد الرحمن المدني عن ميسرة بن عبدالله عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو حامد أحمد بن جعفر المستملي: ذكره الخطيب في تاريخ بغداد<sup>(٢)</sup> ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

٢ و٣- مشهور بن عبد الرحمن المدني وميسرة بن عبدالله: لم أجد لهما ترجمة. والحديث منكر.

• فلا تشرع الصلاة عند السفر على الهيئة المذكورة في الحديثين المتقدمين، وإنما المحفوظ عند السفر صلاة ركعتين دون تقييدها بقراءة سور مخصوصة ولا دعاء مخصوص، ومما ورد في ذلك:

أ- عن المطعم بن مقدام قال: قال رسول الله ﷺ: ( ما خلف عبدٌ على أهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد السفر ).

رواه ابن أبي شيبة في المصنف<sup>(٣)</sup> - ومن طريقه الخطيب في الموضح<sup>(٤)</sup> - ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة في مسائله عن شيوخه<sup>(٥)</sup> - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٦)</sup> - من طريق الأوزاعي عن المطعم بن مقدام<sup>(٧)</sup> به.

(١) ذكر الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب (٤٧٠١، ٤٧٠٢) راويين بهذا الاسم هما: علي بن حرب بن محمد الطائي وهو صدوق مات سنة (٢٦٥)، وعلي بن حرب بن عبد الرحمن الجنديسابوري وهو ثقة مات سنة (٢٥٨)، فلعل المذكور في الإسناد أحدهما والله أعلم.

(٢) (١٠٢/٥) رقم ١٩٥١.

(٣) (٨١/٢).

(٤) (٤٠٥/٢).

(٥) ص ١٠٩-١١٠ رقم ٢٨.

(٦) (٣٥٥/٥٨-٣٥٦).

(٧) المطعم بن مقدام الصنعاني الشامي: صدوق من السادسة. تقريب التهذيب (٦٧٠٨).



وهذا إسناد مرسل؛ قال الحافظ ابن حجر: (سنده معضل أو مرسل) <sup>(٣)</sup>، وقال الشيخ الألباني: (هذا سند ضعيف؛ رجاله كلهم ثقات لكنه مرسل، لأنَّ المطعم هذا تابعي). <sup>(٤)</sup>

ب- وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إنِّي أريد أن أخرج إلى البحرين في تجارة. فقال رسول الله ﷺ: (صلِّ ركعتين).

رواه الطبراني في المعجم الكبير <sup>(٥)</sup> من طريق عبدالله بن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله به.

وفي إسناده: عبدالله بن سفيان الواسطي؛ قال العقيلي: (لا يُتَابَع على حديثه) <sup>(٦)</sup>.

وقال الهيثمي في الإسناد: (رجالهم موثَّقون) <sup>(٧)</sup>، وقال الألباني: (منكر) <sup>(٨)</sup>.

ج- ويشهد لما تقدم حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (إذا دخلت منزلك فصلِّ ركعتين تمنعانك مدخل السوء، وإذا خرجت من منزلك فصلِّ ركعتين تمنعانك مخرج السوء).

وهو حديث حسن كما سيأتي.

قال الألباني في إشارة إلى الأحاديث الثلاثة المتقدمة: (قد توفّر ثلاثة أحاديث

(١) الفتوحات الربانية (٥/١٠٥).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٥٤٩) رقم ٣٧٢.

(٣) (١٠/٢٥١) ح ١٠٤٦٩.

(٤) الضعفاء (٢/٦٥٩) رقم ٨١٧.

(٥) مجمع الزوائد (٢/٢٨٣).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/١/٥١٠-٥١١) رقم ٦٢٣٦.

في الصلاة عند السفر، فهل يمكن الاستدلال بذلك على مشروعية هذه الصلاة؟  
فالجواب: نعم، فإنَّ حديث أبي هريرة منها وحده ينهض لإثبات الشرعية، فكيف  
إذا انضمَّ إليه الحديث المرسل المذكور معه (...).<sup>(١)</sup>

ويؤيده من عمل الصحابة رضي الله عنهم ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٢)</sup> -

(١) المصدر نفسه (١٣/١/٥١١-٥١٢)، وهذا ما استقرَّ عليه رأي الشيخ رحمه الله، فقد كان قرَّر عدم استحباب الركعتين عند السفر في تحريجه حديث المطعم بن مقدم - كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة (١/٥٥١) -، لكنه نبَّه في آخر الموضوع المذكور إلى رجوعه فقال: (ثم وقفت على حديث يمكن أن يستحب به صلاة ركعتين عند [ السفر ]، وهو مخرَّج في الصحيحة (١٣٢٣) فراجعه، وثمة حديث آخر سيأتي برقم (٦٢٣٥) و(٦٢٣٦)).

وما بين معقوفتين وقع في المطبوع: (عند النصر) وهو خطأ كما هو ظاهر السياق، والله أعلم.  
(٢) (١/٢/٨١).

• وما يذكر هنا مسألة: صلاة ركعتين عند دخول المنزل وعند الخروج منه.

فقد قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله في سياق كلامه عن بعض أمثلة البدع: (... ولو أراد أن يتعبَّد لله تعالى بصلاة ركعتين كلما دخل بيته لقلنا: هذا بدعة... ) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٤/٢٢٣). لكن ورد في الصلاة عند دخول المنزل وعند الخروج منه عدة أحاديث:

١- أولها حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا دخلت منزلك فصلِّ ركعتين تمنعانك مدخل السوء وإذا خرجت من منزلك فصلِّ ركعتين تمنعانك مخرج السوء).

رواه البزار في مسنده (١٥/١٨٧) ح ٨٥٦٧، والبيهقي في الشعب (٦/٣٢٣) ح ٢٨١٤ وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٣/٣٠-٣١) ح ٢٠١١ والدليمي في مسند الفردوس [ كما في زهر الفردوس ج ١ / ٢ ص ١١٣ ] من طريق معاذ بن فضالة عن يحيى بن أيوب عن بكر بن عمرو عن صفوان بن سليم - قال بكر: أحسبه - عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

وهو في الفردوس (١/٣٤٥-٣٤٦) رقم ١١٠٣ من حديث أبي هريرة.

قال المهيمني: (رجالهم موثقون)، وحسنه ابن حجر والسيوطي وابن عراق والألباني. انظر مجمع الزوائد (٢/٢٨٤) وتنزيه الشريعة (٢/١١٠) وفيض القدير (١/٣٣٤) وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/٣١٥) رقم ١٣٢٣.

وقال المعلمي بعد أن نقل تحسين ابن حجر للحديث: (أقول: بكر لم يوثقه أحد، وليس له في البخاري

=إلا حديث واحد متابعة... ففي تحسين حديثه نظر، كيف وقد شك فيه؟ مع أن الراوي عنه يحيى بن أيوب هو الغافقي... من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٦٧-٦٨.

ويكره بن عمرو هو المعافري المصري؛ قال ابن حجر: (صديق عابد) تقريب التهذيب (٧٤٦)، ويحيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري، وهو مُتَّكَلَفٌ فيه؛ وثقه ابن معين وغيره، وليَّته أبو حاتم والنسائي وغيرهما. انظر تهذيب الكمال (٢٣٣-٢٣٨/٣١) رقم ٦٧٩٢. وقال الذهبي: (ليس بالقوي) تلخيص المستدرک (٤/٤٤)، وقال ابن حجر: (صديق ربما أخطأ) تقريب التهذيب (٧٥١).

وعلى كل حال فللحديث شواهد كما سيأتي.

٢- وروى ابن المبارك في الزهد (٢/٧٧٥) رقم ١٠١١ عن الأوزاعي عن عثمان بن أبي سودة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (صلاة الأوابين - أو قال صلاة الأبرار - ركعتان إذا دخلت بيتك وركعتان إذا خرجت).

قال الألباني: (هذا ضعيف لإرساله ورجاله ثقات). الضعيفة (٨/٢٦٣) رقم ٣٧٨٨.

ورواه أبو نعيم في الحلية (٦/١٠٩) من طريق عيسى بن يونس عن رجل عن عثمان بن أبي سودة قال: كان يقال صلاة الأوابين ركعتان حين يخرج من بيته وركعتان حين يدخل.

٣- وروى ابن المبارك في الزهد (٢/٧٧٥-٧٧٦) رقم ١٠١٢ عن رجل من الأنصار عن أبي عون الثقفي عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل بيتاً - أو قال بيته - صلى ركعتين.

وهذا مرسل وفي إسناده مبهم.

٤- وروى ابن المبارك في الزهد أيضاً (٢/٧٧٦) رقم ١٠١٣ عن رجل عن أبي قيس الأودي عن هزيل بن شرحبيل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندي قط إلا صلى ركعتين.

وفي إسناده مبهم.

٥- وروى ابن المبارك في الزهد أيضاً (٢/٧٧٧-٧٧٦) رقم ١٠١٤ عن معمر عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: تزوج رجل امرأة عبدالله بن رواحة فقال لها: تدرين لم تزوجتك؟ لتخبريني عن صنع عبدالله بن رواحة في بيته. فذكرت له شيئاً لا أحفظه غير أنها قالت: كان إذا أراد أن يخرج من بيته صلى ركعتين، فإذا دخل داره صلى ركعتين، وإذا دخل بيته صلى ركعتين، لا يدع ذلك أبداً. وكان ثابت لا يدع ذلك فيما ذكر لنا بعض من يخالطه من أهله وفيما رأينا منه.

وهذا موقوف وفي إسناده مبهم.

٦- وعن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين، وإذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فإن الله جاعل من ركعتيه

تحت باب الرجل يريد السفر من كان يستحبُّ له أن يصلي قبل خروجه -: عن أبي معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يخرج دخل المسجد فصلى.

== في بيته خيراً).

رواه العقيلي في الضعفاء وابن عدي في الكامل (٢٥١/١) - ومن طريقه البيهقي في الشعب (٣٢٣/٦) - (٣٢٤) ح ٢٨١٥ - والخطيب في المتفق والمفترق (٢١٠/١). وعلقه البخاري في التاريخ الكبير (٣٣/١) رقم ١٠٥٧ وابن الجوزي في الموضوعات (٢٦٢/٣) ح ١٤٩٥. قال البخاري والعقيلي: (لا أصل له). وقال ابن عدي والأزدي والألباني: (منكر). الضعيفة (٦٨/٦) رقم ٢٥٥٥

٧- وعن شريح بن هانئ قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: بأي شيء كان يبدأ رسول الله ﷺ إذا دخل عليك وإذا خرج من عندك؟ قالت: كان يبدأ إذا دخل بالسواك، وإذا خرج صلى ركعتين.

رواه ابن حبان في صحيحه (٢٦٠/٦) ح ٢٥١٤ عن محمد بن الحسين بن مكرم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شريك عن المقدم بن شريح عن أبيه به. وبوّب عليه ابن حبان بقوله: (ذُكِرَ ما يستحبُّ للمرء إذا أراد الخروج من بيته أن يودّعه بركعتين). وتصحف اسم شيخ ابن حبان في المطبوع إلى: (محمد بن الحسن بن مكرم) فلم يعرفه الشيخ الألباني كما في الضعيفة (١٣/١/٥٠٧)، والصواب أنه: محمد بن الحسين بن مكرم كما في إتحاف المهرة (١٦/٢/١١١٥)، وهو ثقة حافظ. انظر ترجمته في سؤالات السهمي ص ٨٢ رقم ٢٧، وتاريخ بغداد (٣/٢١) رقم ٦٣٧ والسير (١٤/٢٨٦) رقم ١٨٠ وزوائد رجال صحيح ابن حبان للدكتور يحيى بن عبدالله الشهري (٤/٢١٤٠).

والحديث في مصنف ابن أبي شيبة (١/١٦٨) بالإسناد نفسه بذكر السواك فقط، وعن ابن أبي شيبة رواه ابن ماجه في سننه (١/٢٦١-٢٦٢) ح ٢٩٠. وقد وقع في لفظ رواية ابن حبان المتقدمة اختصار في بيان الركعتين، ونحوه ما جاء في رواية لأحمد (٦/١٠٩)، وهاتان الركعتان هما ركعتا الفجر كما بيّنته الروايات الأخرى؛ انظر مسند أحمد (٦/١١٠، ١٨٢، ٢٥٤). قال الألباني: (... ففي رواية ابن حبان اختصار حمله على أن ترجم له بقوله: ذكر ما يستحب للمرء إذا أراد الخروج من بيته أن يودّعه بركعتين ...) سلسلة الأحاديث الضعيفة (١٣/١/٥٠٨).

والخلاصة أن حديث صلاة ركعتين عند دخول المنزل وعند الخروج منه ورد من طرق تتقوى بمجموعها، وقد ذكر الدكتور محمد بن عمر بازمول صلاة الدخول والخروج من المنزل ضمن الصلوات المشروعة في كتابه (بغية المتطوع في صلاة التطوع) ص ٩١، وذكر فيها حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتقدم برقم (١) وقال عنه: (حديث حسن).

## المبحث الحادي والعشرون:

### ما روي في الصلاة عند لبس الثوب الجديد.

(٢٥١)- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة وإذا جاء الصيف خرج ليلة الجمعة، وإذا لبس ثوباً جديداً حمد الله وصلى ركعتين وكسا الخَلَقَ<sup>(١)</sup>.

رواه الخطيب في تاريخ بغداد<sup>(٢)</sup> ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٣)</sup> عن أبي الحسن<sup>(٤)</sup> محمد بن عبيد الله بن محمد الحنائي<sup>(٥)</sup> عن عبد الله بن محمد بن جعفر بن شاذان البزاز<sup>(٦)</sup> عن محمد بن الحسن بن سهل عن عبد الله بن عامر التميمي عن الربيع الحاجب<sup>(٧)</sup> عن أبي جعفر المنصور<sup>(٨)</sup> عن

(١) الخَلَقَ - محرّكة -: البالي. القاموس المحيط ص ١١٣٧.

(٢) (٤٠٤/٩) ترجمة الربيع بن يونس حاجب أبي جعفر المنصور.

(٣) (٨٦/١٨).

(٤) تصحف في تاريخ دمشق إلى (أبي الحسين).

(٥) أبو الحسن محمد بن عبيد الله بن محمد الحنائي: قال الخطيب: (كان ثقة مأموناً زاهداً) مات سنة

(٤١٢). تاريخ بغداد (٣/٥٨٣-٥٨٤) رقم ١١٠٢.

(٦) عبد الله بن محمد بن جعفر بن شاذان أبو الحسين البزاز: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٥١)

المصدر نفسه (١١/٣٥٢-٣٥٣) رقم ٥٢٢٠.

(٧) الربيع بن يونس أبو العقل حاجب أبي جعفر المنصور ومولاه: ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد

(٩/٤٠٣-٤٠٤) رقم ٤٤٧٤ وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٨/٨٥-٩١) رقم ٢١٥٩ ولم يذكر فيه

جرحاً ولا تعديلاً، مات سنة (١٧٠).

(٨) أبو جعفر المنصور عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الخليفة العباسي، مات

سنة (١٥٨). انظر ترجمته في تاريخ بغداد (١١/٢٤٤-٢٥٣) رقم ٥١٣٢ وسير أعلام النبلاء (٧/٨٣-٨٩)

أبيه<sup>(١)</sup> عن جده<sup>(٢)</sup> عن أبي جده به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن الحسن بن سهل: لم أجد له ترجمة، لكن قال الخطيب في ترجمة الراوي عنه أبي الحسين البزاز: (حدّث عن محمد بن سهل بن الحسن العطار)<sup>(٣)</sup>. فيحتمل أنه هو المراد في الإسناد ووقع قلب في اسمه<sup>(٤)</sup>.

ومحمد بن سهل بن الحسن العطار قال فيه الدارقطني والحسن بن محمد الخلال: (كان ممن يضع الحديث)<sup>(٥)</sup>، وقال أبو أحمد الحاكم: (كذاب)<sup>(٦)</sup>، وقال الذهبي: (يروي عن طائفة لا يُعرفون)<sup>(٧)</sup>.

٢- عبدالله بن عامر التميمي: لم أجد له ترجمة.

فإن كان الذي في الإسناد هو العطار فالحديث موضوع، وإلا ففيه راويان لم أجد لهما ترجمة.

قال المناوي: (هو من رواية الربيع حاجب المنصور عن الخليفة المنصور عن أبيه عن جده، وبه عُرف حال السند)<sup>(٨)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف) وعزاه إلى

(١) محمد بن علي بن عبدالله بن عباس الهاشمي: ثقة مات سنة (١٢٤) أو (١٢٥). تقريب التهذيب (٦١٥٨).

(٢) علي بن عبدالله بن عباس الهاشمي: ثقة عابد، تقدم في الحديث رقم (١٣٠).

(٣) تاريخ بغداد (٣٥٢/١١-٣٥٣).

(٤) ثم وجدت الدكتور خلدون الأحذب قد جزم بذلك في زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة (٤٦٠-٤٦١/٦).

(٥) تاريخ بغداد (٢٥٧/٣) رقم ٨٥٣.

(٦) لسان الميزان (١٨٨/٧).

(٧) ميزان الاعتدال (٥٧٦/٣) رقم ٧٦٥٣.

(٨) فيض القدير (١١٧/٥). وتقدم أن الخطيب وابن عساكر لم يذكر في الربيع جرحاً ولا تعديلاً، وكذلك الحال في ترجمة أبي جعفر المنصور من تاريخ بغداد (٢٤٤-٢٥٣)، وقال الذهبي في ترجمته من السير

الخطيب وابن عساكر ثم قال: (أورداه في ترجمة الربيع هذا وهو ابن يونس حاجب المنصور ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ومن فوقه غالبهم لا يُعرف حالهم<sup>(١)</sup>، ومن دونه لم أجد من ترجمهم ...)<sup>(٢)</sup>.

---

= (٨٣/٧): (... كان حسن المشاركة في الفقه والأدب والعلم ... ودانت له الأمم على ظلم فيه وقوة نفس، ولكنه يرجع إلى صحة إسلام وتدين في الجملة وتصون وصلاة وخير مع فصاحة وبلاغة وجلالة ...).

(١) تقدم أنهم ثقات معروفون إلا أبا جعفر فلم أقف على كلام فيه من حيث الرواية.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٠١/٥) رقم ٢٣٨١.

## المبحث الثاني والعشرون:

### ما روي في الصلاة عند آثار الأنبياء والصالحين.

(٢٥٢)- [١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ( أُتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل خَطُوها عند منتهى طرفها، فركبتُ ومعِي جبريل عليه السلام، فسرتُ فقال: انزل فصلً ففعلتُ، فقال: أتدري أين صليتَ؟ صليتَ بطيبة وإليها المهاجر. ثم قال: انزل فصلً فصليتُ، فقال: أتدري أين صليتَ؟ صليتَ بطور سيناء حيث كلم الله عز وجل موسى عليه السلام. ثم قال: انزل فصلً، فصليتُ فقال: أتدري أين صليتَ؟ صليتَ بيت لحم حيث وُلد عيسى عليه السلام) الحديث.

رواه النسائي في المجتبى<sup>(١)</sup> والطبراني في مسند الشاميين<sup>(٢)</sup> ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٣)</sup> من طريق سعيد بن عبد العزيز التنوخي<sup>(٤)</sup> عن يزيد بن أبي مالك عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني الدمشقي؛ وثقه

(١) كتاب الصلاة، باب فرض الصلاة... (١/٢٤٢-٢٤٣) ح ٤٤٩.

(٢) (١/١٩٤-١٩٦) ح ٣٤١ و(٢/٤٢٠) ح ٧/١٦١٤.

(٣) (٦٥/٢٨١-٢٨٢).

(٤) سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي: ثقة إمام لكنه اختلط في آخر عمره، مات سنة (١٦٧). تقريب

التهذيب (٢٣٥٨).



أبو حاتم<sup>(١)</sup> والبخاري<sup>(٢)</sup> وابن حبان<sup>(٣)</sup> والدارقطني<sup>(٤)</sup> وغيرهم، وليّنه يعقوب بن سفيان<sup>(٥)</sup>، وقال أبو داود: (يزيد يرسل)<sup>(٦)</sup>، ووصفه أبو مسهر بالتدليس<sup>(٧)</sup>. وقال الذهبي: (هو صاحب تدليس وإرسال عمّن لم يدرك)<sup>(٨)</sup>.

وهذا الحديث لم يسمعه يزيد من أنس: فقد رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٩)</sup> من طريق سعيد بن عبد العزيز عن يزيد بن أبي مالك قال: حدثني بعض أصحاب أنس عن أنس به.

قال أبو زرعة الدمشقي: (فأما حديث المعراج فلم يسمعه يزيد [من] أنس، وقد بيّن لنا ذلك أبو مسهر بمسأله سعيد بن عبد العزيز. فحدثنا أبو مسهر قال: رأيتهم يعرضون على سعيد بن عبد العزيز حديث المعراج عن يزيد بن أبي مالك عن أنس بن مالك، فقلتُ له: يا أبا محمد أليس حدثتنا عن يزيد بن أبي مالك قال: حدثنا أصحابنا عن أنس بن مالك؟ قال: نعم؛ إنما يقرؤون لأنفسهم)<sup>(١٠)</sup>.

وقال الخطيب البغدادي: (... لو لم يكن الشيخ منتصباً للحديث فقرأ عليه بعض الطلبة حديثاً وهو مشغول القلب غير مصغٍ إلى السماع فإنه لا يجوز له

(١) الجرح والتعديل (٢٧٧/٩) رقم ١١٦٥.

(٢) مسند البخاري (٥٠/١٠).

(٣) الثقات (٥٤٢/٥).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٩٨ رقم ١٩٩ ترجمة ابنه خالد.

(٥) المعرفة والتاريخ (٤٥٤/٢).

(٦) سؤالات الأجرى (٢٢١/٢) رقم ١٦٦٥.

(٧) تعريف أهل التدليس ص ١١٨ رقم ٤٨/١١٤.

(٨) ميزان الاعتدال (٤٣٩/٤) رقم ٩٧٤٧.

(٩) (٢٨٣-٢٨٢/٦٥).

(١٠) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (٣٦٩/١) رقم ٧٩٧، وتاريخ دمشق (٢٨٤/٦٥).

روايته عنه) ثم أسند ما تقدم عن أبي زرعة الدمشقي<sup>(١)</sup>.  
وقال العلائي في ترجمة يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك من جامع  
التحصيل<sup>(٢)</sup>: ( روى حديث الإسراء عن أنس، وجاء فيه عنه: حدثني بعض  
أصحاب أنس عن أنس. وقال أبو مسهر: هذا هو الصواب والأول مدلس).  
فالإسناد ضعيف والمتن منكر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... حديث المعراج فيه ما هو في الصحيح، وفيه  
ما هو في السنن والمسانيد، وفيه ما هو ضعيف، وفيه ما هو من الموضوعات  
المختلقات مثل ما يرويه بعضهم فيه أنّ النبي ﷺ قال له جبريل: هذا قبر أبيك  
إبراهيم انزل فصلّ فيه، وهذا بيت لحم مولد أخيك عيسى انزل فصلّ فيه.  
وأعجب من ذلك أنّه روي فيه: قيل له في المدينة: انزل فصلّ هنا، قبل أن يبني  
مسجده، وإنّما كان المكان مقبرة للمشركين، والنبي ﷺ إنّما نزل هناك لما بركت  
ناقته. فهذا ونحوه من الكذب المختلق باتفاق أهل المعرفة )<sup>(٣)</sup>. وقال ابن القيم  
في سياق كلامه عن إسرائ النبي ﷺ: ( وقد قيل إنه نزل ببيت لحم وصلى فيه ولم  
يصحّ ذلك عنه البتة )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن كثير عن هذه الرواية: ( فيها غرابة ونكارة  
جداً )<sup>(٥)</sup>، وقال الألباني: ( منكر )<sup>(٦)</sup>.

(١) الكفاية ص ٢٨١-٢٨٢.

(٢) ص ٣٧٣ رقم ٨٩٩.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٨٢٣)، ونحوه في مجموع الفتاوى (١٧/٤٦٤) و(٩/٢٧).

(٤) زاد المعاد (٣/٣٤).

(٥) تفسير القرآن العظيم (٥/١٢).

(٦) ضعيف سنن النسائي ص ٢٠ رقم ٤٤٩.

(٢٥٣) - [٢] عن شداد بن أوس رضي الله عنه قال: قلنا يا رسول الله كيف أُسري بك؟ قال: (صليت لأصحابي صلاة العتمة بمكة معتمياً، وأتاني جبريل عليه السلام بدابة بيضاء فوق الحمار ودون البغل فقال: اركب، فاستصعبت عليّ فدارها بأذننا ثم حملني عليها، فانطلقت تهوي بنا يقع حافرُها حيث أدرك طرفُها حتى بلغنا أرضاً ذات نخل فأنزلني فقال: صلّ فصليتُ ثم ركبنا فقال: أتدري أين صليت؟ قلتُ: الله أعلم. قال: صليت بيثرب، صليت بطيبة. فانطلقت تهوي بنا يقع حافرُها حيث أدرك طرفُها، ثم بلغنا أرضاً فقال: انزل فنزلتُ، ثم قال: صلّ فصليتُ، ثم ركبنا فقال: أتدري أين صليت؟ قلتُ: الله أعلم. قال: صليت بمدين، صليت عند شجرة موسى عليه السلام. ثم انطلقت تهوي بنا يقع حافرُها حيث أدرك طرفُها، ثم بلغنا أرضاً بدت لنا قصوراً فقال: انزل فنزلتُ، فقال: صلّ فصليتُ، ثم ركبنا. قال: أتدري أين صليت؟ قلتُ: الله أعلم. قال: صليت بيت لحم حيث وُلد عيسى عليه السلام المسيح ابن مريم) الحديث.

رواه البزار في مسنده<sup>(١)</sup> وابن أبي حاتم في تفسيره<sup>(٢)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٣)</sup> - ومن طريقه الضياء المقدسي في فضائل بيت المقدس<sup>(٤)</sup> - والبيهقي في دلائل النبوة<sup>(٥)</sup> وأبو القاسم الأصبهاني في دلائل النبوة<sup>(٦)</sup> من طريق إسحق بن إبراهيم بن العلاء بن زريق الزبيدي الحمصي عن عمرو بن الحارث عن

(١) (٨/٤٠٩-٤١١) ح ٣٤٨٤.

(٢) كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٥/٢٧).

(٣) (٧/٣٣٨-٣٤٠) ح ٧١٤٢.

(٤) ص ٨٣-٨٥ ح ٥٤.

(٥) (٢/٣٥٥-٣٥٧).

(٦) (٤/١٢٧٨-١٢٨١) ح ٢٠٦.

عبدالله بن سالم الأشعري<sup>(١)</sup> عن محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي<sup>(٢)</sup> عن الوليد بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> عن جبير بن نفيير<sup>(٤)</sup> عن شداد بن أوس به. وفي هذا الإسناد:  
 ١- إسحق بن إبراهيم بن العلاء أبو يعقوب الزبيدي الحمصي المعروف بابن زبريق؛ قال ابن معين: (الفتى لا بأس به ولكنهم يحسدونه)<sup>(٥)</sup>، وقال أبو حاتم: (شيخ)<sup>(٦)</sup>، وقال أبو داود: (ليس هو بشيء) وقال: (قال لي ابن عوف)<sup>(٧)</sup>: ما أشك أن إسحق بن إبراهيم بن زبريق يكذب<sup>(٨)</sup>، وقال النسائي: (ليس بثقة، عن عمرو بن الحارث)<sup>(٩)</sup>. وقال الذهبي: (واو)<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر: (صدوق يهيم كثيراً)<sup>(١١)</sup>.

- 
- (١) عبدالله بن سالم الأشعري أبو يوسف الحمصي: ثقة رمي بالنصب، مات سنة (١٧٩). تقريب التهذيب (٣٣٣٥).
- (٢) محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي أبو الهذيل الحمصي القاضي: ثقة ثبت من السابعة. المصدر نفسه (٦٣٧٢).
- (٣) الوليد بن عبد الرحمن الجُرشي الحمصي: ثقة من الرابعة. المصدر نفسه (٧٤٣٦).
- (٤) جبير بن نفيير الحضرمي الحمصي: ثقة جليل مخضرم مات سنة (٨٠) وقيل بعدها. المصدر نفسه (٩٠٤).
- (٥) الجرح والتعديل (٢٠٩/٢) رقم ٧١١.
- (٦) المصدر نفسه.
- (٧) هو محمد بن عوف الطائي أبو جعفر الحمصي؛ ثقة حافظ مات سنة (٢٧٢) أو (٢٧٣). تقريب التهذيب (٦٢٠٢).
- (٨) سؤالات الآجري (٢٢٨/٢) رقم ١٦٨٢.
- (٩) تاريخ دمشق (١٠٩/٨). ووقعت العبارة في تهذيب تاريخ دمشق لابن بدران (٤١٠/٢): (قال النسائي: إن إسحق ليس بثقة إذا روى عن عمرو بن الحارث) وقد نقل المزي في تهذيب الكمال (٣٧٠/٢) والذهبي في الميزان (١٨٠/١) عبارة النسائي كما جاءت في تاريخ دمشق، وهو الصواب خلافاً لما علّقه الدكتور بشار على تهذيب الكمال (٣٧٠/٢).
- (١٠) تلخيص المستدرک (٢٩٠/٣)، وقال مرة: (ضعيف) ميزان الاعتدال (٢٥١/٣) ترجمة عمرو بن الحارث الحمصي.
- (١١) تقريب التهذيب (٣٣٠).

٢- عمرو بن الحارث بن الضحاك الزبيدي الحمصي: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير<sup>(١)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٢)</sup> ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٣)</sup> وقال: ( مستقيم الحديث ). وقال الذهبي: ( تفرد بالرواية عنه إسحق بن إبراهيم بن زبريق ومولاة له اسمها علوة، فهو غير معروف العدالة، وابن زبريق ضعيف )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: ( مقبول )<sup>(٥)</sup>.

فالإسناد ضعيف، وما ورد في الحديث من صلاة النبي ﷺ في المدينة ومدين وبيت لحم في حادثة الإسراء منكر والله أعلم.

قال البيهقي: ( هذا إسناد صحيح وروي ذلك مفراً في أحاديث غيره ... )<sup>(٦)</sup>؛ قال ابن كثير: ( ... لا شك أن هذا الحديث - أعني الحديث المروي عن شداد بن أوس - مشتمل على أشياء منها ما هو صحيح كما ذكره البيهقي، ومنها ما هو منكر كالصلاة في بيت لحم وسؤال الصديق عن نعت بيت المقدس وغير ذلك والله أعلم )<sup>(٧)</sup>، وقال الألباني: ( ... وفي تصحيح البيهقي لإسناده نظر عندي - مع ما في متنه من النكارة - وذلك لأن مداره على إسحق الزبيدي وهو مختلف فيه ... )<sup>(٨)</sup>.

(١) (٦/٣٢١) رقم ٢٥٢٢.

(٢) (٦/٢٢٦) رقم ١٢٥٣.

(٣) (٨/٤٨٠).

(٤) ميزان الاعتدال (٣/٢٥١) رقم ٦٣٤٧.

(٥) تقريب التهذيب (٥٠٠١).

(٦) دلائل النبوة (٢/٣٥٧).

(٧) تفسير القرآن العظيم (٥/٢٧).

(٨) الإسراء والمعراج ص ٦٩.

(٢٥٤) - [٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لَمَّا أُسْرِي بِي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ مَرَّ بِي جَبْرِيْلُ بِقَبْرِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ انزِلْ فَصَلِّ هَهُنَا رَكَعَتَيْنِ؛ هَذَا قَبْرُ أَبِيكَ إِبْرَاهِيمَ. ثُمَّ مَرَّ بِي بَيْتَ لَحْمٍ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ انزِلْ فَصَلِّ هَهُنَا رَكَعَتَيْنِ فَإِنَّ هَهُنَا وُلْدُ أَخِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. ثُمَّ أَتَى بِي إِلَى الصَّخْرَةِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مِنْ هَهُنَا عَرَجُ رَبِّكَ إِلَى السَّمَاءِ. فَأَلْهَمَنِي اللَّهُ أَنْ قُلْتُ: نَحْنُ بِمَوْضِعِ عَرَجِ مَنْ رَبِّي، فَصَلَّيْتُ ثُمَّ عَرَجُ بِي إِلَى السَّمَاءِ) الحديث.

رواه ابن حبان في المجروحين<sup>(١)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> - والضياء المقدسي في فضائل بيت المقدس<sup>(٣)</sup> من طريق بكر بن زياد الباهلي عن عبدالله بن المبارك عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة به.

وفي هذا الإسناد: بكر بن زياد الباهلي؛ قال ابن حبان: (شيخ دجال يضع الحديث على الثقات)<sup>(٤)</sup>، وقال الحاكم: (روى عنه أهل الشام أحاديث موضوعة عن عبدالله بن المبارك)<sup>(٥)</sup>.

(١) (١/٢٢٥)، وسقط ذكر قتادة من الإسناد في طبعة الشيخ حمدي السلفي.

(٢) (١/١٦٢) ح ٢٤٣.

(٣) ص ٥٨ ح ٣٠.

(٤) المجروحين (١/٢٢٥).

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/١٧٢) رقم ٢٤.

فالحديث موضوع؛ قال ابن حبان: ( وهذا شيء لا يشكُّ عوامُّ أصحاب الحديث أنه موضوع، فكيف البُزْل <sup>(١)</sup> في هذا الشأن ) <sup>(٢)</sup>؛ قال الذهبي: ( صدق ابن حبان ). <sup>(٣)</sup>

وكذلك حكم ابن دحية بوضعه <sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: ( والموضوع منه من قوله: ثم أتى بي إلى الصخرة. وأما باقيه فقد جاء في طرقٍ أخرى فيها الصلاة في بيت لحم؛ وردت من حديث شداد بن أوس ) <sup>(٥)</sup>.

وتقدم الكلام على حديث شداد بن أوس وأن ما جاء فيه من صلاة النبي ﷺ في بيت لحم وغيرها منكر لا يصح.

• وقد بين أهل العلم أن تتبع آثار الأنبياء والصالحين والصلاة عند قبورهم من وسائل الشرك، ومن البدع التي أهلكت الأمم السابقة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... فأما إذا قصد الرجل الصلاة عند بعض قبور الأنبياء والصالحين متبركاً بالصلاة في تلك البقعة؛ فهذا عين المحادة لله ورسوله والمخالفة لدينه، وابتداع دينٍ لم يأذن به الله، فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله ﷺ من أن الصلاة عند القبر - أي قبر كان - لا فضل فيها لذلك، ولا للصلاة في تلك البقعة مزية خير أصلاً، بل مزية شرّ ... ) <sup>(٦)</sup>.

(١) البُزْل: جمع بازل وهو من كُمل في عقله وتجربته، والبازل في الأصل هو البعير الذي استكمل الثامنة وطعن في التاسعة وانشقَّ نابه. انظر لسان العرب (١١/٥٢).

(٢) المجروحين (١/٢٢٥).

(٣) ميزان الاعتدال (١/٣٤٥).

(٤) أداء ما وجب ص ٢٠٧.

(٥) لسان الميزان (٢/٣٤٣).

(٦) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٨٠-٦٨١).

وقال أيضاً: (... وما في قبور الأنبياء والصالحين من كرامة الله ورحمته وما لها عند الله من الحرمة والكرامة فوق ما يتوهمه أكثر الخلق... وكلُّ هذا لا يقتضي استحباب الصلاة أو قصد الدعاء أو النسك عندها، لما في قصد العبادات عندها من المفاسد التي علمها الشارع...).<sup>(١)</sup>

وقال: ( قبر إبراهيم الخليل لم يكن في الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان من يأتيه للصلاة عنده ولا الدعاء، ولا كانوا يقصدونه للزيارة أصلاً).<sup>(٢)</sup>

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: ( لا يجوز للمسلم تتبُّع آثار الأنبياء ليصلي فيها أو ليبنى عليها مساجد؛ لأن ذلك من وسائل الشرك، ولهذا كان عمر رضي الله عنه ينهى الناس عن ذلك ويقول: " إنما هلك من كان قبلكم بتتبُّعهم آثار أنبيائهم". وقطع رضي الله عنه الشجرة التي في الحديبية التي بويع النبي ﷺ تحتها لما رأى بعض الناس يذهبون إليها ويصلُّون تحتها؛ حسماً لوسائل الشرك، وتحذيراً للأمة من البدع...).<sup>(٣)</sup>

وذكر الشيخ الألباني من بدع زيارة القبور: ( قصد قبور الأنبياء والصالحين للصلاة عندها )<sup>(٤)</sup>.

وذكر أيضاً من بدع بيت المقدس: ( الصلاة عند قبر إبراهيم الخليل عليه السلام )<sup>(٥)</sup>.

(١) المصدر نفسه (٢/٧٣٦-٧٣٧).

(٢) المصدر نفسه (٢/٨٢٣).

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٨/٣٢٣).

(٤) أحكام الجنائز ص ٣٣١.

(٥) حجة النبي ﷺ ص ١٤٨، ومثله في كتاب ( وكل بدعة ضلالة ) للريسوني ص ٢١٢.



## المبحث الثالث والعشرون:

### ما روي في الصلاة المكفرة عن الصلوات الفوائت.

(٢٥٥) - [١] عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: دخل شابٌّ من أهل الطائف على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني عصيتُ ربي وأضعتُ صلاتي فما حيلتي؟ قال: ( حيلتك بعدما تبتَّ وندمتَ على ما صنعتَ أن تصلي ليلة الجمعة ثمان ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وخمساً وعشرين مرة قل هو الله أحد، فإذا فرغتَ من صلاتك فقل بعد التسليم ألف مرة: صلى الله على محمد النبي الأمي؛ فإن الله عز وجل يجعل ذلك كفارة لصلواتك ولو تركتَ صلاة مائتي سنة، وغفر الله لك الذنوب كلها، وكتب الله لك بكل ركعة مدينة في الجنة وأعطاك بكل آية قرأتها ألف حوراء، وتدخل الجنة بغير حساب، ومن صلى بعد موتي هذه الصلاة يراني في المنام من ليلته، وإلا فلا يتم له من الجمعة القابلة حتى يراني في المنام، ومن رآني في المنام فله الجنة ).

رواه الجورقاني في الأباطيل والمناكير<sup>(١)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> من طريق أبي الأسعد محمد بن إبراهيم بن محمد بن أيوب عن أبيه<sup>(٣)</sup> عن محمد بن علي

(١) (٣٥/٢) ح ٤١٧.

(٢) (٢/٢) ٤٥٣-٤٥٤ ح ١٠٢١.

(٣) في الرواية: إبراهيم بن محمد بن أيوب أبو القاسم الصائغ؛ قال الخطيب: ( كان ثقة ) مات سنة (٣١٣) تاريخ بغداد (٧/٩٠-٩١) رقم ٣١٥٥. وفي الرواية أيضاً إبراهيم بن محمد بن أيوب الخراساني؛ قال مسلمة: ( مجهول ) لسان الميزان (١/٣٤١) رقم ٢٥٧، ولم يتبين لي هل المراد أحدهما أو غيرهما.

عن أبي محمد عن أحمد بن عبيد الله النهرواني عن أبي عاصم النبيل عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أم سلمة به.

وكل من دون أبي عاصم النبيل من رجال هذا الإسناد لم أجد لهم ترجمة. إلا إن كان أحمد بن عبيد الله النهرواني صوابه أحمد بن عبدالله النهرواني الجويباري الكذاب المشهور<sup>(١)</sup>، فيكون هو آفة هذا الحديث، والمتن موضوع على كل حال والله أعلم.

قال الجورقاني: ( هذا حديث باطل، ومحمد بن علي وأبو محمد مجهولان لا أعرفهما)<sup>(٢)</sup>، وقال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع بلا شك، وكأن واضعه من جهلة القصاص وأخاف أن يكون قاصداً لشين الإسلام، لأنه إذا صلى الإنسان هذه الصلاة ولم يرَ النبي ﷺ في منامه شك في قول الرسول ﷺ، وكيف تقوم ركعات يسيرة متطوِّعٌ بها مقام صلوات كثيرة مفترضة ؟ هذا محال. وفي إسناده مجاهيل وليس بشيء أصلاً )<sup>(٣)</sup>، وقال الذهبي: ( وُضع على أبي عاصم قال حدثنا الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة. فانظر إلى قحة الدجاجلة )<sup>(٤)</sup>، وقال في موضع آخر: ( وهكذا فليكن الحديث الموضوع وإلا فلا )<sup>(٥)</sup>.

(٢٥٦) - [٢] حديث ( من قضى صلاة من الفرائض في آخر جمعة من شهر رمضان كان ذلك جابراً لكل صلاة فائتة في عمره إلى سبعين سنة ).

(١) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦٦).

(٢) الأباطيل والمناكير (٢/٣٥).

(٣) الموضوعات (٢/٤٥٤).

(٤) تلخيص الموضوعات ص ١٨٨ رقم ٤٤٤.

(٥) أحاديث مختارة من موضوعات الجورقاني وابن الجوزي ص ١٠٧.

ذكره ملا علي القاري في الأسرار المرفوعة<sup>(١)</sup> وقال: (باطل قطعاً لأنه مناقض للإجماع على أن شيئاً من العبادات لا يقوم مقام فاتتة سنوات).

ويحكى بلفظ آخر: (من صلى في آخر جمعة من رمضان الخمس الصلوات المفروضة في اليوم واللييلة قضت عنه ما أخلّ به من صلاة سنته).

ذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة<sup>(٢)</sup> وقال: (هذا موضوع لا إشكال فيه، ولم أجد في شيء من الكتب التي جمع مصنفوها فيها الأحاديث الموضوعة، ولكنه اشتهر عند جماعة من المتفقهة بمدينة صنعاء في عصرنا هذا وصار كثير منهم يفعلون ذلك، ولا أدري من وضعه لهم فقبح الله الكذابين).

وله لفظ آخر أيضاً: (من فاتته فرائض ولم يعلم عددها فليصل أربع ركعات أول جمعة من شعبان فإن لم يتيسر له ففي أول جمعة من رمضان).

ذكره الشيخ محمد بن خليل القاوقجي في اللؤلؤ المرصوع<sup>(٣)</sup> وقال: (موضوع إجماعاً).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (ليس هذا الحديث بصحيح ولا أصل له...)<sup>(٤)</sup>.

• فليس في الإسلام صلاة مخصوصة تؤدى كفارة عن الصلوات الفوائت، بل هي بدعة محدثة. وإنما يكفر الإنسان عن تفريطه بالتوبة النصوح والمحافظة على الفرائض والواجبات، والاستكثار من نوافل العبادات.

قال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: (ومن البدع ما اعتيد في

(١) ص ٣٥٦ رقم ٥١٩.

(٢) ص ٦٥-٦٦ رقم ١٥٧.

(٣) ص ١٩٣ رقم ٥٩٩.

(٤) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٠/٣١٥).

بعض البلاد من صلاة الخمسة الفروض بعد آخر جمعة من رمضان، وهذه من البدع المنكرة إجماعاً، فيُزَجَرُون عن ذلك أشدَّ الزجر).<sup>(١)</sup>

وقال اللكنوي رحمه الله: (إنَّ الروايات في باب القضاء العُمري مكذوبة موضوعة، والاهتمام به مع اعتقاد تكفير ما مضى بدعة باطلة، وليس العمل به إلا كالعمل بأحاديث صلاة الرغائب وصلاة شعبان وغيرها مما صرَّحوا بوضعها واختلاقها...).<sup>(٢)</sup>

وذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري رحمه الله في كتابه "السنن والمبتدعات"<sup>(٣)</sup> ضمن بدع شهر رمضان (بدعة صلاة المكتوبات في آخر جمعة من رمضان).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٤)</sup> في إجابة سؤال عن صلاة خمسة فروض في آخر جمعة من رمضان قضاء للفوائت - وتسمى بالقضاء العُمري -: (... لا نعلم أصلاً لما ذكر بل هو بدعة محدثة).

وسئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله عن حكم صلاة خمسة فروض بعد صلاة آخر جمعة في رمضان قضاءً عن الفوائت فقال: (الحكم في هذه الصلاة أنها من البدع وليس لها أصل في الشريعة الإسلامية، وهي لا تزيد الإنسان من ربه إلا بعداً... فالبدع وإن استحسناها مبتدعوها ورأوها حسنة في نفوسهم فإنها سيئة عند الله عز وجل، لأنَّ نبيه ﷺ يقول: "كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار" (...).<sup>(٥)</sup>

(١) الدرر السنية (٥٥/٥).

(٢) ردع الإخوان عن محدثات آخر جمعة من رمضان ص ٦٣.

(٣) ص ١٥٧.

(٤) (١٦٨/٨).

(٥) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٢/٢٢٧-٢٢٨).

## المبحث الرابع والعشرون:

### ما روي في التطوع المطلق بركعات معينة

#### وتخصيئها بقراءة سور معينة.

(٢٥٧) - [١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من قرأ قل هو الله أحد مائتي مرة في أربع ركعات في كل ركعة خمسين مرة غفر الله له ذنب مائة سنة. رواه ابن الضريس في فضائل القرآن<sup>(١)</sup> من طريق غالب القرقيساني عن عطاء عن ابن عباس به.

وفي هذا الإسناد: غالب القرقيساني وهو غالب بن عبيد الله العقيلي الجزري من أهل قرقيسيا<sup>(٢)</sup>؛ ضعفه ابن سعد<sup>(٣)</sup> وابن معين<sup>(٤)</sup> وابن المديني<sup>(٥)</sup>، وقال البخاري: (منكر الحديث)<sup>(٦)</sup>، وقال أبو حاتم<sup>(٧)</sup> والدارقطني<sup>(٨)</sup>: (متروك الحديث)، وقال الحاكم: (ساقط الحديث)<sup>(٩)</sup>.  
فالحديث وإه.

(١) ص ١٩٢ ح ٢٧٨.

(٢) كما قال ابن حبان في المجروحين (١٩٦/٢).

(٣) الطبقات الكبرى (٤٨٨/٩) رقم ٤٧٩٤.

(٤) تاريخ الدوري (٤٦٨/٢) والكمال (٢٠٣٣/٦).

(٥) سؤالات ابن أبي شيبة ص ١٧٣ رقم ٢٥٥.

(٦) التاريخ الكبير (١٠١/٧) رقم ٤٥٢.

(٧) الجرح والتعديل (٤٨/٧) رقم ٢٧٢.

(٨) السنن (١٤٢/١).

(٩) سؤالات السجزي ص ٢١٨ رقم ٢٨٠.

(٢٥٨) - [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ( من قرأ قل هو الله أحد في ركعتين ثنتي عشرة مرة في كل ركعة ست مرات بعد أم القرآن يحسن ركوعهما وسجودهما بنى الله له قصرًا من لؤلؤة بيضاء على عمود من ياقوت أحمر فيه سبعون ألف غرفة ) الحديث.

رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص<sup>(١)</sup> عن عمر بن محمد بن علي الناقد<sup>(٢)</sup> عن أبي حامد أحمد بن محمد بن موسى الخيوطي<sup>(٣)</sup> عن محمد بن إسماعيل الترمذي<sup>(٤)</sup> عن عبد المنعم بن بشير عن أبي مودود<sup>(٥)</sup> عن ابن كعب<sup>(٦)</sup> عن أبي هريرة به.

وفي هذا الإسناد: عبد المنعم بن بشير الأنصاري أبو الخير المصري، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٦)؛ كذبه ابن معين<sup>(٧)</sup> والإمام أحمد<sup>(٨)</sup> وغيرهما.

(١) ص ٧٠ ح ٢٩.

(٢) عمر بن محمد بن علي أبو حفص الناقد المعروف بابن الزيات: قال الدارقطني: ( كان صدوقاً مكثراً ) وقال البرقاني: ( كان ثقة قديم السماع مصنفًا ) مات سنة (٣٧٥). تاريخ بغداد (١٣/١٢٦) رقم ٥٩٧٣.

(٣) أبو حامد أحمد بن محمد بن موسى الخيوطي: ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (٥/٤٦٠) رقم ٢٢٩٨ في ( أحمد بن عيسى بن العباس ) و(٦/٣٥١) رقم ٢٨٤٧ في ( أحمد بن موسى بن العباس ) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٤) محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمى أبو إسماعيل الترمذي: ثقة حافظ، مات سنة (٢٨٠). تقريب التهذيب (٥٧٣٨).

(٥) أبو مودود عبد العزيز بن أبي سليمان الهذلي مولا هم المدني القاص: وثقه ابن معين وأحمد وأبو داود وغيرهم؛ انظر تهذيب الكمال (١٨/١٤٣-١٤٤)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/١١٤) وقال: ( كان ممن يخطئ )، وقال الذهبي: ( وثقه ) الكاشف (١/٦٥٥) رقم ٣٣٩٠، وهذا أولى من قول الحافظ ابن حجر فيه: ( مقبول ) تقريب التهذيب (٤٠٩٩).

(٦) هو محمد بن كعب القرظي: ثقة، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣٦).

(٧) سؤالات ابن الجنيد ص ٤٧١ رقم ٨٠٧.

(٨) الإرشاد للخليلي (١/١٥٩).

فالحديث موضوع.

وقد روي نحوه بإسناد آخر كما في الحديث التالي:

(٢٥٩)- [٣] عن خليجة الفهري قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صلى ركعتين يقرأ في كل ركعة بأم الكتاب وست مرار قل هو الله أحد يحسن ركوعهما وسجودهما بنى الله عز وجل له قصرأ من لؤلؤة بيضاء على عمود من ياقوت أحمر فيه سبعون ألف غرفة ) الحديث.

رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص<sup>(١)</sup> عن محمد بن إسماعيل الوراق<sup>(٢)</sup> عن أبيه<sup>(٣)</sup> عن علي بن داود القنطري<sup>(٤)</sup> عن عصام بن رواد بن الجراح<sup>(٥)</sup> عن أبيه عن محمد بن مسلم عن إسحق بن عبدالله بن خليجة الفهري عن أبيه عن جده به. وفي هذا الإسناد:

١- رواد بن الجراح الشامي أبو عصام العسقلاني: وهو ( صدوق اختلط بأخرة فترك )<sup>(٦)</sup>؛ أشار إلى ذلك البخاري<sup>(٧)</sup> وأبو حاتم<sup>(٨)</sup> والنسائي<sup>(٩)</sup>

(١) ص ٨٣ ح ٣٨.

(٢) محمد بن إسماعيل بن العباس أبو بكر المستملي الوراق: قال البرقاني: ( ثقة ثقة ) مات سنة (٣٧٨). تاريخ بغداد (٢/٣٩٠-٣٩١) رقم ٤٠٠.

(٣) إسماعيل بن العباس بن عمر أبو علي الوراق: قال الدارقطني: ( ثقة ) مات سنة (٣٢٣). المصدر نفسه (٧/٢٩٨) رقم ٣٢٩٢.

(٤) علي بن داود بن يزيد القنطري الأدمي: صدوق مات سنة (٢٧٢). تقريب التهذيب (٤٧٣٠).

(٥) عصام بن رواد بن الجراح أبو صالح العسقلاني: قال أبو حاتم: ( صدوق ) الجرح والتعديل (٧/٢٦) ١٤٥، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٥٢١)، وقال الذهبي: ( ليته الحاكم أبو أحمد ). ميزان الاعتدال (٣/٦٦) رقم ٥٦٢٢.

(٦) تقريب التهذيب (١٩٥٨).

(٧) التاريخ الكبير (٣/٣٣٦) رقم ١١٣٩.

(٨) الجرح والتعديل (٣/٥٢٤) رقم ٢٣٦٨.

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ١٠٤ رقم ٢٠٣.

والدارقطني<sup>(١)</sup>

٢- محمد بن مسلم: لم يتبين لي من هو.

٣- إسحق بن عبدالله بن خليجة الفهري عن أبيه عن جده: لم أجد لهم ترجمة، ولم أجد في كتب الصحابة من يسمى خليجة. وعلى كل حال فالحديث منكر والله أعلم.

وقد أورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٢)</sup> ولم يبين علته، وقال ابن عراق: (إسحق بن عبدالله بن [خليجة] الفهري عن أبيه عن جده ما عرفته...)<sup>(٣)</sup>.

(٢٦٠)- [٤] عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (من صلى عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد؛ حفظه الله في نفسه وماله وولده وأبويه).

رواه الطبراني في المعجم الأوسط<sup>(٤)</sup> عن يحيى بن عثمان<sup>(٥)</sup> عن أحمد بن سعيد بن خيشنة عن عبيد الله بن القاسم عن سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به. وفي هذا الإسناد:

(١) سؤالات البرقاني ص ٣٠ رقم ١٤٩.

(٢) ص ١٠٦.

(٣) تنزيه الشريعة (٢/١٢٠-١٢١) رقم ١٢٥. وما بين معقوفتين تصحف في المطبوع إلى (جليحة).

(٤) كما في لسان الميزان (١/٤٧٠) ترجمة أحمد بن سعيد الحمصي، وذيل اللآلئ ص ١٠٧. والحديث غير موجود في المطبوع من المعجم الأوسط إذ لم يُذكر في باب الياء منه إلا أحاديث (من اسمه يعقوب). وفي هذا ما يدل على وقوع سقط في باب الياء في النسخ الموجودة بين أيدينا، خلافاً لما علّقه الأستاذ أبو الفضل الحسيني في حاشية المعجم الأوسط (٩/١٦٨) ط دار الحرمين.

(٥) يحيى بن عثمان بن صالح السهمي مولا هم المصري: صدوق، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٢٦).



٢١- أحمد بن سعيد بن خيشنة عن عبيد الله بن القاسم: قال الخطيب: (أحمد بن سعيد بن سعيد بن خيشنة ... روى عن عبيد الله بن القاسم عن سفيان أحاديث غرائب، رواها عنه يحيى بن عثمان المصري) <sup>(١)</sup>. وقال الذهبي: (أحمد بن سعيد الحمصي عن عبيد الله بن القاسم: أتى بخير موضوع؛ الآفة هو أو شيخه) <sup>(٢)</sup>. وذكر الحافظ ابن حجر بعد كلام الذهبي الحديث المتقدم وبعده حديثين بالإسناد نفسه ثم قال: (أظنُّ مراد الذهبي الحديث الأول) <sup>(٣)</sup>.  
فالحديث منكر.

(٢٦١)- [٥] عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى أربع ركعات عند الزوال قبل الظهر يقرأ في كل ركعة الحمد لله مرة وآية الكرسي؛ بنى الله له بيتاً في الجنة لا يسكنه إلا نبيٌّ أو صدِّيقٌ أو شهيد).  
رواه ابن عدي في الكامل <sup>(٤)</sup> من طريق أحمد بن عبيد النحوي عن عمرو بن جرير البجلي عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير به.  
وهذا إسناد موضوع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٤٠).

(٢٦٢)- [٦] عن ابن مسعود رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: (ما من عبد مسلم يصلي أربع ركعات حين تزول الشمس قبل الظهر، يحسن فيها الركوع والسجود والخشوع، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي؛ إلا صلى خلفه سبعون ألف ملك يستغفرون له، ويوكل به ملكٌ يكلؤه من بين يديه ومن خلفه

(١) لسان الميزان (١/٤٧٠).

(٢) ميزان الاعتدال (١/١٠٠).

(٣) لسان الميزان (١/٤٧١).

(٤) (١٧٩٨/٥).

وعن يمينه وعن شماله، ولا يُرْفَع يومئذ عملٌ لأهل الأرض أفضل إلا من عمل مثله أو زاد، فإن مات من يومه أدخله الله جنات الفردوس مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً).

ذكره أبو الوليد ابن مغيث الصفار<sup>(١)</sup> في كتاب الصلاة<sup>(٢)</sup> عن عبد الملك بن حبيب<sup>(٣)</sup> قال: بلغني عن ابن مسعود به.

فالإسناد معضل؛ قال العراقي: (لم أجد للمرفوع من حديث ابن مسعود إسناداً).

(٢٦٣) - [٧] عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (يا سلمان ألا أحدثك من غرائب حديثي؟). فقلت: بلى يا رسول الله، منّ علينا بما منّ الله عليك. قال: (نعم يا سلمان، ما من عبد يقوم في ظلمة الليل وغفلة الناس فيستاك ويتوضأ ويمشط رأسه ولحيته، ويصلي ركعتين يقرأ في أول ركعة بفاتحة الكتاب وقل يا أيها الكافرون، وفي الثانية بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد، ويتشهد ويسلم ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجدّ منك الجدّ، رافعاً بها صوته، ثم يقوم ويصلي ركعتين، يقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب وقل أعوذ برب الفلق، وفي الركعة

(١) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٤٧).

(٢) كما في تكملة شرح الترمذي للعراقي ص ٦٥١ [رسالة علمية بتحقيق عبد الله بن عبد العزيز الفالح].

(٣) عبد الملك بن حبيب: هناك راويان بهذا الاسم: أحدهما أبو عمران الجوني، وهو ثقة مات سنة (١٢٨) وقيل بعدها. والآخر: أبو مروان المصيصي البزاز، وهو مقبول، مات في حدود الأربعين ومئتين. تقريب التهذيب (٤١٧٢-٤١٧٣).

الثانية بفتح الكتاب وقل أعوذ برب الناس، ويتشهد ويسلم ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد - إلى آخره - رافعاً بها صوته؛ جعل الله بينه وبين جهنم ستة خنادق ما بين الخندق إلى الخندق كما بين السماء والأرض، وكتب له بكل ركعة سبعين ركعة، وما من شيء استعاذ منه إلا وهو يقول: اللهم أعذ هذا المصلي مني، حتى إن النار تقول: اللهم كما جعلتني برداً وسلاماً على إبراهيم، فنح هذا مني (الحديث بطوله).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(١)</sup> والرافعي في التدوين<sup>(٢)</sup> من طريق عبد الله بن محمد بن يعقوب عن سليمان بن داود أبي سعيد الهروي عن إبراهيم بن يونس العبدي عن أسد بن سعيد عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن سلمان به. وفي هذا الإسناد:

- ١- عبدالله بن محمد بن يعقوب أبو محمد البخاري الحارثي الفقيه المعروف بالأستاذ، وهو متهم، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣).
  - ٢- سليمان بن داود أبو سعيد الهروي
  - ٣- وإبراهيم بن يونس العبدي
  - ٤- وأسد بن سعيد: لم أجد لهم ترجمة<sup>(٣)</sup>.
- والحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع على رسول الله

(١) (٢/٤٢٩-٤٣١) ح ١٠٠٣.

(٢) (٤/٢٢-٢٣) وسماه الرافعي حديث صلاة الحاجة لكن ليس فيه ما يدل على ذلك.

(٣) وقد تقدم قول العلامة المعلمي في الحارثي: (وقفت له على أشياء أجزم بأنها من وضعه... ولكنه يسمي شيئاً لا يعرفون ثم يضع تلك البلايا ويحدث بها عنهم...) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ٣٣.

ﷺ، وفيه جماعة مجاهيل (١)؛ وقال الذهبي: (استقلَّ هذا بالكذب بقحة واضعه، وسنده ظلمات...) (٢).

• وقد ذكر الشيخ محمود محمد خطاب السبكي هذا الحديث ضمن الصلوات المبتدعة (٣).

(٢٦٤) - [٨] عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أم هانئ فقالت: يا نبي الله دلني على عملٍ يقربني من الجنة ويباعدني من النار. فقال لها: (صلي أربع ركعات في يوم يستغفر لك بهن سبعون ألف ملك إلى الغد مثلهن، فإن أتممتهن ست ركعات تقرأين فيهن بسورة يس وحم الدخان وتنزيل السجدة وتبارك الملك وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد الموحدة؛ بنى الله بهن قبة في الجنة على ياقوتة حمراء؛ لو أن أهل المشرق والمغرب جمعوا في صعيد فرموها ببصر واحد لم يبلغوا طرفها).

رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٤) من طريق محمد بن حميد عن سلمة بن الفضل (٥) عن النضر بن حميد عن أبي إسحق عن الحارث عن علي به. وفي هذا الإسناد:

(١) الموضوعات (٢/٤٣١)، وأقره السيوطي في اللالكئ المصنوعة (٢/٥٤-٥٥) وابن عراق في تنزيه الشريعة (٢/٨٨).

(٢) تلخيص الموضوعات ص ١٨٣ رقم ٤٢٨.

(٣) الدين الخالص (٦/١٠٧-١٠٨).

(٤) (١/٢٥٦-٢٥٧) ترجمة إسماعيل بن عبدالله بن محمد أبي الحسن الضبي.

(٥) سلمة بن الفضل الأبرش الرازي: صدوق كثير الخطأ، من التاسعة. تقريب التهذيب (٢٥٠٥).

- ١- محمد بن حميد الرازي: وهو (حافظ ضعيف) <sup>(١)</sup>، وتقدم في الحديث رقم (١٠٥).
- ٢- النضر بن حميد أبو الجارود الكندي: قال البخاري: (منكر الحديث) <sup>(٢)</sup>، وقال أبو حاتم: (متروك الحديث) <sup>(٣)</sup>.
- ٣- الحارث بن عبدالله الأعمور الهمداني الكوفي: كذبه الشعبي <sup>(٤)</sup> وأبو إسحق السبيعي <sup>(٥)</sup> وأبو خيثمة زهير بن حرب <sup>(٦)</sup> وابن المديني <sup>(٧)</sup> وغيرهم، وضعفه ابن سعد <sup>(٨)</sup> وابن معين - في رواية ابن أبي خيثمة عنه - <sup>(٩)</sup> وأبو زرعة وأبو حاتم <sup>(١٠)</sup> والنسائي <sup>(١١)</sup> والدارقطني <sup>(١٢)</sup> وابن حبان <sup>(١٣)</sup> وابن عدي <sup>(١٤)</sup> وغيرهم.

(١) تقريب التهذيب (٥٨٣٤).

(٢) الضعفاء للعقيلي (٤/١٤١٥) رقم ١٨٨٧.

(٣) الجرح والتعديل (٨/٤٧٧) رقم ٢١٨٤.

(٤) مقدمة صحيح مسلم (١/١٩). ومراده - والله أعلم - الكذب في الرواية كما فهمه أبو زرعة الرازي. انظر سؤالات البرذعي (٢/٥٨٧). وحمله أحمد بن صالح على أنه إنما كذبه في رأيه. تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص ١٠٨ رقم ٢٦٩، وارتضاه الحافظ ابن حجر في التقريب (١٠٢٩). لكن الشعبي لم ينفرد بتكذيب الحارث الأعمور حتى يُحتاج إلى توجيه كلامه على غير ظاهره والله أعلم.

(٥) الجرح والتعديل (٣/٧٨) رقم ٣٦٣.

(٦) المصدر نفسه (٣/٧٩).

(٧) الشجرة في أحوال الرجال للجوزجاني ص ٤٢ رقم ١٣.

(٨) الطبقات (٨/٢٨٨) رقم ٢٩١٠.

(٩) الجرح والتعديل (٣/٧٩).

(١٠) المصدر نفسه.

(١١) الضعفاء والمتروكون ص ٧٧ رقم ١١٦.

(١٢) العلل (٤/٢١) والضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/١٨١) رقم ٧١٦.

(١٣) المجروحين (١/٢٦٤) رقم ٢٠٠.

(١٤) الكامل (٢/٦٠٥).

ووثقه أحمد بن صالح<sup>(١)</sup> وابن معين - في روايتي الدوري<sup>(٢)</sup> والدارمي<sup>(٣)</sup> عنه - ؛ قال الدارمي: (لا يُتَابَع عليه)<sup>(٤)</sup>.  
 وقال النووي: (الحارث كذاب)<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٦)</sup>.  
 ومع ضعفه في الرواية فقد كان شيعياً غالباً<sup>(٧)</sup>.  
 فالإسناد تالف.

(١) تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص ١٠٨ رقم ٢٦٩.

(٢) (٩٣/٢).

(٣) ص ٩٠-٩١ رقم ٢٣٣.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) الخلاصة (١/٥٥٦-٥٥٧) رقم ١٨٨٧.

(٦) هدي الساري ص ٢٣.

(٧) انظر مقدمة صحيح مسلم (١/١٩)، والمجروحين (١/٢٦٤).

## الباب الثالث:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدلُّ بها على بدعٍ في

كتاب الجنائز،

وفيه ثلاثة فصول:

## الفصل الأول:

ما روي في الصلاة على الجنائز

وتشييعها،

وفيه ثلاثة مباحث:



## المبحث الأول:

### ما روي في وقوف الإمام عند وسط الرجل وعند

### صدر المرأة في الصلاة على الجنابة.

(٢٦٥)- عن إبراهيم النخعي قال: كان ابن مسعود يقول - إذا أتى بالجنابة - استقبل الناس فقال: أيها الناس إنّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: ( كل مائة أمة، ولن تجتمع مائة لميت فيجتهدون له بالدعاء إلا وهب الله ذنوبه لهم )، وإنكم جئتم شفعاء لأخيكم فاجتهدوا له بالدعاء.

ثم استقبل القبلة، فإن كان رجلاً قام عند وسطه، وإن كانت امرأة قام عند منكبيها، الحديث.

قال إبراهيم: كان ابن مسعود يعلم الناس هذا في الجنائز وفي المجالس.

رواه سحنون في المدونة<sup>(١)</sup> وأبو ذر الهروي<sup>(٢)</sup> من طريق أنس بن عياض عن إسماعيل بن رافع المدني عن رجل قال سمعتُ إبراهيم النخعي به. وفي هذا الإسناد:

١- إسماعيل بن رافع الأنصاري المدني القاصّ نزيل البصرة، وتقدم الكلام

(١) (١/١٥٩).

(٢) كما في جلاء الأفهام لابن القيم ص ٥١٩ والقول البديع للسخاوي ص ٣٩٣، ووقعت جملة الشاهد عند السخاوي: ( فإن كان رجلاً قام عند منكبه، وإن كانت امرأة قام عند وسطها )، والمثبت من جلاء الأفهام، وهو الموافق لرواية المدونة.

عليه في الحديث رقم (٥). قال الذهبي: (ضعيف وإيه) <sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف الحفظ) <sup>(٢)</sup>.

٢- الرجل الذي حدّثه وهو مبهم.

٣- الانقطاع بين إبراهيم النخعي وابن مسعود رضي الله عنه: قال أبو حاتم: (لم يلق إبراهيم النخعي أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا عائشة ولم يسمع منها شيئاً فإنّه دخل عليها وهو صغير، وأدرك أنساً ولم يسمع منه) <sup>(٣)</sup>.  
فالحديث ضعيف.

وقد روي نحوه موقوفاً عن ابن مسعود رضي الله عنه ولا يصح أيضاً؛ رواه ابن أبي شيبة في المصنف <sup>(٤)</sup> عن حفص <sup>(٥)</sup> عن أبي العميس <sup>(٦)</sup> عن أبي الحصين <sup>(٧)</sup> قال: كان عبدالله إذا صلى على الجنائز قام وسطها، ويرفع عن صدر المرأة شيئاً. وأبو الحصين لم يتبين لي من هو، ويحتمل أنه عثمان بن عاصم بن حصين أبو حصين الأسدي الكوفي، وهو (ثقة ثبت سنّي ربما دلّس) <sup>(٨)</sup>، قال ابن معين: (لم يلق ابن عباس) <sup>(٩)</sup>، وذكره ابن حبان في أتباع التابعين وقال: (يروى عن

(١) الكاشف (١/٢٤٥) رقم ٣٧٢.

(٢) تقريب التهذيب (٤٤٢).

(٣) المراسيل ص ٩ رقم ٢١.

(٤) (٣/٣١٣).

(٥) هو ابن غياث.

(٦) أبو العميس: هو عتبة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي الكوفي؛ ثقة من السابعة. تقريب التهذيب (٤٤٨٤).

(٧) تصحّف في المطبوع إلى: (أبي الحسين) والتصويب من طبعة مكتبة الرشد (٤/٥١٦).

(٨) تقريب التهذيب (٤٤٣٢).

(٩) تاريخ الدوري (٢/٣٩٣).

سعيد بن جبير والشعبي وشريح ... ومات سنة ثمانٍ وعشرين ومائة، وقيل سنة سبع وعشرين ومائة<sup>(١)</sup>.

فإن كان هو الذي يروي عن ابن مسعود في هذا الإسناد فهو منقطع والله أعلم.

• وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الصلاة على الجنازة: (وقوف الإمام عند وسط الرجل وصدر المرأة)<sup>(٢)</sup>.

وكذا قال الشيخ الريبوني<sup>(٣)</sup>.

والثابت في السنة عن النبي ﷺ أنه كان يقوم في الصلاة على الجنازة عند رأس الرجل ووسط المرأة، ومما ورد في ذلك:

١- عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: صلّيتُ وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها، فقام عليها ووسطها. متفق عليه<sup>(٤)</sup>.

٢- عن أبي غالب قال: صلّيتُ مع أنس بن مالك على جنازة رجل فقام حيال رأسه. ثم جاؤوا بجنازة امرأة من قريش فقالوا: يا أبا حمزة صلِّ عليها، فقام حيال وسط السرير. فقال له العلاء بن زياد: هكذا رأيتَ النبي ﷺ قام على الجنازة مقامك منها، ومن الرجل مقامك منه؟ قال: نعم. فلما فرغ قال: احفظوا.

(١) الثقات (٧/ ٢٠٠-٢٠١).

(٢) أحكام الجنائز ص ٣١٦.

(٣) (وكل بدعة ضلالة) ص ١٢٥ و ٢٩٧.

(٤) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب أين يقوم من المرأة والرجل (٣/ ٢٥٧) ح ١٣٣٢، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه (٢/ ٦٦٤) ح ٩٦٤.

رواه أبو داود في سننه<sup>(١)</sup> والترمذي في جامعه<sup>(٢)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(٣)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٤)</sup>، وقال الترمذي: (حديث حسن).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (إسناده جيد، وهو حجة قائمة على التفرقة بين الرجل والمرأة في الموقف، ودليل على أنّ السنة الوقوف عند رأس الرجل ووسط المرأة والله أعلم)<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) كتاب الجنائز، باب أين يقوم الإمام من الميت إذا صلى عليه (٣/٥٣٣-٥٣٥) ح ٣١٩٤.  
 (٢) أبواب الجنائز، باب ما جاء أين يقوم الإمام من الرجل والمرأة (٢/٣٤٠-٣٤١) ح ١٠٣٤.  
 (٣) كتاب الجنائز، باب ما جاء في أين يقوم الإمام إذا صلى على الجنائز (٣/٤٤-٤٥) ح ١٤٩٤.  
 (٤) (٣/١١٨).  
 (٥) من تعليقه على فتح الباري (٣/٢٥٧).

## المبحث الثاني:

### ما روي في التهليل عند تشييع الجنازة.

(٢٦٦)- [١] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لم يكن يُسمع من رسول الله ﷺ وهو يمشي خلف الجنازة إلا قول: ( لا إله إلا الله ) مبدياً وراجعاً.

رواه ابن عدي في الكامل<sup>(١)</sup> عن يحيى بن عبد الرحمن بن ناجية<sup>(٢)</sup> عن إبراهيم بن أحمد بن عبد الكريم الخرائي عن أبي بكرة عبد العظيم بن حبيب الحمصي عن عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار عن أبيه عن ابن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١- إبراهيم بن أحمد بن عبد الكريم الخرائي، ويقال له إبراهيم بن أبي حميد: قال أبو عروبة: ( كان يضع الحديث )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن عدي: ( عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد )<sup>(٤)</sup>.

٢- أبو بكرة<sup>(٥)</sup> عبد العظيم بن حبيب بن رغبان الفهري الحمصي: ذكره ابن

(١) (٢٦٩/١) ترجمة إبراهيم بن أحمد الخرائي، و(٤/١٦٠٧-١٦٠٨) ترجمة عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) الكامل (٢٦٩/١)، وتصحف ( أبو عروبة ) في ضعفاء ابن الجوزي (٢١/١) رقم ١٩ إلى: ( أبو زرعة). وأبو عروبة هو الحسين بن محمد بن أبي معشر السلمى الجزري الخرائي الحافظ صاحب التصانيف؛ قال ابن عدي: ( كان عارفاً بالرجال وبالحديث، وكان مع ذلك مفتي أهل حران)، توفي سنة (٣١٨). سير أعلام النبلاء (١٤/٥١٠-٥١٢) رقم ٢٨٥.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) وقع في ثقات ابن حبان (٨/٤٢٤) ولسان الميزان (٥/٢٢٤) رقم ٤٨٤٧: ( أبو بكر )، والصواب ( أبو بكرة ) كما في المؤلف والمختلف (١/٢٦١) والإكمال (١/٣٤٩).

حبان في الثقات<sup>(١)</sup> وقال: (ربما خالف)، وقال الدارقطني: (ليس بثقة كثير الغلط)<sup>(٢)</sup>، وقال مرة: (لم يكن بالقوي في الحديث)<sup>(٣)</sup>.

٣- عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار العدوي المدني مولى ابن عمر: لئنه ابن معين<sup>(٤)</sup> وأبو حاتم<sup>(٥)</sup>، وقال ابن عدي: (بعض ما يرويه منكر مما لا يُتبع عليه)<sup>(٦)</sup>. وقال ابن حجر: (صدوق يخطئ)<sup>(٧)</sup>.

فالحديث موضوع.

(٢٦٧) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أكثرُوا في الجنَازة قول لا إله إلا الله).

رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٨)</sup> من طريق عبدالله بن محمد بن وهب عن يحيى بن محمد بن صالح عن خالد بن مسلم القرشي عن يحيى بن أيوب<sup>(٩)</sup> عن يزيد بن أبي حبيب عن سنان بن سعد عن أنس بن مالك به. وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن محمد بن وهب: لعله أبو محمد الدينوري، ويقال له أيضاً عبدالله بن حمدان بن وهب ويقال عبدالله بن وهب؛ قال الإسماعيلي: (كان

(١) (٤٢٤/٨).

(٢) العلل (٢٤١/٩).

(٣) لسان الميزان (٢٢٤/٥) رقم ٤٨٤٧.

(٤) الجرح والتعديل (٢٥٤/٥) رقم ١٢٠٤.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الكامل (١٦٠٨/٤).

(٧) تقريب التهذيب (٣٩١٣).

(٨) كما في زهر الفردوس ج ١/١ ص ٣٤.

(٩) هو الغافقي المصري؛ صدوق تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٨).

صدوقاً إلا أن البغداديين تكلموا فيه وحملوا عليه<sup>(١)</sup>، وقال الدارقطني: (متروك)<sup>(٢)</sup> وقال مرة: ( يضع الحديث )<sup>(٣)</sup>، وقال الخليلي: (حافظ مشهور لكنه يخالف في بعض ما يرويه)<sup>(٤)</sup>.

٢- يحيى بن محمد بن صالح

٣- وخالد بن مسلم القرشي: لم أجد لها ترجمة.

٤- سنان بن سعد، ويقال سعد بن سنان الكندي المصري: وثقه ابن معين<sup>(٥)</sup> والعجلي<sup>(٦)</sup> وغيرهما، وقال الإمام أحمد: ( تركت حديثه ... حديثه حديث مضطرب )<sup>(٧)</sup>، وقال الإمام أحمد في أحاديث يزيد بن أبي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس<sup>(٨)</sup>: ( روى خمسة عشر حديثاً منكراً كلها ما أعرف منها واحداً )<sup>(٩)</sup>، وقال الجوزجاني: ( أحاديثه واهية ولا تشبه أحاديث الناس عن أنس )<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن سعد<sup>(١١)</sup> والنسائي<sup>(١٢)</sup> والدولابي<sup>(١٣)</sup>: ( منكر الحديث ).

(١) لسان الميزان (٤/ ٥٧٤).

(٢) الضعفاء والمتروكون ص ٢٦٧ رقم ٣٢٥.

(٣) سؤالات السلمي ص ٢١٤ رقم ٢٠٠.

(٤) الإرشاد (٢/ ٦٢٧) رقم ٣٦٧.

(٥) الجرح والتعديل (٤/ ٢٥١) رقم ١٠٨٥.

(٦) معرفة الثقات (١/ ٣٩٠) رقم ٥٦٤.

(٧) العلل ومعرفة الرجال (٢/ ٥١٧) رقم ٣٤٠٩.

(٨) وهذا الحديث منها.

(٩) الكامل (٣/ ١١٩١).

(١٠) الشجرة في أحوال الرجال ص ٢٦٥ رقم ٢٧٧.

(١١) إكمال تهذيب الكمال (٥/ ٢٣٤).

(١٢) الضعفاء والمتروكون ص ١٣٠ رقم ٢٩٧، وقال أيضاً: ( ليس بثقة ) المصدر نفسه ص ١٢٥ رقم ٢٧٩.

(١٣) إكمال تهذيب الكمال (٥/ ٢٣٥).

وقال الذهبي: (ضعفوه ولم يُترك) <sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: (صدوق له أفراد). <sup>(٢)</sup>

وخلاصة الكلام عن هذا الإسناد أن عبدالله بن محمد بن وهب إن كان هو الدينوري المتهم بالوضع فالحديث ساقط، وإلا فالإسناد ضعيف على كل حال. قال المناوي: (في سنده مقال) <sup>(٣)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف) وقال: (مَن دون يحيى بن أيوب لم أجد مَن ذكرهم) <sup>(٤)</sup>.

• وقد بيّن أهل العلم عدم مشروعية التهليل أثناء تشييع الجنازة، لا سيّما إذا كان مع رفع الصوت.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (لا يستحب رفع الصوت مع الجنازة لا بقراءة ولا ذكرٍ ولا غير ذلك، هذا مذهب الأئمة الأربعة وهو المأثور عن السلف من الصحابة والتابعين، ولا أعلم فيه مخالفاً...) <sup>(٥)</sup>.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء <sup>(٦)</sup> في إجابة سؤال عن قول لا إله إلا الله عند حمل الأموات إلى القبر: (لا نعلم دليلاً يُعتمد عليه أنها تُقال عند حمل الأموات إلى القبور، بل هي بدعة).

وجاء في فتاوى اللجنة أيضاً <sup>(٧)</sup>: (لم يثبت عن النبي ﷺ أنه شيعَ جنازة مع

(١) المغني (٣٦٨/١) رقم ٢٣٤٤.

(٢) تقريب التهذيب (٢٢٣٨).

(٣) فيض القدير (٨٨/٢)، ومثله قال العجلوني في كشف الخفاء (١٨٨/١).

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤١٤/٦) رقم ٢٨٨١.

(٥) مجموع الفتاوى (٢٤/٢٩٣-٢٩٤).

(٦) (٢١/٩).

(٧) (٢٢/٩).



التهليل ولا الأذان بعد وضع الميت في لحده، ولا ثبت ذلك عن أصحابه رضي الله عنهم فيما نعلم، فكان بدعة محدثة).

وسئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ما الحكم فيمن يقول عند اتباع الجنازة: لا إله إلا الله الدائم وجه الله، وذلك بصوت مسموع...؟ فقال: ( هذا القول مبتدع، ولا شك أنه لا إله إلا الله وأنه لا يبقى إلا الله، لكن كونها تُتخذ على هذا الوجه الذي ذُكر في السؤال؛ هذا من البدع، لأن كل طريق لم يفعله السلف بما يقرب إلى الله ويُتعبد الله به فإنه بدعة...).<sup>(١)</sup>

وذكر الشيخ بكر أبو زيد ( من الأدعية والأذكار المبتدعة في الجنائز ... التهليل، لحديث: " أكثروا في الجنازة قول لا إله إلا الله " رواه الديلمي في الفردوس بسند ضعيف )<sup>(٢)</sup>.

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٧/١٦٥).

(٢) تصحيح الدعاء ص ٤٩٦-٤٩٧.

## المبحث الثالث:

### ما روي في الذكر عند رؤية الجنازة.

(٢٦٨)- عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: ( من رأى جنازة فقال: الله أكبر صدق الله ورسوله هذا ما وعد الله ورسوله اللهم زدنا إيماناً وتسليماً؛ كُتِب له عشرون حسنة في كل يومٍ من يومٍ يقوها إلى يوم القيامة ).

رواه الطبراني في الدعاء<sup>(١)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> من طريق سليمان بن عمرو النخعي عن المختار بن فلفل<sup>(٣)</sup> عن أنس بن مالك به. وهو في الفردوس<sup>(٤)</sup> من حديث أنس.

وفي هذا الإسناد: سليمان بن عمرو أبو داود النخعي وهو كذاب مشهور كذبه سائر النقاد<sup>(٥)</sup>، وقال الحافظ ابن حجر: ( الكلام فيه لا يُحصَر، فقد كذبه ونسبه إلى الوضع من المتقدمين والمتأخرين مِمَّنْ نُقِلَ كلامهم في الجرح أو ألفوا فيه فوق الثلاثين نفساً ).<sup>(٦)</sup>

فالحديث موضوع، وقد ذكره السيوطي في ذيل اللالكى المصنوعة<sup>(٧)</sup> ثم قال:

(١) (٣/١٣٤٦) ح ١١٦١.

(٢) كما في ذيل اللالكى ص ١٥٣.

(٣) المختار بن فلفل مولى عمرو بن حريث: صدوق له أوهام، من الخامسة. تقريب التهذيب (٦٥٢٤).

(٤) (٤/١٩١) رقم ٦١٠٤ ط دار الكتاب العربي.

(٥) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢/٢١٦) رقم ٣٤٩٥، ولسان الميزان (٤/١٦٣-١٦٦) رقم ٣٦٣٣.

(٦) لسان الميزان (٤/١٦٦).

(٧) ص ١٥٣.

(سليمان بن عمرو أبو داود النخعي كذاب).

وروي موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنهما ولا يصح؛ رواه الطبراني في الدعاء<sup>(١)</sup> عن عمر بن حفص السدوسي<sup>(٢)</sup> عن أبي بلال الأشعري عن عمر بن مسكين عن نافع قال: كان عبدالله بن عمر إذا رأى جنازة قال: الله أكبر صدق الله ورسوله هذا ما وعد الله ورسوله اللهم زدنا إيماناً وتسليةً.  
وفي هذا الإسناد:

- ١- أبو بلال الأشعري مرداس بن محمد بن الحارث بن عبدالله بن أبي بردة الكوفي؛ ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٣)</sup> وقال: (يغرب ويتفرد)، وقال الدارقطني: (ضعيف)<sup>(٤)</sup>، وليّنه الحاكم<sup>(٥)</sup>، وقال البيهقي: (لا يُحتجّ به)<sup>(٦)</sup>.
- ٢- عمر بن مسكين المدني: قال ابن معين: (ليس به بأس)<sup>(٧)</sup>، وقال البخاري: (روى عنه عبد الرحمن المحاربي، روى عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما في الجنازة؛ لا يُتابع عليه)<sup>(٨)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٩)</sup>.  
فالإسناد ضعيف.

(١) (٣/١٣٤٦) ح ١١٦٠.

(٢) عمر بن حفص أبو بكر السدوسي: قال الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٢٩٣). تاريخ بغداد

(٣) (١٣/٥٩-٦٠) رقم ٥٨٨٣.

(٤) (٩/١٩٩).

(٥) السنن (١/٢٢٠).

(٦) لسان الميزان (٨/٢٧) رقم ٧٦٤٧.

(٧) السنن الكبرى (٩/٥٢).

(٨) تاريخ الدوري (٢/٤٣٤).

(٩) التاريخ الكبير (٦/١٩٨) رقم ٢١٦٤.

(١٠) (٧/١٧٨).

وروى البيهقي في شعب الإيمان<sup>(١)</sup> من طريق سفيان عن عبد الكريم عن بعض أهل العلم قال: إذا رأيت الجنازة فقل: سلامٌ لك من ربنا. وقال آخرون: يقول: هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله، اللهم زدنا إيماناً وتسليماً.

- وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الجنائز: (القول عند رؤيتها: هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله، اللهم زدنا إيماناً وتسليماً)<sup>(٢)</sup>.
- وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات حال رؤية الجنازة: (القراءة عند رؤيتها لقول الله تعالى: { هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله }<sup>(٣)</sup>).<sup>(٤)</sup>

(١) (١٦/٢٩١) رقم ٨٨٣٧.

(٢) أحكام الجنائز ص ٣١٥.

(٣) سورة الأحزاب: الآية ٢٢.

(٤) تصحيح الدعاء ص ٢٨٠ و ٥٠١.

- ومما يُذكر هنا ثلاث مسائل:

الأولى: قراءة القرآن على المحتضر، فقد ذكر الشيخ الألباني من بدع الجنائز: (قراءة يس على المحتضر) أحكام الجنائز ص ٣٠٧، وكذا قال الشيخ الريبوني في كتابه (وكل بدعة ضلالة) ص ٢٨٥ والشيخ بكر أبو زيد في تصحيح الدعاء ص ٤٩٥ و ٥٠٠. وروي في ذلك عدة أحاديث مرفوعة لا يصح منها شيء، لكنه صحَّ موقوفاً عن غضيف بن الحارث رضي الله عنه.

فأما الأحاديث المرفوعة التي وقفتُ عليها فهي:

١- عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (اقروا يس على موتاكم).

رواه أبو داود في سننه (٣/٤٨٩) ح ٣١٢١، وابن ماجه في سننه (٣/١٤-١٥) ح ١٤٤٨، وأحمد في مسنده (٥/٢٦، ٢٧) والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥٨١ ح ١٠٧٤ وغيرهم.

وإسناده ضعيف؛ انظر بيان الوهم والإيهام (٥/٤٩-٥٠) والبدر المنير (٥/١٩٥) والخلاصة للنووي (٢/٩٢٥-٩٢٦) رقم ٣٢٧٨، وتهذيب الكمال (٣٤/٧٥) وإتحاف الخيرة المهرة (٦/٢٥٨) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢/٧٨٣) رقم ٥٨٦١.

٢- عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (ما من ميت يموت فيقرأ عنده سورة يس إلا هون الله عز وجل عليه).

=رواه ابن أبي عمر العدني في مسنده [ كما في المطالب العالية (١/٣١٥) رقم ٨٠٦ ] ومن طريقه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/٢٢٩-٢٣٠). وعلقه الديلمي في مسند الفردوس [ كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ١٦ ] عن أبي نعيم لكنه قال: ( عن أبي الدرداء وأبي ذر).

وإسناده وإه؛ انظر إتحاف الخيرة المهرة (٢/٤٣١) رقم ١٨٣٧، وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١١/٣٦٣) رقم ٥٢١٩.

٣- عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر حديثاً طويلاً في فضل سورة يس وفيه ( وأيا مريض قرئت عنده سورة يس نزل عليه بمعد كل حرف عشرة أملاك يقومون بين يديه صفوفاً فيصلون ويستغفرون له ويشهدون قبضه وغسله ويتبعون جنازته ويصلون عليه ويشهدون دفنه ) الحديث.

رواه أحمد بن منيع في مسنده [ كما في إتحاف الخيرة المهرة (٦/٢٥٩) رقم ٥٧٩٧ والمطالب العالية (٤/١٤٦) رقم ٣٧٠٢ ] وأبو إسحق الثعلبي في تفسيره الكشف والبيان (٨/١١٩)، وروى ابن عدي في الكامل (٧/٢٦١٢) طرفاً منه. ورواه القضاعي في مسند الشهاب (٢/١٣٠-١٣١) ح ١٠٣٦ من وجه آخر، وهو جزء من حديث طويل في فضائل سور القرآن سورة سورة، رواه أبو بكر بن أبي داود في فضائل القرآن ومن طريقه روى ابن الجوزي أوله في الموضوعات (١/٣٩٠-٣٩١) ح ٤٧١، وروى أوله أيضاً العقيلي في الضعفاء (١/١٧٦) ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (١/٣٩٠) ح ٤٧٠.

وهو حديث وإه؛ انظر الكامل (٧/٢٥٨٨) والموضوعات (١/٣٩١-٣٩٢) وإتحاف الخيرة (٦/٢٥٩) وسلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/١/١٥٧) رقم ٤٦٣٦، و(١٢/٢/٧٩٢) رقم ٥٨٧٠.

٤- عن علي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: ( يا علي اقرأ يس فإن في يس عشر بركات: ما قرأها جائع إلا شبع ولا ظمآن إلا روي ولا عارٍ إلا اكتسى ولا عزب إلا تزوج ولا خائف إلا أمن ولا مسجون إلا خرج ولا مسافر إلا أُعِين على سفره ولا من ضلَّت ضالته إلا وجدها ولا مريض إلا برئ ولا قرئت عند ميت إلا حُفِّف عنه ).

هذا الحديث روي من طريقين عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي:

أ- فقد رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده [ كما في إتحاف الخيرة (٣/٤١٣) رقم ٣٠٠٤ والمطالب العالية (٤/١٤٦-١٤٧) رقم ٣٧٠٤ ]. وهو جزء من حديث طويل في وصية النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه، وهو حديث وإه، وتقدم الكلام على إسناده في الحديث رقم (١٢).

ب- ورواه الديلمي في مسند الفردوس [ كما في زهر الفردوس ج ١/١ ص ١٥ وذيل اللالكعي ص ٢٣ ] من طريق سعيد بن عنبسة عن مسعدة بن اليسع عن جعفر بن محمد نحوه.

وفي إسناده: مسعدة بن اليسع الباهلي؛ قال الذهبي: ( هالك كذبه أبو داود ) ميزان الاعتدال (٤/٩٨).

٥- عن عبدالله سمحج - أحد الجن الذين وفدوا على رسول الله ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: ( ما من مريض يُقرأ عنده سورة يس إلا مات رياناً وأدخل قبره رياناً وحُشر يوم القيامة رياناً ).

=رواه الطبراني في المعجم الكبير [ كما في الإصابة (٧٨/٢) ] - وعنه أبو سعيد النقاش في فنون العجائب (٢١٨/١) رقم ٩٢ - وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٥٤٣/١) ح ٦٩٦، والشيرازي في الألقاب [ كما في الإصابة (٧٨/٢) ] والدليمي في مسند الفردوس [ كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ١٥ ] من طريق عبدالله بن الحسين المصيبي عن امرأة اسمها منوس وقد رأت الجن الذين وفدوا على رسول الله ﷺ عن عبدالله سمحج به.

قال الحافظ ابن حجر: ( منوس امرأة لا تُعرف، زعمت أنها رأت سمحجاً الجنّي، روى عنها عبدالله بن الحسين المصيبي أحد المتروكين ... ) لسان الميزان (١٧٤/٨) رقم ٧٩٤٧.

\* وأما أثر غضيف بن الحارث رضي الله عنه: فقد رواه ابن سعد في الطبقات (٤٤٦/٩) والإمام أحمد في مسنده (١٠٥/٤) من طريق صفوان بن عمرو السكسكي قال: حدثني المشيخة أنهم حضروا غضيف بن الحارث الثمالي رضي الله عنه حين اشتد سوقه - ولفظ ابن سعد: حضر غضيفاً أشياخ من الجند حين اشتد مرضه - فقال: هل منكم أحد يقرأ يس؟ قال: فقرأها صالح بن شريح السكوني، فلما بلغ أربعين منها قبض. وكان المشيخة يقولون - ولفظ ابن سعد: فقال الأشياخ - : إذا قرئت عند الميت خُفّف عنه بها. قال صفوان: وقرأها عيسى بن المعمر عند ابن معبد.

وفي هذا الإسناد إبهام المشيخة من التابعين الذين حدّث عنهم صفوان، وسُمّي منهم صالح بن شريح السكوني؛ قال أبو زرعة: ( مجهول ) الجرح والتعديل (٤٠٥/٤) رقم ١٧٧٥، وذكره ابن حبان في الثقات (٣٧٦/٤)، وقال الذهبي بعد أن ذكر تجهيل أبي زرعة له: ( قلتُ: روى عنه جماعة ). ميزان الاعتدال (٢/٢٩٥) رقم ٣٧٩٩، وقال ابن حجر: ( له إدراك ) الإصابة (١٩٨/٢).

وعلى كل حال فجهالة المشيخة من التابعين تنجبر بكثرتهم، فالإسناد حسن إلى غضيف رضي الله عنه في طلبه أن تُقرأ عليه سورة يس. أما قول المشيخة: إذا قرئت يس عند الميت خُفّف عنه بها فهو مقطوع.

قال الهيثمي: ( رواه أحمد وفيه من لم يُسمَّ ) مجمع الزوائد (٣٢٢/٢)، وقال ابن حجر: ( حديث حسن الإسناد ) الإصابة (١٨٧/٣)، وقال الألباني: ( هذا سند صحيح إلى غضيف بن الحارث رضي الله عنه ورجاله ثقات غير المشيخة فإنهم لم يُسمّوا فهم مجهولون، لكن جهالتهم تنجبر بكثرتهم لا سيما وهم من التابعين ). إرواء الغليل (١٥١-١٥٢/٣)، وانظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٦٤/١/١١).

وروى ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٦/٣) تحت باب: ( ما يقال عند المريض إذا حُضر ) عن حفص عن مجالد بن سعيد عن الشعبي قال: كانت الأنصار يقرؤون عند الميت بسورة البقرة.

ومجالد ليس بالقوي كما في تقريب التهذيب (٦٤٧٨).

\* وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ( القراءة على الميت بعد موته بدعة، بخلاف القراءة على المحتضر فإنها تستحب بياسين ) الاختيارات العلمية للبعلي ص ١٣٦.

وعلق عليه الشيخ الألباني بقوله: ( قلتُ: لكن حديث قراءة ياسين ضعيف ... والاستحباب حكمٌ

= شرعي، ولا يثبت بالحديث الضعيف كما هو معلومٌ من كلام ابن تيمية نفسه (... أحكام الجنائز ص ٢٤٣.

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (قراءة القرآن عند المريض أمرٌ طيبٌ ولعل الله ينفعه بذلك، أما تخصيص سورة يس فالأصل أن الحديث ضعيف فتخصيصها ليس له وجه) مجموع فتاوى الشيخ ابن باز (٩٤/١٣).

وعلى كل حال فقد ثبت ذلك موقوفاً عن غضيف بن الحارث رضي الله عنه كما تقدم، فلا يقال إنه بدعة والله أعلم.

المسألة الثانية: توجيه المحتضر نحو القبلة، فقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله ضمن بدع الجنائز: (توجيه المحتضر نحو القبلة) وقال: (أنكره سعيد بن المسيب ومالك، ولا يصح فيه حديث) أحكام الجنائز ص ٣٠٧. وكذا قال الشيخ الريسوني رحمه الله في كتابه (وكل بدعة ضلالة) ص ٢٨٥.

وقد روى أبو داود في سننه (٢٩٥/٣) ح ٢٨٧٥ والنسائي في المجتبى (١٠٣/٣) ح ٤٠٢٣ من طريق عبيد بن عمير عن أبيه - وكانت له صحبة - أن رجلاً سأله فقال: يا رسول الله ما الكبائر؟ فقال: (هن تسع) فذكر الحديث وفيه (واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتاً). قال الشيخ الألباني رحمه الله: (حسن) إرواء الغليل (١٥٤/٣) رقم ٦٩٠.

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (يستحب توجيه المحتضر للقبلة عند أهل العلم لقوله ﷺ: "الكعبة قبلتكم أحياء وأمواتاً") مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٠١/١٣)، ونحوه في الشرح المتع للشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله (٢٥٠/٥-٢٥١).

- وروى الحاكم في المستدرک (٣٥٣-٣٥٤) وعنه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من توجيهه نحو القبلة (٣/٣٨٤) من طريق يحيى بن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي ﷺ حين قدم المدينة سأل عن البراء بن معرور فقالوا: توفي وأوصى بثلثه لك يا رسول الله وأوصى أن يُوجَّه إلى القبلة لما احتضر، فقال رسول الله ﷺ: (أصاب الفطرة، وقد رددتُ ثلثه على ولده) ثم ذهب فصلى عليه فقال: (اللهم اغفر له وارحمه وأدخله جنتك وقد فعلت).

وفي بعض نسخ إتحاف المهرة: (عن أبيه عن أبيه). كما في حاشية إتحاف المهرة (٤/١٣٣).

وروى البيهقي (٤/٤٩) من طريق أبي محمد بن معبد بن أبي قتادة أن البراء بن معرور كان أول من استقبل القبلة وكان أحد السبعين الثقباء، فقدم المدينة قبل أن يهاجر رسول الله ﷺ فجعل يصلي نحو القبلة، فلما حضرته الوفاة أوصى بثلث ماله لرسول الله ﷺ يضعه حيث شاء، وقال: وجَّهوني في قبري نحو القبلة. فقدم النبي ﷺ بعد سنة فصلى عليه هو وأصحابه وردت ثلث ميراثه على ولده.

- وروى ابن أبي شيبة في المصنف (٣/٢٣٩) من طريق يحيى بن أبي راشد البصري قال: قال عمر لابنه حين حضرته الوفاة: إذا حضرت الوفاة [فاحرفني].

= وما بين معقوفتين وقع في المطبوع (فاصر فني) والمثبت من طبعة مكتبة الرشد (٣٨٧/٤).  
والإسناد منقطع. انظر الجرح والتعديل (١٤٣/٩) رقم ٦٠٦  
وروى عبد الرزاق في المصنف (٣٩٢/٣) رقم ٦٠٦٤ عن معمر عن الزهري أن البراء بن معرور  
الأنصاري لما حضره الموت قال لأهله وهو بالمدينة: استقبلوا بي الكعبة.  
وروى البيهقي (٣٨٤/٣) من طريق الزهري عن عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك قال: كان  
البراء بن معرور أول من استقبل القبلة حياً وميتاً.  
وقال إبراهيم النخعي: كانوا يستحبون أن يوجّه الميت القبلة إذا حضر. رواه ابن أبي شيبة في المصنف  
(٢٣٩/٣). واستحبه عطاء كذلك. مصنف عبد الرزاق (٣٩١/٣) ومصنف ابن أبي شيبة (٢٣٨/٣).  
وقال الشعبي: إن شئت فوجّه وإن شئت فلا توجّه. وكرهه سعيد بن المسيب. المصدر نفسه.

المسألة الثالثة: حمل الجنائز من جوانبها الأربعة، فقد قال الإمام مالك رحمه الله: قول الناس يبدأ بيمين  
النفس؛ هذه بدعة. المدونة (١٦٠-١٦١) والحوادث والبدع للطروشني ص ١٤٤. كما أنكره ابن حزم  
رحمه الله في المحلى (١٦٧-١٦٨). وذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الخروج بالجنائز: (حمل الجنائز  
عشر خطوات من كل جانب من جوانبها الأربعة) أحكام الجنائز ص ٣١٣.  
وقد روي في فضل حمل الجنائز من جوانبها الأربعة عدة أحاديث مرفوعة لا يصح منها شيء، ولكنه ثبت  
عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفاً من فعله، وروي أيضاً من قول أبي الدرداء رضي الله عنه بإسناد منقطع.  
ومن الأحاديث المرفوعة الضعيفة الواردة في هذا الباب:

١- عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: إذا اتبع أحدكم الجنائز فليأخذ بجوانب السرير الأربع ثم  
ليتنطوع بعد أو ليدر، فإنه من السنة.

رواه ابن ماجه في سننه (٣٤/٣) ح ١٤٧٨ من طريق عبيد بن نسطاس عن أبي عبيدة بن عبدالله بن  
مسعود عن أبيه به. وهذا إسناد منقطع؛ أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود لم يسمع من أبيه رضي الله عنه كما  
تقدم بيانه في الحديث رقم (١١٨). على أنه قد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... يقال إن أبا عبيدة لم يسمع  
من أبيه، لكن هو عالمٌ بحال أبيه متلقٍ لآثاره من أكابر أصحاب أبيه... ولم يكن في أصحاب عبدالله من يتهم  
عليه حتى يُخاف أن يكون هو الواسطة، فلماذا صار الناس يحتجون برواية ابنه عنه وإن قيل إنه لم يسمع من  
أبيه) مجموع الفتاوى (٤٠٤/٦).

والحديث ضعفه الشيخ الألباني رحمه الله. ضعيف سنن ابن ماجه ص ١١٥ رقم ٢٨٦.

٢- عن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من شهد جنازة فحمل بأربع زوايا  
السرير ومشى أمامها وجلس حتى تُدفن كُتبت له قيراطان من أجر أخفهما في ميزانه يوم القيامة أثقل من



=جبل أحد).

رواه ابن عدي في الكامل (٢٣٢٧/٦) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨١/٢٧) و(٢٠/٥٢)، وفي إسناده: معروف بن عبدالله الخياط؛ قال ابن عدي بعد أن روى له هذا الحديث وغيره عن واثلة: ( وهذه الأحاديث لمعروف عن واثلة منكراً جداً ... ) الكامل (٢٣٢٨/٦)

٣- عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من حمل جوانب السرير الأربع كفر الله عنه أربعين كبيرة ).

رواه ابن حبان في المجروحين (٧٩/٢) - ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٤١٥-٤١٦) رقم ١٤٩٩ - والطبراني في الأوسط (٩٩/٦-١٠٠) ح ٥٩٢٠، وابن عدي في الكامل (١٨٤٦/٥). وفي إسناده علي بن أبي سارة الشيباني البصري؛ قال ابن عدي بعد أن روى له هذا الحديث وغيره: ( هذه الأحاديث التي ذكرتها لعلي بن أبي سارة عن ثابت كلها غير محفوظة وله غير ذلك عن ثابت مناكير أيضاً ) الكامل (١٨٤٦/٥).

٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ( من تبع جنازة وحملها ثلاث مرات فقد قضى ما عليه من حقها ).

رواه الترمذي في جامعه، أبواب الجنائز (٣٤٧/٢) ح ١٠٤١ وإسحق بن راهويه في مسنده (١٧٩/١) - (١٨٠) ح ١٢٧ [مسند أبي هريرة] وابن عدي في الكامل (٢٧٢٢/٧).

ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٥١٢/٣) رقم ٦٥١٨ وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٨٣/٣) موقوفاً على أبي هريرة رضي الله عنه من قوله.

ولفظ عبد الرزاق: من حمل الجنازة بجوانبها الأربع فقد قضى الذي عليه. وفي إسناده أبو المهزم يزيد بن سفيان التميمي البصري، وهو (متروك) تقريب التهذيب (٨٣٩٧). فالحديث وإياه مرفوعاً وموقوفاً.

٥- عن ثوبان رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: ( من اتبع جنازة فأخذ بجوانب السرير الأربع عُفِّر له أربعون ذنباً كلها أكابر ).

رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده [كما في بغية الباحث (١/٣٦٩-٣٧٠) ح ٢٧٠] وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٣٨٠) ح ٦٣٤، وفي إسناده سوار بن مصعب الهمداني وهو وإياه بالاتفاق؛ انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٢/٢٤٦) رقم ٣٦١٦، ولسان الميزان (٤/٢١٦-٢١٧) رقم ٣٧٣٦.

٦- عن أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً: (من شيع جنازة فرتع حطَّ الله عنه أربعين كبيرة).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٣/٤٩٣-٤٩٤) ح ١٧١٨، وفي إسناده إبراهيم بن عبدالله الكوفي عن عبدالله بن قيس؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا أصل له، وإبراهيم وعبدالله بن قيس كذابان) الموضوعات (٢/٤٩٤).

\* وأما أثر ابن عمر فقد رواه عبد الرزاق في مصنفه (٣/٥١٣) رقم ٦٥٢٠ وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/٢٨٣) عن هشيم عن يعلى بن عطاء عن علي الأزدي قال: رأيتُ ابن عمر في جنازة حمل بجوانب السرير الأربع، فبدأ بميامنها ثم تنحى عنها...

وهذا إسناده جيد؛ يعلى بن عطاء العامري الطائفي: ثقة. تقريب التهذيب (٧٨٤٥)، ووقع في إسناده ابن أبي شيبة (عن يعلى عن عطاء) وهو تصحيف، وقد تكرر في طبعة مكتبة الرشد.

وعلي بن عبدالله الأزدي البارقبي؛ وثقه أحمد بن صالح والعجلي، وقال ابن عدي: (لا بأس به عندي). وقال الذهبي: (ما علمتُ فيه جرحه لأحد وهو صدوق) وقال ابن حجر: (صدوق ربما أخطأ). انظر إكمال تهذيب الكمال (٩/٣٥٧) ومعرفة الثقات (٢/١٥٩) رقم ١٣١٥، والكمال (٥/١٨٢٧) وميزان الاعتدال (٣/١٤٢) رقم ٥٨٧٨، وتقريب التهذيب (٤٧٦٢).

وصححه ابن حزم في المحلى (٥/١٦٨).

\* وأما أثر أبي الدرداء فقد رواه ابن أبي شيبة أيضاً (٣/٢٨٣) عن يحيى بن سعيد عن ثور بن يزيد الحمصي عن عامر بن جشيب وغيره من أهل الشام قالوا: قال أبو الدرداء: من تمام أجر الجنائز أن يشيعها من أهلها وأن يحمل بآركانها الأربع وأن يحثو في القبر.

وهذا إسناده رجاله ثقات لكن قال الدارقطني: (عامر بن جشيب حمصي ثقة لم يسمع من أبي الدرداء) سوالات البرقاني ص ٥٠ رقم ٣٤٣، وقرن معه في الإسناد (غيره من أهل الشام) وهم مبهمون.

وقال ابن التركماني: (هذا سند صحيح) الجواهر النقي (٤/٢٠). وقال ابن الملقن: (هذا إسناده جيد) البدر المنير (٥/٢٢٤).

## الفصل الثاني:

ما روي في دفن الميت وما يُلحق

به،

وفيه خمسة مباحث:

## المبحث الأول:

### ما روي في الذُّكر عند إدخال الميت القبر.

(٢٦٩)- عن سعيد بن المسيب رحمه الله قال: حضرتُ ابنَ عمر رضي الله عنهما في جنازة، فلما وضعها في اللحد قال: بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله. فلما أخذ في تسوية اللَّبن على اللحد قال: اللهم أجرها من الشيطان ومن عذاب القبر [ ومن عذاب النار. فلما سبوا الكثيب عليها قام جانب القبر ثم قال: ] اللهم جافِ الأرض عن جنبيها وصعد روحها ولقَّها منك رضواناً. قلتُ: يا ابن عمر شيءٌ سمعته من رسول الله ﷺ أم قلته برأيك؟ قال: إني إذًا لقادر على القول، بل شيءٌ سمعته من رسول الله ﷺ.

رواه ابن ماجه في سننه<sup>(١)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٢)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٣)</sup> - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٤)</sup> - والشجري في الأمالي<sup>(٥)</sup> من طريق هشام بن عمار عن حماد بن عبد الرحمن الكلبي أبي عبد الرحمن عن إدريس الأودي عن سعيد بن المسيب به. وفي هذا الإسناد:

١- حماد بن عبد الرحمن الكلبي أبو عبد الرحمن الشامي: تقدمت ترجمته في

(١) كتاب الجنائز، باب ما جاء في إدخال الميت القبر (٣/٨٢-٨٣) ح ١٥٥٣.

(٢) (١٢/٢٧٤) ح ١٣٠٩٤.

(٣) (٢/٦٥٩) وما بين معقوفتين زيادة من روايته.

(٤) (٤/٥٥).

(٥) (٢/٢٠٨).

الحديث رقم (٩٠)؛ قال أبو زرعة: ( يروي أحاديث منكير )<sup>(١)</sup>، وقال أبو حاتم: ( هو شيخ مجهول منكر الحديث ضعيف الحديث )<sup>(٢)</sup>.

٢- إدريس الأودي: هكذا وقع في إسناد ابن ماجه والطبراني، وفي إسناد ابن عدي: ( إدريس بن صبيح الأودي )؛ قال ابن عدي: ( هكذا قال: إدريس بن صبيح الأودي، وإنما هو إدريس بن يزيد الأودي )<sup>(٣)</sup>.

وإدريس بن يزيد الأودي ثقة<sup>(٤)</sup>، إلا أن ابن أبي حاتم وابن حبان فرقا بينه وبين إدريس بن صبيح الأودي. قال ابن أبي حاتم: ( إدريس بن صبيح الأودي روى عن سعيد بن المسيب، روى عنه حماد بن عبد الرحمن الكلبي؛ سمعت أبي يقول ذلك، وسألته عنه فقال: هو مجهول )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حبان: ( إدريس بن صبيح الأودي يروي عن سعيد بن المسيب، روى هشام بن عمار عن حماد بن عبد الرحمن عنه؛ يغرب ويخطئ على قلته )<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن حجر: ( إدريس بن صبيح الأودي: مجهول... ويقال هو ابن يزيد )<sup>(٧)</sup>. ورجح أنه ابن يزيد في تهذيب التهذيب<sup>(٨)</sup> بقوله: ( وقول ابن عدي أصوب ). لكن لم يذكر المزي في تهذيب الكمال<sup>(٩)</sup> سعيد بن المسيب فيمن روى عنهم

(١) الجرح والتعديل (١٤٣/٣) رقم ٦٢٨ وسؤالات البرذعي (٤٩٥/٢).

(٢) الجرح والتعديل (١٤٣/٣).

(٣) الكامل (٦٥٩/٢).

(٤) تقريب التهذيب (٢٩٦).

(٥) الجرح والتعديل (٢٦٤/٢) رقم ٩٤٩.

(٦) الثقات (٧٨/٦).

(٧) تقريب التهذيب (٢٩٥).

(٨) (١٠١/١).

(٩) (٣٠٠/٢).

إدريس بن يزيد الأودي، وشيوخه الذين ذكرهم أصغر من سعيد بن المسيب، فالظاهر أن الصواب هو ما ذهب إليه ابن أبي حاتم وابن حبان من التفريق بينهما والله أعلم.

وعلى كل حال فالحديث منكر كما قال أبو حاتم<sup>(١)</sup>، وقال البيهقي: (ضعيف)<sup>(٢)</sup>، وقال البوصيري: (هذا إسناد فيه حماد بن عبد الرحمن وهو متفق على تضعيفه)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حجر: (في إسناده حماد بن عبد الرحمن الكلبي وهو مجهول، واستنكره أبو حاتم من هذا الوجه)<sup>(٤)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف)<sup>(٥)</sup>.  
والمحفوظ من حديث ابن عمر هو الجملة الأولى فقط<sup>(٦)</sup>.

(١) علل الحديث (١/٣٦٢-٣٦٣) رقم ١٠٧٤.

(٢) السنن الكبرى (٤/٥٥).

(٣) مصباح الزجاجة (١/٥٠٥) رقم ٥٥٣.

(٤) التلخيص الحبير (٢/٢٦١).

(٥) ضعيف سنن ابن ماجه ص ١٢١ رقم ٣٠٥.

(٦) روى أبو داود في سننه (٣/٥٤٦) ح ٣٢١٣ وأحمد في مسنده (٢/٢٧) من طريق همام عن قتادة عن أبي الصديق التاجي عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر قال: (بسم الله وعلى سنة رسول الله). وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢/٣٠٣) رقم ٣٢١٣.

وروى الترمذي في جامعه (٢/٣٥١) ح ١٠٤٦ وابن ماجه في سننه (٣/٨٠-٨١) ح ١٥٥٠ من طريق حجاج بن أرطاة عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا أدخل الميت القبر قال: (بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله). وفي لفظ: (بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله). وفي إسناده حجاج لكن يشهد له ما قبله، وقال الألباني: (صحيح) إرواء الغليل (٣/١٩٧-١٩٩) رقم ٧٤٧.

## المبحث الثاني:

### ما روي في وضع الحنّاء مع الميت في القبر.

(٢٧٠)- عن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (عليكم بالحنّاء فإنه ينور رؤوسكم ويطهر قلوبكم ويزيد في الجماع وهو شاهد لكم<sup>(١)</sup> في القبر).

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٢)</sup> عن أبي القاسم يحيى بن أبي المعالي ثابت بن بندار بن إبراهيم بن بندار الوكيل<sup>(٣)</sup> عن أبيه<sup>(٤)</sup> عن أبي بكر محمد بن عمر بن بكير النجار<sup>(٥)</sup> عن خلف بن طوق أبي القاسم المؤدب النصيبي عن أحمد بن عامر الربيعي عن عمر بن حفص الدمشقي - وكان له ستون ومئة سنة - عن معروف الخياط عن وائلة به.

(١) وقع في المطبوع من تاريخ ابن عساكر: (وهو شاهد لي) والمثبت من كشف الخفاء (٤٤٨/٢) رقم ٢٩٠٣.

(٢) (٥٦٦/٤٣) ترجمة عمر بن حفص الخياط الدمشقي.

(٣) يحيى بن ثابت بن بندار بن إبراهيم أبو القاسم الوكيل الدينوري البغدادي: وصفه الذهبي ب (الشيخ الجليل المسند العالم) وقال: (سأعه صحيح، مات سنة ست وستين وخمس مئة، وقد روى الحافظ أبو القاسم بن عساكر عنه بالإجازة). سير أعلام النبلاء (٢٠/٥٠٥-٥٠٦) رقم ٣٢٢.

(٤) ثابت بن بندار بن إبراهيم أبو المعالي الدينوري البغدادي البقال: قال عبد الوهاب الأنطاقي: (هو ثقة مأمون دين كئيس خير) مات سنة (٤٩٨). المصدر نفسه (١٩/٢٠٤-٢٠٥) رقم ١٢٤.

(٥) أبو بكر محمد بن عمر بن بكير النجار: قال الخطيب: (كتبت عنه وكان شيخاً مستوراً ثقة من أهل القرآن) مات سنة (٤٣٢). تاريخ بغداد (٤/٦٣-٦٤) رقم ١٢٣٨.

ورواه ابن عدي في الكامل<sup>(١)</sup> ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٢)</sup> من طريق أحمد بن عامر به دون قوله: ( وهو شاهد لكم في القبر ). وفي هذا الإسناد:

١- خلف بن طوق أبو القاسم المؤدب النصيبي

٢- وأحمد بن عامر الربيعي: لم أجد لهما ترجمة.

٣- عمر بن حفص أبو حفص الدمشقي الخياط: ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٣)</sup> وروى له هذا الحديث ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وقال الذهبي: ( شيخٌ أعتدُّ أنه وَضَع على معروف الخياط أحاديث ... وقد زعم أنه بلغ مائة وستين سنة<sup>(٤)</sup>، وحدث بعد الخمسين ومائتين ... )<sup>(٥)</sup>.

وروى ابن عدي في الكامل<sup>(٦)</sup> هذا الحديث وغيره في ترجمة معروف من رواية

(١) (٢٣٢٧/٦) ترجمة معروف الخياط.

(٢) (٢٠١/٢) رقم ١١٤٩.

(٣) (٥٦٦-٥٦٥/٤٣) رقم ٥١٩٨.

(٤) وقد نقل الشيخ الألباني كلام الذهبي المذكور ثم قال: ( وأقره الحافظ في الترجمتين ولكنه وهم في ترجمة معروف فذكر فيها أنه بلغ مائة... إلخ ما ذكره الذهبي في ترجمة عمر، وبناء على وهمه هذا قال في ترجمة معروف من التقريب: " وكان معمرًا عاش مائة و... " إلخ ) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٦٣/٣). والواقع أن الحافظ ابن حجر لم يذكر شيئاً في سنن معروف في ترجمته من تهذيب التهذيب (١١٩/٤) وإنما قال في الرواة عنه: (... أبو حفص عمر بن حفص الدمشقي أحد المعمرين الذي يقال إنه بلغ مئة وستين سنة ) وقال في ترجمة معروف من تقريب التهذيب (٦٧٩٤): (... وكان معمرًا عاش مئة وثلاثين سنة أو أزيد ). فما ذكره في التقريب زائد على أصله التهذيب، وما يؤيد قوله في سنن معروف ما رواه الدولابي في الكنى والأسماء (٥١٩/٢) من طريق معروف الخياط قال: رأيت وائلة بن الأسقع يرتعش من الكبر وكان يمسح رأسي ويقول: يا معروف أخشى عليك الكبر، فعلمتُ أنها كلمة ألقاها الله في قلبه.

والمقصود أن تعقب الشيخ الألباني للحافظ غير واضح، ولعل الشيخ نفسه تردد فيه فوضع مكان سني الوفيات نقاطاً والله أعلم.

(٥) ميزان الاعتدال (١٩٠/٣) رقم ٦٠٨٠.

(٦) (٢٣٢٧-٢٣٢٨/٦).



عمر بن حفص الدمشقي عنه، فأورد الذهبي هذه الأحاديث في ترجمة معروف من الميزان<sup>(١)</sup> ثم قال: ( هذه موضوعات بيقين والبلية من عمر بن حفص، لأن معروفاً قل ما روى، وأكثر ما عنده أمور من أفعال واثلة وكان مولاه ). وقال ابن حجر في ترجمة معروف من تهذيب التهذيب<sup>(٢)</sup>: ( أورد له ابن عدي في ترجمته عدة أحاديث منكورة من رواية عمر بن حفص المعمر، والبلية فيها منه لا من معروف ).

وعمر بن حفص نُسب في رواية ابن عدي وابن عساكر بالدمشقي<sup>(٣)</sup>، ولم يُنسب في رواية ابن الجوزي<sup>(٤)</sup>، فنقل أقوال العلماء في عمر بن حفص أبي حفص العبدي، وهذا راوٍ آخر<sup>(٥)</sup>.

٤- معروف بن عبدالله الخياط الدمشقي مولى واثلة بن الأسقع: قال أبو حاتم: ( ليس بالقوي )<sup>(٦)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup>، وقال ابن عدي بعد أن روى له هذا الحديث وغيره عن واثلة: ( وهذه الأحاديث لمعروف عن واثلة

(١) (١٤٥/٤).

(٢) (١١٩/٤).

(٣) الكامل (٢٣٢٧/٦) وتاريخ دمشق (٥٦٦/٤٣).

(٤) العلل المتناهية (٢٠١/٢).

(٥) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١٨٩/٣-١٩٠) رقم ٦٠٧٥ ولسان الميزان (٨٨/٦-٩٠) رقم ٥٥٩٩. وقد تابع ابن الجوزي الشيخ الألباني كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٦٣/٣).

(٦) الجرح والتعديل (٣٢٢/٨) رقم ١٤٨٤.

(٧) (٤٣٩/٥)، وعزه إليه المزي في تهذيب الكمال (٢٧٠/٢٨) وزاد: ( وقال: صدوق ) ولم أجد لها في المطبوع من الثقات. وقال الذهبي: ( شدّ ابن حبان فأخرجه في كتاب الثقات ) ميزان الاعتدال (١٤٤/٤) رقم ٨٦٥٨.

منكرة جداً ... ) ثم قال: ( عامة ما يرويه وما ذكرته أحاديث لا يُتابع عليها )<sup>(١)</sup>.  
وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٢)</sup>.

فالحديث موضوع؛ قال ابن عدي بعد أن أورد هذا الحديث وغيره في ترجمة معروف من الكامل<sup>(٣)</sup>: ( وهذه الأحاديث لمعروف عن وائلة منكرة جداً ).

وقال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ )<sup>(٤)</sup>.

وتقدم قول الذهبي عن هذا الحديث وغيره من رواية عمر بن حفص الدمشقي عن معروف الخياط: ( هذه موضوعات بيقين ... )<sup>(٥)</sup>.

وقال الألباني: ( موضوع )<sup>(٦)</sup>.

• وقد جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٧)</sup>: ( الذي دلّت عليه السنة أنّ الميت يُغسل بهاء وسدر، ويوضع في كفنه حنوط - وهو نوع من الطيب - . أمّا وضع الحنّاء مع الميت في القبر فلا نعلم له أصلاً في الشرع المطهّر، بل الواجب تركه ).

(١) الكامل (٦/٢٣٢٨).

(٢) تقريب التهذيب (٦٧٩٤).

(٣) الكامل (٦/٢٣٢٨).

(٤) العلل المتناهية (٢/٢٠١).

(٥) ميزان الاعتدال (٤/١٤٥).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٦٦٢) رقم ١٤٦٩.

(٧) (٧٩/٩).

## المبحث الثالث:

### ما روي في الذكر عند حثي التراب على الميت.

(٢٧١)- عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: لما وُضعت أمُّ كلثوم ابنة رسول الله ﷺ في القبر قال رسول الله ﷺ: ( {منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى} )<sup>(١)</sup> الحديث.

رواه أحمد في مسنده<sup>(٢)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٣)</sup> وعنه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٤)</sup> من طريق يحيى بن أيوب<sup>(٥)</sup> عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة به. وفي هذا الإسناد:

١- عبيد الله بن زحر: قال ابن معين: ( كل حديثه عندي ضعيف ... عن علي بن يزيد وغيره )<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حبان: ( منكر الحديث جداً، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسنادٍ خير عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك

(١) سورة طه: الآية ٥٥.

(٢) (٢٥٤/٥).

(٣) (٣٧٩/٢).

(٤) كتاب الجنائز، باب الإذخر للقبور وسدُّ الفرج (٤٠٩/٣).

(٥) هو الغافقي المصري: صدوق، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٨).

(٦) تاريخ الدارمي ص ١٧٤ رقم ٦٢٦.

الخبر إلا مما عملت أيديهم ...<sup>(١)</sup>، وقال الدارقطني: (عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد نسخة باطلة)<sup>(٢)</sup>. وقال ابن حجر: (صدوق يخطئ)<sup>(٣)</sup>.

٢- علي بن يزيد الألهاني: قال ابن معين: (علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة ضعاف كلها)<sup>(٤)</sup>، وقال البخاري: (ذاهب الحديث)<sup>(٥)</sup>، وقال يعقوب بن شيبة: (واهي الحديث كثير المنكرات)<sup>(٦)</sup>، وقال أبو حاتم في أحاديث علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة: (ليست بالقوية، هي ضعاف)<sup>(٧)</sup>، وقال النسائي: (متروك الحديث)<sup>(٨)</sup>. وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٩)</sup>.

٣- القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي: قال أبو بكر الأثرم: (سمعت أبا عبد الله وذكر له حديث عن القاسم الشامي عن أبي أمامة ... فأنكره وحمل على القاسم وقال: يروي علي بن يزيد هذا عنه أعاجيب . وتكلم فيها وقال: ما أرى هذا إلا من قبل القاسم ...)<sup>(١٠)</sup>. وقال ابن حجر: (صدوق يغرب كثيراً)<sup>(١١)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً.

(١) المجروحين (٢٩/٢) .

(٢) الضعفاء والمتروكون ص ٢٦٨ رقم ٣٢٧ .

(٣) تقريب التهذيب (٤٢٩٠) .

(٤) المصدر نفسه (١٧٩/٢٩) .

(٥) العلل الكبير للترمذي (٥١٢/١) .

(٦) تهذيب الكمال (١٧٩/٢٩) .

(٧) المصدر نفسه (١٨١/٢٩) .

(٨) الكامل (١٨٢٥/٥) .

(٩) تقريب التهذيب (٤٨١٧) .

(١٠) الضعفاء للعقيلي (١١٦١/٣) وتهذيب الكمال (٣٨٧/٢٣) .

(١١) تقريب التهذيب (٥٤٧٠) .

قال البيهقي: ( هذا إسناد ضعيف )<sup>(١)</sup>، ونقل هذا ابن الملقن ثم قال: ( قلتُ: بمرّة لأن الثلاث الأول ضعفاء، لكنه من باب الفضائل )<sup>(٢)</sup>، وقال النووي: ( رواه الإمام أحمد من رواية عبيد الله بن زحر عن علي بن [ يزيد ] عن القاسم وثلاثتهم ضعفاء، ولكن يُستأنس بأحاديث الفضائل وإن كانت ضعيفة الإسناد ويُعمل بها في الترغيب والترهيب وهذا منها والله أعلم )<sup>(٣)</sup>، وقال الذهبي: ( هو خبر واهٍ لأن علي بن يزيد متروك )<sup>(٤)</sup>، وقال الهيثمي: ( إسناده ضعيف )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حجر والألباني: ( ضعيف جداً )<sup>(٦)</sup>.

• وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الدفن: ( قراءة { منها خلقناكم } في الحثوة الأولى، و { وفيها نعيدكم } في الثانية، و { ومنها نخرجكم تارة أخرى } في الثالثة )<sup>(٧)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ( ذكر بعض أهل العلم أنّه يُسنُّ أن يجثي ثلاث حثيات<sup>(٨)</sup>، وأمّا قول: منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم

(١) السنن الكبرى (٣/٤٠٩).

(٢) البدر المنير (٥/٣١٣).

(٣) المجموع (٥/٢٥٩-٢٦٠). وكلام النووي وابن الملقن يدل على أنها لا يشترطان للعمل بالحديث الضعيف في الفضائل ألا يكون ضعفه شديداً، وهذا مما يؤكد ضرورة سدّ هذا الباب ومنع العمل بالحديث الضعيف مطلقاً، وقد تقدم الكلام على هذه المسألة مفصلاً في البحث الثالث من التمهيد.

(٤) تلخيص المستدرک (٢/٣٧٩).

(٥) مجمع الزوائد (٣/٤٣).

(٦) إتحاف المهرة (٦/٢٤٢) رقم ٦٤٢٦، وأحكام الجنائز ص ١٩٤-١٩٥.

(٧) المصدر نفسه ص ٣١٨.

(٨) ورد مرفوعاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه؛ رواه ابن ماجه في سننه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في حثو التراب في القبر (٣/٩٠) ح ١٥٦٥، وأبو بكر بن أبي داود في التفرّد [ كما في التلخيص الحبير

تارة أخرى؛ فليس فيه حديث عن رسول الله ﷺ يُعتمد عليه (١).  
 وذكر الشيخ بكر أبو زيد من المحدثات حال الدفن: (قراءة الآية ٥٥ من سورة  
 طه عند الحثيات الثلاث { منها خلقناكم } عند الحثوة الأولى، { وفيها نعيدكم }  
 عند الثانية، { ومنها نخرجكم تارة أخرى } عند الثالثة) (٢).

= (٢/٢٦٤) - ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد (٦/٣٣٢-٣٣٣) وابن عساكر في تاريخ دمشق  
 (٢٢/١١٥) والمزي في تهذيب الكمال (١١/٣١٢) - وابن أبي حاتم في علل الحديث (١/١٦٩)  
 والطبراني في الأوسط (٥/٦٣) ح ٤٦٧٣ من طريق يحيى بن صالح الوحاظي عن سلمة بن كلثوم عن  
 الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى على  
 جنازة فكبّر عليها أربعاً، ثم أتى قبر الميت فحشى عليه من قبل رأسه ثلاثاً.  
 والحديث رجاله ثقات، لكن أعله أبو زرعة وأبو حاتم كما في علل الحديث رقم ٤٨٣، ١٠٢٦. ووافقها  
 الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/٢٦٤).

بيننا صححه أبو بكر بن أبي داود وابن عبد البر والنوي وابن الملقن والبوصيري والألباني. انظر التمهيد  
 (٦/٣٣٣-٣٣٢) والمجموع (٥/٢٥٧) والبدر المنير (٥/٣١٨) ومصباح الزجاجة (١/٥١١) وإرواء  
 الغليل (٣/٢٠٠) رقم ٧٥١.

وقد ذكر الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٣/٢٠١) والدكتور بشار عواد في تعليقه على سنن ابن ماجه  
 (٣/٩٠) أن أبا حاتم أعل الحديث لأنه لم يقف على رواية سلمة بن كلثوم، والواقع أن ابن أبي حاتم إنما رواه  
 عن أبيه من طريق سلمة بن كلثوم بالإسناد المتقدم.

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٧/١٨٥).

(٢) تصحيح الدعاء ص ٢٧٩-٢٨٠ و٥٠١.

## المبحث الرابع:

### ما روي في تلقين الميت بعد الدفن.

(٢٧٢)- عن سعيد بن عبد الله الأودي قال: شهدتُ أبا أمامة وهو في النزع فقال: إذا مات فاصنعوا بي كما أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نصنع بموتانا؛ أمرنا رسولُ الله ﷺ فقال: ( إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب على قبره فليقم أحدكم عند رأسه ثم ليقل: يا فلان ابن فلانة فإنه يسمعه ولا يجيب، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة فإنه يستوي قاعداً، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة فإنه يقول: أرشدنا رحمك الله، ولكن لا تشعرون. فليقل: اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأنت رضىت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً وبالقرآن إماماً، فإن منكراً ونكيراً يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول: انطلق بنا ما نصنع به وقد لقن حجته، فيكون الله حجيجه دونهما).

فقال رجل: يا رسول الله فإن لم يعرف أمه؟ قال: ( فينسبه إلى حواء: يا فلان ابن حواء).

هذا الحديث روي من طرق واهية عن عبد الله بن محمد القرشي عن يحيى بن أبي كثير عن سعيد بن عبد الله الأودي عن أبي أمامة به.

١- فرواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(١)</sup> وفي الدعاء<sup>(٢)</sup> عن أبي عقيل أنس بن

(١) (٨/٢٩٨-٢٩٩) ح ٧٩٧٩.

(٢) (٣/١٣٦٧-١٣٦٨) ح ١٢١٤.

سلم الخولاني<sup>(١)</sup> عن محمد بن إبراهيم بن العلاء الحمصي عن إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن محمد القرشي به.

ورواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> من طريق إبراهيم بن العلاء<sup>(٣)</sup> عن إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن محمد القرشي به.

وفي إسناد الطبراني: محمد بن إبراهيم بن العلاء الحمصي؛ ذكر محمد بن عوف أنه رأى لإبراهيم بن العلاء حديثاً منكراً وقال: ( رأيت على ظهر كتابه ملحقاتاً فأنكرته وقلتُ له فتركه. وهذا من عمل ابنه محمد بن إبراهيم كان يسرق الأحاديث<sup>(٤)</sup>، فأما أبوه فشيخ غير متهم لم يكن يفعل من هذا شيئاً )؛ قال ابن عدي: (... ويشبه أن يكون من عمل ابنه كما ذكره ابن عوف )<sup>(٥)</sup>.

ولعل هذه هي علة إسناد الديلمي المتقدم، والله أعلم.

٢- ورواه أبو محمد ابن زَبْر<sup>(٦)</sup> في وصايا العلماء عند حضور الموت<sup>(٧)</sup> - ومن

(١) أبو عقيل أنس بن سلم الخولاني الأنطروسي الدمشقي: ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣١٢/٩-٣١٤) رقم ٨٢٥ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال: ( حدث بدمشق سنة تسع وثمانين ومائتين).

(٢) كما في زهر الفردوس ج ١ / ٢ ص ١٥٤.

(٣) إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الزبيدي الحمصي المعروف بابن زبريق: مستقيم الحديث، مات سنة (٢٣٥). تقريب التهذيب (٢٢٦).

(٤) في تاريخ ابن عساكر (٧/٩٠) من طريق ابن عدي: ( كان يسوّي الأحاديث ). وهو كذلك في تهذيب الكمال (١٦٢/٢-١٦٣) في ترجمة أبيه إبراهيم بن العلاء بن الضحاك الحمصي.

(٥) الكامل (٦/٢٢٩٠).

(٦) زَبْر: بفتح الزاي وسكون الباء كما في الإكمال (٤/١٦٢).

(٧) ص ٤٦-٤٧.



طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> - عن أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة<sup>(٢)</sup> عن أبيه<sup>(٣)</sup> عن إسماعيل بن عياش به.

وفي هذا الإسناد: عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن زبر الربيعي أبو محمد القاضي؛ ضعفه الدارقطني<sup>(٤)</sup> وقال: ( دخلتُ على أبي محمد ابن زبر وأنا إذ ذاك حدثٌ، وبين يديه كاتب له وهو يملي عليه الحديث من جزء والمتن من آخر، وظنَّ أني لا أثنَّه على هذا )<sup>(٥)</sup>، وقال مسلمة بن قاسم: ( كان ضعيفاً يُزَنُّ بكذب، وسمعت بعض أصحاب الحديث يقول: كان كذاباً )<sup>(٦)</sup>، وقال الخطيب: ( كان غير ثقة )<sup>(٧)</sup>.

٣- ورواه ابن شاهين في ذكر الموت<sup>(٨)</sup> والضياء المقدسي في المتقى من مسموعاته بمرو<sup>(٩)</sup> من طريق حماد بن عمرو النصيبي عن عبدالله بن محمد القرشي به.

وفي هذا الإسناد: حماد بن عمرو النصيبي وهو متهم بالوضع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٠).

(١) (٧٣-٧٢/٢٤).

(٢) أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي أبو عبدالله الشامي: صدوق مات سنة (٢٧٩) تقريب التهذيب (٧٣).

(٣) عبد الوهاب بن نجدة الحوطي أبو محمد الشامي: ثقة مات سنة (٢٣٢). المصدر نفسه (٤٢٦٤).

(٤) لسان الميزان (٤٢٧/٤) رقم ٤١٤٦.

(٥) تاريخ بغداد (٢٩/١١) رقم ٤٩٢٧.

(٦) لسان الميزان (٤٢٧/٤).

(٧) تاريخ بغداد (٢٩/١١).

(٨) كما في المقاصد الحسنة للسخاوي ص ١٦٣.

(٩) ق ٢/٥.

٤- ورواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> من طريق مهران بن أبي عمر<sup>(٢)</sup> عن وهب بن عبد القرشي عن عبدالله بن محمد القرشي به.

وفي هذا الإسناد: وهب بن عبد القرشي، وهو - والله أعلم - أبو البخري وهب بن وهب بن وهب بن عبدالله بن زمعة القرشي المدني، ويقال له وهب بن عبد الرحمن القرشي، ووهب بن زمعة القرشي<sup>(٣)</sup>، وقد كذبه سائر النقاد كما لك وابن معين وأحمد وابن حبان وابن عدي وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

فهذه الطرق الواهية لهذا الحديث إلى عبدالله بن محمد القرشي لا تعتضد بمجموعها، ولعل بعض رواته قد سرقه من بعض، ومع ذلك فإن مدار هذه الطرق على إسناد ضعيف أيضاً ففيه:

١- عبدالله بن محمد القرشي: ورد ذكر (عبدالله بن محمد القرشي) في إسناد عند البزار<sup>(٥)</sup>، وقال الذهبي في الميزان<sup>(٦)</sup>: (عبدالله لا يُدرى من هو)، فلعل الذي في هذا الإسناد هو نفسه والله أعلم.

٢- سعيد بن عبدالله الأودي أو الأزدي: قال ابن أبي حاتم: (سعيد الأزدي

(١) كما في زهر الفردوس ج ١ / ٢ ص ١٥٥.

(٢) مهران بن أبي عمر العطار: صدوق له أوهام سيء الحفظ، من التاسعة. تقريب التهذيب (٦٩٣٣).

(٣) انظر موضح أوهام الجمع والتفريق (٤٣٩/٢-٤٤٢).

(٤) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣٥٣-٣٥٤) رقم ٩٤٣٤، ولسان الميزان (٤٠٠-٤٠٤) رقم ٨٣٩٦.

(٥) مسند البزار (٣/١٦٠).

(٦) (٣/٢٤٤) رقم ٦٣١٧ ترجمة عمران بن هارون، ووقع فيه: (عبدالله بن موسى القرشي) والصواب: عبدالله بن محمد كما في مسند البزار وفي لسان الميزان (٦/١٨٣).

روى عن أبي أمامة الباهلي، روى عنه سمعتُ أبي يقول ذلك<sup>(١)</sup>، وذكر ابن الملقن كلام ابن أبي حاتم ثم قال: (قال المنذري: هكذا قال "الأزدي" ووقع في روايتنا "الأودي" وهو معنى المجهول)<sup>(٢)</sup>، وقال الألباني: (أورده ابن أبي حاتم... ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً فهو في عداد المجهولين...)<sup>(٣)</sup>.  
فالحديث ضعيف جداً.

وقد روي من وجه آخر أيضاً عن سعيد الأزدي: رواه الثقفي في الأربعين<sup>(٤)</sup> من طريق عتبة بن السكن الفزازي الحمصي عن أبي زكريا عن حماد بن زيد عن سعيد الأزدي عن أبي أمامة به. وفي هذا الإسناد:

١- عتبة بن السكن الحمصي الشامي: قال الدارقطني: (متروك الحديث)<sup>(٥)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٦)</sup> وقال: (يخطئ ويخالف)، وقال البيهقي: (منسوبة إلى الوضع)<sup>(٧)</sup>.

٢- أبو زكريا: وهو يحيى بن سعيد العطار الأنصاري الشامي الحمصي؛ قال ابن معين: (ليس بشيء)<sup>(٨)</sup>، وقال الجوزجاني<sup>(٩)</sup> والعقيلي<sup>(١٠)</sup>: (منكر الحديث)،

(١) الجرح والتعديل (٧٦/٤) رقم ٣٢٣، وقال ابن حجر: (بيّض له ابن أبي حاتم) التلخيص الحبير (٢/٢٧٠).

(٢) البدر المنير (٥/٣٣٥).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٦٤).

(٤) كما في التذكرة للقرطبي (١/٣٤١-٣٤٢).

(٥) السنن (٢/١٨٤) و(٣/٢٥٠). وقال أيضاً: (منكر الحديث) المصدر نفسه (١/١٥٩).

(٦) (٨/٥٠٨).

(٧) السنن الكبرى (٧/٢٤٣)، وتعقبه ابن التركماني في الجوهر النقي بأنه لم يقف على من اتهمه بالوضع.

(٨) تاريخ الدارمي ص ٢٢٨ رقم ٨٧٣.

(٩) نقله ابن عدي في الكامل (٧/٢٦٥٠)، ولم أجده في أحوال الرجال للجوزجاني.

(١٠) الضعفاء (٤/١٥١٤).

وقال ابن حبان: ( كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات والمعضلات عن الثقات ... )<sup>(١)</sup>، وقال ابن عدي: ( هو بين الضعف )<sup>(٢)</sup>.  
فالإسناد وإياه.

وقد روى سعيد بن منصور في سننه<sup>(٣)</sup> عن راشد بن سعد<sup>(٤)</sup> وضمرة بن حبيب<sup>(٥)</sup> وحكيم بن عمير<sup>(٦)</sup> قالوا: إذا سوي على الميت قبره وانصرف الناس عنه كانوا يستحبون أن يقال للميت عند قبره: يا فلان قل لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله ثلاث مرات، قل: ربي الله ودينني الإسلام ونبيي محمد ﷺ، ثم ينصرف.  
قال ابن الصلاح: ( حديث أبي أمامة ليس بالقائم إسناد، ولكن اعتضد بشواهد وبعمل أهل الشام به قديماً )<sup>(٧)</sup>، وقال النووي: ( هذا الحديث وإن كان ضعيفاً فيستأنس به، وقد اتفق علماء المحدثين وغيرهم على المسامحة في أحاديث الفضائل والترغيب والترهيب، وقد اعتضد بشواهد من الأحاديث كحديث " واسألوا له التثبيت " ... ولم يزل أهل الشام على العمل بهذا في زمن من يُقتدى به وإلى الآن ... )<sup>(٨)</sup>.

(١) المجروحين (٢/٤٧٥) رقم ١٢١٤.

(٢) الكامل (٧/٢٦٥١).

(٣) كما في السنن والأحكام للحافظ الضياء المقدسي (٣/١٨٧) رقم ٢٩٥٤، والبدر المنير (٥/٣٣٨).

(٤) راشد بن سعد المقرئ - بفتح الميم - الحمصي: ثقة كثير الإرسال من الثالثة. تقريب التهذيب (١٨٥٤).

(٥) ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي أبو عتبة الحمصي: ثقة مات سنة (١٣٠). المصدر نفسه (٢٩٨٦).

(٦) حكيم بن عمير بن الأحوص أبو الأحوص الحمصي: صدوق يهيم من الثالثة. المصدر نفسه (١٤٧٦).

وتصحف حكيم في المطبوع من البدر المنير إلى (حكم).

(٧) فتاوى ومسائل ابن الصلاح (١/٢٦١) رقم ١٠٥.

(٨) المجموع (٥/٢٧٤-٢٧٥).

وقال العراقي: (إسناده ضعيف) <sup>(١)</sup>، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في الكبير وفي إسناده جماعة لم أعرفهم) <sup>(٢)</sup>، وقال ابن الملقن: (إسناده لا أعلم به بأساً) ثم ذكر ما تقدم عن أبي حاتم والمنذري في سعيد الأودي وقال: (لكن حديثه هذا له شواهد يعتضد بها) وأشار إلى الأحاديث العامة في الدعاء للميت وسؤال التثبيت له بعد الدفن وما تقدم عن بعض التابعين فيه <sup>(٣)</sup>.

وقال ابن حجر ملخصاً كلام ابن الملقن المتقدم: (إسناده صالح وقد قواه الضياء في أحكامه وأخرجه عبد العزيز في الشافي، والراوي عن أبي أمامة سعيد الأزدي بيّض له ابن أبي حاتم، ولكن له شواهد...) <sup>(٤)</sup>.

ومعلوم أن التلقين بعد الدفن الذي ورد في حديث أبي أمامة أمرٌ زائد على الدعاء والاستغفار للميت الذي ثبت في السنة، فلا يصلح ما ذكر شاهداً لحديث أبي أمامة.

وما ورد في التلقين عن بعض التابعين من أهل الشام - إن ثبت عنهم - فهو مقطوع لا يصلح اعتباره شاهداً أيضاً.

لذا قال القاري متعقباً على تقوية حديث التلقين بالشواهد المذكورة: (ليس في محله لأن المعتضد ينبغي أن يكون في معنى المعتضد، وليس هنا كذلك) <sup>(٥)</sup>، وقال الشيخ الألباني معقباً على كلام الحافظ ابن حجر المتقدم: (قلت: وفي كلام الحافظ

(١) المغني عن حمل الأسفار (٢/١٢٢٩) رقم ٤٤٣٧.

(٢) مجمع الزوائد (٣/٤٥).

(٣) البدر المنير (٥/٣٣٤-٣٣٥).

(٤) التلخيص الحبير (٢/٢٧٠).

(٥) مرآة المفاتيح (٢/٣٨١).

هذا ملاحظات:

أولاً: كيف يكون إسناده صالحاً وفيه ذلك الأزدي أو الأودي ولم يوثقه أحد، بل بيّض له ابن أبي حاتم كما ذكر الحافظ نفسه، ومعنى ذلك أنه مجهول لديه لم يقف على حاله.

ثانياً: أنه يوهم أن ليس فيه غير ذلك الأزدي، وكلام شيخه الهيثمي صريح بأن فيه جماعة لا يُعرفون ... وعبدالله بن محمد لم أعرفه والظاهر أنه أحد الجماعة الذين لم يعرفهم الهيثمي.

ثالثاً: أن قوله " له شواهد " فيه تسامح كثير، فإن كل ما ذكره من ذلك لا يصلح شاهداً لأنها كلها ليس فيها من معنى التلقين شيء إطلاقاً إذ كلها تدور حول الدعاء للميت ... اللهم إلا ما رواه سعيد بن منصور فإنه صريح في التلقين... ومع هذا فإنه لا يصلح شاهداً لأنه موقوف بل مقطوع (...).<sup>(١)</sup>

إلا أن للحافظ كلاماً آخر في هذا الحديث نبّه فيه على ما تقدم من أن طريقه ضعيفة جداً؛ قال ابن علان: ( قال الحافظ بعد تخريج حديث أبي أمامة: هذا حديث غريب وسند الحديث من الطريقين ضعيف جداً )<sup>(٢)</sup>.

وقال الألباني: ( منكر )<sup>(٣)</sup>.

• وقد بين أهل العلم أنّ التلقين المشروع إنّما هو للمحتضر حتى يكون آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله، أمّا تلقين الميت بعد دفنه فهو بدعة.

سئل العز بن عبد السلام رحمه الله عن حكم تلقين الميت بعد دفنه فأجاب: ( لم

(١) إرواء الغليل (٣/ ٢٠٤-٢٠٥).

(٢) الفتوحات الربانية (٤/ ١٩٦).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/ ٦٤) رقم ٥٩٩.

يصح في التلقين شيء وهو بدعة. وقوله عليه الصلاة والسلام: "لقنوا موتاكم لا إله إلا الله" محمود على من دنا موته ويئس من حياته (١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (تلقين الميت بعد دفنه قيل مباح، وقيل مستحب، وقيل مكروه... والأظهر أنه مكروه لأنه لم يفعله الرسول ﷺ، بل المستحب الدعاء له...) (٢).

وقال السندي رحمه الله في شرح قوله ﷺ: "لقنوا موتاكم لا إله إلا الله": (المراد من حضره الموت كما ذكره النووي وغيره... وكانهم ما حملوه على تلقين الميت في القبر لأنه حادث) (٣).

وقال ملا علي القاري رحمه الله في شرح الحديث نفسه: (... إن التلقين المتعارف (٤) غير معروف في السلف، بل هو أمر حادث، فلا يُحمل عليه قوله عليه الصلاة والسلام) (٥).

وقال الصنعاني رحمه الله بعد أن ذكر حديث الباب: (يتحصّل من كلام أئمة التحقيق أنه حديث ضعيف والعمل به بدعة ولا يُغترّ بكثرة من يفعله) (٦).

(١) فتاوى العز بن عبد السلام ص ٩٥-٩٦، وفتاوى البرزلي (١/٥١٧).

(٢) مختصر الفتاوى المصرية ص ١٦٨.

(٣) حاشية السندي على سنن ابن ماجه (٢/١٩٣).

(٤) أي بعد الدفن.

(٥) مرآة المفاتيح (٢/٣٢٩).

(٦) سبل السلام (٣/٣٨٨). وعلّق عليه الشيخ الألباني بقوله: (ويعجني منه قوله: والعمل به بدعة. وهذه حقيقة طالما ذهل عنها كثير من العلماء فإنهم يشعرون بمثل هذا الحديث كثيراً من الأمور ويستحبونها اعتماداً منهم على قاعدة "يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال" ولم يتنبهوا إلى أن محلها فيما ثبت بالكتاب والسنة مشروعيته، وليس بمجرد الحديث الضعيف...) أحكام الجنائز ص ١٩٨.

وقال الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله تعقياً على القول بأن أعدل الأقوال في هذه المسألة هو أن التلقين مباح: ( هذا عملٌ ديني، فإباحته لا بد أن يكون لها دليلٌ من فعل الرسول ﷺ. والرسول ﷺ لم يفعل شيئاً من هذا مع وجود المقتضي، وإنما كان ﷺ يأمر بالدعاء للميت بالثبوت عند المسألة. وما قيل في التلقين لم يرد من طريق يثبت، فلا يكون أعدل الأقوال إلا قول من قال: إنه بدعة )<sup>(١)</sup>.

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(٢)</sup>: ( تلقين الميت بعد الدفن بدعة، لأن الرسول ﷺ لم يفعله ولا خلفاؤه الراشدون ولا بقية الصحابة رضي الله عنهم، والأحاديث الواردة في ذلك غير صحيحة. وإنما التلقين المشروع هو تلقين المحتضر قبل موته كلمة التوحيد: لا إله إلا الله؛ لقول النبي ﷺ: " لَقُّنُوا موتاكم لا إله إلا الله " خرّجه مسلم في صحيحه، والمراد بالموتى هنا المحتضرون كما أوضح ذلك أهل العلم في شرح هذا الحديث ).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: ( تلقين الميت بعد إنزاله في القبر ودفنه بقولهم: يا فلان ابن فلانة، فإن لم تُعرف أمّه قالوا: يا فلان ابن حواء اذكر ما كنت عليه في الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله إلى آخره؛ هذا لا أصل له، والأخبار فيه موضوعة لا أساس لها، وإنما فعلها بعض أهل الشام بعد انقراض القرن الأول. وليس في قول أحدٍ أو فعله حجة فيما يخالف سنة رسول الله ﷺ. وإنما المشروع الذي فعله الرسول ﷺ أنه إذا فرغ الناس من دفن الميت أن

(١) من تعليقه على الاختيارات العلمية للبعلي ص ١٣٣، وفيه حكى شيخ الإسلام الخلاف في مسألة التلقين وذكر أن أعدل الأقوال فيه أنه مباح، وكذا في مجموع الفتاوى (٢٤/٢٩٨). لكن تقدم أن البعلي نفسه نقل عن شيخ الإسلام في مختصر الفتاوى المصرية أن الأظهر أنه مكروه، والله أعلم.

(٢) (٨/٣٤٠).



يُدعى له بالتثبيت والمغفرة ...<sup>(١)</sup>.

وذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الدفن وتوابعه: (تلقين الميت)<sup>(٢)</sup>.  
وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (التلقين عند الموت وعند الاحتضار؛ يُلقن المحتضر: لا إله إلا الله كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام عند موت عمه أبي طالب ... وأما التلقين بعد الدفن فإنه بدعة لعدم ثبوت الحديث عن النبي ﷺ في ذلك ...)<sup>(٣)</sup>.

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٣١٦/١٣).

(٢) أحكام الجنائز ص ٣١٨، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/٢/٨٣٧-٨٣٨) خرَّج الشيخ رحمه الله حديث: "أكثرُوا مِن شهادة أن لا إله إلا الله قبل أن يُجال بينكم وبينها، ولقنوها موتاكم" وحسنه ثم قال: (فيه مشروعية تلقين المحتضر شهادة التوحيد رجاء أن يقولها فيفلح، والمراد ب موتاكم: مَنْ حضره الموت، لأنه لا يزال في دار التكليف، ومن الممكن أن يستفيد من تلقينه فيتذكَّر الشهادة ويقولها فيكون من أهل الجنة. وأما تلقينه بعد الموت؛ فمع أنه بدعة لم ترد في السنة فلا فائدة منه، لأنه خرج من دار التكليف إلى دار الجزاء، ولأنه غير قابل للتذكُّر {لينذر من كان حياً}).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٧/٧٤-٧٥).

## المبحث الخامس: ما روي في التعزية.

(٢٧٣) - [١] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه مات له ابنٌ فكتب إليه رسول الله ﷺ يعزّيه عليه: ( بسم الله الرحمن الرحيم: من محمد رسول الله إلى معاذ بن جبل؛ سلامٌ عليك، فإني أحمد الله إليك الذي لا إله إلا هو، أما بعد: فأعظم الله لك الأجر وألهمك الصبر ورزقنا وإياك الشكر ) الحديث.

أ- رواه الطبراني في معجميه الكبير<sup>(١)</sup> والأوسط<sup>(٢)</sup> وفي الدعاء<sup>(٣)</sup> - وعنه أبو نعيم في الحلية<sup>(٤)</sup> - والحاكم في المستدرک<sup>(٥)</sup> من طريق مجاشع بن عمرو الأسدي عن الليث بن سعد عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن معاذ بن جبل به.

وعلقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٦)</sup> عن مجاشع به، وقال: ( قال ابن حبان: مجاشع يضع الحديث لا يحلُّ ذكره إلا بالقدح )<sup>(٧)</sup>.

(١) (١٥٥/٢٠-١٥٦) ح ٣٢٤.

(٢) (٣٣/١) ح ٨٣.

(٣) (١٣٦٩/٣-١٣٧٠) ح ١٢١٦.

(٤) (٢٤٣/١).

(٥) (٢٧٣/٣).

(٦) (٥٦٠/٣).

(٧) انظر ترجمة مجاشع بن عمرو الأسدي في ميزان الاعتدال (٣/٤٣٦-٤٣٧) رقم ٧٠٦٦، ولسان الميزان

(٦/٤٦١-٤٦٢) رقم ٦٣٠٦.

ب- ورواه أبو نعيم في الحلية<sup>(١)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> من طريق محمد بن سعيد عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم قال: أصيب معاذ بولده واشتدّ جزعه عليه، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فكتب إليه ... فذكره.

قال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع، ومحمد بن سعيد هو الكذاب الوضاع الذي صُلب في الزندقة ... )<sup>(٣)</sup>.

ج- ورواه محمد بن داود الأصبهاني في كتاب الزهرة من طريق سليمان بن عمرو أبي داود النخعي عن مهاجر بن أبي الحسن الشامي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال: مات ابن لي فكتب إلي رسول الله ﷺ، فذكره.

أورده السيوطي في اللآلئ المصنوعة<sup>(٤)</sup> وقال: ( أبو داود النخعي كذاب )<sup>(٥)</sup>.

د- ورواه الخطيب في تاريخ بغداد<sup>(٦)</sup> من طريق إسحق بن نجیح عن عطاء عن ابن عباس قال: كتب النبي ﷺ إلى معاذ بن جبل وهو والٍ باليمن ... فذكره.

وعلقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٧)</sup> عن إسحق بن نجیح به، وقال: ( قال يحيى: إسحق معروف بالكذب ووضع الحديث )<sup>(٨)</sup>.

(١) (١/٢٤٢-٢٤٣).

(٢) (٣/٥٥٩-٥٦٠) ح ١٧٩٠.

(٣) انظر ترجمة محمد بن سعيد المصلوب في تهذيب الكمال (٢٥/٢٦٤-٢٦٨) رقم ٥٢٤١، وميزان

الاعتدال (٣/٥٦١-٥٦٣) رقم ٧٥٩٢.

(٤) (٢/٤٢٦-٤٢٧).

(٥) تقدمت ترجمة أبي داود النخعي في الحديث رقم (٢٦٨).

(٦) (٢/٤٣٨-٤٣٩) ترجمة محمد بن بشر البغدادي.

(٧) (٣/٥٦١).

(٨) انظر ترجمة إسحق بن نجیح الملطي الأزدي في تهذيب الكمال (٢/٤٨٤-٤٨٧) رقم ٣٨٧، وميزان

الاعتدال (١/٢٠٠-٢٠٢) رقم ٧٩٥.

هـ- وقال أبو نعيم: ( وروي من حديث ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر نحوه).<sup>(١)</sup>

فالحديث باطل، سرقه بعض الكذابين من بعض وركب له كلُّ منهم إسناداً، والله أعلم.

قال أبو نعيم: ( كل هذه الروايات ضعيفة لا تثبت، فإن وفاة ابن معاذ كانت بعد وفاة النبي ﷺ بسنين، وإنما كتب إليه بعض الصحابة فوهم الراوي فنسبها إلى النبي ﷺ، وكان معاذ أجلاً وأعلم من أن يجزع ويغلبه الجزع عن الاستسلام ... وليس محمد بن سعيد ولا مجاشع ممن يُعتمد على روايتها ومفاريدهما)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن الجوزي: ( وكل هذه الروايات باطلة )<sup>(٣)</sup>، وقال الألباني: (موضوع).<sup>(٤)</sup>

\* وقد ذكر الشيخ الألباني من بدع التعزية: ( التعزية ب: أعظم الله لك الأجر وأهملك الصبر ورزقنا وإياك الشكر ... )<sup>(٥)</sup>.

(٢٧٤) - [٢] عن علي رضي الله عنه قال: لما قبض رسول الله ﷺ وجاءت التعزية جاء آتٍ يسمعون حسّه ولا يرون شخصه فقال: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله، في الله عزاءٌ من كل مصيبة وخلفٌ من كل هالك ودركٌ من كل ما فات، فبالله فثقوا وإياه فارجوا، فإنَّ المحروم من حُرْم الثواب وإنَّ المصاب من

(١) حلية الأولياء (١/٢٤٣).

(٢) المصدر نفسه (١/٢٤٣-٢٤٤).

(٣) الموضوعات (٣/٥٦١).

(٤) أحكام الجنائز ص ٣٢٠.

(٥) المصدر نفسه، وانظر التعليق على الحديث التالي.

حُرْم الثواب، والسلام عليكم. فقال علي: هل تدرّون من هذا؟ هذا الخضر عليه السلام.

هذا الحديث روي من طريقٍ عن جعفر بن محمد عن أبيه، واختُلف عليه فيه: أ- فقد رواه ابن أبي عمر في مسنده<sup>(١)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٢)</sup> والسهمي في تاريخ جرجان<sup>(٣)</sup> وأبو نعيم في دلائل النبوة<sup>(٤)</sup> من طريق محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي به.

وهذا إسناد منقطع بين محمد بن علي وجد أبيه علي رضي الله عنه.

وفيه أيضاً: محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي؛ قال البخاري: (قال لي إبراهيم بن المنذر: كان إسحق أخوه أوثق منه وأقدم سنّاً)<sup>(٥)</sup>. وأورد الخطيب بإسناده في ترجمة محمد بن جعفر هذا<sup>(٦)</sup> أنه لما خرج على المأمون في مكة ثم قبض عليه قيل له: قد كنتَ حدّثتَ الناس بروايات لتفسد عليهم دينهم، فقم فأكذب نفسك. فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إنّي قد حدّثتكم بأحاديث زورّتها، فشقّ الناس الكتب والسماع الذي كانوا سمعوه منه. وقال الذهبي: (تكلّم فيه)<sup>(٧)</sup>.

(١) كما في المطالب العالية (٤/٤٣٠-٤٣١) رقم ٤٣٢٩/١، وإتحاف الخيرة المهرة (٢/٥٢٥-٥٢٦) رقم

٢٠٣٧.

(٢) (٦/٢٢٣٢) ترجمة محمد بن جعفر.

(٣) ص ٣٦٢-٣٦٣.

(٤) (٢/٧٢٢-٧٢٣) رقم ٥٠٨.

(٥) التاريخ الكبير (١/٥٧).

(٦) تاريخ بغداد (٢/٤٧٦-٤٧٧).

(٧) ميزان الاعتدال (٣/٥٠٠) رقم ٧٣١١.

ب- ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره<sup>(١)</sup> من طريق علي بن أبي علي الهاشمي عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه أن علي بن أبي طالب قال، فذكره. وهذا الإسناد منقطع كسابقه، وفيه أيضاً: علي بن أبي علي اللّهي الهاشمي المدني؛ قال ابن معين: (ليس هو بشيء) (٢)، وقال البخاري (٣) وأبو زرعة (٤) وأبو حاتم (٥): (منكر الحديث) زاد أبو حاتم: (تركوه)، وقال النسائي: (متروك الحديث) (٦).

ج- ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى<sup>(٧)</sup> عن الواقدي عن رجل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن به. وهذا الإسناد منقطع كذلك، وفيه أيضاً:  
١- محمد بن عمر الواقدي وهو (متروك) (٨)، وقد تقدم في الحديث رقم (٥٤).

٢- شيخه المبهم.

د- ورواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(٩)</sup> وفي الدعاء<sup>(١٠)</sup> من طريق عبدالله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن أبيه.

(١) كما في الإصابة (٤٤٢/١) ولسان الميزان (٥٦٧/٥).

(٢) سؤالات ابن الجنيد ص ٣٣٢ رقم ٢٣٦.

(٣) التاريخ الكبير (٦/٢٨٨) رقم ٢٤٢٦.

(٤) الجرح والتعديل (٦/١٩٧) رقم ١٠٨٣.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٨ رقم ٤٥١.

(٧) (٢/٢٢٧).

(٨) تقريب التهذيب (٦١٧٥).

(٩) (٣/١٣٩).

(١٠) (٣/١٣٧٢-١٣٧٣) ح ١٢٢٠.

قال الهيثمي: ( فيه عبدالله بن ميمون القداح وهو ذاهب الحديث )<sup>(١)</sup>.  
 هـ- ورواه الشافعي في مسنده<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٣)</sup>  
 وفي المعرفة<sup>(٤)</sup> وفي دلائل النبوة<sup>(٥)</sup> - عن القاسم بن عبدالله بن عمر عن جعفر بن  
 محمد عن أبيه عن جده به.  
 وهذا إسناد مرسل، وفيه أيضاً: القاسم بن عبدالله بن عمر بن حفص بن  
 عاصم العمري المدني وهو ( متروك رماه أحمد بالكذب )<sup>(٦)</sup>.  
 قال ابن كثير: ( هذا الحديث مرسل، وفي إسناده ضعف بحال القاسم العمري  
 هذا، فإنه قد ضعفه غير واحد من الأئمة وتركه بالكلية آخرون )<sup>(٧)</sup>، وقال  
 الألباني: ( إسناده وإياه، وكل حديث فيه حياة الخضر إلى عهده ﷺ لا يصح )<sup>(٨)</sup>.  
 و- ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى<sup>(٩)</sup> عن أنس بن عياض الليثي قال:  
 حدثونا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن محمد بن جعفر بن محمد عن أبيه به.  
 وهذا إسناد مرسل، وفيه أيضاً جهالة الوساطة بين أنس بن عياض وجعفر بن  
 محمد.

- 
- (١) مجمع الزوائد (٩/ ٣٥). وفي تقريب التهذيب (٣٦٥٣): (عبدالله بن ميمون بن داود القداح المخزومي المكي: منكر الحديث متروك).  
 (٢) (١/ ٣٩٨) ح ٦٠٠.  
 (٣) كتاب الجنائز، باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولمن خلف (٤/ ٦٠).  
 (٤) (٥/ ٣٣٦-٣٣٧).  
 (٥) (٧/ ٢٦٧-٢٦٨).  
 (٦) تقريب التهذيب (٥٤٦٨).  
 (٧) البداية والنهاية (٨/ ١٦٦).  
 (٨) من تعليقه على المشكاة (٣/ ١٦٨٥).  
 (٩) (٢/ ٢٢٦-٢٢٧، ٢٣٩).

ز- ورواه الحاكم في المستدرک<sup>(١)</sup> وعنه البيهقي في دلائل النبوة<sup>(٢)</sup> من طريق أبي الوليد المخزومي عن أنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: لما توفي رسول الله ﷺ عزّتهم الملائكة - يسمعون الحسّ ولا يرون الشخص - فقالت: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته، إنّ في الله عزاءً من كل مصيبة وخلفاً من كل فائت، فبالله فثقوا وإياه فارجوا، فإنّما المحروم من حُرْم الثواب، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وفي هذا الإسناد: أبو الوليد خالد بن إسماعيل بن الوليد المخزومي؛ قال ابن حبان: ( لا يجوز الاحتجاج به بحال )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن عدي: ( يضع الحديث على الثقات )<sup>(٤)</sup>، وقال الدارقطني: ( متروك )<sup>(٥)</sup>، وقال الحاكم ( روى عن عبيد الله بن عمر أحاديث موضوعة )<sup>(٦)</sup>.

وبالإضافة إلى كونه متهاً فقد خالفه ابن سعد في روايته عن أنس بن عياض كما تقدم فلم يرفعه.

وقال البيهقي بعدما روى الحديث بهذا الإسناد ومن طريق القاسم العمري المتقدم: ( هذان الإسنادان وإن كانا ضعيفين فأحدهما يتأكد بالآخر، ويدلُّك على

(١) (٣/٥٧-٥٨).

(٢) (٧/٢٦٨-٢٦٩).

(٣) المجروحين (١/٣٤٣) رقم ٣٠٠.

(٤) الكامل (٣/٩١٢).

(٥) السنن (١/٣٨).

(٦) المدخل إلى الصحيح ص ١٨٢ رقم ٥٢. ومع ذلك فقد قال في المستدرک (٣/٥٨) بعد ما روى الحديث

المتقدم من طريقه: ( هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه )!



أنّ له أصلاً من حديث جعفر والله أعلم<sup>(١)</sup>.

لكن الراويين عن جعفر في الإسنادين المذكورين كلاهما متهم، فلا يمكن أن يقوّي أحدها الآخر، والله أعلم.

- ورواه البيهقي في الدلائل<sup>(٢)</sup> من طريق الحسين بن حميد بن الربيع اللخمي عن عبدالله بن أبي زياد عن سيار بن حاتم عن عبد الواحد بن سليمان الحارثي عن الحسن بن علي عن محمد بن علي بن الحسين نحوه، وهذا إسناد مرسل. لكن جاء في بعض طرقه<sup>(٣)</sup>: عن محمد بن علي عن علي. وهذا منقطع. وفيه أيضاً:

١- الحسين بن حميد بن الربيع اللخمي الكوفي: قال الخليلي: ( محله الصدق ويروي الغرائب... ليس بالمتين ).<sup>(٤)</sup>

٢- سيار بن حاتم العنزلي: قال أبو أحمد الحاكم: ( في حديثه بعض المناكير )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حجر: ( صدوق له أوهام ).<sup>(٦)</sup>

٣- عبد الواحد بن سليمان الحارثي<sup>(٧)</sup>: لم أجد له ترجمة.

٤- الحسن بن علي: قال ابن أبي حاتم: ( الحسن بن علي: روى عن محمد بن

علي أبي جعفر عن علي في وفاة النبي ﷺ، روى عنه عبد الواحد بن سليمان المازني.

(١) دلائل النبوة (٧/٢٦٩).

(٢) (٧/٢١٠-٢١١).

(٣) كما في الجرح والتعديل (٣/١٩-٢٠) رقم ٧٥.

(٤) الإرشاد (٢/٦٢٢).

(٥) إكمال تهذيب الكمال (٦/١٨٤).

(٦) تقريب التهذيب (٢٧١٤).

(٧) في الجرح والتعديل (٣/١٩-٢٠): ( المازني ).

سئل أبو زرعة عن الحسن بن علي هذا فقال: لا أعرفه (١).

- ورواه ابن أبي الدنيا (٢) والطبراني في المعجم الأوسط (٣) وفي الدعاء (٤) والحاكم في المستدرک (٥) والبيهقي في الدلائل (٦) من طريق كامل بن طلحة الجحدري (٧) عن عباد بن عبد الصمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: لما قبض النبي ﷺ قعد أصحابه يبكون حوله، فجاء رجل طويل صبيح فصيح في إزار ورداء أشعر المنكيين والصدر، فتخطى أصحاب رسول الله ﷺ حتى أخذ بعضادتي الباب، فبكى على رسول الله ﷺ ساعة ثم قال: إن في الله عزاء من كل مصيبة وخلفاً من كل هالك وعوضاً من كل ما فات، فإلى الله فأنبوا وإليه فارغبوا، فإنها المصاب من حرم الثواب. فقال القوم: تعرفون الرجل؟ فنظروا يميناً وشمالاً فلم يروا أحداً، فقال أبو بكر: هذا الخضر أخو النبي ﷺ.

وتقدم الكلام على هذا الإسناد في الحديث رقم (٩٩)؛ قال العقيلي: (عباد بن عبد الصمد عن أنس: أحاديثه مناكير لا يُعرف أكثرها إلا به) (٨)، وقال ابن حبان: (منكر الحديث جداً، يروي عن أنس بن مالك ما ليس من حديثه وما أراه سمع

(١) المصدر نفسه.

(٢) كما في الإصابة (١/٤٤٣).

(٣) (٨/١٠٩-١١٠) ح ٨١٢٠.

(٤) (٣/١٣٧٠) ح ١٢١٧.

(٥) (٣/٥٨).

(٦) (٧/٢٦٩).

(٧) كامل بن طلحة الجحدري البصري: لا بأس به؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٩٩).

(٨) الضعفاء (٣/٨٨٦) رقم ١١٢٣.

منه شيئاً...<sup>(١)</sup>.

فالحديث وإياه؛ قال البيهقي: ( عباد بن عبد الصمد ضعيف، وهذا منكر بمرّة )<sup>(٢)</sup>.

\_ ورواه سيف بن عمر التميمي في كتاب الردة<sup>(٣)</sup> عن سعيد بن عبدالله عن ابن عمر نحوه.

قال الحافظ ابن حجر: ( وسنده فيه مقال وشيخه لا يُعرف )<sup>(٤)</sup>.

\_ ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى<sup>(٥)</sup> عن هاشم بن القاسم عن صالح المري عن أبي حازم المدني نحوه. وهذا إسناد مرسل، وصالح المري ضعيف<sup>(٦)</sup>.  
والخلاصة أن الحديث لا يُروى بإسناد صالح، وهو حديث منكر.

قال ابن القيم: ( الأحاديث التي يُذكر فيها الخضر وحياته كلها كذب، ولا يصحُّ في حياته حديث واحد )<sup>(٧)</sup>، وقال ابن كثير: ( إسناده ضعيف )<sup>(٨)</sup>.

وتقدم قول الألباني: ( كل حديث فيه حياة الخضر إلى عهده ﷺ لا يصح )<sup>(٩)</sup>.

• وقد ذكر الشيخ الألباني من بدع التعزية: ( التعزية بـ: إنَّ في الله عزاءً من

(١) المجروحين (١٦١/٢) رقم ٧٩١.

(٢) دلائل النبوة (٢٦٩/٧).

(٣) كما في الإصابة (٤٤٣/١).

(٤) المصدر نفسه.

(٥) (٢٥٢/٢).

(٦) تقريب التهذيب (٢٨٤٥).

(٧) المنار المنيف ص ٦٧.

(٨) تفسير القرآن العظيم (١٨٧/٥).

(٩) من تعليقه على المشكاة (١٦٨٥/٣).

كل مصيبة وخلفاً من كل فائت، فبالله فثقوا وإياه فارجوا، فإنما المحروم من حُرْم الثواب).<sup>(١)</sup>

ووجه كون التعزية بها ورد في الحديثين المتقدمين بدعة اعتقاد سنيّة ذلك، وإلا (فلو عزى إنسان بهذه لا على أنّها في المروي لجاز؛ بجامع المقصد من التعزية بما يسليهم ويصبرهم، والله أعلم) قاله الشيخ بكر أبو زيد.<sup>(٢)</sup>

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: (ليس في التعزية لفظٌ مخصوص، بل يعزّي المسلم أخاه بما تيسر من الألفاظ المناسبة، مثل أن يقول: أحسن الله عزاءك وجبر الله مصيبتك وغفر لميتك...) <sup>(٣)</sup>.

(١) أحكام الجنائز ص ٣٢٠.

(٢) تصحيح الدعاء ص ٤٩٢.

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٣/ ٣٨٠).

## الفصل الثالث:

ما روي في شأن القبور،

وفيه خمسة مباحث:

## المبحث الأول:

### ما روي في زيارة قبر الوالدين يوم الجمعة.

(٢٧٥) - [١] عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من زار قبر والديه أو أحدهما يوم الجمعة فقرأ يس غُفر له).  
رواه ابن عدي في الكامل<sup>(١)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> -  
وأبو الشيخ في ثواب الأعمال<sup>(٣)</sup> وأبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(٤)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٥)</sup> والرافعي في التدوين في أخبار قزوين<sup>(٦)</sup> من طريق عمرو بن زياد عن يحيى بن سليم الطائفي<sup>(٧)</sup> عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن أبي بكر الصديق به.

وفي هذا الإسناد: عمرو بن زياد بن عبد الرحمن بن ثوبان الثوباني الباهلي؛ كذّبه أبو زرعة<sup>(٨)</sup> وأبو حاتم<sup>(٩)</sup> وابن عدي<sup>(١٠)</sup> والدارقطني<sup>(١١)</sup>. وأمّا ابن حبان فلم يخبره

(١) (٥/١٨٠٠-١٨٠١) ترجمة عمرو بن زياد.

(٢) (٣/٥٥٥) ح ١٧٨٤.

(٣) كما في الأجوبة المرضية للسخاوي (١/١٧١).

(٤) (٢/٣٢٣) ترجمة يزيد بن خالد.

(٥) كما في الأجوبة المرضية للسخاوي (١/١٧١).

(٦) (٣/٣٦-٣٧).

(٧) يحيى بن سليم الطائفي: صدوق سيء الحفظ، من التاسعة. تقريب التهذيب (٧٥٦٣).

(٨) الضعفاء للعقيلي (٣/٩٩٢) رقم ١٢٨٣.

(٩) الجرح والتعديل (٦/٢٣٣-٢٣٤) رقم ١٢٩٤.

(١٠) الكامل (٥/١٨٠٠-١٨٠١).

(١١) الضعفاء والمتروكون ص ٣٠٥ رقم ٣٩١.

فذكره في الثقات<sup>(١)</sup>.

فالحديث موضوع؛ قال ابن عدي: ( هذا الحديث بهذا الإسناد باطل ليس له أصل )<sup>(٢)</sup>، وقال الألباني: ( موضوع )<sup>(٣)</sup>.

(٢٧٦) - [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من زار قبر والديه أو أحدهما في كل جمعة عُفِّر له وكُتِبَ برّاً ).

رواه الطبراني في معجميه الأوسط<sup>(٤)</sup> والصغير<sup>(٥)</sup> ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٦)</sup> عن محمد بن محمد بن النعمان بن شبل قال حدثني أبي [ قال حدثني محمد بن النعمان بن عبد الرحمن عمُّ أبي ] عن يحيى بن العلاء الرازي عن عبد الكريم أبي أمية عن مجاهد عن أبي هريرة به. وذكره الديلمي في الفردوس<sup>(٧)</sup> من حديث أبي هريرة.

ولم يذكر الأصبهاني في روايته محمد بن النعمان بن عبد الرحمن. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن محمد بن النعمان بن شبل البصري أبو شبل: طعن فيه الدارقطني<sup>(٨)</sup>، وقال ابن حجر: ( الذي رأيت في الرواة عن مالك للخطيب:

(١) (٤٨٨/٨).

(٢) الكامل (١٨٠١/٥).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢٦/١) رقم ٥٠.

(٤) (١٧٥/٦) ح ٦١١٤.

(٥) (١٦٠/٢) ح ٩٥٥.

(٦) (٢٨٢/١) ح ٤٥١ و (١٢٦/٣) ح ٢٢١٧.

(٧) (١٤٠/٤) رقم ٥٩٤٥ ط دار الكتاب العربي.

(٨) كما في الموضوعات لابن الجوزي (٥٩٧-٥٩٨)، والضعفاء والمتروكين له (٩٧/٣) رقم ٣١٨٣.

محمد بن النعمان بن شبل عن مالك، وعنه أبو روق ... وقد أخرج الدارقطني في غرائب مالك أحاديث من طريق أبي شبل محمد بن محمد بن النعمان بن شبل البصري حدثنا جدي حدثنا مالك، واستنكرها ... والذي تحرّر من هذا أن النعمان وولده محمداً روي عن مالك، وأما محمد بن محمد فلم يدرك مالكاً والله أعلم<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر أيضاً: (متروك)<sup>(٢)</sup>.

٢- محمد بن النعمان بن شبل الباهلي البصري والد محمد المتقدم: ترجم له الخطيب في المتفق والمفترق<sup>(٣)</sup> فقال: ( محمد بن النعمان بن شبل البصري مولى باهلة: حدث عن [ مالك بن أنس ]<sup>(٤)</sup> وعطاف بن خالد وفضيل بن عياض، روى عنه أبو روق الهزّاني ...).

وقال العقيلي: ( محمد بن النعمان عن يحيى بن العلاء مجهول ... )<sup>(٥)</sup>.  
فإن كان المحفوظ في الإسناد هو ما رواه الأصبهاني من طريق الطبراني: ( عن محمد بن النعمان بن شبل عن يحيى بن العلاء ) فيكون المقصود في كلام العقيلي هو محمد بن النعمان بن شبل.

(١) لسان الميزان (٧/٤٧٠) رقم ٧٣٤٩. وهذا التحرير من الحافظ ابن حجر يبيّن خطأ ما وقع في ميزان الاعتدال للذهبي (٤/٢٦) رقم ٨١٢٥ وتهذيب التهذيب لابن حجر نفسه (٣/٦٩٠) في ترجمة محمد بن محمد بن النعمان بن شبل أنه ( روى عن مالك، روى عنه أبو روق الهزّاني ) والصواب كما ذكر ابن حجر أن محمد بن محمد بن النعمان لم يدرك مالكاً وأن أباه هو الذي روى عن مالك وروى عنه أبو روق كما في ترجمته من المتفق والمفترق (٣/١٨٦٤) رقم ١٢٧٧، والله أعلم.

(٢) تقريب التهذيب (٦٢٧٥).

(٣) (٣/١٨٦٤) رقم ١٢٧٧.

(٤) وقع في المطبوع: ( أنس بن مالك ) وهو خطأ.

(٥) الضعفاء (٤/١٢٩٨) رقم ١٧١٦.



وأما إن كان المحفوظ في الإسناد هو ما في المطبوع من معجمي الطبراني: ( عن محمد بن النعمان بن شبل عن محمد بن النعمان بن عبد الرحمن عم أبيه عن يحيى بن العلاء ) فيكون محمد بن النعمان بن عبد الرحمن هو الذي جهّله العقيلي والله أعلم.

٣- يحيى بن العلاء الرازي البجلي أبو عمرو: كذّبه وكيع<sup>(١)</sup> وأحمد<sup>(٢)</sup>، وقال الفلاس<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> والعقيلي<sup>(٥)</sup> والدارقطني<sup>(٦)</sup>: ( متروك الحديث ). وقال ابن حجر: ( رُمي بالوضع )<sup>(٧)</sup>.

٤- عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري: قال أيوب السختياني: ( غير ثقة )<sup>(٨)</sup>، وضعّفه ابن معين<sup>(٩)</sup> وأبو زرعة وأبو حاتم<sup>(١٠)</sup>، وقال أحمد: ( ليس هو بشيء شبه المتروك )<sup>(١١)</sup>، وقال النسائي<sup>(١٢)</sup> والدارقطني<sup>(١٣)</sup>: ( متروك ). وقال ابن

(١) تهذيب الكمال (٤٨٧/٣١).

(٢) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/٢٠٠) رقم ٣٧٤٣.

(٣) الجرح والتعديل (١٨٠/٩) رقم ٧٤٤.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٢٤٩ رقم ٦٥٨.

(٥) الضعفاء (١٢٩٨/٤) ترجمة محمد بن النعمان.

(٦) تهذيب الكمال (٤٨٧/٣١).

(٧) تقريب التهذيب (٧٦١٨).

(٨) الجرح والتعديل (٥٩/٦) رقم ٣١١.

(٩) تاريخ الدوري (٣٦٩/٢).

(١٠) الجرح والتعديل (٦٠/٦).

(١١) المصدر نفسه.

(١٢) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٠ رقم ٤٢٢.

(١٣) السنن (١٦٤/١).

حجر: (ضعيف) (١).

فالحديث وإه؛ قال العراقي: (رواه الطبراني في الصغير والأوسط من حديث أبي هريرة، وابن أبي الدنيا في القبور (٣) من رواية محمد بن النعمان يرفعه وهو معضل. ومحمد بن النعمان مجهول وشيخه عند الطبراني يحيى بن العلاء البجلي متروك) (٣)، وقال السخاوي: (في سنده عبد الكريم أبو أمية وهو ضعيف) (٤). وقال الألباني: (موضوع) (٥) ثم تكلم على روايته وقال: (ثم إن للحديث علة أخرى وهي الاضطراب، فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في القبور ومن طريقه عبد الغني المقدسي في السنن عن محمد بن النعمان يرفع الحديث إلى النبي ﷺ، وهذا معضل.

وقال ابن أبي حاتم في العلل (٦): سألتُ أبي عن حديث رواه أبو موسى محمد بن المثني عن محمد بن النعمان أبي النعمان الباهلي عن يحيى بن العلاء عن عمه خالد بن عامر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في الرجل يعقُّ والديه أو أحدهما فيموتان فيأتي قبره كل ليلة؟ قال أبي: هذا إسناد مضطرب ومتن الحديث منكر جداً كأنه موضوع).

(١) تقريب التهذيب (٤١٥٦).

(٢) ذكر محقق كتاب القبور لابن أبي الدنيا أن هذا الحديث غير موجود في النسخة التي اعتمد عليها، لذا أورده ضمن ملحق في آخر الكتاب ص ٢٢٨ رقم ٧٨. وقد رواه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق أيضاً ص ١٧٩ رقم ٢٤٩ بالإسناد نفسه، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٤٦/١٤) ح ٧٥٢٢.

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١٢٢٨/٢) رقم ٤٤٣١.

(٤) الأجوبة المرضية (١/١٧١-١٧٢).

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٢٥-١٢٦) رقم ٤٩.

(٦) (٢/٢٠٩) رقم ٢١١٦.

• وقد ذكر أهل العلم أنّ زيارة القبور مشروعة في أيّ وقت، وأمّا تخصيص الزيارة بيوم معين فهو تقييدٌ لما أطلقه الشارع، فيكون بدعة. جاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(١)</sup>: (لم يثبت عن النبي ﷺ أنّه كان يخصّ يوم الجمعة أو يوم العيد بزيارة القبور، بل كان يزورها دون تحديد يوم، والخير كل الخير في الاقتداء به. كما أنّه لم يثبت أنّ الأرواح تُردُّ إلى القبور في يوم الجمعة أو العيد لتردّ السلام على من سلّم على من دُفن فيها). وفي فتاوى اللجنة أيضاً<sup>(٢)</sup>: (لا فرق في زيارة القبور بين يوم الجمعة وغيره من أيام الأسبوع، لأنّه لم يثبت عن النبي ﷺ أنّه خصّص يوماً من الأسبوع تُزار فيه القبور، فتخصيص يوم لزيارتها بدعة محدثة...).

وسئل الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: ما حكم تخصيص يوم الجمعة لزيارة المقابر؟ فأجاب: (لا أصل لذلك، والمشروع أن تُزار القبور في أي وقت تيسر للزائر من ليل أو نهار. أمّا التخصيص بيوم معين أو ليلة معينة فبدعة لا أصل له لقول النبي ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" متفق على صحته...)<sup>(٣)</sup>.

وذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع زيارة القبور: (زيارة قبر الأبوين كل جمعة).<sup>(٤)</sup>

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (زيارة المقبرة لا تختص بيوم العيد أو الجمعة أو أي يوم... وزيارة القبور من العبادات، والعبادات لا تكون مشروعة حتى توافق الشرع...)<sup>(٥)</sup>.

(١) (٦٣-٦٢/٩).

(٢) (١١٥/٩).

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٣٣٦/١٣).

(٤) أحكام الجنائز ص ٣٢٤.

(٥) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٢٢-٢٢١/١٦).

## المبحث الثاني:

### ما روي في زيارة القبور يوم العيد.

(٢٧٧) - عن علي رضي الله عنه قال: الخروج إلى الجبان في العيدين من السنة. رواه أبو جعفر ابن البخاري الرزاز في الجزء الرابع من حديثه<sup>(١)</sup> - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٢)</sup> - والطبراني في المعجم الأوسط<sup>(٣)</sup> من طريق عمرو بن أبي قيس<sup>(٤)</sup> عن مطرف<sup>(٥)</sup> عن أبي إسحق عن الحارث عن علي به. وفي هذا الإسناد: الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني الكوفي؛ وهو شيعي متهم، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٦٤).

فالإسناد ضعيف جداً؛ قال ابن التركماني: (في سنده الحارث الأعور)<sup>(٦)</sup>، وقال الهيثمي: (رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحارث وهو ضعيف)<sup>(٧)</sup>.

ومع ضعف إسناد الحديث فإنّ معناه صحيح، وهو أن الخروج إلى المصلّى في

(١) كما في مجموع مصنفات أبي جعفر ابن البخاري ص ٣٢٣ ح ٤١٤ / ١٧٠.

(٢) كتاب صلاة العيدين، باب الجهر بالقراءة في العيدين (٣ / ٢٩٥).

(٣) (٤ / ٢٢٤) ح ٤٠٤٠.

(٤) عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق: صدوق له أوهام، من الثامنة. تقريب التهذيب (١٠١ / ٥١).

(٥) مطرف بن طريف الكوفي: ثقة فاضل، مات سنة (١٤١) أو بعد ذلك. المصدر نفسه (٥ / ٦٧٠).

(٦) الجوهر النقي (٣ / ٢٩٥).

(٧) مجمع الزوائد (٢ / ٢٠٦).

العيدين من السنة<sup>(١)</sup>، فقد رواه الترمذي في جامعه<sup>(٢)</sup> وابن ماجه في سننه<sup>(٣)</sup> من طريق أبي إسحق عن الحارث عن علي قال: من السنّة أن تخرج إلى العيد ماشياً. ورواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٤)</sup> بلفظ: من السنة أن يخرج الرجل إلى المصلى يمشي. ويؤكد هذا المعنى ما رواه الطبراني في الأوسط<sup>(٥)</sup> عن علي رضي الله عنه قال: من السنّة الصلاة في الجبّان.

والجبّان يطلق على المصلى، ويطلق أيضاً على المقبرة؛ قال ابن الأثير: (الجبّان والجبّانة: الصحراء، وتسمّى بهما المقابر لأنها تكون في الصحراء تسمية للشيء بموضعه).<sup>(٦)</sup>

ولكون متن حديث الباب محتملاً للمعنيين فقد أورده الهيثمي في: (باب

(١) وأدلة ذلك كثيرة في الأحاديث الثابتة، منها حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شيء يبدأ به الصلاة... الحديث. رواه البخاري في صحيحه، كتاب العيدين، باب الخروج إلى المصلى بغير منبر (٥٧٨/٢) ح ٩٥٦، ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة العيدين (٦٠٥/٢) ح ٨٨٩ من طريق عياض بن عبدالله بن أبي سرح عن أبي سعيد به. قال ابن القيم رحمه الله: (كان ﷺ يصلي العيدين في المصلى... وهديّه كان فعلهما في المصلّى دائماً) زاد المعاد (٤٤١/١). وفي تعليق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله على جامع الترمذي (٤٢١/٢-٤٢٤): (بحث في صلاة العيد في المصلى وفي خروج النساء إليها)، وللشيخ الألباني رحمه الله رسالة مطبوعة بعنوان: (صلاة العيدين في المصلى خارج البلد هي السنة).

(٢) (٥٣٥/١) ح ٥٣٠.

(٣) (٤٤٢/٢) ح ١٢٩٦.

(٤) (٢٥١/١) ح ٣٧٩.

(٥) (٢٨٥-٢٨٦) ح ٥٣٣١، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٦/٢) ولم يتكلم عليه، ورجاله ثقات.

(٦) النهاية (٢٣٦-٢٣٧).

الخروج إلى الجبان في العيد) <sup>(١)</sup> وفي (باب زيارة القبور) <sup>(٢)</sup>.  
فإن حُمل الخروج إلى الجبان الوارد في الحديث على زيارة القبور في العيد فهو داخلٌ تحت شرط هذا البحث.

• وحكم هذه المسألة كسابقتها، فلا يجوز تخصيص يوم العيد بزيارة القبور، لأن ذلك بدعة.

ذكر ابن الحاج رحمه الله من تلبس إبليس على الناس بعد صلاة العيد أنه (عوّض لهم عن سرعة الأوبة: زيارة القبور قبل أن يرجعوا إلى أهلهم يوم العيد وزين لهم ذلك، وأراهم أن زيارة الأقارب من الموتى في ذلك اليوم من باب البرّ وزيادة الودّ لهم وأنه من قوة التفجّع عليهم إذ فقدهم في مثل هذا العيد) <sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ أبو القاسم العبدوسي <sup>(٤)</sup> رحمه الله: (... وأما تخصيص زيارة قبور القربان في الأعياد فبدعة عظيمة إن كان الاعتقاد أن في ذلك اليوم زيادة على غيره من الأيام. وإن كان لتفرّغه ذلك اليوم من أشغاله فوجد فرغة فلا بأس بذلك؛ نصّ عليه القاضي أبو الوليد بن رشد في جامع البيان) <sup>(٥)</sup>.

وسئل الشيخ سليمان بن سحمان رحمه الله عن زيارة القبور بعد صلاة العيد فقال: ( هذا الاجتماع في هذا اليوم لزيارة القبور بعد صلاة العيد من دسائس

(١) مجمع الزوائد (٢/٢٠٦) ومجمع البحرين (٢/٢٤٠).

(٢) مجمع الزوائد (٣/٦٠) ومجمع البحرين (٢/٤٤٧).

(٣) المدخل (١/٢٨٦).

(٤) هو أبو القاسم بن موسى بن معطي الشهير بالعبدوسي الشيخ الحافظ المحدث، توفي في تونس سنة (٨٣٧). وفيات الونشريسي (٢/٧٤٤) [مطبوع ضمن موسوعة أعلام المغرب].

(٥) المعيار المعرب للونشريسي (١/٣٢١).

الشیطان ومن البدع المحدثه فی الإسلام ... لأنّ هذا الصنع لم یکن یفعله أصحاب رسول الله ﷺ وهم أسبق الناس إلى کلّ خیر (...)<sup>(١)</sup>.

وقال الشیخ محمد بن عثیمین رحمه الله: ( تخصّص یوم العید بزیارة المقابر بدعة، فإنّ الرسول علیه الصلاة والسلام لم یکن یخصّص المقابر بالزیارة یوم العید، ولا یمكن للمرء أن یخصّص وقتاً من الأوقات لعبادة من العبادات إلا بدلیل من الشرع (...)<sup>(٢)</sup>.

(١) الدرر السنیه (٥/١٦٠).

(٢) مجموع فتاوی ورسائل فضیلة الشیخ محمد بن عثیمین (١٧/٣٢٨).

## المبحث الثالث:

### ما روي في قراءة القرآن عند القبور.

(...)- [١] عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من زار قبر والديه أو أحدهما يوم الجمعة فقرأ يس غُفر له). وهذا حديث موضوع، وتقدم في المبحث الأول برقم (٢٧٥).

(٢٧٨)- [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (من دخل المقابر فقرأ سورة يس خُفّف عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها حسنات). رواه الثعلبي في تفسيره<sup>(١)</sup> من طريق محمد بن أحمد الرياحي<sup>(٢)</sup> عن أبيه<sup>(٣)</sup> عن أيوب بن مدرك عن أبي عبيدة عن الحسن عن أنس بن مالك به. ورواه أبو بكر عبد العزيز صاحب الخلال<sup>(٤)</sup> من حديث أنس. وهو عند

(١) (١١٩/٨).

(٢) محمد بن أحمد بن يزيد بن دينار أبو بكر بن أبي العوام الرياحي التميمي: قال عبدالله بن الإمام أحمد: (صدوق ما علمت إلا خيراً) تاريخ بغداد (٢/٢٤٦)، وقال الدارقطني: (صدوق). سؤالات الحاكم ص ٢٩٠ رقم ٥٢٧، مات سنة (٢٧٦). تاريخ بغداد (٢/٢٤٥-٢٤٦) رقم ٢٧٤.

(٣) أحمد بن يزيد بن دينار أبو العوام الرياحي: قال الخطيب: (حدّث عن مالك بن أنس وإبراهيم بن أبي يحيى وهشيم بن بشير... روى عنه ابنه محمد وكان ثقة وكان يستملي على إسماعيل بن عليّة) تاريخ بغداد (٦/٤٨١-٤٨٢). وفي لسان الميزان (١/٦٩٨): (أحمد بن يزيد بن دينار أبو العوام: مدني روى عن محمد بن إبراهيم الحارثي، وعنه أبو أحمد الفراء محمد بن عبد الوهاب؛ قال البيهقي: أحمد وشيخه مجهولان).

ونقل الشيخ الألباني هذا في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٢٩٦) واعتبر جهالة أبي العوام إحدى علل هذا الحديث، لكن تقدم توثيق الخطيب له، فهو المعتمد والله أعلم.

(٤) كما في الأجوبة المرضية للسخاوي (١/١٦٩-١٧٠) وشرح الصدور للسيوطي ص ٤٠٤.



الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> من حديثه أيضاً. وفي هذا الإسناد:

١- أيوب بن مدرك أبو عمرو الحنفي اليمامي ثم الدمشقي: كذبه ابن معين<sup>(٢)</sup>، وضعفه أبو زرعة<sup>(٣)</sup> ويعقوب بن سفيان<sup>(٤)</sup> وابن عدي<sup>(٥)</sup>، وقال أبو حاتم<sup>(٦)</sup> والنسائي<sup>(٧)</sup> والدارقطني<sup>(٨)</sup>: (متروك).

وقال ابن حبان: (يروى المناكير عن المشاهير ويُدعى شيوخاً لم يرههم ويوهم أنه سمع منهم...).<sup>(٩)</sup>

٢- أبو عبيدة عن الحسن: هناك عدة رواة يكونون أبا عبيدة ممن يروي عن الحسن، منهم مجاعة بن الزبير العتكي لئنه شعبة وغيره وقد تقدم<sup>(١٠)</sup>، وبكر بن الأسود الناجي وهو ضعيف جداً<sup>(١١)</sup>، وقال الذهبي في الميزان<sup>(١٢)</sup>: (أبو عبيدة عن الحسن البصري وعنه محمد بن طلحة؛ قال يحيى بن معين: مجهول).

(١) (١٠٨/٤) رقم ٥٨٣٤ ط دار الكتاب العربي.

(٢) سؤالات ابن الجنيد ص ٣٤٤ رقم ٢٩٣ وتاريخ الدوري (٥٠/٢).

(٣) الجرح والتعديل (٢٥٩/٢) رقم ٩٢٥.

(٤) المعرفة والتاريخ (٦١/٣).

(٥) الكامل (٣٤١/١).

(٦) الجرح والتعديل (٢٥٩/٢).

(٧) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٤٦ رقم ٢٧.

(٨) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ١٥١ رقم ١١٠.

(٩) المجروحين (١٨٥-١٨٦) رقم ٩٩.

(١٠) انظر الحديث رقم (١٨).

(١١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣٤٢-٣٤٣) رقم ١٢٧١، ولسان الميزان (٣٣٧-٣٣٨) رقم

١٥٦١.

(١٢) (٥٤٩/٤) رقم ١٠٣٩٤.

ولم يتبين لي أيهم المراد في هذا الإسناد، وجزم الشيخ الألباني<sup>(١)</sup> بأنه الأخير الذي جهّله ابن معين.

وعلى كل حال فالحديث وإيه؛ قال الألباني: (موضوع)<sup>(٢)</sup>.

\* وقد ذكر الشيخ الألباني<sup>(٣)</sup> والشيخ بكر أبو زيد<sup>(٤)</sup> من بدع الجنائز: (قراءة سورة يس على المقابر).

(٢٧٩) - [٣] عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من مرَّ بالمقابر فقرأ {قل هو الله أحد} إحدى عشرة مرة ثم وهب أجره للأموات أُعطي من الأجر بعدد الأموات).

أ- رواه أبو محمد الخلال في فضائل سورة الإخلاص<sup>(٥)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٦)</sup> من طريق عبدالله بن أحمد بن عامر عن أبيه -

ب- ورواه الرافعي في التدوين<sup>(٧)</sup> من طريق داود بن سليمان الغازي - كليهما عن علي بن موسى الرضا عن أبيه موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عن أبيه الحسين بن علي عن أبيه علي به.  
وفي الإسناد الأول:

(١) في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٣٩٧) رقم ١٢٤٦.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) أحكام الجنائز ص ٣٢٥.

(٤) تصحيح الدعاء ص ٢٨١ و ٥٠٢.

(٥) ص ١٠١ ح ٥٤.

(٦) كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٣٨) ط دار الكتاب العربي، وذيل اللآلئ المصنوعة ص ١٤٤ بلفظ:

(إحدى وعشرين مرة...).

(٧) (٢/٢٩٦-٢٩٧).

٢١ - عبدالله بن أحمد بن عامر بن سليمان بن صالح أبو القاسم الطائي عن أبيه:

قال الحسن بن علي الزهري: (لم يكن بالمرضي) <sup>(١)</sup>، وقال ابن الجوزي: (يروي عن أهل البيت نسخة باطلة) <sup>(٢)</sup>، وروى في الموضوعات <sup>(٣)</sup> حديثاً من طريق عبدالله بن أحمد بن عامر عن أبيه بالإسناد المتقدم ثم قال: (الحمل فيه على عبدالله بن أحمد بن عامر وأبيه فإنهما روي أحاديث كثيرة منكورة وأكثرها نسخة عن أهل البيت ليس فيها شيء له أصل)، وقال الذهبي أيضاً عن النسخة المذكورة: (ما تنفك عن وضعه أو وضع أبيه) <sup>(٤)</sup>، وقال السخاوي: (عبدالله وأبوه كذابان) <sup>(٥)</sup>.

وفي الإسناد الثاني: داود بن سليمان بن وهب الغازي الجرجاني أبو سليمان مولى قريش؛ قال ابن معين: (كذاب يشتري الكتب) <sup>(٦)</sup>، وقال أبو حاتم: (مجهول) <sup>(٧)</sup>، وقال الذهبي: (كذبه يحيى بن معين ولم يعرفه أبو حاتم، وبكل حال فهو شيخ كذاب له نسخة موضوعة [عن] علي الرضا ...) <sup>(٨)</sup>.

(١) سؤالات السهمي ص ٢٤٠ رقم ٣٣٩.

(٢) الضعفاء والمتروكون (٢/١١٥) رقم ١٩٨٤.

(٣) (٢٤٧/٣).

(٤) ميزان الاعتدال (٢/٣٩٠) رقم ٤٢٠٠.

(٥) الأجوبة المرضية (١/١٧٠).

(٦) تاريخ بغداد (٩/٣٣٧) رقم ٤٤١٨.

(٧) الجرح والتعديل (٣/٤١٣) رقم ١٨٩١.

(٨) ميزان الاعتدال (٢/٨) رقم ٢٦٠٨ ولسان الميزان (٣/٣٩٨).

فكلا الإسنادين تالف والحديث موضوع، وبذلك حكم عليه الألباني<sup>(١)</sup>.  
وقد اشترك عبدالله بن أحمد بن عامر عن أبيه وداود الغازي وغيرهم من  
الكذابين في رواية نسخة علي الرضا بالإسناد المتقدم، فكان أحدهم يسرق من  
الآخر، والله أعلم.<sup>(٢)</sup>

• وقد ذكر الشيخ الألباني<sup>(٣)</sup> والشيخ بكر أبو زيد<sup>(٤)</sup> من بدع الجنائز: (قراءة  
{قل هو الله أحد} إحدى عشرة مرة إذا مرَّ على المقابر).

(٢٨٠) - [٤] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (إذا  
مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره وليقرأ عند رأسه بفاتحة الكتاب  
وعند رجله بخاتمة البقرة في قبره).

رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(٥)</sup> وأبو بكر الخلال في الأمر بالمعروف والنهي  
عن المنكر<sup>(٦)</sup> والبيهقي في شعب الإيثار<sup>(٧)</sup> من طريق أبي شعيب الحراني<sup>(٨)</sup> عن يحيى

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤٥٢/٣) رقم ١٢٩٠، و(٢٧٨/٧) رقم ٣٢٧٧، وأحكام  
الجنائز ص ٢٤٥.

(٢) قال الذهبي في الميزان (١٥٨/٣) رقم ٥٩٥٢ ترجمة علي بن موسى الرضا: (... إنما الشأن في ثبوت  
السند إليه، وإلا فالرجل قد كُذِب عليه وُضِع عليه نسخة سائرة [ كما ] كُذِب على جده جعفر الصادق،  
فروى عنه أبو الصلت الهروي أحد المتهمين، ولعلي بن مهدي القاضي عنه نسخة، ولأبي أحمد عامر بن  
سليمان الطائي عنه نسخة كبيرة، ولداود بن سليمان القزويني عنه نسخة).

(٣) أحكام الجنائز ص ٣٢٥.

(٤) تصحيح الدعاء ص ٢٨٥ و ٥٠٢.

(٥) (١٢/٤٤٤) ح ١٣٦١٣.

(٦) ص ١٢٤.

(٧) (٣٠٩/١٦-٣١٠) ح ٨٨٥٤.

(٨) أبو شعيب عبدالله بن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني الأموي المؤدب: وثقه صالح بن محمد  
والدارقطني وغيرهما، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: (يخطئ ويهم) مات سنة (٢٩٥). انظر تاريخ بغداد

بن عبدالله البائلتي عن أيوب بن نبيك الحلبي عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر به.

وذكره الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> من حديث ابن عمر وفيه: (... وليقرأ عند رأسه بفاتحة البقرة وعند رجله [بخاتمة] البقرة). وفي هذا الإسناد:

١- يحيى بن عبدالله بن الضحاك البائلتي<sup>(٢)</sup> أبو سعيد الحراني: ضعفه أبو زرعة<sup>(٣)</sup> وابن حبان<sup>(٤)</sup> وابن عدي<sup>(٥)</sup>. وقال الذهبي: (ليّن)<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٧)</sup>.

٢- أيوب بن نبيك الحلبي مولى آل سعد بن أبي وقاص: قال أبو زرعة: (منكر الحديث)<sup>(٨)</sup>، وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث)<sup>(٩)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(١٠)</sup> وقال: (ينحط)<sup>(١١)</sup>، وقال الأزدي: (متروك الحديث)<sup>(١٢)</sup>، وقال الذهبي: (تركوه)<sup>(١٣)</sup>.

- 
- == بغداد (٩٦/١١) وسؤالات السهمي ص ٢٣١ رقم ٣٢٦ والثقات (٣٦٩/٨). ووقع في المطبوع من الثقات (أبو سعيد) والصواب: أبو شعيب كما في المقتنى للذهبي (٣٠٦/١).
- (١) (٣٥٠/١) رقم ١١٢٤ ط دار الكتاب العربي.
- (٢) البائلتي: بتسكين الباء الثانية وضّم اللام وكسر التاء المشددة، كما في الأنساب (٢٤٣/١).
- (٣) الجرح والتعديل (١٦٤-١٦٥).
- (٤) المجروحين (٤٧٩-٤٨٠) رقم ١٢٢٠.
- (٥) الكامل (٢٧٠٥/٧).
- (٦) الكاشف (٣٦٩/٢) رقم ٦١٩٧.
- (٧) تقريب التهذيب (٧٥٨٥).
- (٨) الجرح والتعديل (٢٥٩/٢) رقم ٩٣٠.
- (٩) المصدر نفسه.
- (١٠) (٦١/٦).
- (١١) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١٣٣/١) رقم ٤٨٣.
- (١٢) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٤٣ رقم ٥٣٥.

فالحديث ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: ( فيه يحيى بن عبد الله البابلتي وهو ضعيف )<sup>(١)</sup>.

وقد روي نحوه موقوفاً على ابن عمر رضي الله عنهما بإسناد لا يثبت أيضاً، كما سيأتي في الحديث التالي.

(٢٨١) - [٥] عن العلاء بن اللجلاج<sup>(٢)</sup> قال: قال لي أبي<sup>(٣)</sup>: يا بني إذا أنا مت فألحدني، فإذا وضعتني في لحدي فقل: بسم الله وعلى ملة رسول الله. ثم سنّ عليّ الثرى سنّاً، ثم اقرأ عند رأسي بفاتحة البقرة وخاتمتها، فإنّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول ذلك.

رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(٤)</sup> من طريق عن مبشّر بن إسماعيل<sup>(٥)</sup> عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن أبيه عن جده به.

وهذا منكر مرفوعاً<sup>(٦)</sup>، والمحفوظ بهذا الإسناد إنما هو موقوف على ابن عمر: فقد رواه يحيى بن معين<sup>(٧)</sup> - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٨)</sup> وابن

(١) مجمع الزوائد (٤٤/٣).

(٢) العلاء بن اللجلاج الغطفاني ويقال العامري الشامي: قال العجلي: ( شامي تابعي ثقة ) معرفة الثقات (١٥١/٢) رقم ١٢٨٥، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٢٤٥-٢٤٦)، وقال الذهبي: ( وثق ) الكاشف (١٠٦/١) رقم ٤٣٤٢، وقال ابن حجر: ( ثقة من الرابعة ) تقريب التهذيب (٥٢٥٥).

وليس هو العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي كما زعم محقق كتاب التذكرة للقرطبي (٢٨٦/١).

(٣) هو اللجلاج الغطفاني: صحابي وفد على النبي ﷺ. انظر الإصابة (٦/٣).

(٤) (٢٢٠-٢٢١) ح ٤٩١.

(٥) مبشّر بن إسماعيل الحلبي أبو إسماعيل الكلبي مولاهم: صدوق، تقدم في الحديث رقم (١٢٢).

(٦) ولم ينته الشيخ الألباني رحمه الله إلى كون هذه الرواية مرفوعة؛ انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة

(٧/١٥٣-١٥٤). وكذا الشيخ حمدي السلفي في تعليقه على المعجم الكبير (١٩/٢٢٠).

(٧) كما في تاريخ الدوري (٤/٤٤٩، ٥٠٢) رقم ٥٢٣٨ و٥٤١٣.

(٨) باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر (٤/٥٦-٥٧).

عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> -

ورواه أبو بكر الخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه

ابن النجار في ذيل تاريخ بغداد<sup>(٣)</sup> - من طريق محمد بن قدامة الجوهري<sup>(٤)</sup> -

كلاهما<sup>(٥)</sup> عن مبشر بن إسماعيل الحلبي عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج

عن أبيه أنه قال لبنيه: إذا أدخلتُ القبر فضعوني في اللحد وقولوا: بسم الله وعلى

سنة رسول الله، وسنوا عليَّ التراب سنّاً واقروا عند رأسي أوّل البقرة وخاتمتها،

فإني رأيتُ ابنَ عمر يستحب ذلك.

وفي هذا الإسناد: عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج؛ ذكره البخاري في

التاريخ الكبير<sup>(٦)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٧)</sup> وابن حبان في الثقات<sup>(٨)</sup>

وقالوا: (روى عن أبيه، روى عنه مبشر بن إسماعيل الحلبي). وروى له الترمذي

في جامعه<sup>(٩)</sup> حديثاً من طريق مبشر بن إسماعيل عنه عن أبيه ثم قال: (سألتُ أبا

زرعة عن هذا الحديث وقلتُ له: من عبد الرحمن بن العلاء؟ فقال: هو العلاء بن

اللاجلاج، وإنما عرفه من هذا الوجه).

(١) (٢٣٠/٤٧).

(٢) ص ١٢٤-١٢٥.

(٣) (٤/٢٢٢-٢٢٣).

(٤) محمد بن قدامة الجوهري: فيه لين، مات سنة (٢٣٧). تقريب التهذيب (٦٢٣٤).

(٥) أي ابن معين والجوهري.

(٦) (٥/٣٣٦).

(٧) (٥/٢٧٢) رقم ١٢٨٧.

(٨) (٧/٩٠).

(٩) أبواب الجنائز، باب ما جاء في التشديد عند الموت (٢/٢٩٩-٣٠٠) ح ٩٧٩.

وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال<sup>(١)</sup> وقال: (ما روى عنه سوى مبشر بن إسماعيل الحلبي)، وقال ابن حجر: (مقبول)<sup>(٢)</sup>.  
وقال الألباني: (مجهول)<sup>(٣)</sup>.

فالإسناد ضعيف<sup>(٤)</sup>؛ قال الألباني: (هذا الأثر عن ابن عمر لا يصح سنده إليه، ولو صح فلا يدل إلا على القراءة عند الدفن لا مطلقاً كما هو ظاهر)<sup>(٥)</sup>، وقال في موضع آخر: (... ثم إنه لو ثبت سنده عن ابن عمر فهو موقوف لم يرفعه إلى النبي ﷺ، فلا حجة فيه أصلاً)<sup>(٦)</sup>.

\* وقد ذكر الشيخ الألباني<sup>(٧)</sup> والشيخ بكر أبو زيد<sup>(٨)</sup> من بدع الجنائز: (قراءة فاتحة الكتاب عند رأس الميت، وفاتحة البقرة عند رجله).

\* وروى أبو بكر الخلال<sup>(٩)</sup> من طريق سفيان بن وكيع قال: حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال: كانت الأنصار إذا مات لهم ميت اختلفوا إلى قبره يقرؤون

(١) (٥٧٩/٢) رقم ٤٩٢٥.

(٢) تقريب التهذيب (٣٩٧٥).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٥٣/٩)، وأحكام الجنائز ص ٢٤٤. وقال: (وقول الهيثمي في المجمع: "رجاله موثقون" فهو مما لا ينافيه بل هو يشير إلى جهالته، لأن "موثقون" غير "ثقات" عند من يفهم الهيثمي واصطلاحه، وهو يعني أن بعض رواته توثيقه لين، وهو يقول هذا في الغالب فيما تفرد بتوثيقه ابن حبان ولا يكون روى عنه إلا راوٍ واحد، وهذا هو الواقع في عبد الرحمن هذا...). سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٥٣/٩-١٥٤). وقول الهيثمي المذكور هو في مجمع الزوائد (٤٤/٣).

(٤) خلافاً لقول النووي رحمه الله: (إسناده حسن) الأذكار ص ٢٧٤.

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢٨/١) تحت رقم ٥٠.

(٦) أحكام الجنائز ص ٢٤٣-٢٤٤.

(٧) المصدر نفسه ص ٣١٨.

(٨) تصحيح الدعاء ص ٢٧٥ و ٥٠١.

(٩) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص ١٢٦.



عنده القرآن.

وفي هذا الإسناد:

١- سفيان بن وكيع: وقد (أدخل عليه ورآقه ما ليس من حديثه، فنُصح فلم يقبل، فسقط حديثه) <sup>(١)</sup>، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٩).

٢- مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي: وهو (ليس بالقوي) <sup>(٢)</sup>.

وقد خولف سفيان بن وكيع فيه، فرواه ابن أبي شيبة في المصنف <sup>(٣)</sup> عن حفص بالإسناد نفسه بلفظ: كانت الأنصار يقرؤون عند الميت بسورة البقرة.

ذكره ابن أبي شيبة تحت باب: (ما يقال عند المريض إذا حضر).

قال الشيخ الألباني: (فظهر بهذا أن الأثر ليس في القراءة عند القبر بل عند الاحتضار، ثم هو على ذلك ضعيف الإسناد) <sup>(٤)</sup>.

• وقد بين أهل العلم أن المشروع بعد دفن الميت وعند زيارة قبره هو الدعاء

للميت، أما قراءة القرآن عند القبور فهو خلاف هدي النبي ﷺ.

قال الإمام أبو داود السجستاني: (سمعتُ أحمد سئل عن القراءة عند القبر

(١) تقريب التهذيب (٢٤٥٦).

(٢) المصدر نفسه (٦٤٧٨).

(٣) (٢٣٦/٣).

(٤) أحكام الجنائز ص ٢٤٤-٢٤٥.

وفي الباب حديث آخر: رواه أبو القاسم سعد بن علي الزنجاني في فوائده - كما في شرح الصدور للسيوطي ص ٤٠٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من دخل المقابر ثم قرأ فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وأهاكم التكاثر ثم قال: اللهم إني قد جعلتُ ثواب ما قرأتُ من كلامك لأهل المقابر من المؤمنين والمؤمنات؛ كانوا شفعاء له إلى الله تعالى). ولم أقف على إسناده.

وأبو القاسم سعد بن علي الزنجاني هو شيخ الحرم، قال السمعاني: (كان جليل القدر عالماً زاهداً)، مات سنة

(٤٧١). انظر ترجمته في الأنساب (١٦٨/٣) والسير (٣٨٥-٣٨٩) رقم ١٨٩.

فقال: (لا) <sup>(١)</sup>.

وقال ابن قدامة: (روي عن أحمد أنه قال: القراءة عند القبر بدعة، وروي ذلك عن هشيم...) <sup>(٢)</sup>.

وقال أبو محمد ابن أبي جمرة: (إن القراءة على القبور بدعة وليست بسنة، وإنّ مذهب مالك الكراهة) <sup>(٣)</sup>.

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن كراهة قراءة القرآن عند القبور (هي الرواية التي رواها أكثر أصحاب أحمد عنه، وعليها قدماء أصحابه الذين صحبوه... وهي مذهب جمهور السلف كأبي حنيفة ومالك وهشيم بن بشير وغيرهم. ولا يُحفظ عن الشافعي نفسه في هذه المسألة كلام، وذلك لأنّ ذلك كان عنده بدعة. وقال مالك: ما علمتُ أحداً يفعل ذلك. فعُلم أنّ الصحابة والتابعين ما كانوا يفعلونه) <sup>(٤)</sup>.

وقال شيخ الإسلام أيضاً: (القراءة على الميت بعد موته بدعة...) <sup>(٥)</sup>.

وقال ابن القيم: (... وكان من هديه ﷺ تعزية أهل الميت، ولم يكن من هديه أن يجتمع للعزاء ويقرأ له القرآن لا عند قبره ولا غيره، وكلُّ هذا بدعة حادثة

(١) مسائل أبي داود عن الإمام أحمد ص ٢٢٤ رقم ١٠٦٢.

(٢) المغني (٣/٥١٨). وفي القراءة عند القبر ثلاث روايات عن الإمام أحمد: أحدها المنع كما تقدم، والثانية: الجواز، والثالثة: أن القراءة عند الدفن لا بأس بها. والرواية الأولى هي التي رواها أكثر أصحاب الإمام أحمد عنه وهي مذهب جمهور السلف كما سيأتي في كلام شيخ الإسلام.

(٣) المدخل لابن الحاج (١/٢٦٧).

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٤٣-٧٤٤).

(٥) الاختيارات العلمية للبعلي ص ١٣٦.

مكروهة) (١).

وقال ملا علي القاري: ( القراءة عند القبور مكروهة عند أبي حنيفة ومالك وأحمد - في رواية -، لأنه محدث لم ترد به السنة ... ) (٢).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٣): ( قراءة القرآن على الميت قبل دفنه أو بعده ... من البدع التي أحدثها الناس، فإنها لم تثبت عن النبي ﷺ قولاً أو فعلاً أو تقريراً، ولم تثبت عن صحابته رضي الله عنهم، ولا عن أئمة السلف الصالح رحمهم الله ... ).

وفي فتاوى اللجنة أيضاً (٤): ( قراءة القرآن على قبور الأموات غير مشروعة بل هي بدعة ).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز: ( لا تُشرع قراءة سورة يس ولا غيرها من القرآن على القبر بعد الدفن ولا عند الدفن، ولا تُشرع القراءة في القبور، لأن النبي ﷺ لم يفعل ذلك ولا خلفاؤه الراشدون، كما لا يُشرع الأذان والإقامة في القبر، بل كل ذلك بدعة. وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد " خرَّجه الإمام مسلم في صحيحه ... ) (٥).

وقال الشيخ الألباني: ( المشروع عند زيارة القبور إنما هو السلام عليهم وتذكُّر الآخرة فقط، وعلى ذلك جرى عمل السلف الصالح رضي الله عنهم. فقراءة

(١) زاد المعاد (١/٥٢٧).

(٢) شرح الفقه الأكبر ص ١٩٨.

(٣) (٢/٣٢٦).

(٤) (٩/٥٦).

(٥) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٥/٤٠٧) و(١٣/٢٠٢-٢٠٣).

القرآن عندها بدعة مكروهة كما صرّح به جماعة من العلماء المتقدّمين؛ منهم أبو حنيفة ومالك وأحمد في رواية ... فعليك أيها المسلم بالسنة وإياك والبدعة وإن رأها الناس حسنة، فإنّ " كل بدعة ضلالة " كما قال ﷺ (١).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: ( القراءة عند القبور من البدع سواء يس أو قل هو الله أحد أو الفاتحة، فلا ينبغي أن يقرأ الإنسان على المقبرة ... ) (٢).

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/١٢٨).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٧/٢٢١).

## المبحث الرابع: ما روي في التمسح بالقبور.

(٢٨٢)- [١] عن داود بن أبي صالح قال: أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر فقال: أتدري ما تصنع؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال: نعم، جئتُ رسولَ الله ﷺ ولم آتِ الحجر، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: ( لا تبكوا على الذين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله).

رواه أحمد في مسنده<sup>(١)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٢)</sup> من طريق عبد الملك بن عمرو أبي عامر العقدي<sup>(٣)</sup> عن كثير بن زيد عن داود بن أبي صالح به. وقد بَوَّبَ عليه الهيثمي بقوله: ( باب وضع الوجه على قبر سيدنا رسول الله ﷺ )<sup>(٤)</sup>.

وفي هذا الإسناد:

١- كثير بن زيد الأسلمي أبو محمد المدني: قال ابن معين في رواية<sup>(٥)</sup>: ( ثقة )، وقال الإمام أحمد: ( ما أرى به بأساً )<sup>(٦)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup>.

(١) (٤٢٢/٥).

(٢) (٥١٥/٤).

(٣) عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي: ثقة؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠٧).

(٤) مجمع الزوائد (٢/٤).

(٥) الكامل (٢٠٨٧/٦).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (٣١٧/٢) رقم ٢٤٠٦.

(٧) (٣٥٤/٧).

وقال ابن معين مرة<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup>: (ضعيف)، ولينه يعقوب بن شيبة<sup>(٣)</sup> وأبو زرعة<sup>(٤)</sup> وأبو حاتم<sup>(٥)</sup>. وقال الذهبي: (صويلح فيه لين)<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: (صدوق يخطئ)<sup>(٧)</sup>.

٢- داود بن أبي صالح: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٨)</sup> وقال: (روى عن أبي أيوب، روى عنه كثير بن زيد، سمعتُ أبي يقول ذلك)، وقال الذهبي: (لا يُعرف)<sup>(٩)</sup>، وقال ابن حجر: (مقبول)<sup>(١٠)</sup>.

فالإسناد ضعيف<sup>(١١)</sup>، والقصة المذكورة فيه منكرة؛ قال الهيثمي: (فيه كثير بن زيد وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائي وغيره)<sup>(١٢)</sup>، وفيه أيضاً جهالة داود بن أبي صالح كما تقدم. وقال الألباني: (ضعيف)<sup>(١٣)</sup>.

وقد اختلف فيه على كثير بن زيد فروي بإسناد آخر من طريقه بذكر المرفوع منه

(١) تهذيب الكمال (١١٥/٢٤).

(٢) الضعفاء والمتروكون ص ٢٠٦ رقم ٥٣٠.

(٣) تهذيب الكمال (١١٥/٢٤).

(٤) الجرح والتعديل (١٥١/٧) رقم ٨٤١.

(٥) المصدر نفسه.

(٦) معجم الشيوخ (٣٠٠/١).

(٧) تقريب التهذيب (٥٦١١).

(٨) (٤١٦/٣) رقم ١٩٠١.

(٩) ميزان الاعتدال (٩/٢) رقم ٢٦١٧. ووقع فيه تبعاً للزمري في تهذيب الكمال (٤٠٥/٨): (روى عنه

الوليد بن كثير فقط)، والصواب كثير بن زيد كما نبه عليه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (١/٥٦٥).

(١٠) تقريب التهذيب (١٧٩٢).

(١١) خلافاً لقول الحاكم في المستدرک (٥١٥/٤): (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه).

(١٢) مجمع الزوائد (٥/٢٤٥).

(١٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٥٥٢) رقم ٣٧٣.

فقط؛ رواه الطبراني في معجميه الكبير<sup>(١)</sup> والأوسط<sup>(٢)</sup> عن أحمد بن رشدين المصري<sup>(٣)</sup> -

ورواه أيضاً في الأوسط<sup>(٤)</sup> عن هارون بن سليمان أبي ذر<sup>(٥)</sup> - كليهما عن سفيان بن بشر الكوفي عن حاتم بن إسماعيل<sup>(٦)</sup> عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبدالله بن حنطب قال: قال أبو أيوب لمروان بن الحكم: قال رسول الله ﷺ: ( لا تبكوا على الدين إذا وليتموه أهله ولكن ابكوا عليه إذا وليتموه غير أهله ).

وهذا الإسناد ضعيف أيضاً، ففيه - إضافة إلى الكلام المتقدم في كثير بن زيد -

١ - سفيان بن بشر الكوفي: لم أجد له ترجمة.

٢ - المطلب بن عبدالله بن حنطب: وهو صدوق كثير التدليس والإرسال<sup>(٧)</sup>،

وقال الدارمي: ( لا نعرف للمطلب سماعاً من أحد من أصحاب النبي ﷺ )<sup>(٨)</sup>.

(١) (١٨٩/٤) ح ٣٩٩٩.

(٢) (٩٤/١) ح ٢٨٤.

(٣) أحمد بن رشدين المصري: كذبه أحمد بن صالح ووثقه مسلمة، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٨٢). وقال الألباني: ( لعل الآفة من أحمد بن رشدين شيخ الطبراني فإنه متهم بالكذب ) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٥٥٣/١). لكنه توبع فقد رواه الطبراني من طريق آخر كما هو مبين أعلاه، وقد عزا محققو مسند أحمد (٥٥٨/٣٨) ط الرسالة هذا الحديث للطبراني في الأوسط في الموضعين المتقدمين لكنهم قالوا: ( وشيخ الطبراني فيه أحمد بن رشدين المصري وهو ضعيف ). والصواب أنه رواه عنه في أحد الإسنادين فقط والله أعلم.

(٤) (١٤٤/٩) ح ٩٣٦٦.

(٥) هارون بن سليمان بن سهل أبو ذر المصري الجبّان: ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (٣١٧/٢١) وفيات (٢٨١-٢٩٠) وقال: ( توفي سنة خمس وثمانين ).

(٦) حاتم بن إسماعيل المدني: صحيح الكتاب صدوق يهيم، وتقدم في الحديث رقم (٣٣).

(٧) تقريب التهذيب (٦٧١٠).

(٨) جامع الترمذي (٣٧-٣٨) تحت الحديث رقم ٢٩١٦.

(٢٨٣) - [٢] عن أبي الدرداء قال: لما دخل عمر بن الخطاب الجابية<sup>(١)</sup> سأل بلالاً أن يقرّ بالشام<sup>(٢)</sup> ففعل ذلك فنزل دارياً، ثم إن بلالاً رأى في منامه النبي ﷺ وهو يقول له: ( ما هذه الجفوة يا بلال؟ أما أنّ لك أن تزورني يا بلال؟ ) فانتبه حزيناً وجلاً خائفاً، فركب راحلته وقصد المدينة، فأتى قبر النبي ﷺ فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه، وأقبل الحسن والحسين فجعل يضمّهما ويقبلهما فقالا له: يا بلال نشتهي نسمع أذانك الذي كنت تؤذّنه لرسول الله ﷺ في السّحر. ففعل فعلا سطح المسجد فوق موقفه الذي كان يقف فيه، فلما أن قال: الله أكبر الله أكبر؛ ارتجت المدينة. فلما أن قال: أشهد أن لا إله إلا الله؛ زاد تعاجيجها. فلما أن قال: أشهد أن محمداً رسول الله؛ خرج العواتق من خدورهنّ فقالوا: أبعث رسول الله ﷺ؟. فما روي يوماً أكثر باكياً ولا باكية بعد رسول الله ﷺ من ذلك اليوم.

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٣)</sup> من طريق محمد بن الفيض<sup>(٤)</sup> عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه محمد بن سليمان<sup>(٥)</sup> عن أبيه سليمان بن بلال<sup>(٦)</sup> عن أم الدرداء عن أبي الدرداء به.

- (١) الجابية: قرية من أعمال دمشق من ناحية الجولان، خطب فيها عمر رضي الله عنه خطبته المشهورة. وباب الجابية بدمشق منسوب إلى هذا الموضع. معجم البلدان (٢/٩١).
- (٢) في أسد الغابة (١/٢٤٤): (سأله بلال أن يقرّه بالشام).
- (٣) (٧/١٣٦-١٣٧).
- (٤) محمد بن الفيض أبو الحسن الغساني الدمشقي: ذكره أبو أحمد الحاكم في الكنى (٣/٣٧٠) رقم ١٥٤٨، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٥/٩٦-٩٨)، والذهبي في السير (١٤/٤٢٧) رقم ٢٣٤ وقال: (هو صدوق إن شاء الله، ما علمت فيه جرحاً).
- (٥) محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء أبو سليمان الأنصاري الدمشقي: قال أبو حاتم: (ما بحديثه بأس) الجرح والتعديل (٧/٢٦٧) رقم ١٤٦٠، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/٤٣).
- (٦) سليمان بن بلال بن أبي الدرداء: ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٢/٢٠٤-٢٠٥) رقم ٢٦٥٥ وقال: (روى عن جدته أم الدرداء وأبيه بلال، روى عنه ابنه محمد بن سليمان وأيوب بن مدرك الحنفي).



وفي هذا الإسناد: أبو إسحق إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء؛ ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> وقال: ( روى عن أبيه، روى عنه محمد بن الفيض ) ثم روى من طريقه الحديث المتقدم، وذكر أنه توفي سنة (٢٣٢)، وقال الذهبي: ( فيه جهالة )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: ( ترجم له ابن عساكر ثم ساق من روايته عن أبيه عن جده عن أم الدرداء عن أبي الدرداء في قصة رحيل بلال إلى الشام، وفي قصة مجيئه إلى المدينة وأذانه بها وارتجاج المدينة بالبكاء لأجل ذلك، وهي قصة بيّنة الوضع )<sup>(٣)</sup>.

فالحديث باطل؛ وقد أورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٤)</sup> وذكر عقبه ما تقدم من كلام الذهبي وابن حجر.

\* ومما يُذكر في هذا الباب أيضاً أثران موقوفان ضعيفان؛ أحدهما عن ابن

عمر، والآخر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم:

أ- أما أثر ابن عمر: فقد رواه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ<sup>(٥)</sup> عن إسحق بن محمد عن عبد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر كان إذا قدم من سفر صلى سجدين في المسجد، ثم يأتي النبي ﷺ فيضع يده اليمين على قبر النبي ﷺ، ويستدبر القبلة ثم يسلم على النبي ﷺ، ثم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

(١) (١٣٦/٧).

(٢) ميزان الاعتدال (١/٦٤).

(٣) لسان الميزان (١/٣٥٩) رقم ٢٩٤.

(٤) ص ١٠٤.

(٥) ص ٨٢-٨٣ رقم ١٠١.

قال الألباني: ( إسناده موقوف ضعيف، وقوله: " يضع يده اليمين على قبر النبي ﷺ " منكر، تفرد به عبدالله بن عمر هذا عن نافع، وهو العمري المكبر وهو ضعيف<sup>(١)</sup>. والراوي عنه إسحق بن محمد هو الفروي ... فيه ضعف<sup>(٢)</sup> .. فهذه الزيادة المنكرة منه أو من شيخه )<sup>(٣)</sup>.

والمحفوظ عن ابن عمر هو ما رواه إسماعيل القاضي أيضاً<sup>(٤)</sup> من طريق أبيوب عن نافع أن ابن عمر كان إذا قدم من سفر دخل المسجد، ثم أتى القبر فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبتاه. ورواه البيهقي في الشعب<sup>(٥)</sup> من طريق عبيد الله عن نافع به وفيه: ولا يمسُّ القبر.

ب- وأما أثر جابر رضي الله عنه: فقد رواه البيهقي في شعب الإيثار<sup>(٦)</sup> عن أبي عبد الرحمن السلمي عن حامد بن محمد بن عبدالله الهروي<sup>(٧)</sup> عن محمد بن يونس

(١) تقريب التهذيب (٣٤٨٩).

(٢) المصدر نفسه (٣٨١) وفيه: ( صدوق كُفَّ فسَاء حفظه ).

(٣) من تعليقه على كتاب ( فضل الصلاة على النبي ﷺ ) ص ٨٣.

(٤) ص ٨٢ رقم ١٠٠. ورواه مالك في الموطأ (٣/ ٤٨١-٤٨٢) [ رواية محمد بن الحسن الشيباني ] ومن طريقه إسماعيل القاضي ص ٨١-٨٢ رقم ٩٩ والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٤٥) عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر نحوه.

(٥) (٨٩-٨٨/٨) رقم ٣٨٥٤، ورواه ثقات كما قال محققه.

(٦) (٩٩-٩٨/٨) رقم ٣٨٦٦.

(٧) حامد بن محمد بن عبدالله أبو علي الهروي: قال الخطيب: ( كان ثقة )، مات سنة (٣٥٦). تاريخ بغداد

(٩/ ٤٢-٤٥) رقم ٤٢٣٩.

القرشي عن عبدالله بن يونس بن عبيد<sup>(١)</sup> عن أبيه عن محمد بن المنكدر قال: رأيتُ جابراً وهو يبكي عند قبر رسول الله ﷺ وهو يقول: ههنا تُسكب العبرات ... الحديث. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن الحسين أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي النيسابوري: قال الخطيب: (قال لي محمد بن يوسف القطان النيسابوري: كان أبو عبد الرحمن السلمي غير ثقة ... وكان يضع للصوفية الأحاديث) <sup>(٢)</sup>، وقال البيهقي: (مثلُه إن شاء الله لا يتعمد) ونسبه إلى الوهم<sup>(٣)</sup>. وقال الذهبي: (تكلّموا فيه، وليس بعمدة)<sup>(٤)</sup>.

٢- محمد بن يونس القرشي: هو الكديمي، وهو (ضعيف)<sup>(٥)</sup>.  
فالأثر منكر.

• وقد بين أهل العلم أنّ التمسح بالقبور من وسائل الشرك، وهو من البدع الشنيعة.

قال النووي رحمه الله في سياق كلامه عن زيارة قبر النبي ﷺ: (... ويكره مسحه باليد وتقبيله ... هذا هو الصواب وهو الذي قاله العلماء وأطبقوا عليه، وينبغي أن لا يُغتَرَّ بكثيرٍ من العوامّ في مخالفتهم ذلك، فإنّ الاقتداء والعمل إنّما يكون بأقوال العلماء، ولا يُلتفت إلى محدثات العوامّ وجهالاتهم ... ومَن خطر

(١) عبدالله بن يونس بن عبيد البصري: ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٠٥/٥) وابن حبان في الثقات (٣٣٦/٨).

(٢) تاريخ بغداد (٤٣/٣).

(٣) لسان الميزان (٩٣/٧) رقم ٦٦٩٥.

(٤) ميزان الاعتدال (٥٢٣/٣).

(٥) تقريب التهذيب (٦٤١٩).

ببإله أن المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته، لأن البركة إنما هي فيها وافق الشرع وأقوال العلماء، وكيف يُبتغى الفضل في مخالفة الصواب ؟<sup>(١)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... وأما التمسح بالقبر، أو الصلاة عنده، أو قصده لأجل الدعاء عنده معتقداً أن الدعاء هناك أفضل من الدعاء في غيره، أو النذر له ونحو ذلك؛ فليس هذا من دين المسلمين، بل هو مما أحدث من البدع القبيحة التي هي من شعب الشرك، والله أعلم وأحكم)<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن الحاج رحمه الله في سياق كلامه عن زيارة قبر النبي ﷺ: (... فترى من لا علم عنده يطوف بالقبر الشريف كما يطوف بالكعبة الحرام، ويتمسح به ويقبله، ويلقون عليه مناديلهم وثيابهم ويقصدون به التبرُّك، وذلك كله من البدع، لأن التبرُّك إنما يكون بالاتباع له عليه الصلاة والسلام، وما كان سبب عبادة الجاهلية للأصنام إلا من هذا الباب ...) <sup>(٣)</sup>.

وذكر الونشريسي رحمه الله في فصل عقده في البدع: (ومنها تقبيل قبر الرجل الصالح أو العالم فإن هذا كله بدعة)<sup>(٤)</sup>.

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (لا يجوز لأحد أن يتمسح بالحجرة أو يقبلها أو يطوف بها، لأن ذلك لم يُنقل عن السلف الصالح، بل هو بدعة منكورة)<sup>(٥)</sup>.

(١) الإيضاح في مناسك الحج والعمرة ص ٤٥٦.

(٢) مجموع الفتاوى (٣٢١/٢٤)، ونحوه في (٣١/٢٧).

(٣) المدخل (٢٦٣/١).

(٤) المعيار المغرب (٤٩٠/٢).

(٥) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٠٤/١٦).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله في سياق كلامه عن زيارة قبر النبي ﷺ: (... ولا يتمسح بجدار الحجرة ولا يقبله، فإن ذلك إن فعله عبادة الله وتعظيماً لرسول الله ﷺ فهو بدعة، وكل بدعة ضلالة... وأما إن كان مسح جدار الحجرة وتقبيله مجرد عاطفة أو عبث فهو سفهٌ وضلال لا فائدة فيه، بل فيه ضررٌ وتغييرٌ للجهال) (١).

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (١٧/٢٩٩).

## المبحث الخامس:

### ما روي في السلام على أهل القبور.

(٢٨٤) - [١] عن أصبغ بن نباتة قال: كنت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه فمرّ بالمقابر فقال: السلام على أهل لا إله إلا الله من أهل لا إله إلا الله، يا أهل لا إله إلا الله كيف وجدتم قول لا إله إلا الله؟ اللهم اغفر لمن قال لا إله إلا الله واحشرنني في زمرة من قال لا إله إلا الله. قال علي رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من قالها إذا مرّ بالمقابر عُفِر له ذنوب خمسين سنة). قال: يا رسول الله من لم يكن له ذنوب خمسين سنة؟ قال: (لوالديه ولقرباته ولعامة المسلمين).  
رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(١)</sup> - وعنه الرافعي في التدوين في أخبار قزوين<sup>(٢)</sup> - وابن النجار في تاريخه<sup>(٣)</sup> من طريق علي بن يعقوب الزيات عن يعقوب بن إسحق الجرجاني<sup>(٤)</sup> عن إبراهيم بن عبدالله الصنعاني عن عبد الرزاق عن أبيه<sup>(٥)</sup> عن مينا عن<sup>(٦)</sup> سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن علي به. وفي هذا الإسناد:

(١) كما في ذيل اللآلئ المصنوعة ص ١٥٧.

(٢) (٣/٣٩٥-٣٩٦).

(٣) كما في ذيل اللآلئ ص ١٥٦-١٥٧.

(٤) هناك عدة رواة بهذا الاسم ذكرهم السهمي في تاريخ جرجان ص ٤٨٨-٤٩٠ ولم يتبين لي المراد في هذا الإسناد.

(٥) همام بن نافع البجلي الصنعاني: قال ابن معين: (ثقة) الجرح والتعديل (١٠٧/٩) رقم ٤٥٦، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٥٨٦)، وذكره العقيلي في الضعفاء (٤/١٤٨٥) رقم ١٩٨٥. قال: (عن سالم حديثه غير محفوظ)، وقال ابن حجر: (مقبول) تقريب التهذيب (٧٣١٨).

(٦) تصحفت (عن) إلى (بن) في المطبوع من التدوين (٣/٣٩٥).

١- علي بن يعقوب بن سويد الزيات <sup>(١)</sup> الوراق المصري: قال ابن يونس: (كذاب يضع الحديث) <sup>(٢)</sup>.

٢- إبراهيم بن عبدالله الصنعاني: وهناك راويان بهذا الاسم يرويان عن عبد الرزاق؛ أحدهما ابن أخيه وهو إبراهيم بن عبدالله بن همام الصنعاني؛ قال ابن عدي: (منكر الحديث) <sup>(٣)</sup>، وقال الدارقطني: (كذاب يضع الحديث) <sup>(٤)</sup>، وقال الحاكم: (حدث عن عمّه بأحاديث موضوعة) <sup>(٥)</sup>.

والآخر هو إبراهيم بن عبدالله بن المنذر الصنعاني الباهلي <sup>(٦)</sup>؛ قال ابن حجر: (مستور) <sup>(٧)</sup>.

وجزم السيوطي بأن الذي في الإسناد هو الأول <sup>(٨)</sup>.

٣- مينا بن أبي مينا الخراز القرشي الزهري مولى عبد الرحمن بن عوف: قال ابن معين <sup>(٩)</sup> والبخاري <sup>(١٠)</sup> والنسائي <sup>(١١)</sup>: (ليس بثقة)، وكذّبه أبو حاتم <sup>(١٢)</sup>، وقال

(١) تصحف (الزيات) إلى: (الرباب) في المطبوع من ضعفاء ابن الجوزي (٢/٢٠١) رقم ٢٤١٢.

(٢) الإكمال لابن ماكولا (٤/٧).

(٣) الكامل (١/٢٧١).

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ١٠٧ رقم ٢١.

(٥) المدخل إلى الصحيح (١/١٦٦) رقم ٧.

(٦) وهو يروي عن عبد الرزاق أيضاً كما في تهذيب الكمال (٢/١٣١).

(٧) تقريب التهذيب (٢٠٢).

(٨) ذيل اللآلئ المصنوعة ص ١٥٧. وقد ذكر السيوطي من علل هذا الحديث أيضاً الكلام في عبد الرزاق

وأبيه، بينما أغفل ذكر علي بن يعقوب الزيات.

(٩) تاريخ الدوري (٢/٦٠٠).

(١٠) الكامل (٦/٢٤٥١).

(١١) الضعفاء والمتروكون ص ٢٣١ رقم ٦١٠.

(١٢) الجرح والتعديل (٨/٣٩٥) رقم ١٨١١.

العقيلي: ( روى عنه همام ابن نافع أحاديث مناكير لا يُتَابَع منها على شيء )<sup>(١)</sup>، وقال ابن عدي: ( يبين من حديثه أنه يغلو في التشيع )<sup>(٢)</sup>. وقال ابن حجر: ( متروك )<sup>(٣)</sup>.

٤- سعد بن طريف الإسكافي الكوفي: قال الفلاس: ( كوفي ضعيف الحديث وهو يُغرق في التشيع )<sup>(٤)</sup>، وقال أبو حاتم: ( منكر الحديث ضعيف الحديث متروك الحديث )<sup>(٥)</sup>، وكذّبه ابن حبان<sup>(٦)</sup> والدارقطني<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر: ( متروك )<sup>(٨)</sup>.

٥- أصبغ بن نباتة التميمي الحنظلي أبو القاسم الكوفي: كذّبه أبو بكر بن أبي عياش<sup>(٩)</sup>، ووهّاه ابن معين<sup>(١٠)</sup> والنسائي<sup>(١١)</sup> وابن حبان<sup>(١٢)</sup> والدارقطني<sup>(١٣)</sup> وغيرهم، وقال البزار: ( أكثر أحاديثه عن علي لا يروها غيره )<sup>(١٤)</sup>، وقال العقيلي:

(١) الضعفاء (٤/١٣٩٣) رقم ١٨٥٣.

(٢) الكامل (٤/٢٤٥١).

(٣) تقريب التهذيب (٧٠٥٩).

(٤) الجرح والتعديل (٤/٨٧) رقم ٣٧٩، والكامل (٣/١١٨٦).

(٥) الجرح والتعديل (٤/٨٧).

(٦) المجروحين (١/٤٥٣) رقم ٤٦١.

(٧) سؤالات البرقاني ص ٣٣ رقم ١٩٠.

(٨) تقريب التهذيب (٢٢٤١).

(٩) الضعفاء للعقيلي (١/١٤٨)، وتاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لابن شاهين ص ٥٤-٥٥ رقم ٥٣، وص ١٨٢ رقم ٦٤٢.

(١٠) تاريخ الدوري (٢/٤٢، ١٦٥-١٦٦) وتاريخ الدارمي ص ٧١ رقم ١٤٧.

(١١) الضعفاء والمتروكون ص ٥٨ رقم ٦٦.

(١٢) المجروحين (١/١٩٦) رقم ١٠٧.

(١٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٥٦ رقم ١١٨.

(١٤) إكمال تهذيب الكمال (٢/٢٥٢) رقم ٥٧٣.



( كان يقول بالرجعة )<sup>(١)</sup>، وقال ابن عدي: ( أصبغ بن نباتة صاحب علي بن أبي طالب يروي عنه أحاديث غير محفوظة )<sup>(٢)</sup>. وقال ابن حجر: ( متروك رمي بالرفض )<sup>(٣)</sup>.

فالحديث موضوع؛ قال السيوطي: ( الإسناد كلُّه ظلمات )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن عراق: ( إسناده ظلمات وفيه أربعة منسوبون إلى الكذب )<sup>(٥)</sup>.

(٢٨٥) - [٢] عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الجبانة يقول: ( السلام عليكم أيتها الأرواح الفانية والأبدان البالية والعظام النخرة التي خرجت من الدنيا وهي بالله مؤمنة، اللهم أدخِلْ عليهم روحاً منك وسلاماً منّا ).

رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(٦)</sup> وعبد الغني المقدسي في السنن<sup>(٧)</sup> من طريق إبراهيم بن أحمد بن عمرو الضحاك<sup>(٨)</sup> عن عبد الوهاب بن جابر التيمي عن جَبَّان بن علي العنزري عن الأعمش عن أبي رزين<sup>(٩)</sup> عن ابن مسعود به. وفي هذا الإسناد:

(١) الضعفاء (١٤٧/١) رقم ١٦٠.

(٢) الكامل (٣٩٨/١).

(٣) تقريب التهذيب (٥٣٧).

(٤) ذيل اللالكعي المصنوعة ص ١٥٧.

(٥) تنزيه الشريعة (٣٣٦/٢).

(٦) ص ٣٥٨ ح ٥٩٣.

(٧) ق ١/٩٤ كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٠١/٩).

(٨) قال ابن حبان في الثقات (٨/٨٩): ( إبراهيم بن أحمد بن عمرو الهنلي الصحاف كوفي يروي عن أبي نعيم، روى عنه الكوفيون )، فلعله هو والله أعلم.

(٩) أبو رزين مسعود بن مالك الأسدي الكوفي: ثقة فاضل مات سنة (٨٥). تقريب التهذيب (٦٦١٢).

- ١- عبد الوهاب بن جابر<sup>(١)</sup> التيمي: قال الحافظ ابن رجب: (لا يُعرف)<sup>(٢)</sup>.
  - ٢- جِبَّان بن علي العنزري: وهو ضعيف<sup>(٣)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥).
  - ٣- الانقطاع بين أبي رزین وابن مسعود رضي الله عنه: قال يحيى القطان وأحمد بن حنبل: (كان شعبة ينكر أن يكون أبو رزین سمع من عبدالله بن مسعود شيئاً)<sup>(٤)</sup>.
- فالحديث ضعيف؛ ضعفه الحافظ ابن رجب<sup>(٥)</sup>، وقال الزبيدي<sup>(٦)</sup> والألباني<sup>(٧)</sup>:  
(سنده ضعيف).
- وقد روي نحوه موقوفاً عن أنس رضي الله عنه قال: مرَّ رجل بالمقابر فقال:  
اللهم ربَّ الأرواح الفانية والعظام النخرة التي خرجت من الدنيا وهي بك  
مؤمنة أدخل عليها روحاً منك وسلاماً منّا؛ فاستغفرَ له مَنْ مات من لدن آدم.  
رواه ابن النجار في تاريخه<sup>(٨)</sup> من طريق أبان عن أنس. وأبان متروك، وتقدمت  
ترجمته في الحديث رقم (١٥٢).

(١) وفي بعض النسخ: (حامد) كما ذكر محقق كتاب عمل اليوم والليلة.

(٢) أهوال القبور ص ١٢٦.

(٣) تقريب التهذيب (١٠٧٦).

(٤) المراسيل ص ٢٠٢ رقم ٧٤٦، والجرح والتعديل (١/١٣٠) والعلل ومعرفة الرجال (١/٢٤٠) رقم ٣١٥.

(٥) أهوال القبور ص ١٢٦.

(٦) إتحاف السادة المتقين (١٠/٣٧٧).

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٠١) رقم ٤١٨٦.

(٨) كما في كنز العمال (١٥/١٦٢) رقم ٤٣٠٠٠.

## الباب الرابع:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدلُّ بها على بدع في

كتاب الزكاة،

وفيه فصلان:

## الفصل الأول:

ما روي في تخصيص الصدقة

في يوم عاشوراء.

(٢٨٦) - [١] عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام يوم الزينة يوم عاشوراء أدرك ما فاته من صيام السنة، ومن تصدق يومئذ أدرك ما فاته من صدقة السنة).

رواه ابن المنذر مرفوعاً - كما في الدر المنثور للسيوطي<sup>(١)</sup> - ولم أقف على إسناده.

ورواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٢)</sup> من طريق عيسى بن إبراهيم الهاشمي عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن الوليد بن عمرو عن عبدالله بن عمرو موقوفاً.

وعزاه المتقي الهندي<sup>(٣)</sup> والزيدي<sup>(٤)</sup> للديلمى عن عبدالله بن عمرو. وفي هذا الإسناد:

١- عيسى بن إبراهيم بن طهمان الهاشمي القرشي: وهو متروك<sup>(٥)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٩٦).

٢- عبدالله بن لهيعة المصري: وهو (صدوق خلط بعد احتراق كتبه)<sup>(٦)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥٤).

٣- الوليد بن عمرو: هو الوليد بن عبدة مولى عمرو بن العاص، ويقال:

(١) (٢١٦/١٠).

(٢) (٤٠٢-٤٠٣/٢) ح ١٨٧٣.

(٣) كنز العمال (٥٧٦/٨) رقم ٢٤٢٥٥، وفيه: (عن ابن عمر).

(٤) إتحاف السادة المتقين (٢٠٧/٥).

(٥) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٣٠٨-٣٠٩/٣) رقم ٦٥٤٦، ولسان الميزان (٢٥٧-٢٥٩/٦) رقم ٥٩١٥.

(٦) تقريب التهذيب (٣٥٦٣).

عمرو بن الوليد؛ قال أبو حاتم: (مجهول) <sup>(١)</sup>، وكذا قال الذهبي <sup>(٢)</sup>.  
بينما ذكره يعقوب بن سفيان <sup>(٣)</sup> ضمن ثقات التابعين من أهل مصر، كما ذكره  
ابن حبان في الثقات <sup>(٤)</sup>، وقال ابن حجر: (ثقة) <sup>(٥)</sup>.  
وعلى كل حال فالإسناد وإبه.

(...)- [٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن الله عز  
وجل افترض على بني إسرائيل صومَ يوم في السنة يوم عاشوراء وهو اليوم العاشر  
من المحرم فصوموه ووسّعوا على أهاليكم فيه) الحديث بطوله في فضل عاشوراء  
وفيه: (ومن تصدق بصدقة يوم عاشوراء فكأنما لم يردّ سائلاً قط) الحديث.  
رواه ابن الجوزي في الموضوعات <sup>(٦)</sup>، وهو حديث موضوع وقد تقدم طرف منه  
برقم (١٩٤).

• وقد بين أهل العلم أن المشروع في يوم عاشوراء هو صيامه، أمّا تخصيصه  
بغير ذلك من العبادات فهو من البدع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن بين مشروعية صيام يوم عاشوراء: (فهذا  
الذي سنّه رسول الله ﷺ، وأمّا سائر الأمور مثل اتّخاذ طعام خارج عن العادة...  
أو تجديد لباس أو توسيع نفقة... أو فعل عبادة مختصة كصلاة مختصة به... أو

(١) الجرح والتعديل (١١/٩) رقم ٤٩.

(٢) ميزان الاعتدال (٣٤١/٤) رقم ٩٣٨٠.

(٣) المعرفة والتاريخ (٥١٨/٢).

(٤) (٥/١٨٤، ٤٩٣).

(٥) تقريب التهذيب (٧٤٣٧).

(٦) (٢/٥٦٧-٥٦٩) ح ١١٤٠.

زيارة المساجد والمشاهد ونحو ذلك؛ فهذا من البدع المنكرة التي لم يسنّها رسول الله ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون، ولا استحبهّا أحدٌ من أئمة المسلمين (...).<sup>(١)</sup>

وتقدم قول الونشريسي في سياق كلامه عن البدع: (... ومنها تخصيص الأيام الفاضلة بأنواعٍ من العبادات التي لم يُشرع لها تخصيص، كتخصيص اليوم الفلاني بكذا وكذا من الركعات، أو بصدقة كذا وكذا، واللييلة الفلانية بقيام كذا وكذا ركعة، أو بختم القرآن فيها وما أشبه ذلك، فإنّ ذلك التخصيص والعمل به - إذا لم يكن بحكم الوفاق، أو بقصدٍ يقصد مثله أهل الفضل كالفراغ والنشاط - كان تشريعاً زائداً)<sup>(٢)</sup>.

فتخصيص يوم عاشوراء بإخراج الصدقة فيه بدعة محدثة.

وقد ذكر الشيخ الريسوني في كتابه ( وكل بدعة ضلالة )<sup>(٣)</sup> ضمن فصل بدع الزكاة: ( إخراج الزكاة في عاشوراء بالذات ).

(١) مجموع الفتاوى (٣١٢/٢٥).

(٢) المعيار المعرب (٤٧٢/٢).

(٣) ص ١٧٧.

## الفصل الثاني:

ما روي في تخصيص

الصدقة في شهر رجب.



(...) - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خطب رسول الله ﷺ قبل رجب بجمعة فقال: (أيها الناس إنه قد أظلكم شهر عظيم شهر رجب شهر الله الأصم) الحديث بطوله في فضل رجب وفيه: (ومن تصدق فيه بصدقة كان بها فكاك رقبته من النار).

رواه الحافظ أبو محمد عبد العزيز بن أحمد الكتاني في كتاب فضل رجب<sup>(١)</sup> ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٢)</sup>، وهو حديث موضوع، وقد تقدم طرف منه برقم (٢١٣).

• وكما تقدم في المبحث السابق فإن تخصيص شهر معين أو يوم معين بإخراج الصدقة فيه - ولم يثبت في الشرع ما يدل على هذا التخصيص - يكون بدعة. قال الحافظ ابن رجب: (وأما الزكاة فقد اعتاد أهل هذه البلاد إخراج الزكاة في شهر رجب، ولا أصل لذلك في السنة ولا عرف عن أحد من السلف ...) <sup>(٣)</sup>. وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (... شهر رجب لم يُخصَّ بشيء من العبادات ... فإذا خصَّ الإنسان هذا الشهر بشيء من العبادات من غير أن يثبت ذلك عن النبي ﷺ كان مبتدعاً لقوله ﷺ: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة" ...) <sup>(٤)</sup>.

(١) كما في تبين العجب ص ٦٢.

(٢) (٤٣/٢٩١-٢٩٢).

(٣) لطائف المعارف ص ٢٣١.

(٤) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢/٢٣٨-٢٣٩).

## الباب الخامس:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة  
التي يُستدلُّ بها على بدع في كتاب  
الصيام،  
وفيه فصلان:

## الفصل الأول:

ما روي في شأن الإفطار،

وفيه مبحثان:

## المبحث الأول:

### ما روي في الدعاء عند الإفطار.

(٢٨٧) - [١] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أفطر قال: ( بسم الله اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت ).

رواه الطبراني في معجميه الأوسط<sup>(١)</sup> والصغير<sup>(٢)</sup> وفي الدعاء<sup>(٣)</sup> وفي جزء من حديثه انتقاه أبو بكر بن مردويه<sup>(٤)</sup> - وعنه أبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(٥)</sup> - والشجري في الأمالي<sup>(٦)</sup> من طريق محمد بن إبراهيم بن شبيب<sup>(٧)</sup> عن إسماعيل بن عمرو البجلي عن داود بن الزبرقان عن شعبة<sup>(٨)</sup> عن ثابت عن أنس به.

ورواه الدارقطني في الأفراد<sup>(٩)</sup> من طريق إسماعيل بن عمرو به. وفي هذا

الإسناد:

(١) (٧/٢٩٨) ح ٧٥٤٩.

(٢) (٢/١٣٣-١٣٤) ح ٩١٢.

(٣) (٢/١٢٢٩) ح ٩١٨.

(٤) ص ٢٥٦ ح ١٢٢.

(٥) (٢/١٨٨).

(٦) (١/٢٥٩).

(٧) محمد بن إبراهيم بن شبيب أبو عبدالله العسال: قال أبو نعيم: ( شيخ ثقة ) مات سنة (٢٩٢). تاريخ أصبهان (٢/١٨٨) رقم ١٤٣٢.

(٨) تصحف في أمالي الشجري إلى: ( شبيب ) !

(٩) كما في أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (١/٣٦) رقم ٦٩٩.

١- إسماعيل بن عمرو بن نجیح البجلي الكوفي: قال أبو حاتم<sup>(١)</sup> وابن عدي<sup>(٢)</sup> والدارقطني<sup>(٣)</sup>: (ضعيف)، وقال العقيلي: (في حديثه مناكير ويحيل على من لا يحتمل)<sup>(٤)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٥)</sup> وقال: (يغرب كثيراً)، وقال الخطيب: (صاحب غرائب ومناكير)<sup>(٦)</sup>.

٢- داود بن الزبرقان الرقاشي البصري: وهما ابن معين<sup>(٧)</sup> وعلي بن المدني<sup>(٨)</sup> ويعقوب بن شيبة<sup>(٩)</sup> وأبو زرعة<sup>(١٠)</sup> وأبو حاتم<sup>(١١)</sup> والنسائي<sup>(١٢)</sup>، وقال أبو داود: (ترك حديثه)<sup>(١٣)</sup>. وقال ابن حجر: (متروك)<sup>(١٤)</sup>.

فالحديث ضعيف جداً؛ قال الهيثمي: (فيه داود بن الزبرقان وهو ضعيف)<sup>(١٥)</sup>، وقال ابن حجر: (إسناده ضعيف فيه داود بن الزبرقان وهو متروك)<sup>(١٦)</sup>، وقال

(١) الجرح والتعديل (٢/١٩٠) رقم ٦٤٣.

(٢) الكامل (١/٣١٧).

(٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٤٠ رقم ٨٧.

(٤) الضعفاء (١/١٠١) رقم ١٠٠.

(٥) (٨/١٠٠).

(٦) لسان الميزان (٢/١٥٦).

(٧) تاريخ الدوري (٢/١٥٢) وتاريخ الدارمي ص ١٠٩ رقم ٣٢٢؛ قال: (ليس بشيء).

(٨) تاريخ بغداد (٩/٣٢٥) رقم ٤٤١٠ قال: (كتب عنه شيئاً يسيراً ورميت به، وضعفه جداً).

(٩) المصدر نفسه؛ قال: (متروك الحديث).

(١٠) سؤالات البرذعي (٢/٣٩١، ٤٢٩) قال: (واهي الحديث) و(متروك الحديث).

(١١) الجرح والتعديل (٣/٤١٣) رقم ١٨٨٥ قال: (ضعيف الحديث ذاهب الحديث).

(١٢) الضعفاء والمتروكون ص ٩٩ رقم ١٨٩ قال: (ليس بثقة).

(١٣) سؤالات الأجرى (١/٣٠٣) رقم ٤٩٤، وقال أيضاً: (ضعيف) المصدر نفسه (١/٣٠٩) رقم ٥١١.

(١٤) تقريب التهذيب (١٧٨٥).

(١٥) مجمع الزوائد (٣/١٥٦).

(١٦) التلخيص الحبير (٢/٣٨٩).

الألباني: (ضعيف) (٣).

(٢٨٨) - [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا أفطر قال:

( لك صمت وعلى رزقك أفطرت فتقبل مني إنك أنت السميع العليم ).

رواه الطبراني في المعجم الكبير (٣) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣)

والدارقطني في سننه (٤) من طريق يوسف بن موسى (٥) عن عبد الملك بن هارون

بن عنتره عن أبيه (٦) عن جده (٧) عن ابن عباس به.

وفي رواية ابن السني والدارقطني: ( اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفطرتنا

فتقبل منا إنك أنت السميع العليم ).

وفي هذا الإسناد: عبد الملك بن هارون بن عنتره الشيباني الكوفي؛ كذبه ابن

معين والدارقطني وغيرهما وقال الحاكم: ( روى عن أبيه أحاديث موضوعة )،

وقد تقدم (٨).

فالحديث وإياه؛ قال الهيثمي: ( فيه عبد الملك بن هارون وهو ضعيف ) (٩)، وقال

(١) ضعيف الجامع الصغير ص ٩٠ رقم ٦٣١، وانظر إرواء الغليل (٤/٣٧-٣٨).

(٢) (١٤٦/١٢) ح ١٢٧٢٠.

(٣) ص ٢٨٨ ح ٤٨٠.

(٤) كتاب الصيام، باب القُبلة للصائم (٢/١٨٥).

(٥) لعله يوسف بن موسى بن راشد القطان أبو يعقوب الكوفي نزيل الري ثم بغداد، وهو صدوق مات سنة

(٢٥٣). تقريب التهذيب (٧٨٨٧).

(٦) هارون بن عنتره بن عبد الرحمن الشيباني الكوفي: لا بأس به، وتقدمت ترجمته في ص ٧٣٩

(٧) عنتره بن عبد الرحمن الشيباني الكوفي: ثقة، وتقدمت ترجمته في ص ٧٣٩

(٨) انظر الحديث الرابع عشر من مبحث صلاة التسييح ص ٥٢١.

(٩) مجمع الزوائد (٣/١٥٦).

ابن حجر: (سنده وإيه جداً... وهارون بن عنتره كذبوه) <sup>(٣)</sup>، وقال الألباني: (إسناده ضعيف جداً) <sup>(٣)</sup>.

(٢٨٩) - [٣] عن معاذ بن زهرة ويقال أبي زهرة أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال: (اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت).

هذا الحديث مداره على حصين بن عبد الرحمن <sup>(٣)</sup> وقد اختلف في إسناده:

أ- فرواه ابن المبارك في الزهد <sup>(٤)</sup> -

ورواه أبو داود في سننه <sup>(٥)</sup> وفي المراسيل <sup>(٦)</sup> ومن طريقه البيهقي في السنن

الكبرى <sup>(٧)</sup> وفي الدعوات الكبير <sup>(٨)</sup> وفي فضائل الأوقات <sup>(٩)</sup> من طريق هشيم -

ورواه محمد بن فضيل في الدعاء <sup>(١٠)</sup> وعنه ابن أبي شيبة في المصنف <sup>(١١)</sup> -

(١) نقله ابن علان في الفتوحات الربانية (٤/٣٤١)، وفي التلخيص الحبير (٢/٣٨٩) قال: (سنده ضعيف).

(٢) إرواء الغليل (٤/٣٦).

(٣) حصين بن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل الكوفي: ثقة تغير حفظه في الآخر؛ وتقدم في الحديث رقم (١١٩).

(٤) (٢/٨٢٨) ح ١٠٩٨.

(٥) كتاب الصوم، باب القول عند الإفطار (٢/٧٦٥) ح ٢٣٥٨.

(٦) ص ٢٠٣ ح ١٠١.

(٧) كتاب الصيام، باب ما يقول إذا أفطر (٤/٢٣٩).

(٨) (٢/٢٢٠) ح ٤٤٩.

(٩) ص ٣٠١-٣٠٢ ح ١٤٣، وعلقه في شعب الإيمان (٧/٤٨٢) عن هشيم به.

(١٠) ص ٢٣٧ ح ٦٦.

(١١) (٣/١٠٠) ووقع في المطبوع: (عن أبي هريرة)، والصواب: (عن أبي زهرة) كما في طبعة مكتبة الرشد.

(١٦٢/٤).

وذكر الديلمي في الفردوس (٤/١٩-٢٠) رقم ٥٥٥١ من حديث أبي هريرة: (من قال إذا أفطر:

اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت وعليك توكلت؛ كُتِبَ له من الأجر بعدد من صام ذلك اليوم)،

- ورواه البخاري في التاريخ الكبير<sup>(١)</sup> من طريق عبد العزيز بن مسلم<sup>(٢)</sup> -  
ورواه ابن صاعد في زياداته على الزهد<sup>(٣)</sup> من طريق عبثر بن القاسم<sup>(٤)</sup> -  
خمسهم عن حصين عن معاذ بن زهرة به.

ووقع في رواية البخاري في التاريخ الكبير: (حصين عن محمد بن معاذ).<sup>(٥)</sup>  
وجاء التصريح بسماع حصين من معاذ بن زهرة في رواية عبثر بن القاسم عنه  
قال: (أخبرنا حصين أخبرنا معاذ أبو زهرة).

وقال ابن صاعد: (وهذا معاذ ليس هو ابن جبل، إنما هو معاذ بن زهرة).  
ب- ورواه الشجري في الأمالي<sup>(٦)</sup> والبغوي في شرح السنة<sup>(٧)</sup> من طريق ابن  
المبارك عن سفيان الثوري عن حصين عن معاذ به، فزيد سفيان في الإسناد بين ابن

---

= وذكر محققه أن أبا منصور الديلمي أسنده في مسند الفردوس لكن من حديث ابن عمر. وفي إسناده  
أبو محمد بن إسحق بن شيبان الهروي لم يتبين لي من هو.  
وقال الشيرازي في المهذب (٢/٦٢٣): (... روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا صام  
ثم أفطر قال: " اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت "). قال النووي: (حديث أبي هريرة غريب ليس  
بمعروف) المجموع (٦/٤٠٧)، وقال ابن الملقن بعد أن ذكر ما تقدم: (قد ذكرته في تحريجي لأحاديثه مسنداً  
فاستفده منه) البدر المنير (٥/٧١١).

- (١) (١/٢٢٧) رقم ٧١١.  
(٢) عبد العزيز بن مسلم القسملبي أبو زيد المروزي ثم البصري: ثقة عابد ربها وهم، مات سنة (١٦٧).  
تقريب التهذيب (٤١٢٢).  
(٣) ص ٤٩٥ ح ١٤١١.  
(٤) عبثر بن القاسم الزبيدي أبو زبيد الكوفي: ثقة مات سنة (١٧٩). تقريب التهذيب (٣١٩٧).  
(٥) وقد أشار البخاري أيضاً إلى هذا الحديث في ترجمة (معاذ أبي زهرة) التاريخ الكبير (٧/٣٦٤) وانظر  
تعليق محققه.

(٦) (١/٢٦٧).

(٧) (٦/٢٦٥) ح ١٧٤١.



المبارك وحصين، فلعل ابن المبارك رواه بالوجهين عالياً ونازلاً.  
ووقع في إسناد الشجري: ( عن معاذ بن جبل ).

وزاد ابن فضيل وابن صاعد والشجري في روايتهم: ( قال حصين: وكان  
الربيع بن خثيم يقول: الحمد لله الذي أعانني فصمت ورزقني فأفطرت ).

ج- ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة<sup>(١)</sup> والبيهقي في شعب الإيثار<sup>(٢)</sup> وفي  
الدعوات الكبير<sup>(٣)</sup> والخطيب في تاريخ بغداد<sup>(٤)</sup> من طريق عبيد الله الأشجعي عن  
سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن رجل عن معاذ قال: كان رسول الله ﷺ  
يقول إذا أفطرت: ( الحمد لله الذي أعانني فصمت ورزقني فأفطرت ) بمثل ما تقدم  
في الإسناد السابق عن الربيع بن خثيم من قوله.

فزيد في هذا الإسناد رجل مبهم بين حصين ومعاذ، كما ذكر معاذ فيه مهملاً<sup>(٥)</sup>  
إلا في رواية الخطيب فقد وقع فيها: ( عن معاذ بن جبل ).

وذكر معاذ بن جبل في إسناد الخطيب وفي إسناد الشجري المتقدم خطأ كما  
تقدم في كلام ابن صاعد.

وقال ابن حجر: ( توهم بعضهم أنه معاذ بن جبل فلم يصب ... )<sup>(٦)</sup>.

(١) ص ٢٨٨ ح ٤٧٩.

(٢) (٤٨٢/٧) ٣٦١٩، وعلقه في فضائل الأوقات ص ٣٠٢ عن الثوري به.

(٣) (٢٢١/٢) ح ٤٥٠.

(٤) (٥٤٧/١٣) ترجمة علي بن محمد بن موسى الأنباري.

(٥) وزاد محققو كتاب ابن السني ( ابن زهرة ) بين معقوفتين كما في طبعة دار الأرقم ودارالبيان وعجالة  
الراغب للشيخ سليم الهلالي.

(٦) النكت الظراف (٣٩١/١٣).

د- ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى<sup>(١)</sup> من طريق شريك عن حصين عن هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم أنه كان يقول: اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت.

ثم رواه من طريق سفيان عن حصين عن معاذ عن الربيع بن خثيم أنه كان يقول إذا أفطر: اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفطرتنا. وفي هذا الحديث:

١- الواسطة بين حصين بن عبد الرحمن ومعاذ بن زهرة: قال البخاري: (معاذ أبو زهرة: قال حصين: [ حُدِّثْتُ عَنْهُ ] مرسل؛ قاله يحيى بن معين).<sup>(٢)</sup> وهذا يؤيد ما جاء في رواية ابن السني وغيره من ذكر رجل مبهم بين حصين ومعاذ بن زهرة. قال الحافظ ابن حجر: ( هذا محقق الإرسال، وفي زيادة الرجل الذي لم يسمه ما يُعلُّ به السند الأول )<sup>(٣)</sup>.

فما وقع من التصريح بسماع حصين من معاذ في رواية ابن صاعد غير محفوظ والله أعلم.

٢- معاذ بن زهرة ويقال أبو زهرة الضبي: تقدم أن البخاري ذكره في التاريخ الكبير<sup>(٤)</sup>، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٥)</sup> فقال: ( معاذ أبو زهرة روى عن النبي ﷺ مرسلًا، روى عنه الحصين بن عبد الرحمن، سمعت أبي يقول ذلك ).

(١) (٣٠٩/٨) ترجمة الربيع بن خثيم.

(٢) التاريخ الكبير (٣٦٤/٧) رقم ١٥٦٨ وما بين معقوفتين زيادة من تهذيب الكمال (١٢٢/٢٨).

(٣) الفتوحات الربانية (٣٤١/٤).

(٤) (٣٦٤/٧) رقم ١٥٦٨.

(٥) (٢٤٨/٨) رقم ١١٢٦.

وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(١)</sup> فقال: ( معاذ أبو زهرة الضبي يروي المراسيل، روى عنه حصين بن عبد الرحمن ). وقال مغلطاي: ( قال أبو موسى المدني في كتابه " المستفاد بالنظر والكتابة في معرفة الصحابة " : أورده يحيى بن يونس في الصحابة<sup>(٢)</sup> ، وقال جعفر: هو من التابعين ومن قال إن له صحبة فقد غلط )<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن حجر: ( مقبول من الثالثة أرسل حديثاً فوهم من ذكره في الصحابة )<sup>(٤)</sup>. فهو في عداد المجهولين والله أعلم.

٣- أنه مرسل.

٤- الاختلاف في رفعه ووقفه، وقد تقدم أن ابن سعد رواه عن الربيع بن خثيم من قوله.

فالحديث ضعيف؛ قال الألباني: ( هذا سند ضعيف فإنه مع إرساله فيه جهالة معاذ هذا فإنهم لم يذكروا له راوياً عنه سوى حصين هذا، وأورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً )<sup>(٥)</sup>.

(...)- [٤] عن علي رضي الله عنه أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: ( يا علي إذا توضأت فقل بسم الله اللهم إني أسألك تمام الوضوء ) وذكر الحديث إلى أن قال: ( يا علي وإذا كنت صائماً في شهر رمضان فقل بعد إفطارك: اللهم لك صمت وعليك توكلت وعلى رزقك أفطرت؛ يُكتب لك مثل مَنْ كان صائماً من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ) الحديث.

(١) (٧/٤٨٢).

(٢) إكمال تهذيب الكمال (١١/٢٤٩) رقم ٤٦١٨.

(٣) تقريب التهذيب (٦٧٣١).

(٤) إرواء الغليل (٤/٣٨-٣٩).

رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده <sup>(١)</sup> وهو حديث واهٍ، وقد تقدم برقم (١٢).

(٢٩٠) - [٥] عن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفطرنا فتقبله منا، ذهب الظمأ وابتلت العروق وبقي الأجر إن شاء الله).

رواه الشجري في الأمالي <sup>(٢)</sup> عن أبي القاسم علي بن المحسن التنوخي عن أبي محمد سهل بن أحمد بن عبدالله بن سهل الديباجي عن أبي علي محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد قال حدثني أبي عن أبيه عن جده جعفر عن أبيه عن جده علي بن حسين عن أبيه عن علي به. وهذا إسناد موضوع، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث الحادي عشر من مبحث صلاة التسييح.

لكن شطره الثاني ثابت عن النبي ﷺ؛ ففي حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: (ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله) <sup>(٣)</sup>.

فهذا هو الدعاء المستحب المشروع عند الإفطار.

(١) كما في بغية الباحث (٢١٥-٢١٦) رقم ٧٨ و(٥٢٦/١) رقم ٤٦٩.

(٢) (٢٨٩/١).

(٣) رواه أبو داود في سننه، كتاب الصوم، باب القول عند الإفطار (٧٦٥/٢) ح ٢٣٥٧، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب ما يقول إذا أفطر (٣٧٤/٣) ح ٣٣١٥ من طريق الحسين بن واقد عن مروان بن سالم المقفع عن ابن عمر به. وحسنه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٩/٢) رقم ٢٣٥٧.

\* أمّا الدعاء المشهور على الألسنة وهو: اللهم لك صمْتُ وعلى رزقك أفطرت؛ فلم يثبت عن النبي ﷺ كما تقدم بيانه في الأحاديث السابقة، وإنما ثبت مقطوعاً من قول الربيع بن خثيم رحمه الله، ومثله قوله: الحمد لله الذي أعانني فصمْتُ، ورزقني فأفطرت. وهذا قول تابعي لا يصل إلى حد الاستحباب، والقاعدة التي بني عليها هذا البحث: توقيف العبادات على الأدلة<sup>(١)</sup>.

فمن قال هذا الذِّكر عند الإفطار معتقداً أنه سنة ومستحب وداوم عليه فهذا غير مشروع، بخلاف من أتى به أحياناً دون اعتقاد أنه سنة فهذا لا بأس به، (ولا بأس أن يدعو الإنسان بما شاء من الدعاء الذي ليس فيه محذور شرعاً وإن لم يُنقل عن النبي ﷺ) (٢)، لكن دون اعتقاد سنته ولا أفضليته على الأذكار النبوية، ولا التزامه والمداومة عليه مقيداً كما تقدم. وإن كان (الأولى المحافظة على ما جاءت به الشريعة من الأذكار فإنه أفضل وأولى وأكمل)<sup>(٣)</sup>.

(٢٩١) - [٦] عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ( ما من مسلم يصوم فيقول عند إفطاره: يا عظيم يا عظيم أنت إلهي لا إله غيرك اغفر لي الذنب العظيم فإنه لا يغفر الذنب العظيم إلا العظيم؛ إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ). رواه ابن عساکر في تاريخ دمشق<sup>(٤)</sup> عن أبي محمد بن الأكفاني<sup>(٥)</sup> عن عبد العزيز

(١) مستفاداً من كلام الشيخ بكر أبو زيد في تصحيح الدعاء ص ٤١٨.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٤/٣٥٣).

(٣) لقاءات الباب المفتوح (٢/٣٣٠).

(٤) (٢٣٨/٥٤).

(٥) أبو محمد هبة الله بن أحمد بن محمد الأنصاري المعروف بابن الأكفاني: قال ابن عساکر: ( سمعتُ منه الكثير وكان ثقة ثباتاً متيقظاً معنياً بالحديث وجمعه... ) مات سنة (٥٢٤). تاريخ دمشق (٧٣/٣٥٩-٣٦٠) رقم ١٠٠٣٥، وسير أعلام النبلاء (١٩/٥٧٦-٥٧٨) رقم ٣٣٠.

الكتاني<sup>(١)</sup> عن أبي عبدالله محمد بن علي بن أحمد بن موسى بن عبدالله السمرقندي<sup>(٢)</sup> عن أبي علي عبدالله بن عبد الرحمن البناكي<sup>(٣)</sup> عن الشيخ الصالح أبي يعقوب يوسف بن محمد بن إسحق المذكر عن أبي بكر محمد بن الفضل عن أبي محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب عن محمد بن منصور عن علي بن أبي طالب البصري عن عمرو بن جميع عن أبان عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو يعقوب يوسف بن محمد بن إسحق المذكر: لم أجد له ترجمة.

٢- أبو بكر محمد بن الفضل: لم يتبين لي من هو.

٣- أبو محمد عبدالله بن محمد بن يعقوب: لعله الحارثي الأستاذ، وهو متهم

وقد تقدم في الحديث رقم (١٣).<sup>(٤)</sup>

٤- محمد بن منصور: لم يتبين لي من هو.

٥- علي بن أبي طالب البصري القرشي: قال ابن معين: (ليس بشيء)<sup>(٥)</sup>،

(١) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢١٣).

(٢) أبو عبدالله محمد بن علي بن أحمد السمرقندي: ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٣٨/٥٤) وقال: (قدم دمشق وحدث بها عن أبي علي عبدالله بن عبد الرحمن البناكي، روى عنه عبد العزيز الكتاني) ثم روى له هذا الحديث.

(٣) أبو علي عبدالله بن عبد الرحمن البناكي - بالفتح وكسر الكاف وآخره تاء مشتاة نسبة إلى بناكيت مدينة بيا وراء النهر - ذكره النسفي في القند في ذكر علماء سمرقند ص ٣٤٠ رقم ٥٥٣ وقال: (أملئ بسمرقند) وذكره ياقوت في معجم البلدان (١/٤٩٦-٤٩٧). وتصحف البناكي إلى (النيازي) في المطبوع من تاريخ دمشق وإلى (البناكي) بالهاء المثناة في القند.

(٤) وهناك راو آخر يتفق معه في اسمه وفي كنيته وفي طبقته؛ وهو عبدالله بن محمد بن يعقوب أبو محمد البوسنجي؛ ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (١١/٣٥١) رقم ٥٢١٦ وقال: (قدم بغداد حاجاً وحدثهم في سنة أربعين وثلاث مئة...).

(٥) سؤالات ابن الجنيد ص ٣٤٠ رقم ٢٨٢.

وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(١)</sup>.

٦- عمرو بن جميع: وهو متهم بالوضع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٣٤).

٧- أبان بن أبي عياش: وهو متروك، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٥٢).

فالحديث وإياه؛ قال ابن عساكر: (شاذٌ بمرّة وفي إسناده مجاهيل<sup>(٢)</sup>)؛ وأورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٣)</sup> وذكر عقبه كلام ابن عساكر، وقال ابن عراق: (فيه عمرو بن جميع ومجاهيل<sup>(٤)</sup>).

(١) (٤٦١/٨).

(٢) تاريخ دمشق (٢٣٨/٥٤).

(٣) ص ١٨١.

(٤) تنزيه الشريعة (٣٣٥/٢) رقم ٦٣.

\* وما يُذكر هنا: ما ورد في قول يا واسع المغفرة اغفر لي عند الإفطار، فقد روي مرفوعاً ولا يصح، وروي موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنهما بإسناد جيد:

أما المرفوع فقد روي من طريقين: أولهما: رواه الخلال في الأمالي ص ٣٥ رقم ٢٤ وأبو نعيم في الحلية (٤٤/٣) من طريق أبي عمرو قعنب بن محرز بن قعنب عن أبي زيد سعيد بن أوس الأنصاري عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا لقم أول لقمة قال: (يا واسع المغفرة اغفر لي). ولفظ الخلال: قال رسول الله ﷺ: (إذا لقم أحدكم أول لقمة - يعني عند إفطاره - فليقل: يا واسع المغفرة اغفر لي).

فهذا الدعاء مقيّد بالإفطار خلافاً لما في تصحيح الدعاء ص ٥٠٧.

وفي هذا الإسناد:

١- قعنب بن محرز بن قعنب أبو عمرو البصري: ذكره ابن حبان في الثقات (٢٣/٩)، وقال الدارقطني: (ضعيف) العليل ٥/ ق ١١٧ نقلاً عن موسوعة أقوال الدارقطني (٥٢٩/٢) رقم ٢٨٢٧. ومحرّر بفتح الحاء المهملة وراء مشددة مفتوحة مكررة كما في المؤلف والمختلف (٢٠٦٣/٤) والإكمال (٢١٧/٧-٢١٨)، وتصحف إلى (محرز) في الثقات والأمالي والحلية.

= ٢- سعيد بن أوس أبو زيد الأنصاري النحوي البصري: قال ابن حبان: ( يروي عن ابن عون ما ليس من حديثه... لا يجوز الاحتجاج بها انفراداً به من الأخبار... ) المجروحين (١/٤٠٨) رقم ٣٩٦، وقال ابن حجر: ( صدوق له أوهام ) تقريب (٢٢٧٢).

فالإسناد ضعيف.

الطريق الثاني: رواه ابن المبارك في الزهد (٢/٨٢٦-٨٢٧) رقم ١٠٩٧ - ومن طريقه القضاعي في مسند الشهاب (٢/١٢٨) ح ١٠٣١ والشجري في الأمالي (٢/٤٣) - عن بقية بن الوليد حدثني الحارث بن عبيدة قال: قال رسول الله ﷺ: ( إن لكل صائم دعوة، فإذا هو أراد أن يفطر فليقل عند أول لقمة: يا واسع المغفرة اغفر لي ).

وهذا إسناد ضعيف معضل؛ الحارث بن عبيدة هو الحمصي الكلاعي قاضي حمص مات سنة (١٨٦)، وقد ضعفه أبو حاتم والدارقطني وغيرهما. انظر الجرح والتعديل (٣/٨٢) رقم ٣٧٢ والمجروحين (١/٢٦٨) والكامل (٢/٦١١) وسنن الدارقطني (٢/١٩١).

\* وأما الموقوف على ابن عمر رضي الله عنهما:

فقد رواه البيهقي في الشعب (٧/٤٨٣) وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٢/٣٧٣) رقم ١٨٠٦ من طريق محمد بن يزيد بن خنيس عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال: كان يقال إن لكل مؤمن دعوة مستجابة عند إبطائه؛ إما أن يعجل له في دنياه أو يذخر له في آخرته. قال: فكان ابن عمر يقول عند إبطائه: يا واسع المغفرة اغفر لي.

وإسناده لا بأس به؛ محمد بن يزيد بن خنيس المخزومي قال فيه أبو حاتم: ( ثقة ) الجرح والتعديل (٨/١٢٧) رقم ٥٧٣، وذكره ابن حبان في الثقات (٩/٦١) وقال: ( ربما أخطأ )، بينما قال ابن حجر: ( مقبول ) تقريب التهذيب (٦٣٩٦). وعبد العزيز بن أبي رواد ( صدوق ربما وهم ). تقريب التهذيب (٤٠٩٦).

وروى الأصبهاني أيضاً نحوه (٢/٣٧٤) رقم ١٨٠٩ بإسناد فيه مبهم.

\* وفي الباب أيضاً عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( إن للصائم عند فطره لدعوة ما تُردّ ). قال ابن أبي مليكة: سمعتُ عبدالله بن عمرو يقول إذا أظطر: اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي.

رواه ابن ماجه في سننه (٣/٢٢٨-٢٣٠) ح ١٧٥٣ من طريق إسحق بن عبيد الله المدني عن عبدالله بن أبي مليكة عن عبدالله بن عمرو بن العاص به. وفي إسناده إسحق بن عبيد الله المدني؛ قيل هو ابن أبي مليكة التيمي - وهو مجهول الحال - وقيل هو ابن أبي المهاجر - وهو مقبول - انظر تقريب التهذيب (٣٧٠). وعلى كل حال فالحديث لا يثبت؛ قال الألباني: ( ضعيف ) إرواء الغليل (٤/٤١) رقم ٩٢١.



## المبحث الثاني:

### ما روي فيما يستحب الفطر عليه،

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ما روي في الفطر على اللبن.

(٢٩٢)- [١] عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يَسْتَحِبُّ إِذَا

أَفْطَرَ أَنْ يَفْطِرَ عَلَى لَبَنٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَتَمْرًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ.

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة<sup>(٢)</sup>

من طريق أبي الفرج أحمد بن عثمان بن الفضل بن جعفر المخزومي<sup>(٣)</sup> عن أبي القاسم

عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حَبَابَةَ<sup>(٤)</sup> عن أبي بكر محمد بن إبراهيم بن نيروز

الأَنْطَاطِي<sup>(٥)</sup> عن أبي يعقوب إسحاق بن الضيف عن عبد الرزاق عن جعفر بن

سليمان عن ثابت عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: إسحاق بن الضيف ويقال إسحاق بن إبراهيم بن الضيف

(١) (٢٢٦/٨) ترجمة إسحاق بن الضيف.

(٢) (٤١١/٤) ح ١٥٨٤.

(٣) أحمد بن عثمان بن الفضل بن جعفر أبو الفرج المخزومي - نسبة إلى المخزب - قال الخطيب: ( كتبت عنه

وكان صدوقاً). تاريخ بغداد (٤٩٤/٥) رقم ٢٣٥٠ والأنساب (٢٢٢/٥).

(٤) عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان أبو القاسم البزاز التُّوتِيُّ البغدادي المعروف بابن حَبَابَةَ: قال

الخطيب: (كان ثقة) مات سنة (٣٨٩). تاريخ بغداد (١٠٨/١٢-١٠٩) رقم ٥٤٩٣.

(٥) محمد بن إبراهيم بن نيروز أبو بكر الأنطاطي: قال الخطيب: ( حدَّثني الحسن بن محمد الخلال أن يوسف

القواس ذكره في جملة شيوخه الثقات ) مات سنة (٣١٨). المصدر نفسه (٣٠٣/٢) رقم ٣٤٠.

الباهلي البصري نزيل مصر؛ قال ابن أبي حاتم: ( روى عنه أبي، وسئل أبي عنه فقال: هو صدوق )<sup>(١)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٢)</sup> وقال: ( ربما أخطأ )<sup>(٣)</sup>. وقال ابن حجر: ( صدوق يخطئ )<sup>(٤)</sup>.

وقد تفرد إسحق بن الضيف بذكر اللبني في هذا الحديث في روايته عن عبد الرزاق، وخالفه الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> ومحمد بن رافع<sup>(٦)</sup> ومهنا بن يحيى<sup>(٧)</sup> فرووا الحديث عن عبد الرزاق دون ذكر اللبني<sup>(٨)</sup>.

فذكرُ اللبني في هذا الحديث منكر والله أعلم؛ قال الألباني: ( هذا إسناد ضعيف؛ إسحق بن الضيف صدوق يخطئ كما قال الحافظ. قلت: وقد أخطأ في

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٢١٠) رقم ٧١٦. لكن وقع في تاريخ دمشق (٨/ ٢٢٧) من طريق ابن أبي حاتم قال: ( روى عنه أبي، وسئل عنه أبو زرعة فقال: صدوق ). وكذا في تهذيب الكمال (٢/ ٤٣٨)، ولم يذكر مغلطي في إكمال تهذيب الكمال (٢/ ٩٧) رقم ٤٠٣ ولا ابن حجر في تهذيب التهذيب (١/ ١٢٢) كلام أبي حاتم، فلعل الصواب ما في تاريخ دمشق. وقد نبه على ذلك الشيخ الألباني فقال: (... والصواب على ضوء ما تقدم " سئل أبو [ زرعة ] ... " فلنصحح نسخة الجرح، ومن تأمل في عبارتها وعلم أسلوب ابن أبي حاتم في مثلها تيقن أن فيها ما ذكرته من السقط والتحريف ) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/ ١/ ٢٨٦).

(٢) (٨/ ١٢٠).

(٣) وقال الأستاذ محمد عوامة في تعليقه على الكاشف (١/ ٢٣٦) بعدما نقل كلام أبي زرعة وأبي حاتم في إسحق بن الضيف: ( وتعتت فيه ابن حبان فقال: ربما أخطأ ). وحديثه هذا دليل على صحة قول ابن حبان والله أعلم.

(٤) تقريب التهذيب (٣٦٢).

(٥) كما في المسند (٣/ ١٦٤) وعنه أبو داود في سننه، كتاب الصوم، باب ما يُفطر عليه (٢/ ٧٦٤-٧٦٥) ح ٢٣٥٦.

(٦) كما في جامع الترمذي، أبواب الصوم، باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار (٢/ ٧٣) ح ٦٩٦.

(٧) كما في مسند البزار (١٣/ ٢٩٤) ح ٦٨٧٥ وسنن الدارقطني (٢/ ١٨٥).

(٨) انظر تحفة الأشراف (١/ ١٠٥) رقم ٢٦٥ وإتحاف المهرة (١/ ٤٤٦) رقم ٤١١.

ذكر اللبن بدل الرطبات بدليل مخالفته للإمام أحمد، فروايته منكراً والمحفوظ رواية أحمد) (١).

وقال أيضاً: (... هو شاذٌ أو منكر، فإنَّ أبا يعقوب هذا وإن كان صدوقاً فقد قال ابن حبان في ترجمته من الثقات: ربما أخطأ، فلا يُقبل منه ما تفرد به مخالفاً للثقات. وقد وافقه بعض الضعفاء على هذه اللفظة من طريق أخرى عن أنس... (٢)).  
وهو الحديث التالي.

(٢٩٣) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يفطر إذا كان صائماً على اللبن، وجثته بقدرحٍ من لبن فوضعتُه إلى جانبه فغطى عليه (٣) وهو يصلي.

رواه الطبراني في الأوسط (٤) عن أحمد بن عبد الرحمن بن عقال الحراني عن أبي جعفر النفيلي (٥) عن عباد بن كثير الرملي عن عبد الرحمن السدي عن أنس بن

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢٦٨/٩) رقم ٤٢٦٩، ونحوه في (١٣/١/٢٨٥) رقم ٦١٢٧ وقال: (منكر بذكر اللبن). لكنه قال في تحريجه (أخرجه ابن عساكر في التاريخ من طريق إسحق بن الضيف نا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن أنس مرفوعاً...). وبنى على ذلك قوله فيما بعد عن إسحق بن الضيف: (... خالف الإمام أحمد في إسناده أيضاً، فإنه جعل معمرأ مكان جعفر، والزهري مكان ثابت). والظاهر أن الشيخ رحمه الله سبق نظره إلى الحديث التالي في تاريخ دمشق (٢٢٦/٨) وهو بالإسناد الذي ذكره، ومثته "أن النبي ﷺ كان يشير في الصلاة". وإلا فقد خالف إسحق في المتن فقط كما بيّنه الشيخ في الإرواء (٤٥/٤).

(٢) إرواء الغليل (٤٥/٤).

(٣) تصحيف في إرواء الغليل (٤٧/٤) إلى: (ففطر عليه)!

(٤) (٢٤/٢) ح ١١٠٩.

(٥) أبو جعفر النفيلي عبدالله بن محمد بن علي بن نفيل الحراني: ثقة حافظ، مات سنة (٢٣٤). تقريب التهذيب (٣٥٩٤).

مالك به. وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن عبد الرحمن بن يزيد بن عقال الحراني أبو الفوارس التيمي: قال ابن عدي: ( سمعتُ أبا عروبة يقول: أبو الفوارس هذا لم يكن بمؤتمن على نفسه ولا دينه ) ثم روى له ابن عدي حديثاً استنكره وقال: ( ولم أر منه في حديثه أنكر من هذا وهو ممن يُكتب حديثه ... )<sup>(١)</sup>.

٢- عباد بن كثير الرملي الفلسطيني الشامي: وثقه ابن معين<sup>(٢)</sup> وعلي بن المديني<sup>(٣)</sup>، وقال البخاري: ( فيه نظر )<sup>(٤)</sup>، وضعفه أبو زرعة<sup>(٥)</sup> وأبو حاتم<sup>(٦)</sup>، وقال علي بن الجنيد: ( متروك )<sup>(٧)</sup>، وقال النسائي: ( ليس بثقة )<sup>(٨)</sup>، وقال ابن حبان: ( هو عندي لا شيء )<sup>(٩)</sup>، وقال الساجي: ( ضعيف يحدث بمناكير )<sup>(١٠)</sup>.

وقال الذهبي: ( ضعيف )<sup>(١١)</sup> وقال مرة: ( واه )<sup>(١٢)</sup>، وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(١٣)</sup>.

(١) الكامل (١/٢٠٦). ووقعت فيه عدة تصحيحات، والتصويب من طبعة دار الكتب العلمية (١/٣٣٥).

(٢) تاريخ الدارمي ص ١٤٥ رقم ٤٩٤ والجرح والتعديل (٦/٨٥) رقم ٤٣٤.

(٣) سؤالات ابن أبي شيبة ص ١٢٦ رقم ١٥٧.

(٤) التاريخ الكبير (٦/٤٣) رقم ١٦٤١.

(٥) الجرح والتعديل (٦/٨٥) وسؤالات البرذعي (٢/٣٨٥).

(٦) الجرح والتعديل (٦/٨٥).

(٧) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي ص ١٧٢ رقم ٤٢٨.

(٨) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٧٢ رقم ٤٢٨.

(٩) المعجروحين (٢/١٦٠) رقم ٧٨٩.

(١٠) إكمال تهذيب الكمال (٧/١٨١) رقم ٢٧٠٤.

(١١) السير (١٥/٤٢٢).

(١٢) تذكرة الحفاظ (٣/٩٠٢).

(١٣) تقريب التهذيب (٣١٤٠).

٣- عبد الرحمن بن أبي كريمة السُّدي<sup>(١)</sup> مولى بني أمية: ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: (مجهول الحال)<sup>(٣)</sup>.

فالحديث ضعيف؛ قال العراقي: (في إسناده عباد بن كثير الرملي مختلف فيه)<sup>(٤)</sup>، وقال الهيثمي: (فيه عباد بن كثير الرملي وفيه كلام وقد وثق)<sup>(٥)</sup>، وقال الألباني: (هو ضعيف من أجل عباد هذا)<sup>(٦)</sup>.

\* وقد روى ابن سعد في الطبقات الكبرى<sup>(٧)</sup> من طريق جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يعجبه أن يفطر على اللبن. وفي إسناده: جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي؛ قال ابن منده: (ليس هو بالقوي في سعيد بن جبير)<sup>(٨)</sup>، وهذا من روايته عنه. وقال ابن حجر: (صدوق بهم)<sup>(٩)</sup>. فإسناد الأثر فيه لين، ومع كونه موقوفاً فإنّ قوله: (كان يعجبه أن يفطر على اللبن) - على فرض ثبوته - لا يدل بمجرده على استحباب ذلك والله أعلم.

(١) تصحف في المطبوع من تهذيب الكمال (١٤٠/١٤) في ترجمة عباد بن كثير إلى: (السدي).

(٢) (١٠٨/٥) وسماه: (عبد الرحمن بن أبي ذئب السدي).

(٣) تقريب التهذيب (٣٩٩٠).

(٤) تكملة شرح الترمذي ص ١٤٦-١٤٧ [رسالة علمية بتحقيق رباح العنزي].

(٥) مجمع الزوائد (١٥٦/٣).

(٦) إرواء الغليل (٤٨/٤).

(٧) (١٤٩/٤-١٥٠).

(٨) الردّ على الجهمية ص ٤٥، ونقله مغلطي في إكمال تهذيب الكمال (٢٣٣/٣).

(٩) تقريب التهذيب (٩٦٠).

المطلب الثاني: ما روي في الفطر على ما لم تصبه النار.

(٢٩٤)- عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يحبُّ أن يفطر على ثلاث

تمرّات أو شيءٍ لم تصبه النار.

رواه أبو يعلى في مسنده<sup>(١)</sup> - ومن طريقه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة<sup>(٢)</sup>

- والعقيلي في الضعفاء<sup>(٣)</sup> من طريق إبراهيم بن الحجاج السّامي<sup>(٤)</sup> عن أبي ثابت

عبد الواحد بن ثابت عن ثابت البناني عن أنس به.

وفي هذا الإسناد: عبد الواحد بن ثابت أبو ثابت الباهلي؛ قال البخاري: (منكر

الحديث) <sup>(٥)</sup>، وقال العقيلي: (عبد الواحد بن ثابت الباهلي عن ثابت البناني: لا

يُتَابَع على حديثه) <sup>(٦)</sup>. وقال الهيثمي: (ضعيف) <sup>(٧)</sup>، وتعبّه الألباني بقوله: (هو

ضعيف جداً، وتساهل الهيثمي ...) <sup>(٨)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً، وزيادة: (أو شيء لم تصبه النار) في متنه منكراً.

قال العقيلي في ترجمة عبد الواحد بن ثابت من الضعفاء<sup>(٩)</sup>: (... قد روى جعفر

بن سليمان عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ كان يفطر على التمر ... وأما اللفظة

(١) (٥٩/٦) ح ٣٣٠٥.

(٢) (١٣١/٥) ح ١٧٥٥.

(٣) (٨٠٥/٣) ترجمة عبد الواحد بن ثابت.

(٤) إبراهيم بن الحجاج بن زيد السّامي - بالمهمله - أبو إسحق البصري: ثقة يهيم قليلاً، مات سنة (٢٣١)

أو بعدها. تقريب التهذيب (١٦٢).

(٥) ميزان الاعتدال (٦٧١/٢) رقم ٥٢٨٢.

(٦) الضعفاء (٨٠٥/٣) رقم ١٠١٢.

(٧) مجمع الزوائد (١٥٥/٣).

(٨) إرواء الغليل (٤٧/٤).

(٩) الضعفاء (٨٠٥/٣-٨٠٦) بتصرف يسير.

التي جاء بها هذا الشيخ: أو شيء لم يمسه النار، فليس يتابعه عليها ثقة).  
وقال العراقي<sup>(١)</sup> والهيتمي<sup>(٢)</sup>: (رواه أبو يعلى وفيه عبد الواحد بن ثابت وهو ضعيف).

ومع ما في هذا الوصف من تسامح فهو أفضل من قول تلميذهما البوصيري:  
(رواه أبو يعلى - ورواته ثقات - وأبو داود والترمذي<sup>(٣)</sup> وحسنه دون قوله: أو شيء لم تصبه النار).<sup>(٤)</sup>

وقال الحافظ ابن حجر بعد أن عزا الحديث لأبي يعلى: (وعبد الواحد؛ قال البخاري: منكر الحديث)<sup>(٥)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف جداً) ثم قال: (وقد أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما من طريق أخرى عن ثابت عن أنس به أتم منه دون قوله: أو شيء لم تصبه النار، فهي زيادة منكرا لتفرد هذا الضعيف بها مخالفاً للثقة وهو ثابت هذا وهو البناني...)<sup>(٦)</sup>.

(١) تكملة شرح الترمذي ص ١٤٦ [رسالة علمية بتحقيق رباح العتري].

(٢) مجمع الزوائد (٣/١٥٥).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) إتحاف الخيرة المهرة (٣/٩٩) رقم ٢٢٨٤.

(٥) التلخيص الحبير (٢/٣٨١).

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٤٢٤-٤٢٥) رقم ٩٩٦. وقد سقط ثابت البناني من

الإسناد الذي ساقه الشيخ في صدر تخريجه للحديث فبنى عليه ما ذكره، والصواب - كما في إرواء الغليل

(٤/٤٦-٤٧) - أن عبد الواحد بن ثابت يروي هذا الحديث عن ثابت البناني مخالفاً من هو أوثق منه وهو

جعفر بن سليمان وقد تقدم تخريج حديثه.

المطلب الثالث: ما روي في الفطر على الحلوى.

(٢٩٥)- عن علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما عن النبي

ﷺ قال: ( أفضل ما يبدأ به الصائم من فطره الحلوى والماء ).

رواه الشجري في الأمالي<sup>(١)</sup> عن أبي القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد الأزجي<sup>(٢)</sup> عن أبي القاسم عمر بن محمد بن إبراهيم بن سبّك البجلي<sup>(٣)</sup> عن أبي الحسين عمر بن الحسن بن علي بن مالك الأشناني عن أبي بكر محمد بن زكريا المرورودي<sup>(٤)</sup> عن موسى بن إبراهيم الروزي الأعور عن موسى بن جعفر بن محمد<sup>(٥)</sup> عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي عن أبيه علي بن الحسين عن علي رضي الله عنه به.

ثم رواه الشجري بالإسناد المتقدم إلى الأشناني عن جعفر الطيالسي<sup>(٦)</sup> عن يحيى بن

(١) (٩٤/٢).

(٢) أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد الأزجي البغدادي الخياط: قال الخطيب: ( كتبنا عنه وكان صدوقاً كثير الكتاب ) مات سنة (٤٤٤). تاريخ بغداد (١٢/٢٤٤) رقم ٥٥٩٩.

(٣) أبو القاسم عمر بن محمد بن إبراهيم بن سبّك - بفتح السين المهملة وبعدها الباء وسكون النون - البجلي البغدادي: قال الخطيب: ( كان ثقة ) مات سنة (٣٧٦). المصدر نفسه (١٣/١٢٨-١٢٩) رقم ٥٩٧٦، والإكمال (٤/٢٦١).

(٤) هو محمد بن زكريا بن يحيى بن الصلت أبو بكر المؤدب: ذكره الخطيب في تاريخ بغداد (٣/٢٠٧-٢٠٨) رقم ٨٠٥ وقال: ( حدّث عن سويد بن سعيد الحديثي وموسى بن إبراهيم الروزي، روى عنه عبد الصمد بن علي الطستي وعمر بن الحسن بن الأشناني ).

(٥) موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي أبو الحسن الهاشمي المعروف بالكاظم: صدوق عابد مات سنة (١٨٣). تقريب التهذيب (٦٩٥٥).

(٦) جعفر بن محمد بن أبي عثمان أبو الفضل الطيالسي: قال الخطيب: ( كان ثقة ثبتاً صعب الأخذ حسن الحفظ ) مات سنة (٢٨٢). تاريخ بغداد (٨/٨١-٨٣) رقم ٣٥٩٣.



معين عن المسيب أبي سعيد عن هشام بن هشام<sup>(١)</sup> عن حسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي<sup>(٢)</sup> عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه به.  
وفي هذا الإسناد: أبو الحسين عمر بن الحسن بن علي بن مالك الأشناني البغدادي؛ قال الحاكم: ( سمعت الدارقطني يذكر الأشناني فقلت: سألت أبا علي الحافظ فذكر أنه ثقة. فقال: بئس ما [ قال ] شيخنا أبو علي ... ) وذكر قصة ثم قال: ( وكان يكذب )<sup>(٣)</sup>، وقال الحسن بن محمد الخلال: ( ضعيف تكلموا فيه )<sup>(٤)</sup>. وقال الذهبي: ( يُروى عن الدارقطني أنه كذاب ولم يصح هذا<sup>(٥)</sup>، ولكن هذا الأشناني صاحب بلايا )<sup>(٦)</sup>.

وقد روى الأشناني هذا الحديث بإسنادين كما تقدم:

وفي الإسناد الأول:

١- موسى بن إبراهيم المروزي الأعور أبو عمران، وهو متهم، وتقدم الكلام

(١) لم أجده له ترجمة.

(٢) حسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي: صدوق ربما أخطأ، من الثامنة، مات وله ثمانون سنة في حدود التسعين. تقريب التهذيب (١٣٢١).

(٣) سؤالات الحاكم ص ١٦٢-١٦٤ رقم ٢٥٢ وتاريخ بغداد (٩٣-٩٢/١٣). وقال الدارقطني أيضاً: (ضعيف) سؤالات السلمي ص ٢١٦ رقم ٢٠٥.

(٤) تاريخ بغداد (٩٢/١٣).

(٥) تقدم أن الحاكم نقل تكذيبه عن الدارقطني في سؤالاته ص ١٦٤ رقم ٢٥٢، لكن الظاهر والله أعلم أن الذهبي وقف على كلام الدارقطني في تاريخ بغداد (٩٣-٩٢/١٣) حيث قال الخطيب: ( بلغني عن الحاكم أبي عبدالله ابن البيهقي النيسابوري قال: سمعت أبا الحسن الدارقطني يذكر ابن الأشناني ... ) فرأى الذهبي أن الخطيب لم يسند الحكاية فحكم بأنها لم تصح، وإلا فكلام الدارقطني ثابت في سؤالات الحاكم له كما تقدم. وقد جزم الذهبي في المغني (٣٨/٢) رقم ٤٤٤٢ وديوان الضعفاء والمتروكين ص ٢٩٠ رقم ٣٠٢٦ فقال: (كذبته الدارقطني).

(٦) ميزان الاعتدال (١٨٥/٣) رقم ٦٠٧١.

عليه في الحديث رقم (٣٤).

٢- الانقطاع بين علي بن الحسين وجده علي رضي الله عنه، كما تقدم في الحديث رقم (٧٧).

وفي الإسناد الثاني:

١- المسيب بن شريك أبو سعيد التميمي الشَّقْرِي: قال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(١)</sup>، وقال الفلاس ومسلم والنسائي والساجي والدارقطني وغيرهم: ( متروك الحديث )<sup>(٢)</sup>.

٢- الانقطاع بين حسين بن زيد بن علي وعامر بن سعد بن أبي وقاص: فقد مات عامر في حدود المئة<sup>(٣)</sup>، بينما مات حسين بن زيد في حدود التسعين ومئة وله أكثر من ثمانين سنة.<sup>(٤)</sup>  
فالحديث وإه.

• وقد قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ( السنة في الفطر أن يفطر الإنسان على رطب، فإن لم يجد فعلى تمر، فإن لم يجد فعلى ماء، فإن لم يجد ماءً فليفطر على ما أباحه الله تعالى من أي طعام كان... )<sup>(٥)</sup>.  
فاستحباب الفطر على غير هذه الأصناف الثلاثة تشريعٌ زائد وادّعاء خصوصية لم تثبت في الشرع، فيكون بدعة، والله أعلم.

(١) تاريخ الدارمي ص ٢١٤ رقم ٧٩٦.

(٢) تاريخ بغداد (١٧٧/١٥-١٧٨).

(٣) تهذيب الكمال (٢٢/١٤-٢٣)، وقد اختلف في سنة وفاته فقيل سنة (٩٦) وقيل (١٠٣) وقيل (١٠٤).

(٤) تهذيب التهذيب (٤٢٣/١).

(٥) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٨٢/٢٠).

## الفصل الثاني:

ما روي في تخصيص أشهر

وأيام معينة بالصيام،

وفيه تسعة مباحث:

## المبحث الأول:

### ما روي في تخصيص الأشهر الحرم بالصيام.

(٢٩٦)-[١] عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها رضي الله عنه أنه أتى رسول الله ﷺ، ثم انطلق فاتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيئته فقال: يا رسول الله أما تعرفني؟ قال: (ومن أنت؟) قال: أنا الباهلي الذي جئتكَ عام الأول. قال: (فما غيرك وقد كنتَ حسن الهيئة؟) قال: ما أكلتُ طعاماً إلا لبيلٍ منذ فارقتك. فقال رسول الله ﷺ: (لم عذبتَ نفسك؟) ثم قال: (صم شهر الصبر ويوماً من كل شهر). قال: زدني فإن بي قوة. قال: (صم يومين). قال: زدني. قال: (صم ثلاثة أيام). قال: زدني. قال: (صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك) وقال بأصابعه الثلاثة فضمَّها ثم أرسلها.

هذا الحديث مداره على سعيد الجريري<sup>(١)</sup> عن أبي السليل<sup>(٢)</sup>، وقد اختلف في إسناده:

أ- فرواه أبو داود في سننه<sup>(٣)</sup> ويوسف بن يعقوب القاضي في كتاب الصيام<sup>(٤)</sup> -

(١) سعيد بن إياس الجريري - بضم الجيم - أبو مسعود البصري: ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين، مات سنة (١٤٤). تقريب التهذيب (٢٢٧٣). ومن روى هذا الحديث عن الجريري: إسماعيل بن علية وحامد بن سلمة وسفيان الثوري وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وهم جميعاً ممن سمع منه قبل الاختلاط. انظر معرفة الثقات للعجلي (٣٩٤/١) والكواكب النيرات لابن الكيال ص ١٨٣ وحاشية محققه ص ١٨٩.

(٢) أبو السليل - بفتح المهملة وكسر اللام - ضَرَبَ بن نُقَيْر - بالتصغير في اسمه واسم أبيه - القيسي الجريري: ثقة من السادسة. تقريب التهذيب (٢٩٨٤).

(٣) كتاب الصوم، باب في صوم أشهر الحرم (٨٠٩-٨١٠) ح ٢٤٢٨.

(٤) كما في تكملة شرح الترمذي للعراقي ص ٦٩٦ [رسالة علمية بتحقيق رباح العنزي].

ومن طريقه الشجري في الأمالي<sup>(١١)</sup> والضياء في المختارة<sup>(١٢)</sup> - وابن قانع في معجم الصحابة<sup>(١٣)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(١٤)</sup> وفي شعب الإيمان<sup>(١٥)</sup> وفي فضائل الأوقات<sup>(١٦)</sup> من طريق حماد بن سلمة -

ورواه ابن سعد في الطبقات<sup>(١٧)</sup> والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(١٨)</sup> من طريق عبد الوهاب بن عطاء العجلي<sup>(١٩)</sup> -

ورواه سعيد بن منصور في سننه<sup>(٢٠)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٢١)</sup> عن إسماعيل بن عليّة -

ورواه أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة<sup>(٢٢)</sup> من طريق يزيد بن هارون -

كما روي<sup>(٢٣)</sup> من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى<sup>(٢٤)</sup> خمستهم عن سعيد

الجريري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها به.

(١) (٣١/٢).

(٢) (٢٣٠/٩) ح ٢١٢.

(٣) (٩٣/٢).

(٤) كتاب الصيام، باب فضل الصوم في أشهر الحرم (٢٩١/٤-٢٩٢).

(٥) (٣٢٩/٧-٣٣٠) ح ٣٤٦٣.

(٦) ص ٨٦-٨٨ ح ٦.

(٧) (٨٢/٩).

(٨) (٣٣٠/٧) ح ٣٤٦٤.

(٩) عبد الوهاب بن عطاء العجلي مولاهم أبو نصر الخفاف البصري: صدوق ربا أخطأ، مات سنة (٢٠٤)

ويقال (٢٠٦). تقريب التهذيب (٤٢٦٢).

(١٠) كما في الإصابة (١٧٣/٤) رقم ١٠١٦.

(١١) (٢٨/٥).

(١٢) (٢٢٠-٢٢١) ح ١٧٢٠.

(١٣) كما أفاده المزي في تهذيب الكمال (٢٥٣/٢٧) ولم أقف على روايته.

(١٤) عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي - بالمهمله - أبو محمد: ثقة مات سنة (١٨٩). تقريب

التهذيب (٣٧٣٤).

وجاء في رواية ابن سعد: (... عن امرأة من باهلة يقال لها مجيبة).

وفي رواية أحمد: (... حدثني مجيبة عجوز من باهلة).

ب- ورواه عبد بن حميد في مسنده<sup>(١)</sup> والنسائي في الكبرى<sup>(٢)</sup> من طريق عمر بن سعد أبي داود الحفري عن الثوري عن الجريري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلي عن عمه به.

ج- ورواه عبد الرزاق في المصنف<sup>(٣)</sup> عن الثوري عن الجريري عن أبي السليل عن رجل سمّاه عن أبيه عن عمه به.

د- ورواه ابن ماجه في سننه<sup>(٤)</sup> وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني<sup>(٥)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٦)</sup>

- ومن طريقه الضياء في المختارة<sup>(٧)</sup> - من طريق وكيع عن سفيان الثوري عن الجريري عن أبي السليل عن أبي مجيبة الباهلي عن أبيه أو عمه به.

ويتبين مما تقدم أن الاختلاف في إسناد هذا الحديث إنما وقع في رواية سفيان الثوري عن الجريري، فالمحفوظ هو الإسناد الأول وهو ما رواه جماعة عن الجريري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها.

وفي هذا الإسناد: مجيبة الباهلية، وقيل هو رجل اسمه مجيبة وقيل أبو مجيبة

(١) كما في المنتخب (١/٣٢٥) ح ٤٠٠.

(٢) (٣/٢٠٤) ح ٢٧٥٦.

(٣) (٣/٢٩٧) رقم ٧٨٦٨.

(٤) كتاب الصيام، باب صيام أشهر الحرم (٣/٢١٩-٢٢٠) ح ١٧٤١.

(٥) (٢/٤٥٤) ح ١٢٥٥.

(٦) (٢٢/٣٥٨) ح ٩٠١.

(٧) (٩/٢٢٩) ح ٢١١.

الباهلي؛ قال الذهبي: ( مجيبة الباهلي - ويقال مجيبة الباهلية - عن عمه في الصوم وعنه أبو السليل: غريب لا يُعرف )<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: (... الصواب أن مجيبة امرأة فقد وقع عند سعيد بن منصور عن ابن علية عن الجريري عن أبي سليل عن مجيبة الباهلية عجوز من قومها )<sup>(٢)</sup>، وقال أيضاً: ( مجيبة الباهلي وقيل هي امرأة ق من الصحابة بحديث في الصوم س )<sup>(٣)</sup>.

هكذا وقعت العبارة في التقريب وأظنُّ أن فيها سقطاً، فقد بين الحافظ في الإصابة<sup>(٤)</sup> وفي تهذيب التهذيب<sup>(٥)</sup> أن مجيبة تروي عن أبيها أو عمها وأن البغوي ذكر أباهما في الصحابة وسماه عبدالله بن الحارث. أما مجيبة فلم يذكرها أحد في الصحابة فيما وقفت عليه، والله أعلم.

فالحديث ضعيف؛ قال المنذري بعدما ذكر الاختلاف في إسناده: ( وقد وقع فيه هذا الاختلاف كما تراه، وأشار بعض شيوخنا إلى تضعيفه لذلك وهو متوجه... )<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: ( في إسناده من لا يُعرف )<sup>(٧)</sup>، وقال الألباني: ( ضعيف )<sup>(٨)</sup>، وقال أيضاً: ( اضطرب فيه راويه علي وجوه... وفيه علة أخرى

(١) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٤٠) رقم ٧٠٧٧.

(٢) الإصابة (٤/ ١٧٣) رقم ١٠١٦.

(٣) تقريب التهذيب (٦٤٩١). وعلق عليه محققه الأستاذ عادل مرشد بقوله: ( في الأصل: (ق) وهو وهم صوابه (د)... لأن أبا داود هو الذي سهاها في روايته ( مجيبة الباهلية ) أما ابن ماجه فسماه ( أبو مجيبة الباهلي).

(٤) (٤/ ١٧٣) رقم ١٠١٦.

(٥) (٤/ ٢٨-٢٩).

(٦) مختصر سنن أبي داود (٣/ ٣٠٦-٣٠٧) رقم ٢٣١٨.

(٧) تبيين العجب ص ٣٠.

(٨) ضعيف سنن أبي داود ص ١٨٨ رقم ٢٤٢٨، وضعيف سنن ابن ماجه ص ١٣٥ رقم ٣٣٨.

وهي الجهالة (...).<sup>(١)</sup>

وقد تقدم أنه يمكن نفي الاضطراب عن الحديث لأن أكثر الرواة رواه عن الجريري عن أبي السليل عن مجيبة عن أبيها أو عمها، لذا قال الشوكاني معقّباً على كلام المنذري المتقدم: ( وفيه نظر لأن مثل هذا الاختلاف لا ينبغي أن يُعدّ قادحاً في الحديث ).<sup>(٢)</sup>

فتبقى علة الجهالة والله أعلم.

وروي نحو هذا الحديث عن صحابي آخر وبإسناد أمثل من هذا دون ذكر الجملة الأخيرة وهي قوله: ( صم من الحرم واطرك )؛ فقد روى ابن سعد في الطبقات<sup>(٣)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٤)</sup> وابن قانع في معجم الصحابة<sup>(٥)</sup> من طريق حماد بن يزيد بن مسلم عن معاوية بن قرة<sup>(٦)</sup> عن كهمس الهلالي رضي الله عنه قال: أسلمتُ فأتيتُ النبي ﷺ فأنتهيتُ إليه فأخبرته بإسلامي، ثم وليتُ من عنده فمكثتُ سنة ثم أتيتُه ... وذكر الحديث بمثل القصة المتقدمة في حديث مجيبة عن أبيها أو عمها، وفي آخره: فقال رسول الله ﷺ: ( صم شهر الصبر ومن كل شهر يوماً ). قلتُ: يا رسول الله زدني. قال: ( يومين ). قال: يا رسول الله إني أجد قوة، زدني. قال: ( ثلاثة من كل شهر ).

(١) تمام المنة ص ٤١٣.

(٢) نيل الأوطار (٣/١٩٦).

(٣) (٩/٤٤).

(٤) (١٩/١٩٤).

(٥) (٢/٣٨٢).

(٦) معاوية بن قرة بن إياس المزني أبو إياس البصري: ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٩).



وحمد بن يزيد بن مسلم ترجم له البخاري في التاريخ الكبير<sup>(١)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٢)</sup> ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.<sup>(٣)</sup>

وأشار ابن سعد إلى اتحاد القصة في الحديثين مع الاختلاف في الإسناد فقال بعدما أخرج حديث مجيبة عن أبيها أو عمها: ( وقد كتبنا في كتابنا هذا الحديث عن موسى بن إسماعيل عن حماد بن [ يزيد بن ] مسلم عن معاوية بن قررة عن كهمس الهلالي، وهذا الحديث مثله عن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عن عمها، والله أعلم ).<sup>(٤)</sup>

(٢٩٧) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صام في كل شهر حرام الخميس والجمعة والسبت كُتبت له عبادة تسع مئة سنة ).  
رواه تمام في فوائده<sup>(٥)</sup> - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٦)</sup> - وبحشل في تاريخ واسط<sup>(٧)</sup> والطبراني في الأوسط<sup>(٨)</sup> والحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب<sup>(٩)</sup> وأبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(١٠)</sup> - ومن طريقه الديلمي في مسند

(١) (٢١/٣) رقم ٨٥.

(٢) (١٥١/٣) رقم ٦٥٦.

(٣) (٢١٩/٦).

(٤) الطبقات (٨٢/٩) وما بين معقوفتين تصحف إلى (زيد عن).

(٥) (١٨-١٧/٢) ح ١٠٠٩-١٠١٠.

(٦) (١٩/١١٥-١١٦)، وفيه: (كتب له عبادة سبع مئة سنة).

(٧) ص ٥٨.

(٨) (٢١٩/٢) ح ١٧٨٩، وفيه: (كتب له عبادة ستين).

(٩) ص ٧١ رقم ١٤، وفيه (كتب له عبادة سبع مئة سنة).

(١٠) (٣٣٧/١) ترجمة الحسين بن محمد بن إسحق الطيّان.

الفردوس<sup>(١)</sup> - والبيهقي في فضائل الأوقات<sup>(٢)</sup> والخطيب في الموضح<sup>(٣)</sup> وابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٤)</sup> من طريق محمد بن يحيى بن الضريس الفيدي<sup>(٥)</sup> عن يعقوب بن موسى المدني عن مسلمة بن راشد عن راشد أبي محمد<sup>(٦)</sup> عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

- ١- يعقوب بن موسى الزمعي المدني: قال الأزدي<sup>(٧)</sup> والذهبي<sup>(٨)</sup>: (مجهول).
- ٢- مسلمة بن راشد الحنّاني: قال أبو حاتم: (مضطرب لا يوقف على حده)<sup>(٩)</sup>، وقال الأزدي: (لا يُحتج بحديثه).<sup>(١٠)</sup>

(١) كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٦٦-٦٧) رقم ٥٦٩٦ ط دار الكتاب العربي.

(٢) ص ٥٣٧-٥٣٨ ح ٣٠٨.

(٣) (١١٧/١).

(٤) (٢/٦٣-٦٤) ح ٩١١.

(٥) محمد بن يحيى بن الضريس أبو جعفر الكوفي الفيدي - بفتح الفاء وسكون الياء - نزيل فيد: قال أبو حاتم: (صدوق) الجرح والتعديل (٨/١٢٤) رقم ٥٥٦، مات سنة (٢٤٩). التاريخ الكبير للبخاري (١/٢٦٧) رقم ٨٥٤ والثقات لابن حبان (٩/١٠٧) ووقع في المطبوع من الثقات: (من أهل الكوفة سكن فيه) والصواب: (سكن فيد).

(٦) راشد أبو محمد الحنّاني: قال أبو حاتم: (صالح الحديث) الجرح والتعديل (٣/٤٨٤) رقم ٢١٨٧. وقرق ابن أبي حاتم بينه وبين راشد بن نجيع (٣/٤٨٤) رقم ٢١٨٢. وجمع بينهما ابن حبان فقال في الثقات (٤/٢٣٤): (راشد بن نجيع الحنّاني كنيته أبو محمد... ربما أخطأ). وقال ابن حجر: (راشد بن نجيع الحنّاني بكسر المهملة أبو محمد البصري: صدوق ربما أخطأ). تقريب التهذيب (١٨٥٧). وقد تصحّف (راشد أبو محمد) إلى (راشد بن محمد) في إسناد ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٦٤) كما نبه عليه محققه، فنقل ابن الجوزي بناء على ذلك قول أبي حاتم فيه: (مجهول) (٢/٦٥) وتعقبه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/١٩١) فقال: (وليس كما قال).

(٧) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/٢١٦) رقم ٣٨٢٩.

(٨) ميزان الاعتدال (٤/٤٥٥) رقم ٩٨٢٨.

(٩) الجرح والتعديل (٨/٢٦٩) رقم ١٢٢٧. وقد نقل ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٦٤) والذهبي في الميزان (٤/١٠٨) عن أبي حاتم أنه قال فيه: (مضطرب الحديث).

(١٠) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/١١٩).

فالحديث منكر؛ قال ابن الجوزي: ( هذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ (...).<sup>(١)</sup> وقال الذهبي: ( باطل )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: ( في سنده ضعفاء ومجاهيل )<sup>(٣)</sup>، وقال السخاوي: ( باطل ... فيه غير واحد من المجاهيل وهو من قول راشد أشبه )<sup>(٤)</sup>، وقال الألباني: ( ضعيف )<sup>(٥)</sup>.

(٢٩٨) - [٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صام يوماً من شهر حرام كتب الله له بكل يوم شهراً، ومن صام أيام العشر كان له بكل يوم حسنة ).

رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب<sup>(٦)</sup> عن أبي عمر محمد بن العباس بن حيّويه<sup>(٧)</sup> عن محمد بن محمد بن سليمان الواسطي<sup>(٨)</sup> عن أحمد بن عيسى<sup>(٩)</sup> عن إبراهيم بن اليسع عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد: إبراهيم بن اليسع بن الأشعث المكي ويُعرف بإبراهيم بن أبي

(١) العلل المتناهية (٢/٦٤).

(٢) تلخيص العلل المتناهية ص ١٨٢ رقم ٥٢٣.

(٣) تبين العجب ص ٣٠-٣٣.

(٤) الجواهر المكلمة ق ٣٢/ب نقلاً عن الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام (٢/١٩٧).

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/١/١٢٣) رقم ٤٦١١.

(٦) ص ٥٢ ح ٥، وص ٧٣ ح ١٥.

(٧) أبو عمر محمد بن محمد بن العباس بن محمد بن زكريا الخزاز المعروف بابن حيّويه: قال الأزهري والعتيقي والبرقاني: ( ثقة ) مات سنة (٣٨٢). تاريخ بغداد (٤/٢٠٦) رقم ١٤٠٥.

(٨) محمد بن محمد بن سليمان أبو بكر الواسطي المعروف بابن الباغندي: حافظ مدلس؛ قال الخطيب: ( لم يثبت في أمر ابن الباغندي ما يُعاب به سوى التدليس، ورأيتُ كافة شيوخنا يمتحنون بحديثه ويخرّجونه في الصحيح )، مات سنة (٣١٢). تاريخ بغداد (٤/٣٤٣-٣٤٨) رقم ١٥٢٥.

(٩) أحمد بن عيسى بن حسان المصري التستري: صدوق تُكلم في بعض ساعاته، مات سنة (٢٤٣). تقريب التهذيب (٨٧).

حيّة؛ قال ابن معين: (شيخ ثقة) <sup>(١)</sup>، وخالفه سائر النقاد فضعفوه؛ قال البخاري <sup>(٢)</sup> وأبو حاتم <sup>(٣)</sup>: (منكر الحديث)، وقال النسائي: (ضعيف) <sup>(٤)</sup>، وقال ابن حبان: (يروي عن جعفر بن محمد وهشام بن عروة مناكير وأوابد يسبق إلى القلب أنه المتعمد لها) <sup>(٥)</sup>، وقال الدارقطني: (متروك) <sup>(٦)</sup>.  
فالحديث منكر.

(٢٩٩) - [٤] عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: (من صام من كل شهر حرام ثلاثة أيام يوالي بينهن غُفر له ما تقدم من ذنبه).  
رواه ابن فنجويه <sup>(٧)</sup> والديلمي في مسند الفردوس <sup>(٨)</sup>، ولم أقف على إسناده.  
وقال السخاوي: (سنده ضعيف) <sup>(٩)</sup>.

(٣٠٠) - [٥] عن النبي ﷺ قال: (صوم يوم من شهر حرام أفضل من ثلاثين من غيره، وصوم يوم من رمضان أفضل من ثلاثين من شهر حرام).  
ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين <sup>(١٠)</sup>، وقال العراقي: (لم أجده هكذا، وفي

- 
- (١) تاريخ الدارمي ص ٧٣ رقم ١٥٩.
  - (٢) التاريخ الكبير (٢٨٣/١) رقم ٩١٣.
  - (٣) الجرح والتعديل (٩٦/٢) رقم ٢٦٠ و(١٤٩/٢) رقم ٤٩١.
  - (٤) الكامل (٢٣٨/١) ولم أقف عليه في ضعفاء النسائي.
  - (٥) المجروحين (١٠٠/١) رقم ١٣.
  - (٦) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣٢/١) رقم ٥٣.
  - (٧) كما في الجواهر المكلمة للسخاوي ق ٧٥ / أ، نقلاً عن الروض البسام للدوسري (١٩٧/٢-١٩٨).
  - (٨) كما في كنز العمال (٥٦١/٨) رقم ٢٤١٧٤.
  - (٩) الجواهر المكلمة ق ٧٥ / أ، نقلاً عن الروض البسام (١٩٧/٢).
  - (١٠) (٤٣٣/١).

المعجم الصغير للطبراني<sup>(١)</sup> من حديث ابن عباس: " من صام يوماً من المحرم فله بكل يوم ثلاثين يوماً"<sup>(٢)</sup>.

وذكره السبكي ضمن الأحاديث التي لا أصل لها في الإحياء.<sup>(٣)</sup>

• وقد روى عبد الرزاق في مصنفه<sup>(٤)</sup> عن معمر عن الزهري عن سالم أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يصوم أشهر الحرم.

ثم روى عن معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يكاد أن يفطر في أشهر الحرم ولا غيرها.

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٥)</sup> عن أبي داود<sup>(٦)</sup> عن خالد بن أبي عثمان<sup>(٧)</sup> عن أيوب [ بن ] عبدالله بن يسار<sup>(٨)</sup> وسليط أخيه<sup>(٩)</sup> قالوا: كان ابن عمر يصوم بمكة

(١) (١٦٤/٢-١٦٥) ح ٩٦٣.

(٢) المغني عن حمل الأسفار (١/١٨٧) رقم ٧٤٧. وقال الألباني عن الحديث المذكور: (موضوع) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٥٩٦) رقم ٤١٢.

(٣) طبقات الشافعية (٦/٣٠٠).

(٤) كتاب الصيام، باب صيام أشهر الحرم (٤/٢٩٢) رقم ٧٨٥٦-٧٨٥٧.

(٥) كتاب الصيام، ما ذُكر في صوم المحرم وأشهر الحرم (٣/٤٢).

(٦) هو الطيالسي.

(٧) خالد بن أبي عثمان الأموي القرشي البصري أبو أمية: قال أبو داود الطيالسي وابن معين: (ثقة) وقال أبو حاتم: (لا بأس بحديثه). الجرح والتعديل (٣/٣٤٥) رقم ١٥٥٨.

(٨) أيوب بن عبدالله بن يسار: ذكره البخاري في التاريخ الكبير (١/٤١٩) رقم ١٣٤٠ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/٢٥١) رقم ٨٩٧ وابن حبان في الثقات (٤/٢٦)، وقال الأزدي: (إسناد حديثه ليس بحجة). لسان الميزان (٢/٢٤٧) رقم ١٣٦٤.

وتصحف في المطبوع من مصنف ابن أبي شيبة إلى (أيوب عن عبدالله بن يسار) وتكرر هذا التصحيف في طبعة مكتبة الرشد (٤/٦٧).

(٩) سليط بن عبدالله بن يسار: ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٤/١٩١) رقم ٢٤٤٦ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/٢٨٦) رقم ١٢٣٢ وابن حبان في الثقات (٤/٣٤٢) وذكروا أنه روى عن ابن عمر

أشهر الحرام.

وفعل ابن عمر رضي الله عنهما لا يدلُّ على أنه كان يتحرى صيام الأشهر الحرم بعينها، ويؤكد ذلك قول نافع المتقدم: ( كان لا يكاد أن يفطر في أشهر الحرم ولا غيرها ).

فهو رضي الله عنه كان صوّاماً لا يكاد يفطر، وصيام التطوع مستحب في الأشهر الحرم وفي غيرها لكن دون تخصيص يوم أو شهر لم يثبت في الشرع تخصيصه، ولا اعتقاد تفضيله على سائر الأيام والشهور.

وقد ثبت في السنة الصحيحة فضل صيام شهر الله المحرم<sup>(١)</sup> والأيام التسعة الأولى من شهر ذي الحجة<sup>(٢)</sup> فهي مستثناة مما تقدم، ولا يشرع تخصيص شهر رجب ولا ذي القعدة ولا باقي أيام ذي الحجة بصيام ولا اعتقاد فضيلة الصيام فيها على سائر الأيام والله أعلم.

= عمر وروى عنه خالد بن أبي عثمان وبشر بن صحار، بخلاف قول الذهبي: ( تفرد عنه خالد بن أبي عثمان) ميزان الاعتدال (٢/١٩٤) رقم ٣٤٢٠. وقال ابن حجر: ( مجهول ) تقريب التهذيب (٢٥٢٢).  
(١) روى مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم (٢/٨٢١) ح ١١٦٣ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل ).

(٢) روى البخاري في صحيحه، كتاب العيدين، باب فضل العمل في أيام التشريق (٢/٥٨٩) ح ٩٦٩، وأبو داود في سننه، كتاب الصوم، باب في صوم العشر (٢/٨١٥) ح ٢٤٣٨، والترمذي في جامعه، أبواب الصوم، باب ما جاء في العمل في أيام العشر (٢/١٢٢) ح ٧٥٧، وابن ماجه في سننه، كتاب الصيام، باب صيام العشر (٣/٢١٠-٢١١) ح ١٧٢٧ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله عز وجل من هذه الأيام ) يعني أيام العشر. قال: قالوا: يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ( ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء ).

## المبحث الثاني: ما روي في تخصيص شهر رجب بالصيام.

تقدم في مبحث صلوات شهر رجب عدة أحاديث ذكر فيها فضل صيام رجب، ومما روي في ذلك أيضاً:

(٣٠١) - [١] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر أمتي، فمن صام رجب إيماناً واحتساباً استوجب رضوان الله الأكبر وأسكنه الفردوس الأعلى، ومن صام من رجب يومين فله من الأجر ضعفان ووزنٌ كل ضعف مثل جبال الدنيا، ومن صام من رجب ثلاثة أيام جعل الله بينه وبين النار خندقاً طول مسيرة ذلك سنة) الحديث بطوله.

هذا الحديث روي من طرق عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:

الطريق الأول: رواه ابن ناصر في أماليه<sup>(١)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> وابن دحية الكلبي في أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب<sup>(٣)</sup> من طريق أبي بكر محمد بن الحسن النقاش عن أبي عمرو أحمد بن العباس الطبري القيروي عن الكسائي عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن أبي سعيد الخدري به. وفي هذا الإسناد:

(١) كما في تبيين العجب ص ٤١.

(٢) (٢/٥٧٦-٥٧٧) ح ١١٤٧.

(٣) ص ٩٩-١٠١.

١- أبو بكر محمد بن الحسن النقاش: وهما الدارقطني وغيره، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤٦).

٢- أبو عمرو وأحمد بن العباس الطبري القيروني: لم أجد له ترجمة.

٣- الكسائي: قال ابن ناصر: ( هو أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي المقدسي الكوفي )<sup>(١)</sup>.

بينما قال ابن الجوزي: ( لا يُعرف )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن دحية: ( الكسائي لا يعرفه أحد من خلق الله )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حجر: ( الكسائي المذكور في السند لا يُدرى من هو، وليس هو علي بن حمزة المقدسي فإنه أقدم من هذه الطبقة بكثير )<sup>(٤)</sup>.

فالإسناد واه؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، والكسائي لا يُعرف والنقاش متهم )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن دحية: ( هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، والنقاش هذا هو مؤلف كتاب شفاء الصدور وقد ملأ أكثره بالكذب والزور... ).

إلى أن قال: ( وقد صبغ في هذا الحديث الكسائي ولا يعرفه أحد من خلق الله، وكلمات رسول الله ﷺ منزّهة عن هذا التخليط والتجازيف في الجزاء على الأعمال من غير تقدير يشهد به الكتاب العزيز والسنة الثابتة )<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حجر: ( هو

(١) تبين العجب ص ٤١. وأبو الحسن علي بن حمزة الكسائي الكوفي النحوي المقرئ توفي سنة (١٨٩).

انظر ترجمته في السير (٩/١٣١-١٣٤) رقم ٤٤.

(٢) الموضوعات (٢/٥٧٧).

(٣) أداء ماوجب ص ١٠٢.

(٤) تبين العجب ص ٤١.

(٥) الموضوعات (٢/٥٧٧).

(٦) أداء ماوجب ص ١٠١-١٠٢.



سند مركب ولا يُعرف لعلقمة سماع من أبي سعيد، والكسائي المذكور في السند لا يُدرى من هو... والعهدة في هذا الإسناد على النقاش<sup>(١)</sup>.

الطريق الثاني: رواه الحاكم في تاريخه<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٣)</sup> - والشجري في الأمالي<sup>(٤)</sup> وابن عساكر في أماليه<sup>(٥)</sup> من طريق أبي هارون العبدى عن أبي سعيد نحوه.

وفي هذا الإسناد: أبو هارون العبدى عمارة بن جوين وهو متروك كذبه ابن معين وغيره، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٣).

وقد وصف الحافظ ابن حجر هذه الطريق بأنها واهية<sup>(٦)</sup>، وأورد السيوطي الحديث من هذه الطريق في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٧)</sup>.

الطريق الثالث: رواه السقطي<sup>(٨)</sup> من طريق شهر عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي سعيد الخدرى به مختصراً.

وقد تقدم في الحديث رقم (٢١١) أن هبة الله بن المبارك السقطي متهم.

قال ابن حجر: (هذا إسناد حسن إلا أنه من وضع السقطي واختلاقه فسقط)<sup>(٩)</sup>.

(١) تبين العجب ص ٤١.

(٢) كما في ذيل اللآلئ ص ١١٩-١٢٠، وتنزيه الشريعة (٢/١٦٤-١٦٥).

(٣) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٧١.

(٤) (٢/٨٨-٩٠).

(٥) كما في تبين العجب ص ٤٤.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) ص ١١٩-١٢٠.

(٨) كما في تبين العجب ص ٤٦.

(٩) المصدر نفسه.

والخلاصة أن الحديث موضوع.

وروي نحوه موقوفاً عن أبي الدرداء رضي الله عنه بإسناد تالف أيضاً؛ رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب<sup>(١)</sup> وعبد العزيز الكتاني في فضائل شهر رجب وأبو القاسم السمرقندي<sup>(٢)</sup> في فضل رجب<sup>(٣)</sup> والشجري في الأمالي<sup>(٤)</sup> من طريق داود بن المحبر عن سليمان بن الحكم بن عوانة عن العلاء بن خالد<sup>(٥)</sup> عن مكحول عن أبي الدرداء.

قال ابن حجر: ( وهذا حديث موضوع ظاهر الوضع ... فقبح الله من وضعه ما أجرأه على الله وعلى رسوله. والمتهم به عندي: داود بن المحبر أو العلاء بن خالد؛ كلاهما قد كُذِّب<sup>(٦)</sup>، ومكحول لم يدرك أبا الدرداء، ولا والله ما حدث به مكحول قط )<sup>(٧)</sup>.

(٣٠٢) - [٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صام ثلاثة أيام من رجب كتب الله له صيام شهر، ومن صام سبعة أيام من رجب

(١) ص ٥٨-٦٢ ح ٨.

(٢) إسماعيل بن أحمد بن عمر بن أبي الأشعث أبو القاسم السمرقندي: قال ابن عساكر: ( كان ثقة مكثرأ ) وقال السلفي: ( هو ثقة له أنس بمعرفة الرجال ) مات سنة (٥٣٦). سير أعلام النبلاء (٢٠/٢٨-٣١) رقم ١٣.

(٣) كما في تبين العجب ص ٦٥-٦٧.

(٤) (٢/٩٥-٩٦).

(٥) وفي إسناد الشجري: ( العلاء بن كثير ).

(٦) داود بن المحبر تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٩). والعلاء بن خالد المتهم بالكذب هو الواسطي ويقال البصري؛ رماه أبو سلمة موسى بن إسماعيل بالكذب. التاريخ الكبير للبخاري (٦/٥١٦-٥١٧) رقم ٣١٧١، وتقريب التهذيب (٥٢٣٤).

(٧) تبين العجب ص ٦٧.

أغلق عنه سبعة أبواب من النار، ومن صام ثمانية أيام من رجب فُتح له ثمانية أبواب من الجنة، ومن صام نصف رجب كتب الله له رضوانه، ومن كتب له رضوانه لم يعدّبه، ومن صام رجب كله حاسبه الله حساباً يسيراً).

هذا الحديث روي من طريقين واهيين عن أبان عن أنس رضي الله عنه:

الطريق الأول: رواه أبو القاسم السمرقندي في فضل رجب<sup>(١)</sup> - وعنه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> - عن أحمد بن محمد بن النعمان<sup>(٣)</sup> عن أبي الحسن أحمد بن محمد بن عمران الجُندي عن إسماعيل بن العباس الوراق<sup>(٤)</sup> عن جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ<sup>(٥)</sup> عن خالد بن يزيد القرني<sup>(٦)</sup> عن عمرو بن الأزهر عن أبان عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو الحسن أحمد بن محمد بن عمران النهشلي البغدادي المعروف بابن الجُندي<sup>(٧)</sup>:

(١) كما في تبيين العجب ص ٤٧.

(٢) (٢/٥٧٧-٥٧٨) ح ١١٤٨.

(٣) أحمد بن محمد بن أحمد بن عبدالله بن النعمان أبو الحسين البغدادي البزاز: قال الخطيب: (كتبت عنه وكان صدوقاً) مات سنة (٤٧٠). تاريخ بغداد (٦/٤٠) رقم ٢٥٢٧ وسير أعلام النبلاء (١٨/٣٧٢-٣٧٤) رقم ١٨٠.

(٤) إسماعيل بن العباس بن عمر أبو علي الوراق: ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥٩).

(٥) جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ أبو محمد البغدادي: ثقة عارف بالحديث، مات سنة (٢٧٩). تقريب التهذيب (٩٥٤).

(٦) خالد بن يهْيَدان أبي يزيد بن يزيد القرني أبو الهيثم المَزْرَفي - بفتح الميم وسكون الزاي وفتح الراء -: صدوق من العاشرة. تاريخ بغداد (٩/٢٤٤) رقم ٤٣٥٧ وتقريب التهذيب (١٦٩٦). وتصحف المزرفي إلى المرزفي بتقديم الراء على الزاي في طبعة مؤسسة الرسالة من التقريب.

(٧) بضم الجيم وسكون النون كما في الأنساب (٢/٩٦).

قال الخطيب: ( كان يُضعّف في روايته ويُطعن عليه في مذهبه؛ سألتُ الأزهرى عن ابن الجُندي فقال: ليس بشيء... )<sup>(١)</sup>، وقال العتيقي: ( كان يُرمى بالتشيع وكانت له أصول حسان )<sup>(٢)</sup>.

٢- عمرو بن الأزهر أبو سعيد العتكي قاضي جرجان: كذّبه ابن معين<sup>(٣)</sup> والإمام أحمد<sup>(٤)</sup> وابن حبان<sup>(٥)</sup> والدارقطني<sup>(٦)</sup>، وقال أبو حاتم<sup>(٧)</sup> والنسائي<sup>(٨)</sup> والدولابي<sup>(٩)</sup>: ( متروك الحديث ).

٣- أبان بن أبي عياش: متروك، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٥٢).

فالإسناد موضوع؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصح... )<sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر بعد أن أورد الحديث: ( عمرو بن الأزهر كذّبه يحيى بن معين وغيره، وأبان تقدم ذكره )<sup>(١١)</sup>.

(١) تاريخ بغداد (٦/٢٤٥) رقم ٢٧٣٤.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) لسان الميزان (٦/١٨٨)، وانظر تاريخ الدوري (٢/٤٤٠) والكامل (٥/١٧٨٤).

(٤) الضعفاء للعقيلي (٣/٩٧٧) رقم ١٢٦٤.

(٥) المجروحين (٢/٤٧) رقم ٦٢٣.

(٦) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ٣٠٦ رقم ٣٩٥.

(٧) الجرح والتعديل (٦/٢٢١) رقم ٢٢٦.

(٨) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٨٦ رقم ٤٧٨.

(٩) لسان الميزان (٦/١٨٨) رقم ٥٧٧٥.

(١٠) الموضوعات (٢/٥٧٨).

(١١) تبيين العجب ص ٤٧.

الطريق الثاني: رواه أبو الشيخ ابن حيان في الثواب<sup>(١)</sup> ومن طريقه الشجري في الأمالي<sup>(٢)</sup> عن عبد الرحمن بن الحسن<sup>(٣)</sup> عن محمد بن إسماعيل<sup>(٤)</sup> عن أحمد بن صبيح<sup>(٥)</sup> الأسدي عن حسين بن علوان عن أبان<sup>(٦)</sup> عن أنس نحو الرواية المتقدمة.

وفي هذا الإسناد:

- ١- أحمد بن صبيح الأسدي: روى الدارقطني في سننه<sup>(٧)</sup> حديثاً من طريق أحمد بن صبيح الأسدي ثم قال: ( هؤلاء كلهم من الشيعة )، وقال ابن حجر: ( ذكره أبو العرب في الضعفاء ونقل عن أبي الطاهر المديني أنه قال: كوفي لا يساوي شيئاً )<sup>(٨)</sup>.
- ٢- حسين بن علوان الكوفي: وهو كذاب، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٢١).

٣- أبان بن أبي عياش: وهو متروك كما تقدم.

فالإسناد موضوع، وقد أورده السيوطي في اللآلئ المصنوعة<sup>(٩)</sup> ثم قال: ( وحسين بن علوان وضاع ).

(١) كما في اللآلئ المصنوعة (١١٥/٢).

(٢) (٩٧/٢).

(٣) عبد الرحمن بن الحسن بن موسى بن محمد أبو محمد الضراب: قال أبو نعيم: ( من كبار المحدثين وثقاتهم ) مات سنة (٣٠٩). تاريخ أصبهان (٧٧/٢) رقم ١١٣٩.

(٤) محمد بن إسماعيل: هو أبو جعفر السراج الأحمسي؛ ثقة مات سنة (٢٦٠). تقريب التهذيب (٥٧٣٢).

(٥) تصحف في اللآلئ المصنوعة (١١٥/٢) إلى: ( صبح ).

(٦) تصحف في اللآلئ أيضاً إلى: ( ... حسين بن علوان عن آبائه ) والصواب: ( عن أبان به ).

(٧) (٧/٤).

(٨) لسان الميزان (٤٨٥/١) رقم ٥٤٩.

(٩) (١١٥/٢).

والخلاصة أن الحديث باطل والله أعلم.

(٣٠٣) - [٣] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إن شهر رجب شهر عظيم من صام منه يوماً كتب الله له صوم ألف سنة، ومن صام يومين كتب له صيام ألفي سنة، ومن صام منه ثلاثة أيام كتب له صوم ثلاثة آلاف سنة، ومن صام من رجب سبعة أيام أغلقت عنه أبواب جهنم، ومن صام منه ثمانية أيام فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء، ومن صام منه خمسة عشر يوماً بُدلت سيئاته حسنات ونادى منادٍ من السماء: قد عُفِر لك فاستأنف العمل، ومن زاد زاده الله عز وجل).

رواه ابن السماك في الجزء الأول من حديثه<sup>(١)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> وابن حجر في تبيين العجب<sup>(٣)</sup> - عن أبي القاسم إسحق بن إبراهيم الختلي عن الحسين بن علي بن يزيد الصدائي<sup>(٤)</sup> عن أبيه عن هارون بن عنتره<sup>(٥)</sup> عن أبيه<sup>(٦)</sup> عن علي به. وفي هذا الإسناد:

١- إسحق بن إبراهيم بن محمد بن خازم بن سُنين أبو القاسم الختلي البغدادي: قال الدارقطني: (ليس بالقوي) وقال مرة: (ضعيف)<sup>(٧)</sup>، وقال ابن

(١) ص ٢٧١ رقم ٨/٣٤٦ [مطبوع ضمن مجموع فيه عشرة أجزاء حديثة بتحقيق نبيل جرار].

(٢) (٢/٥٧٨-٥٧٩) ح ١١٤٩.

(٣) ص ٥٦.

(٤) الحسين بن علي بن يزيد الصدائي - بضم المهملة وتخفيف الدال - الكوفي: صدوق، مات سنة (٢٤٦) أو (٢٤٨). تقريب التهذيب (١٣٣٦).

(٥) هارون بن عنتره بن عبد الرحمن الشيباني الكوفي: لا بأس به، وتقدمت ترجمته ص ٧٣٩.

(٦) عنتره بن عبد الرحمن الكوفي: ثقة وتقدمت ترجمته أيضاً في الموضع السابق.

(٧) سوالات الحاكم ص ١٠٤ رقم ٥٨. وترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (٧/٤١١-٤١٢) رقم ٣٣٦٧ وذكر تضعيف الدارقطني له، لكن جاء في بعض نسخ تاريخ بغداد عن الخطيب قوله: (وكان

القطان: ( مجهول الحال )<sup>(١)</sup>، واتَّهمه ابن حجر بهذا الحديث فقال: ( المتهم به الختلي )<sup>(٢)</sup>.

٢- علي بن يزيد بن سليم الصَّدَائِي الأَكْفَانِي: قال أبو حاتم: ( ليس بقوي منكر الحديث عن الثقات )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن عدي: ( أحاديثه لا تشبه أحاديث الثقات... عامة ما يرويه مما لا يُتابع عليه )<sup>(٤)</sup>. وقال الذهبي: ( تالف )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حجر: ( فيه لين )<sup>(٦)</sup>.

فالحديث واه؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصحُّ عن رسول الله ﷺ؛ قال أبو حاتم ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بهارون يروي المناكير الكثيرة حتى يسبق إلى قلب المستمع لها أنه المتعمد لها )<sup>(٧)</sup>.

== ثقة )؛ ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق (١١٤/٨-١١٥) حيث أسند في ترجمة أبي القاسم الختلي عن الخطيب في تاريخه من طريق أبي الحسن ابن قبيس وأبي منصور ابن خيرون كليهما عن الخطيب؛ قال ابن عساكر: ( في حديث ابن قبيس: وكان ثقة. وفي حديث ابن خيرون: وذكره الدارقطني فقال: ليس بالقوي ). وقد نقل ابن حجر توثيق الخطيب في ترجمة الختلي من لسان الميزان (٣٥/٢) رقم ٩٩٢.

(١) بيان الوهم والإيهام (١٧١/٣). وقال ابن حجر: ( لم يعرفه ابن القطان وزعم أنه مجهول ) لسان الميزان (٣٥/٢).

(٢) تبيين العجب ص ٥٧.

(٣) الجرح والتعديل (٢٠٩/٦) رقم ١١٤٣.

(٤) الكامل (١٨٥٤-١٨٥٥) رقم ١٨٥٤.

(٥) تلخيص الموضوعات ص ٢٠٩ رقم ٥٠٩.

(٦) تقريب التهذيب (٤٨١٦)، بيننا قال فيه الإمام أحمد: ( ما كان به بأس ) العلل ومعرفة الرجال (٣٠١/٣) رقم ٥٣٣٩، وذكره ابن حبان في الثقات (٤٦٢/٨).

(٧) الموضوعات (٥٧٩/٢). وقال الذهبي في تلخيص الموضوعات ص ٢٠٩ رقم ٥٠٩. ( فيه علي بن يزيد - تالف - حدثنا هارون بن عنترة - متروك - عن أبيه عن علي ). وقد تقدم في مبحث صلاة التسييح ص أن هارون بن عنترة وثقه ابن سعد وابن معين وأحمد وأبو زرعة وغيرهم، واختلف فيه قول ابن حبان والدارقطني، فالمتعمد توثيقه. وقال ابن حجر: ( لا بأس به ) تقريب التهذيب (٧٢٣٦). فهو بريء العهدة من هذا الحديث والله أعلم.

وقال الذهبي: ( حديث باطل )<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: ( هو حديث موضوع لا شك فيه، والمتهم به الختلي )<sup>(٢)</sup>.

(٣٠٤) - [٤] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صام يوماً من رجب عدل صيام شهر، ومن صام منه سبعة أيام غلقت عنه أبواب الجحيم السبعة، ومن صام منه ثمانية أيام فتحت له أبواب الجنة الثمانية، ومن صام منه عشرة أيام بدل الله سيئاته حسنات، ومن صام منه ثمانية عشر يوماً نادى مناد أن قد غفر لك ما مضى فاستأنف العمل ).

رواه عثمان بن أحمد السماك في الجزء الأول من حديثه<sup>(٣)</sup> - ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد<sup>(٤)</sup> وعبد العزيز الكتاني في فضل رجب<sup>(٥)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٦)</sup> وابن حجر في تبيين العجب<sup>(٧)</sup> - من طريق رشدين أبي عبد الله عن فرات بن السائب عن ميمون بن مهران<sup>(٨)</sup> عن أبي ذر به.

ورواه ابن فنجويه<sup>(٩)</sup> ومن طريقه ابن حجر في تبيين العجب<sup>(١٠)</sup> من طريق الحكم بن مروان عن فرات بن السائب عن ميمون بن مهران فقال: عن ابن

(١) ميزان الاعتدال (١٦٢/٣) رقم ٥٩٦٧.

(٢) تبيين العجب ص ٥٧.

(٣) ص ٢٧٠-٢٧١ رقم ٧/٣٤٥ [مطبوع ضمن عشرة أجزاء حديثة بتحقيق نبيل جرار].

(٤) (٩/٢٨٢-٢٨٣) ترجمة خلف بن الحسن بن جُوان الواسطي.

(٥) كما في تبيين العجب ص ٥٨.

(٦) (٢/٥٧٩-٥٨٠) ح ١١٥٠.

(٧) ص ٥٨.

(٨) ميمون بن مهران الجزري: ثقة فقيه وكان يرسل، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

(٩) هو الحسين بن محمد بن عبد الله بن فنجويه: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١١).

(١٠) ص ٥٨-٦١.



عباس بدل أبي ذر. وفي هذا الإسناد:

١- رشدين أبو عبدالله: لم أقف في الرواة على من اسمه رشدين وكنيته أبو عبدالله، والمشهور بهذا الاسم هو رشدين بن سعد المصري<sup>(١)</sup> ويكنى أبا الحجاج<sup>(٢)</sup>. وذكر الحافظ ابن حجر<sup>(٣)</sup> أن الذي في الإسناد هو رشدين بن سعد، وقد ضعفه عامة النقاد كابن سعد<sup>(٤)</sup> وأحمد<sup>(٥)</sup> والفلاس<sup>(٦)</sup> وأبي زرعة<sup>(٧)</sup> والدارقطني<sup>(٨)</sup>، وقال ابن معين<sup>(٩)</sup> وأبو داود<sup>(١٠)</sup>: (ليس بشيء)، وقال أبو حاتم: (منكر الحديث...) (١١)، وقال النسائي: (متروك) (١٢). وقال ابن حجر: (ضعيف). (١٣)

لكن تابعه في رواية ابن فنجويه: الحكم بن مروان وهو الكوفي الضرير نزيل

- 
- (١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٩/١٩١-١٩٥) رقم ١٩١١ وميزان الاعتدال (٢/٤٩-٥١) رقم ٢٧٨٠.
  - (٢) كما في الكنى والأسماء للدولابي (٢/٤٤٥) والأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم (٤/٩١) رقم ١٧٦٧.
  - (٣) كما في اللالكئى المصنوعة (٢/١١٦).
  - (٤) الطبقات (٩/٥٢٥) رقم ٤٩٠٣.
  - (٥) العلل ومعرفة الرجال (٢/٤٧٩) رقم ٣١٤٥، والجرح والتعديل (٣/٥١٣) والكامل (٣/١٠٠٩).
  - (٦) الجرح والتعديل (٣/٥١٣).
  - (٧) المصدر نفسه.
  - (٨) الضعفاء والمتروكون ص ٢٠٩ رقم ٢٢٠.
  - (٩) تاريخ الدارمي ص ١١٠ رقم ٣٢٧.
  - (١٠) سؤالات الأجرى (٢/١٨٠) رقم ١٥٣٠.
  - (١١) الجرح والتعديل (٣/٥١٣).
  - (١٢) الضعفاء والمتروكون ص ١٠٧ رقم ٢١٢.
  - (١٣) تقريب التهذيب (١٩٤٢).

بغداد؛ قال ابن معين: ( ليس به بأس )<sup>(١)</sup>، وقال أبو حاتم: ( لا بأس به )<sup>(٢)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٣)</sup>.

فالعهد في هذا الحديث على شيخهما وهو:

٢- فرات بن السائب الجزري أبو سليمان: قال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(٤)</sup>، وقال الإمام أحمد: ( الفرات بن السائب قريب من محمد بن زياد الطحان في ميمون؛ يُتهم بما يُتهم به ذاك )<sup>(٥)</sup>، وقال البخاري<sup>(٦)</sup> وأبو حاتم<sup>(٧)</sup>: ( منكر الحديث )، وقال النسائي<sup>(٨)</sup> والدارقطني<sup>(٩)</sup>: ( متروك الحديث )، وقال ابن عدي: ( أحاديثه عن ميمون بن مهران مناكير )<sup>(١٠)</sup>.

فالحديث منكر؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصح )<sup>(١١)</sup>، وقال الذهبي: ( فيه رشدين - وإه - عن فرات بن السائب عن ميمون بن مهران عن أبي ذر

(١) تاريخ الدوري (١٢٦/٢).

(٢) الجرح والتعديل (١٢٩/٣).

(٣) (١٩٤/٨).

(٤) تاريخ الدوري (٤٧١/٢) وسؤالات ابن الجنيدي ص ٣٢٩ رقم ٢٢٥.

(٥) العلل ومعرفة الرجال رواية المروزي وغيره ص ١٩٩ رقم ٣٥٣ والضعفاء للعقيلي (٣/١١٤٤ - ١١٤٥) رقم ١٥١٧. وقد تقدم في الحديث رقم (٢١٠) أن محمد بن زياد الطحان كان يقول: ( حدثنا ميمون بن مهران ) وهو لم يلقه، وقال عنه الإمام أحمد: ( ما كان أجراه؛ يقول: حدثنا ميمون بن مهران ) سؤالات الأجرى (٤١٥/١) رقم ٨٤١.

(٦) التاريخ الكبير (١٣٠/٧) رقم ٥٨٣.

(٧) الجرح والتعديل (٨٠/٧) رقم ٤٥٤.

(٨) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٩٧ رقم ٥١٢.

(٩) السنن (٧٢/٢).

(١٠) الكامل (٦/٢٠٥٠).

(١١) الموضوعات (٢/٥٨٠).

- منقطع - (٣١)، وقال ابن حجر: ( هذا حديث غريب اتفق على روايته عن فرات بن السائب - وهو ضعيف - : رشدين بن سعد والحكم بن مروان وهما ضعيفان أيضاً (٣٢)، لكن اختلفا عليه في اسم الصحابي؛ ففي رواية رشدين: عن أبي ذر، وفي رواية الحكم: عن ابن عباس، فلا أدري هل الغلط من أحدهما أو من شيخهما، وميمون بن مهران قد أدرك ابن عباس ولم يدرك أبا ذر ) (٣٣).

(٣٠٥) - [٥] عن سعيد بن سعد بن عبادة رضي الله عنه (٣٤) قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صام يوماً من رجب كان كصيام سنة، ومن صام سبعة أيام غُلِّقت عنه سبعة أبواب جهنم، ومن صام ثمانية أيام فُتحت له ثمانية أبواب الجنة، ومن صام عشرة أيام لم يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أعطاه، ومن صام خمسة عشر يوماً نادى منادٍ من السماء: قد غفرتُ لك ما سلف فاستأنف العمل قد بدلت سيئاتك حسنات، ومن زاد زاده الله عز وجل. وفي شهر رجب يحمل نوح في السفينة فصام نوح وأمر من معه أن يصوموا وجرت بهم السفينة ستة أشهر إلى آخر ذلك لعشر خلون من المحرم).

(١) تلخيص الموضوعات ص ٢٠٩ رقم ٥١٠.

(٢) تقدم ذكر كلام العلماء في الحكم بن مروان، ولم أجد فيه تضعيفاً، لكن جاء في ترجمته من لسان الميزان (٣/٢٥٤): ( قال محمود بن غيلان: ضرب أحمد وابن معين وأبو خيثمة على اسمه وأسقطوه ). وقد أورد الحافظ العبارة نفسها في ترجمة الحكم بن عبدالله أبي مطيع البلخي (٣/٢٤٨)، وهو الصواب كما نبّه عليه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تعليقه على لسان الميزان (٣/٢٥٤).

(٣) اللآلئ المصنوعة (٢/١١٦).

(٤) سعيد بن سعد بن عبادة: قال ابن سعد: ( كان سعيد بن سعد قد أدرك النبي ﷺ، وفي بعض الرواية أنه قد سمع منه، وكان ثقة قليل الحديث ) الطبقات (٧/٨٢-٨٣) رقم ١٤٨٧، وقال ابن حجر: ( ذكره الجمهور في الصحابة ) الإصابة (٢/٤٦) رقم ٤٢٦٢، وقال أيضاً: ( صحابي صغير وقد ولي بعض اليمن لعليّ ) تقريب التهذيب (٢٣١٨).

هذا الحديث روي من ثلاث طرق عن عبد العزيز بن سعيد بن سعد بن عبادة<sup>(١)</sup> عن أبيه:

أ- فقد رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه الشجري في الأمالي<sup>(٣)</sup> - والحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب<sup>(٤)</sup> وعبد العزيز الكتاني في فضائل رجب<sup>(٥)</sup> والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٦)</sup> وفي فضائل الأوقات<sup>(٧)</sup> وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٨)</sup> وابن عساكر في جزء في فضل رجب<sup>(٩)</sup> من طريق عثمان بن مطر الشيباني عن عبد الغفور عن عبد العزيز بن سعيد عن أبيه به.

وفي إسناد الطبراني: (... عن عبد الغفور - يعني ابن سعيد - ...).

وفي إسناد الخلال: (... عن عبد الغفور أبي الصباح ...).

(١) عبد العزيز بن سعيد بن سعد بن عبادة: له ذكر في ترجمة أبيه من طبقات ابن سعد (٧/ ٨٣)، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ١٢٥-١٢٦) وقال: (لأبيه صحبة، يروي عن أبيه، روى عنه أبو الصباح واسمه عبد الغفور بن عبد العزيز الواسطي، عندنا عنه نسخة بهذا الإسناد وفيها ما لا يصح، البلية فيها من أبي الصباح لأنه كان يخطئ ويُتهم). وذكره أبو نعيم في الصحابة (٤/ ١٨٨٠) وروى الحديث من طريق عبد الغفور بن عبد العزيز عن أبيه عن النبي ﷺ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر في الإصابة (٣/ ١٥٦) رقم ٦٧١٧ وقال: (قال أبو موسى: فيه وهم من وجهين: أحدهما أنه تابعي، والثاني أنه من روايته عن أبيه ...).

(٢) (٦/ ٨٣-٨٤) ح ٥٥٣٨.

(٣) (٢/ ٩١).

(٤) ص ٦٥ ح ١١.

(٥) كما في تبين العجب ص ٤٨.

(٦) (٧/ ٣٨٢-٣٨٣) ح ٣٥٢٠.

(٧) ص ٩٢-٩٣ ح ٩.

(٨) (٢/ ٣٩٢) ح ١٨٤٩.

(٩) ص ٣٠٤ ح ٢.

ورواه البخاري في الضعفاء<sup>(١١)</sup> وابن جرير الطبري في تفسيره<sup>(١٢)</sup> وفي تاريخه<sup>(١٣)</sup> وأبو الشيخ ابن حبان في الثواب وفضائل الأعمال<sup>(١٤)</sup> وأبو نعيم في معرفة الصحابة<sup>(١٥)</sup> من طريق عثمان بن مطر -

ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١٦)</sup> من طريق عبد المنعم بن إدريس كليهما عن عبد الغفور بن عبد العزيز عن أبيه<sup>(١٧)</sup> عن النبي ﷺ مرسلًا. وفي هذا الإسناد:

١- عثمان بن مطر الشيباني أبو الفضل البصري: قال ابن معين: ( ليس هو بشيء )<sup>(١٨)</sup>، وقال البخاري<sup>(١٩)</sup> وأبو حاتم<sup>(٢٠)</sup>: ( منكر الحديث )، وقال أبو زرعة<sup>(٢١)</sup> وأبو داود<sup>(٢٢)</sup> والنسائي<sup>(٢٣)</sup>: ( ضعيف )، وقال ابن حبان: ( كان ممن يروي

(١) كما في ميزان الاعتدال (٥٤ / ٣) ترجمة عثمان بن مطر، وتبين العجب ص ٥٠، ولم أقف عليه في ضعفاء البخاري.

(٢) (١٢ / ٤١٩ - ٤٢٠) ط التركي. ووقع في إسناده قلب ففيه: ( عن عبد العزيز بن عبد الغفور ) وهو كذلك في التاريخ.

(٣) (١ / ١٨٩ - ١٩٠).

(٤) كما في تكملة شرح الترمذي للعراقي ص ٥٢٣ [ رسالة علمية بتحقيق رباح العنزى ].

(٥) (٤ / ١٨٨٠) ح ٤٧٣١.

(٦) (٥١ / ٢٣٨).

(٧) تصحف على السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١١٦ / ٢) إلى: ( ... عبد العزيز بن سعيد عن أنس ) فذكر هذا الإسناد من رواية البيهقي في الشعب وصدّره بقوله: ( له طريق آخر عن أنس ).

(٨) الجرح والتعديل (٦ / ١٧٠) رقم ٩٢٥.

(٩) التاريخ الكبير (٦ / ٢٥٣) رقم ٢٣٢٠.

(١٠) الجرح والتعديل (٦ / ١٧٠).

(١١) المصدر نفسه.

(١٢) سؤالات الأجرى (١ / ٤١٣) رقم ٨٣١.

(١٣) الضعفاء والمتروكون ص ١٧٥ رقم ٤٤١.

الموضوعات عن الأثبات لا يحل الاحتجاج به<sup>(١)</sup>. وقال الذهبي: (ضعفوه)<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٣)</sup>، وقال مرة: (أجمع الأئمة على ضعفه)<sup>(٤)</sup>.  
 \_ وتابعه في الرواية المرسلة كما تقدم: عبد المنعم بن إدريس بن سنان أبو عبد الله الشيباني ابن بنت وهب بن منبه؛ وقد كذبه ابن معين<sup>(٥)</sup> وأحمد<sup>(٦)</sup> وابن حبان<sup>(٧)</sup>، وقال البخاري: (ذاهب الحديث)<sup>(٨)</sup>، وقال أبو زرعة: (واهي الحديث)<sup>(٩)</sup>.  
 فمتابعته لا قيمة لها.

٢- عبد الغفور أبو الصباح يقال هو ابن سعيد - ويقال ابن عبد العزيز - الواسطي الأنصاري: وأكثر المصادر لا تذكر اسم أبيه لكن جاء في الرواية المرسلة كما تقدم في ضعفاء البخاري وغيره: (عن عبد الغفور بن عبد العزيز عن أبيه)، وقال ابن أبي حاتم: (عبد الغفور بن عبد العزيز أبو الصباح الواسطي ... روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، روى عنه عثمان بن مطر الشيباني)<sup>(١٠)</sup>.  
 فعلى هذا فهو عبد الغفور بن عبد العزيز بن سعيد بن سعد بن عبادة، والله

- 
- (١) المجروحين (٧٣/٢) رقم ٦٦٣.
  - (٢) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٢٧٢ رقم ٢٧٨٥.
  - (٣) تقريب التهذيب (٤٥١٩).
  - (٤) تبيين العجب ص ٤٩.
  - (٥) تاريخ بغداد (٤٤٣/١٢) رقم ٥٧٧٨.
  - (٦) سؤالات البرذعي (٣٦١/٢).
  - (٧) المجروحين (١٤٣/٢) رقم ٧٧٣.
  - (٨) التاريخ الكبير (١٣٨/٦) رقم ١٩٥١.
  - (٩) سؤالات البرذعي (٣٦٠/٢).
  - (١٠) الجرح والتعديل (٥٥/٦) رقم ٢٩٣.

أعلم<sup>(١)</sup>.

وهو متروك وهما ابن معين<sup>(٢)</sup> والبخاري<sup>(٣)</sup> ومسلم<sup>(٤)</sup> وأبو زرعة<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup>، وقال ابن حبان: (كان ممن يضع الحديث على الثقات كعب وغيره...)<sup>(٧)</sup>.

فالإسناد واه؛ وقال الألباني: (موضوع).<sup>(٨)</sup>

ب- ورواه الشجري في الأمالي<sup>(٩)</sup> وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(١٠)</sup> من طريق أبي جعفر أحمد بن يحيى بن زهير التستري<sup>(١١)</sup> عن محمد بن عبدالله بن<sup>(١٢)</sup> عبيد بن عقيل<sup>(١٣)</sup> عن إبراهيم بن سليمان الدباس عن لاحق بن

(١) وانظر الإصابة (٥٢/٢-٥٣) رقم ٣٢٩٦ ترجمة سعيد الشامي والد عبد العزيز، و(١٥٦/٣) رقم ٦٧١٧ ترجمة عبد العزيز بن سعيد، و(١٥٧/٣) ترجمة عبد الغفور بن عبد العزيز، و(١٢٩/٤) رقم ٧٢٩ ترجمة أبي عبد العزيز.

(٢) تاريخ الدوري (٣٦٨/٢).

(٣) التاريخ الكبير (١٣٧/٦) رقم ١٩٤٨.

(٤) الكنى (٤٤٧/١) رقم ١٦٩٧.

(٥) سؤالات البرذعي (٤٣٥/٢).

(٦) الضعفاء والمتروكون ص ١٦٧ رقم ٤١٠.

(٧) المجروحين (١٣٢/٢) رقم ٧٥٤.

(٨) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦٩٢/٢/١١) رقم ٥٤١٣.

(٩) (٩٥/٢).

(١٠) (٣٩٤/٢) ح ١٨٥٣.

(١١) أبو جعفر أحمد بن يحيى بن زهير التستري: قال أبو إسحق بن حمزة: (ما رأيت في الدنيا أحفظ من أبي جعفر بن زهير التستري) وقال أبو بكر ابن المقرئ: (حدثنا تاج المحدثين أحمد بن يحيى بن زهير... فذكر حديثاً. مات سنة (٣١٠). سير أعلام النبلاء (٣٦٢/١٤-٣٦٤) رقم ٢١٣.

(١٢) تصحيف في المطبوع من ترغيب الأصبهاني إلى: (عن).

(١٣) محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل الهلالي أبو مسعود البصري: صدوق من الحادية عشرة. تقريب التهذيب (٦٠٣٤).

النعمان أبي إسماعيل عن عبد العزيز عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

١- إبراهيم بن سليمان الدباس الزييات البلخي أبو إسحق: ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(١)</sup>، وقال ابن عدي: (ليس بالقوي) وروى من طريقه حديثاً عن الثوري ثم ذكره من طريق راويين آخرين وقال: (إبراهيم بن سليمان ليس بالمعروف، وما أخلق أن يكون هو سرق منهما)<sup>(٢)</sup>، وقال أبو عبدالله الحاكم: (في كُتُبنا عن شيوخنا أنه شيخ محله الصدق)<sup>(٣)</sup>.

٢- لاحق بن النعمان أبو إسماعيل العدوي: ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٤)</sup>، ولم أقف عليه عند غيره.

فالإسناد لا يثبت، وقد تقدم اتهام ابن عدي لإبراهيم الدباس بسرقة حديث، فلعله سرق هذا الحديث أيضاً، وعلى كل حال فالمتن منكر والله أعلم.

ج- ورواه البخاري في الضعفاء<sup>(٥)</sup> من طريق عثمان بن عطاء الخراساني عن سعيد بن عبد العزيز عن أبيه عن جده نحوه. وفي هذا الإسناد:

١- عثمان بن عطاء الخراساني أبو مسعود المقدسي: وهو ضعيف<sup>(٦)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢١٢).

٢- سعيد بن عبد العزيز عن أبيه عن جده: قال ابن حجر: (سعيد بن عبد العزيز

(١) (٦٥/٨).

(٢) الكامل (١/٢٦٤).

(٣) الإرشاد (٣/٩٢٤).

(٤) (٢٤٨/٩).

(٥) كما في ميزان الاعتدال (٣/٤٨) ترجمة عثمان بن عطاء، ولسان الميزان (٤/٦٤) ترجمة سعيد بن عبد العزيز، وتبيين العجب ص ٤٩.

(٦) تقريب التهذيب (٢/٤٥٠٢).



نكرة تفرد عنه عثمان بن عطاء - أحد الضعفاء - بهذا الباطل ... وذكر هذا الحديث ثم قال: ( ولا ذكر لسعيد ولا لأبيه ولا لجده في شيء من كتب الرواة، ولا تعريف لحال أحد منهم إلا في هذا الحديث الذي ذكره البخاري في كتاب الضعفاء).<sup>(١)</sup>

فالإسناد وإه.

والخلاصة أن طرق هذا الحديث كلها ضعيفة وبعضها واهية، ومتمنه باطل كما تقدم في كلام الحافظ ابن حجر، والله أعلم.

وقال الهيثمي: ( رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الغفور وهو متروك ).<sup>(٢)</sup>

(٣٠٦) - [٦] عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: ( من صام أول يوم من رجب عدل ذلك بصيام سنة، ومن صام سبعة أيام غُلق عنه سبعة أبواب النار، ومن صام من رجب عشرة أيام نادى منادٍ من السماء أن سل تُعطه ).

رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(٣)</sup> ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٤)</sup>؛ قال أبو نعيم: حدثنا أبي<sup>(٥)</sup> عن أبي بكر عبدالله بن جعفر الخشاب عن أحمد بن

(١) لسان الميزان (٦٤/٤) رقم ٣٤٤٨.

(٢) مجمع الزوائد (١٨٨/٣).

(٣) (٤٦٢/١) ترجمة عامر بن حمدويه و(٩٨/٢) ترجمة عبد الوهاب بن المنذر.

(٤) (٣٧٦/٣٦).

(٥) هو عبدالله بن أحمد بن إسحق بن موسى بن مهران أبو محمد الأصبهاني والد أبي نعيم: قال الذهبي: ( كان صدوقاً عالماً ) مات سنة (٣٦٥). تاريخ أصبهان (٥٤/٢) رقم ١٠٦٤، وسير أعلام النبلاء

(١٦/٢٨١-٢٨٢) رقم ١٩٨.

- مهران<sup>(١)</sup> عن عبد الوهاب بن المنذر<sup>(٢)</sup> عن عامر بن حمدويه<sup>(٣)</sup> عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي<sup>(٤)</sup> عن أبيه عن عبدالله بن عمرو<sup>(٥)</sup> به. وفي هذا الإسناد:
- ١- أبو بكر عبدالله بن جعفر بن محمد المدني الخشاب: ترجم له أبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(٦)</sup> ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.
- ٢- عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي: ترجم له ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٧)</sup> وقال: (والد سعيد بن عبد العزيز، روى عن عبدالله بن عمرو بن العاص وحبيب بن مسلمة وما أظنه أدركهما، روى عنه ابنه سعيد) ثم روى له هذا الحديث.

- (١) لعله أحمد بن مهران بن خالد الأصبهاني أبو جعفر اليزيدي - بفتح الياء وسكون الزاي -: ذكره ابن حبان في الثقات (٤٨/٨، ٥٢-٥٣) وقال أبو نعيم: (كان لا يخرج من بيته إلا للصلاة) تاريخ أصبهان (١٢٨/١) رقم ٥٨. واختلفت المصادر في سنة وفاته فقيل سنة (٢٨٢) كما في الأنساب (٦٨٩/٥) وقيل سنة (٢٨٤) كما في تاريخ أصبهان (١٢٨/١). وذكر ابن حبان أنه توفي سنة (٢٨٦) الثقات (٤٨/٨)، لكنه كرره في (٥٢/٨-٥٣) وأرخ وفاته سنة (٢٨٨).
- (٢) عبد الوهاب بن المنذر الضبي الفقيه: قال أبو نعيم: (كان من العبّاد ... كان صوّاماً قوّاماً بالقرآن طول عمره إلى أن مات) تاريخ أصبهان (٩٨/٢) رقم ١٢٠٨.
- (٣) عامر بن حمدويه - ويقال ابن حماد - العابد المشّطي: قال ابن مردويه والسمعاني: (كان فاضلاً) صحب الثوري وروى عنه وسمع من ابن المبارك وشعبة. انظر تاريخ أصبهان (٤٦٢/١) رقم ٩١٨ وتكملة الإكمال لابن نقطة (٥٧١/٥) رقم ٦٠٢٣ والأنساب (٣٠٢/٥).
- (٤) سعيد بن عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي الدمشقي أبو محمد ويقال أبو عبد العزيز: ثقة إمام، اختلط في آخر أمره، وقد تقدم في الحديث رقم (٢٥٢).
- (٥) عزاه المتقي الهندي في كتر العمال (٥٧٧/٨) رقم ٢٤٢٦٢ والقاري في الأدب في رجب ص ٣٣ إلى أبي نعيم وابن عساكر من حديث ابن عمر، والصواب أنه من حديث عبدالله بن عمرو كما في المطبوع من تاريخ أصبهان وتاريخ دمشق، وقد صرح به ابن عساكر في ترجمة عبد العزيز التنوخي من تاريخ دمشق (٣٧٦/٣٦) حيث قال: (روى عن عبدالله بن عمرو بن العاص).
- (٦) (٣٦/٢) رقم ١٠٠٤.
- (٧) (٣٧٦/٣٦) رقم ٤١٥٣.

وفي كلام ابن عساكر إشارة إلى علة أخرى وهي:

٣- الانقطاع بين عبد العزيز التنوخي وعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

وهذا الإسناد أصبهاني غريب، والظاهر أنه خطأ وأن سعيد بن عبد العزيز المذكور فيه ليس هو التنوخي وإنما هو سعيد بن عبد العزيز المتقدم في الحديث السابق، ومما يؤيد ذلك تقارب لفظيهما، فهذا الحديث والله أعلم إنما هو حديث سعيد بن عبد العزيز عن أبيه عن جده، وهو إسناد مجهول كما تقدم عن الحافظ ابن حجر، والمتن منكر على كل حال.

(٣٠٧) - [٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لم يُتَمَّ صوم شهر بعد رمضان إلا رجب وشعبان.

رواه الطبراني في المعجم الأوسط<sup>(١)</sup> وأبو طاهر المخلص في أماليه<sup>(٢)</sup> والحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب<sup>(٣)</sup> والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٤)</sup> والشجري في الأمالي<sup>(٥)</sup> وابن عساكر في جزء في فضل رجب<sup>(٦)</sup> من طريق أبي سهل يوسف بن عطية الصفار عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة به. وسقط ابن سيرين من إسناد الخلال.

(١) (١٦١/٩) ح ٩٤٢٢.

(٢) جزء فيه سبعة مجالس من أمالي الإمام محمد بن عبد الرحمن المخلص ص ٨٤ ح ٦٤.

(٣) ص ٥٠ ح ٤.

(٤) (٣٨٤-٣٨٥) ح ٣٥٢٢.

(٥) (٩٥/٢).

(٦) ص ٣٠٣ ح ١، و ص ٣١٦ ح ١٣.

وفي لفظ لابن عساكر: ( أن النبي ﷺ قال: " لا أمر بصوم شهر بعد شهر رمضان إلا رجب وشعبان ").

وفي هذا الإسناد: يوسف بن عطية بن باب أبو سهل الصفار البصري الأنصاري؛ قال ابن معين<sup>(١)</sup> وأبو داود<sup>(٢)</sup>: ( ليس بشيء )، وقال البخاري<sup>(٣)</sup> وأبو حاتم<sup>(٤)</sup>: ( منكر الحديث )،

وقال النسائي<sup>(٥)</sup> والدارقطني<sup>(٦)</sup>: ( متروك الحديث ). وقال ابن حجر: ( متروك )<sup>(٧)</sup>.

فالحديث ضعيف جداً؛ قال البيهقي: ( إسناده ضعيف )<sup>(٨)</sup>، وقال الهيثمي: ( رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو ضعيف )<sup>(٩)</sup>، وقال ابن حجر: ( هو حديث منكر من أجل يوسف بن عطية فإنه ضعيف جداً )<sup>(١٠)</sup>.

(٣٠٨) - [٨] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( رجب من أشهر الحرم وأيامه مكتوبة على أبواب السماء السادسة، فإذا صام الرجل منه يوماً وجوّد صومه بتقوى الله نطق الباب ونطق اليوم فقالا: يا رب

(١) تاريخ الدوري (٢/٦٨٥).

(٢) سؤالات الأجرى (١/٣٧٥-٣٧٦) رقم ٦٩٦.

(٣) التاريخ الكبير (٨/٣٨٧) رقم ٣٤٢٤.

(٤) الجرح والتعديل (٩/٢٢٧) رقم ٩٥٠.

(٥) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٢٤٦ رقم ٦٤٦.

(٦) سؤالات البرقاني ص ٧٣ رقم ٥٦٩.

(٧) تقريب التهذيب (٧٨٧٣).

(٨) شعب الإيمان (٧/٣٨٥).

(٩) مجمع الزوائد (٣/١٩١).

(١٠) تبين العجب ص ٤٠.

اغفر له، وإذا لم يتم صومه بتقوى الله لم يستغفر له وقالوا: خدعتك نفسك).  
رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال<sup>(١)</sup> والحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب<sup>(٢)</sup> وأبو سعيد محمد بن علي الأصبهاني النقاش في كتاب فضل الصيام<sup>(٣)</sup> - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٤)</sup> - والديلمى في مسند الفردوس<sup>(٥)</sup> من طريق إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي عن مسعر بن كدام<sup>(٦)</sup> عن عطية العوفي عن أبي سعيد به. وفي هذا الإسناد:

١- إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي: كذبه الدارقطني والحاكم وغيرهما<sup>(٧)</sup>، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠٤).

٢- عطية بن سعد العوفي: ضعيف شيعي مدلس، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٤٦).

فالحديث موضوع؛ قال ابن حجر: (في إسناده إسماعيل بن يحيى التيمي وهو مذكور بالكذب)<sup>(٨)</sup>، وذكره السيوطي في ذيل اللالكى المصنوعة<sup>(٩)</sup> وقال عقبه: (إسماعيل بن يحيى التيمي متهم بالكذب).

(١) كما في ذيل اللالكى ص ١١٩، وتنزيه الشريعة (٢/١٦٤).

(٢) ص ٥٦ ح ٧.

(٣) كما في تبيين العجب ص ٤٨.

(٤) (٢/٣٩٣) ح ١٨٥٠.

(٥) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ١٧١-١٧٢، وذيل اللالكى ص ١١٩.

(٦) مسعر بن كدام الهلالي أبو سلمة الكوفي: ثقة؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠٤).

(٧) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/٢٥٣-٢٥٤) رقم ٩٦٥ ولسان الميزان (٢/١٨١-١٨٢) رقم

١٢٥٩.

(٨) تبيين العجب ص ٤٨.

(٩) ص ١١٩.

(٣٠٩) - [٩] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (صوم أول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين، والثاني كفارة سنتين، والثالث كفارة سنة، ثم كل يوم شهر).

رواه الحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب<sup>(١)</sup> عن عبدالله بن أحمد بن عبدالله التمار<sup>(٢)</sup> عن محمد بن عبدالله الطلاء الأبنوسي أبي بكر الصيدلاني عن أبي جعفر محمد بن أبي سليم المقرئ<sup>(٣)</sup> عن محمد بن بشر عن أبي عبدالله العقيلاي عن حمران بن أبان مولى عثمان عن عكرمة عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن عبدالله الطلاء الأبنوسي<sup>(٤)</sup> أبو بكر الصيدلاني: ذكره الخطيب في تاريخ بغداد<sup>(٥)</sup> وقال: (حدث عن محمد بن الحسن بن بدينا، روى عنه عبدالله بن أحمد بن عبدالله التمار وذكر أنه سمع منه في جامع الرصافة).

٢- محمد بن بشر

٣- وأبو عبدالله العقيلاي: لم أجد لها ترجمة.

٤- أن حمران بن أبان مولى عثمان متقدم على عكرمة<sup>(٦)</sup> وروايته عنه غير

(١) ص ٦٤ ح ١٠.

(٢) عبدالله بن أحمد بن الحسن أبو محمد التمار المعروف بـيرغوث: قال الخلال: (كان ثقة). تاريخ بغداد (٣٨/١١) رقم ٤٩٤٤.

(٣) لعله أبو جعفر محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا الموصل الكرخي، فقد روى عنه الأبنوسي كما سيأتي، قال الدارقطني: (لا بأس به ما علمت إلا خيراً) مات سنة (٣٠٨). سؤالات السهمي ص ١١٤ رقم ٧٧ وتاريخ بغداد (٥٩٠/٢) رقم ٥٦٤.

(٤) تصحف في المطبوع من فضائل شهر رجب للخلال إلى: (الطلايوني)!

(٥) (٤٧٣/٣) رقم ١٠٠٠.

(٦) توفي حمران سنة (٧٥) تقريب التهذيب (١٥١٣)، بينما توفي عكرمة سنة (١٠٤) وقيل بعدها. المصدر نفسه (٤٦٧٣).

معروفة<sup>(١)</sup>.

وقد رمز السيوطي لضعف الحديث<sup>(٢)</sup>، وقال المناوي: ( حديث ضعيف جداً)<sup>(٣)</sup>، وقال أحمد بن محمد بن الصديق الغماري: ( هذا باطل، ولا يصح في فضل رجب شيء )<sup>(٤)</sup>، وقال الألباني: ( ضعيف )<sup>(٥)</sup>.

(٣١٠) - [١٠] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( إن في الجنة نهرًا يقال له رجب؛ من صام من رجب يوماً واحداً سقاه الله من ذلك النهر ).

هذا الحديث روي من طريقين عن أنس رضي الله عنه:

- أ- فرواه ابن حبان في المجروحين<sup>(٦)</sup> وأبو الشيخ ابن حبان في فضل الصوم<sup>(٧)</sup> -
- ومن طريقه الشجري في الأمالي<sup>(٨)</sup> - وابن شاهين في الترغيب والترهيب<sup>(٩)</sup> -
- ومن طريقه الحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب<sup>(١٠)</sup> وابن الجوزي في

(١) انظر تهذيب الكمال (٧/٣٠١-٣٠٢) ترجمة حمران و(٢٠/٢٦٤-٢٦٩) ترجمة عكرمة. وقد نبه عليه محقق كتاب الخلال.

(٢) الجامع الصغير مع فيض القدير (٤/٢١٠).

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير ص ٨٤.

(٥) ضعيف الجامع الصغير ص ٥١٢ رقم ٣٥٠٠.

(٦) (٢/٢٤٥) ترجمة موسى بن عمير العنبري التميمي.

(٧) كما في تبيين العجب ٣٣.

(٨) (٢/٩٢-٩٣).

(٩) كما في تبيين العجب ص ٣٤.

(١٠) ص ٤٨ ح ٣.

العلل المتناهية<sup>(١)</sup> - وأبو محمد الجوهري في أماليه<sup>(٢)</sup> والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٣)</sup> وفي فضائل الأوقات<sup>(٤)</sup> وأبو سعيد النقاش الأصبهاني في فضل الصيام<sup>(٥)</sup> - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٦)</sup> وعنه ابن عساكر في جزء في فضل رجب<sup>(٧)</sup> - والديلملي في مسند الفردوس<sup>(٨)</sup> والرافعي في التدوين<sup>(٩)</sup> من طريق منصور بن زيد<sup>(١٠)</sup> الأسدي عن موسى بن عبدالله بن يزيد الأنصاري<sup>(١١)</sup> عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- منصور بن زيد - وفي رواية: ابن يزيد - الأسدي: قال الذهبي: (منصور بن يزيد حدث عنه محمد بن المغيرة في فضل رجب؛ لا يُعرف والخبر باطل) (١٢)،

(١) (٢/٣٩١-٣٩٢) ح ١٨٤٧.

(٢) كما في تبين العجب ص ٣٤.

(٣) (٣/٣٦٧-٣٦٨) ح ٣٨٠٠ ط بسيوني زغلول، والحديث غير موجود في الطبعة التي اعتمدت عليها. انظر (٧/٣٨١-٣٨٢) ط الهند.

(٤) ص ٩٠-٩١ ح ٨.

(٥) كما في تبين العجب ص ٣٣.

(٦) (٢/٣٩١-٣٩٢) ح ١٨٤٧.

(٧) ص ٣١٤ ح ٩.

(٨) كما في زهر الفردوس ج ١/٤ ص ٢٨٦.

(٩) (١/١٦٤-١٦٥).

(١٠) في إسناد ابن الجوزي: (منصور بن يزيد)، وهكذا ذكره الذهبي في الميزان (٤/١٨٩) كما سيأتي.

(١١) في إسناد ابن حبان: (موسى بن عمير)، وفي إسناد ابن شاهين - ومن طريقه الخلال وابن الجوزي - والجوهري والبيهقي والرافعي: (موسى بن عمران). وقد تصرف محقق كتاب الخلال ص ٤٨ في إسناد روايته فأثبت فيها: (موسى بن عمير) وأشار في الحاشية إلى أنه في الأصل: (موسى بن عمران). والصواب إثبات ما في الأصل لأن الخلال يروي الحديث عن ابن شاهين وقد نصَّ الحافظ ابن حجر في تبين العجب ص ٣٤ أنه جاء في إسناد ابن شاهين: موسى بن عمران، والله أعلم.

(١٢) ميزان الاعتدال (٤/١٨٩).



وقال ابن حجر: ( منصور بن زيد روى عنه جماعة ولكن لم أقف فيه للمتقدمين على جرح ولا تعديل ) ثم ذكر كلام الذهبي المتقدم وقال: ( قلتُ: وقوله منصور بن يزيد - بزيادة ياء مثناة من تحت في أوله - وهم، وإنما هو زيد بفتح الزاي كما تضافرت بذلك الروايات، ولم ينفرد محمد بن المغيرة برواية ذلك... ) ثم ذكر الخلاف في محمد بن المغيرة وقال: ( وأما شيخه<sup>(١)</sup> فمجهول الحال )<sup>(٢)</sup>.

٢- موسى بن عبدالله بن يزيد الأنصاري، وفي بعض الروايات: موسى بن عمران، وفي بعضها: موسى بن عمير.

روى الحافظ ابن عساكر هذا الحديث من طريق موسى بن عبدالله بن يزيد الأنصاري، ثم قال: ( نسبُ موسى هذا أصحُّ من قول مَنْ قال: موسى بن عمران )<sup>(٣)</sup>.

ورواه الرافعي من طريق موسى بن عمران ثم قال: ( رواه علي بن الحسين الخواص عن منصور وقال: حدثنا أبو عمران خادم أنس. ويمكن أن يكون أبو عمران كنية موسى بن عمران. ورواه محمد بن المغيرة عن منصور فقال: حدثنا منصور بن زيد الأسدي حدثنا موسى بن عبدالله سمعت أنس بن مالك. ومنهم من زاد فقال: موسى بن عبدالله بن يزيد الأنصاري )<sup>(٤)</sup>.

كما روى الحافظ ابن حجر الحديث في تبين العجب<sup>(٥)</sup> من طريق الأصبهاني

(١) يعني منصور بن زيد.

(٢) تبين العجب ص ٣٤-٣٥.

(٣) جزء في فضل رجب ص ٣١٤.

(٤) التدوين (١/١٦٥).

(٥) ص ٣٤.

وفيهما: ( عن موسى بن عبدالله بن يزيد ) ثم قال: ( أما موسى بن عبدالله بن يزيد الأنصاري فإنه رجل ثقة معروف أخرج له مسلم وغيره <sup>(١)</sup>، نعم. أما موسى بن عمران فلا يُدرى من هو. وقد جاء منسوباً مجوداً في الرواية التي سقناها، وأظنُّ أنَّ موسى يكنى أبا عمران وأظنُّ أنَّ في رواية البيهقي وغيره: عن موسى أبي عمران فصَحَّفها بعض الرواة: عن موسى بن عمران، ومثل هذا يقع كثيراً).

ووقع في رواية ابن حبان: ( موسى بن عمير ) فأورد الحديث في ترجمة موسى بن عمير العنبري التميمي من المجروحين <sup>(٢)</sup>، لكن ابن الجوزي بين أنَّ ابن حبان خلط فيها أورده في هذه الترجمة بين ثلاثة رواة يُعرفون بهذا الاسم، وذكر منهم: (موسى بن عمير يروي عن أنس وهو شيخ ضعيف مجهول؛ قاله الدارقطني) <sup>(٣)</sup>. وقال الذهبي: ( موسى بن عمير عن أنس: لا يكاد يُعرف، ضعَّفه الدارقطني). <sup>(٤)</sup>

وعلى كل حال فمدار الإسناد على منصور بن زيد، وتقدم أنه مجهول، فالإسناد ضعيف.

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٩/٩٤-٩٥) رقم ٦٢٧٥. ولم يذكر المزي فيها أنه يروي عن أنس.

(٢) (٢/٢٤٥).

(٣) الضعفاء والمتروكون (٣/١٤٧) رقم ٣٤٦٣. والآخران هما: موسى بن عمير العنبري التميمي الكوفي وهو ثقة، وموسى بن عمير القرشي مولاهم أبو هارون الكوفي الأعمى وهو متروك. وقد ذكر ابن الجوزي هؤلاء الثلاثة ثم قال: ( هذا هو التحقيق في مَنْ اسمه موسى بن عمير، وقد خلط أبو حاتم ابن حبان فأدخل حديث هذا في هذا ) الضعفاء والمتروكون (٣/١٤٧-١٤٨). وذكر محقق كتاب فضائل شهر رجب للخلال ص ٤٩ أنَّ الذي في الإسناد هو موسى بن عمير القرشي، وهذا بعيد لأنَّ هذا القرشي متأخر ليس له رواية عن الصحابة، وقال ابن حجر: ( من الثامنة ). تقريب التهذيب (٦٩٩٧).

(٤) ميزان الاعتدال (٤/٢١٥) رقم ٨٩٠٣.

قال ابن الجوزي: ( هذا لا يصح وفيه مجاهيل لا ندرى من هم )<sup>(١)</sup>، وتقدم قول الذهبي: ( الخبر باطل )<sup>(٢)</sup>، وكذلك قال الألباني<sup>(٣)</sup>. وقال ابن حجر: ( الإسناد ضعيف في الجملة لكن لا يتهماً الحكم عليه بالوضع والله أعلم )<sup>(٤)</sup>.

ب- ورواه ابن فنجويه<sup>(٥)</sup> عن عبدالله بن شيبه عن سيف بن المبارك عن عمرو بن حميد القاضي عن كثير بن سليم عن أنس. وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن شيبه<sup>(٦)</sup>.

٢- وسيف بن المبارك: لم أجد لها ترجمة.

٣- عمرو بن حميد القاضي: ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup> فقال: ( صدوق في الرواية وفي القلب منه شيء... ). وقال الذهبي: ( هالك أتى بخبر موضوع اتهم به، وقد ذكره السليمان في عداد من يضع الحديث... )<sup>(٨)</sup>.

٤- كثير بن سليم الضبي: متروك، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٩). فالإسناد ساقط؛ قال ابن حجر: ( في إسناده مجاهيل )<sup>(٩)</sup>.

(١) العلل المتناهية (٢/٦٥).

(٢) ميزان الاعتدال (٤/١٨٩).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤/٣٧١) رقم ١٨٩٨.

(٤) تبيين العجب ص ٣٥-٣٦. قال الألباني: ( قلت: ولعله يعني من جهة السند والله أعلم ) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٤/٣٧١).

(٥) كما في تبيين العجب ص ٣٦.

(٦) هكذا جاء في المطبوع من تبيين العجب ص ٥٨، وفي ص ٣٦: ( عبدالله بن شيبه )، وفي سير أعلام النبلاء: ( عبيد الله بن شيبه ). (١٧/٣٨٤) ترجمة ابن فنجويه.

(٧) (٨/٤٨٣).

(٨) ميزان الاعتدال (٣/٢٥٦) رقم ٦٣٥٦.

(٩) تبيين العجب ص ٣٦.

(٣١١) - [١١] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً: ( إنَّ في الجنة نهرًا يقال له رجب ماءؤه الرحيق، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً، أعدّه الله لصوَّام رجب ).

رواه الحافظ أبو طاهر السلفي<sup>(١)</sup> عن أبي البركات هبة الله بن المبارك السقطي عن أبي الغنائم الدجاجة<sup>(٢)</sup> عن محمد بن عبد الرحمن الذهبي<sup>(٣)</sup> عن البغوي عن سويد عن يحيى بن أبي زائدة<sup>(٤)</sup> عن عاصم بن أبي نضرة عن أبيه عن أبي سعيد به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو البركات هبة الله بن المبارك السقطي: وهو متهم، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢١١).

٢- سويد بن سعيد: وهو ( صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه )<sup>(٥)</sup>، وتقدم في الحديث رقم (١٣٦).

٣ و٤- عاصم بن أبي نضرة عن أبيه: لم أجد لهما ترجمة، وقال ابن حجر: (عاصم بن أبي نضرة ما عرفته).<sup>(٦)</sup>

(١) كما في تبين العجب ص ٣٧.

(٢) أبو الغنائم الدجاجة: هو محمد بن علي بن علي بن الحسن؛ قال الخطيب: ( كتب عنه أصحابنا ولم أسمع منه شيئاً وكان سماعه صحيحاً ) مات سنة (٤٦٣) تاريخ بغداد (١٨٢/٤) رقم ١٣٧٧.

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن زكريا أبو طاهر المخلص؛ قال الخطيب: ( كان ثقة ) مات (٣٩٣). المصدر نفسه (٥٥٨-٥٥٩) رقم ١٠٧٤، والأنساب (١٧/٣).

(٤) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة: ثقة متقن مات سنة (١٨٣) أو (١٨٤). تقريب التهذيب (٧٥٤٨).

(٥) تقريب التهذيب (٢٦٩٠).

(٦) تبين العجب ص ٣٧.

فالحديث واه؛ قال الحافظ ابن حجر: (باطل) (١).

(٣١٢) - [١٢] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً: (من صام ثلاثة أيام من رجب جعل الله عز وجل بينه وبين النار حائطاً وثيقاً). فستل عن عرض ذلك الحائط فقال: (ما بين المشرق والمغرب).

رواه الشجري في الأمالي (٢) من طريق أبي الشيخ ابن حيان عن عبد الرحمن بن الحسن (٣) عن محمد بن إسماعيل الأحمسي (٤) عن علي بن عبد الحميد الشيباني (٥) عن حفص بن صبيح (٦) عن حسين بن جواب عن رجل حدثه عن علي بن أبي طالب به. قال: ولا أعلمه إلا رفعه.

وفي هذا الإسناد:

١ - حسين بن جواب: لم أجد له ترجمة.

٢ - الرجل الذي حدثه مبهم.

والحديث منكر.

(٣١٣) - [١٣] عن الحسن البصري قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام يوماً من رجب عدل له بصوم سنتين، ومن صام النصف من رجب عدل له بصوم

(١) المصدر نفسه.

(٢) (٩٧/٢).

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٠٢).

(٤) تقدمت ترجمته في الموضع السابق.

(٥) علي بن عبد الحميد بن مصعب المغني الشيباني الكوفي: ثقة مات سنة (٢٢٢). تقريب التهذيب (٤٧٦٤).

(٦) حفص بن صبيح الأزرق: ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣٧٠/٢) رقم ٢٨٠١، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١٧٥/٣) رقم ٧٥٠، وابن حبان في الثقات (١٩٩/٦).

ثلاثين سنة). وقال: قال رسول الله ﷺ: ( رجب شهر الله عز وجل وشعبان شهري ورمضان شهر أمتي ).

رواه أبو الفتح بن أبي الفوارس في أماليه<sup>(١)</sup> ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٢)</sup> عن أبي الشيخ ابن حيان عن عبدالله بن محمد بن زكريا<sup>(٣)</sup> عن يوسف بن إسحق البايي - وكان ثقة -<sup>(٤)</sup> عن محمد بن بشير البغدادي عن قرآن بن تمام<sup>(٥)</sup> عن يونس عن الحسن به مراسلاً. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن بشير بن مروان الواعظ البغدادي المعروف بالدعاء: قال ابن معين: ( ليس بثقة )<sup>(٦)</sup>، وقال الدارقطني: ( ليس بالقوي في حديثه )<sup>(٧)</sup>.

٢- أن الحديث من مراسيل الحسن البصري وهي من أضعف المراسيل؛ قال الإمام أحمد: ( ليس في المرسلات شيء أضعف من مراسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح، فإنهما يأخذان عن كل أحد )<sup>(٨)</sup>.

فالحديث ضعيف؛ قال العراقي: ( حديث ضعيف جداً، هو من مراسلات الحسن، رويناه في كتاب الترغيب والترهيب للأصفهاني. ومرسلات الحسن لا

(١) كما في الجامع الصغير للسيوطي مع فيض القدير (١٨/٤) وذكر طرفه الأخير فقط.

(٢) (٣٩٦/٢) ح ١٨٥٧.

(٣) عبدالله بن محمد بن زكريا أبو محمد: قال أبو نعيم: ( مقبول القول من الثقات له المصنفات الكثيرة ) مات سنة (٢٨٦). تاريخ أصبهان (٢٢/٢) رقم ٩٧٤.

(٤) يوسف بن إسحق البايي: لم أجد له ترجمة، وقد ذُكر في هذا الإسناد أنه ثقة.

(٥) قرآن بن تمام الأسدي الكوفي: صدوق ربما أخطأ، مات سنة (١٨١). تقريب التهذيب (٥٥٣٢).

(٦) سؤالات ابن الجنيد ص ٣٥٣ رقم ٣٢٧.

(٧) تاريخ بغداد (٤٥٥/٢) رقم ٤٤٥.

(٨) الكفاية ص ٣٨٦.

شيء عند أهل الحديث، ولا يصحُّ في فضل رجب حديث (٣١)، ورمز السيوطي في الجامع الصغير لضعفه (٣٢)، وقال الألباني: (ضعيف) (٣٣).

(٣١٤) - [١٤] عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: (من صام من رجب غفر الله له كل يوم سبعين كرة، ويقضي الله له من حوائج الآخرة سبعين حاجة وسبعين من حوائج الدنيا، وكأنما أعتق بصوم كل يوم سبعين رجلاً من ولد إسماعيل، وكأنما ختم القرآن كل يوم سبعين مرة).

رواه السهمي في تاريخ جرجان (٣٤) من طريق أبي طيبة عن كُرْز بن وبرة عن الربيع بن خثيم عن ابن مسعود به.

وهذا حديث منكر، وتقدم الكلام على إسناده في الحديث رقم (٢٠١).

(٣١٥) - [١٥] عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ: (من صام ثلاثة أيام وقام [لياليها] من أول رجب فله من الأجر كمن صام ثلاثة آلاف سنة وقام لياليها).

رواه السهمي في تاريخ جرجان (٣٥) من طريق سعد بن سعيد عن أبي طيبة عن كرز بن وبرة عن الربيع بن خثيم عن ابن مسعود به. وهذا حديث منكر، وإسناده تقدم كسابقه.

(٣١٦) - [١٦] عن علي رضي الله عنه مرفوعاً: (أكثرُوا من الاستغفار في شهر

(١) نقله المناوي في فيض القدير (١٨/٤).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) ضعيف الجامع الصغير ص ٤٥٥ رقم ٣٠٩٤، وفيه طرفه الأخير فقط كما تقدم.

(٤) ص ٣٤٣.

(٥) ص ٩٦-٩٧.

رجب فإن لله في كل ساعة منه عتقاء من النار، وإن لله مدائن لا يدخلها إلا من صام شهر رجب).

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> وأسنده ابنه أبو منصور الديلمي في مسنده<sup>(٢)</sup> من طريق عبدالله بن محمد الحارثي عن العباس بن عزيز<sup>(٣)</sup> القطان عن جعفر بن أحمد بن بهرام<sup>(٤)</sup> عن علي بن الحسين بن واقد<sup>(٥)</sup> عن مقاتل بن حيان<sup>(٦)</sup> عن الأصبغ بن نباتة عن علي به. وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن محمد بن يعقوب الحارثي البخاري: وهو متهم بالوضع، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣).

٢- العباس بن عزيز القطان: لم أجد له ترجمة.

٣- الأصبغ بن نباتة التميمي أبو القاسم الكوفي الحنظلي، وهو متروك<sup>(٧)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٨٤).

فالحديث وإه؛ وقد ذكره السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٨)</sup> وقال عقبه: (الأصبغ ليس بشيء).

(١) (١٠٤/١) رقم ٢١٥ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في زهر الفردوس ج ١/١ ص ٣٠-٣١ وذيل اللآلئ ص ١٥٤-١٥٥.

(٣) في ذيل اللآلئ: (عزيز).

(٤) جعفر بن أحمد بن بهرام الباهلي أبو حنيفة الإستراباذي الشهيد: قال السهمي: (كان من فقهاء أصحاب الرأي بإستراباذ وإليه الفتيا) تاريخ جرجان ص ٥٢١.

(٥) علي بن الحسين بن واقد المروزي: صدوق يهيم، مات سنة (٢١١). تقريب التهذيب (٤٧١٧).

(٦) مقاتل بن حيان النبطي أبو بسطام البلخي: صدوق فاضل، من السادسة. المصدر نفسه (٦٨٦٧).

(٧) المصدر نفسه (٥٣٧).

(٨) ص ١٥٤-١٥٥.



(٣١٧) - [١٧] عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ( وُلدت في أول يوم من رجب، فمن صام ذلك اليوم عادل صيام ستين شهراً، وفيه أنزل الله الكعبة البيت الحرام ).

رواه الشجري في الأمالي<sup>(١)</sup> عن أبي القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد الأزجي<sup>(٢)</sup> عن أبي بكر محمد بن أحمد بن محمد المفيد عن أحمد بن عبد الرحمن بن سعيد القرشي عن إسحق بن سويد<sup>(٣)</sup> عن داود بن سليمان بن علي عن سليمان بن علي عن أبيه<sup>(٤)</sup> عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن أحمد بن محمد أبو بكر المفيد الجرجاني: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٧)؛ قال الذهبي: (مُجمَع على ضعفه وأثمهم)<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حجر: (متهم)<sup>(٦)</sup>.

٢- عبد الرحمن بن سعيد القرشي

٣- وداود بن سليمان بن علي: لم أجد لهما ترجمة.

٤- سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي: ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup>، وقال ابن القطان: (سليمان بن علي - في بيته وشرفه في قومه - غير معروف الحال

(١) (٩٢/٢).

(٢) أبو القاسم عبد العزيز بن علي بن أحمد الأزجي الخياط: قال الخطيب: (كتبنا عنه وكان صدوقاً كثير الكتاب) مات سنة (٤٤٤). تاريخ بغداد (١٢/٢٤٤) رقم ٥٥٩٩.

(٣) إسحق بن إبراهيم بن سويد أبو يعقوب الرملي: يُنسب إلى جده، ثقة مات سنة (٢٥٤). تقريب التهذيب (٣٢٧).

(٤) علي بن عبد الله بن عباس أبو محمد الهاشمي: ثقة عابد، تقدم في الحديث رقم (١٣٠).

(٥) المغني (٢/١٥٦).

(٦) لسان الميزان (٦/٥١١) رقم ٦٣٩٤.

(٧) (٦/٣٨١).

في الحديث (٣١)، وقال ابن حجر: (مقبول) (٣١).

فالحديث وإيه.

(٣١٨) - [١٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من صام يوم ثنائي عشرة من ذي الحجة كُتِبَ له صيام ستين شهراً... الحديث. وفي آخره قال: ومن صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب الله له صيام ستين شهراً، وهو اليوم الذي هبط فيه جبريل عليه السلام على النبي ﷺ بالرسالة.

رواه أبو الحسين الدقاق في فوائده (٣) والحسن بن محمد الخلال في فضائل شهر رجب (٤) والخطيب في تاريخ بغداد (٥) و عبد العزيز الكتاني في فضائل رجب (٦) والشجري في الأمالي (٧) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٨) وابن الجوزي في العلل المتناهية (٩) من طريق علي بن سعيد بن قتيبة الرمي الشامي عن ضمرة بن ربيعة القرشي (١٠) عن ابن شوذب (١١) عن مطر الوراق عن شهر عن أبي هريرة به موقوفاً. وفي هذا الإسناد:

(١) بيان الوهم والإيهام (٣/١٨٣) رقم ٨٩٦، ونحوه في (٣/٢٥٠-٢٥١) رقم ٩٩٠.

(٢) تقريب التهذيب (٢٥٩٦).

(٣) ص ٢١٧ ح ٤٦٨.

(٤) ص ٧٦ رقم ١٨.

(٥) (٩/٢٢٢-٢٢٣).

(٦) كما في تبين العجب ص ٦٤-٦٥.

(٧) (١/٢٥٩) و(٢/٧٣).

(٨) (٤٢/٢٣٢-٢٣٣).

(٩) (١/٢٢٣) ح ٣٥٦.

(١٠) ضمرة بن ربيعة القرشي أبو عبدالله الرمي الفلسطيني مولى علي بن أبي حملة: صدوق يهيم قليلاً، مات سنة (٢٠٢). تقريب التهذيب (٢٩٨٨).

(١١) هو عبدالله بن شوذب الخراساني أبو عبد الرحمن نزيل البصرة ثم الشام: صدوق عابد مات سنة (١٥٦) أو (١٥٧). المصدر نفسه (٣٣٨٧).

١- علي بن سعيد بن قتيبة الرملي الشامي<sup>(١)</sup>: قال المزي: (... علي بن سعيد بن قتيبة الشامي الرقي ويقال الرملي المقرئ، كان ينزل مدينة الداخل وعكة)<sup>(٢)</sup>، وقال الذهبي: (علي بن سعيد الرملي عن ضمرة بن ربيعة: يُثبَّت في أمره كأنه صدوق).<sup>(٣)</sup> وعلَّق عليه ابن حجر بقوله: (هو ابن أبي حملة الذي تقدم).<sup>(٤)</sup> وعلي بن أبي حملة المذكور هو أبو نصر القرشي الفلسطيني وثقه الإمام أحمد والعجلي<sup>(٥)</sup>، إلا أنه شيخ لضمرة بن ربيعة، وعلي بن سعيد الشامي الذي في هذا الإسناد يروي هو عن ضمرة، وقد مات ابن أبي حملة سنة (١٥٦)<sup>(٦)</sup>، أما علي بن سعيد الشامي الذي في الإسناد فيروي عنه هذا الحديث حبشون بن موسى الخلال المتوفى سنة (٣٣١)<sup>(٧)</sup> وأحمد بن عبدالله بن العباس المعروف بابن النُّيري المتوفى سنة (٣٢٠)<sup>(٨)</sup>.

فالصواب أن علي بن سعيد الشامي المذكور في الإسناد ليس هو ابن أبي حملة والله أعلم.

٢- مطر بن طهمان الوراق أبو رجاء الخراساني نزيل البصرة: قال ابن معين

(١) وقع في المطبوع من تاريخ دمشق (٤٠٥/٢٤): (النسائي) ولعله تصحيف.

(٢) تهذيب الكمال (٣١٨-٣١٩/١٣) ترجمة ضمرة بن ربيعة.

(٣) ميزان الاعتدال (١٣١/٣) والمغني (١٦/٢) رقم ٤٢٧٠.

(٤) لسان الميزان (٥٤٤/٥) رقم ٥٣٨٥.

(٥) كما في تهذيب التهذيب (١٥٨/٣).

(٦) تاريخ دمشق (٤٥٤/٤١). ووقع في المطبوع من تهذيب التهذيب (١٥٨/٣): (مات سنة ١٠٦) وهو

تصحيف كما نبه عليه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تعليقه على لسان الميزان (٥/٥٣٥).

(٧) كما في تاريخ بغداد (٢٢٣/٩) رقم ٤٣٤٥.

(٨) المصدر نفسه (٣٧٤-٣٧٦) رقم ٢٢٠٠.

وأبو زرعة وأبو حاتم: (صالح) <sup>(١)</sup>، ولينّه يحيى بن سعيد <sup>(٢)</sup> وابن سعد <sup>(٣)</sup> وأبو داود <sup>(٤)</sup> والنسائي <sup>(٥)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات <sup>(٦)</sup> وقال: (ربما أخطأ)، وقال ابن عدي: (هو مع ضعفه يُجمع حديثه ويُكتب) <sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر: (صدوق كثير الخطأ) <sup>(٨)</sup>.

٣- شهر بن حوشب الأشعري الشامي: فيه خلاف مشهور، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٤٤)؛ قال ابن حجر: (صدوق كثير الإرسال والأوهام) <sup>(٩)</sup>. فالإسناد ضعيف؛ قال ابن الجوزي: (هذا الحديث لا يجوز الاحتجاج به...) <sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر: (هذا موقوف ضعيف الإسناد، وهو أمثل ما ورد في هذا المعنى) <sup>(١١)</sup>. (٣١٩) - [١٩] عن مكحول أن رجلاً سأل أبا الدرداء عن صيام رجب فقال: سألت عن شهر كانت الجاهلية تعظمه في جاهليتها، وما زاده الإسلام إلا فضلاً وتعظيماً، فمن صام منه يوماً تطوعاً محتسباً به ثواب الله يبغى به وجه الله مخلصاً؛ أطفأ صومه ذلك اليوم غضب الله، وأغلق عنه باباً من أبواب النار، ولو أُعطي

(١) الجرح والتعديل (٨/٢٨٨) رقم ١٣١٩.

(٢) العلل ومعرفة الرجال (١/٤٠٩) رقم ٨٥٢.

(٣) الطبقات (٩/٢٥٣) رقم ٤٠٣٣.

(٤) سؤالات الأجرى (٢/٧١-٧٢) رقم ١١٦٤.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٢٢٧.

(٦) (٥/٤٣٥).

(٧) الكامل (٦/٢٣٩٣).

(٨) تقريب التهذيب (٦٦٩٩).

(٩) المصدر نفسه (٢٨٣٠).

(١٠) العلل المتناهية (١/٢٢٣).

(١١) تبين العجب ص ٦٥.

ملء الأرض ذهباً ما كان ذلك جزاءً له، ولا يستكمل أجره بشيء من الدنيا دون يوم الحساب، وله إذا أمسى عشر دعوات مستجابات، فإن دعا بشيء من عاجل الدنيا أعطاه الله، وإلا آذخر له من الخير كأفضل ما دعا داعٍ من أولياء الله وأحبابه وأصفيائه.

ومن صام يومين كان له مثل ذلك، وله مع ذلك أجر عشرة من الصديقين في عمرهم بالغة أعمارهم ما بلغت.

ومن صام ثلاثة أيام كان له مثل ذلك، وقال له الله عز وجل عند إفطاره: لقد وجب حقُّ عبدي هذا ووجبت له محبتي وولائي، أشهدكم يا ملائكتي أنني قد غفرتُ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ... الحديث بطوله.

رواه ابن شاهين في الترغيب<sup>(١)</sup> وعبد العزيز بن أحمد الكتاني في فضائل شهر رجب<sup>(٢)</sup> وابن حجر في تبيين العجب<sup>(٣)</sup> من طريق داود بن المحبر عن سليمان بن الحكم بن عوانة الكلبي عن العلاء بن كثير<sup>(٤)</sup> الليثي عن مكحول به. وفي هذا الإسناد:

١- داود بن المحبر: وهو كذاب، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٩).

٢- سليمان بن الحكم بن عوانة الكلبي: قال ابن معين: (ليس بشيء) (٥)، وقال

(١) كما في ذيل اللالكى المصنوعة ص ١١٧-١١٨.

(٢) كما في تبيين العجب ص ٦٧.

(٣) ص ٦٥-٦٧.

(٤) وقع في إسناد ابن حجر: (العلاء بن خالد).

(٥) تاريخ الدوري (٢/٢٢٩).

النسائي: ( متروك الحديث )<sup>(١)</sup>.

٣- العلاء بن كثير الليثي الدمشقي: وهو متروك.<sup>(٢)</sup>

فالحديث موضوع، قال الحافظ بن حجر: ( هذا حديث موضوع ظاهر الوضع قبح الله من وضعه ... ولا والله ما حدث به مكحول قط )<sup>(٣)</sup>، وأورده السيوطي في ذيل اللآلئ<sup>(٤)</sup> وقال: ( هذا الإسناد ظلّمات بعضها فوق بعض ... ).

• وقد أنكر علماء الأمة من الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم تخصيص شهر رجب بالصيام، وبيّنوا أنّ ذلك بدعة.

قال خرشة بن الحرّ<sup>(٥)</sup>: رأيتُ عمر رضي الله عنه يضرب أكفّ الناس في رجب حتى يضعوها في الجفان، ويقول: كلوا فإنّها هو شهرٌ كان يعظّمه أهل الجاهلية.<sup>(٦)</sup>

(١) الضعفاء والمتروكون ص ١٢٠ رقم ٢٦١.

(٢) تقريب التهذيب (٥٢٥٤).

(٣) تبيين العجب ص ٦٧.

(٤) ص ١١٧-١١٨.

(٥) خرشة بن الحرّ الفزاري: كان يتيماً في حجر عمر رضي الله عنه، قال أبو داود: له صحبة، وقال العجلي: ثقة من كبار التابعين. مات سنة (٧٤). تقريب التهذيب (١٧٠٧).

(٦) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠٢/٣) والطبراني في المعجم الأوسط (٣٢٧/٧) رقم ٧٦٣٦ من طريق الأعمش عن وبرة بن عبد الرحمن عن خرشة بن الحر به. قال الألباني: ( هذا سندٌ صحيح ) إرواء الغليل (١١٣/٤) والنصيحة ص ٢١١.

وروى ابن وضاح في ما جاء في البدع ص ٩٣ رقم ١١١ من طريق الشعبي أن عمر بن الخطاب كان يضرب الرجبيين الذين يصومون رجب كلّه.

وإسناده منقطع بين الشعبي وعمر رضي الله عنه.

قال ابن وضاح: ( إنّها معناه خوف أن يتخذوه سنة مثل رمضان ).

وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا رأى الناس وما يُعدّون لرجب كره ذلك<sup>(١)</sup>.  
 وكان ابن عباس رضي الله عنهما ينهى عن صيام رجب كلّهُ لثلاثيّن عيداً<sup>(٢)</sup>.  
 وقال الطرطوشي في سياق كلامه عن صوم رجب: (... وفي الجملة أنّه يُكره  
 صومه على أحد ثلاثة أوجه:

أحدها أنّه إذا خصّه المسلمون بالصوم في كل عام حسب العوام ومن لا معرفة  
 له بالشريعة مع ظهور صيامه أنّه فرض كرمضان.

أو: أنّه سنة ثابتة خصّه الرسول ﷺ بالصوم كالسنن الراتبّة.

أو: أنّ الصوم فيه مخصوص بفضل ثوابٍ على سائر الشهور جارٍ مجرى صوم  
 عاشوراء، وفضلٍ آخر الليل على أوله في الصلاة، فيكون من باب الفضائل لا من  
 باب السنن والفرائض.

ولو كان من باب الفضائل لسنة عليه الصلاة والسلام أو فعّله ولو مرةً في  
 العمر كما فعل في صوم عاشوراء، وفي الثلث الغابر من الليل. ولما لم يفعل بطل  
 كونه مخصوصاً بالفضيلة، ولا هو فرضٌ ولا سنة باتفاق، فلم يبق لتخصيصه  
 بالصيام وجه، فكُره صيامه والدوام عليه حذراً أن يُلحَق بالفرائض والسنن  
 الراتبّة عند العوام.

فإن أحبّ امرؤ أن يصومه على وجهٍ تؤمن فيه الذريعة وانتشار الأمر حتى

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/١٠٢)، وقال الألباني: (سنده صحيح على شرط الشيخين) إرواء  
 الغليل (٤/١١٤) والنصيحة ص ٢١١.

(٢) رواه عبد الرزاق في المصنف (٤/٢٩٢) رقم ٧٨٥٤ عن ابن جريح عن عطاء عن ابن عباس به، وسنده  
 صحيح كما قال الألباني في النصيحة ص ٢١١.

لا يُعدَّ فرضاً أو سنة فلا بأس بذلك).<sup>(١)</sup>

وقال المؤتمن بن أحمد الساجي الحافظ: ( كان الإمام أبو عبدالله الأنصاري شيخ خراسان لا يصوم رجباً وينهى عن ذلك ويقول: ما صحَّ في فضل رجب وفي صيامه عن رسول الله ﷺ شيء).<sup>(٢)</sup>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وأما صوم رجب بخصوصه فأحاديثه كلها ضعيفة بل موضوعة لا يعتمد أهل العلم على شيء منها، وليست من الضعيف الذي يُروى في الفضائل، بل عامتها من الموضوعات المكذوبات...).<sup>(٣)</sup>  
وقال في موضعٍ آخر: (... من كان يعتقد أن صوم رجب مشروع مستحب وأنه أفضل من صوم غيره من الأشهر فهذا الاعتقاد خطأ وضلال، ومن صامه على هذا الاعتقاد الفاسد كان عاصياً... ولهذا كرهه من كرهه خشية أن يتعوّده الناس...).<sup>(٤)</sup>

وقال الحافظ ابن رجب: ( وأما الصيام فلم يصحَّ في فضل صوم رجب بخصوصه شيءٌ عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه...).<sup>(٥)</sup>  
وقال العلامة جمال الدين القاسمي: ( كلُّ مَنْ سبر كتب الأحاديث الضعيفة والموضوعة علم أنه لم يصحَّ في صوم رجب حديث ولا أثر).<sup>(٦)</sup>

(١) الحوادث والبدع ص ١٤١-١٤٢.

(٢) الموضوعات (٢/٥٨١)، وأداء ما وجب ص ١١٢.

(٣) مجموع الفتاوى (٢٥/٢٩٠-٢٩١).

(٤) مختصر الفتاوى المصرية ص ٢٩١ بتصرف يسير.

(٥) لطائف المعارف ص ٢٢٨.

(٦) إصلاح المساجد ص ٧١.



وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء<sup>(١)</sup>: (... أما تخصيص أيام من رجب بالصوم فلا نعلم له أصلاً في الشرع).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (... شهر رجب لم يُخصَّ بشيء من العبادات لا بصوم ولا بصلاة، وإنما حكمه حكم الأشهر الحرم الأخرى... ولم يثبت أن شهر رجب خُصَّ من بينها في شيء لا بصيام ولا بقيام، فإذا خصَّ الإنسان هذا الشهر بشيء من العبادات من غير أن يثبت ذلك عن النبي ﷺ كان مبتدعاً لقوله ﷺ: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة"...)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (صيام اليوم السابع والعشرين من رجب وقيام ليلته وتخصيص ذلك بدعة، وكلُّ بدعة ضلالة)<sup>(٣)</sup>.

(١) (٣٦٣/٢).

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢/٢٣٨-٢٣٩).

(٣) المصدر نفسه (٥٠/٢٠).

## المبحث الثالث:

### ما روي في تخصيص شهر شوال بالصيام.

(٣٢٠) - [١] عن أسامة بن زيد رضي الله عنه أنه كان يصوم أشهر الحرم فقال له رسول الله ﷺ: (صم شوالاً)، فترك أشهر الحرم ثم لم يزل يصوم شوالاً حتى مات.

هذا الحديث روي من طريقين عن أسامة بن زيد:

أ- فقد رواه ابن ماجه في سننه<sup>(١)</sup> والضياء في الأحاديث المختارة<sup>(٢)</sup> من طريق عبد العزيز الدراوردي<sup>(٣)</sup> عن يزيد بن عبدالله بن أسامة<sup>(٤)</sup> عن محمد بن إبراهيم<sup>(٥)</sup> عن أسامة بن زيد به.

وفي هذا الإسناد: الانقطاع بين محمد بن إبراهيم التيمي وأسامة بن زيد رضي الله عنه؛ قال ابن محرز: (سمعت يحيى وقيل له: محمد بن إبراهيم بن الحارث لقي أحداً من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام؟ فقال: لم أسمع<sup>(٦)</sup>)، وقال

(١) كتاب الصيام، باب صيام أشهر الحرم (٣/٢٢١) ح ١٧٤٤.

(٢) (٤/١٤٥) ح ١٣٥٩.

(٣) عبد العزيز بن محمد الدراوردي أبو محمد الجهني مولاهم المدني: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، مات سنة (١٨٦) أو (١٨٧). تقريب التهذيب (٤١١٩).

(٤) يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي أبو عبدالله المدني: ثقة مكثر، مات سنة (١٣٩). المصدر نفسه (٧٧٣٧).

(٥) محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أبو عبدالله المدني: ثقة له أفراد، مات سنة (١٢٠). المصدر نفسه (٥٦٩١).

(٦) معرفة الرجال رواية ابن محرز (١/١٢٩) رقم ٦٤٦.

يعقوب بن سفيان: ( حدثني محمد قال: سألتُ عليّاً: لقي محمد بن إبراهيم التيمي أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: أنس بن مالك ورأى ابنَ عمر. فقلتُ له: جابر؟ قال: لا... )<sup>(١)</sup>. وقال المزي في ترجمة محمد بن إبراهيم: ( روى عن أسامة بن زيد بن حارثة وأسيد بن حضير - مرسل - وأنس بن مالك... )<sup>(٢)</sup> كما أن محمد بن إبراهيم لم يسند حكاية القصة إلى أسامة وإنما جاء في الإسناد: (عن محمد بن إبراهيم أن أسامة بن زيد كان يصوم أشهر الحرم فقال له رسول الله ﷺ...).

وقد قال الحافظ زين الدين العراقي: ( إن روى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها كان متصلاً ولو لم يصرح بما يقتضي الاتصال إن سلم ذلك التابعي

(١) المعرفة والتاريخ (١/٤٢٦).

(٢) تهذيب الكمال (٢٤/٣٠٢). وقد حكى العلائي في جامع التحصيل ص ٣٢٠-٣٢١ رقم ٦٦٤ ما تقدم عن المزي بقوله: (... ذكر في التهذيب أنه أرسل أيضاً عن أسامة بن زيد وأسيد بن حضير ولم يسمع منها). فتعقبه أبو زرعة العراقي بقوله: ( قلتُ: لم يذكر المزي في التهذيب أنه أرسل عن أسامة، وإنما قال: روى عن أسامة بن زيد وأسيد بن حضير مرسل، فتوهم العلائي عوده لهما وليس كذلك، وإنما هو عائد إلى أسيد بن حضير فقط. نعم الحديث الذي في سنن ابن ماجه من رواية التيمي عن أسامة لم يسند إليه فليس بمتصل... ) تحفة التحصيل ص ٤٣٧-٤٣٨. إلا أن الحافظ ابن حجر وافق العلائي فيما فهمه من كلام المزي فقال في ترجمة التيمي من تهذيب التهذيب (٣/٤٨٨): ( أرسل عن أسيد بن حضير وأسامة... ) وعلى كل حال فما تقدم من كلام يحيى بن معين وعلي بن المديني يؤيد عدم سماع محمد بن إبراهيم التيمي من أسامة رضي الله عنه. وقد توفي أسامة سنة (٥٤) على الصحيح - كما في الاستيعاب لابن عبد البر (١/٧٧) - وولد التيمي في سنة (٤٥) أو (٤٦)، ونصّ العلماء على أن التيمي لم يسمع من سعد بن أبي وقاص وعائشة وأبي هريرة ومعاوية وأبي سعيد الخدري وابن عباس وابن عمر وجابر رضي الله عنهم أجمعين، وكل هؤلاء ماتوا بعد أسامة رضي الله عنه، والله أعلم. انظر علل الترمذي الكبير (٢/٨٠٧-٨٠٨) والمراسيل لابن أبي حاتم ص ١٨٨ وعلل الحديث له (١/٨٠) رقم ٢١٤ و(٢/٢٤١) رقم ٢٢١٤ والجرح والتعديل (٧/١٨٤) رقم ١٠٤٢ وعلل الدارقطني (١١٩/٨) و(٥/٩٩) نقلاً عن موسوعة أقوال الدارقطني (٢/٥٤٢).

من وصمة التدليس. وإن لم يدرك وقوعها وأسندها إلى الصحابي بلفظ "عن"، أو بلفظ "أن فلاناً قال"، أو بلفظ "قال قال فلان" فهي متصلة أيضاً... بشرط سلامة التابعي من التدليس كما تقدم.

وإن لم يدركها ولا أسند حكايتها إلى الصحابي فهي منقطعة...<sup>(١)</sup>.

وقد طبق أبو زرعة العراقي هذه القاعدة التي قررها أبوه في هذا الإسناد فقال: (... الحديث الذي في سنن ابن ماجه من رواية التيمي عن أسامة لم يسنده إليه فليس بمتصل).<sup>(٢)</sup>

فالإسناد منقطع؛ قال الحافظان ابن رجب<sup>(٣)</sup> والناجي<sup>(٤)</sup>: (إسناده منقطع)، وقال البوصيري: (سنده ضعيف)<sup>(٥)</sup> وقال في موضع آخر: (هذا إسناد رجاله ثقات وفيه مقال...) ثم ذكر ما تقدم من كلام المزري وأبي زرعة العراقي<sup>(٦)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف).<sup>(٧)</sup>

ب- ورواه أبو يعلى في مسنده<sup>(٨)</sup> - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٩)</sup>

(١) التقييد والإيضاح ص ٧٠. وانظر الكفاية ص ٤٠٦-٤٠٨.

(٢) تحفة التحصيل ص ٤٣٧-٤٣٨.

(٣) لطائف المعارف ص ٣٩٢.

(٤) عجالة الإملاء المتيسرة (٢/٨٣٣-٨٣٤).

(٥) إتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٦).

(٦) مصباح الزجاجة (٢/٣٣) رقم ٦٢٥.

(٧) ضعيف سنن ابن ماجه ص ١٣٥ رقم ٣٤٠.

(٨) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٦) رقم ٢٢٤٣ والمطالب العالية (١/٤٢٠) رقم ١١١١.

(٩) (٨/٨١).

- عن عقبة بن مُكرّم<sup>(١)</sup> عن يونس بن بكير<sup>(٢)</sup> عن محمد بن إسحق عن ابن محمد بن أسامة بن زيد عن جده أسامة بن زيد قال: كنت أصوم شهراً من السنة فذكرته للنبي ﷺ فقال: (أين أنت عن شوال؟). فكان أسامة إذا أفطر أصبح من الغد صائماً من شوال حتى يتم على آخره.

وعلقه البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٣)</sup> فقال: قال سلمة حدثني ابن إسحق عن محمد بن [أسامة] <sup>(٤)</sup> بن محمد بن أسامة عن أبيه عن أسامة قال: قال لي النبي ﷺ: (أين أنت عن صوم شوال؟).

وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن إسحق المدني: وهو صدوق مدلس وقد روى بالعنعنة في هذا الإسناد، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٦٤).

٢- محمد بن أسامة بن محمد بن أسامة بن زيد: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٥)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٦)</sup> فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٧)</sup>.

(١) عقبة بن مُكرّم بن عقبة بن مكرم الهلالي أبو مكرم الكوفي: صدوق مات سنة (٢٣٤). تقريب التهذيب (٤٦٥٢).

(٢) يونس بن بكير بن واصل الشيباني أبو بكر البصري: صدوق يخطو، مات سنة (١٩٩). المصدر نفسه (٧٩٠٠).

(٣) (٢٠/١).

(٤) وقع في المطبوع من التاريخ الكبير (محمد بن عبدالله بن محمد بن أسامة)، وترجمة البخاري إنما هي لمحمد بن أسامة بن محمد بن أسامة، فلعل الصواب ما أثبتته والله أعلم.

(٥) (٢٠/١) رقم ١٣.

(٦) (٢٠٥/٧) رقم ١١٣٧.

(٧) (٣٦٨/٧).

٣- أسامة بن محمد بن أسامة بن زيد: ترجم له البخاري أيضاً في التاريخ الكبير<sup>(١)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٢)</sup> فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٣)</sup>، وجهله البوصيري<sup>(٤)</sup>.

فالإسناد ضعيف؛ قال البوصيري: ( رواه أبو يعلى بسند ضعيف لجهالة التابعي وتدليس ابن إسحق )<sup>(٥)</sup>.

والخلاصة أن حديث أسامة ضعيف، ولا يُقال إنه يتقوى باجتماع إسناده، لاحتمال اتحاد مخرجهما، فأحدهما مدلس وفيه مجاهيل والآخر منقطع، والله أعلم.

(٣٢١) - [٢] عن عبيد الله بن مسلم - أو مسلم بن عبيد الله - القرشي عن أبيه قال: سألتُ - أو سئلتُ - رسول الله ﷺ عن صيام الدهر فقال: ( إنَّ لأهلك عليك حقاً، صم رمضان والذي يليه وكل أربعاء وخميس فإذا أنت قد صمت الدهر وأفطرت ).

أ- رواه أبو داود في سننه<sup>(٦)</sup> - ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان<sup>(٧)</sup> - والترمذي في جامعه<sup>(٨)</sup> من طريق عبيد الله بن موسى -

(١) (٢٣/٢) رقم ١٥٦٢.

(٢) (٢٨٥/٢) رقم ١٠٣٣.

(٣) (٧٣/٦).

(٤) إتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٦).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) كتاب الصوم، باب في صوم شوال (٢/٨١٢) ح ٢٤٣٢.

(٧) (٧/٤٥٠) ح ٣٥٨٦.

(٨) أبواب الصوم، باب ما جاء في صوم الأربعاء والخميس (٢/١١٥) ح ٧٤٨.

ورواه البخاري في التاريخ الكبير<sup>(١)</sup> والنسائي في السنن الكبرى<sup>(٢)</sup> من طريق زيد بن الحباب -

ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده<sup>(٣)</sup> من طريق عبد العزيز بن أبان -

ورواه أبو القاسم البغوي في معجم الصحابة<sup>(٤)</sup> وأبو نعيم الأصبهاني في معرفة

الصحابة<sup>(٥)</sup> من طريق يونس بن بكير -

ورواه أبو الشيخ في الثواب<sup>(٦)</sup> وأبو نعيم في معرفة الصحابة<sup>(٧)</sup> من طريق عمر

بن هارون خمستهم عن هارون بن سلمان<sup>(٨)</sup> عن عبيد الله بن مسلم القرشي عن أبيه به.

ب- ورواه البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٩)</sup> وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني<sup>(١٠)</sup>

والنسائي في السنن الكبرى<sup>(١١)</sup> وابن قانع في معجم الصحابة<sup>(١٢)</sup> والبيهقي في

(١) (٣٩٨/٥).

(٢) (٢١٥/٣) ح ٢٧٩٣.

(٣) كما في بغية الباحث (١/٤٢٢).

(٤) (٣١٦/٥) ح ٢١٤٣، ولفظه: (صم كل أربعاء وخميس).

(٥) (٥/٢٤٨٩-٢٤٩٠) ح ٦٠٥٢، ولفظه: (صم رمضان والذي يليه وصم كل أربعاء وخميس).

(٦) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ٢٤٨-٢٤٩.

(٧) (٥/٢٤٩٠) ح ٦٠٥٣.

(٨) هارون بن سلمان - وقيل ابن موسى - مولى عمرو بن حريث المخزومي أبو موسى الكوفي: لا بأس به، من السابعة. تقريب التهذيب (٧٢٣١). ووقع في رواية يونس بن بكير عند البغوي وأبي نعيم: (عن سلمان مولى عمرو بن حريث) والذي في رواية الآخرين: هارون بن سلمان؛ قال البغوي: (وهو الصواب).

(٩) (٣٩٨/٥).

(١٠) (١٤١/٢) ح ٨٦٢.

(١١) (٢١٥/٣) ح ٢٧٩٢.

(١٢) (١٧٩/٢).

شعب الإيمان<sup>(١)</sup> من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين عن هارون بن سلمان عن مسلم بن عبيد الله القرشي عن أبيه به.

وقد رواه النسائي عن إبراهيم بن يعقوب وأحمد بن يحيى كليهما عن أبي نعيم؛ قال إبراهيم بن يعقوب في روايته: مسلم بن عبيد الله، وقال أحمد بن يحيى في روايته: مسلم بن عبدالله.<sup>(٢)</sup>

وفي هذا الإسناد: عبيد الله بن مسلم - أو مسلم بن عبيد الله - القرشي؛ ذكره البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٣)</sup> وسماه: (عبيد الله بن مسلم القرشي) وقال: (حديثه في الكوفيين).

وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(٤)</sup> فقال: (مسلم بن عبيد الله القرشي - ولأبيه صحبة - روى عن أبيه عبيد الله بن مسلم، روى عنه هارون بن سلمان الفراء، سمعتُ أبي يقول ذلك).

وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٥)</sup> فقال: (عبيد الله بن مسلم القرشي يروي عن أبيه، روى عنه هارون بن سلمان، عداه في أهل الكوفة. وقد قيل: مسلم بن عبيد الله).

(١) (٧/٤٤٩-٤٥٠) ح ٣٥٨٥، وقد رواه من طريق أحمد بن حازم بن أبي غرزة عن الفضل بن دكين وعبيد الله بن موسى كليهما عن هارون بن سلمان به. قال البيهقي: (هكذا قال عنها: مسلم بن عبيد الله. وقيل عن أحدهما: عبيد الله بن مسلم) أي عن عبيد الله بن موسى.

(٢) السنن الكبرى (٣/٢١٥) ح ٢٧٩٢، وكذا نقله المزي في تحفة الأشراف (٧/٢٢١) رقم ٩٧٤٠، بينما ذكر العراقي في تكملة شرح الترمذي ص ٥٧٨ [رسالة علمية بتحقيق رباح العنزي] أن في رواية أحمد بن يحيى: مسلم بن عبيد الله مصغراً، وفي رواية إبراهيم بن يعقوب: مسلم بن عبدالله مكبراً، والصواب هو العكس كما تقدم والله أعلم.

(٣) (٥/٣٩٨) رقم ١٢٨٤.

(٤) (٨/١٨٨) رقم ٨٢٥.

(٥) (٧/١٤٩).



وقال ابن حجر: ( مسلم بن عبدالله أو ابن عبيد الله وهو الراجح، ومنهم من قلبه: مقبول من الثالثة )<sup>(١)</sup>، وقال الألباني: ( هو في عداد المجهولين، فإنهم لم يذكروا عنه راوياً غير هارون بن سلمان هذا ... )<sup>(٢)</sup>.

فالحديث ضعيف<sup>(٣)</sup>؛ قال الترمذي: (حديث مسلم القرشي حديث غريب)<sup>(٤)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف)<sup>(٥)</sup>.

(٣٢٢) - [٣] عن عريف من عرفاء قریش عن أبيه أنه سمع من فلق في رسول الله ﷺ قال: ( من صام رمضان وشوالاً والأربعاء والخميس والجمعة دخل الجنة ).

رواه أحمد في مسنده<sup>(٦)</sup> والنسائي في السنن الكبرى<sup>(٧)</sup> و عبدالله بن أحمد في زوائد المسند<sup>(٨)</sup> والحارث بن أبي أسامة في مسنده<sup>(٩)</sup> - ومن طريقه البيهقي في

(١) تقريب التهذيب (٦٦٣٦). إلا أن الحافظ قال في الإصابة (٤/٤١٦): ( صوّب غير واحد أن اسم الصحابي مسلم ). أي واسم ولده عبيد الله بن مسلم، وهو ما رجحه البخاري والبغوي وابن حبان وأبو نعيم. ورجح ابن أبي حاتم وابن أبي عاصم وابن قانع أن اسم الصحابي عبيد الله وابنه مسلم بن عبيد الله، ويؤيد الأول مجيئه في رواية الأكثر كما تقدم في تخريج الحديث والله أعلم.

(٢) ضعيف سنن أبي داود (١٠/٢٨٥) رقم ٤٢٠.

(٣) خلافاً لقول المنذري: ( رواه ثقات ) الترغيب والترهيب (١/٤٤٨) ط المعارف.

(٤) جامع الترمذي (٢/١١٥). ونقل المنذري في الترغيب والترهيب (١/٤٤٨) عن الترمذي أنه قال: ( حديث حسن غريب ). قال الشيخ الألباني: ( قوله: حسن لعله مقحم من بعض النسخ، فإنه لم يقع في طبعة فؤاد عبد الباقي ولا في طبعة الدعاس ولا في نسخة المباركفوري التي عليها شرحه، وكذلك لم يذكره الحافظ المزي في تحفة الأشراف ... ) ضعيف الترغيب والترهيب (١/٣٢٠) رقم ٦٣٥.

(٥) ضعيف سنن أبي داود (١٠/٢٨٥) رقم ٤٢٠، وضعيف الترغيب والترهيب (١/٣٢٠) رقم ٦٣٥.

(٦) (٣/٤١٦).

(٧) (٣/٢١٥) ح ٢٧٩١.

(٨) (٤/٧٨).

(٩) كما في بغية الباحث (١/٤٢١) ح ٣٣٥، وإتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٦) رقم ١/٢٢٤٢.

شعب الإيمان<sup>(١)</sup> - وابن عدي في الكامل<sup>(٢)</sup> وأبو نعيم في معرفة الصحابة<sup>(٣)</sup> من طريق ثابت بن يزيد أبي زيد<sup>(٤)</sup> عن هلال بن خباب<sup>(٥)</sup> عن عكرمة بن خالد<sup>(٦)</sup> عن عريف من عرفاء قريش عن أبيه به.

وسقط عكرمة بن خالد من إسناد النسائي<sup>(٧)</sup>.

ولفظ أبي نعيم: (من صام شهر رمضان وستاً من شوال) الحديث<sup>(٨)</sup>.

وفي هذا الإسناد: العريف من عرفاء قريش وهو مبهم<sup>(٩)</sup>.

فالإسناد ضعيف؛ قال الهيثمي: (رواه أحمد وفيه من لم يُسمِّ وبقيه رجاله ثقات)<sup>(١٠)</sup>.

(١) (٧/٤٥٠-٤٥١) ح ٣٥٨٧.

(٢) (٧/٢٥٨١).

(٣) (٢/٩٤٩-٩٥٠) ح ٢٤٥٥. لكن وقع سقط في إسناده فجاء فيه: (عن عكرمة بن خالد عريف من عرفاء قريش حدثني أبي...) وبناء على ذلك أورد الحديث في ترجمة خالد بن العاص بن هشام المخزومي، وهذا خطأ نشأ عن السقط المذكور، كما أن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ليس هو والد عكرمة، فعكرمة هو ابن خالد بن سعيد بن العاص، وخالد بن العاص بن هشام هو عم خالد بن سعيد بن العاص والد عكرمة كما قال الحافظ ابن حجر في الإصابة (١/٤٠٨) رقم ٢١٧٢.

(٤) ثابت بن يزيد أبو زيد الأحول البصري: ثقة ثبت، مات سنة (١٦٩). تقريب التهذيب (٨٣٤).

(٥) هلال بن خباب العبدي مولا هم أبو العلاء البصري: صدوق تغير بأخرة، مات سنة (١٤٤). المصدر نفسه (٧٣٣٤).

(٦) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي: ثقة من الثالثة. المصدر نفسه (٤٦٦٨).

(٧) انظر تحفة الأشراف (٧/٢٢١) رقم ٩٧٤٠ حيث ذكر المزي إسناده النسائي ضمن طرق حديث عبيد الله بن مسلم المتقدم. وقال الحافظ ابن حجر مشيراً إلى السقط المذكور: (قلت: أخرجه أحمد عن عفان وغيره عن ثابت عن هلال فقال: عن عكرمة بن خالد عن عريف من عرفاء قريش) النكت الظراف (٧/٢٢١).

(٨) وبهذا اللفظ عزاه السيوطي في الجامع الصغير - كما في فيض القدير (٦/١٦١) رقم ٨٧٧٨ - والمتقي الهندي في كنز العمال (٨/٤٦٥) رقم ٢٣٦٨٣ لأحمد عن رجل. قال الألباني: (لا أدري أهذا الاختلاف من اختلاف نسخ المسند أم سهو من الناقل) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/١/١٢٥).

(٩) انظر تعجيل المنفعة (٢/٦١٩) رقم ١٥٤٨.

(١٠) مجمع الزوائد (٣/١٩٠). ووقع فيه: (عن عكرمة بن خالد قال حدثني أبي...) فسقط ذكر العريف والصواب إثباته كما في مسند أحمد وكما دلّ عليه قول الهيثمي بعده: (فيه راو لم يسم).

بينما أغفل تلميذه البوصيري هذه العلة فقال: (رواته ثقات) (١).  
ورمز السيوطي لضعفه (٢)، وقال الألباني: (هذا إسناد ضعيف لجهالة العريف القرشي) (٣).

• والثابت في السنة الصحيحة إنما هو استحباب صيام ستة أيام من شوال (٤)،  
وصيام التطوع كما تقدم مستحب في سائر أشهر السنة لكن دون تخصيص  
يوم أو شهر لم يثبت في الشرع تخصيصه ولا اعتقاد تفضيله على سائر الأيام  
والشهور.

فلا يشرع تخصيص شهر شوال بالصيام - عدا صيام الأيام الستة - ولا اعتقاد  
فضيلة الصيام فيه على سائر الأيام والله أعلم.

(١) إتحاف الخيرة المهرة (١٦/٣) رقم ١/٢٢٤٢.

(٢) الجامع الصغير - مع فيض القدير - (١٦١/٦) رقم ٨٧٧٨.

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٠/١/١٢٤) رقم ٤٦١٢.

(٤) ومما ورد في ذلك حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: (من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر). رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال أتباعاً لرمضان (٢/٨٢٢) ح ١١٦٤.

## المبحث الرابع:

### ما روي في تخصيص يوم الأربعاء بالصيام

وتقدم فيه الحديثان السابقان، وما ورد في ذلك أيضاً:

(٣٢٣)- [١] عن أيوب بن نهيك مولى سعد بن أبي وقاص عن عطاء عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة وتصدق بما قلّ أو كثر؛ غفر الله له ذنوبه وخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه).  
قال أيوب بن نهيك: وحدثني محمد بن علي بن عبد الله بن عباس<sup>(١)</sup> عن أبيه<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يستحب أن يصوم الأربعاء والخميس والجمعة ويخبر أن النبي ﷺ كان يأمر بصومهنّ وأن يتصدق بما قلّ أو كثر فإن فيه الفضل الكثير.

رواه ابن حبان في المجروحين<sup>(٣)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٤)</sup> وفي شعب الإيوان<sup>(٥)</sup> وابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٦)</sup> من طريق عبد الله بن واقد أبي قتادة الحراي عن أيوب بن نهيك به. وفي هذا الإسناد:

(١) ثقة وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٥١).

(٢) ثقة وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣٠).

(٣) (١/٥٢٤) ترجمة عبد الله بن واقد، وذكر الشطر الأول عن ابن عمر فقط.

(٤) كتاب الصيام، باب ما جاء في صوم يوم الأربعاء والخميس والجمعة (٤/٢٩٥).

(٥) (٧/٤٥١-٤٥٢) ح ٣٥٨٨.

(٦) (١/٤٦٧-٤٦٨) ح ٧٩٥، وذكر الشطر الثاني عن ابن عباس فقط.

١- عبدالله بن واقد أبو قتادة الحراني: وهو متروك<sup>(١)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٣٨).

٢- أيوب بن نبيك الحلبي: وهو متروك أيضاً<sup>(٢)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٨٠).

فالحديث وإياه؛ قال العراقي: (إسناده ضعيف).<sup>(٣)</sup>

وقد رواه أيوب بن نبيك من طريق آخر عن ابن عمر أيضاً:

فروى الطبراني في المعجم الكبير<sup>(٤)</sup> والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٥)</sup> وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٦)</sup> من طريق أبي شعيب عبدالله بن الحسن الحراني<sup>(٧)</sup> عن يحيى بن عبدالله البابلتي عن أيوب بن نبيك عن محمد بن قيس المدني أبي حازم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من صام يوم الأربعاء ويوم الخميس ويوم الجمعة ثم تصدق يوم الجمعة بما قل من ماله أو كثر غفر الله له ذنبه حتى يصير كيوم ولدته أمه من الخطايا).

ورواه الحافظ عبد الغني المقدسي في الجزء الثالث والسبعين<sup>(٨)</sup> من الطريق نفسه لكن جاء في إسناده (... عن محمد بن قيس المدني حدثنا أبو حازم ...).

(١) تقريب التهذيب (٣٦٨٧).

(٢) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ٤٣ رقم ٥٣٥.

(٣) تكملة شرح الترمذي ص ٥٢٧ [رسالة علمية بتحقيق رباح العنزي].

(٤) (١٢/٣٤٧-٣٤٨) ح ١٣٣٠٨.

(٥) (٧/٤٥٢-٤٥٣) ح ٣٥٨٩.

(٦) (١/٥٠٥) ح ٩١١.

(٧) وثقه الدارقطني وغيره وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٨٠).

(٨) ق ١ / ٢ كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١/١٥٢).

وقد أشار البيهقي إلى هذه الطريق في السنن الكبرى<sup>(١)</sup> فقال: ( رواه يحيى البابلتي عن أيوب بن نهيك عن محمد بن قيس عن أبي حازم عن ابن عمر ).

وهذا الإسناد وإه كسابقه، وفيه إضافة إلى أيوب بن نهيك:

١- يحيى بن عبدالله البابلتي: وهو ضعيف<sup>(٢)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٨٠).

٢- محمد بن قيس المدني أبو حازم: لم أجد له ترجمة.

وفي رواية المقدسي كما تقدم: ( عن محمد بن قيس المدني حدثنا أبو حازم )، فإن كان هذا هو المحفوظ، فمحمد بن قيس المدني هو أبو إبراهيم القاصّ ويقال أبو أيوب ويقال أبو عثمان.

وأبو حازم هو سلمان الأشجعي الكوفي، وكلاهما ثقة<sup>(٣)</sup>.

لكن الطبراني روى مع هذا الحديث ثلاثة أحاديث أخرى بالإسناد نفسه تحت ترجمة: ( محمد بن قيس المدني أبو حازم عن ابن عمر )، وفيها: ( عن أيوب بن نهيك سمعتُ محمد بن قيس المدني سمعتُ ابن عمر )، فهذا يرجح أن الصواب هو ما جاء في إسناد الطبراني، والله أعلم.

وعلى كل حال فالإسناد مداره على أيوب بن نهيك، فهو وإه كسابقه؛ قال الهيثمي: ( محمد بن قيس المدني أبو حازم لم أجد من ترجمه )<sup>(٤)</sup>. واكتفى بإعلال

(١) (٢٩٥/٤).

(٢) تقريب التهذيب (٧٥٨٥).

(٣) المصدر نفسه (٦٢٤٥) و(٢٤٧٩).

(٤) مجمع الزوائد (٣/١٩٩).

الحديث به مع أن في إسناده ضعيفين معروفين. وقال الألباني: (ضعيف جداً).<sup>(١)</sup>  
 (٣٢٤) - [٢] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له بيتاً في الجنة يُرى ظاهره من باطنه وباطنه من ظاهره ).

هذا الحديث روي من طريق شهاب بن خراش عن صالح بن جبلة وقد اختلف فيه:

أ- فرواه أحمد بن منيع في مسنده<sup>(٢)</sup> والطبراني في المعجم الكبير<sup>(٣)</sup> ومن طريقه الشجري في الأمالي<sup>(٤)</sup> من طريق الهيثم بن خارجة<sup>(٥)</sup> عن شهاب بن خراش عن صالح بن جبلة عن ميمون بن مهران<sup>(٦)</sup> عن أبي أمامة به. وفي هذا الإسناد:

١- شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني أبو الصلت الواسطي: وثقه ابن معين وابن المديني والعجلي وأبو زرعة وغيرهم، وقال أحمد وأبو حاتم والنسائي: ( لا بأس به )<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حبان: ( كان ممن يخطئ كثيراً حتى خرج عن حد الاحتجاج به إلا عند الاعتبار )<sup>(٨)</sup>، وقال ابن عدي: ( في بعض رواياته ما يُنكر

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٥٢/١/١١) رقم ٥٠٨٨.

(٢) كما في إنحاف الخيرة المهرة (٨٧/٣-٨٨) رقم ٢٢٤٨، والمطالب العالية (٤٢٩/١-٤٣٠) رقم ١١٣٢.

(٣) (٢٩٩/٨-٣٠٠) ح ٧٩٨١.

(٤) (٢٧٩/١-٢٨٠).

(٥) الهيثم بن خارجة المروزي نزيل بغداد: صدوق مات سنة (٢٢٧). تقريب التهذيب (٧٣٦٤).

(٦) ميمون بن مهران الجزري: ثقة فقيه وكان يرسل، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

(٧) انظر تاريخ دمشق (٢١٣/٢٣-٢١٤) رقم ٢٧٦٦، وتهذيب الكمال (١٢/٥٧٠-٥٧١).

(٨) المجروحين (٤٥٩/١) رقم ٤٧٢.

عليه ( <sup>١١</sup> ) . وقال الذهبي: ( صدوق مشهور له ما يُستنكر ) <sup>(١٢)</sup> ، وقال أيضاً: ( مشهور ثقة يغرب ) <sup>(١٣)</sup> ، وقال ابن حجر: ( صدوق يخطئ ) <sup>(١٤)</sup> .

٢- صالح بن جبلة: ترجم له البخاري في التاريخ الكبير <sup>(١٥)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل <sup>(١٦)</sup> ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً؛ قال ابن أبي حاتم: ( روى عن قيس بن عبدة وعمّن أخبره عن ميمون بن مهران، روى عنه شهاب بن خراش، سمعت أبي يقول ذلك ) . وذكره ابن حبان في الثقات <sup>(١٧)</sup> ، وقال الأزدي <sup>(١٨)</sup> والبوصيري <sup>(١٩)</sup> : ( ضعيف ) .

فالإسناد ضعيف، وفي قول ابن أبي حاتم المتقدم: ( روى عمّن أخبره عن ميمون بن مهران ) إشارة إلى الانقطاع بينه وبين ميمون بن مهران، وقد جاءت روايته عنه في هذا الحديث بالعننة في مصادر تخريجه المتقدمة.

ب- ورواه الطبراني في المعجم الأوسط <sup>(٢٠)</sup> عن أحمد بن رشدين عن زهير بن

(١) الكامل (٤/١٣٥٠) .

(٢) ميزان الاعتدال (٢/٢٨١) رقم ٣٧٥٠ .

(٣) المغني (١/٤٣٠) رقم ٢٧٩٨ .

(٤) تقريب التهذيب (٢٨٢٥) .

(٥) (٤/٢٧٤) رقم ٢٧٨٥ .

(٦) (٤/٣٩٧) رقم ١٧٣٤ .

(٧) (٦/٤٥٦) .

(٨) ميزان الاعتدال (٢/٢٩١) .

(٩) إتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٨) .

(١٠) (١/٨٦) ح ٢٥٣ .



عباد الرؤاسي<sup>(١)</sup> عن شهاب بن خراش عن صالح بن جبلة عن ميمون بن مهران عن ابن عباس به.

وأحمد بن رشد بن المصري ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٧٦).  
ج- ثم رواه الطبراني في الأوسط أيضاً<sup>(٢)</sup> بالإسناد نفسه عن شهاب بن خراش عن صالح ابن جبلة عن أبي قبيل المصري<sup>(٣)</sup> عن أنس بن مالك نحوه ولفظه: (من صام الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له قصرًا في الجنة من لؤلؤ وياقوت وزبرجد، وكتب له براءة من النار).

والخلاصة أن الحديث ضعيف مضطرب؛ قال العراقي<sup>(٤)</sup> والهيثمي<sup>(٥)</sup>: (فيه صالح بن جبلة وضعفه الأزدي)، وقال البوصيري: (في إسناده صالح بن جبلة وهو ضعيف)<sup>(٦)</sup>.

وقد روي الحديث من طريق آخر عن أبي قبيل، وهو الحديث التالي.

(٣٢٥) - [٣] عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من صام الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له قصرًا في الجنة من لؤلؤ وياقوت وزبرجد، وكتب الله عز وجل له براءة من النار).

(١) زهير بن عباد الرؤاسي ابن عم وكيع: قال أبو حاتم: (ثقة) الجرح والتعديل (٣/٥٩١) رقم ٢٦٧٩، وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٢٥٦).

(٢) (١/٨٧) ح ٢٥٤.

(٣) أبو قبيل - بفتح القاف وكسر الباء - حيي بن هانئ المصري المعافري: صدوق يهيم مات سنة (١٢٨). تقريب التهذيب (١٦٠٦).

(٤) تكملة شرح الترمذي ص ٥٣٧ [رسالة علمية بتحقيق رباح العنزي].

(٥) مجمع الزوائد (٣/١٩٨-١٩٩).

(٦) إتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٨).

وهذا الحديث اختلف فيه كسابقه:

أ- فرواه الطبراني في مسند الشاميين<sup>(١)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٢)</sup> من طريق بقية عن أبي بكر بن أبي مريم عن أبي قبيل عن أنس به.

هكذا وقع في هذا الإسناد: ( عن أبي بكر بن أبي مريم )، وفي سائر الطرق الآتية: ( عن أبي بكر ) مهملاً ونُسب في بعضها بالعنسي. وفي هذا الإسناد:

١- بقية بن الوليد الحمصي: وهو (صدوق كثير التدليس عن الضعفاء)<sup>(٣)</sup> وقد روى بالعننة، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١١٧).

٢- أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم الغساني الشامي، قيل اسمه بكير وقيل عبد السلام: وقد ضعفه ابن معين وأحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم<sup>(٤)</sup>، ( وكان قد سُرق بيته فاختلف )<sup>(٥)</sup>.  
فالإسناد ضعيف.

ب- ورواه الطوسي في مختصر الأحكام<sup>(٦)</sup> والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٧)</sup> من طريق بقية عن أبي بكر العنسي عن أبي قبيل عن أنس به.

(١) (٣٦٦/٢) ح ١٥٠٦.

(٢) (٤٧٢/٢) ترجمة أبي بكر بن أبي مريم.

(٣) تقريب التهذيب (٧٣٤).

(٤) انظر تهذيب الكمال (٣٣/١٠٩-١١٠) رقم ٧٢٤١، وميزان الاعتدال (٤/٤٩٧-٤٩٨) رقم ١٠٠٠٦.

(٥) تقريب التهذيب (٧٩٧٤).

(٦) (٣/٣٩٨-٣٩٩) ح ٦٩٢.

(٧) (٧/٤٥٣) ح ٣٥٩٠.

ج- ورواه أبو يعلى في مسنده<sup>(١)</sup> عن سويد بن سعيد عن بقية بن الوليد عن أبي بكر عن محمد بن يزيد<sup>(٢)</sup> عن حنش الصنعاني<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ: (من صام الأربعاء والخميس كُتِبَ له براءة من النار).

د- ثم رواه أبو يعلى<sup>(٤)</sup> بالإسناد نفسه عن أبي بكر عن زيد بن أسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً مثله.

هـ- ورواه السهمي في تاريخ جرجان<sup>(٥)</sup> من طريق سلم بن سالم<sup>(٦)</sup> عن سعيد بن عبد الجبار<sup>(٧)</sup> عن أبي بكر العنسي عن أبي قبيل المعافري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له قصرًا في الجنة يُرى ظاهرها من باطنها وباطنُها من ظاهرها، فيه ما لا عين رأت ولا أذن سمعت، وكتب الله له براءة من النار).

ومدار هذه الطرق جميعها على: أبي بكر العنسي؛ قال البرذعي: (قلت لأبي زرعة: أبو بكر الذي يحدث عن أبي قبيل؟ قال: أبو بكر العنسي، روى عنه بقية

(١) (١٠/١٠) ح ٥٦٣٦.

(٢) محمد بن يزيد بن أبي زياد الثقفي نزيل مصر: مجهول الحال من السادسة. تقريب التهذيب (٦٣٩٨).

(٣) حنش بن عبدالله - ويقال ابن علي - أبو رشدين الصنعاني نزيل إفريقية: ثقة مات سنة مئة. المصدر نفسه (١٥٧٦).

(٤) (١١/١٠) ح ٥٦٣٧.

(٥) ص ١٧٩.

(٦) لعله سلم بن سالم البلخي الزاهد؛ كذبه ابن المبارك وقال ابن معين وأبو داود: ليس بشيء، وضعفه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وغيرهم، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٨).

(٧) سعيد بن عبد الجبار: لم يتبين لي من هو، وقال الشيخ الألباني: (هو الزبيدي الحمصي فيما يغلب على ظني وهو ضعيف وكان جرير يكذبه) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣١٥/١/١١).

ويحيى بن صالح؛ منكر الحديث (١١)، وقال ابن عدي: ( له أحاديث مناكير عن الثقات، روى عنه بقية ويحيى الوحاظي ... ) ثم روى من طريقه حديثاً عن أبي قبيل عن ابن عمر عن عمر، ثم قال: ( وأبو بكر العنسي (١٢) له أحاديث يرويها عنه بقية والوحاظي، وهو مجهول ) (١٣)، وقال البيهقي: ( أبو بكر العنسي مجهول يأتي بما لا يتابع عليه ) (١٤)، وقال الذهبي: ( ضعيف ) (١٥)، وقال ابن حجر: ( أبو بكر العنسي - بالنون - مجهول؛ قاله ابن عدي ... وأنا أحسب أنه ابن أبي مريم ) (١٦).

لكن تقدم أن أبا زرعة وابن عدي والبيهقي فرّقوا بين أبي بكر العنسي وبين أبي بكر بن أبي مريم، ويؤيد ذلك أن أبا قبيل المعافري المصري لم يذكر في شيوخ أبي بكر بن أبي مريم (١٧)، وشيوخه الذين ذكرهم المزي جُلّهم أو كلهم شاميون، بينما يروي أبو بكر العنسي عن أبي قبيل - كما تقدم في كلام البرذعي وابن عدي - وعن غيره من المصريين (١٨) كما في روايتي أبي يعلى.

وهذا مما يبيّن أن هذا الحديث إنما هو حديث أبي بكر العنسي، وأن ما وقع في

(١) سؤالات البرذعي (٢/٣٧٥).

(٢) وقع في المطبوع من الكامل (٧/٢٧٥٤) ومختصره للمقرئ ص ٨٤٢ رقم ٢٢٠٢ وفي مختصر الأحكام للطوسي (٣/٣٩٨) وميزان الاعتدال (٤/٥٠٧): ( العنسي ) بالباء. لكن ضبطه العراقي في تكملة شرح الترمذي ص ٥٨٠ [ رسالة علمية بتحقيق رباح العتري ] وابن حجر في تقريب التهذيب (٧٩٩٨): ( بالنون)؛ قال العراقي: ( وهو الأغلب في الشاميين كما ذكره ابن الصلاح وغيره ).

(٣) الكامل (٧/٢٧٥٤).

(٤) شعب الإريان (٧/٤٥٣).

(٥) ميزان الاعتدال (٤/٥٠٧) رقم ١٠٠٣٥.

(٦) تقريب التهذيب (٧٩٩٨).

(٧) انظر تهذيب الكمال (٣٣/١٠٨) رقم ٧٢٤١.

(٨) المصدر نفسه (٣٣/١٥٤).

إسناد الطبراني وابن عدي من ذكر أبي بكر بن أبي مریم خطأ والله أعلم.  
والخلاصة أن الحديث ضعيف الإسناد مضطرب؛ قال العراقي: ( هذا حديث  
ضعيف؛ بقية مدلس وقد رواه بالعننة عن أبي بكر العنسي وهو مجهول له  
أحاديث مناكير عن الثقات كما قال ابن عدي...) (١)، وقال البوصيري: ( رواه أبو  
يعلى بسند ضعيف لتدليس بقية بن الوليد ) (٢)، وقال الألباني: ( ضعيف جداً ) (٣).

(٣٢٦) - [٤] عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: ( من صام الأربعاء  
والخميس والجمعة كان له كعتق رقبة ).

هذا الحديث مداره على بقية بن الوليد وقد اختلف عليه في رفعه ووقفه:  
أ- فرواه الطبراني في مسند الشاميين (٤) - وعنه أبو نعيم في حلية الأولياء (٥) -  
عن حفص بن عمر الرقي عن سليمان بن عبيد الله الرقي عن بقية بن الوليد عن  
بحير بن سعد (٦) عن خالد بن معدان عن عبدالله بن عمرو به. وفي هذا الإسناد:  
١- حفص بن عمر بن الصباح الرقي: ذكره ابن حبان في الثقات (٧) وقال:

(١) تكملة شرح الترمذي ص ٥٨٠ [رسالة علمية بتحقيق رباح العنزي].

(٢) إتحاف الخيرة المهرة (٣/٨٨) رقم ٢٢٤٩.

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٦٩٣) رقم ٤٨٠، و(١١/١/٣٥)، (٣١٤-٣١٦) رقم  
٥١٩٤، ٥١٩٣، ٥٠٢١.

(٤) (٢/١٧٥) ح ١١٣٦.

(٥) (٥/٢١٨).

(٦) بحير - بكسر المهملة - ابن سعد الحمصي: ثقة ثبت، من السادسة. تقريب التهذيب (٦٤٠).

(٧) (٨/٢٠١).

(ربما خطأ)، وقال أبو أحمد الحاكم: ( حدّث بغير حديث لم يُتّابع عليه )<sup>(١)</sup>.  
 ٢- سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الرقي الأنصاري الحطّاب: قال ابن معين:  
 (ليس بشيء )<sup>(٢)</sup>، وقال أبو حاتم: ( صدوق )<sup>(٣)</sup>، وقال النسائي: ( ليس  
 بالقوي )<sup>(٤)</sup>، وذكره العقيلي في الضعفاء<sup>(٥)</sup> وأورد له حديثاً وقال: ( لا يُتّابع عليه ).  
 وقال ابن حجر: ( صدوق ليس بالقوي )<sup>(٦)</sup>.

٣- بقية بن الوليد الحمصي: وهو ( صدوق كثير التدليس عن الضعفاء )<sup>(٧)</sup>.  
 وقد روى هذا الحديث بالعننة، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١١٧).  
 فالإسناد ضعيف.

ب- ورواه الطبراني في مسند الشاميين<sup>(٨)</sup> عن أبي زرعة الدمشقي عن حيوة بن  
 شريح عن بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن عمرو به  
 موقوفاً.

ورواته ثقات إلى بقية، لكن تبقى فيه العلة المتقدمة وهي عن بقية، فالحديث  
 لا يصحّ مرفوعاً ولا موقوفاً، والله أعلم.

• وقد قال ابن القيم في سياق كلامه عن النهي عن تخصيص يوم الجمعة

(١) ميزان الاعتدال (١/٥٦٦).

(٢) الضعفاء للعقيلي (٢/٤٩٧) رقم ٦١٧.

(٣) الجرح والتعديل (٤/١٢٧) رقم ٥٥١.

(٤) تهذيب الكمال (١٢/٣٧).

(٥) (٢/٤٩٧).

(٦) تقريب التهذيب (١/٢٥٩١).

(٧) المصدر نفسه (٧٣٤).

(٨) (٢/١٧٥) ح ١١٣٧.

بصيام: ( فإن قيل: ما تقولون في تخصيص يومٍ غيره بالصيام؟ قيل: أمّا تخصيص ما خصّصه الشارع كيوم الإثنين ويوم عرفة ويوم عاشوراء فسنة، وأمّا تخصيص غيره كيوم السبت والثلاثاء والأحد والأربعاء فمكروه، وما كان منها أقرب إلى التشبُّه بالكفار لتخصيص أيام أعيادهم بالتعظيم والصيام فأشدُّ كراهةً وأقرب إلى التحريم )<sup>(١)</sup>.

وذكر الشاطبي من أمثلة البدع الإضافية تخصيص يوم الأربعاء بالصيام وقال: ( فصار ذلك التخصيص من المكلف بدعة؛ إذ هي تشريع بغير مستند )<sup>(٢)</sup>.

(١) زاد المعاد (١/٤٢٠-٤٢١).

(٢) الاعتصام (٢/٢٩٤).

\* وكما تقدم فإن جميع الأحاديث التي وقفتُ عليها في فضل صيام يوم الأربعاء قرُن فيها صيامه مع يوم الخميس، أو مع يومي الخميس والجمعة. وليس لصوم يوم الأربعاء فضلٌ على سائر الأيام، فلا يصحُّ اعتقاد تفضيله سواء أُفرد بالصيام أو قرُن معه غيره. وقد ثبت ما يدل على فضل صيام يومي الخميس والجمعة: أمّا صيام يوم الخميس فيمّا ورد فيه حديث عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يتحرى صوم الإثنين والخميس.

رواه الترمذي في جامعه (٢/١١٣) ح ٧٤٥، والنسائي في المجتبى (٤/٤٦٢) ح ٢١٨٦، وابن ماجه في سننه (٣/٢١٨) ح ١٧٣٩ من طريق ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة به. قال الترمذي: ( حديث حسن غريب من هذا الوجه ). وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي رقم ٧٤٥.

وأما صيام يوم الجمعة فعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام، وقلّما كان يفطر يوم الجمعة.

رواه الترمذي في جامعه (٢/١١٠) ح ٧٤٢، والنسائي في المجتبى (٤/٥١٩) ح ٢٣٦٧، وابن ماجه في سننه (٣/٢٠٨-٢٠٩) ح ١٧٢٣، وأحمد في مسنده (١/٤٠٦) من طريق عاصم عن زر عن عبدالله به.

قال الترمذي: ( حديث حسن غريب، وقد استحب قومٌ من أهل العلم صيام يوم الجمعة، وإنّما يُكره أن يصوم يوم الجمعة لا يصوم قبله ولا بعده... ). وقال الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة

## المبحث الخامس:

### ما روي في صيام يوم الفطر.

(٣٢٧)- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صام صبيحة يوم الفطر<sup>(١)</sup> فكأنها صام الدهر ).

رواه ابن حبان في المجروحين<sup>(٢)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(٣)</sup> - عن محمد بن يعقوب بن إسحق الخطيب<sup>(٤)</sup> عن عبيد الله بن محمد الحارثي<sup>(٥)</sup> عن محمد بن الحارث الحارثي عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني مولى ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر به.

وفي هذا الإسناد:

= (٣/٣٠٣): (إسناده حسن). ويؤب عليه ابن حبان في صحيحه (٤٠٦/٨) بقوله: (ذكر استحباب صوم يوم الجمعة على الدوام مقروناً بمثله). وقال السندي في حاشيته على المجتبى (٥١٩/٤): قوله: وقلبا يفطر يوم الجمعة؛ أي يصومه مع يوم الخميس، لا أنه يصومه وحده، فلا ينافي ما جاء من النهي عنه لكونه محمولاً على صوم الجمعة وحدها، والله تعالى أعلم).

(١) وقع في المطبوع من تذكرة الحفاظ لابن القيسراني ص ٣٣٦ رقم ٨٥٠: ( من صام صبيحة يوم النحر...).

(٢) (٢/٢٧٤) ترجمة محمد بن عبد الرحمن البيلماني.

(٣) (٢/٥٧) ح ٨٩٩.

(٤) محمد بن يعقوب بن إسحق أبو العباس الخطيب الأهوازي: لم أجد له ترجمة، وانظر زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة (٢٣٥١-٢٣٥٣) رقم ٥/٦٢٧.

(٥) عبيد الله بن محمد بن يحيى أبو الربيع الحارثي الأهوازي: ذكره ابن حبان في الثقات (٤٠٧/٨) وقال: (مستقيم الحديث، سكن تُستر، مات في المحرم سنة تسع وأربعين ومائتين). ووقع في إسناد ابن الجوزي: (عبيد الله بن محمد الجارود) وأظنه تصحيفاً.



١- محمد بن الحارث بن زياد بن الربيع الحارثي البصري: وهما ابن معين<sup>(١)</sup> والفلاس<sup>(٢)</sup> والترمذي<sup>(٣)</sup> وابن حبان<sup>(٤)</sup>، وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث)<sup>(٥)</sup>، وقال ابن عدي: (عامة حديثه غير محفوظ)<sup>(٦)</sup>. وقال الذهبي: (متروك)<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٨)</sup>.

٢- محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي الكوفي النحوي: قال ابن معين: (ليس بشيء)<sup>(٩)</sup>، وقال البخاري<sup>(١٠)</sup> وأبو حاتم<sup>(١١)</sup> والنسائي<sup>(١٢)</sup>: (منكر الحديث)، وقال البزار: (أحاديث محمد بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن عمر كثيرة وهي كثيرة المناكير... لأن محمداً ضعيف الحديث عند أهل العلم)<sup>(١٣)</sup>، وقال ابن حبان:

- 
- (١) تاريخ الدوري (٢/٥٠٩)؛ قال: (ليس هو بشيء).
  - (٢) الجرح والتعديل (٧/٢٣١) رقم ١٢٧٠ والكامل (٦/٢١٨٥)؛ قال: (متروك الحديث).
  - (٣) العلل الكبير (٢/٩٨٢)؛ قال: (منكر الحديث).
  - (٤) المعروحين (٢/٣١٠) رقم ٩٩١؛ قال: (منكر الحديث جداً)، لكنه ذكره أيضاً في الثقات (٩/٥٧).
  - (٥) الجرح والتعديل (٧/٢٣١).
  - (٦) الكامل (٦/٢١٨٦).
  - (٧) تلخيص العلل المنتهية ص ١٧٨ رقم ٥١٤.
  - (٨) تقريب التهذيب (٥٧٩٧).
  - (٩) تاريخ الدارمي ص ٢٠٢ رقم ٧٤٠.
  - (١٠) التاريخ الكبير (١/١٦٣) رقم ٤٨٤.
  - (١١) الجرح والتعديل (٧/٣١١) رقم ١٦٩٤.
  - (١٢) الضعفاء والمتروكون ص ٢١٥ رقم ٥٥١.
  - (١٣) مسند البزار (١٢/٣٣). ووقع في المطبوع من كشف الأستار (٢/٩٨، ٩٩) رقم ١٢٩٣، ١٢٩٦؛ (عبد الرحمن له مناكير وهو ضعيف عند أهل العلم) والصواب: (محمد بن عبد الرحمن)، والحديثان المشار إليهما في مسند البزار (١٢/٣٢-٣٣) ح ٥٤٠٨، ٥٤١٠.

حدث عن أبيه بنسخة شبيهاً بمثتي حديث كلها موضوعة (١١٠)، وقال ابن عدي: (كل ما روي عن ابن البيلمي فالبلاء فيه من ابن البيلمي...) (١١١)، وقال الذهبي: (وايه) (١١٢)، وقال ابن حجر: (ضعيف وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان) (١١٣).

٣- عبد الرحمن بن البيلمي مولى عمر رضي الله عنه: قال أبو حاتم: (هو لئيم) (١١٤)، وقال صالح جزرة: (حديثه منكر) (١١٥)، وذكره ابن حبان في الثقات (١١٦) وقال: (لا يجب أن يُعتبر بشيء من حديثه إذا كان من رواية ابنه لأن ابنه محمد بن عبد الرحمن يضع على أبيه العجائب)، وقال الدارقطني: (يُعتبر به) (١١٧) وقال مرة: (لا تقوم به حجة) (١١٨). وقال الذهبي (١١٩) وابن حجر (١٢٠): (ضعيف).

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح) (١٢١)، وقال ابن القيم: (هذا حديث باطل موضوع على رسول الله ﷺ...) (١٢٢).

- 
- (١) المجروحين (٢/٢٧٣) رقم ٩٤٤. وقال أيضاً: (يضع على أبيه العجائب) الثقات (٥/٩٢) ترجمة أبيه عبد الرحمن بن البيلمي.
  - (٢) الكامل (٦/٢١٨٩).
  - (٣) الكاشف (٢/١٩٢) رقم ٤٩٨٧.
  - (٤) تقريب التهذيب (٦٠٦٧).
  - (٥) الجرح والتعديل (٥/٢١٦) رقم ١٠١٨.
  - (٦) تهذيب التهذيب (٢/٤٩٤).
  - (٧) (٥/٩١-٩٢).
  - (٨) الضعفاء والمتروكون ص ٣٣٥ رقم ٤٥٣ ترجمة ابنه محمد بن عبد الرحمن.
  - (٩) السنن (٣/١٣٥).
  - (١٠) تلخيص المستدرک (٤/٤٨٥).
  - (١١) تقريب التهذيب (٣٨١٩).
  - (١٢) العلل المتناهية (٢/٥٧).
  - (١٣) المنار المنيف ص ٤١ رقم ٤٣.

• وقد نهى النبي ﷺ عن صيام يومي العيد<sup>(١)</sup>، فصيامهما محاذة للشارع، وإحداث ما لم يأذن به الله.

قال أبو شامة في سياق كلامه عن البدع المستقبحة: ( وهذا كصومهم في الأيام المنهي عن الصوم فيها كصوم يومي العيد... )<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... وإنما ننكر صيام يوم العيد لأنّ النبي ﷺ نهى عن صيام يوم العيدين، فلا يجوز للإنسان أن يتطوع أو أن يصوم يوم العيد ولو في فرض. حتى لو فرض أنّ عليه أياماً من رمضان وقال: أريد أن أصوم هذا اليوم عن القضاء، قلنا له: أنت آثم وصيامك غير مقبول )<sup>(٣)</sup>.

(١) ثبت ذلك من حديث عددٍ من الصحابة منهم عمر وأبو سعيد الخدري وأبو هريرة وعائشة رضي الله عنهم؛ انظر صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب صوم يوم الفطر (٣٠٣/٤) ح ١٩٩٠-١٩٩١، وباب صوم يوم النحر (٣٠٥/٤) ح ١٩٩٣-١٩٩٥. وصحيح مسلم، باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى (٧٩٩/٢) ح ١١٣٧-١١٤٠.

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٢٦.

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٧٩/١٦).

## المبحث السادس:

### ما روي في تخصيص يوم الخامس والعشرين

#### من ذي القعدة بالصيام.

(٣٢٨)- عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( في خمسين وعشرين من ذي القعدة أنزل الله الكعبة على آدم وهو أول رحمة أنزلها الله من السماء، فمن صام ذلك اليوم كان كفارة سبعين سنة ).

رواه السهمي في تاريخ جرجان<sup>(١)</sup> من طريق أحمد بن محمد بن الحسن البلخي عن الفضل بن عكرمة بن طارق عن أبي مطيع البلخي عن أبي طيبة عن كرز بن وبرة<sup>(٢)</sup> عن الربيع بن خثيم عن ابن مسعود به. وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن محمد بن الحسن<sup>(٣)</sup> - ويقال اسمه محمد بن الحسن بن أبي حمزة - البلخي: قال الإسماعيلي: ( أبو بكر محمد بن الحسن بن أبي حمزة البلخي يعرف بالذهبي، قيل لي إنه أحمد وعندني أنه محمد، وكان مستهتراً بالشراب )<sup>(٤)</sup>، وقال الحاكم: ( وقع إلي من كتبه بخطه وفيها عجائب )<sup>(٥)</sup>. وقال الذهبي: ( مطعون فيه )<sup>(٦)</sup>.

(١) ص ٣٥٠.

(٢) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠١).

(٣) وقع في المطبوع من تاريخ جرجان ( ابن الحسين ) والمثبت من مصادر ترجمته.

(٤) معجم الإسماعيلي (٣٦٩/١) رقم ٤٣. ونقله السهمي في سؤالاته ص ٩٦-٩٧ رقم ٤٣ فوقه فيه (... كان مستهتراً بالشراب).

(٥) ميزان الاعتدال (١٣٤/١) رقم ٥٤٠.

(٦) سير أعلام النبلاء (١٤/٤٦١-٤٦٢) رقم ٢٥١.

٢- الفضل بن عكرمة بن طارق: لم أجده له ترجمة.

٣- أبو مطيع الحكم بن عبدالله البلخي الفقيه: قال ابن سعد: ( هو ضعيف عندهم في الحديث )<sup>(١)</sup>، وقال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(٢)</sup>، وقال أبو داود: ( تركوا حديثه، كان جهمياً )<sup>(٣)</sup>، وقال أبو حاتم: ( كان مرجئاً ضعيف الحديث )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن عدي: ( عامة ما يرويه لا يُتابع عليه )<sup>(٥)</sup>.

٤- أبو طيبة: هو عيسى بن سليمان الدارمي وهو ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٠١).  
فالْحَدِيثُ وَاهٍ.

(١) الطبقات الكبرى (٩/٣٧٧) رقم ٤٤٧٦.

(٢) تاريخ الدوري (٢/١٢٤).

(٣) تاريخ بغداد (٩/١٢٤) رقم ٤٢٨٩.

(٤) الجرح والتعديل (٣/١٢٢) رقم ٥٦٠.

(٥) الكامل (٢/٦٣٢).

## المبحث السابع:

### ما روي في تخصيص يوم الثامن عشر من ذي الحجة بالصيام.

(...) - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: من صام يوم ثمانى عشرة من ذي الحجة كُتِبَ له صيام ستين شهراً، وهو يوم غدیر خم لما أخذ النبي ﷺ بيد علي بن أبي طالب فقال: (ألسْتُ ولي المؤمنين؟) قالوا: بلى يا رسول الله. قال: (من كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه).

فقال عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا ابن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مسلم. فأنزل الله {اليوم أكملت لكم دينكم} (٣). ومن صام يوم سبع وعشرين من رجب كُتِبَ له صيام ستين شهراً... الحديث.  
وهذا حديث منكر، وتقدم تخريجه والكلام على شطره الأخير في الحديث رقم (٣١٨).

ويضاف هنا: قال ابن الجوزي: (هذا الحديث لا يجوز الاحتجاج به... ونزول الآية كان يوم عرفة بلا شك وذكر ذلك في الصحيحين) (٣)، وقال الذهبي: (لم أدرِ مَنْ وَضَعَهُ). (٣)، وقال ابن كثير: (حديث منكر جداً بل كذب لمخالفته ما

(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) العلل المتناهية (١/٢٢٣).

(٣) تلخيص العلل المتناهية ص ٧٧ رقم ١٧٥.

ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أن هذه الآية نزلت في يوم الجمعة يوم عرفة ورسول الله ﷺ واقف بها... وكذا قوله إن صيام يوم الثامن عشر من ذي الحجة وهو يوم غدیر خم يعدل صيام ستين شهراً لا يصحّ، لأنه قد ثبت ما معناه في الصحيح أن صيام شهر رمضان بعشرة أشهر فكيف يكون صيام يوم واحد يعدل ستين شهراً؟! هذا باطل<sup>(١)</sup>.

• وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال إنها ليلة المولد، أو بعض ليالي رجب أو ثامن عشر ذي الحجة أو أول جمعة من رجب أو ثامن شوال الذي يسمّيه الجهّال عيد الأبرار؛ فإنها من البدع التي لم يستحبّها السلف ولم يفعلوها، والله أعلم)<sup>(٢)</sup>.

وقال في موضع آخر في سياق كلامه عن يوم الثامن عشر من ذي الحجة: (... وإنما الغرض أن اتخاذ هذا اليوم عيداً محدثٌ لا أصل له، فلم يكن في السلف لا من أهل البيت ولا من غيرهم من اتخذ ذلك اليوم عيداً حتى يُحدث فيه أعمالاً؛ إذ الأعياد شريعة من الشرائع، فيجب فيها الاتباع لا الابتداع...)<sup>(٣)</sup>.

(١) البداية والنهاية (٧/ ٦٨٠-٦٨١).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٥/ ٢٩٨).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦١٨).

## المبحث الثامن:

### ما روي في تخصيص آخر يوم من السنة مع أول يوم من الأخرى بالصيام.

(٣٢٩)- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( من صام آخر يوم من ذي الحجة وأول يوم من المحرم فقد ختم السنة الماضية بصوم وافتتح السنة المستقبلية بصوم؛ جعل الله له كفارة خمسين سنة ).

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسنده<sup>(٢)</sup> وابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٣)</sup> من طريق ابن شاهين عن محمد بن أحمد بن أيوب<sup>(٤)</sup> عن أحمد بن شاذان<sup>(٥)</sup> عن أحمد بن عبدالله الهروي عن وهب بن وهب عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس به. وفي هذا الإسناد:

١- أحمد بن عبدالله الهروي: وهو الجويباري الكذاب المشهور، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٦٦).

٢- وهب بن وهب بن وهب أبو البخري القاضي القرشي المدني: كذبه سائر

(١) (٤/٦٥) رقم ٥٦٩٢ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق.

(٣) (٢/٥٦٦) ح ١١٣٨.

(٤) محمد بن أحمد بن أيوب بن الصلت أبو الحسن المقرئ المعروف بابن شنبوذ: قال الخطيب: ( كان قد تختير لنفسه حروفاً من شواذ القراءات تخالف الإجماع فقرأها، فصنّف أبو بكر ابن الأنباري وغيره كتباً في الرد عليه ) مات سنة (٣٢٨). تاريخ بغداد (٢/١٠٣) رقم ٧٢.

(٥) لم يتبين لي من هو.



النقاد<sup>(١)</sup>، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٧٢).

فالحديث موضوع؛ قال ابن الجوزي: (المهروي - هو الجويباري - ووهب كلاهما كذاب وضاع)<sup>(٢)</sup>، وقال الذهبي: (وضعه الجويباري أو شيخه وهب بن وهب)<sup>(٣)</sup>.

• وقد ذكر الشيخ محمد عبد السلام الشقيري في كتابه "السنن والمبتدعات"<sup>(٤)</sup> هذا الحديث ضمن بدع شهر ذي الحجة.  
وقال الشيخ بكر أبو زيد في سياق كلامه عن المحدثات المتعلقة بتخصيص العبادة بزمان معين: (... وصوم أول يوم من السنة، وإحياء ليلة أول يوم من محرم بالصلاة والذكر والدعاء، وصوم آخر يوم من السنة)<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٤/٣٥٣-٣٥٤) رقم ٩٤٣٤، ولسان الميزان (٨/٤٠٠-٤٠٤) رقم ٨٣٩٦.

(٢) الموضوعات (٢/٥٦٦).

(٣) تلخيص الموضوعات ص ٢٠٦ رقم ٥٠٠.

(٤) ص ١٦٧.

(٥) تصحيح الدعاء ص ١٠٧.

## المبحث التاسع:

### ما روي في تخصيص يوم النيروز بالصيام.

(٣٣٠) - عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: ( صوموا يوم النيروز خلافاً على المشركين ولكم عندي صيام ستين ).

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسنده<sup>(٢)</sup> من طريق أبي سعيد النجيري<sup>(٣)</sup> عن أبي موسى عيسى بن أبي راشد عن عبد الوهاب بن إبراهيم الحراني عن سفيان عن نعيم بن إبراهيم عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو موسى عيسى بن أبي راشد

٢- عبد الوهاب بن إبراهيم الحراني

٣- ونعيم بن إبراهيم: لم أجد لهم ترجمة.

والحديث منكر، وقد أورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٤)</sup> والفتني في تذكرة الموضوعات<sup>(٥)</sup> ولم يذكره علته، وقال ابن عراق: ( فيه عبد الوهاب بن

(١) (٥٤٨/٢) رقم ٣٥٦٢ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في زهر الفردوس ج ٢ ص ٢٤٧، وذيل اللآلئ ص ١٢٠.

(٣) هو أبو سعيد الحسن بن أحمد بن يوسف النجيري - بفتح النون وكسر الجيم - البصري؛ ذكره ابن جميع

في معجم الشيخ ص ٢٤٦ رقم ٢٠٤ والسمعاني في الأنساب (٥/٤٦٣).

(٤) ص ١٢٠.

(٥) ص ١١٩.

إبراهيم الحراني وجماعة لم أعرفهم والله تعالى أعلم<sup>(١)</sup>.  
 • وقد بين أهل العلم أنّ صيام يوم النيروز من التشبه بالكفار وتعظيم أعيادهم.

فروى ابن وضاح في كتاب ما جاء في البدع<sup>(٢)</sup> بإسناده إلى أبان بن أبي عياش<sup>(٣)</sup> قال: لقيت طلحة بن عبيد الله بن كريز الخزاعي<sup>(٤)</sup> فقلت له: قوم من إخوانك من أهل السنة والجماعة لا يطعنون على أحد من المسلمين، يجتمعون في بيت هذا يوماً وفي بيت هذا يوماً، ويجتمعون يوم النيروز والمهرجان ويصومونها؟ فقال طلحة: بدعة من أشد البدع، والله هم أشد تعظيماً للنيروز والمهرجان من غيرهم.  
 ثم استيقظ أنس بن مالك فرقيت إليه فسألتُه عما سألتُ طلحة، فردَّ عليّ مثل قول طلحة كأنها على ميعاد.

قال الشاطبي بعد أن ذكر الأثر المتقدم: ( فجعل صوم تلك الأيام من تعظيم ما تعظمه النصارى، وذلك القصد - لو كان - أفسد العبادة، فكذلك ما كان نحوه )<sup>(٥)</sup>.  
 وروى ابن أبي شيبة في المصنف<sup>(٦)</sup> من طريق سعيد عن الحسن أنّه سئل عن صوم النيروز فكرهه وقال: يعظّمونه.

(١) تنزيه الشريعة (١٦٥/٢) رقم ٤٨.

(٢) ص ٤٨ رقم ٢٦.

(٣) أبان متروك الرواية، لكنه هنا إنما يحكي عن نفسه أنه سأل أنساً رضي الله عنه وطلحة بن عبيد الله الخزاعي ما تقدم.

(٤) طلحة بن عبيد الله بن كريز أبو المطرف الخزاعي: ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٣٠٢٨).

(٥) الاعتصام (٣٢٦/٢).

(٦) (١٠٠/٣).

ثم روى <sup>(١)</sup> من طريق هشام قال: سئل الحسن عن صوم يوم النيروز فقال: ما لكم والنيروز، ولا تلتفتوا إليه فإنما هو للعجم.

وقال ابن قدامة: ( يكره أفراد يوم النيروز ويوم المهرجان بالصوم، لأنَّها يومان يعظَّمهما الكفار، فيكون تخصيصهما بالصيام دون غيرهما موافقة لهم في تعظيمهما ... وعلى قياس هذا كلُّ عيدٍ للكفار أو يومٍ يفردونه بالتعظيم ) <sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في سياق كلامه عن النهي عن مشاركة الكفار في أعيادهم: (... فأحداث أمرٍ ما في هذه الأيام التي يتعلق تخصيصها بهم لا بنا؛ هو مشابهة لهم في أصل تخصيص هذه الأيام بشيء فيه تعظيم. وهذا بيِّنٌ على قول من يكره صوم يوم النيروز والمهرجان ...) <sup>(٣)</sup>.

وقال في موضع آخر: (... في تخصيص أعياد الكفار بالصوم نوع تعظيم لها وإن كانوا هم لا يصومونه ...) <sup>(٤)</sup>.

وتقدم قول ابن القيم عن تخصيص أيام معيَّنة بالصيام: (... وما كان منها أقرب إلى التشبُّه بالكفار لتخصيص أيام أعيادهم بالتعظيم والصيام فأشدُّ كراهة وأقرب إلى التحريم ) <sup>(٥)</sup>.

(١) المصدر نفسه.

(٢) المغني (٤/٤٢٨-٤٢٩).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٨٠).

(٤) جامع المسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية (٣/٣٧٦).

(٥) زاد المعاد (١/٤٢٠-٤٢١).

• وما يُذكر هنا: مسألة تخصيص يوم التروية بالصيام، فقد روى الديلمي في مسند الفردوس [ كما في ذيل اللالئ المصنوعة ص ١٢٠-١٢١ ] من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: ( من صام يوم التروية أعطاه الله مثل ثواب أيوب على بلائه ) الحديث. وفي إسناده حماد بن عمرو النصببي وهو كذاب كما قال السيوطي. ويوم التروية يُستحب صيامه تبعاً مع الأيام التسعة الأولى من شهر ذي الحجة، ولا يجوز اعتقاد فضيلة تخصيصه بالصيام دون دليل ثابت، والله أعلم.

## الباب السادس:

الأحاديث الضعيفة والموضوعة

التي يُستدلُّ بها على بدع في

كتاب الحج،

وفيه سبعة فصول:

# الفصل الأول: ما روي في الإحرام قبل الميقات.

(٣٣١)- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في قوله عز وجل {وأتموا الحج والعمرة لله} <sup>(١)</sup> قال: (من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك).

رواه ابن عدي في الكامل <sup>(٢)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى <sup>(٣)</sup> وفي شعب الإيوان <sup>(٤)</sup> من طريق محمد بن جعفر بن أبي المواتية الفيدي <sup>(٥)</sup> العلاف عن جابر بن نوح عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به. وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن جعفر بن أبي مواتية العلاف الكوفي الفيدي نزيل فيد: ذكره البخاري في التاريخ الكبير <sup>(٦)</sup> وابن حبان في الثقات <sup>(٧)</sup>، وقال البزار: (ابن أبي مواتية صالح) <sup>(٨)</sup>، وقال الباجي: (أخرج البخاري في الهبة <sup>(٩)</sup> عنه عن محمد بن فضيل، ولم أجد له ذكراً في غير هذا الكتاب، ويشبه أن يكون مجهولاً) <sup>(١٠)</sup>، وقال ابن حجر: (مقبول) <sup>(١١)</sup>.

(١) سورة البقرة: الآية ١٩٦.

(٢) (٥٤٤/٢).

(٣) كتاب الحج، باب من استحب الإحرام من دويرة أهله (٣٠/٥).

(٤) (٥٧٦-٥٧٧) ح ٣٧٣٦.

(٥) تصحف في المطبوع من الكامل إلى: (ابن أبي الحدادية الصيدي)!

(٦) (٥٧/١١) رقم ١١٨؛ قال: (محمد بن جعفر أبو جعفر نزل فيد، أرى أصله كوفي، سمع ابن فضيل).

(٧) (١١٠/٩) ووقع في المطبوع: (سكن فيه) والصواب: (فيد).

(٨) مسند البزار (٢٧٩/٨).

(٩) باب هدية ما يكره لبسها (٢٨١/٥) ح ٢٦١٣.

(١٠) التعديل والتجريح (٦٧٧/٢) رقم ٤٦٦. وقال الحافظ ابن حجر في شرح الحديث المذكور: (جزم الكلاباذي بأنه الفيدي... ويحتمل عندي أن يكون هو أبو جعفر القومسي الحافظ المشهور، فقد أخرج عنه البخاري حديثاً غير هذا في المغازي. وإنما جوّزت ذلك لأن المشهور في كنية الفيدي أبو عبدالله، بخلاف القومسي فكنيته أبو جعفر بلا خلاف).

(١١) تقريب التهذيب (٥٧٨٦).

٢- جابر بن نوح بن جابر الحِمْيَاني أبو بشير الكوفي: قال ابن معين: ( لم يكن بثقة )<sup>(١)</sup>، وقال أبو داود: ( ما أنكرَ حديثه )<sup>(٢)</sup>، وقال أبو حاتم: ( ضعيف الحديث )<sup>(٣)</sup>،

وقال النسائي: ( ليس بالقوي )<sup>(٤)</sup>. وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٥)</sup>.  
فالحديث منكر؛ قال ابن عدي في ترجمة جابر بن نوح من الكامل<sup>(٦)</sup>: ( هذا الحديث لا يُعرف إلا بهذا الإسناد، ولم أر له أنكر من هذا )، وقال البيهقي: ( فيه نظر )<sup>(٧)</sup>، وقال في موضع آخر: ( تفرد به جابر بن نوح، وهذا إنما يُعرف عن علي موقوفاً... )<sup>(٨)</sup>، وقال الألباني: ( منكر )<sup>(٩)</sup>.

- وما أشار إليه البيهقي عن علي رضي الله عنه روي عنه من طريقين:  
أ- فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(١٠)</sup> والطبري في تفسيره<sup>(١١)</sup> والبغوي في الجعديات<sup>(١٢)</sup> - ومن طريقه الضياء في الأحاديث المختارة<sup>(١٣)</sup> - والطحاوي في

(١) تاريخ الدوري (٢/ ٧٥)، وقال أيضاً: ( ليس حديثه بشيء ) المصدر نفسه (٢/ ٧٦).

(٢) سؤالات الأجرى (٢/ ٢٨٧) رقم ١٨٧٣.

(٣) الجرح والتعديل (٢/ ٥٠٠) رقم ٢٠٥٦.

(٤) الضعفاء والمتروكون ص ٤٢٣ رقم ٦٢٣.

(٥) تقريب التهذيب (٨٧٦).

(٦) (٢/ ٥٤٤).

(٧) السنن الكبرى (٥/ ٣٠).

(٨) شعب الإيثار (٧/ ٥٧٧).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/ ٣٧٦) رقم ٢١٠.

(١٠) (٥/ ١١٣) رقم ١٢٨٢١ ط الرشد.

(١١) (٤/ ٨) رقم ٣١٩٣-٣١٩٤.

(١٢) (١/ ٢٣) ح ٦٤.

(١٣) (٢/ ٢٢٠-٢٢١) ح ٦٠٤.



شرح معاني الآثار<sup>(١)</sup> وبحشل في تاريخ واسط<sup>(٢)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٣)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٤)</sup> من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة أن علياً سئل عن قوله تعالى {وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ لِلَّهِ} قال: أن تحرم من دويرة أهلك. وإسناده ضعيف<sup>(٥)</sup> فيه عبدالله بن سلمة المرادي الكوفي؛ قال عمرو بن مرة: (كان عبدالله ابن سلمة يحدثنا فنعرف وننكر، كان قد كبر)<sup>(٦)</sup>، وقال البخاري: (لا يُتابع في حديثه)<sup>(٧)</sup>، وقال أبو حاتم: (تعرف وتنكر)<sup>(٨)</sup>. وقال ابن حجر: (صدوق تغير حفظه)<sup>(٩)</sup>.

ب- ورواه عبد الرزاق<sup>(١٠)</sup> وأبو عبيد في الناسخ والمنسوخ<sup>(١١)</sup> ووکیع في أخبار القضاة<sup>(١٢)</sup> من طريق عبد الرحمن بن أذينة<sup>(١٣)</sup> عن

(١) (١٦٠/٢).

(٢) ص ١٠٩.

(٣) (٢٧٦/٢).

(٤) (٣٠/٥).

(٥) خلافاً لقول الحاكم: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) المستدرک (٢/٢٧٦)، وكذا قول ابن الملقن: (هذا أثر صحيح) البدر المنير (٦/١٠٣).

(٦) التاريخ الكبير (٥/٩٩) رقم ٢٨٥ والعلل ومعرفة الرجال لعبدالله بن أحمد (٢/١٤٧) رقم ١٨٢٤ والجرح والتعديل (٥/٧٣) رقم ٣٤٥.

(٧) التاريخ الكبير (٥/٩٩).

(٨) الجرح والتعديل (٥/٧٤).

(٩) تقريب التهذيب (٣٣٦٤) وقال العجلي: (كوفي تابعي ثقة من ثقات الكوفيين) معرفة الثقات (٢/٣٢) رقم ٨٩٨، وقال ابن عدي: (أرجو أنه لا بأس به) الكامل (٤/١٤٨٧).

(١٠) كما في الاستذكار (١١/٨١-٨٢).

(١١) ص ١٨٧ رقم ٣٥١.

(١٢) (١/٣٠٦-٣٠٧).

(١٣) عبد الرحمن بن أذينة بن سلمة العبدي قاضي البصرة: ثقة من الثالثة. تقريب التهذيب (٣٧٩٧).

أبيه<sup>(١)</sup> قال: أتيتُ عمر فسألته عن تمام العمرة فقال: أتت علياً فسله. قال: فأتيتُ علياً فسألته فقال: أن تحرم من حيث ابتدأت؛ من دويرة أهلك. وإسناده منقطع؛ قال البخاري: ( عبد الرحمن بن أذينة العبدي عن أبيه مرسل)<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبيد: ( لا نرى علياً أراد أن يجعل وقت الإحرام من بلده، كان أفقه من أن يريد هذا لأنه خلاف سنة رسول الله ﷺ في المواقيت، ولكننا نحسبه ذهب إلى أن يخرج من منزله ناوياً للعمرة خالصة لا يخلطها بحجّ ولكن يخلص لها سفراً ثم يحرم متى ما شاء. وقد روي عن أبي ذر مثل ذلك.

قال: حدثنا أبو النضر عن المسعودي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: خرجنا عمّاراً فلما انصرفنا مررنا بأبي ذر فقال: أحلّقتم الشعر وقضيتم التفث؟ أما إن العمرة من مدرّكم.

قال: قوله من مدرّكم هو المذهب الذي أراده - يعني علياً - أن ينشئ لها سفراً غير سفر الحج...<sup>(٣)</sup>.

(١) أذينة بن سلمة العبدي: مختلف في صحبته، روى عن النبي ﷺ وعن عمر، روى عنه ابنه عبد الرحمن. انظر التاريخ الكبير (٢/٦٠-٦١) رقم ١٦٨٦ والجرح والتعديل (٢/٣٢٩) رقم ١٢٥٤ والثقات (٤/٥٩) والإصابة (١/٢٤) رقم ٦٧.

وقد رواه أبو عبيد عن شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم النخعي عن ابن أذينة أو عن أذينة. كذا في المطبوع والصواب: عن ابن أذينة عن أذينة.

ورواه وكيع من طريق عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أذينة عن أبيه به. ثم رواه من طريق شريك - وتصحّف في المطبوع إلى: شريح - عن إبراهيم بن مهاجر عن ابن أذينة قال: أتيت عمر... فسقط من إسناده إبراهيم النخعي وأذينة، والصواب إثباتهما كما في رواية أبي عبيد، والله أعلم.

(٢) التاريخ الكبير (٥/٢٥٥) رقم ٨٢٢.

(٣) الناسخ والمنسوخ ص ١٨٧-١٨٨.

ويؤيد هذا المعنى الذي ذكره أبو عبيد ما رواه ابن أبي شيبة في المصنف<sup>(١)</sup> والطبري في تفسيره<sup>(٢)</sup> عن طاوس قال: إتمامها إفرادها مؤتفتين من أهلك. وروي عن مكحول أنه قال: إتمامها إنشاؤها جميعاً من الميقات<sup>(٣)</sup>. وروي عن سفيان أنه قال: تمامها أن تخرج من أهلك لا تريد إلا الحج والعمرة، وتهل من الميقات...<sup>(٤)</sup>

وقال ابن عبد البر: (وأما ما يُروى عن عمر وعلي أن تمام الحج والعمرة أن تحرم لهما من دويرة أهلك؛ فمعناه أن تنشئ لهما سفراً تقصده من البلد؛ كذا فسره ابن عيينة فيما حكاه أحمد عنه).<sup>(٥)</sup>

وكذا قال ابن قدامة<sup>(٦)</sup> وزاد: (ولا يصحُّ أن يُفسَّر بنفس الإحرام، لأنَّ النبي ﷺ وأصحابه ما أحرموا بها من بيوتهم وقد أمرهم الله بإتمام العمرة، فلو حُمل قولهم على ذلك لكان النبي ﷺ وأصحابه تاركين لأمر الله...).

\* وقد روي عن عددٍ من السلف أنهم أحرموا من مواضع بعيدة، كابن عباس وابن عمر وعثمان بن أبي العاص وعمران بن حصين رضي الله عنهم، وسعيد بن جبير وعلقمة والأسود رحمهم الله وغيرهم<sup>(٧)</sup>.

\* وفي مقابل ذلك فقد روي عن عمر وعثمان وغيرهم رضي الله عنهم الإنكار

(١) (١١٤/٥) رقم ١٢٨٢٢ ط الرشد.

(٢) (٩/٤) رقم ٣١٩٦.

(٣) تفسير ابن كثير (١/٥٣١).

(٤) تفسير الطبري (٩/٤).

(٥) نقله الشوكاني في السيل الجرار (٢/١٦٨).

(٦) المغني (٥/٦٨).

(٧) انظر مصنف ابن أبي شيبة (٥/١١٠-١١٤).

على من أحرم قبل الميقات<sup>(١)</sup>:

فروى ابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٢)</sup> ومسدد في مسنده<sup>(٣)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٤)</sup> من طريق الحسن أن عمران بن حصين رضي الله عنه أحرم من البصرة، فقدم على عمر رضي الله عنه فأغلظ له وقال: يتحدث الناس أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أحرم من الأمصار.

وبوّب عليه الحافظ ابن حجر بقوله: (باب كراهة الإحرام من غير الميقات)<sup>(٥)</sup>.

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٦)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٧)</sup> أيضاً من طريق أن عبدالله ابن عامر بن كريز أحرم من خراسان، فعاب عليه ذلك عثمان بن عفان - ﷺ - وغيره وكرهه وقال: لقد غررت بعمرتك حين أحرمت من نيسابور<sup>(٨)</sup>.

وقال ابن حزم: (عمر لا يعيب مستحجاً فيه أجر وقربةً إلى الله تعالى، نعم ولا مباحاً، وإنما يعيب ما لا يجوز عنده ...

وعثمان لا يعيب عملاً صالحاً عنده ولا مباحاً، وإنما يعيب ما لا يجوز

(١) المصدر نفسه (٥/١١٤-١١٥).

(٢) (٥/١١٥).

(٣) كما في المطالب العالية (٢/١٨) رقم ١١٨٠.

(٤) (٥/٣١).

(٥) المطالب العالية (٢/١٨).

(٦) (٥/١١٤).

(٧) (٥/٣١).

(٨) قال البيهقي: (وهو عن عثمان رضي الله عنه مشهور وإن كان الإسناد منقطعاً) المصدر نفسه. وأورده الحافظ ابن حجر من طرق في فتح الباري (٣/٥٣٠) وقال: (وهذه أسانيد يقوي بعضها بعضاً).

عنده... (١١).

وروى البخاري في صحيحه (١١) من طريق زيد بن جبير (١٢) أنه أتى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في منزله فسأله: من أين يجوز أن أعتمر؟ قال: فرضها رسول الله ﷺ لأهل نجد قرناً، ولأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة.

ويؤب عليه البخاري بقوله: (باب فرض مواقيت الحج والعمرة).

قال الحافظ ابن حجر في شرحه (١٣): (معنى فرض: قدر أو أوجب، وهو ظاهر نص المصنّف وأنه لا يبيح الإحرام بالحج والعمرة من قبل الميقات... وهو ظاهر جواب ابن عمر. ويؤيده القياس على الميقات الزماني، فقد أجمعوا على أنه لا يجوز التقدّم عليه...).

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه (١٤) من طريق مكحول الأزدي (١٥) قال: قلت لابن عمر: الرجل يجرم من سمرقند ومن البصرة ومن الكوفة؟ فقال: يا ليتنا ننفلت من الوقت الذي وُقت لنا.

وجاء رجلٌ إلى الإمام مالك بن أنس رحمه الله فقال: من أين أحرم؟ فقال: من الميقات الذي وُقت رسول الله ﷺ وأحرم منه. فقال الرجل: فإن أحرمت من أبعد منه؟ فقال مالك: لا أرى ذلك. فقال: ما تكره من ذلك؟ قال: أكره عليك

(١) المحلى (٧/٧٧).

(٢) كتاب الحج، باب فرض مواقيت الحج والعمرة (٣/٤٨٢-٤٨٣) ح ١٥٢٢.

(٣) زيد بن جبير بن حرم الطائي: ثقة من الرابعة. تقريب التهذيب (٢١٢١).

(٤) (٣/٤٨٣).

(٥) (٥/١١٣).

(٦) مكحول الأزدي البصري أبو عبد الله: صدوق، من الرابعة. تقريب التهذيب (٦٨٧٦).

الفتنة. قال: وأي فتنة في ازدياد الخير؟ فقال مالك: فإن الله تعالى يقول: {فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم} (١)، وأي فتنة أكبر من أنك خُصِصت بفضلي لم يختصَّ به رسول الله ﷺ (٢).

وفي رواية (٣): أن مالكا سئل عن رجلٍ أحرم من المدينة أو من وراء الميقات؟ فقال مالك: هذا رجلٌ مخالفٌ لله تعالى ولرسوله ﷺ؛ أخشى عليه الفتنة في الدنيا والعذاب الأليم في الآخرة. أما سمعتَ قوله تعالى {فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذابٌ أليم} ثم ذكر حديث المواقيت.

وتقدم قول أبي عبيد رحمه الله: ( لا نرى علياً أراد أن يجعل وقت الإحرام من بلده، كان أفقه من أن يريد هذا لأنه خلاف سنة رسول الله ﷺ في المواقيت ...). (٤)  
وقال ابن عبد البر رحمه الله: (كره مالك رحمه الله أن يُجرِّم أحدٌ قبل الميقات ... ومن أقوى الحجج لما ذهب إليه مالك في هذه المسألة أن رسول الله ﷺ لم يجرِّم من بيته بحجته، وأحرم من ميقاته الذي وقته لأُمَّته ﷺ، وما فعله فهو الأفضل إن شاء الله.  
وكذلك صنع جمهور الصحابة والتابعين بعدهم، كانوا يجرِّمون من مواقيتهم...). (٥)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: ( لم يُنقل عن أحدٍ بمن حجَّ مع النبي ﷺ أنه

(١) سورة النور: الآية ٦٣.

(٢) رواه أبو بكر الخلال في الجامع [ كما في الباعث لأبي شامة ص ١٩ ] وابن بطة في الإبانة (١/٢٦١-

٢٦٢) رقم ٩٨ وابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام (٨/٣٥) والهروي في ذم الكلام وأهله (٣/١١٤-

١١٥) رقم ٤٦٣ وابن العربي في أحكام القرآن (٣/١٤١٢-١٤١٣).

(٣) وهي رواية ابن حزم في الإحكام.

(٤) الناسخ والمنسوخ ص ١٨٧-١٨٨.

(٥) التمهيد (١٥/١٤٣-١٤٦).

أحرم قبل ذي الحليفة، ولولا تعيّن الميقات لبادروا إليه، لأنه يكون أشقّ فيكون أكثر أجراً...<sup>(١)</sup>.

وقال الشوكاني رحمه الله: (... لا يجوز ولا يجزئ<sup>(٢)</sup> فعل الإحرام قبل وقته وفي غير مكانه... وأما ما قيل من أن معنى قوله سبحانه: { وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ } بأن يحرم لهما من دويرة أهله؛ فقد عورض هذا التفسير بغيره فقيل: المراد بقوله { وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ } : اتّوا بهما تامين، وهذا التفسير هو الذي يقتضيه النظم القرآني...<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (... وإن لبس إزاره ورداءه قبل الركوب أو قبل الدنو من الميقات فلا بأس، ولكن لا ينوي الدخول في النسك ولا يلبي بذلك إلا إذا حاذى الميقات أو دنا منه، لأن النبي ﷺ لم يحرم إلا من الميقات، والواجب على الأمة التأسي به ﷺ في ذلك كغيره من شؤون الدين لقول

(١) فتح الباري (٣/٤٨٨).

(٢) عدم انعقاد الإحرام قبل الميقات هو مذهب الظاهرية كما في المحلى لابن حزم (٧/٧٨)، وسائر العلماء على انعقاده؛ قال ابن المنذر: ( أجمعوا على أن من أحرم قبل الميقات أنه محرم ) الإجماع ص ٦١. وقال ابن قدامة: ( لا خلاف في أن من أحرم قبل الميقات يصير محرماً تثبت في حقه أحكام الإحرام ) ثم ذكر كلام ابن المنذر وقال: ( ولكن الأفضل الإحرام من الميقات، ويكره قبله ) المغني (٥/٦٥). وكذا نقل الإجماع على ذلك القرطبي في تفسيره (٢/٣٦٥).

وقال الحافظ ابن حجر: ( نقل ابن المنذر وغيره الإجماع على الجواز وفيه نظر، فقد نُقل عن إسحق وداود وغيرهما عدم الجواز... فتح الباري (٣/٤٨٣)، وقال الصنعاني: ( لولا ما قيل من الإجماع بجواز ذلك لقلنا بتحريمه لأدلة التوقيت... سبل السلام (٤/٢٣٦).

والواقع أن الإجماع الذي نقله ابن المنذر وغيره كما تقدم إنما هو على انعقاد الإحرام قبل الميقات لا على جوازه، والخلاف في المسألة معروف كما أشار إليه الحافظ ابن حجر نفسه، والله أعلم.

(٣) السبل الجراز (٢/١٦٨).

الله سبحانه: { لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة }، ولقول النبي ﷺ في حجة الوداع: "خذوا عني مناسككم" (١).

وذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الإحرام: (الإحرام قبل الميقات) (٢). وقال أيضاً في تحريج حديث أبي هريرة المتقدم: (ولقد رأيتُ بعض مشايخ الأفغان هنا في دمشق في إحرامه، وفهمتُ منه أنه أحرم من بلده، فلما أنكرتُ عليه احتجَّ عليَّ بهذا الحديث! ولم يدرِ المسكين أنه ضعيف لا يُحتجُّ به ولا يجوز العمل به لمخالفته سنة المواقيت المعروفة...) (٣).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (حكم الإحرام قبل المواقيت مكروه، لأن النبي ﷺ وقتها، وكون بعض الناس يحرم قبل أن يصلها فيه شيء من التقدم على حدود الله تعالى...) (٤).

(١) التحقيق والإيضاح [مطبوع ضمن مجموع فتاوى ومقالات متنوعة] [٤٤/١٦].

(٢) حجة النبي ﷺ ص ١١١. وقال في إرواء الغليل (٤/١٨١): (كُلُّ ما روي من الأحاديث في الحُصْر على الإحرام قبل الميقات لا يصح). وقال أيضاً في مختصر صحيح البخاري (١/٤٥١): (الأحاديث المروية في الحُصْر على الإحرام من دويرة أهله أو من المسجد الأقصى لا يصح منها شيء...).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٣٧٧-٣٧٨) رقم ٢١٠.

(٤) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢١/٣٨٠).

• وهنا مسألة وهي الإحرام من بيت المقدس، فقد روي في فضله حديث مرفوع لا يصح، لكن ثبت عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه أحرم بعمرة من بيت المقدس وأن عمر رضي الله عنه علم بذلك فلم ينكره، كما ثبت ذلك أيضاً عن ابن عمر ومحمود بن الربيع رضي الله عنهم.

فأما الحديث المرفوع: فقد ورد من طريق أم حكيم بنت أمية بن الأحنس السلمية عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (من أهل من المسجد الأقصى بعمرة أو بحجة فُقر له ما تقدم من ذنبه) فركبت أم حكيم عند ذلك الحديث إلى بيت المقدس حتى أهلت منه بعمرة.



= هذا الحديث روي من طريقين عن أم حكيم السلمية:

أ- فقد رواه أبو داود في سننه (٣٥٥-٣٥٦/٢) ح ١٧٤١، وابن ماجه في سننه (٤٦٨-٤٦٩/٤) ح ٣٠٠١-٣٠٠٢، وأحمد في مسنده (٢٩٩/٦) وغيرهم من طريق يحيى بن أبي سفيان الأخنسي عن أمه - وقيل جدته - أم حكيم بنت أمية بن الأخنس عن أم سلمة به. هكذا في أكثر الروايات، وإلا فقد وقع في إسناده اختلاف؛ انظر التاريخ الكبير للبخاري (١/١٦٠-١٦١) وتهذيب الكمال (٣١/٣٦٠-٣٦١) وتحفة الأشراف (٤٧/١٣-٤٨) والبدر المنير (٦/٩٢-٩٤) والخصال المكفرة لابن حجر ص ٥٢-٥٥ وحاشية محققي مسند أحمد (٤٤/١٨٠-١٨٣) ط الرسالة. وفي هذا الإسناد:

١- يحيى بن أبي سفيان بن سعد بن الأخنس بن عبيد الأخنسي المدني: قال أبو حاتم: (ليس بالمشهور) الجرح والتعديل (٩/١٥٥) رقم ٦٤٤، وذكره ابن حبان في الثقات (٥/٥٢٧) و(٧/٥٩٧)، وقال ابن حجر: (مستور) تقريب التهذيب (٧٥٦٠).

٢- أم حكيم حكيمة بنت أمية بن الأخنس بن عبيد أم يحيى بن أبي سفيان - وفي بعض الروايات جدته وفي بعضها خالته -: ذكرها ابن حبان في الثقات (٤/١٩٥)، وقال ابن القطان: ( لا تُعرف حالها ) (٥/٧٣١)، وقال ابن حجر: (مقبولة) تقريب التهذيب (٨٥٦٦).  
فالإسناد ضعيف.

ب- ورواه أحمد في مسنده (٢٩٩/٦) عن حسن - وهو ابن موسى الأشيب - عن ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة - وهو ابن شرجيل بن حسنة - عن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أم حكيم السلمية عن أم سلمة به ولفظه: (من أحرم من بيت المقدس غفر الله له ما تقدم من ذنبه).  
وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن لهيعة المصري: وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٥٤)؛ قال الذهبي: ( العمل على تضعيف حديثه ) الكاشف (١/٥٩٠) رقم ٢٩٣٤، وقال ابن حجر: ( صدوق خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب أعدل من غيرهما). تقريب التهذيب (٣٥٦٣).

٢- أم حكيم: تقدمت.

فمدار الطريقين - مع ضعفها - على أم حكيم، وتقدم أنها غير معروفة، فالحديث ضعيف.

وقد ضعفه ابن حزم في المحلى (٧/٧٦)، وقال النووي: (إسناده ليس بالقوي). المجموع (٧/٢٠٤)، وقال ابن القيم: ( حديث أم سلمة قال غير واحد من الحفاظ: إسناده ليس بالقوي ) تهذيب سنن أبي داود (٢/٢٨٤)، وقال الألباني: (ضعيف). سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٣٧٨) رقم ٢١١.

= \* وأما أثر معاذ بن جبل رضي الله عنه: فعن عبدالله بن أبي عمار قال: أقبلت مع معاذ بن جبل رضي الله عنه وكعب محرمين بعمرة من بيت المقدس وأميرنا معاذ رضي الله عنه وهو يؤمنا... فلما كنا في بعض الطريق وكعب يُصلي على نار إذ مرت به رجل من جراد فأخذ جرادتين فقتلها ونسي إحرامه، ثم ذكر إحرامه فرمى بهما. قال: فلما قدمنا المدينة دخل القوم على عمر رضي الله عنه ودخلت معهم، فقال كعب: كيف ترى يا أمير المؤمنين؟ فقصص عليه قصة الجرادتين. قال: وما بأس بذلك يا كعب؟ قال: نعم. قال: إن حمير تحب الجراد، وماذا جعلت في نفسك؟ قال: درهمين. قال: درهمان خير من مائة جراد، اجعل ما جعلت في نفسك.

رواه الشافعي في مسنده (١/٥٣٧-٥٣٨) ح ٨٤٨ - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الحج، باب ما ورد في جزاء ما دون الحجام (٥/٢٠٦) - ومسند في مسنده [ كما في المطالب العالية (٢/٥٤) رقم ١٢٩٦ ] من طريق يوسف بن ماهك عن عبدالله بن أبي عمار به.

وهذا إسناد جيد: يوسف بن ماهك بن هُزاد الفارسي المكي: ثقة مات سنة (١٠٦) وقيل قبل ذلك. تقريب التهذيب (٧٨٧٨). وعبدالله بن أبي عمار المكي: قال ابن سعد: (رجل من قریش قال: رأيت عمر بن الخطاب يصلي على عبقرى. وكان قليل الحديث) الطبقات (٨٢٥) رقم ٢٣٦١، وقال العجلي: (مكي تابعي ثقة) معرفة الثقات (٢/٤٧) رقم ٩٣٦، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/١٣٤) رقم ٦٢٥ فقال: (مكي لقي عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل، روى عنه ابن أبي مليكة وعكرمة بن خالد ويوسف بن ماهك...).

\* وأما أثر ابن عمر رضي الله عنهما: فقد ورد عنه من عدة طرق صحيحة أنه أحرم بالعمرة من بيت المقدس؛ رواه سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك ص ١٠٤ رقم ١٢٦ عن أيوب - والشافعي في مسنده (١/٤٩٩) ح ٧٦٧ عن أنس بن عياض عن موسى بن عقبة - وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/١١١) رقم ١٢٨٠٦ [ ط الرشد ] عن حفص بن غياث عن عبيد الله ثلاثتهم عن نافع عن ابن عمر به.

ورواه عبد الرزاق في الأمالي ص ١١٦ رقم ١٩٧ - ومن طريقه الضياء المقدسي في فضائل بيت المقدس ص ٨٩ رقم ٦١ - عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به.

\* وأما أثر محمود بن الربيع رضي الله عنه: فقد رواه البخاري في صحيحه (٣/٧٨-٧٩) ح ١١٨٦ وأبو داود

الطيالسي في مسنده (٥٦٧-٥٦٨/٢) ح ١٣٣٧ - ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١١٢/٥٧) - وابن خزيمة في كتاب التوحيد (٧٨٤-٧٨٥/٢) ح ٥١١ من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن محمود ابن الربيع عن عتبان بن مالك، فذكر حديثاً، وفي آخره: قال محمود: فحدثت بهذا الحديث في مجلس فيه أبو أيوب الأنصاري بأرض الروم في غزوة يزيد بن معاوية، فأنكر عليّ ذلك أبو أيوب ...

قال محمود: فآليت إن الله ردني صالحاً أن أسأل عتبان بن مالك عن هذا الحديث في مسجد قومه إن كان حياً، فأهلكت من إيلياء بعمرة، ثم قدمت المدينة ... الحديث. وفي رواية البخاري: فقفلت فأهلكت بحجة أو بعمرة ثم سرت حتى قدمت المدينة ...

ورواه ابن المبارك في مسنده ص ٢٥-٢٦ ح ٤٣ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في الأحاد والثاني (٤٧٠-٤٧١/٣) ح ١٩٣١، والنسائي في السنن الكبرى (٤٠٦-٤٠٧/٩) ح ١٠٨٨١، والضياء المقدسي في فضائل بيت المقدس ص ٨٩-٩٠ رقم ٦٢ - عن معمر عن الزهري عن محمود بن الربيع، وفيه: فأهلنا من إيلياء بحج أو عمرة حتى قدمت المدينة ...

قال ابن قدامة رحمه الله: (فأما حديث الإحرام من بيت المقدس فيه ضعف ... ويحتمل اختصاص هذا ببيت المقدس دون غيره، ليجمع بين الصلاة في المسجدين في إحرام واحد. ولذلك أحرم ابن عمر منه، ولم يكن يجرم من غيره إلا من الميقات ...) المغني (٦٧/٥-٦٨).

وقال الصنعاني رحمه الله: (... الإحرام من بيت المقدس بخصوصه ورد فيه حديث أم سلمة ... فيكون هذا مخصوصاً ببيت المقدس، فيكون الإحرام منه خاصة أفضل من الإحرام من المواقيت، ويدلُّ له إحرام ابن عمر منه، ولم يفعل ذلك من المدينة. على أن منهم من ضعف الحديث، ومنهم من تأوله بأن المراد: ينشئ لها السفر من هنالك) سبل السلام (٢٣٨/٤).

وقال الشيخ الألباني رحمه الله بعد أن خرَّج حديث أم سلمة المتقدم وبين ضعفه: (ثم إن الحديث؛ قال السندي وتبعه الشوكاني: يدلُّ على جواز تقديم الإحرام على الميقات. قلت: كلا بل دلالة أخص من ذلك، أعني أنه إنما يدلُّ على أن الإحرام من بيت المقدس خاصة أفضل من الإحرام من المواقيت، وأما غيره من

البلاد فالأصل الإحرام من المواقيت المعروفة... وهذا على فرض صحة الحديث. أمّا وهو لم يصحّ فبيت

المقدس كغيره في هذا الحكم (... سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١/٣٧٩).

لكن لما ثبت الإحرام من بيت المقدس عن معاذ بن جبل وابن عمر ومحمود بن الربيع رضي الله عنهم، وأنّ عمر رضي الله عنه علم بذلك فلم ينكره، فلا يقال إنّ ذلك بدعة، فهو مستثنى من حكم الإحرام قبل الميقات، والله أعلم.

\* ومما يُذكر هنا أيضاً: قراءة المرید للحج إذا خرج من منزله آخر سورة آل عمران وآية الكرسي وسورتي القدر والفاتحة، فقد ذكرها الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الحج كما في (حجة النبي صلى الله عليه وسلم) ص ١٠٦-١٠٧، وأشار إلى حديث ورد في تذكرة الموضوعات للفتني ص ١٢٣ بلفظ: (إذا أراد أحدكم الحج فليكن في طلبه يوم الخميس وليقرأ إذا خرج من منزله آخر سورة آل عمران وآية الكرسي و﴿إنّا أنزلناه في ليلة القدر﴾ وأمّ الكتاب؛ فإنّ فيها قضاء حوائج الدنيا والآخرة).

وقد وقع تصحيف في اللفظ المذكور في التذكرة بنى عليه الشيخ الألباني ما تقدم، وصوابه: (إذا أراد أحدكم الحاجة...) كما في ذيل اللالكئ المصنوعة ص ١٧٠-١٧١ وتنزيه الشريعة (١/٣٠٩) رقم ٨٦، ويؤيده قوله في آخره (فإنّ فيها قضاء حوائج الدنيا والآخرة).

إذاً فلا علاقة للحديث بالحج، وهو حديث موضوع على كل حال، والله أعلم.

## الفصل الثاني:

ما روي في الدعاء

عند رؤية البيت.

(٣٣٢)- [١] عن حذيفة بن أسيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا نظر إلى البيت قال: ( اللهم زد بيتك هذا تشرiffاً وتعظيماً وتكريماً وبراً ومهابة، وزد من شرفه وعظمه من حجّه واعتمره تعظيماً وتشرiffاً وبراً ومهابة ).

رواه الطبراني في معجميه الكبير<sup>(١)</sup> والأوسط<sup>(٢)</sup> وفي الدعاء<sup>(٣)</sup> عن محمد بن موسى الأبي<sup>(٤)</sup> عن عمر بن يحيى الأبي عن عاصم بن سليمان الكوزي عن زيد بن أسلم عن أبي الطفيل<sup>(٥)</sup> عن حذيفة بن أسيد به. وفي هذا الإسناد:

١- عمر بن يحيى الأبي: أشار ابن عدي في الكامل<sup>(٦)</sup> إلى أنه يسرق الحديث.

٢- عاصم بن سليمان الكوزي العبدي البصري: كذبه أبو داود الطيالسي<sup>(٧)</sup>

والفلاس<sup>(٨)</sup> والساجي<sup>(٩)</sup> وابن عدي<sup>(١٠)</sup> والدارقطني<sup>(١١)</sup>، وقال أبو حاتم<sup>(١٢)</sup> والنسائي<sup>(١٣)</sup>: (متروك الحديث).

فالحديث موضوع؛ قال الهيثمي: ( فيه عاصم بن سليمان الكوزي وهو

(١) (٣/٢٠١-٢٠٢) ح ٣٠٥٣.

(٢) (٦/١٨٣) ح ٦١٣٢.

(٣) (٢/١١٩٧-١١٩٨) ح ٨٥٤.

(٤) محمد بن موسى الأبي أبو عبدالله المفسر المقرئ: لم أجده له ترجمة.

(٥) أبو الطفيل هو عامر بن وائلة بن عبدالله الليثي رضي الله عنه؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦١).

(٦) (٢/٥٩٧)، وانظر لسان الميزان (٦/١٥٨) رقم ٥٧١٢.

(٧) لسان الميزان (٤/٣٧٠) رقم ٤٠٣١.

(٨) الجرح والتعديل (٦/٣٤٤) رقم ١٩٠١.

(٩) لسان الميزان (٤/٣٧٠).

(١٠) الكامل (٥/١٨٧٧).

(١١) الضعفاء والمتروكون للدارقطني ص ٣١٥ رقم ٤١٢.

(١٢) الجرح والتعديل (٦/٣٤٤).

(١٣) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٨٢ رقم ٤٦٣.

متروك<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: ( في إسناده عاصم الكوزي وهو كذاب )<sup>(٢)</sup>، وقال الألباني: ( موضوع )<sup>(٣)</sup>.

• وقد قال الشيخ بكر أبو زيد في سياق كلامه عن الأدعية والأذكار المحدثه في الحج: ( لا يثبت عن النبي ﷺ شيء في الدعاء إذا رأى البيت الحرام. ومنه حديث حذيفة بن أسيد رضي الله عنه مرفوعاً أن النبي ﷺ كان إذا رأى البيت قال: " اللهم زد بيتك هذا تشرiffاً وتعظيماً وتكريماً وبراً ومهابة، وزد من شرفه وعظمه من حجه أو اعتمره تعظيماً وتشرiffاً وبراً ومهابة ". رواه الطبراني وهو حديث موضوع )<sup>(٤)</sup>.

(٣٣٣) - [٢] عن مكحول قال: كان النبي ﷺ إذا دخل مكة فرأى البيت رفع يديه وكبر وقال: ( اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام، اللهم زد في هذا البيت تشرiffاً وتعظيماً ومهابة، وزد من حجه أو اعتمره تشرiffاً وتعظيماً وتكريماً<sup>(٥)</sup> وبراً ).

أ- رواه ابن أبي شيبة في المصنف<sup>(٦)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٧)</sup> - واللفظ له - من طريق سفيان الثوري عن أبي سعيد الشامي عن مكحول به مرسلًا. وفي هذا الإسناد:

(١) مجمع الزوائد (٣/٢٣٨).

(٢) التلخيص الخبير (٢/٤٦٢).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/٢٢٧) رقم ٤٢١٥.

(٤) تصحيح الدعاء ص ٥١٧-٥١٨.

(٥) عند ابن أبي شيبة: ( تكبيراً ).

(٦) (٤/٩٧).

(٧) كتاب الحج، باب القول عند رؤية البيت (٥/٧٣).

١- أبو سعيد الشامي - وفي رواية ابن أبي شيبة: رجل من أهل الشام - قال الدارقطني: ( أبو سعيد مجهول )<sup>(١)</sup>. وقال ابن حجر: ( أبو سعيد الشامي عن مكحول: مجهول ).<sup>(٢)</sup>

٢- أنه مرسل.

فالإسناد ضعيف؛ قال ابن الملقن: ( هذه الرواية مرسلة وفي إسنادها رجل مجهول وآخر ضعيف )<sup>(٣)</sup>.

ب- ورواه الأزرقى في أخبار مكة<sup>(٤)</sup> عن جده<sup>(٥)</sup> عن مسلم بن خالد عن ابن جريج قال حَدَّثْتُ عن مكحول أنه قال فذكر نحوه. قال ابن جريج: ثم يقول الذي حدثني هذا الحديث: وذلك حين دخل النبي عليه الصلاة والسلام مكة. وهذا الإسناد كسابقه، ولعل الراوي الذي أبهمه ابن جريج هو أبو سعيد الشامي نفسه.

ج- ورواه الشافعي في الأم<sup>(٦)</sup> ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى<sup>(٧)</sup> عن سعيد بن سالم<sup>(٨)</sup> عن ابن جريج أن النبي ﷺ كان إذا رأى البيت رفع يديه وقال فذكر نحوه.

(١) السنن (٥٧/٢).

(٢) تقريب التهذيب (٨١٣١).

(٣) البدر المنير (١٧٥/٦)، ولم يتبين لي مَنْ هو الضعيف المراد.

(٤) (٣٨٩/١-٣٩٠) رقم ٣٥٠.

(٥) هو أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقى الغساني: ثقة مات سنة (٢١٧). تقريب التهذيب (١٠٤).

(٦) (٤٢٧/٣) رقم ١١٣٣.

(٧) كتاب الحج، باب القول عند رؤية البيت (٧٣/٥).

(٨) سعيد بن سالم القداح أبو عثمان المكي: صدوق يرمي بالإرجاء وكان فقيهاً، من كبار التاسعة.

تقريب التهذيب (٢٣١٥).



وهذا إسناد معضل؛ قال البيهقي: ( هذا منقطع، وله شاهد مرسل... ) فذكر حديث مكحول المتقدم<sup>(١)</sup>، وقال العيني: ( هذا معضل )<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: ( هو معضل فيما بين ابن جريج والنبي ﷺ )<sup>(٣)</sup>.

ولا شك أن رواية ابن جريج المعضلة لا تصلح لتقوية مرسل مكحول، فابن جريج إنما يرويه من طريق مكحول كما تبين في رواية الأزرقى المتقدمة، وقد تقدم قول الإمام أحمد: ( بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذها - يعني قوله أخبرت وحُدثت عن فلان )<sup>(٤)</sup>.

وقوله في الحديث: ( اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام ) ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه كان يقول ذلك عند رؤية البيت<sup>(٥)</sup>.

(١) المصدر نفسه.

(٢) البناية في شرح الهداية (٤/٦٨).

(٣) التلخيص الحبير (٢/٤٦٢).

(٤) ميزان الاعتدال (٢/٦٥٩) رقم ٥٢٢٧.

(٥) روي هذا الأثر من طرق عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه:

أ- فقد رواه ابن سعد في الطبقات (٧/١٢٠) والبخاري معلقاً في التاريخ الكبير (١/٢٩٤) وعباس الدوري في تاريخه (٣/٢١١) رقم ٩٧٨ - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٥/٧٣) - والأزرقى في أخبار مكة (١/٣٨٨-٣٨٩) رقم ٣٤٧ وعبدالله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١/١٩٩-٢٠٠) رقم ١٩٧ من طريق ابن عيينة عن إبراهيم بن طريف عن حميد بن يعقوب سمع سعيد بن المسيب يقول: سمعت من عمر رضي الله عنه كلمة ما بقي أحد من الناس سمعها غيري؛ سمعته يقول إذا رأى البيت: اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام.

وفي إسناده إبراهيم بن طريف البيهقي؛ ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (١/٢٩٤) رقم ٩٤٤ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/١٠٨) رقم ٣٠٨ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وليس هو إبراهيم بن طريف الشامي المجهول المترجم في التقريب (١٨٨) كما توهمه محقق أخبار مكة للأزرقى (١/٣٨٨).

= وحميد بن يعقوب؛ روى عنه ابن إسحق وقال: كان ثقة. التاريخ الكبير (٣٥١/٢) والجرح والتعديل (٢٣١/٣) رقم ١٠١٣.

ب- ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٧/٤) وابن المغلس الظاهري [ كما في البدر المنير (٣٠٥/٦) ] من طريق محمد بن سعيد بن المسيب عن أبيه أن عمر رضي الله عنه لما دخل البيت قال: اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام.

وفي إسناده: محمد بن سعيد بن المسيب؛ ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٩٢/١) رقم ٢٥٤ وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٦٢/٧) رقم ١٤٣٤ فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات (٤٢١/٧)، وقال ابن حجر: (مقبول) تقريب التهذيب (٥٩١٣).

ج- ورواه الأزرق في أخبار مكة (٣٨٩/١) رقم ٣٤٨ عن جده عن مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج قال: أخبرني يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال: كان عمر بن الخطاب إذا رأى البيت قال: اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام.

وفي إسناده مسلم بن خالد الزنجي وهو (صدوق كثير الأوهام) كما قال ابن حجر في التقريب (٦٦٢٥). ويحيى بن سعيد الأنصاري وإن كان قد سمع سعيد بن المسيب كما في تهذيب الكمال (٣٤٧/٣١) إلا أن جماعة من الرواة رووه من طريق يحيى بن سعيد فأدخلوا بينه وبين ابن المسيب محمد بن سعيد بن المسيب وأوقفوه على سعيد بن المسيب من قوله؛ فقد رواه الشافعي في الأم (٤٢٣/٣) رقم ١١٢٦ وسعيد بن منصور في سننه [ كما في البدر المنير (٣٠٥/٦) ] وعبدالله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٩٩/١) - (٢٠٠) رقم ١٩٧ عن أبيه ثلاثهم عن سفيان بن عيينة -

ورواه سعيد بن منصور أيضاً [ الموضع السابق ] عن أبي الأحوص -

ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٧/٤) عن يحيى القطان وعبد بن سليمان -

ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٧٣/٥) من طريق جعفر بن عون خمستهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن سعيد بن المسيب عن أبيه سعيد أنه كان إذا رأى البيت قال: اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام.

ووقع في المطبوع من البدر المنير (٣٠٥/٦) في رواية أبي الأحوص: ( عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: كان أبي... ) والصواب: عن يحيى بن سعيد عن محمد بن سعيد بن المسيب...

والخلاصة أن هذا الأثر يتقوى بطرقه إلى سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه، وقد جاء التصريح بسماع سعيد من عمر كما تقدم في الطريق الأولى. قال ابن الملقن: ( هو شاهد لسماع سعيد من عمر كما قال صاحب الإمام، وأما المنذري فقال في كلامه على أحاديث المهذب عقبه: في سماع سعيد من عمر نظر ) البدر المنير (٣٠٤/٦).

- وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية والأذكار المحدثه في الحج: ( ومنه حديث مكحول مرفوعاً: " اللهم أنت السلام ومنك السلام حيناً ربنا بالسلام، اللهم زد بيتك... " وهو معضل فلا يصح )<sup>(١)</sup>.
- (٣٣٤) - [٣] عن عطاء رحمه الله أن رسول الله ﷺ كان إذا لقي البيت قال: (أعوذ برب البيت من الدّين والفقر وضيق الصدر وعذاب القبر).
- ذكره العيني في البناية<sup>(٢)</sup> وقال: ( هذا معضل ).
- ولم أقف على من خرّجه.

- وقد قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... بعض الناس يبتدع أدعية معينة عند دخول المسجد ورؤية البيت؛ يبتدع أدعية لم ترد عن النبي ﷺ يدعو الله بها، وهذا من البدع، فإنّ التعبّد لله تعالى بقولٍ أو فعلٍ أو اعتقاد لم يكن عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم بدعة ضلالة حدّر منه

= وقد نفى بعض العلماء كيجيى بن معين وأبي حاتم سماع سعيد من عمر. انظر تاريخ الدوري (٢٠٧-٢٠٨) والمراسيل ص ٧١، ٧٣ رقم ٢٤٧، ٢٥٥. لكن قال ابن وهب: سمعت مالكا وسئل عن سعيد بن المسيب هل أدرك عمر؟ قال: لا، ولكنه وُلد في زمان عمر فلما كبر أكتب على المسألة عن شأنه وأمره حتى كأنه رآه. قال مالك: بلغني أن عبد الله بن عمر كان يرسل إلى ابن المسيب يسأله عن بعض شأن عمر وأمره. المعرفة والتاريخ للقسوي (١/٤٧٠-٤٧١). وقال الإمام أحمد: سعيد عن عمر عندنا حجة، قد رأى عمر وسمع منه، إذا لم يُقبل سعيد عن عمر فمن يُقبل؟. الجرح والتعديل (٤/٦١) رقم ٢٦٢.

فالأثر ثابت والله أعلم. قال الشيخ الألباني: (رواه البيهقي بسند حسن عن سعيد بن المسيب قال: سمعت عمر... ورواه بإسناد آخر حسن أيضاً عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول ذلك...) مناسك الحج والعمرة ص ١٨.

(١) تصحيح الدعاء ص ٥١٨.

(٢) (٤/٦٨).

رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>.

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٢٢/٢٨٤-٢٨٥).  
 • وما يذكر هنا مسألة: رفع اليدين بالدعاء عند رؤية البيت:  
 فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: ( تُرْفَعُ الْأَيْدِي فِي الصَّلَاةِ وَإِذَا رَأَى الْبَيْتَ وَعَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ وَعَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَبِجَمْعٍ وَعِنْدَ الْجَمْرَيْنِ وَعَلَى الْمَيْتِ ).  
 هذا الحديث روي من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما:  
 أ- فقد روي من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً. انظر مصنف ابن أبي شيبة (٩٦/٤) والمعجم الكبير للطبراني (٤٥٢/١) ح ١٢٢٨٢ والأوسط له (١٩٢/٢) ح ١٦٨٧-١٦٨٨.

قال الهيثمي: ( فيه عطاء بن السائب وقد اختلط ) مجمع الزوائد (٢٣٨/٣).  
 ب- وروي من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس، وعن نافع عن ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً. انظر مصنف ابن أبي شيبة (٩٦/٤) ورفع اليدين للبخاري ص ١٣٤ رقم ١٤٣ وكشف الأستار (٢٥١/١) وصحيح ابن خزيمة (٢٠٩/٤) ح ٢٧٠٣ وشرح معاني الآثار (١٧٦/٢) ومعجم الطبراني الكبير (٣٨٥/١١) ح ١٢٠٧٢. قال الهيثمي: ( فيه ابن أبي ليلى وهو سمي الحفظ ) مجمع الزوائد (١٠٣/٢).

ج- وروي من طريق ابن جريج قال: حَدَّثْتُ عَنْ مَقْسَمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ. انظر الأم للشافعي (٤٢٢-٤٢٣) رقم ١١٢٥، والمسند له (٥٤٨/١) رقم ٨٧٥، وأخبار مكة للأزرقي (٣٨٩/١) رقم ٣٤٨، والسنن الكبرى للبيهقي (٧٢/٥) والمعركة له (٢٠١/٧) وشرح السنة للبخاري (٩٩/٧) رقم ١٨٩٧، والمطالب العالية (٣٠/٢) رقم ١٢٢٠.

قال البيهقي: ( هو منقطع لم يسمعه ابن جريج من مقسم ). السنن الكبرى (٧٢/٥).  
 وابن جريج يروي عن ابن أبي ليلى كما في تهذيب الكمال (٦٢٣/٢٥) فلعل هذا الإسناد يرجع إلى سابقه.  
 قال الألباني: ( حديث ضعيف من جميع طرقه ) حجة النبي ﷺ ١١٤. وقال في موضع آخر عن الموقوف على ابن عباس: ( رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح عنه ) مناسك الحج والعمرة ص ١٨. لكن ابن أبي شيبة رواه عن ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. وابن فضيل سمع من عطاء بعد الاختلاط. انظر الجرح والتعديل (٣٣٤/٦).

\* وروي عن جابر رضي الله عنه إنكار رفع اليدين عند رؤية البيت، فقد روى أبو داود في سننه (٤٣٧/٢) ح ١٨٧٠ والترمذي في جامعه (٢٠٠/٢) ح ٨٥٥ والنسائي في المجتبى (٢٣٣/٥) ح ٢٨٩٥ وغيرهم من طريق شعبة عن سويد بن حجير أبي قرعة الباهلي عن المهاجر المكي قال: سئل جابر

عن ابن عبد الله رضي الله عنهما: أرفع الرجل يديه إذا رأى البيت؟ فقال: ما كنت أرى أحداً يفعل هذا إلا اليهود، وقد حججنا مع رسول الله ﷺ فلم يكن يفعله. وفي إسناده مهاجر بن عكرمة المخزومي المكي؛ قال أبو حاتم: ( ليس بالمشهور ) علل الحديث (٣٦/١) رقم ٧٤، وذكره ابن حبان في الثقات (٤٢٨/٥)، وقال ابن القطان: ( لا يعرف حاله ) بيان الوهم والإيهام (٤/٢٨٦)، وقال ابن حجر: (مقبول) تقريب التهذيب (٦٩٢١).

فالإسناد ضعيف كما قال الألباني في ضعيف سنن أبي داود (١٦٧/١٠) رقم ٣٢٦. لكن بعض أهل العلم حملوا حديث جابر المتقدم على رفع اليدين عند وداع البيت، فقد بوب عليه الدارمي في سننه (١٢٢٣/٢) ح ١٩٦١ بقوله: (باب إذا ودّع البيت لا يرفع يديه). وقال ابن خزيمة في صحيحه (٢٠٩-٢١٠) بعدما روى الحديث من الطريق المتقدم: (باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها والدليل على أن جابر بن عبد الله إنما أراد بقوله: لم يكن يفعل هذا أي لم تكن نرفع أيدينا عند الخروج من المسجد بعد الفراغ من الطواف والصلاة لم تكن نستقبل البيت فنرفع أيدينا بعد ذلك، لا آناً لم تكن نرفع أيدينا عند رؤية البيت أول ما نراه) ثم روى الحديث من طريق فزعة عن أبيه سويد بن حجيرة عن المهاجر بن عكرمة قال: سألتنا جابر بن عبد الله عن الرجل يقضي صلاته وطوافه ثم يخرج من المسجد فيستقبل البيت؟ فقال: ما كنت أرى يفعل هذا إلا اليهود.

لكن فزعة بن سويد ضعيف كما قال الحافظ في التريب (٥٥٤٦)، ورواية شعبة مقدمة على روايته. ويؤيد هذا ما رواه عبد الرزاق في مصنفه (٧٧/٥) رقم ٩٠٥٣ والفاكهي في أخبار مكة (٢٣١/١) رقم ٤٢٢ عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء قال: رأى عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما رجلاً خرج من الكعبة فرفع يديه يدعو، فقال: هكذا تصنع اليهود في كنائسها، ليدع الرجل في مجلسه بما شاء ثم ليقم. وروى ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٧٥/٥) رقم ١٣٦٩٥ ط الرشد عن مروان بن معاوية عن رباح بن أبي معروف عن عطاء عن ابن عباس أنه كره قيام الرجل على باب المسجد إذا أراد الانصراف إلى أهله منحرفاً نحو الكعبة ينظر إليها ويدعو وقال: اليهود يفعلون ذلك. وفي إسناده رباح بن أبي معروف المكي؛ ضعفه ابن معين والنسائي، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: صالح. تهذيب الكمال (٤٨/٩) رقم ١٨٤٦، وقال ابن حجر: (صدوق له أوهام) تقريب التهذيب (١٨٧٥).

وروى ابن أبي شيبة في مصنفه أيضاً رقم ١٣٦٩٦ والأزرقي في أخبار مكة (٥٠٢/١) رقم ٥٦٨ من طريق عثمان بن الأسود قال: كنت مع مجاهد فخرجنا من باب المسجد فاستقبلت الكعبة فرفعت يدي فقال: لا تفعل إن هذا من فعل اليهود.

قال الشافعي: ( ليس في رفع اليدين شيء أكرهه ولا أستحبه عند رؤية البيت، وهو عندي حسن ) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٧/٢٠١). وقال الخطابي: ( قد اختلف الناس في هذا فكان ممن يرفع يديه إذا رأى

وقال الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله: ( لا يثبت عن النبي ﷺ شيء في الدعاء إذا رأى البيت الحرام )<sup>(١)</sup>.

---

البيت: سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه، وضعف هؤلاء حديث جابر لأن مهاجراً رواه عندهم مجهول، وذهبوا إلى حديث ابن عباس... معالم السنن (٢/١٩١).  
(١) تصحيح الدعاء ص ٥١٧-٥١٨.

## الفصل الثالث:

ما روي في شأن الحجر الأسود،

وفيه مبحثان:

## المبحث الأول: ما روي في الوقوف طويلاً عند تقبيل الحجر الأسود.

(٣٣٥)- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: استقبل رسول الله ﷺ الحجر فاستلمه ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلاً، ثم التفت فإذا هو بعمر بن الخطاب يبكي فقال: (يا عمر ههنا تُسكب العبرات).

رواه ابن ماجه في سننه<sup>(١)</sup> وعبد بن حميد في مسنده<sup>(٢)</sup> والفاكهي في أخبار مكة<sup>(٣)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(٤)</sup> والعقيلي في الضعفاء<sup>(٥)</sup> وابن حبان في المجروحين<sup>(٦)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٧)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(٨)</sup> والبيهقي في شعب الإیمان<sup>(٩)</sup> من طريق يعلى بن عبيد<sup>(١٠)</sup> عن محمد بن عون عن نافع عن ابن عمر به.

(١) كتاب المناسك، باب استلام الحجر (٤/٤٣٣) ح ٢٩٤٥.

(٢) كما في المنتخب (٢/٢١) ح ٧٥٨.

(٣) (١/١١٤-١١٥) رقم ٨٦.

(٤) كتاب المناسك، باب البكاء عند تقبيل الحجر الأسود (٤/٢١٢) ح ٢٧١٢.

(٥) (٤/١٢٧٠) ترجمة محمد بن عون.

(٦) (٢/٢٨٣-٢٨٤).

(٧) (٦/٢٢٤٨).

(٨) (١/٤٥٤).

(٩) (٧/٦٠٢-٦٠٣) ح ٣٧٦٥.

(١٠) يعلى بن عبيد الطنافسي: ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٧٦).



وفي هذا الإسناد: محمد بن عون الخراساني؛ قال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(١)</sup>، وقال البخاري<sup>(٢)</sup> ويعقوب بن سفيان<sup>(٣)</sup>: ( منكر الحديث )، وقال أبو حاتم: ( ضعيف الحديث منكر الحديث، روى عن نافع حديثاً ليس له أصل )<sup>(٤)</sup>، وقال النسائي<sup>(٥)</sup>: ( متروك الحديث ). وقال ابن حجر: ( متروك )<sup>(٦)</sup>.

فالحديث ضعيف جداً<sup>(٧)</sup>. وتقدم قول أبي حاتم: ( روى عن نافع حديثاً ليس له أصل )؛ قال المزني بعد أن ذكر هذا الحديث: ( وكأنه الحديث [ الذي ] أشار إليه أبو حاتم والله أعلم )<sup>(٨)</sup>. وقال ابن خزيمة بعد روايته له: ( في القلب من محمد بن عون هذا )<sup>(٩)</sup>، وقال العقبلي: ( لا يُعرف إلا به )<sup>(١٠)</sup>، وقال البوصيري: ( هذا إسناد ضعيف )<sup>(١١)</sup>، وقال الألباني: ( ضعيف جداً )<sup>(١٢)</sup>.

• والوقوف طويلاً عند استلام الحجر أو تقييله مع كونه مخالفاً للسنة، فإنّ فيه إيذاء للطائفتين وتضييقاً عليهم.

(١) تاريخ الدوري (٢/٥٣٣).

(٢) التاريخ الكبير (١/١٩٧) رقم ٦٠٦.

(٣) إكمال تهذيب الكمال (١٠/٣٠٥).

(٤) الجرح والتعديل (٨/٤٧) رقم ٢١٩.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٢١٧ رقم ٥٥٨.

(٦) تقريب التهذيب (٣/٦٢٠٣).

(٧) خلافاً لقول الحاكم: ( هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ) المستدرک (١/٤٥٤).

(٨) تهذيب الكمال (٢٦/٢٤٣) وما بين معقوفتين زيادة مني حتى تستقيم العبارة.

(٩) صحيح ابن خزيمة (٤/٢١٢).

(١٠) الضعفاء (٤/١٢٧١).

(١١) مصباح الزجاجة (٣/١٨).

(١٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/٩١) رقم ١٠٢٢، وإرواء الغليل (٤/٣٠٨) رقم ١١١١.

سئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ما حكم الوقوف على الخط الأسود الموضوع حذاء الحجر الأسود والدعاء طويلاً؟ فقال: (الوقوف عند هذا الخط لا يَحْتَمَلُ وقوفاً طويلاً، بل يستقبل الإنسان الحجر ويشير إليه ويكبر ويمشي. وليس هذا الموقف موقفاً يُطال فيه الوقوف ...) (١).

وقال أيضاً: (ليس المراد أن تقف وتدعو فهذا غلط، ووقوفك يعوق الطائفين، فلا تقف لأن هذا غير مشروع ...) (٢).

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٢/٤٠٥).

(٢) المصدر نفسه (٢٢/٣١٦).

## المبحث الثاني:

### ما روي في الدعاء عند استلام الحجر الأسود.

(٣٣٦)- [١] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إن رسول الله ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر ثلاثة أشواط وكان إذا استلم الركن قال: ( بسم الله والله أكبر إيماناً بالله وتصديقاً بما جاء به محمد ﷺ ) الحديث.

رواه الفاكهي في أخبار مكة<sup>(١)</sup> عن عبدالله بن أبي سلمة<sup>(٢)</sup> عن محمد بن عمر الواقدي عن محمد بن عبدالله ابن أخي ابن شهاب<sup>(٣)</sup> عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به.

وفي هذا الإسناد: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي المدني؛ وهو (متروك على سعة علمه)<sup>(٤)</sup>، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٤).  
فالحديث وإياه.

(٣٣٧)- [٢] عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مضى إلى الركن الذي فيه الحجر وكبر فاستلم ثم قال: ( اللهم وفاء بعهدك وتصديقاً بكتابك ). قال جابر: وأمرنا رسول الله ﷺ أن نقول: ( واتباع سنة نبيك ).

(١) (٩٩/١) رقم ٣٩.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) محمد بن عبدالله بن مسلم بن عبيد الله الزهري المدني ابن أخي ابن شهاب الزهري: صدوق له أوهام، مات سنة (١٥٢) وقيل بعدها. تقريب التهذيب (٦٠٤٩).

(٤) المصدر نفسه (٦١٧٥).

رواه ابن ناجية<sup>(١)</sup> في فوائده<sup>(٢)</sup> عن صباح بن مروان أبي سهل النيلي<sup>(٣)</sup> عن عبدالله بن سنان الزهري عن أبيه سنان بن أبي سنان<sup>(٤)</sup> عن محمد بن علي بن حسين عن جابر بن عبدالله به.

وروى ابن عدي في الكامل<sup>(٥)</sup> طرفاً منه عن ابن ناجية به، ولفظه: (عن جابر بن عبدالله أن رسول الله ﷺ حين أراد الحج كتب إلى من بلغه كتابه من المسلمين...). قال ابن عدي: (وذكر حديث الحج بطوله نحو حديث جعفر بن محمد، وفيه ألفاظ ليست في حديث جعفر).

وفي هذا الإسناد: عبدالله بن سنان الزهري الكوفي؛ قال ابن معين: (ليس حديثه بشيء)<sup>(٦)</sup>، وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث)<sup>(٧)</sup>، وقال ابن عدي: (عامه

(١) هو عبدالله بن محمد بن ناجية أبو محمد البربري ثم البغدادي: قال الخطيب: (كان ثقة ثباتاً) مات سنة (٣٠١). تاريخ بغداد (١١/٣١٣-٣١٤) رقم ٥١٧٥.

(٢) كما في البدر المنير (٦/١٩٦).

(٣) صباح بن مروان أبو سهل النيلي - بكسر النون وسكون الياء - نسبة إلى بلدة النيل وهي على الفرات بين بغداد والكوفة: يروي عن عبدالله بن سنان الزهري، حدث عنه ابن ناجية. الإكمال لابن ماكولا (١/٤٠٢) والأنساب (٥/٥٥٢).

(٤) وقفت على راويين بهذا الاسم أحدهما: سنان بن أبي سنان الدبلي المدني وهو تابعي ثقة يروي عن جابر وأبي هريرة رضي الله عنهما، ويروي عنه ابن شهاب الزهري وزيد بن أسلم، مات سنة (١٠٥). تهذيب الكمال (١٢/١٥١-١٥٢) رقم ٢٥٩٥، وتقريب التهذيب (٢٦٤١). والآخر ورد في ترجمة عمر بن داود من ضعفاء العقيلي (٣/٩٠١) رقم ١١٤٦ قال: (عمر بن داود عن سنان بن أبي سنان: كلاهما مجهول) ثم روى له حديثاً عن أبي هريرة رضي الله عنه. فالظاهر أنها متقدمان عن الذي في الإسناد لأن كلاهما يروي عن أبي هريرة رضي الله عنه، والله أعلم.

(٥) (٤/١٥٦١).

(٦) تاريخ الدوري (٢/٣١٢).

(٧) الجرح والتعديل (٥/٦٩) رقم ٣٢٦.

ما يرويه لا يتابع عليه إما متناً وإما إسناداً<sup>(١)</sup>.  
 فالحديث منكر، وتقدم قول ابن عدي: (فيه ألفاظ ليست في حديث جعفر)<sup>(٢)</sup>،  
 وقال ابن عساکر: (هذا مختصر من حديث جابر في المناسك وهو غريب من هذا  
 الوجه وليس بالقوي)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن الملقن: (إسناده غريب)<sup>(٤)</sup>.  
 (٣٣٨) - [٣] عن ابن جريج قال: أخبرت أن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: يا  
 رسول الله كيف نقول إذا استلمنا الحجر؟ قال: (قولوا بسم الله والله أكبر إيماناً  
 بالله وتصديقاً بما جاء به رسول الله ﷺ).

رواه الشافعي في الأم<sup>(٥)</sup> عن سعيد بن سالم<sup>(٦)</sup> عن ابن جريج به<sup>(٧)</sup>.  
 وهذا إسناد معضل.

قال عبدالله بن الإمام أحمد: (قال أبي: بعض هذه الأحاديث التي كان يرسلها  
 ابن جريج أحاديث موضوعة، كان ابن جريج لا يبالي من أين يأخذها - يعني  
 قوله أخبرت وحُدِّثت عن فلان)<sup>(٨)</sup>.

(١) الكامل (٤/١٥٦١).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) البدر المنير (٦/١٩٦).

(٤) المصدر نفسه.

(٥) (٣/٤٢٧) رقم ١١٣٣.

(٦) سعيد بن سالم القداح أبو عثمان المكي: صدوق يهيم؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣٣).

(٧) ذكر ابن الملقن في البدر المنير (١/١٩٦) أن محب الدين الطبري عزاه في (القرى) للشافعي عن سعيد  
 عن ابن أبي نجيع به، لكن الذي في المطبوع من القرى ص ٣٠٧: (عن ابن جريج) وعزاه للشافعي، وهو  
 الصواب.

(٨) ميزان الاعتدال (٢/٦٥٩) رقم ٥٢٢٧.

(٣٣٩) - [٤] عن عبدالله بن السائب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول في ابتداء الطواف: ( بسم الله والله أكبر اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك ووفاء بعهدك واتباعاً لسنة نبيك محمد ﷺ ).

ذكره الرافعي في الشرح الكبير<sup>(١)</sup>.

قال ابن الملقن: ( هذا الحديث غريب من هذا الوجه لا يحضرنى من خرجه مرفوعاً بعد البحث عنه، وذكره صاحب المهذب من رواية جابر ... )<sup>(٢)</sup>.

والمعروف من حديث عبدالله بن السائب رضي الله عنه في هذا الباب قوله: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول ما بين الركنين: ( ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ).

رواه أبو داود في سننه<sup>(٣)</sup> وأحمد في مسنده<sup>(٤)</sup> والنسائي في السنن الكبرى<sup>(٥)</sup> من طريق ابن جريج عن يحيى بن عبيد مولى السائب عن أبيه عن عبدالله بن السائب به<sup>(٦)</sup>.

وأشار الحافظ ابن حجر إلى أن هذا هو المحفوظ من حديث عبدالله بن السائب وأن اللفظ الذي ذكره الرافعي غير محفوظ فقال: ( هذا هو الذي رواه عبدالله بن السائب )<sup>(٧)</sup>.

(١) (٣/٤٠٠).

(٢) البدر المنير (٦/١٩٥).

(٣) كتاب المناسك، باب الدعاء في الطواف (٢/٤٤٨-٤٤٩) ح ١٨٩٢.

(٤) (٣/٤١١).

(٥) كتاب المناسك، باب القول بين الركنين (٤/١٢٩) ح ٣٩٢٠.

(٦) وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٦/١٤١-١٤٢) ح ١٦٥٣.

(٧) التلخيص الحبير (٢/٤٧٣).

وقد روي هذا الدعاء موقوفاً عن علي وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم، ولا يصح من ذلك شيء:

\* فأما أثر علي رضي الله عنه: فقد رواه أبو داود الطيالسي في مسنده<sup>(١)</sup> ومسدد في مسنده<sup>(٢)</sup> وابن أبي شيبة في مصنفه<sup>(٣)</sup> والفاكهي في أخبار مكة<sup>(٤)</sup> والطبراني في المعجم الأوسط<sup>(٥)</sup> وفي الدعاء<sup>(٦)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٧)</sup> من طريق أبي إسحق السبيعي عن الحارث عن علي رضي الله عنه أنه كان إذا مرَّ بالحجر الأسود فرأى عليه زحاماً استقبله وكبّر وقال: اللهم تصديقاً بكتابك وسنة نبيك ﷺ. وهذا إسناد ضعيف جداً؛ فيه الحارث الأعور، وقد تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٦٤).

قال البوصيري: (مدار الإسناد على الحارث الأعور وهو ضعيف)<sup>(٨)</sup>، وقال الألباني: (هذا سند واهٍ من أجل الحارث وهو الأعور وهو ضعيف)<sup>(٩)</sup>.

\* وأما أثر ابن عباس رضي الله عنهما فقد روي عنه من طريقين:  
أ- فرواه عبد الرزاق في المصنف<sup>(١٠)</sup> ومن طريقه الطبراني في الدعاء<sup>(١١)</sup> عن

(١) (١٤٨/١) ح ١٧٤.

(٢) كما في إتحاف الخيرة المهرة (٣/١٨٩).

(٣) (١٠٥/٤) و(٣٦٧/١٠).

(٤) (١٠٠-٩٩/١) رقم ٤١.

(٥) (١٥٧/١) ح ٤٩٢.

(٦) (١٢٠٠/٢) ح ٨٦٠.

(٧) كتاب الحج، باب ما يقال عند استلام الركن (٥/٧٩).

(٨) إتحاف الخيرة المهرة (٣/١٨٩).

(٩) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/١٥٧).

(١٠) (٣٤-٣٣/٥) رقم ٨٨٩٨.

(١١) (١٢٠١/٢) ح ٨٦١.

محمد بن عبيد الله عن جويبر عن الضحاک بن مزاحم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان إذا استلم قال: اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك محمد ﷺ.

وفي هذا الإسناد:

١- محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العرزمي: وهو متروك<sup>(١)</sup>، وقد تقدم في الحديث (٢٢١).

٢- وجويبر بن سعيد الأزدي: وهو ضعيف جداً<sup>(٢)</sup>.

٣- الانقطاع بين الضحاک بن مزاحم وابن عباس رضي الله عنهما كما تقدم بيانه في الحديث رقم (١٠٧)؛ قال الدارقطني: (لم يسمع من ابن عباس)<sup>(٣)</sup>.  
فالإسناد وإه.

ب- ثم رواه عبد الرزاق أيضاً في المصنف<sup>(٤)</sup> عن بعض أهل المدينة عن الحجاج عن عطاء عن ابن عباس نحوه. وفي هذا الإسناد:

١- بعض أهل المدينة وهو مبهم.

٢- الحجاج بن أرطاة: وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس<sup>(٥)</sup>.

فالإسناد ضعيف.

\* وأما أثر ابن عمر رضي الله عنهما: فقد رواه العقيلي في الضعفاء<sup>(٦)</sup> والطبراني

(١) تقريب التهذيب (٦١٠٨).

(٢) المصدر نفسه (٩٨٧).

(٣) سؤالات البرقاني ص ٣٨ رقم ٢٣٦.

(٤) (٣٤/٥) رقم ٨٨٩٩.

(٥) تقريب التهذيب (١١١٩).

(٦) (١٢٨٩/٤) ترجمة محمد بن مهاجر القرشي.



في المعجم الأوسط<sup>(١)</sup> وفي مسند الشاميين<sup>(٢)</sup> وأبو ذر الهروي<sup>(٣)</sup> من طريق عون بن سلام<sup>(٤)</sup> عن محمد بن مهاجر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا أراد أن يستلم الحجر قال: اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك محمد ﷺ، ثم يصلي على النبي ﷺ.

وفي هذا الإسناد: محمد بن مهاجر القرشي الكوفي؛ ذكره العقيلي في الضعفاء<sup>(٥)</sup>، بينما ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٦)</sup>، وقال ابن عدي: ( محمد بن مهاجر ليس بمعروف لا عن نافع ولا عن غيره )<sup>(٧)</sup>، وقال الذهبي: ( لا يُعرف )<sup>(٨)</sup>، وقال ابن حجر: ( لِيْن )<sup>(٩)</sup>.

فالأثر منكر؛ قال البخاري<sup>(١٠)</sup> والعقيلي<sup>(١١)</sup>: ( لا يُتَابَع عليه )؛ وقال الهيثمي<sup>(١٢)</sup> والسخاوي<sup>(١٣)</sup>: ( رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح )، وقال

(١) (٣٣٨/٥) ح ٥٤٨٦ و(٧٦/٦) ح ٥٨٤٣.

(٢) (٣١٥/٢) ح ١٤٠٩.

(٣) كما في جلاء الأفهام ص ٥٥٩-٥٦٠.

(٤) عون بن سلام - بتشديد اللام - أبو جعفر الكوفي مولى بني هاشم: ثقة مات سنة (٢٣٠). تقريب التهذيب (٥٢٢٠).

(٥) (١٢٨٩/٤).

(٦) (٤١٥/٧).

(٧) الكامل (٢٢٦٨/٦).

(٨) ميزان الاعتدال (٤٨/٤) رقم ٨٢١٦.

(٩) تقريب التهذيب (٦٣٣٢).

(١٠) التاريخ الكبير (٢٣٠/١) رقم ٧٢٢.

(١١) الضعفاء (١٢٨٩/٤).

(١٢) مجمع الزوائد (٢٤٠/٣).

(١٣) القول البديع ص ٣٩٧.

الألباني: (سنده ضعيف) <sup>(١)</sup> وتعقب قول الهيثمي المتقدم بأنه توهم أن محمد بن مهاجر هو ابن أبي مسلم الأنصاري الشامي وهو ثقة من رجال مسلم <sup>(٢)</sup>.  
والمحفوظ عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا استلم الركن قال: بسم الله والله أكبر.

رواه عبد الرزاق في المصنف <sup>(٣)</sup> - ومن طريقه الطبراني في الدعاء <sup>(٤)</sup> - والبيهقي في السنن الكبرى <sup>(٥)</sup> من طريق نافع عن ابن عمر به.

وقد صحَّ التكبير مرفوعاً عن النبي ﷺ؛ رواه البخاري في صحيحه <sup>(٦)</sup> من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: طاف النبي ﷺ بالبيت على بعير؛ كلما أتى الركن أشار إليه بشيء كان عنده وكبر.

وروي الدعاء المتقدم عند استلام الحجر أيضاً مقطوعاً من قول كرز بن وبرة بإسنادٍ واهٍ، فقد رواه أبو نعيم في حلية الأولياء <sup>(٧)</sup> والسهمي في تاريخ جرجان <sup>(٨)</sup> من طريق محمد بن الفضل قال: قال لي كرز: إذا مررت بالحجر الأسود فكبر وصل على النبي ﷺ، ثم قل: اللهم تصديقاً بكتابك وأخذاً بسنة نبيك ﷺ.

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/١٥٧). أما الأستاذ سائد بكداش فقد اكتفى في كتابه

(فضل الحجر الأسود ومقام إبراهيم) ص ٧٥ بنقل كلام الهيثمي ساكتاً عليه.

(٢) تقريب التهذيب (٦٣٣١).

(٣) (٣٣/٥) رقم ٨٨٩٤.

(٤) (١٢٠١/٢) ح ٨٦٢.

(٥) (٧٩/٥).

(٦) كتاب الحج، باب التكبير عند الركن (٣/٦٠١) ح ١٦١٣.

(٧) (٨٢/٥).

(٨) ص ٣٥٥-٣٥٦.

ومحمد بن الفضل هو ابن عطية الكوفي ( كذبوه )<sup>(١)</sup>، وتقدم في الحديث رقم (٩٧).

• وقد قال عطاء رحمه الله: ( قول الناس في الطواف: اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك؛ شيءٌ أحدثه أهل العراق )<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن الحاج رحمه الله: ( سئل مالك رحمه الله عن قول الطائف: إيماناً بك وتصديقاً بكتابك، فقال: هذه بدعة. ولم يجد في ذلك حداً من قول مخصوص أو دعاء، بل يدعو بما تيسر له ... )<sup>(٣)</sup>.

وذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الطواف: ( قولهم عند استلام الحجر: اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك )<sup>(٤)</sup>.

(٣٤٠) - [٥] عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: من توضأ فأسبغ الوضوء ثم أتى الركن ليستلمه خاض في الرحمة، فإذا استلمه فقال: بسم الله والله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله غمرته الرحمة، فإذا طاف بالبيت كتب الله له بكلِّ قدم سبعين ألف حسنة ... الحديث.

رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٥)</sup> وابن الجوزي في مشير

(١) تقريب التهذيب (٦٢٢٥).

(٢) رواه الفاكهي في أخبار مكة (١/١٠٠-١٠١) رقم ٤٣.

(٣) المدخل (٤/٢٢٥).

(٤) حجة النبي ﷺ ص ١١٥.

(٥) (٢/٩٠٨) ح ١٠٤١.

العزم الساكن<sup>(١)</sup> من طريق عبدالله بن محمد بن إبراهيم الفابجاني<sup>(٢)</sup> قال حدثني جدي أبو أمي عيسى بن إبراهيم عن آدم بن أبي إياس عن إسماعيل بن عياش عن المغيرة بن قيس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو بن العاص به موقوفاً<sup>(٣)</sup>.

وفي هذا الإسناد:

١- عيسى بن إبراهيم بن صالح بن زياد العقيلي أبو موسى الفابجاني: قال أبو الشيخ: (يحدّث عن آدم بن أبي إياس بغرائب).<sup>(٤)</sup> وهذا من حديثه عن آدم بن أبي إياس.

٢- إسماعيل بن عياش الحمصي: وهو (صدوق في روايته عن أهل بلده مخلطٌ في غيرهم)<sup>(٥)</sup>، وهذا من روايته عن غير الشاميين.

(١) (١/٣٩٩-٤٠٠) ح ٢٤٤.

(٢) عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن إسحق أبو محمد الفابجاني - بفتح الفاء والباء الموحدة المكسورة - الأصبهاني: ذكره السمعاني في الأنساب (٤/٣٢٨) وقال: (من أهل أصبهان، حدّث عن جده من قبل أمته عيسى بن إبراهيم العقيلي الفابجاني).

وتصحف الفابجاني في المطبوع من ترغيب الأصبهاني إلى (الفابجاني)، وفي مثير العزم الساكن إلى (العانجاني).

(٣) جاء في تخرّيج الشيخ الألباني رحمه الله لهذا الحديث في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٢/٨٢٤): (عن عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعاً)، والصواب أنه موقوف على عبدالله بن عمرو كما في المطبوع من كتابي الأصبهاني وابن الجوزي، وهو كذلك في مخطوط كتاب الأصبهاني ق ١١٥ [مصورة محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم ١٨٤٦]. وهذا الموقوف له حكم الرفع لأنه كما هو ظاهر لا يُقال من قبل الرأي.

(٤) طبقات المحدثين بأصبهان (٣/٢٥٠)، وترجم له أيضاً أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/١١١) رقم ١٢٤٣، ولم يعرفه الشيخ الألباني رحمه الله كما في الضعيفة (١١/٢/٨٢٥).

(٥) تقريب التهذيب (٤٧٣).

٣- المغيرة بن قيس: قال ابن أبي حاتم: ( بصري روى عن عمرو بن شعيب، روى عنه أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي، سمعت أبي يقول ذلك ويقول: هو منكر الحديث ).<sup>(١)</sup>

وقال الذهبي: ( مغيرة بن قيس حجازي )<sup>(٢)</sup> عن عمرو بن شعيب: لا يُعرف، أتى عنه إسماعيل بن عياش بمناكير ).<sup>(٣)</sup>

فالحديث منكر، وبذلك حكم عليه الشيخ الألباني رحمه الله.<sup>(٤)</sup>

(١) الجرح والتعديل (٢٢٧/٨-٢٢٨) رقم ١٠٢٦.

(٢) كذا قال الذهبي هنا، وتقدم في كلام أبي حاتم أنه بصري، وكذا قال الذهبي في الميزان (١٦٥/٤) رقم ٨٧٢١.

(٣) المغني (٣٢٠/٢) رقم ٦٣٩١.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٨٢٤/٢/١١) رقم ٥٤٦٦.

• وما يُذكر هنا مسألتان:

الأولى: تقبيل الحجر الأسود ثلاثاً، فقد روي ذلك مرفوعاً ولا يصح، وثبت موقوفاً عن ابن عباس رضي الله عنهما، ونحوه عن ابن عمر رضي الله عنهما.  
أما المرفوع فقد وقف في علي حديثين:

١- فرواه النسائي في المجتبى (٢٥٠/٣-٢٥١) ح ٢٩٣٨ من طريق الوليد بن مسلم عن حنظلة بن أبي سفيان قال: رأيت طاوساً يمر بالركن فإن وجد عليه زحاماً مَرَّ ولم يزاحم، وإن رآه خالياً قَبَلَهُ ثلاثاً ثم قال: رأيت ابن عباس فعل مثل ذلك، وقال ابن عباس: رأيت عمر بن الخطاب فعل مثل ذلك ثم قال: إنك حجر لا تنفع ولا تضر، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ قَبَلْتُك ما قَبَلْتُك. ثم قال عمر: رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل ذلك.

وفي هذا الإسناد: الوليد بن مسلم الدمشقي وهو مدلس وقد رواه بالنعنة. قال الألباني: ( ضعيف الإسناد منكر بهذا السياق ) ضعيف سنن النسائي ص ٩٠ رقم ٢٩٣٨.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٩/٥) رقم ١٤٩٥٩ ط الرشد من طريق حنظلة عن طاوس عن عمر نحوه ولم يذكر ابن عباس. ورواه عبد الرزاق في مصنفه (٣٧/٥) رقم ٨٩١٣، وإسحق بن راهويه

= في مسنده [ كما في المطالب العالية (٣٨/٢) ] من طريق حنظلة عن طاوس عن عمر موقوفاً نحوه، وليس في رواية عبد الرزاق ( ثلاثاً ). وطاوس لم يدرك عمر. ورواه الشافعي في الأم (٣/٤٢٩-٤٣٠) والفاكهي في أخبار مكة (١/١١٦) رقم ٩٠ من طريق حنظلة عن طاوس موقوفاً عليه.

٢- وروى أبو يعلى في مسنده (١/١٩٣) ح ٢٢٠ من طريق عمر بن هارون عن حنظلة بن أبي سفيان عن سالم بن عبدالله عن أبيه قال: رأيت عمر بن الخطاب قبل الحجر وسجد عليه ثم عاد فقبله وسجد عليه ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع.

وفي إسناده: عمر بن هارون البلخي وهو متروك، كما في تقريب التهذيب (٤٩٧٩).

\* وأما أثر ابن عباس رضي الله عنهما: فقد رواه الشافعي في الأم (٣/٤٢٩) رقم ١١٣٥ - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٥/٧٥) - وعبد الرزاق في مصنفه (٥/٣٧) رقم ٨٩١٢ - ومن طريقه العقبلي في الضعفاء (١/٢٠٠-٢٠١) - وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٤٩٨) رقم ١٤٩٥٥ ط الرشد، والفاكهي في أخبار مكة (١/١١٤) رقم ٨٤-٨٥، والأزرقي في أخبار مكة (١/٤٥٦) رقم ٤٤٤، من طرق عن ابن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر قال: رأيت ابن عباس جاء يوم التروية مسبداً رأسه فقبل الحجر ثم سجد عليه، فعل ذلك ثلاثاً.

وليس في رواية عبد الرزاق: ( وفعل ذلك ثلاثاً ).

وهذا إسناده صحيح، فقد صرح ابن جريج بالسماع في رواية عبد الرزاق، ومحمد بن عباد بن جعفر المخزومي المكي ( ثقة ) كما في تقريب التهذيب (٥٩٩٢).

\* وأما أثر ابن عمر رضي الله عنهما: فقد رواه الفاكهي في أخبار مكة (١/١١٣) رقم ٨١ عن أبي بشر بكر بن خلف عن معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يوماً يطوف بالبيت فالتفت فلم ير خلفه إلا رجلاً أو رجلين أو ثلاثة، فعمد إلى الركن فقبله ثم عاد فقبله.

وإسناده جيد؛ بكر بن خلف البصري ( صدوق ) تقريب التهذيب (٧٣٨).

\* المسألة الثانية: مسح الوجه باليدين بعد استلام الحجر الأسود، فقد أنكره الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله كما في مجموع فتاويه (٢٢/٣٠٦-٣٠٧). وروي ذلك عن النبي ﷺ ولا يصح، وإثباته عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله موقوفاً عليهما.

\* أما المرفوع: فقد رواه ابن خزيمة في صحيحه (٤/٢١٢-٢١٣) ح ٢٧١٣ والحاكم في المستدرک

(١/٤٥٤-٤٥٥) وعنه البيهقي في السنن الكبرى (٥/٧٤) من طريق نعيم بن حماد عن عيسى بن يونس

= عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: دخلنا مكة عند ارتفاع الضحى فأتى النبي ﷺ باب المسجد فأناخ راحلته ثم دخل المسجد فبدأ بالحجر فاستلمه وفاضت عيناه بالبكاء، ثم رمل ثلاثاً ومشى أربعاً حتى فرغ، فلما فرغ قبل الحجر ووضع يديه عليه ومسح بهما وجهه.

وفي هذا الإسناد: نعيم بن حماد، وهو (إمام في السنة كثير الوهم) كما قال الدارقطني. سؤالات الحاكم ص ٢٨٠ رقم ٥٠٣. ومحمد بن إسحاق المدني صدوق مدلس وقد روى بالنعنة.

وصححه ابن خزيمة في صحيحه (٢١٢/٤)، والحاكم في المستدرک (١/٤٥٤-٤٥٥)؛ وأعله ابن الملقن في البدر المنير (٦/١٩١). وقد روى مسلم في صحيحه (٢/٨٨٦-٨٩٣) ح ١٢١٨ / ١٥٠ من طرق عن محمد بن جعفر عن أبيه عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أتى الحجر فاستلمه ثم مشى على يمينه فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً.

فهذا هو المحفوظ في حديث محمد بن علي عن جابر رضي الله عنه، فما جاء في رواية نعيم بن حماد عن محمد بن إسحاق المتقدمة من ذكر مسح النبي ﷺ وجهه بيديه بعد الاستلام منكر والله أعلم. وإنما صح عن النبي ﷺ أنه استلم الحجر بيده ثم قبل يده؛ رواه مسلم في صحيحه (٢/٩٢٤) ح ١٢٦٨ / ٢٤٦ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

\* وأما أثر ابن الزبير: فقد روى عبد الرزاق في مصنفه (٥/٤٢) رقم ٨٩٣٠ عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن المرتفع أنه رأى ابن الزبير وعمر بن عبد العزيز إذا استلما مسحاً وجوههما بأيديهما. وإسناده صحيح؛ محمد بن المرتفع العبدي المكي: وثقه ابن سعد وأحمد وابن حبان. انظر الطبقات الكبرى (٨/٣٩) رقم ٢٣٩٦، والعلل ومعرفة الرجال (٢/٣٠٩) رقم ٢٣٧٤، والثقات لابن حبان (٥/٣٥٩).

\* وروى الفاكهي (١/١٠٦) رقم ٥٨ عن محمد بن زنبور عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة قال: كان عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما إذا استلم الحجر أمر بيده على وجهه طولاً.

ومحمد بن زنبور المكي (صدوق له أوهام) تقريب التهذيب (٥٨٨٦).

وانظر أيضاً مصنف ابن أبي شيبة (٥/٤٥٦) رقم ١٤٧٥٦ ط الرشد وتهذيب الآثار (١/٨٣) رقم ١٠٣ [مسند ابن عباس] وأخبار مكة للفاكهي (١/١٠٦، ١٥٦-١٥٧) رقم ٥٩، ٢٠٣.

## الفصل الرابع:

ما روي في شأن الركن اليماني،

وفيه ثلاثة مباحث:



## المبحث الأول:

### ما روي في تقبيل الركن اليماني

### ووضع الخد عليه.

(٣٤١)- [١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يقبّل الركن اليماني ويضع خده عليه.

هذا الحديث مداره على عبد الله بن مسلم بن هرمز وقد اختلف فيه:

- أ- فرواه البخاري في التاريخ الكبير<sup>(١)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٢)</sup> وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال<sup>(٣)</sup> والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٤)</sup> والخطيب في المتفق والمفترق<sup>(٥)</sup> من طريق أبي إسماعيل إبراهيم بن سليمان المؤدب -  
وعبد بن حميد في مسنده<sup>(٦)</sup> والبخاري معلقاً في التاريخ الكبير<sup>(٧)</sup> والفاكهي في أخبار مكة<sup>(٨)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(٩)</sup> والحاكم في المستدرک<sup>(١٠)</sup> من طريق إسرائيل -

(١) (١/٢٩٠).

(٢) (٤/١٤٧٥).

(٣) (٢/٣٠١) ح ٣٣٧.

(٤) كتاب الحج، باب استلام الركن اليماني بيده (٥/٧٦).

(٥) (٣/١٤١٨) ح ٨٠١.

(٦) كما في المنتخب (١/٤٨٥) ح ٦٣٧.

(٧) (١/٢٩٠).

(٨) (١/١٣٨) رقم ١٥٠.

(٩) كتاب المناسك، باب في وضع الخد على الركن اليماني عند تقبيله (٤/٢١٧) ح ٢٧٢٧.

(١٠) (١/٤٥٦).

وابن عدي في الكامل<sup>(١)</sup> من طريق يونس بن أبي إسحق وابن أبي ليلى -  
 والبخاري معلقاً في التاريخ الكبير أيضاً<sup>(٢)</sup> عن عبد الرحيم الرازي -  
 وابن الجوزي في مثير العزم الساكن<sup>(٣)</sup> من طريق علي بن غراب<sup>(٤)</sup> -  
 جميعهم عن عبدالله بن مسلم بن هرمز عن مجاهد عن ابن عباس به.  
 ب- ورواه البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٥)</sup> من طريق إبراهيم المؤدب -  
 والفاكهي في أخبار مكة<sup>(٦)</sup> وأبو يعلى في مسنده<sup>(٧)</sup> والدارقطني في سننه<sup>(٨)</sup> من  
 طريق إسرائيل كليهما عن عبدالله بن مسلم بن هرمز عن سعيد بن جبير عن ابن  
 عباس به.

ج- ورواه البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٩)</sup> من طريق أبي عاصم -  
 ورواه أيضاً معلقاً<sup>(١٠)</sup> والفاكهي في أخبار مكة<sup>(١١)</sup> من طريق يحيى بن أبي  
 الحجاج -

(١) (١٢٣٤/٣).

(٢) (٢٩٠/١).

(٣) (٣٧٤/١) ح ٢٢٦.

(٤) علي بن غراب - باسم الطائر - الفزاري مولاهم الكوفي: صدوق كان يدلس ويتشيع، مات سنة

(١٨٤) تقريب التهذيب (٤٧٨٣). وتصحف (غراب) في المطبوع من مثير العزم الساكن إلى (غراب).

(٥) (٢٨٩-٢٩٠/١).

(٦) (١١١/١) رقم ٧٥.

(٧) (٤٧٢-٤٧٣) ح ٢٦٠٥.

(٨) (٢٩٠/٢) رقم ٢٤٢.

(٩) (٢٩٠/١).

(١٠) الموضع نفسه.

(١١) (١٣٨/١) رقم ١٥١، وزاد: (ويسجد عليه).

والأزرقي في أخبار مكة<sup>(١)</sup> من طريق عيسى بن يونس ثلاثهم عن عبدالله بن مسلم بن هرمز عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسلًا.

د- ورواه البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٢)</sup> عن أبي عاصم عن عبدالله بن مسلم بن هرمز عن سعيد بن جبير عن النبي ﷺ مرسلًا.

وخلاصة هذه الطرق: أن عبدالله بن مسلم بن هرمز اضطرب في هذا الحديث فتارة رواه عن مجاهد عن ابن عباس، وتارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وتارة رواه عنهما متصلًا، وتارة مرسلًا.

وعبدالله بن مسلم بن هرمز ضعيف باتفاق؛ ضعفه ابن معين<sup>(٣)</sup> وأحمد<sup>(٤)</sup> والفلاس<sup>(٥)</sup> وأبو داود<sup>(٦)</sup> وأبو حاتم<sup>(٧)</sup> ويعقوب بن سفيان<sup>(٨)</sup> والنسائي<sup>(٩)</sup> وابن

(١) (٤٦٩/١) رقم ٤٨٠.

(٢) (٢٩٠/١).

(٣) تاريخ الدوري (٣٣٢/٢) والكمال (١٤٧٥/٤).

(٤) العلل ومعرفة الرجال (٢٥٦/١) رقم ٣٦٦ و(١٤٣/٢) رقم ٤٩١، رقم ١٨٠٩، ٣٢٣٦ و(٥٠/٣) رقم ٤١١٣.

وقد روى ابن عدي في الكامل (١٤٧٥/٤) من طريق أحمد بن أبي يحيى عن الإمام أحمد قال: (صالح الحديث). وهذا لا يصح عن أحمد لأن الراوي عنه - وهو أحمد بن أبي يحيى أبو بكر الأنهطي البغدادي - كذبه إبراهيم بن أورمة الأصبهاني الحافظ [انظر ترجمته في تاريخ بغداد (٥٤٣/٦)] وقال ابن عدي: (له غير حديث منكر عن الثقات ... وقد روى عن يحيى بن معين وأحمد بن حنبل تاريخاً في الرجال) الكامل (١٩٨/١). وما نقله عن أحمد يخالف لما نقله عنه ابنه عبدالله كما تقدم ولقول سائر الأئمة. وقد ذكر الحافظ ابن حجر رواية ابن أبي يحيى عن أحمد ثم قال: (والذي في الأصل عن أحمد رواية عبدالله بن أحمد عن أبيه) تهذيب التهذيب (٤٣٢/٢).

(٥) الضعفاء للعقيلي (٧٠٤/٢) رقم ٨٨٠.

(٦) تهذيب الكمال (١٣٢/١٦).

(٧) الجرح والتعديل (١٦٥/٥) رقم ٧٥٨.

(٨) المعرفة والتاريخ (٥٣/٣).

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ١٤٩ رقم ٣٤٩.

حبان<sup>(١)</sup> وابن عدي<sup>(٢)</sup> والدارقطني<sup>(٣)</sup>.

فالحديث منكر، خلافاً لقول الحاكم: ( هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه )<sup>(٤)</sup>، وقد تعقبه العراقي بقوله: ( قلت: فيه عبدالله بن مسلم بن هرمز ضعفه الجمهور )<sup>(٥)</sup>.

وقال البيهقي: ( تفرد به عبدالله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف، والأخبار عن ابن عباس في تقبيل الحجر الأسود والسجود عليه، إلا أن يكون أراد بالركن اليماني الحجر الأسود فإنه أيضاً يسمى بذلك، فيكون موافقاً لغيره )<sup>(٦)</sup>، وقال

(١) المجروحين (١/٥٢٠) رقم ٥٥٢.

(٢) الكامل (٤/١٤٧٥).

(٣) العلل (٦/١٤٩).

(٤) المستدرک (١/٤٥٦). وقال الذهبي في تلخيصه: ( صحيح؛ وعبدالله بن مسلم بن هرمز هذا ضعفه غير واحد وقال أحمد: صالح الحديث ). وقد تقدم أن هذا لا يصح عن الإمام أحمد وأن ابن هرمز متفق على تضعيفه فلا وجه لتصحيح حديثه بحال. وقد نقل الشيخ الألباني كلام الذهبي المتقدم ثم قال: ( قلت: هكذا وقع في المطبوعة: " صحيح ... ثم تضعيف ابن هرمز ... فلعله سقط من بينها لفظة: قلت، والصواب: " صحيح، قلت: ... " كما هي الجادة عنده، وهذا هو المناسب للتضعيف المذكور ولجزمه بضعف ابن هرمز في الكاشف. وقول أحمد فيه: صالح الحديث؛ لو سُلم به على إطلاقه فلا يقبل عند مخالفته وروايته المنكر كهذا ) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩/١٩١).

إذا علمت هذا فمن المستغرب أن الأستاذ سائد بكداش في كتابه ( فضل الحجر الأسود ومقام إبراهيم ) ص ٨٠ تمسك بالعبرة المقدمة المنقولة عن الإمام أحمد - والتي تقدم بيان عدم صحة نسبتها إليه - وتجاهل اتفاق العلماء على تضعيف ابن هرمز فقال: ( وعلى هذا لا يُحكم بضعف الحديث بل هو في درجة الحسن ).

ثم قال في ص ٨١: ( حديث ابن عباس حديث حسن يُحتج به، ولو سُلم الحكم عليه بالضعف فإن " جمهور المحدثين والعلماء على جواز بل استحباب العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ما لم يكن موضوعاً " كما قال الإمام النووي رحمه الله تعالى ). وقد تقدم بيان عدم صحة هذه الدعوى في المبحث الثالث من التمهيد وأنها من أسباب الوقوع في البدع والمحدثات، والله المستعان.

(٥) المغني عن حمل الأسفار (١/٢٠٣) رقم ٨٠٤.

(٦) السنن الكبرى (٥/٧٦).

النووي: (ضعيف) <sup>(١)</sup>، وقال الهيثمي: (رواه أبو يعلى وفيه عبدالله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف) <sup>(٢)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف) <sup>(٣)</sup>.  
 (...)- [٢] عن مجاهد قال: كان النبي ﷺ يستلم الركن اليماني ويضع خده عليه.

رواه ابن أبي شيبة في المصنف <sup>(٤)</sup> عن عيسى بن يونس عن عبدالله بن سعيد عن مجاهد به.

وهذا إسناد مرسل، وعبدالله بن سعيد يحتمل أنه ابن أبي هند وهو (صدوق ربما وهم) كما قال الحافظ ابن حجر <sup>(٥)</sup>، وهو من شيوخ عيسى بن يونس <sup>(٦)</sup> لكن لم يذكر المزي أنه يروي عن مجاهد. <sup>(٧)</sup>

وقد تقدم في الحديث السابق أن الأزرقى رواه في أخبار مكة <sup>(٨)</sup> من طريق عيسى بن يونس عن عبدالله بن مسلم بن هرمز عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسلًا. فلعل هذا هو الصواب والله أعلم.

(٣٤٢)- [٣] عن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يراوح بين خديه على الركن اليماني يسأل الله تعالى الجنة ويتعوذ بالله من النار.

(١) المجموع (٤٨/٨).

(٢) مجمع الزوائد (٢٤١/٣).

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٩٠/٩) رقم ٤١٦٩.

(٤) (٤٠/٤).

(٥) تقريب التهذيب (٣٣٥٨).

(٦) كما في تهذيب الكمال (٦٤/٢٣).

(٧) المصدر نفسه (٣٨/١٥) ترجمة عبدالله بن سعيد و(٢٣١/٢٧) ترجمة مجاهد.

(٨) (٤٦٩/١) رقم ٤٨٠.

رواه الفاكهي في أخبار مكة<sup>(١)</sup> عن محمد بن فرج المكي<sup>(٢)</sup> عن خالد بن عبد الرحمن عن حماد بن أبي حنيفة عن جعفر بن محمد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن علي به.

وفي هذا الإسناد:

١- خالد بن عبد الرحمن بن خالد بن سلمة المخزومي المكي: رماه الفلاس بالوضع<sup>(٣)</sup>، وقال البخاري: (ذاهب)<sup>(٤)</sup>، وقال أبو حاتم: (ذاهب الحديث تركوا حديثه)<sup>(٥)</sup>. وقال ابن حجر: (متروك)<sup>(٦)</sup>.

٢- حماد بن أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي: ذكر له قتيبة بن سعيد حديثاً وقال: (حدّثتُ به جريراً فقال: قل له ... ما أنت والحديث، إنما كان دأبك الجدال والخصومات)<sup>(٧)</sup>، وقال ابن عدي: (حماد بن أبي حنيفة لا أعلم له رواية مستوية فأذكرها)<sup>(٨)</sup>، وقال الذهبي: (مقلٌّ ضعيف الحديث)<sup>(٩)</sup>.

٣- الانقطاع بين محمد بن علي بن الحسين وجد أبيه علي رضي الله عنه كما تقدم في الحديث رقم (٣٤)؛ قال أبو زرعة: (محمد بن علي بن الحسين عن علي

(١) (١/١٣٧) رقم ١٤٧.

(٢) محمد بن فرج المكي الزُّطَنِي - بفتح الزاي والطاء المهملة المشددة كما في الأنساب (٣/١٥١) -: لم أجد له ترجمة، وذكره المزي فيمن روى عن خالد بن عبد الرحمن المخزومي. تهذيب الكمال (٨/١٢٤).

(٣) تهذيب التهذيب (١/٥٢٥).

(٤) الضعفاء للعقيلي (٢/٣٥٤) رقم ٤١٠.

(٥) الجرح والتعديل (٣/٣٤٢) رقم ١٥٤١.

(٦) تقريب التهذيب (١٦٥٢).

(٧) الكامل (٢/٦٦٩).

(٨) المصدر نفسه.

(٩) ديوان الضعفاء والمتروكين ص ١٠٢ رقم ١١٣٧.

مرسل<sup>(١)</sup>.

فالحديث وإهـ.

• وقد بين أهل العلم أنّ المشروع هو استلام الركن اليماني دون تقبيله ولا تقبيل اليد بعد استلامه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وتنازعوا في تقبيل الركن اليماني على ثلاثة أقوال معروفة: قيل يُقبَّل، وقيل يُستلم وتُقبَّل اليد، وقيل يُستلم ولا تُقبَّل اليد وهذا هو الصحيح، فإنّ الثابت عن النبي ﷺ أنّه استلمه ولم يقبِّله، ولم يقبِّل يده لما استلمه. ولا أجر ولا ثواب فيما ليس بواجب ولا مستحب، فإنّ الأجر والثواب إنّما يكون على الأعمال الصالحة، والأعمال الصالحة إمّا واجبة وإمّا مستحبة...) <sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (... ولما حجّ النبي ﷺ استلم الركنين اليمانيين، ولم يستلم الشاميين لأنهما لم يُبينيا على قواعد إبراهيم، فإنّ أكثر الحجر من البيت، والحجر الأسود استلمه وقبَّله، واليماني استلمه ولم يقبِّله، وصلى بمقام إبراهيم ولم يستلمه ولم يقبِّله، فدلّ ذلك على أنّ التمسُّح بحيطان الكعبة غير الركنين اليمانيين وتقبيل شيء منها غير الحجر الأسود ليس بسنة...) <sup>(٣)</sup>.

وقال ابن الحاج: (... وليحذر ممّا يفعله بعضهم وهو أنّهم يقبِّلون الركن اليماني كما يقبِّلون الحجر الأسود، والسنة استلام اليماني باليد لا بالفم...) <sup>(٤)</sup>.

(١) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٧٥ رقم ٦٧٥.

(٢) مجموع الفتاوى (١٠٨/٢٧).

(٣) المصدر نفسه (٤٧٦/١٧).

(٤) المدخل (٤/٢٢٤).

وذكر الشيخ الألباني من بدع الطواف: (تقييل الركن اليماني) (١).  
 وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (تقييل الركن اليماني لم يثبت عن رسول الله ﷺ،  
 والعبادة إذا لم تثبت عن رسول الله ﷺ فهي بدعة وليست بقربة. وعلى هذا فلا  
 يُشرع للإنسان أن يقبل الركن اليماني لأن ذلك لم يثبت عن رسول الله ﷺ، وإنما  
 ورد فيه حديث ضعيف لا تقوم به الحجة) (٢).

(١) حجة النبي ﷺ ص ١١٧.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٢/٣٩٨).



## المبحث الثاني: ما روي في تقبيل اليد عند استلام الركن اليماني.

(٣٤٣) - عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ استلم الحجر فقبله واستلم الركن اليماني فقبل يده.

رواه أبو بكر الشافعي في الغيلانيات <sup>(١)</sup> - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى <sup>(٢)</sup> والخطيب البغدادي في تالي تلخيص المشابه <sup>(٣)</sup> وابن عساكر في تاريخ دمشق <sup>(٤)</sup> - عن محمد بن أحمد بن أبي العوام الرياحي <sup>(٥)</sup> عن يزيد بن هارون عن عمر بن قيس المكي عن عطاء عن جابر به.

وفي هذا الإسناد: عمر بن قيس أبو حفص المكي الملقب سندل، وهو أخو حميد الأعرج؛ كذبه مالك <sup>(٦)</sup> وابن معين في رواية <sup>(٧)</sup>، وقال أحمد <sup>(٨)</sup> والفلاس <sup>(٩)</sup>

(١) (١/٣٣٨) ح ٣٤٣.

(٢) كتاب الحج، باب استلام الركن اليماني بيده (٥/٧٦).

(٣) (١/١٧١) ح ٨١.

(٤) (٤٠/٣٦٧).

(٥) محمد بن أحمد أبو بكر بن أبي العوام الرياحي: صدوق وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٧٨).

(٦) إكمال تهذيب الكمال (١٠/١١٠) رقم ٤٠٣٢، وتهذيب التهذيب (٣/٢٤٩).

(٧) رواية ابن طهمان ص ٦٩ رقم ١٨٥. وقال الدوري عن ابن معين: (ضعيف) تاريخ الدوري

(٢/٤٣٣)، وقال ابن الجنيدي عنه: (ليس بشيء) سؤالات ابن الجنيدي ص ٤٨١ رقم ٨٤٧.

(٨) الجرح والتعديل (٦/١٢٩) رقم ٧٠٣.

(٩) المصدر نفسه (٦/١٣٠).

وأبو داود <sup>(١)</sup> وأبو حاتم <sup>(٢)</sup> والنسائي <sup>(٣)</sup> والدارقطني والأزدي <sup>(٤)</sup>: ( متروك الحديث). وقال ابن حجر: ( متروك ) <sup>(٥)</sup>.

فالحديث وإياه، وقال النووي: ( ضعيف ) <sup>(٦)</sup>.

\* وقد روى الفاكهي في أخبار مكة <sup>(٧)</sup> عن يعقوب بن حميد عن ابن نافع عن عاصم بن عمر عن عبدالله بن دينار قال: إن ابن عمر رضي الله عنهما كان إذا استلم الركن اليماني قبل يده.

وفي هذا الإسناد: عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم العمري وهو ضعيف <sup>(٨)</sup>.

• وتقدم في المبحث السابق قول شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وتنازعوا في تقبيل الركن اليماني على ثلاثة أقوال معروفة: قيل يُقبَّل، وقيل يُستلم وتُقَبَّل اليد، وقيل يُستلم ولا تُقبَّل اليد وهذا هو الصحيح، فإنَّ الثابت عن النبي ﷺ أنه استلمه ولم يقبله، ولم يقبل يده لما استلمه. ولا أجر ولا ثواب فيما ليس بواجب ولا مستحب، فإنَّ الأجر والثواب إنما يكون على الأعمال الصالحة، والأعمال الصالحة إما واجبة وإما مستحبة (...). <sup>(٩)</sup>

(١) تهذيب الكمال (٢١/٤٩٠).

(٢) الجرح والتعديل (٦/١٣٠).

(٣) الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ١٨٨ رقم ٤٨٤.

(٤) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/٢١٥) رقم ٢٤٩٤.

(٥) تقريب التهذيب (٤٩٥٩).

(٦) المجموع (٨/٤٨).

(٧) (١/١٥٧) رقم ٢٠٧.

(٨) تقريب التهذيب (٣٠٦٨).

(٩) مجموع الفتاوى (٢٧/١٠٨).

## المبحث الثالث:

### ما روي في الدعاء عند استلام الركن اليماني<sup>(١)</sup>.

(٣٤٤) - [١] عن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا مرّ بالركن اليماني قال: ( اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر والذل ومواقف الخزي في الدنيا والآخرة، ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ).  
هذا الحديث روي من طريق ياسين بن معاذ الزيات واختلف عليه في إسناده، فروي مرفوعاً وموقوفاً ومرسلاً:

أ- فقد رواه الفاكهي في أخبار مكة<sup>(٢)</sup> عن ميمون بن الحكم

(١) مما يُذكر هنا: مسألة التكبير عند استلام الركن اليماني، ولم أقف فيه على حديث صحيح ولا ضعيف، إلا أن ابن القيم رحمه الله قال في سياق كلامه عن هدي النبي ﷺ في الحج: (... وذكر الطبراني عنه بإسناد جيد أنه كان إذا استلم الركن اليماني قال: بسم الله والله أكبر. وكان كلما أتى على الحجر الأسود قال: الله أكبر... ) زاد المعاد (٢/٢٢٦). كما ذكر الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في التحقيق والإيضاح [ مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٦/٦٢) ] والشيخ بكر أبو زيد في تصحيح الدعاء ص ٥١٢ أنه يُشَرع عند استلام الركن اليماني قول: بسم الله والله أكبر.

وقد نبّه الشيخ الألباني في (حجة النبي ﷺ) ص ٥٧، والشيخان الأرناؤوطيان في تعليقيهما على زاد المعاد (٢/٢٢٦) على وهم ابن القيم في ذكر التسمية، وأن الطبراني إنما رواه موقوفاً عن ابن عمر، لكنهم لم ينتهوا على وهمه الآخر وهو قوله: ( الركن اليماني )، فقد رواه الطبراني في الدعاء (٢/١٢٠١) رقم ٨٦٢-٨٦٣ من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان إذا استلم الركن قال: بسم الله والله أكبر. والمراد بالركن عند الإطلاق إنما هو الحجر الأسود.

وسئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله تعالى: هل هناك ذكر مشروع عند مسح الركن اليماني؟ فأجاب: ( كان النبي ﷺ يستلمه ولم يكن يكبر كما ثبت ذلك من حديث جابر رضي الله عنه. وعلى هذا فلا يُسنُّ التكبير عند استلامه ) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٢/٣٣١).

(٢) (١/١٤٦) رقم ١٧١.

الصنعاني<sup>(١)</sup> عن محمد بن جُعشم<sup>(٢)</sup> عن ياسين بن معاذ يرفعه إلى علي به. وقال: كان علي رضي الله عنه يدعو بمثل ذلك إذا مرَّ به.

ب- ورواه الأزرقى في أخبار مكة<sup>(٣)</sup> عن جده<sup>(٤)</sup> عن سعيد بن سالم<sup>(٥)</sup> عن عثمان بن ساج<sup>(٦)</sup> عن ياسين عن إبراهيم<sup>(٧)</sup> عن الحجاج بن الفُرافصة<sup>(٨)</sup> عن علي به موقوفاً، وزاد في أوله: بسم الله والله أكبر والسلام على رسول الله ورحمة الله وبركاته اللهم إني أعوذ بك، الحديث.

ج- ثم رواه الأزرقى<sup>(٩)</sup> بالإسناد نفسه عن ياسين عن أبي بكر بن محمد عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ كان إذا مرَّ بالركن اليماني فذكره. وزاد: فقال رجل: يا رسول الله أرأيت إن كنتُ عاجلاً؟ قال: (وإن كنتُ أسرع من برق الخُلب)<sup>(١٠)</sup>. ومدار هذه الطرق على ياسين بن معاذ الزيات أبو خلف الكوفي ثم اليمامي؛

(١) لم أجده ترجمته.

(٢) لم أجده ترجمته أيضاً.

(٣) (٤٧٣/١) رقم ٤٩٢.

(٤) أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقى: ثقة؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣٣).

(٥) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣٣).

(٦) هو عثمان بن عمرو بن ساج القرشي أبو ساج الجزري الحراني: فيه ضعف، من التاسعة. تقريب التهذيب (٤٥٠٦).

(٧) لعله إبراهيم بن طهمان أبو سعيد الخراساني ثم المكي، وهو ثقة يغرب، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٧).

(٨) حجاج بن فُرافصة - بضم الفاء الأولى وكسر الثانية - الباهلي البصري: صدوق عابد بهم، من السادسة. تقريب التهذيب (١١٣٣).

(٩) أخبار مكة (٤٧٣/١-٤٧٤) رقم ٤٩٣.

(١٠) قال أبو محمد الخزاعي - راوي كتاب الأزرقى -: (البرق الخُلب: السحاب الذي ليس فيه مطر). (٤٧٤/١).

قال ابن معين: ( ليس بشيء )<sup>(١)</sup>، وقال البخاري<sup>(٢)</sup> وأبو حاتم<sup>(٣)</sup>: ( منكر الحديث )، وقال أبو داود<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup>: ( متروك الحديث )، وقال ابن عدي: ( كل رواياته أو عامتها غير محفوظة )<sup>(٦)</sup>.

فالحديث ضعيف جداً، ولا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً.

وقد روي بإسناد آخر معضل؛ رواه الفاكهي في أخبار مكة<sup>(٧)</sup> عن سعيد بن عبد الرحمن<sup>(٨)</sup> عن عبد الله بن الوليد<sup>(٩)</sup> قال حدثني رجل عن سفيان الثوري قال: قال رجل: يا رسول الله ما أقول بين الركن اليماني والأسود؟ فذكره.

وقوله: ( ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ) صح عن النبي ﷺ أنه كان يقوله بين الركنين كما تقدم في حديث عبد الله بن السائب<sup>(١٠)</sup>.

(٣٤٥) - [٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: ( ما أتيت الركن اليماني

قط إلا وجدت جبريل قائماً عنده يقول: يا محمد استلم وقل: اللهم إني أعوذ بك من الكبر والفاقة ومراتب الخزي في الدنيا والآخرة. قلت: يا جبريل لماذا؟ قال:

(١) تاريخ الدارمي ص ٢٣٥ رقم ٩٠٩، وسؤالات ابن الجنيدي ص ٣٦٦ رقم ٣٨٨.

(٢) التاريخ الكبير (٤٢٩/٨) رقم ٣٥٩٥.

(٣) الجرح والتعديل (٣١٣/٩).

(٤) لسان الميزان (٤١٣/٨) رقم ٨٤٠٥.

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٢٥٦ رقم ٦٨٣.

(٦) الكامل (٢٦٤١/٧).

(٧) (١٤٦/١) رقم ١٧٢.

(٨) سعيد بن عبد الرحمن بن حسان المخزومي: ثقة مات سنة (٢٤٩). تقريب التهذيب (٢٣٤٨).

(٩) عبد الله بن الوليد بن ميمون أبو محمد المكي المعروف بالعدني: صدوق ربا أخطأ، من كبار العاشرة.

المصدر نفسه (٣٦٩٢).

(١٠) تقدم تخريجه ص ١٠٩٢.

لأن بينهما حوضاً يليه سبعون ألف ملك، فإذا قال العبد هذا قالوا: آمين.)  
رواه الحاكم في تاريخه<sup>(١)</sup> ومن طريقه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> عن أبي  
عبدالله محمد بن عبدالله الصفار<sup>(٣)</sup> عن محمد بن موسى البصري عن الوليد بن عبد  
الخالق عن نهشل بن سعيد الخراساني عن الضحاك عن ابن عباس به. وفي هذا  
الإسناد:

١- محمد بن موسى البصري

٢- والوليد بن عبد الخالق: لم أجد لها ترجمة.

٣- نهشل بن سعيد الورداني الخراساني: وهو متروك<sup>(٤)</sup>، وقد تقدم في الحديث  
رقم (١٠٧).

٤- الانقطاع بين الضحاك بن مزاحم وابن عباس كما تقدم قريباً.

فالحديث وإه.

• وقد ذكر الشيخ الألباني من بدع الطواف: (القول عند استلام الحجر<sup>(٥)</sup>): اللهم

إني أعوذ بك من الكبر والفاقة ومراتب الخزي في الدنيا والآخرة).<sup>(٦)</sup>

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية التي لا يشرع تخصيصها في الطواف:

(١) كما في ذيل اللالكئ ص ١٢٢ وتنزيه الشريعة (٢/١٧٥).

(٢) ق ٢١٢ كما في حاشية محقق الفردوس (٤/٣٨٣) ط دار الكتاب العربي، وهو في زهر الفردوس ج ٤  
ص ٢٩.

(٣) أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني الصفار: تقدمت ترجمته ص ٧١٥

(٤) تقريب التهذيب (٧١٩٨).

(٥) كذا وقع في عبارة الشيخ رحمه الله وهو سبق قلم والصواب (الركن اليماني)، لأنه أحال إلى ذيل اللالكئ  
ص ١٢٢ ولفظ الحديث فيه كما تقدم (ما أتيت الركن اليماني...).

(٦) حجة النبي ﷺ ص ١١٥.

(قولهم: اللهم إني أعوذ بك من الكبر والفاقة ومراتب الخزي في الدنيا والآخرة)<sup>(١)</sup>.

(٣٤٦) - [٣] عن حميد بن أبي سويد قال: سمعتُ ابن هشام<sup>(٢)</sup> يسأل عطاء بن أبي رباح عن الركن اليماني وهو يطوف بالبيت فقال عطاء: حدثني أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: (وَكُلُّ بِهِ سَبْعُونَ مَلَكًا، فَمَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ؛ قَالُوا: آمِينَ).

رواه ابن ماجه في سننه<sup>(٣)</sup> والفاكهي في أخبار مكة<sup>(٤)</sup> والطبراني في الأوسط<sup>(٥)</sup> وابن عدي في الكامل<sup>(٦)</sup> وابن الجوزي في مثير العزم الساكن<sup>(٧)</sup> من طريق إسماعيل بن عياش عن حميد بن أبي سويد به. وذكره الديلمي في الفردوس<sup>(٨)</sup> من حديث أبي هريرة.

وفي هذا الإسناد:

١ - إسماعيل بن عياش الحمصي: تقدم في الحديث رقم (٣٤٠)، وهو

(١) تصحيح الدعاء ص ٥١٨.

(٢) هو إبراهيم بن هشام بن إسماعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة المخزومي أمير مكة، مات سنة (١٢٦).

انظر ترجمته في العقد الثمين للفاسي (٣/٢٦٧-٢٧٠) رقم ٧٣٢.

(٣) كتاب المناسك، باب فضل الطواف (٤/٤٤١-٤٤٢) ح ٢٩٥٧.

(٤) (١/١٣٨) رقم ١٥٢.

(٥) (٨/٢٠١-٢٠٢) ح ٨٤٠٠.

(٦) (٢/٦٩٠).

(٧) (١/٣٧٣-٣٧٤) ح ٢٢٥.

(٨) (٥/١١٠) رقم ٧٣٣٢.

(صدوق في روايته عن أهل بلده مغلَّط في غيرهم) <sup>(١)</sup> وهذا الحديث من روايته عن غير أهل بلده.

٢- حميد بن أبي سويد المكي ويقال ابن أبي سوية <sup>(٢)</sup> ويقال ابن أبي حميد: قال ابن عدي: ( قد حدّث عنه إسماعيل بن عياش، [ منكر ] الحديث ) <sup>(٣)</sup> ثم روى من هذه الطريق عدة أحاديث منها هذا الحديث وقال: ( حميد بن أبي سويد هذا قد حدّث عنه ابن عياش [ بغير ] هذه الأحاديث وكأنه قد أخذ عطاء بن أبي رباح قبالة، وهذه الأحاديث [ التي يروها عنه ] غير محفوظات ... ) <sup>(٤)</sup>.

وقال الذهبي: ( حميد بن أبي سويد المكي ... عن عطاء، وعنه إسماعيل بن عياش أحاديث منكرة، لعل النكارة من إسماعيل ... ) <sup>(٥)</sup>، وقال ابن حجر: ( مجهول ) <sup>(٦)</sup>.

فالحديث منكر.

قال المنذري: ( حسّنه بعض مشايخنا ) <sup>(٧)</sup>، وعلّق عليه الناجي بقوله: ( كيف

(١) تقريب التهذيب (٤٧٣).

(٢) هكذا وقع في إسناد ابن ماجه (حميد بن أبي سوية). قال المزي: (والصحيح: حميد بن أبي سويد؛ كذلك ذكره عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه، وكذلك رواه أبو أحمد ابن عدي ...).

(٣) الكامل (٦٩٠/٢). ووقع في المطبوع: ( فذكر الحديث ) وكذلك في طبعة دار الكتب العلمية (٧٧/٣)، والتصويب من تهذيب التهذيب (٤٩٦/١).

(٤) المصدر نفسه (٦٩١/٢)، وما بين معقوفتين من طبعة دار الكتب العلمية (٧٩/٣) وتهذيب الكمال (٣٧٣-٣٧٤/٧).

(٥) ميزان الاعتدال (٦١٣/١) رقم ٢٣٣١.

(٦) تقريب التهذيب (١٥٥٠).

(٧) الترغيب والترهيب (٤٨٩/١) ط المعارف.



- وحميد له مناكير انفراد بإخراج حديثه ابن ماجه دون بقية الستة<sup>(١)</sup>.
- وقال ابن الملقن<sup>(٢)</sup> والبوصيري<sup>(٣)</sup> والألباني<sup>(٤)</sup>: (إسناده ضعيف).
- وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية التي لا يشرع تخصيصها في الطواف: (زيادة بعضهم على الدعاء الوارد بين الركنتين...: اللهم إني أسألك العفو والعافية، وهذه وردت في سنن ابن ماجه بسند ضعيف)<sup>(٥)</sup>.

(١) عجلة الإملاء المتيسرة (٣/١٦٢-١٦٣). أما الأستاذ سائد بكداش - سدهه الله - فقد اكتفى في كتابه (فضل الحجر الأسود ومقام إبراهيم) ص ٣٥-٣٦ بنقل كلام المنذري. ومهمة الباحث في الأحاديث والآثار أن يفتش عن صحيحها وسقيمها، لا أن يحاول إثبات صحة خير ما يبرز ما يؤيده وإغفال ما سوى ذلك.

(٢) البدر المنير (٦/٢٠١).

(٣) مصباح الزجاجة (٣/١٩) رقم ١٠٣٨.

(٤) ضعيف سنن ابن ماجه ص ٢٣٨، وضعيف الترغيب والترهيب (١/٣٥٩) رقم ٧٢١.

(٥) تصحيح الدعاء ص ٥٢٠.

## الفصل الخامس:

ما روي في شأن الطواف وما

يُلحق به،

وفيه سبعة مباحث:

## المبحث الأول: ما روي في تخصيص بعض الأدعية في الطواف.

(٣٤٧)- [١] عن خديجة بنت خويلد رضي الله عنها قالت: يا رسول الله ما أقول وأنا أطوف بالبيت؟ قال: (قولي: اللهم اغفر لي ذنوبي وخطاياي وعمدي وإسرافي في أمري إنك إن لا تغفر لي تهلكني).

رواه ابن أبي الدنيا<sup>(١)</sup> ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان<sup>(٢)</sup> عن المثني بن معاذ<sup>(٣)</sup> عن أبيه<sup>(٤)</sup> عن المسعودي<sup>(٥)</sup> عن عبد الأعلى التيمي<sup>(٦)</sup> قال: قالت خديجة بنت خويلد رضي الله عنها فذكره.

(١) كما في الدر المنثور (١٠/٤٨٥) ولم يسم الكتاب الذي أخرجه فيه.

(٢) (٧/٥٩٣-٥٩٤) ح ٣٧٥٣.

(٣) المثني بن معاذ بن معاذ بن معاذ العنبري البصري: ثقة، مات سنة (٢٢٨). تقريب التهذيب (٦٤٧٣).

(٤) معاذ بن معاذ بن نصر العنبري أبو المثني البصري القاضي: ثقة متقن، مات سنة (١٩٦). المصدر نفسه (٦٧٤٠).

(٥) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي المسعودي؛ صدوق اختلط قبل موته وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، مات سنة (١٦٠) وقيل (١٦٥). تقريب التهذيب (٣٩١٩). ومعاذ بن معاذ ممن سمع من المسعودي قبل الاختلاط كما في الكواكب النيرات ص ٢٩٣-٢٩٥.

(٦) هناك راويان بهذا الاسم ذكرهما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل أحدهما: (عبد الأعلى التيمي روى عن إبراهيم التيمي قوله، روى عنه أبو طالب يحيى بن يعقوب القاص ومسرر والعلاء بن سالم العبدي؛ سمعت أبي يقول ذلك) (٦/٢٨) رقم ١٤٥. والآخر (عبد الأعلى بن عبد العزيز التيمي روى عن عبد الكريم أبي أمية، روى عنه ابن وهب، وسألت أبي عنه فقال: شيخ) (٦/٢٩) رقم ١٥١.

وهذا إسناد معضل؛ قال البيهقي: ( هكذا جاء مراسلاً )<sup>(١)</sup>.

(٣٤٨) - [٢] عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ طاف بالبيت ثم وضع يده عليه ودعا: ( اللهم البيت بيتك ونحن عبيدك نواصينا بيدك وتقلبنا في قبضتك، فإن تعذبنا فبذنوبنا وإن تغفر لنا فبرحمتك يا أرحم الراحمين. فرضت حجك لمن استطاع إليه سبيلاً فلك الحمد على ما جعلت لنا من السبيل. اللهم ارزقنا ثواب الشاكرين ).

رواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> من طريق أحمد بن عبيد الأسدي<sup>(٣)</sup> عن إبراهيم بن الحسين الكسائي<sup>(٤)</sup> عن داهر بن نوح عن عمر<sup>(٥)</sup> بن إبراهيم عن عبد السلام بن أبي الجنوب عن عبدة بن أبي لبابة<sup>(٦)</sup> عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود به.

وفي هذا الإسناد:

(١) شعب الإيمان (٧/٥٩٤).

(٢) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ١٩٦.

(٣) أحمد بن عبيد الأسدي أبو جعفر الهمداني: قال الخليلي: ( كان ثقة ) مات سنة (٣٤٢). سير أعلام النبلاء (٣٨٠/١٥) رقم ٢٠٢.

(٤) إبراهيم بن الحسين الكسائي: هو الحافظ المعروف بابن ديزيل؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣١).

(٥) الاسم غير واضح في مخطوط زهر الفردوس، ولعل الصواب ما أثبتته لأن داهر بن نوح يروي عن عمر بن إبراهيم كما في سنن الدارقطني (٤/٣)، وهو عمر بن إبراهيم بن خالد الكردي الهاشمي مولاهم: قال الدارقطني: ( يضع الأحاديث ) السنن (٥/٣)، وقال الخطيب: ( كان غير ثقة يروي المناكير عن الأثبات ) تاريخ بغداد (٣٦/١٣) رقم ٥٨٥٨.

(٦) عبدة بن أبي لبابة الأسدي مولاهم أبو القاسم البراز الكوفي: ثقة من الرابعة. تقريب التهذيب (٤٢٧٤).

١- داهر بن نوح الأهوازي: ذكره ابن حبان في الثقات<sup>(١)</sup> وقال: (ربما أخطأ)، وقال الدارقطني: (لا بأس به)<sup>(٢)</sup> وقال مرة: (ليس بقوي في الحديث)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن القطان: (لا يُعرف)<sup>(٤)</sup>.

٢- عبد السلام بن أبي الجنوب المدني: قال ابن المديني وابن حبان والدارقطني: (منكر الحديث)<sup>(٥)</sup>، وقال أبو حاتم: (متروك الحديث)<sup>(٦)</sup>، وقال ابن عدي: (بعض ما يرويه لا يُتابع عليه منكر)<sup>(٧)</sup>. وقال الذهبي: (واه)<sup>(٨)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٩)</sup>.

فالإسناد واه؛ قال المتقي الهندي: (فيه عبد السلام بن [أبي] الجنوب متروك)<sup>(١٠)</sup>.  
\* وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية المحدثة في الحج: ( " اللهم البيت بيتك ونحن عبيدك نواصينا بيدك وجميعنا في قبضتك ... " رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث ابن مسعود وفيه متروك، فهو ضعيف جداً )<sup>(١١)</sup>.

(١) (٢٣٨/٨).

(٢) سؤالات البرقاني ص ٢٩ رقم ١٤٤.

(٣) العلل (١/١٧٤).

(٤) بيان الوهم والإيهام (٣/١٧٢).

(٥) المجروحين (٢/١٣٤) رقم ٧٦٠، والضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/١٠٦) رقم ١٩٢٥.

(٦) الجرح والتعديل (٦/٤٥) رقم ٢٣٦.

(٧) الكامل (٥/١٩٦٨).

(٨) الكاشف (١/٦٥١) رقم ٣٣٦٠.

(٩) تقريب التهذيب (٤٠٦٥).

(١٠) كنز العمال (٥/١٧٣).

(١١) تصحيح الدعاء ص ٥١٧. وقال قبل ذلك: (ليس لدخول مكة دعاء يخصه، وما روي في هذا الباب لا يصح منه شيء ...) ثم ذكر ما تقدم. ولفظ حديث الباب ( أن النبي ﷺ طاف بالبيت ثم وضع يده عليه ودعا ...)، فدلالته على الدعاء عند دخول مكة غير ظاهرة والله أعلم.

(٣٤٩) - [٣] حديث أن النبي ﷺ كان يدعو في رمله: ( اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعيّاً مشكوراً ).

ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين <sup>(١)</sup> بأتمّ من هذا ضمن جملة أدعية تقال في الطواف فقال: (... فإذا بلغ الركن الشامي قال: اللهم اجعله حجاً مبروراً وسعيّاً عليه مشكوراً وذنباً مغفوراً وتجارة لن تبور يا عزيز يا غفور، رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم )، ولم ينسبه إلى النبي ﷺ، وعنه نقله الرافعي في الشرح الكبير <sup>(٢)</sup>.

لكن جاء في البدر المنير <sup>(٣)</sup> لابن الملقن نقلاً عن كتاب الرافعي: ( روي أنه ﷺ كان يدعو في رمله: اللهم اجعله حجاً مبروراً وسعيّاً مشكوراً ). ومثله في التلخيص الحبير <sup>(٤)</sup> لابن حجر.

قال ابن الملقن: ( هذا الحديث غريب لم أر من خرجه بعد البحث عنه، ولم يذكره البيهقي في سننه <sup>(٥)</sup> ومعرفته <sup>(٦)</sup> مع كثرة اطلاعه إلا من كلام الشافعي رحمه الله <sup>(٧)</sup> (... ) <sup>(٨)</sup> ).

(١) (١/٤٥٨).

(٢) (٣/٤٠٠).

(٣) (٦/٢١٢).

(٤) (٢/٤٧٧).

(٥) (٥/٨٤).

(٦) (٧/٢٣٠).

(٧) قال الشافعي: ( أحبُّ كلما حاذى بالحجر الأسود أن يكبّر وأن يقول في رمله: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعيّاً مشكوراً. ويقول في الأطواف الأربعة: اللهم اغفر وارحم واعف عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم، اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ) الأم (٣/٥٤٢).

(٨) البدر المنير (٦/٢١٢).

وقال ابن حجر: (لم أجده، وذكره البيهقي من كلام الشافعي) (١).

وقال الألباني: (لا أصل له) (٢).

\* وقد ذكر الشيخ الألباني من بدع الطواف: (الدعاء في الرمل: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعيّاً مشكوراً وتجاراً لن تبور يا عزيز يا غفور).

وفي الأشواط الأربعة الباقية: رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعزُّ الأكرم) (٣).

(٣٥٠) - [٤] عن سعيد بن جبير قال: كان ابن عباس رضي الله عنهما يقول:

احفظوا هذا الحديث - وكان يرفعه إلى النبي ﷺ، وكان يدعو به بين الركبتين -:  
(ربِّ قنَّعني بما رزقتني وبارك لي فيه واخلف علي كل غائبة لي بخير).

هذا الحديث روي من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير وقد اختلف في إسناده ومثله:

أ- فرواه ابن خزيمة في صحيحه (٤) والحاكم في المستدرک (٥) وعنه البيهقي في شعب الإيمان (٦) من طريق أسد بن موسى (٧) عن سعيد بن زيد عن عطاء بن

(١) التلخيص الحبير (٢/٤٧٧).

(٢) حجة النبي ﷺ ص ١١٦.

(٣) المصدر نفسه، ومثله في تصحيح الدعاء للشيخ بكر أبو زيد ص ٥١٩.

(٤) كتاب المناسك، باب الدعاء بين الركبتين... (٤/٢١٧-٢١٨) ح ٢٧٢٨.

(٥) (١/٤٥٥).

(٦) (٧/٥٩٦) ح ٣٧٥٦.

(٧) أسد بن موسى بن إبراهيم الأموي المعروف بأسد السنة: صدوق يغرب، مات سنة (٢١٢). تقريب التهذيب (٣٩٩).

السائب عن سعيد بن جبير به. وفي هذا الإسناد:

١ - سعيد بن زيد بن درهم البصري أخو حماد بن زيد:

وهو مختلف فيه؛ وثقه سليمان بن حرب<sup>(١)</sup> وابن سعد<sup>(٢)</sup> وابن معين<sup>(٣)</sup>

والعجلي<sup>(٤)</sup>، وقال الإمام أحمد: (ليس به بأس)<sup>(٥)</sup>.

بينما ضعفه يحيى بن سعيد القطان جداً، وكان يقول: (ليس بشيء)<sup>(٦)</sup>، ولينّه

أبو حاتم<sup>(٧)</sup> والنسائي<sup>(٨)</sup> والبخاري<sup>(٩)</sup> وابن حبان<sup>(١٠)</sup> والدارقطني<sup>(١١)</sup>. وقال ابن حجر:

(١) الجرح والتعديل (٢١/٤) رقم ٨٧.

(٢) الطبقات (٢٨٨/٩) رقم ٤١٣٥.

(٣) تاريخ الدوري (١٩٩/٢). وقد نقل محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن ابن معين أنه قال: (ضعيف)

الضعفاء للعقيلي (٤٦٧/٢) رقم ٥٧٤. ووقع في المطبوع من الجرح والتعديل (٢١/٤) رقم ٨٧: [نا

عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول: سعيد بن زيد أخو حماد بن زيد] ليس بقوي. قلت: يحتج

بحديثه؟ قال: يُكتب حديثه). وأشار محققه إلى أن ما بين معقوفتين زيادة من نسخة، لكنني أظن أن في العبارة

المستدركة سقطاً، فقد تقدم أن الدوري إنما نقل في تاريخه توثيق ابن معين لسعيد بن زيد، كما أن هذه الترجمة

في المطبوع من الجرح والتعديل خلت من كلام لأبي حاتم، بينما نقل المزي عن أبي حاتم قوله: (ليس بالقوي)

تهذيب الكمال (٤٤٤/١٠)، وزاد عليه مغلطي في إكمالته (٢٩٦/٥): (قيل لأبي حاتم: يُحتج بحديثه؟ قال:

يُكتب حديثه). فالظاهر أنه سقط من المطبوع من كتاب ابن أبي حاتم تمام كلام ابن معين وهو قوله: (ثقة)

ثم سؤاله لأبيه عنه، والتصق جواب أبيه بكلام ابن معين، والله أعلم.

(٤) معرفة الثقات (٣٩٩/١) رقم ٥٩٠.

(٥) العلل ومعرفة الرجال (٥٢٤/٢) رقم ٣٤٦١ والجرح والتعديل (٢١/٤) رقم ٨٧.

(٦) سؤالات الآجري (٤٣٩/١) رقم ٩٣٠، والضعفاء للعقيلي (٤٦٧/٢) رقم ٥٧٤، والجرح والتعديل

(٢١/٤)، والكمال (١٢١٣/٣).

(٧) تهذيب الكمال (٤٤٤/١٠)، وإكمال تهذيب الكمال (٢٩٦/٥).

(٨) الضعفاء والمتروكون ص ١٢٨ رقم ٢٩٠.

(٩) إكمال تهذيب الكمال (٢٩٥/٥).

(١٠) المجروحين (٤٠١/١-٤٠٢) رقم ٣٨٨.

(١١) سؤالات الحاكم ص ٢١٣ رقم ٣٣١.



( صدوق له أو هام )<sup>(١)</sup>.

٢- عطاء بن السائب الثقفي الكوفي: وهو صدوق اختلط<sup>(٢)</sup>؛ قال الإمام أحمد: ( من سمع منه قديماً كان صحيحاً ومن سمع منه حديثاً لم يكن بشيء. سمع منه قديماً شعبة وسفيان، وسمع منه حديثاً جرير وخالد بن عبدالله وإسماعيل بن عليه وعلي بن عاصم، فكان يروي عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها )<sup>(٣)</sup>، وقال أبو حاتم: ( كان عطاء بن السائب محله الصدق قديماً قبل أن يختلط صالح مستقيم الحديث، ثم بأخرة تغير حفظه في حديثه تخالط كثيرة. وقديم السماع من عطاء: سفيان وشعبة، وحديث البصريين الذين يحدثون عنه تخالط كثيرة لأنه قدم عليهم في آخر عمره، وما روى عنه ابن فضيل ففيه غلط واضطراب، رفع أشياء كان يرويه عن التابعين فرفعه إلى الصحابة )<sup>(٤)</sup>.

وقد قال الحافظ ابن حجر: ( سماع سعيد منه متأخر )<sup>(٥)</sup>.

فالإسناد ضعيف<sup>(٦)</sup>؛ قال ابن حجر: ( هذا حديث غريب )<sup>(٧)</sup>، وقال الألباني:

(١) تقريب التهذيب (٢٣١٢).

(٢) المصدر نفسه (٤٥٩٢).

(٣) الجرح والتعديل (٦/٣٣٣-٣٣٤) رقم ١٨٤٨.

(٤) المصدر نفسه (٦/٣٣٤).

(٥) الفتوحات الربانية (٤/٣٨٣). وهذه الفائدة لم تُذكر في الكواكب النيرات ص ٣٢٥-٣٢٧ وحاشية محققه ص ٣٣٣ فتُضاف إليها.

(٦) خلافاً لقول الحاكم: ( هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ...). المستدرك (١/٤٥٥). وقد ذكر الشيخ سعيد بن عبد القادر با شنفر في كتابه ( نظرات في كتاب حجة النبي ﷺ للألباني ) ص ٧٩-٨٠ هذا الحديث من رواية الحاكم ونقل تصحيحه له ثم قال: ( وهذه الفائدة ذكرناها حتى لا يُظن أن غير الدعاء المأثور المشهور بين الركنين: " ربنا آتانا في الدنيا ... الخ " بدعة ).

والحق أنه لم يثبت - فيما أعلم - تخصيص دعاء في الطواف إلا الدعاء المأثور المشهور الذي أشار إليه الشيخ، فلا يُشرع تخصيص غيره إلا بدليل ثابت، والله أعلم.

(٧) الفتوحات الربانية (٤/٣٨٢).

(إسناده ضعيف) (١).

ب- ورواه ابن السني في القناعة (٢) من طريق علي بن الحسين بن واقد (٣) عن أبيه (٤) عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه كان يقول: ( اللهم قنعني بما رزقتني وبارك لي فيه واخلف على كل غائبة لي بخير).

والحسين بن واقد لم يُذكر فيها وقفت عليه فيمن سمع من عطاء قبل الاختلاط.

ج- ورواه ابن السني أيضاً في القناعة (٥) والسهمي في تاريخ جرجان (٦) من طريق الحارث بن نبهان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يدعو فذكره.

قال: وكان ابن عباس لا يدعُ هذا الدعاء.

والحارث بن نبهان متروك (٧)، ولم يُذكر فيها وقفت عليه فيمن سمع من عطاء قبل الاختلاط.

د- ورواه ابن السني في القناعة (٨) والحاكم في المستدرک (٩) - وعنه البيهقي

(١) من تعليقه على صحيح ابن خزيمة (٤/٢١٧).

(٢) ص ٤٥ ح ١٣.

(٣) علي بن الحسين بن واقد المروزي: صدوق بهم، مات سنة (٢١١). تقريب التهذيب (٤٧١٧).

(٤) الحسين بن واقد المروزي: ثقة له أوهام، مات سنة (١٥٩). المصدر نفسه (١٣٥٨).

(٥) ص ٤٤ ح ١٢.

(٦) ص ٩١.

(٧) تقريب التهذيب (١٠٥١).

(٨) ص ٤٤ ح ١١.

(٩) (١/٥١٠) - وهو في إتحاف المهرة (٧/١٩٠) رقم ٧٦٠٧ -، و(٢/٣٥٦).

في الدعوات الكبير<sup>(١)</sup> - وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٢)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٣)</sup> والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة<sup>(٤)</sup> والرافعي في التدوين<sup>(٥)</sup> من طريق عمرو بن أبي قيس<sup>(٦)</sup> عن عطاء بن السائب عن يحيى بن عمار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يدعو يقول: ( اللهم قنّني بما رزقتني وبارك لي فيه واخلف على كل غائبة لي بخير ).

فلم يقيد الدعاء بموضع معين.

ولم يذكر الحاكم في أحد إسناده<sup>(٧)</sup> يحيى بن عمار.

وعمر بن أبي قيس ( قديم السماع من عطاء ) كما قال الحافظ ابن حجر<sup>(٨)</sup>.

ويحيى بن عمار؛ ترجم له البخاري في التاريخ الكبير<sup>(٩)</sup> وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل<sup>(١٠)</sup> فلم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في

(١) (١٥٨/١) ح ٢١١.

(٢) (١٧٢/٣) ح ٢٣٠٣.

(٣) كما في زهر الفردوس ج ١/٣ ص ٢٠٢.

(٤) (٣٩٥-٣٩٤/١) ح ٤١٨-٤١٩.

(٥) (٢٩٤-٢٩٥/١).

(٦) عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق: صدوق له أوهام، تقدم في الحديث رقم (٢٧٧).

(٧) (٣٥٦/٢).

(٨) الفتوحات الربانية (٣٨٣/٤). وهذه الفائدة لم تُذكر أيضاً في الكواكب النيرات ص ٣٢٥-٣٢٧

وحاشية محققه ص ٣٣٣.

(٩) (٢٩٦/٨) رقم ٣٠٦٠.

(١٠) (١٧٥/٩) رقم ٧٢٤.

الثقات<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: (مقبول)<sup>(٢)</sup>.

قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن حجر: (هذا حديث حسن)<sup>(٤)</sup>، وضعفه الشيخ الألباني<sup>(٥)</sup>.

وكما تقدم فإن عطاء بن السائب رواه تارة عن يحيى بن عمارة عن سعيد بن جبير، وتارة رواه عن سعيد مباشرة. قال ابن أبي حاتم: (قلت لأبي: أيهما أصح؟ قال: ما يدرينا؛ مرة قال كذا ومرة قال كذا)<sup>(٦)</sup>.

هـ- ورواه ابن أبي شيبة في المصنف<sup>(٧)</sup> ومن طريقه الفاكهي في أخبار مكة<sup>(٨)</sup> عن أسباط بن محمد<sup>(٩)</sup> عن عطاء عن سعيد بن جبير قال: كان من دعاء ابن عباس الذي لا يدعُ بين الركن والمقام أن يقول: ربِّ قنّني بما رزقتني وبارك لي فيه واخلف على كل غائبة لي بخير.

وأسباط بن محمد لم يُذكر فيما وقفت عليه فيمن روى عن عطاء قبل الاختلاط<sup>(١٠)</sup>.

(١) (٦٠٥/٧).

(٢) تقريب التهذيب (٧٦١٣).

(٣) المستدرک (٥١٠/١) و(٣٥٦/٢).

(٤) الفتوحات الربانية (٣٨٣/٤).

(٥) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٩٢/١/١٣) رقم ٦٠٤٢.

(٦) علل الحديث (١٨٥/٢) رقم ٢٠٥٢.

(٧) كتاب الحج، ما يدعو به الرجل بين الركن والمقام (١٠٩/٤).

(٨) (١٥٧/١) رقم ٢٦٩.

(٩) أسباط بن محمد بن عبد الرحمن القرشي مولا هم أبو محمد: ثقة ضَعْف في الثوري، مات سنة (٢٠٠). تقريب التهذيب (٣٢٠).

(١٠) انظر الكواكب النيرات ص ٣٢٥-٣٢٧ وحاشية محققه ص ٣٣٣.

و- ورواه سعيد بن منصور في سننه<sup>(١)</sup> عن خلف بن خليفة<sup>(٢)</sup> وخالد بن عبدالله<sup>(٣)</sup> كليهما عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس موقوفاً عليه أيضاً.  
وخالد بن عبدالله الطحان ممن سمع من عطاء بأخرة<sup>(٤)</sup>، أما خلف بن خليفة فلم يُذكر فيما وقفت عليه فيمن سمع من عطاء قبل الاختلاط.  
ز- ورواه البخاري في الأدب المفرد<sup>(٥)</sup> من طريق نصير بن أبي الأشعث<sup>(٦)</sup> عن عطاء بن السائب عن سعيد قال: كان ابن عباس يقول: اللهم قنعني [بما رزقتني] وبارك لي فيه واخلف عليّ كل غائبة بخير.  
ونصير بن أبي الأشعث لم يُذكر أيضاً فيما وقفت عليه فيمن سمع من عطاء قبل الاختلاط.

وقال الألباني عن هذا الإسناد: (ضعيف)<sup>(٧)</sup>.

ح- ورواه الأزرق في أخبار مكة<sup>(٨)</sup> من طريق عثمان بن ساج عن ياسين عن أبي بكر بن محمد عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ كان إذا مرّ بالركن اليماني قال: (اللهم إني أعوذ بك من الكفر والذل) الحديث. قال: وأُخبرْتُ أنّ ابن عباس

(١) كما في الفتوحات الربانية (٤/٣٨٣). ولم يورد الحافظ ابن حجر لفظ هذه الرواية لكنه ذكرها متابعاً لرواية سعيد، فلعلها مقيدة مثلها بين الركنين والله أعلم.

(٢) خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي مولا هم أبو أحمد الكوفي: صدوق اختلط في الآخر مات سنة (١٨١) تقريب التهذيب (١٧٣١).

(٣) خالد بن عبدالله الطحان الواسطي: ثقة ثبت مات سنة (١٨٢). المصدر نفسه (١٦٤٧).

(٤) معرفة الثقات للعجلي (٢/١٣٦).

(٥) (١/٣٥٧) ح ٦٨١، وما بين معقوفتين سقط من طبعة مكتبة المعارف.

(٦) نصير بن أبي الأشعث الأسدي الكوفي: ثقة، من السابعة. تقريب التهذيب (٧١٢٦).

(٧) ضعيف الأدب المفرد ص ٦٦ رقم ١٠٧.

(٨) (١/٤٧٣-٤٧٤) رقم ٤٩٣.

كان يقول بين الركنتين: اللهم قنّني بما رزقتني وبارك لي فيه واخلف على كل غائبة لي بخير.

وياسين هو ابن معاذ الزيات<sup>(١)</sup> وهو متروك الحديث، وقد تقدم الكلام على هذا الإسناد في الحديث رقم (٣٤٤).

ط- ورواه الطبراني في الدعاء<sup>(٢)</sup> عن عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم عن محمد بن يوسف الفريابي<sup>(٣)</sup> عن سفيان<sup>(٤)</sup> قال أخبرني رجل عن سعيد بن جبير أنه كان يستحب أن يدعو عند وداع البيت في الملتزم بين الحجر والباب: اللهم اغفر لي ذنوبي وقنّني بما رزقتني وبارك لي فيه واخلف على كل غائبة لي بخير. وفي هذا الإسناد:

١- عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم: قال ابن عدي: (مصري يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل...) (٥).

٢- الرجل المبهم الذي يروي عن سعيد بن جبير، ولعله عطاء بن السائب نفسه كما في الطرق المتقدمة.

والخلاصة أن هذا الحديث قد اختلف في إسناده وامتته فروي مرفوعاً وموقوفاً

(١) ولم يعرفه الشيخ الألباني رحمه الله كما في الضعيفة (١٣/١/٩٥)، كما لم يعرف عثمان بن ساج لأن اسم أبيه تصحف إلى (وساج)!

(٢) (٢/١٢١٠) ح ٨٨٢.

(٣) محمد بن يوسف بن واقد الضبي مولاهم الفريابي: ثقة فاضل، يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان، مات سنة (٢١٢). تقريب التهذيب (٦٤١٥).

(٤) سفيان هو الثوري، والفريابي يروي أيضاً عن ابن عيينة لكنه مشهور بالرواية عن الثوري ولازمه مدة. انظر تهذيب الكمال (٢٧/٥٦-٥٩).

(٥) الكامل (٤/١٥٦٨).

ومقطوعاً، ولم يقيد الدعاء المذكور في بعض الروايات، وجاء في بعضها أنه يقال بين الركنين، وفي رواية أنه يقال بين الركن والمقام، وفي الرواية المقطوعة أنه يقال عند وداع البيت في الملتزم بين الحجر والباب؛ قال الألباني: (والظاهر أن ذلك من آثار اختلاط عطاء بن السائب) (١).

فالحديث مضطرب الإسناد والمتن، وأمثلة طرقه الرواية المرفوعة من طريق عمرو بن أبي قيس عن عطاء والتي صححها الحاكم وحسنها الحافظ ابن حجر كما تقدم، وفيها أن النبي ﷺ كان يدعو بهذا الدعاء دون تقييد بموضع معين والله أعلم.

(٣٥١) - [٥] عن عثمان بن ساج قال: بلغني أن رجلاً كان على عهد رسول الله ﷺ يقول بين الركن اليماني والركن الأسود ثلاث مرات: اللهم أنت الله وأنت الرحمن لا إله غيرك وأنت الربُّ لا ربَّ غيرك وأنت الدائم القائم الذي لا يغفل، وأنت الذي خلقت ما يُرى وما لا يُرى، وأنت علّمت كل شيء بغير تعليم. فبلغ النبي ﷺ من صنيعه فقال - إن كان قاله والله أعلم -: (بشروه بالجنة وأخبروه أنه في قومه مثل صاحب ياسين في قومه).

رواه الأزرق في أخبار مكة (٣) عن جده (٣) عن سعيد بن سالم (٤) عن عثمان بن ساج به.

وهذا إسناد معضل، وفيه أيضاً: عثمان بن عمرو بن ساج الجزري؛ قال أبو

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٣/١/٩٥-٩٦) رقم ٦٠٤٢.

(٢) (١/٤٧٤) رقم ٤٩٥.

(٣) تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٣٣).

(٤) تقدمت ترجمته أيضاً في الموضوع السابق.

حاتم: (يُكتب حديثه ولا يُتَّحَجَّ به) (١)، وذكره ابن حبان في الثقات (٢)، وقال الأزدي: (يتكلمون في حديثه) (٣)، وقال ابن حجر: (فيه ضعف) (٤).

• وقد بين أهل العلم أن المسلم يذكر الله تعالى ويدعوه في الطواف بما تيسر له من الأذكار والأدعية المشروعة دون تخصيص ذكرٍ أو دعاءٍ معين واعتقاد سنته في الطواف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... ويستحب له في الطواف أن يذكر الله تعالى ويدعوه بما يُشرع، وإن قرأ القرآن سراً فلا بأس، وليس فيه ذكر محدودٌ عن النبي ﷺ لا بأمره ولا بقوله ولا بتعليمه، بل يدعو فيه بسائر الأدعية الشرعية...) (٥).

وقال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: (... ويستحب له أن يكثر في طوافه من ذكر الله والدعاء، وإن قرأ فيه شيئاً من القرآن فحسن. ولا يجب في هذا الطواف ولا غيره من الأطوفة ولا في السعي ذكرٌ مخصوص ولا دعاء مخصوص، وأما ما أحدثه بعض الناس من تخصيص كل شوط من الطواف أو في السعي بأذكار مخصوصة أو أدعية مخصوصة فلا أصل له، بل مهما تيسر من الذكر والدعاء كفى) (٦).

(١) الجرح والتعديل (٦/١٦٢) رقم ٨٨٨.

(٢) (٤٤٩/٨).

(٣) الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢/١٧١) رقم ٢٢٧٩.

(٤) تقريب التهذيب (٤٥٠٦).

(٥) مجموع الفتاوى (٢٦/١٢٢).

(٦) التحقيق والإيضاح [مطبوع ضمن مجموع فتاوى ومقالات متنوعة] (١٦/٦١-٦٢).



(٣٥٢) - [٦] عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا حاذى ميزاب الكعبة وهو في الطواف يقول: ( اللهم إني أسألك الراحة عند الموت والعفو عند الحساب ).

رواه الأزرقى في أخبار مكة<sup>(١)</sup> عن جده عن سعيد بن سالم عن عثمان بن ساج عن جعفر بن محمد عن أبيه به.

وهذا إسناد مرسل، وتقدم في الحديث السابق أن عثمان بن ساج فيه ضعف<sup>(٢)</sup>.

• وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وما يذكره كثير من الناس من دعاء

معين تحت الميزاب ونحو ذلك فلا أصل له )<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين: (... لا يُخصَّص مكانٌ للدعاء إلا إذا ورد به

النص، وإذا لم يرد به النص ولم تأت به السنة فإنه - أعني تخصيص مكان للدعاء

أيًا كان ذلك المكان - يكون تخصيصه بدعة )<sup>(٤)</sup>.

وذكر الشيخ الريبوني من بدع الطواف: ( الدعاء تحت الميزاب )<sup>(٥)</sup>.

(١) (٤٣٩/١) رقم ٤٠٧.

(٢) فالإسناد ضعيف خلافاً لقول محقق كتاب الأزرقى (٤٣٩/١): (إسناده حسن)!

(٣) مجموع الفتاوى (١٢٢/٢٦).

(٤) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٣١٠/٢).

(٥) (وكل بدعة ضلالة) ص ٢٠٦.

## المبحث الثاني:

### ما روي في قصد الطواف تحت المطر.

(٣٥٣) - [١] عن داود بن عجلان قال: طفنا مع أبي عقال في مطر فلما قضينا طوافنا أتينا خلف المقام فقال: طفتُ مع أنس بن مالك في مطر فلما قضينا الطواف أتينا المقام فصلينا ركعتين، فقال لنا أنس: ائتنفوا العمل فقد غُفر لكم؛ هكذا قال لنا رسول الله ﷺ وطفنا معه في مطر.

رواه ابن ماجه في سننه<sup>(١)</sup> وابن أبي عمر العدني في مسنده<sup>(٢)</sup> والأزرقي في أخبار مكة<sup>(٣)</sup> والفاكهي في أخبار مكة<sup>(٤)</sup> وأبو يعلى في مسنده<sup>(٥)</sup> - وعنه ابن عدي في الكامل<sup>(٦)</sup> ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان<sup>(٧)</sup> - والعقيلي في الضعفاء<sup>(٨)</sup> وابن حبان في المجروحين<sup>(٩)</sup> وتمام في فوائده<sup>(١٠)</sup> والخطيب في الموضح<sup>(١١)</sup> وابن الجوزي

(١) كتاب المناسك، باب الطواف في مطر (٥٤٩/٤) ح ٣١١٨.

(٢) كما في إنحاف الخيرة المهرة (٢٠١/٣) رقم ٢٥٥٣.

(٣) (٥١٩/١ - ٥٢٠) رقم ٦٠٨.

(٤) (٢٤٩/١ - ٢٥٠) رقم ٤٧٧ - ٤٧٨.

(٥) كما في إنحاف الخيرة المهرة (٢٠١/٣).

(٦) (٩٦٠/٣) ترجمة داود بن عجلان.

(٧) (٥٩٢ - ٥٩٣) ح ٣٧٥٢.

(٨) (٣٨٨/٢) ترجمة داود بن عجلان.

(٩) (٣٥٤/١) ترجمة داود أيضاً.

(١٠) (٢٤٦/٢) ح ١٦٤٤.

(١١) (٤٤٨/٢).

في الموضوعات<sup>(١)</sup> من طريق داود بن عجلان عن أبي عقال عن أنس به. وفي هذا الإسناد:

١- داود بن عجلان المكي أبو سليمان البزاز: قال ابن معين: ( ما أظنه بشيء )<sup>(٢)</sup>، وقال العجلي: ( داود بن عجلان عن أبي عقال إسنادٌ ضعيف )<sup>(٣)</sup>، وقال أبو داود: ( ليس بشيء )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حبان: ( يروي عن أبي عقال المناكير الكثيرة والأشياء الموضوعة )<sup>(٥)</sup>، وقال ابن عدي بعد أن روى له حديث الباب من طرق: ( وداود بن عجلان هذا [ معروف ] بهذا الحديث ... على أن البلاء من أبي عقال دونه )<sup>(٦)</sup>.

وقال الذهبي: ( ضعفه )<sup>(٧)</sup>، وقال ابن حجر: ( ضعيف )<sup>(٨)</sup>.

٢- أبو عقال هلال بن يزيد بن يسار البصري: قال البخاري: ( في حديثه مناكير )<sup>(٩)</sup>، وقال أبو داود: ( أحدٌ يكتب حديث أبي عقال !؟ )<sup>(١٠)</sup>، وقال

(١) (٢/٥٩٠) ح ١١٦١.

(٢) تاريخ الدوري (٢/١٥٣)، وقال أيضاً: (ضعيف) الكامل (٣/٩٦٠).

(٣) معرفة الثقات (١/٣٤١) رقم ٤٢٤.

(٤) تهذيب الكمال (٨/٤١٨).

(٥) المجروحين (١/٣٥٤) رقم ٣١٨.

(٦) الكامل (٣/٩٦٠) وما بين معقوفتين من تهذيب الكمال (٨/٤١٨) ووقع في المطبوع (هو غير معروف بهذا الحديث).

(٧) الكاشف (١/٣٨١) رقم ١٤٥٢.

(٨) تقريب التهذيب (١٨٠٠).

(٩) التاريخ الكبير (٨/٢٠٥) رقم ٢٧٢٢.

(١٠) تهذيب الكمال (٨/٤١٨).

أبو حاتم<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup>: ( منكر الحديث )، وقال ابن حبان: ( يروي عن أنس بن مالك أشياء موضوعة ما حدث بها أنس قط ... )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن عدي: ( عامة أحاديثه غير محفوظة )<sup>(٤)</sup>. وقال ابن حجر: ( متروك )<sup>(٥)</sup>.

فالحديث منكر؛ قال البوصيري: ( هذا إسناد ضعيف )<sup>(٦)</sup>، وقال الألباني: ( ضعيف الإسناد جداً )<sup>(٧)</sup>.

(٣٥٤) - [٢] عن التابعين رفعوه إلى النبي ﷺ قال: ( من طاف بالكعبة في يوم مطير كُتِبَ له بكل قطرة تصيبه حسنة ومحى عنه بالأخرى سيئة ).

رواه الفاكهي في أخبار مكة<sup>(٨)</sup> عن عبدالله بن أحمد<sup>(٩)</sup> عن أبيه<sup>(١٠)</sup> عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن التابعين به. وفي هذا الإسناد:

١ - عبد الرحيم بن زيد العمي: متروك<sup>(١١)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم

(١٣٦).

(١) الجرح والتعديل (٧٤/٩) رقم ٢٩٠.

(٢) الضعفاء والمتروكون ص ٢٤١ رقم ٦٣٦.

(٣) المجروحين (٤٣٤/٢) رقم ١١٤٧. ومع ذلك فقد ذكره أيضاً في الثقات (٥٠٦/٥)!

(٤) الكامل (٢٥٧٨/٧).

(٥) تقريب التهذيب (٧٣٣٦).

(٦) مصباح الزجاجة (٤٧/٣) رقم ١٠٨١.

(٧) ضعيف سنن ابن ماجه ص ٢٤٨.

(٨) (٢٥٠/١) رقم ٤٧٩.

(٩) عبدالله بن أحمد بن الحارث أبو يحيى بن أبي مسرة المكي: تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٣).

(١٠) أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مسرة مفتي مكة: ترجم له الفاسي في العقد الثمين (٤١/٣) رقم

٥٤٨.

(١١) تقريب التهذيب (٤٠٥٥).

٢- زيد بن الحواري العمي: ضعيف<sup>(١)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).

٣- إبهام التابعين الذين حدّث عنهم زيد العمي.

٤- أن الحديث مرسل.

فالحديث وإياه؛ قال الصغاني: (باطل لا أصل له)<sup>(٢)</sup>.

(٣٥٥)- [٣] حديث: (من طاف أسبوعاً حافياً حاسراً كان له كعتق رقبة،

ومن طاف أسبوعاً في المطر غُفر له ما سلف من ذنوبه).

ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين<sup>(٣)</sup>. وأورده السبكي ضمن الأحاديث التي

لا أصل لها في الإحياء<sup>(٤)</sup>، وقال العراقي: (لم أجده هكذا)<sup>(٥)</sup>، وقال القاري: (لا

أصل له في المرفوع)<sup>(٦)</sup>.

• وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الطواف: (قصد الطواف تحت

المطر بزعم أن من فعل ذلك غُفر له ما سلف من ذنبه)<sup>(٧)</sup>.

(١) المصدر نفسه (٢١٣١).

(٢) الفوائد المجموعة للشوكاني ص ١٠٧-١٠٨ رقم ٣٠٠.

(٣) (٥٠/١).

(٤) طبقات الشافعية (٦/٣٠٠).

(٥) المغني عن حمل الأسفار (١/١٩٥) رقم ٧٧٠.

(٦) الأسرار المرفوعة ص ٣٤٩ رقم ٥٠٢ وذكر الشطر الثاني منه فقط.

(٧) حجة النبي ﷺ ص ١١٨.

## المبحث الثالث: ما روي في حسر الرأس في الطواف.

تقدم فيه الحديث السابق، ومما ورد في ذلك أيضاً:

(٣٥٦)- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( من طاف بالبيت شُبعاً حاسراً يَغضُّ طرفه ويقارب خطاه ولا يلتفت ويستلم الركن في كل شوط من غير أن يؤذي أحداً؛ كُتِبَ له سبعون ألف حسنة ومُحِي عنه سبعون ألف سيئة ورُفِعَ له سبعون ألف درجة وعُتِقَ عنه سبعون ألف رقبة كل رقبة عشرة آلاف درهم، وأعطاه الله تعالى سبعين شفاعة إن شاء في أهل بيته خاصة وإن شاء في العامة من المسلمين، وإن شاء أخرها وإن شاء عجلها ).

رواه الفاكهي في أخبار مكة<sup>(١)</sup> عن أحمد بن محمد أبي العباس<sup>(٢)</sup> عن ابن مصفى الحمصي<sup>(٣)</sup> عن عثمان بن عبد الرحمن عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به.

وعزاه السخاوي في المقاصد الحسنة<sup>(٤)</sup> للجندبي<sup>(٥)</sup> في تاريخ مكة من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه.

(١) (١/٢١١-٢١٢) رقم ٣٦٢.

(٢) أحمد بن محمد بن موسى أبو العباس السمسار المعروف بمردويه: ثقة حافظ مات سنة (٢٣٥). تقريب التهذيب (١٠٠).

(٣) هو محمد بن مصفى الحمصي القرشي: صدوق بدلس، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩٥).

(٤) ص ٤١٨ رقم ١١٤٤.

(٥) الجندبي: هو أبو سعيد محمد بن المفضل؛ تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٧٥).

وفي هذا الإسناد:

١- عثمان بن عبد الرحمن: قال المزي: ( روى عنه محمد بن مصفى الحمصي ولم ينسبه بأكثر من هذا، فإن لم يكن الطرائفي فلا أدري من هو )<sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: ( يحتمل أن يكون الطرائفي وإلا فمجهول )<sup>(٢)</sup>.

والطرائفي هو عثمان بن عبد الرحمن بن مسلم الحراي المعروف بالطرائفي، وهو ( صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل ) كما قال الحافظ ابن حجر<sup>(٣)</sup>.

٢- عبد الرحيم بن زيد العمي: وهو متروك<sup>(٤)</sup> وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣٦).

٣- زيد بن الحواري العمي: وهو ضعيف<sup>(٥)</sup> وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).

فالحديث وإياه؛ قال السخاوي: ( هو باطل )<sup>(٦)</sup>.

• ولا يُشرع التعبد بحسر الرأس فيما أعلم إلا للمحرم، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في سياق كلامه عن الاجتماع على الذكر والدعاء: (... وكشف الرأس مع ذلك مكروه، ولا سيما إن أخذ عبادة فلا يجوز التعبد به )<sup>(٧)</sup>.

(١) تهذيب الكمال (١٩/٤٣٤).

(٢) تقريب التهذيب (٤٤٩٧).

(٣) المصدر نفسه (٤٤٩٤).

(٤) المصدر نفسه (٤٠٥٥).

(٥) المصدر نفسه (٢١٣١).

(٦) المقاصد الحسنة ص ٤١٨ رقم ١١٤٤.

(٧) مختصر الفتاوى المصرية ص ٩٢-٩٣.

وقال الشيخ الألباني رحمه الله في سياق كلامه عن حسر الرأس في الصلاة: ( ... وأما استحباب الحسر بنية الخشوع فابتداع حكم في الدين لا دليل عليه إلا الرأي، ولو كان حقاً لفعله رسول الله ﷺ، ولو فعله لنقل عنه، وإذ لم ينقل عنه دل ذلك أنه بدعة، فاحذرهما )<sup>(١)</sup>.

فكذلك كشف الرأس في الطواف تعبدًا، فهو بدعةٌ وزيادةٌ في التشريع، والله أعلم.



## المبحث الرابع:

### ما روي في تخصيص الطواف

### بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر.

(٣٥٧)- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: (طوافان لا يوافقهما عبدٌ مسلم إلا أخرج من ذنوبه كما ولدته أمه وغُفرت له بالغة ما بلغت: طواف بعد صلاة الفجر فراغه مع طلوع الشمس، وطواف بعد صلاة العصر فراغه مع غروب الشمس).

فقال رجل: يا رسول الله إن كان قبله أو بعده؟ قال: (يلحق به).

أ- رواه الأزرقى في أخبار مكة<sup>(١)</sup> والفاكهي في أخبار مكة<sup>(٢)</sup> والطبراني في المعجم الأوسط<sup>(٣)</sup> من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن أنس بن مالك به.

وذكره الديلمي في الفردوس<sup>(٤)</sup> من حديث أنس.

زاد الفاكهي: (وعن سعيد بن جبير ومعاوية بن قررة عن ابن عمر رضي الله عنهما...).

وفي إسناد الأزرقى: (عن أنس بن مالك وسعيد بن المسيب).

(١) (١/٥٢٠-٥٢١) رقم ٦١٠.

(٢) (١/٢٥٣) رقم ٤٨٥.

(٣) (٦/١٢٥) ح ٥٩٩٢.

(٤) (٣/٣٢) رقم ٣٧٨٥ ط دار الكتاب العربي.

وفي إسناد الطبراني زاد سعيد بن جبير بين زيد العمي وأنس.  
وهذا إسناد ضعيف جداً كما تقدم في الحديث السابق؛ قال الهيثمي: ( فيه عبد  
الرحيم بن زيد العمي وهو متروك )<sup>(١)</sup>.

ب- ورواه الفاكهي<sup>(٢)</sup> من طريق عبد المجيد بن أبي رواد<sup>(٣)</sup> عَمَّن حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ  
بْنِ الْخَوَارِيزِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ  
قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَفِي آخِرِهِ: قَالَ: قُلْتُ: فَلَمْ يَسْتَحِبْ بَهَاتَيْنِ  
السَّاعَتَيْنِ؟ قَالَ: إِنَّهُمَا سَاعَتَانِ لَا تَعْدُوهُمَا الْمَلَائِكَةُ.

ولعل الراوي الذي أُبهم هو عبد الرحيم بن زيد نفسه، وعلى كل حال  
فالإسناد ضعيف.

• والطواف بالبيت مشرُوعٌ في أيِّ ساعةٍ من ليلٍ أو نهارٍ، فتخصيصه بعد  
صلاة الفجر وبعد صلاة العصر، واعتقادُ أفضلية ذلك على الطواف في  
سائر الأوقات؛ تقييدٌ لما أطلقه الشارع، وتقرُّبٌ إلى الله بما لم يشرعه، فهو  
محدث.

(١) مجمع الزوائد (٣/ ٢٤٥-٢٤٦).

(٢) أخبار مكة (١/ ٢٥٣-٢٥٤) رقم ٤٨٦.

(٣) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد: صدوق يخطئ وكان مرجئاً، مات سنة (٢٠٦). تقريب التهذيب  
(٤١٦٠).

## المبحث الخامس:

### ما روي في الدعاء بعد ركعتي الطواف.

(٣٥٨)- [١] عن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لما أهبط آدم إلى الأرض طاف بالبيت سبوعاً وصلى حذاء المقام ركعتين ثم قال: اللهم أنت تعلم سري وعلانتي فأقبل معذرتي، وتعلم حاجتي فأعطني سؤلي وتعلم ما عندي فاغفر لي ذنوبي، وأسألك إيماناً يباشر قلبي وبقيناً صادقاً حتى أعلم أنه لن يصيبني إلا ما كتبت لي ورَضني بقضائك.

فأوحى الله إليه: يا آدم إنك دعوتني بدعاء فاستجبت لك فيه، ولن يدعوني به أحد من ذريتك من بعدك إلا استجبت له وغفرت له ذنبه وفرجت همّه وغمومه، واتَّجرت له من وراء كل تاجر وأتته الدنيا راغمة وإن كان لا يريدُها).

هذا الحديث روي من طريقين عن سليمان بن بريدة عن أبيه:

أ- فقد رواه الطبراني في المعجم الكبير<sup>(١)</sup> وفي جزء من حديثه انتقاه أبو بكر ابن مردويه<sup>(٢)</sup> والبيهقي في الدعوات الكبير<sup>(٣)</sup> والخطيب في موضح أوهام الجمع

(١) كما في تفسير ابن كثير (١/ ٢٤٠) وجامع المسانيد والسنن (١/ ١٨١) رقم ٧٤٢ من طريق محمد بن كثير عن حميد بن معاذ عن المنهال بن عمرو عن سليمان بن سليم عن ابن بريدة عن أبيه، والصواب في هذا الإسناد هو المثبت أعلاه كما في سائر المصادر والله أعلم. والحديث غير موجود ضمن أحاديث بريدة في المطبوع من المعجم الكبير، وقد عزاه السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣١٥-٣١٦) للمعجم الأوسط ولم أجده فيه.

(٢) ص ٣٤٢ ح ١٦٣ عن حفص بن عمر بن الصباح الرقي عن محمد بن كثير عن حميد بن معاذ الكوفي عن المنهال بن عمرو عن سليمان بن بريدة عن أبيه، والصواب هو ما رواه البيهقي وغيره من طريق حفص بن عمر بن الصباح عن محمد بن كثير بالإسناد المثبت أعلاه كما تقدم.

(٣) (١/ ١٧٠) ح ٢٣١.

والتفريق<sup>(١١)</sup> وابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١٢)</sup> وابن الجوزي في مثير العزم الساكن<sup>(١٣)</sup> من طريق محمد بن كثير العبدي عن عبيد الله بن المنهال عن سليمان بن قسيم عن سليمان بن بريدة عن أبيه به. وفي هذا الإسناد:

١- عبيد الله بن المنهال: لم أجد له ترجمة.

٢- سليمان بن قسيم<sup>(١٤)</sup> ويقال ابن يسير ويقال ابن أسير النخعي أبو الصباح الكوفي: وهما ابن معين<sup>(١٥)</sup> والإمام أحمد<sup>(١٦)</sup> والفلاس<sup>(١٧)</sup> وأبو زرعة<sup>(١٨)</sup> والنسائي<sup>(١٩)</sup> وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث ليس بمتروك)<sup>(٢٠)</sup>. وقال الذهبي: (ضعفه)<sup>(٢١)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف)<sup>(٢٢)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً، خلافاً لقول السيوطي: (سنده لا بأس به)<sup>(٢٣)</sup>.

ب- ورواه الأزرق في أخبار مكة<sup>(٢٤)</sup> والديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢٥)</sup> وابن

(١) (١٢٤/٢).

(٢) (٤٢٧-٤٢٩).

(٣) (١٢٤-١٢٥) ح ٣٣٦.

(٤) بفتح القاف وكسر السين كما في الإكمال (١١٨/٧).

(٥) تاريخ الدوري (٢٣٧/٢) والمجروحين (٤١٤/١) رقم ٤٠٦؛ قال: (ليس بشيء).

(٦) العلل ومعرفة الرجال (١٩٦/٣) رقم ٤٨٤٩؛ قال: (ليس يسوى شيئاً في الحديث).

(٧) الجرح والتعديل (١٥٠/٤) رقم ٦٤٧؛ قال: (منكر الحديث).

(٨) المصدر نفسه؛ قال: (واهي الحديث).

(٩) الضعفاء والمتروكون ص ١٢١ رقم ٢٦٣؛ قال: (متروك الحديث).

(١٠) الجرح والتعديل (١٥٠/٤).

(١١) الكاشف (٤٦٥/١) رقم ٢١٣٧.

(١٢) تقريب التهذيب (٢٦٢٠).

(١٣) الدر المنثور (٣١٥-٣١٦).

(١٤) (٤٨٦/١) رقم ٥٣٠.

(١٥) كما في زهر الفردوس ج ١/٢ ص ١٣٩، وفيه ذكر الدعاء فقط دون ذكر آدم ولا مكان الدعاء.

عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> من طريق حفص بن سليمان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه به.

وفي هذا الإسناد: حفص بن سليمان الأسدي الكوفي القارئ، قال أحمد<sup>(٢)</sup> ومسلم<sup>(٣)</sup> وأبو حاتم<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup> وغيرهم: (متروك الحديث)، وقال الساجي: (يحدث عن سماك وعلقمة بن مرثد... أحاديث بواطيل)<sup>(٦)</sup>. وقال ابن حجر: (متروك الحديث مع إمامته في القراءة)<sup>(٧)</sup>.

فالإسناد وإه.

(٣٥٩) - [٢] عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (لما أهبط الله آدم إلى الأرض قام وجاه الكعبة فصلى ركعتين فألمه الله هذا الدعاء: اللهم إنك تعلم سريري وعلانيتي فاقبل معذرتي) الحديث نحو حديث بريدة المتقدم. هذا الحديث روي من طريقين عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً وموقوفاً:

أ- فقد رواه الطبراني في المعجم الأوسط<sup>(٨)</sup> وابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٩)</sup> من

(١) (٧/٤٣١-٤٣٢).

(٢) الجرح والتعديل (٣/١٧٣) رقم ٧٤٤.

(٣) الكنى والأسماء (١/٥٤٠) رقم ٢١٦٤.

(٤) الجرح والتعديل (٣/١٧٣-١٧٤).

(٥) الضعفاء والمتروكون ص ٨٢ رقم ١٣٦.

(٦) تاريخ بغداد (٩/٦٧).

(٧) تقريب التهذيب (١٤٠٥).

(٨) (٦/١١٧-١١٨) ح ٥٩٧٤.

(٩) (٧/٤٣١-٤٣٢).

طريق النضر بن طاهر عن معاذ بن محمد الأنصاري<sup>(١)</sup> عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به مرفوعاً.

وفي هذا الإسناد: النضر بن طاهر القيسي أبو الحجاج البصري؛ قال ابن أبي عاصم: (وقفْتُ منه على الكذب) <sup>(٢)</sup>، وقال ابن عدي: (ضعيف جداً يسرق الحديث ويحدِّث عمَّن لم يرههم ولا يحتمل سنه أن يراهم) <sup>(٣)</sup>، وقال الدارقطني: (بصري متروك) <sup>(٤)</sup>.

ولم يخبره ابن حبان فذكره في الثقات <sup>(٥)</sup> إلا أنه قال: (ربما أخطأ ووهم). فالإسناد واهٍ؛ قال الهيثمي: (فيه النضر بن طاهر وهو ضعيف) <sup>(٦)</sup>، وقال السيوطي: (سنده ضعيف) <sup>(٧)</sup>.

ب- ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق <sup>(٨)</sup> من طريق خالد بن عبد الرحمن المخزومي عن هشام بن عبد الله بن عكرمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: لما أراد الله عز وجل أن يتوب على آدم طاف بالبيت سبعاً - والبيت يومئذ ربوة حمراء - فلما صلى ركعتين قام فاستقبل البيت فقال: اللهم إنك تعلم سري

(١) معاذ بن محمد بن معاذ بن أبي بن كعب الأنصاري: مقبول من الثامنة. تقريب التهذيب (٦٧٣٩) ونُسب في إسناد الطبراني بالخراساني.

(٢) السنة لابن أبي عاصم (٤٤٦/١).

(٣) الكامل (٢٤٩٣/٧). وفي المطبوع: (... لا يحمل سنه) والمثبت من مختصر الكامل للمقريزي ص ٧٥٩.

(٤) سؤالات البرقاني ص ٦٨ رقم ٥٢١.

(٥) (٢١٤/٩).

(٦) مجمع الزوائد (١٨٣/١٠).

(٧) الدر المنثور (٣١٤/١).

(٨) (٤٣١/٧).

وعلايتي ... الحديث.

وفي هذا الإسناد:

١- خالد بن عبد الرحمن المخزومي المكي: وهو متروك<sup>(١)</sup>، وقد تقدم في

الحديث رقم (٣٤٢).

٢- هشام بن عبدالله بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

المخزومي:

قال ابن حبان: (ينفرد عن هشام بن عروة بما لا أصل له من حديثه كأنه هشام

آخر، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد)<sup>(٢)</sup>.

فالإسناد ضعيف جداً؛ قال أبو حاتم: (هذا حديث منكر)<sup>(٣)</sup>.

(١) تقريب التهذيب (١٦٥٢).

(٢) المجروحين (٤٣٩/٢) رقم ١١٥٦. وقال ابن سعد: (كان لزوماً لهشام بن عروة وكان من خاصته وسمع منه سماعاً كثيراً إلا أنه لم يحدث... الطبقات الكبرى (٧/٦٠٠-٦٠١) رقم ٢٢٦٥.

(٣) علل الحديث (١٨٨-١٨٩) رقم ٢٠٦١.

وقد روي هذا الحديث أيضاً معضلاً من وجهين:

أ- فرواه الأزرقي في أخبار مكة (١/٨٣-٨٤، ٤٨٥-٤٨٦) رقم ٢٧، ٥٢٩ عن محمد بن يحيى بن أبي

عمر العدني عن هشام بن سليمان المخزومي عن عبدالله بن أبي سليمان مولى بني مخزوم أنه قال: طاف آدم

سبعاً بالبيت حين نزل ثم صلى وجاه باب الكعبة ركعتين ثم أتى الملتزم فقال: اللهم إنك تعلم سريري

وعلايتي فاقبل معذرتي... وفي آخره قال: فمد طاف آدم عليه السلام كانت سنة الطواف.

وهشام بن سليمان المخزومي (مقبول من الثامنة) تقريب التهذيب (٧٢٩٦)، وعبدالله بن أبي سليمان

الأموي مولاهم أبو أيوب (صدوق من الرابعة). المصدر نفسه (٣٣٧٣).

ب- ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٧/٤٣٢) من طريق ابن أبي الدنيا عن القاسم بن هاشم عن آدم بن

أبي إياس عن شهاب بن خراش عن عبدالله بن راشد عن عون بن أبي خالد قال: وجدت في بعض الكتب أن

آدم عليه السلام ركب إلى جانب الركن اليماني ركعتين ثم قال: اللهم إني أسألك إيماناً يباشر قلبي...

وعبدالله بن راشد وعون بن أبي خالد لم أجد لها ترجمة.

(٣٦٠) - [٣] عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ عمد إلى مقام إبراهيم فصلى خلفه ركعتين ثم قال: ( اللهم هذا بلدك ومسجدك الحرام وبيتك الحرام، وأنا عبدك وابن عبدك ابن أمتك، أثبتك بذنوب كثيرة وخطايا جمة وأعمال سيئة، وهذا مقام العائذ بك من النار فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم، اللهم إنك دعوت عبادك إلى بيتك الحرام وقد جئت طالباً رحمتك مبتغياً رضاك وأنت مننت عليّ بذلك فاغفر لي وارحمني إنك على كل شيء قدير ).

ذكره الماوردي في الحاوي الكبير<sup>(١)</sup> في سياق كلامه عن ركعتي الطواف فقال: (ونختار أن يدعو عقبيهما بما روى جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر ... ) فذكره. قال ابن علان: ( قال الحافظ: ولم أظفر بسنده إلى الآن والله المستعان. قال الحافظ: ثم وجدت الدعاء المذكور في كتاب المناسك لإبراهيم بن إسحق الحربي. ثم ساق الحافظ سنده في الكتاب المذكور وقال: فذكر ما في الكتاب من أثر مسند [ وذكر هذا الدعاء ولم يسق سنده ] وزاد في آخره: اللهم إنك ترى مكاني وتسمع دعائي وندائي ولا يخفى عليك شيء من أمري، هذا مقام العائذ بالبائس الفقير المستغيث المقرّ بخطيئته المعترف بذنبه التائب إلى ربه فلا تقطع رجائي ولا تحيّب أملي يا أرحم الراحمين )<sup>(٢)</sup>.

• وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الطواف: ( القول قبالة باب الكعبة: اللهم إن البيت بيتك والحرم حرمك والأمن أمنك، وهذا مقام

(١) (١/٦١٢-٦١٣) [ كتاب الحج ] ط الرشد.

(٢) الفتوحات الربانية (٤/٣٩٠). وما بين معقوفتين من نسخة أخرى كما أشار محققه في الحاشية، وفي الأصل: ( وذكر أن هذا الدعاء سبق سنده ) والمثبت أوضح والله أعلم.



العائذ بك من النار - مشيراً إلى مقام إبراهيم عليه السلام) (١).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله في سياق كلامه عن ركعتي الطواف: (اعلم أن المشروع في هاتين الركعتين التخفيف وأن يقرأ فيها { قل يا أيها الكافرون } و { قل هو الله أحد }، وأنه ليس قبلهما دعاء وليس بعدهما دعاء... ) إلى أن قال: ( ليس للمقام دعاء، ولا دعاء قبل الركعتين ولا بعدهما، ولكن المشكلة أن مثل هذه البدع صارت كأنها قضايا مسلّمة مشروعة... ) (٢).

(١) حجة النبي ﷺ ص ١١٥، ومثله في تصحيح الدعاء للشيخ بكر أبو زيد ص ٥١٩.

(٢) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٤٦٤/٢٤).

## المبحث السادس:

### ما روي في الدعاء متعلقاً بأستار الكعبة.

(٣٦١) - عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ( ما شئتُ أن أرى جبريل متعلقاً بأستار الكعبة وهو يقول: يا واحد يا ماجد لا تُزل عني نعمة أنعمت بها عليّ؛ إلا رأيتَه ).

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> من طريق محمد بن أحمد بن يحيى الحجوري الدمشقي عن أبي بكر محمد بن سعيد الرازي عن محمد بن علي بن حمزة بن الحسن بن عبيد الله بن العباس بن علي عن الفضل بن محمد بن الفضل بن الحسن بن عبيد الله بن العباس بن علي عن أبيه عن محمد بن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جده عن علي به. وفي هذا الإسناد:

١ - محمد بن أحمد بن يحيى الحجوري الدمشقي: ذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(٢)</sup> وأورد له هذا الحديث، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ومن فوقه في الإسناد إلى محمد بن جعفر لم أجد لهم ترجمة.

٢ - محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٧٤)، وتقدم هناك أن الخطيب أورد بإسناده في ترجمة محمد بن جعفر هذا<sup>(٣)</sup> أنه لما خرج على المأمون في مكة ثم قبض عليه قيل له: قد كنت

(١) (١٦٤/٥١).

(٢) المصدر نفسه.

(٣) تاريخ بغداد (٢/٤٧٦-٤٧٧).

حدّثت الناس بروايات لتفسد عليهم دينهم، فقم فأكذب نفسك. فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إنّي قد حدّثتكم بأحاديث زوّرتُها، فشقّ الناس الكتب والسماع الذي كانوا سمعوه منه.

٣- الانقطاع بين محمد بن علي وجدّ أبيه علي رضي الله عنه كما تقدم في الحديث رقم (٣٤).

فالحديث ضعيف؛ وقد رمز السيوطي بضعفه في الجامع الصغير<sup>(١)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف)<sup>(٢)</sup>.

• وسئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: ما حكم الذين يتمسّحون بأستار الكعبة ويذعون طويلاً؟ فأجاب: (هؤلاء عملهم لا أصل له في السنّة وهو بدعة، يجب على طالب العلم أن يبيّن لهم هذا وأنّه ليس من هدي النبي ﷺ)<sup>(٣)</sup>.

(١) (٤٥٠/٥) [مطبوع مع فيض القدير].

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/٢/٧٩٤).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٢/٣٥١).

## المبحث السابع:

### ما روي في مسح أركان الكعبة كلها.

(٣٦٢) - عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: ( من طاف بالبيت فليستلم الأركان كلها ).

رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق<sup>(١)</sup> من طريق مكّي بن عبدان<sup>(٢)</sup> عن محمد بن عمر الدرابجردي<sup>(٣)</sup> حدثنا أبو حذيفة إسحق البخاري - ثقة - عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس به.

قال ابن عساكر: ( لم يُتابع الدرابجردي على توثيق أبي حذيفة ).

وأبو حذيفة إسحق بن بشر البخاري كذاب وضاع<sup>(٤)</sup>؛ قال ابن الجوزي: ( اتفقوا على أنه كان كذاباً يضع الحديث )<sup>(٥)</sup>.

فالحديث موضوع.

قال الذهبي: ( باطل )<sup>(٦)</sup>، وقال المتقي الهندي: ( فيه إسحق بن بشر أبو حذيفة

(١) (١٨٩/٨) ترجمة إسحق بن بشر البخاري.

(٢) مكّي بن عبدان أبو حاتم النيسابوري: قال أبو علي النيسابوري الحافظ: ( ثقة مأمون )، مات سنة (٣٢٥). تاريخ بغداد (١٥/١٤٨-١٤٩) رقم ٧٠٥٣.

(٣) محمد بن عمر الدرابجردي: لم أجد له ترجمة.

(٤) انظر ترجمته في ميزان الاعتدال (١/١٨٤-١٨٦) رقم ٧٣٩، ولسان الميزان (٢/٤٤-٤٦) رقم ١٠٠٥.

(٥) الموضوعات (١/٣٣٦) تحت ح ٤١٩.

(٦) سير أعلام النبلاء (٩/٤٧٨).

كذاب) (١).

• والمشروع إنما هو مسح الحجر الأسود والركن اليماني، أما باقي أركان الكعبة وجدرانها فلا يُشرع مسحها.

قال ابن تيمية رحمه الله: (... وأما سائر جوانب البيت والركنان الشاميان ومقام إبراهيم فلا يُقبَل ولا يُتمسَّح به باتفاق المسلمين المتَّبِعِينَ للسنة المتواترة عن النبي ﷺ) (٢).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (... كُلُّ عملٍ تريد به التقرب والتعبُّد لله ليس له أصلٌ في الشرع؛ فإنه بدعة حذَّر منه الرسول ﷺ فقال: " إياكم ومحدثات الأمور، وكل بدعة ضلالة ". ولم يرد عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه مسح سوى الركن اليماني والحجر الأسود، فإذا مسح الإنسان أي ركنٍ من أركان الكعبة أو جهةٍ من جهاتها غير الركن اليماني والحجر الأسود فإنه يُعتبر مبتدعاً... ) (٣).

(١) كنز العمال (٥٨/٥) رقم ١٢٠٣٦.

(٢) مجموع الفتاوى (٩٧/٢٦).

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٣٥٠/٢٢).

## المبحث الثامن:

### ما روي في التطوع بين الركن والمقام بركعات

#### محددة أو بتخصيص قراءة سور معينة.

(٣٦٣)- [١] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ( من صلى أربع ركعات فيما بين الركن والمقام يقرأ فيهن بهذه الأربع السور: سورة يس في ركعة وتبارك الذي بيده الملك في ركعة وألم تنزّل السجدة في ركعة والدخان في ركعة؛ وُكِّل به ملك يضرب بجناحيه بين كتفيه وهو يقول: أيها العباد ارفع رأسك فقد عُفِر لك ). رواه الفاكهي في أخبار مكة<sup>(١)</sup> عن أبي جعفر أحمد بن صالح عن علي بن عيسى عن جرير عن داود<sup>(٢)</sup> عن الشعبي عن عمر به. وفي هذا الإسناد:

١- أبو جعفر أحمد بن صالح: لعلة أحمد بن صالح المكي السواق الطحان؛ قال فيه أبو زرعة: ( هو صدوق ولكن يحدث عن المجهولين ويحدث عن الضعفاء )<sup>(٣)</sup>، وقال ابن أبي حاتم: ( روى عن المؤمل بن إسماعيل عن الثوري أحاديث منكرات في الفتن تدل على توهمين أمره )<sup>(٤)</sup>، وقال الدارقطني: ( ضعيف )<sup>(٥)</sup>.

(١) (٤٦٨/١) رقم ١٠٣١.

(٢) داود بن أبي هند البصري: ثقة متقن كان يهيم بأخرة، مات سنة (١٤٠) وقيل قبلها. تقريب التهذيب (١٨١٧).

(٣) الجرح والتعديل (٥٦/٢) رقم ٧٤.

(٤) المصدر نفسه.

(٥) لسان الميزان (١٥٨/٦) رقم ٥٧١١ [ ترجمة عمر بن يحيى ]. وأما أبو جعفر أحمد بن صالح الشمومي المكي الذي كذبه ابن معين - كما في لسان الميزان (٤٨٤/١) رقم ٥٤٨ - فالظاهر أنه متقدم عن الذي في الإسناد والله أعلم.

٢- علي بن عيسى: هناك عدة رواة بهذا الاسم ولم يتبين لي أيهم الذي في هذا الإسناد، ويحتمل أنه أحد المجاهيل الذين حدّث عنه أحمد بن صالح المكي كما تقدم في كلام أبي زرعة، والله أعلم.

٣- الانقطاع بين الشعبي وعمر رضي الله عنه:

قال أبو زرعة وأبو حاتم: (الشعبي عن عمر مرسل) (١).

فالحديث منكر، وقد روى أحمد بن صالح نحوه بإسناد آخر من حديث عائشة رضي الله عنها وهو الحديث التالي.

(٣٦٤)- [٢] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي النبي ﷺ: (أيّ البقاع خير؟) قلت: الله ورسوله أعلم. قلت: يا رسول الله كأنك تريد بين الركن والمقام؟ قال ﷺ: (صدقيت، إنّ خير البقاع وأطهرها وأزكاها وأقربها من الله تعالى ما بين الركن والمقام، وإنّ فيما بين الركن والمقام روضة من رياض الجنة، فمن صلى أربع ركعات نودي من بطنان العرش: أيها العبد غُفِرَ لك ما سلف منك فاستأنف العمل).

رواه الفاكهي في أخبار مكة (٢) عن أحمد بن صالح عن محمد بن عبد الله عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به. والكلام في هذا الإسناد كسابقه: أحمد بن صالح المكي تقدم، ومحمد بن عبد الله يحتمل أنه ابن كناسة الكوفي الأسدي فهو يروي عن هشام بن عروة (٣)، وهو صدوق (٤)، ويحتمل أنه أحد المجاهيل الذين حدّث عنه أحمد بن صالح المكي كما تقدم.

وعلى كل حال فالحديث منكر كسابقه، وعلتها أحمد بن صالح المكي والله أعلم.

(١) المراسيل ص ١٦٠ رقم ٥٩٢.

(٢) (١/٤٦٨-٤٦٩) رقم ١٠٣٢.

(٣) كما في تهذيب الكمال (٤٩٣/٢٥) ترجمة محمد بن عبد الله بن كناسة، و(٣٦/٣٠) ترجمة هشام بن عروة.

(٤) تقريب التهذيب (٦٠٢٧).

## الفصل السادس:

ما روي في شأن السعي،

وفيه مبحثان:



## المبحث الأول:

### ما روي في السعي بين الصفا والمروة تطوعاً.

(٣٦٥)- عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ( من توطأ فأحسن الوضوء ثم مشى بين الصفا والمروة كتب الله عز وجل له بكل قدم سبعين ألف درجة ).

ذكره شيرويه الديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup> وأسنده ولده أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٢)</sup> من طريق محمد بن عمر بن خَزَر الصوفي<sup>(٣)</sup> عن إبراهيم بن محمد بن فيره<sup>(٤)</sup> الأصبهاني عن الحسين بن القاسم عن إسماعيل الشامي عن أبي محمد<sup>(٥)</sup> عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده<sup>(٦)</sup> به.

وفي هذا الإسناد:

(١) (٤٣/٤) رقم ٥٦٢٢ ط دار الكتاب العربي.

(٢) كما في حاشية محقق الفردوس؛ الموضع السابق، وذيل اللالكئ المصنوعة ص ١٢٢.

(٣) ذكره ابن ماكولا في الإكمال (٤٥٦/٢)، وخَزَر بالخاء المعجمة المفتوحة وبعدها زاي مفتوحة وراء المصدر نفسه.

(٤) تصحف في حاشية الفردوس إلى ( خيرة ) وفي المطبوع من ذيل اللالكئ إلى ( مرة )، والصواب: فيره بكسر الفاء وسكون الياء المعجمة وفتح الراء، كما في تكملة الإكمال لابن نقطة (٤/٥٢٢).

(٥) وفي المطبوع من ذيل اللالكئ ص ١٢٢: ( حدثنا إسماعيل الشامي أبو محمد عن عمرو ... )، ولعل الصواب ما نقله محقق الفردوس عن المسند، لأن إسماعيل بن أبي زياد يكنى أبا الحسن، والله أعلم.

(٦) فالحديث من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص، ووقع في المطبوع من تنزيه الشريعة (٢/١٧٥): (الديلمي من حديث عبدالله بن عمرو).

١- إبراهيم بن محمد بن الحسن الأصبهاني الطيّان، ولقبه أبه<sup>(١)</sup>، ولقب جدّه فيره:

قال أبو جعفر الحافظ: ( سألتُ عنه بأصبهان فلم يُعرف، ولا الحسين الزاهد عُرف، ولا التفسير الذي رواه )<sup>(٢)</sup>، وسئل عنه محمد بن يحيى بن منده فلم يحمده<sup>(٣)</sup>، وقال الجورقاني: ( منكر الحديث مجهول )<sup>(٤)</sup>، وقال ابن الجوزي: ( مجهول، وذكر بعض الحفاظ أنه لا تجوز الرواية عنه ).<sup>(٥)</sup>

٢- الحسين بن القاسم بن محمد الزاهد الأصبهاني: قال الجورقاني: ( ضعيف الحديث )<sup>(٦)</sup>، وقال ابن الجوزي: ( مجهول )<sup>(٧)</sup>. وقال الذهبي: ( فيه لينٌ ما )<sup>(٨)</sup>، وقال أيضاً: ( تكلم فيه ).<sup>(٩)</sup>

٣- إسماعيل بن مسلم السكوني أبو الحسن بن أبي زياد الشامي: كذبه أبو زرعة والدارقطني، وتقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩٩).

٤- أبو محمد: لم يتبين لي من هو.

فالحديث موضوع؛ وقد أورده السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(١٠)</sup> وقال

(١) بفتح الهمزة والباء المعجمة كما في الإكمال (١١/١).

(٢) تكملة الإكمال لابن نقطة (٤/٥٢٢-٥٢٣)، والأباطيل والمناكير للجورقاني (١/٣٦٩-٣٧٠).

(٣) لسان الميزان (١/٣٤٩-٣٥٠).

(٤) الأباطيل والمناكير (١/٣٦٩).

(٥) الموضوعات (٢/٣٦٣).

(٦) الأباطيل والمناكير (١/٣٦٩).

(٧) الموضوعات (٢/٣٦٣).

(٨) ميزان الاعتدال (١/٥٤٦).

(٩) المغني (١/٢٥٨) رقم ١٥٦٢.

(١٠) ص ١٢٢.

عقبه: (إسماعيل كذاب، والحسين وإبراهيم مجروحان).

• وقد بين أهل العلم أنّ السعي بين الصفا والمروة لا يُشرع منفرداً عن الحجّ أو العمرة، فليس هو عبادة مستقلة.

قال النووي رحمه الله: (السعي ليس من العبادات المستقلة التي يُشرع تكريرها والإكثار منها... بخلاف الطواف فإنه مشروع في غير الحج والعمرة)<sup>(١)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (... وأما الطواف بالصفا والمروة فيختصّ بالحجّ والعمرة؛ لا يُشرع منفرداً، بل ولا يُشرع إلا بعد الطواف بالبيت...)<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: {فمن حجّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوّف بهما}: (... ودلّ تقييد نفي الجناح فيمن تطوّف بهما في الحجّ والعمرة أنّه لا يُتطوّع بالسعي مفرداً إلا مع انضمامه لحجّ أو عمرة، بخلاف الطواف بالبيت فإنه يُشرع مع العمرة والحجّ، وهو عبادة مفردة. فأما السعي والوقوف بعرفة ومزدلفة ورمي الجمار فإنّها تتبع النُّسك، فلو فعلت غير تابعة للنُّسك كانت بدعة، لأنّ البدعة نوعان:

نوع يُتعبّد لله بعبادة لم يشرعها أصلاً.

ونوع يُتعبّد له بعبادة قد شرعها على صفة مخصوصة، فتُفعل على غير تلك الصفة، وهذا منه)<sup>(٣)</sup>.

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: (إنّ بعض الناس يتعبّد لله تعالى

(١) الإيضاح في مناسك الحج والعمرة ص ٢٥٩.

(٢) جامع المسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/٢٠٢).

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (١/١١٦) ط دار ابن الجوزي.

بالسعي بغير حج ولا عمرة، وهذا لا أصل له بل هو بدعة...<sup>(١)</sup>.  
 وقال أيضاً: (... وأما السعي بين الصفا والمروة فليس عبادة مستقلة بل هو  
 جزء من العبادة؛ جزء من الحج والعمرة، ولا يُتعبَّد لله تعالى به وحده بدون حج  
 ولا عمرة)<sup>(٢)</sup>.

(١) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين (٢٢/٤٥١).

(٢) المصدر نفسه (٢٢/٣٢٥).

## المبحث الثاني:

### ما روي في صلاة ركعتين بعد السعي.

(٣٦٦)- عن المطلب بن أبي وداعة قال: رأيتُ رسول الله ﷺ حين فرغ من سعيه جاء حتى إذا حاذى الركن فصلى ركعتين في حاشية المطاف وليس بينه وبين الطائفين أحد. ذكره الكمال ابن الهمام في فتح القدير<sup>(١)</sup> فقال: ( فرغ: إذا فرغ من السعي يستحب له أن يدخل فيصلّي ركعتين ليكون ختم السعي كختم الطواف ... ولا حاجة إلى هذا القياس إذ فيه نص وهو ما روى المطلب بن أبي وداعة ... ) فذكره وعزاه لأحمد وابن ماجه وابن حبان.

قال الألباني: ( قلتُ: هذا وهم عجيب من مثل هذا العالم النحرير، فقد تحرف عليه لفظ: سعيه، والصواب: " سبعة " كما في سنن ابن ماجه<sup>(٢)</sup> وهو في المسند<sup>(٣)</sup> بلفظ: " أسبوعه "، وفي رواية أخرى له: " طاف بالبيت سبعا ثم صلى ركعتين بحذائه ... " على أن الحديث من أصله لا يصح من قبل إسناده فإن فيه اضطراباً وجهالة ... )<sup>(٤)</sup>.

(١) (٢/٤٦٠).

(٢) كتاب المناسك، باب الركعتين بعد الطواف (٤/٤٤٢-٤٤٣) ح ٢٩٥٨.

(٣) (٦/٣٩٩).

(٤) حجة النبي ﷺ ص ١٢١، ونحوه في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٢/٣٢٨).

• وقد ذكر العلماء أنّ صلاة ركعتين بعد السعي بدعة محدثة.

قال أبو شامة: ( حكى الشيخ التقي <sup>(١)</sup> في كتاب المناسك له عن الشيخ أبي محمد <sup>(٢)</sup> قال: رأيتُ ناساً إذا فرغوا من السعي على المروة فربما صلوا ركعتين على متسع المروة، وذلك حسنٌ وزيادة طاعة، ولكن لم يثبت عن رسول الله ﷺ. قال الشيخ التقي أبو عمرو: قلتُ: ينبغي أن يُكره ذلك لأنه ابتداء شعار... <sup>(٣)</sup>. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (... وأُمنع من هذا استحباب بعض أصحاب الشافعي لمن سعى بين الصفا والمروة أن يصلي ركعتين بعد السعي على المروة قياساً على الصلاة بعد الطواف. وقد أنكر ذلك سائر العلماء من أصحاب الشافعي وسائر الطوائف، ورحأوا أن هذه بدعة ظاهرة القبح، فإن السنة مضت بأن النبي ﷺ وخلفاءه طافوا وصلوا كما ذكر الله الطواف والصلاة، ثم سعوا ولم يصلوا عقب السعي، فاستحباب الصلاة عقب السعي كاستحبابها عند الجمرات أو بالموقف بعرفات، أو جعل الفجر أربعاً قياساً على الظهر... <sup>(٤)</sup>).

(١) هو الحافظ أبو عمرو ابن الصلاح.

(٢) هو الجويني كما جاء مصرحاً به في الإيضاح للنووي ص ٢٦٢.

(٣) الباعث على إنكار البدع والحوادث ص ٦٥، ومثله في الإيضاح للنووي ص ٢٦٢.

(٤) مجموع الفتاوى (١٧١/٢٦-١٧٢).

وذكر الشيخ الألباني من بدع السعي: (صلاة ركعتين بعد الفراغ من السعي) <sup>(١)</sup>.

- (١) حجة النبي ﷺ ص ١٢١، ومثله في كتاب (وكل بدعة ضلالة) للريسوني ص ٢٠٦.
- \* ويما يُذكر هنا: قول اللهم اغفر وارحم وأنت الأعزُّ الأكرم، إذا مرّ بالوادي بين الصفا والمروة. فقد روي مرفوعاً ولا يصح، وإنما ثبت موقوفاً عن ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهم.
- أما الحديث المرفوع: فرواه الطبراني في المعجم الأوسط (٣/١٤٧-١٤٨) ح ٢٧٥٧ من طريق عبد الوارث بن سعيد عن ليث بن أبي سليم عن أبي إسحق عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا سعى في بطن المسيل قال: (اللهم اغفر وارحم وأنت الأعزُّ الأكرم).
- وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٨).
- \_ وأما أثر ابن مسعود ﷺ فقد روى ابن أبي شيبة في المصنف (٤/٦٨-٦٩) والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٩٥) أن عبدالله بن مسعود كان إذا سعى في بطن الوادي قال: رب اغفر وارحم إنك أنت الأعزُّ الأكرم. قال البيهقي: (هذا أصحُّ الروايات في ذلك عن ابن مسعود).
- \_ وأما أثر ابن عمر رضي الله عنهما فقد روى ابن أبي شيبة في المصنف أيضاً (٤/٦٩-٧٠) والبيهقي في السنن الكبرى (٥/٩٥) أن ابن عمر كان يقول بين الصفا والمروة: رب اغفر وارحم وأنت الأعزُّ الأكرم. قال الألباني: (إسناده صحيح) مناسك الحج والعمرة ص ٢٨.
- وروى ابن أبي شيبة (٤/٦٩) من طريق العلاء بن المسيب عن أبيه عن عمر رضي الله عنه مثله.
- وإسناده منقطع؛ قال ابن معين: لم يسمع المسيب بن رافع عن أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا البراء بن عازب. تاريخ الدوري (٢/٥٦٦).
- وسقط اسم (عمر) في الطبعة الهندية، والمثبت من طبعة الرشد.

# الفصل السابع:

## ما روي في تخصيص

### بعض الأدعية في يوم عرفة.



(٣٦٧) - [١] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: ( ما من عبد دعا بهذه الدعوات ليلة عرفة - وهي عشر كلمات - ألف مرة؛ لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه إلا قطيعة رحم أو مأثماً: سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطنه، سبحان الذي في البحر سبيله، سبحان الذي في النار سلطانه، سبحان الذي في الجنة رحمته، سبحان الذي في القبور قضاؤه، سبحان الذي في الهواء رَوْحه، سبحان الذي رفع السماء، سبحان الذي وضع الأرض، سبحان الذي لا منجاة منه إلا إليه ).

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه <sup>(١)</sup> والبخاري في التاريخ الكبير <sup>(٢)</sup> والفاكهي في أخبار مكة <sup>(٣)</sup> وأبو يعلى في مسنده <sup>(٤)</sup> والشاشي في مسنده <sup>(٥)</sup> والعقيلي في الضعفاء <sup>(٦)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات <sup>(٧)</sup> - والطبراني في المعجم الكبير <sup>(٨)</sup> وفي الدعاء <sup>(٩)</sup> وفي فضل عشر ذي الحجة <sup>(١٠)</sup> والبيهقي في الدعوات

(١) (١٠/٤٢٦) رقم ٩٨٧٢.

(٢) (٧/٦٥) ترجمة عزرة بن قيس.

(٣) (٥/٢٥) ح ٢٧٦١.

(٤) (٩/٢٦٤) ح ٥٣٨٥.

(٥) (٢/٢٢٩) ح ٨٠٠.

(٦) (٣/١١٠٥-١١٠٦) ترجمة عزرة بن قيس. وقد رواه العقيلي عن شيخه محمد بن إسماعيل - وهو أبو جعفر البغدادي الصائغ؛ انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٤/٤٧٥-٤٧٦) رقم ٥٠٦٣ - وليس هو الإمام البخاري كما يوهمه قول الشيخ الألباني في تحريجه لهذا الحديث: (أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ومن طريقه العقيلي في الضعفاء...) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢/٩٦٥). فالعقيلي لم يدرك البخاري وإنما يروي عنه بواسطة.

(٧) (٢/٥٨٧) ح ١١٥٨.

(٨) (١٠/٢٨٠-٢٨١) ح ١٠٥٥٤.

(٩) (٢/١٢٠٦-١٢٠٧) ح ٨٧٦.

(١٠) ص ٥٦-٥٧ ح ٥٣.

الكبير<sup>(١)</sup> وفي فضائل الأوقات<sup>(٢)</sup> والخطيب البغدادي في المتفق والمفترق<sup>(٣)</sup> والشجري في الأمالي<sup>(٤)</sup> من طريق عزرة بن قيس عن أم الفيض مولاة عبد الملك بن مروان عن ابن مسعود به.

زاد البيهقي: ( وقال ابن مسعود: تكون على وضوء فإذا فرغت من آخره صليت على النبي ﷺ واستأنفت حاجتك ).  
وفي هذا الإسناد:

١- عزرة بن قيس اليحمدي<sup>(٥)</sup> الأزدي البصري صاحب الطعام: قال ابن معين: ( لا شيء )<sup>(٦)</sup>، وذكره العقيلي في الضعفاء<sup>(٧)</sup> وقال: ( لا يُتابع على حديثه ) ثم روى له هذا الحديث، وقال ابن حبان: ( منكر الحديث على قلته ... )<sup>(٨)</sup>، وقال ابن عدي: ( لا يُعرف إلا بهذا الحديث )<sup>(٩)</sup>.

٢- أم الفيض مولاة عبد الملك بن مروان: لم أجد لها ترجمة، وقال المعلمي: ( لا

(١) (٢/٢٥٠) ح ٤٧٠-٤٧١.

(٢) ص ٣٩١-٣٩٢ ح ٢٠٧.

(٣) (٣/١٧٤٤-١٧٤٥) ح ١٢٨٦-١٢٨٧.

(٤) (٢/٥٥-٥٦، ٦٣).

(٥) اليحمدي: بفتح الباء وسكون الحاء المهملة وفتح الميم كما في الأنساب (٥/٦٨٢) وتكملة الإكمال لابن نقطة (٦/٢٩٨).

(٦) الجرح والتعديل (٧/٢١) رقم ١١٠، والمجروحين (٢/١٩١) رقم ٨٤٢، والمتفق والمفترق (٣/١٧٤٥) رقم ١٢٨٨. وقال مرة: ( ضعيف ) الضعفاء للعقيلي (٣/١١٠٥) رقم ١٤٥٥.

(٧) (٣/١١٠٥) رقم ١٤٥٥.

(٨) المجروحين (٢/١٩١).

(٩) الكامل (٥/٢٠١٤).

تُعرف (١)، وقال الألباني: (لم أعرفها) (٢).

فالحديث منكر، وقد أورده البخاري في ترجمة عزرة بن قيس من التاريخ الكبير (٣) وقال: (لا يُتابع عليه) وتقدم مثله عن العقيلي.

وقال ابن الجوزي: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ) (٤)، وقال الهيثمي: (فيه عزرة بن قيس ضعفه ابن معين) (٥)، وقال البوصيري: (سنده ضعيف لضعف عزرة بن قيس) (٦)، وقال الألباني: (منكر) (٧).

• وقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الحج: (الدعاء ليلة عرفة بعشر كلمات ألف مرة: سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطنه، سبحان الذي في البحر سبيله... إلخ). (٨).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية المحدثّة في عرفات: (قول: " سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطنه... " إلى آخره مطولاً ألف مرة، وفيه حديث لا يصح) (٩).

(١) من تعليقه على الفوائد المجموعة ص ١٠٥.

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢/٩٦٦) رقم ٥٩٨٢.

(٣) (٧/٦٥) رقم ٣٠٠.

(٤) الموضوعات (٢/٥٨٨).

(٥) مجمع الزوائد (٣/٢٥٢).

(٦) إتحاف الخيرة المهرة (٣/٢٠٩) رقم ٢٥٧١.

(٧) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٢/٢/٩٦٥) رقم ٥٩٨٢.

(٨) حجة النبي ﷺ ص ١٢٢.

(٩) تصحيح الدعاء ص ٥٢٢.

(٣٦٨) - [٢] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: أكثر ما دعا به رسول الله ﷺ عشية عرفة في الموقف: ( اللهم لك الحمد كالذي نقول وخيراً مما نقول، اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي وإليك مآبي ولك ربّ تراثي. اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ووسوسة الصدر وشتات الأمر. اللهم إني أعوذ بك من شر ما يجيء به الريح ).

روي هذا الحديث من طريقين عن علي رضي الله عنه:

أ- فقد رواه الترمذي في جامعه<sup>(١)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(٢)</sup> و الطبراني في الدعاء<sup>(٣)</sup> وفي فضل عشر ذي الحجة<sup>(٤)</sup> والمحاملي في الدعاء<sup>(٥)</sup> وأبو نعيم في تاريخ أصبهان<sup>(٦)</sup> والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٧)</sup> من طريق قيس بن الربيع عن الأغر بن الصباح<sup>(٨)</sup> عن خليفة بن حصين<sup>(٩)</sup> عن علي به.

ولفظ الطبراني: ( أفضل ما قلتُ أنا والنَّبِيُّون قبلي عشية عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ).<sup>(١٠)</sup>

(١) أبواب الدعوات (٤٩٤/٥) ح ٣٥٢٠.

(٢) كتاب المناسك، باب ذكر الدعاء على الموقف عشية عرفة إن ثبت الخبر... (٢٦٤/٤) ح ٢٨٤١.

(٣) (١٢٠٦/٢) ح ٨٧٤.

(٤) ص ٥٥ ح ٥١.

(٥) ص ١٠٠ ح ٥٨.

(٦) (٢٦٦-٢٦٥/١).

(٧) (٤٢٥-٤٢٤/٧) ح ٣٥٦٠، و(١٦-١٥/٨) ح ٣٧٧٩.

(٨) الأغر بن الصباح التميمي المنقري مولا هم الكوفي: ثقة من السادسة. تقريب التهذيب (٥٤١).

(٩) خليفة بن حصين بن قيس بن عاصم التميمي المنقري: ثقة من الثالثة. المصدر نفسه (١٧٤٢).

(١٠) وقد أورد الشيخ الألباني الحديث من هذه الطريق في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٦/٤) رقم ١٥٠٣ بلفظ الطبراني المذكور، وأورد له عدة شواهد ثم قال: ( الحديث ثابت بمجموع هذه الشواهد والله أعلم ) (٨/٤).

وفي هذا الإسناد: قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي؛ وثقه شعبة وسفيان الثوري وأبو داود الطيالسي، وضعّفه وكيع وعبد الرحمن بن مهدي ويحيى القطان وابن سعد وابن معين وابن المدني وأحمد ويعقوب بن شيبة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني<sup>(٣١)</sup>. وقال ابن حبان: ( قد سبّرت أخبار قيس بن الربيع من روايات القدماء والمتأخرين وتتبعها فرأيت صدوقاً مأموناً حيث كان شاباً، فلما كبر ساء حفظه وامتحن بابن سوء فكان يُدخل عليه الحديث فيجيب فيه ثقةً منه بابنه، فوقع المناكير في أخباره من ناحية ابنه، فلما غلب المناكير على صحيح حديثه ولم يتميز استحق مجانبته عند الاحتجاج، فكل من مدحه من أئمتنا وحثّ عليه كان ذلك منهم لما نظروا إلى الأشياء المستقيمة التي حدّث بها من سماعه، وكل من وهّاه منهم فكان ذلك لما علموا مما في حديثه من المناكير التي أدخل عليه ابنه وغيره )<sup>(٣٢)</sup>.

وقال ابن حجر: ( صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدّث به )<sup>(٣٣)</sup>.

فالإسناد ضعيف.

قال الترمذي: ( هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس إسناده بالقوي )<sup>(٣٤)</sup>؛ وبوّب ابن خزيمة على الحديث بقوله: ( باب ذكر الدعاء على الموقف عشية عرفة إن

(١) انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٢٤/٢٥-٣٨) رقم ٤٩٠٣، وميزان الاعتدال (٣/٣٩٣-٣٩٦) رقم ٦٩١١.

(٢) المجروحين (٢/٢٢٢) رقم ٨٨٤.

(٣) تقريب التهذيب (٥٥٧٣).

(٤) جامع الترمذي (٥/٤٩٥).

ثبت الخبر، ولا أخال أنه ليس في الخبر حكم وإنما هو دعاء، فخرّجنا هذا الخبر وإن لم يكن ثابتاً من جهة النقل إذ هذا الدعاء مباح أن يدعو به على الموقف وغيره<sup>(١)</sup>.  
فأفاد كلامه رحمه الله أن هذا الدعاء يجوز أن يُدعى به على الموقف وغيره دون اعتقاد حكم وهو كونه سنة ومستحباً في موضع معين.  
وقال الألباني: (ضعيف)<sup>(٢)</sup>.

ب- ورواه ابن أبي شيبة في المصنف<sup>(٣)</sup> وإسحق بن راهويه في مسنده<sup>(٤)</sup> والمحاملي في الدعاء<sup>(٥)</sup> - ومن طريقه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب<sup>(٦)</sup> وابن الجوزي في مثير العزم الساكن<sup>(٧)</sup> - والبيهقي في السنن الكبرى<sup>(٨)</sup> وفي الدعوات الكبرى<sup>(٩)</sup> وفي فضائل الأوقات<sup>(١٠)</sup> وابن عبد البر في التمهيد<sup>(١١)</sup> من طريق موسى بن عبيدة عن أخيه عبدالله بن عبيدة<sup>(١٢)</sup> عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أكثر دعائي ودعاء الأنبياء قبلي بعرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي سمعي نوراً وفي

(١) صحيح ابن خزيمة (٤/٢٦٤).

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٤٦٥) رقم ٢٩١٨.

(٣) (٥/٥٦٣) رقم ١٥٣٤٩ ط الرشد.

(٤) كما في إتخاف الخيرة المهرة (٣/٢١٣) رقم ٢٥٨١، والمطالب العالية (٢/٤١-٤٢) رقم ١٢٥٩.

(٥) ص ١٠١ ح ٥٩.

(٦) (١/٢٥٣) ح ٣٨٥.

(٧) (١/٢٥٤-٢٥٥) ح ١٣٧.

(٨) (٥/١١٧).

(٩) (٢/٢٤٧-٢٤٨) ح ٤٦٩.

(١٠) ص ٣٧٥-٣٧٣ ح ١٩٥.

(١١) (٦/٤٠-٤١).

(١٢) عبدالله بن عبيدة بن نسيط الربذي: ثقة، قتله الخوارج بقديد سنة (١٣٠). تقريب التهذيب (٣٤٥٨).

بصري نوراً، اللهم اشرح لي صدري ويسّر لي أمري وأعوذ بك من وسواس الصدر وشتات الأمر وفتنة القبر، اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل ومن شر ما يلج في النهار وشر ما تهبُّ به الرياح).

ولم يُذكر عبدالله بن عبيدة في إسناد المحاملي. وفي هذا الإسناد:

١- موسى بن عبيدة الرّبّذي: تقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٦٨)؛ قال الذهبي: (ضعفوه) <sup>(١)</sup>، وقال ابن حجر: (ضعيف) <sup>(٢)</sup>.

٢- الانقطاع بين عبدالله بن عبيدة وعلي رضي الله عنه: قال أبو زرعة: (عبدالله بن عبيدة أخو موسى بن عبيدة عن علي مرسل) <sup>(٣)</sup>.

فالإسناد ضعيف. قال البيهقي: (تفرد به موسى بن عبيدة وهو ضعيف، ولم يدرك أخوه علياً رضي الله عنه) <sup>(٤)</sup>، وقال في موضع آخر: (ليس بالقوي) <sup>(٥)</sup>، وقال العراقي: (إسناده ضعيف) <sup>(٦)</sup>، وقال البوصيري: (سنده ضعيف لضعف موسى بن عبيدة) <sup>(٧)</sup>.

(٣٦٩) - [٣] عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من مسلم يقف عشية عرفة بالموقف فيستقبل القبلة بوجهه ثم يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير مائة مرة، ثم يقرأ

(١) الكاشف (٣٠٦/٢) رقم ٥٧١٥.

(٢) تقريب التهذيب (٦٩٨٩).

(٣) المراسيل ص ١١٢ رقم ٤٠٥.

(٤) السنن الكبرى (١١٧/٥).

(٥) فضائل الأوقات ص ٣٧٣.

(٦) المغني عن حمل الأسفار (٢٠٥/١) رقم ٨١٠.

(٧) إتحاف الخيرة المهرة (٢١٣/٣).

{قل هو الله أحد} مائة مرة، ثم يقول: اللهم صلّ على محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد وعلينا معهم مائة مرة؛ إلا قال الله تعالى: يا ملائكتي ما جزاء عبدي هذا سبحني وهللني وكبرني وعظمني وعرفني وأثنى عليّ وصلى على نبيي، اشهدوا ملائكتي أني قد غفرت له وشفعته في نفسه، ولو سألتني عبدي هذا لشفعته في أهل الموقف كلهم).

رواه البيهقي في شعب الإيوان<sup>(١)</sup> وفي فضائل الأوقات<sup>(٢)</sup> ومن طريقه ابن عساكر في جزء فضل عرفة<sup>(٣)</sup> من طريق عبد الرحمن بن محمد الطلحي - ورواه الديلمي في مسند الفردوس<sup>(٤)</sup> وابن النجار في تاريخه<sup>(٥)</sup> من طريق أبي عبدالله أحمد ابن ناصح كليهما عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن جابر به. وفي هذا الإسناد:

١- عبد الرحمن - وفي بعض الروايات: عبدالله - بن محمد الطلحي: قال ابن حجر: (مجهول)<sup>(٦)</sup>.

لكن تابعه أبو عبدالله أحمد بن ناصح، ويحتمل أنه المصيبي - كما جزم بذلك الشيخ الألباني<sup>(٧)</sup> - وهو صدوق<sup>(٨)</sup>، إلا أنه نُسب في إسناد ابن النجار بالبغدادي،

(١) (١٦/٨-١٧) ح ٣٧٨٠.

(٢) ص ٣٧٥-٣٧٧ ح ١٩٦.

(٣) كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١١/١/١٧٨).

(٤) كما في زهر الفردوس ج ٤ ص ٦.

(٥) كما في اللآلئ المصنوعة (٢/١٢٦).

(٦) المصدر نفسه.

(٧) في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١١/١/١٧٨).

(٨) تقريب التهذيب (١١٦).



ولم أقف على من نسب المصيبي إلى بغداد والله أعلم.

٢- عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي الكوفي: قال ابن سعد<sup>(١)</sup> وابن معين<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> والدارقطني<sup>(٤)</sup> وغيرهم: (ثقة). زاد ابن سعد: (كثير الغلط)، وقال عبدالله بن الإمام أحمد: (ذكر أبي حديث المحاربي عن عاصم عن أبي عثمان حديث جرير: "تُبنى مدينة بين دجلة ودجيل" فقال: كان المحاربي جليساً لسيف بن محمد ابن أخت سفیان، وكان سيف كذاباً، فأظن المحاربي سمع منه...)<sup>(٥)</sup>، وقال عبدالله في موضع آخر: (بلغنا أن المحاربي كان يدلس)<sup>(٦)</sup>، وقال أبو حاتم: (صدوق إذا حدث عن الثقات، ويروي عن المجهولين أحاديث منكراً فيفسد حديثه بروايته عن المجهولين)<sup>(٧)</sup>، وقال عثمان الدارمي: (ليس بذاك)<sup>(٨)</sup>، وقال الساجي: (صدوق يهم)<sup>(٩)</sup>.

وذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين<sup>(١٠)</sup>.

وقد روى المحاربي هذا الحديث عن محمد بن سوقة بالعنعنة كما جاء في روايتي البيهقي في الشعب وفي فضائل الأوقات وفي رواية ابن عساكر من طريقه،

(١) الطبقات الكبرى (٥١٥/٨) رقم ٣٥٤٥.

(٢) تاريخ الدوري (٣٥٧/٢).

(٣) تهذيب الكمال (٣٨٩/١٧).

(٤) سؤالات الحاكم ص ٢٣٥ رقم ٣٨٠.

(٥) العلل ومعرفة الرجال (٣٧٠/٢) رقم ٢٦٤٤.

(٦) المصدر نفسه (٣٦٤/٣) رقم ٥٥٩٧.

(٧) الجرح والتعديل (١٢٨/٥) رقم ١٣٤٢.

(٨) تهذيب التهذيب (٥٥٠/٢).

(٩) المصدر نفسه.

(١٠) تعريف أهل التقديس ص ٩٣ رقم ١٤/٨٠.

وكذلك في رواية ابن النجار، بينما نقل السيوطي في اللآلئ المصنوعة<sup>(١)</sup> إسناد البيهقي من الشعب فوقع فيه: (حدثنا محمد بن سودة). والصواب أن البيهقي إنما رواه بالعنعنة، وهو المحفوظ في هذا الإسناد خلافاً لما وقع من تصريح المحاربي بالسماع في إسناد الديلمي والله أعلم.

فعلة هذا الحديث هي تدليس المحاربي، وقد تقدم قول أبي حاتم فيه: (يروى عن المجهولين أحاديث منكورة)، وهذا الحديث منها فهو ضعيف والله أعلم. وقد أشار البيهقي إلى ذلك بقوله: (هذا متن غريب وليس في إسناده من يُنسب إلى الوضع والله أعلم... وروى عن غير الطلحي أيضاً عن المحاربي)<sup>(٢)</sup>، وقال ابن حجر: (سنده ضعيف)<sup>(٣)</sup>، وقال أيضاً: (رواته كلهم موثقون إلا الطلحي فإنه مجهول)<sup>(٤)</sup>، وكذا قال السخاوي<sup>(٥)</sup>.

لكنه توبع كما قال البيهقي فالعلة ممن فوجه كما تقدم.

وقال الألباني: (ضعيف)<sup>(٦)</sup>.

- وقد ذكر الشيخ الألباني من بدع الحج: (التهليل على عرفات مائة مرة، ثم قراءة سورة الإخلاص مائة مرة، ثم الصلاة عليه ﷺ - يزيد في آخرها:

(١) (٢/١٢٥-١٢٦).

(٢) شعب الإبان (٨/١٨).

(٣) قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج ص ٤٤.

(٤) اللآلئ المصنوعة (٢/١٢٦).

(٥) القول البديع ص ٣٩٨.

(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١١/١٧٨) رقم ٥١٠٤، وضعيف الترغيب والترهيب

(١/٣٧١) رقم ٧٤٦.

وعلينا معهم - مائة مرة) (١).

وذكر الشيخ بكر أبو زيد من الأدعية المحدثه في عرفات: ( قراءة سورة الإخلاص مائة مرة ... الصلاة الإبراهيمية مائة مرة، وفيه حديث لا يصح ) (٢).

(٣٧٠) - [٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان مما دعا به النبي ﷺ عشية عرفة: ( اللهم إنك ترى مكاني وتسمع كلامي وتعلم سري وعلانيتي، لا يخفى عليك شيء من أمري، أنا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجمل المشفق المقرُّ المعترف بذنبيه، أسألك مسألة المستكين وأبتهل إليك ابتهاًل المذنب الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضريب؛ من خضعت لك رقبتة وقاضت لك عبرته وذلل لك جسمه ورغمك لك أنفه، اللهم لا تجعلني بدعائك شقياً وكن بي رؤوفاً رحيماً يا خير المسؤولين ويا خير المعطين ).

رواه الطبراني في المعجم الصغير (٣) ومن طريقه الشجري في الأمالي (٤) عن عبد الملك بن يحيى ابن بكير المصري (٥) عن أبيه (٦) عن يحيى بن صالح الأيلي عن

(١) حجة النبي ﷺ ص ١٢٤.

(٢) تصحيح الدعاء ص ٥٢٢.

(٣) (١٥/٢) ح ٦٩٦.

(٤) (٦٠/٢).

(٥) عبد الملك بن يحيى بن بكير المصري: روى له الطبراني في الأوسط (١٠٨/٥-١١١) تسعة أحاديث كلها عن أبيه، وقال الهيثمي في أحدها: ( رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني ) مجمع الزوائد (٢/١٦٤)، وذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (١٩٨/٢٢) رقم ٢٨٦ وفيات ٢٩١-٣٠٠ وقال: ( روى عن أبيه وعنه الطبراني ) مات سنة (٢٩٧).

(٦) يحيى بن عبد الله بن بكير المصري: ثقة، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٣٠).

إساعيل بن أمية<sup>(١)</sup> عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس به.  
 ورواه الطبراني في الكبير<sup>(٢)</sup> وفي الدعاء<sup>(٣)</sup> وفي فضل عشر ذي الحجة<sup>(٤)</sup> ومن  
 طريقه ابن عساكر في معجم الشيوخ<sup>(٥)</sup> عن يحيى بن عثمان بن صالح<sup>(٦)</sup> وروح بن  
 الفرغ أبي الزُّنْبَاع<sup>(٧)</sup> وأحمد بن رشدين<sup>(٨)</sup> وعمرو بن أبي الطاهر بن السرح<sup>(٩)</sup> -  
 ورواه الشجري في الأمالي<sup>(١٠)</sup> من طريق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني<sup>(١١)</sup>  
 خمستهم عن يحيى بن عبدالله بن بكير -  
 ورواه ابن جميع في معجمه<sup>(١٢)</sup> - ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد<sup>(١٣)</sup>  
 وابن الجوزي في العلل المتناهية<sup>(١٤)</sup> - من طريق موسى بن

- 
- (١) إساعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي: ثقة ثبت، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١٥).
- (٢) (١١/١٧٤) ح ١١٤٠٥.
- (٣) (٢/١٢٠٧-١٢٠٨) ح ٨٧٧.
- (٤) ص ٥٧-٥٨ ح ٥٤.
- (٥) (٢/٩٤٨-٩٤٩) رقم ١٢٠٩.
- (٦) يحيى بن عثمان بن صالح السهمي مولا هم المصري: صدوق، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٢٦).
- (٧) روح بن الفرغ أبو الزُّنْبَاع القُطْنَانِي المصري: ثقة مات سنة (٢٨٢). تقريب التهذيب (١٩٦٧).
- (٨) أحمد بن رشدين المصري: ضعيف وقد تقدم في الحديث رقم (٧٦).
- (٩) عمرو بن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح أبو عبدالله المصري: قال الذهبي: (ثقة زاهد صالح ... توفي سنة ٢٨٨، وثقه ابن يونس). تاريخ الإسلام للذهبي (٢١/٢٣٣) رقم ٣٧٨، وفیات ٢٨١-٢٩٠.
- (١٠) (٢/٥٩-٦٠).
- (١١) هو الحافظ إبراهيم بن يعقوب بن إسحق الجوزجاني السعدي الدمشقي، صاحب كتاب (الشجرة في أحوال الرجال)، مات سنة (٢٥٩). تقريب التهذيب (٢٧٣).
- (١٢) ص ٢١٢-٢١٣.
- (١٣) (٧/٩٨-٩٩) ترجمة إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الأنطاقي الهمداني.
- (١٤) (٢/٣٦٠) ح ١٤١٢.

إسماعيل<sup>(١)</sup> المنقري كليهما عن يحيى بن صالح به بلفظ: ( كان مما دعا به النبي ﷺ في حجة الوداع ).

وذكره الديلمي في الفردوس<sup>(٢)</sup> من حديث ابن عباس.

وفي هذا الإسناد: يحيى بن صالح الأيلي؛ قال العقيلي: ( يحيى بن صالح الأيلي عن إسماعيل بن أمية عن عطاء أحاديثه مناكير أخشى أن تكون منقلبة، هي بعمر بن قيس أشبه )<sup>(٣)</sup>، وروى له ابن عدي حديثين من طريق يحيى بن بكير عنه عن إسماعيل بن أمية بالإسناد المتقدم ثم قال: ( وقد روي عن يحيى بن بكير عن يحيى بن صالح الأيلي غير ما ذكرت، وكلها غير محفوظة )<sup>(٤)</sup>.

فالحديث منكر، وتقدم أن تقييد الدعاء المذكور فيه بعشية عرفة كما في معجم الطبراني الصغير - وهو موضع الشاهد - قد تفرد به عبد الملك بن يحيى بن بكير عن أبيه، بينما جاء في سائر الروايات أن النبي ﷺ كان يدعو به في حجة الوداع، ولا يصح من ذلك شيء.

قال ابن الجوزي: ( هذا حديث لا يصح؛ قال الدارقطني: كان إسماعيل بن أمية يضع الحديث )<sup>(٥)</sup>.

وإسماعيل بن أمية الذي عناه ابنُ الجوزي هو الذَّارع، وهو الذي اتهمه

(١) تصحف في العلل المتناهية (٢/ ٣٦٠) إلى: ( مؤمل بن إسماعيل ) والظاهر أنه تصحيف قديم فقد تكرر

في تلخيص العلل المتناهية للذهبي ص ٣٠٩ رقم ٩٣١.

(٢) (١/ ٥٣٧) رقم ١٨٠٨ ط دار الكتاب العربي.

(٣) الضعفاء (٤/ ١٥١٩) رقم ٢٠٣٩.

(٤) الكامل (٧/ ٢٧٠٠).

(٥) العلل المتناهية (٢/ ٣٦١).

الدارقطني بالوضع<sup>(١)</sup>، أمّا الذي في الإسناد فهو إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص وهو ثقة ثبت<sup>(٢)</sup>.

لذا لم يلتفت الذهبي إلى الإعلال المذكور وأعله بيحيى بن صالح الأيلي فقال: (يحيى بن صالح - كأنه الأيلي - واه)<sup>(٣)</sup>.

وذكر العراقي الحديث بلفظ الطبراني في الصغير وقال: (إسناده ضعيف، وباقي الدعاء من دعاء بعض السلف وفي بعضه ما هو مرفوع ولكن ليس مقيداً بموقف عرفه)<sup>(٤)</sup>، وقال الهيثمي: (فيه يحيى بن صالح الأيلي؛ قال العقيلي: روى عن يحيى بن بكير مناكير وبقيه رجاله رجال الصحيح)<sup>(٥)</sup>، وقال الألباني: (ضعيف)<sup>(٦)</sup>.

(٣٧١) - [٥] عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: (من قرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ عشية عرفة ألف مرة أعطاه الله عز وجل ما سأل).

رواه أبو الشيخ<sup>(٧)</sup> عن حاجب بن أبي بكر<sup>(٨)</sup> عن عيسى بن السكّين البلدي عن

(١) السنن (٣/٣٢، ٣٤) وضعفاء ابن الجوزي (١/١٠٩) رقم ٣٥٧.

(٢) تقريب التهذيب (٤٢٥). وقد نيه محقق كتاب العلل المتناهية على وهم ابن الجوزي المذكور.

(٣) تلخيص العلل المتناهية ص ٣٠٩ رقم ٩٣١.

(٤) المغني عن حل الأسفار (١/٢٠٥) رقم ٨١٠.

(٥) مجمع الزوائد (٣/٢٥٢).

(٦) ضعيف الجامع الصغير ص ١٦٧ رقم ١١٨٦.

(٧) كما في الدر المنثور (١٥/٧٥٩)، وذيل اللآلئ المصنوعة ص ٣١، وتنزيه الشريعة (١/٣٠٧) رقم ٧٧. ووقع في المطبوع من الذيل: (الحاكم) بدل أبي الشيخ، وهو خطأ.

(٨) حاجب بن مالك بن أبي بكر أركين أبو العباس الفرغاني: قال أبو الشيخ: (كان حافظاً ذكياً كثير الفوائد) وقال الدارقطني: (ليس به بأس)، وقال الخطيب: (كان ثقة). مات سنة (٣٠٦). انظر طبقات

هارون بن موسى عن ابن وهب عن الليث عن نافع عن ابن عمر به.  
وفي هذا الإسناد:

١- عيسى بن السُّكَّين البلدي: لم أجد له ترجمة<sup>(١)</sup>.

٢- هارون بن موسى: لم يتبين لي من هو.

والحديث منكر.

وقد ذكره السيوطي في ذيل اللآلئ المصنوعة<sup>(٢)</sup> ولم يبين علته، والعراقي في تنزيه الشريعة<sup>(٣)</sup> وقال: (فيه من لم أقف على حاله، والله أعلم).

وقال الشيخ الألباني: (لا أعلم في فضل قراءة { قل هو الله أحد } ألف مرة حديثاً ثابتاً، بل كل ما روي فيه وإه جداً)<sup>(٤)</sup>.

(٣٧٢)- [٦] عن علي بن أبي طالب وابن مسعود رضي الله عنهما قالاً: قال رسول الله ﷺ: (ليس في الموقف بعرفة قول ولا عمل أفضل من هذا الدعاء، وأول من ينظر الله عز وجل إليه صاحب هذا القول؛ إذا وقف بعرفة فيستقبل البيت الحرام بوجهه ويسط يديه كهيئة الداعي ثم يلبي ثلاثاً ويكبر ثلاثاً ويقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير. يقول ذلك مائة مرة ثم يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أشهد أن الله على

=المحدثين بأصبهان (٣/٥٠٢) رقم ٤٧٠، وسؤالات السهمي ص ٢٠٩ رقم ٢٨١، وتاريخ أصبهان

(١/٣٥٦) رقم ٦٥٣، وتاريخ بغداد (٩/١٩١) رقم ٤٣٢١.

(١) ترجم الدارقطني لأخيه الحسن وابنيه أحمد وهارون في المؤلف والمختلف (٣/١٣٠٣).

(٢) ص ٣١.

(٣) (١/٣٠٧) رقم ٧٧.

(٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٦/٣٣٣).

كل شيء قدير وأن الله قد أحاط بكل شيء علماً، يقول ذلك مائة مرة ثم يتعوذ من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم يقول ذلك ثلاث مرات، ثم يقرأ فاتحة الكتاب ثلاث مرات ويبدأ في كل مرة بيسم الله الرحمن الرحيم، وفي آخر فاتحة الكتاب يقول في كل مرة: آمين، ثم يقرأ قل هو الله أحد مائة مرة يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، ثم يصلي على النبي ﷺ يقول: صلى الله وملائكته على النبي الأمي وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ثم يدعو لنفسه ويجتهد في الدعاء لوالديه ولقرباته وإخوانه في الله من المؤمنين والمؤمنات، فإذا فرغ من دعائه عاد في مقاله هذا يقوله ثلاثاً؛ لا يكون في الموقف قول ولا عمل حتى يمسي غير هذا، فإذا أمسى باهى الله به الملائكة يقول: انظروا إلى عبدي استقبل بيتي وكبرني ولباني وسبّحني وحمدني وهللني وقرأ بأحب السور إلي وصلى على نبيي، أشهدكم أني قد قبلت عمله وأوجبت له أجره وغفرت له ذنبه وشفّعته فيمن شفّع له، فلو شفّع في أهل الموقف شفّعته فيهم).

رواه أبو يوسف الجصاص في فوائده<sup>(١)</sup> - ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(٢)</sup> وفي مثير العزم الساكن<sup>(٣)</sup> - عن محمد بن المنذر عن عبدالله بن عمران العابدي<sup>(٤)</sup> عن عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن الحسن ومعاوية بن قرة وأبي وائل عن علي بن أبي طالب وابن مسعود به. وفي هذا الإسناد:

(١) كما في القول البديع للسخاوي ص ٣٩٩، وتنزيه الشريعة لابن عراق (١٧١/٢).

(٢) (٢/٥٨٨-٥٨٩) ح ١١٦٠.

(٣) (١/٢٥٦-٢٥٧) ح ١٤٠.

(٤) عبدالله بن عمران العابدي أبو القاسم المكي: صدوق، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٢٢).



١- أبو يوسف يعقوب بن عبد الرحمن<sup>(١)</sup> الجصاص: وقد تقدم في الحديث رقم (١٢٧)؛ قال أبو محمد بن غلام الزهري: (ليس بالمرضي)<sup>(٢)</sup>، وقال الخطيب: (في حديثه وهم كثير)<sup>(٣)</sup>.

٢- محمد بن المنذر: نقل ابن الجوزي<sup>(٤)</sup> بعد روايته هذا الحديث عن ابن حبان قوله: (محمد بن المنذر لا يحل كتب حديثه إلا على جهة الاعتبار). وهذا إنما قاله ابن حبان في محمد بن المنذر بن عبيد الله<sup>(٥)</sup> وهو يروي عن هشام بن عروة، فهو متقدم عن الذي في الإسناد.

ويحتمل أن الذي في الإسناد هو محمد بن المنذر بن سعيد بن عثمان السلمي الهروي الحافظ المعروف بشكر<sup>(٦)</sup> والمتوفى سنة (٣٠٢) أو (٣٠٣)<sup>(٧)</sup>.

٣- عبد الرحيم بن زيد العمي: وهو متروك<sup>(٨)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (١٣٦).

٤- زيد بن الحواري العمي: ضعيف<sup>(٩)</sup>، وتقدم الكلام عليه في الحديث رقم (٢٤).

(١) وقع في إسناد ابن الجوزي: (يعقوب بن إبراهيم الجصاص).

(٢) سؤالات السهمي ص ٢٦١ رقم ٣٨٠.

(٣) تاريخ بغداد (١٦/٤٣١).

(٤) في الموضوعات (٢/٥٩٠).

(٥) انظر ترجمته في المجرحين (٢/٢٦٨) رقم ٩٣٤.

(٦) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٤/٢٢١-٢٢٢) رقم ١٢٣، وفيها قال عنه الذهبي: (كان واسع الرواية جيد التصنيف).

(٧) تقريب التهذيب (٤٠٥٥).

(٨) المصدر نفسه (٢١٣١).

- فالحديث وإه؛ قال ابن الجوزي: ( هذا حديث موضوع )<sup>(١)</sup>.
- واعلم أن أكثر الأدعية الواردة في الأحاديث المتقدمة لا بأس بالإتيان بها في يوم عرفة وغيره، لأنها أدعية حسنة ليس فيها محذور. وإنما المحذور تخصيصها بيوم عرفة واعتقاد سنّية الإتيان بها في ذلك اليوم، فإنّ هذا تقييدٌ لما أطلقه الشارع وزيادة في التشريع.
- وقد ذكر الشيخ الألباني من بدع الحج: ( تعيين ذكر أو دعاء خاص بعرفة )<sup>(٢)</sup>.

(١) الموضوعات (٢/ ٥٩٠).

(٢) حجة النبي ﷺ ص ١٢٦.

- وما يُذكر هنا: مسألة الدعاء عند رمي الجمرّة: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً. فقد ذكر الشيخ الألباني رحمه الله من بدع الرمي: ( الزيادة على التكبير قولهم: رغماً للشيطان وحزبه، اللهم اجعل حجّي مبروراً وسعيي مشكوراً وذنبي مغفوراً، اللهم إيماناً بك واتباعاً لسنة نبيك ) حجة النبي ﷺ ص ١٣١، وذكر الشيخ الريحوني في كتابه ( وكل بدعة ضلالة ) ص ٢٠٨، والشيخ بكر أبو زيد في تصحيح الدعاء ص ٥٢٤ من الأدعية المحدثة عند الرمي: ( زيادة هذا الدعاء: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعيّاً مشكوراً ).

وقد روي نحو ذلك عن النبي ﷺ ولا يصح، لكن ثبت موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول عند رمي الجمرّة: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً.

\* فأما الرفوع: فقد روي من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه؛ رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٣٦٠) رقم ١٤١٩٦ ط الرشد، و(١٠/ ٣٧٢-٣٧٣) رقم ٩٦٩٩ ط الهندية، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ١٢٩) عن ابن مسعود مرفوعاً.

ورواه سعيد بن منصور في سننه كما في البدر المنير (٦/ ٢١٢) موقوفاً على ابن مسعود.

وكلا الروايتين من طريق ليث بن أبي سليم. قال الألباني: ( ليث ضعيف وكان اختلط... وما يضعف حديثه أن الحديث في الصحيحين وغيرهما من طريق أخرى ... دون قوله: اللهم اجعله حجاً ... إلخ ) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/ ٢٣٢) رقم ١١٠٧.

- ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٥/ ١٢٩) والخطيب البغدادي في تلخيص المشابه (١/ ٢٥) من حديث عبدالله بن عمر مرفوعاً. وفي إسناده: عبدالله بن حكيم؛ قال البيهقي عقب الحديث: ( عبدالله بن حكيم ضعيف والله أعلم ). فالظاهر أنه يرى أنه الداهري، وهذا ما فهمه الحافظ ابن حجر في لسان الميزان (٤/ ٤٦٦)، والشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣/ ٢٣٢-٢٣٣) رقم ١١٠٧. وعبدالله بن حكيم الداهري وإه بالاتفاق، وكذبه الجوزجاني وابن حبان. انظر ترجمته في لسان الميزان (٤/ ٤٦٥-٤٦٦) رقم ٤٢٠٨. إلا أن الخطيب البغدادي فرق في تلخيص المشابه (١/ ٢٥-٢٦) بين النبي ﷺ

في الإسناد وبين الداهري. وعلى كل حال فالحديث منكر، والمحفوظ هو ما رواه البخاري في صحيحه (٧٣٥/٣) ح ١٧٥١ من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على إثر كل حصاة. وروى مالك في الموطأ (٥٤٣/١) رقم ١٢١٢ عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يكبر عند رمي الجمرة كلما رمى بحصاة.

\* وأما أثر ابن عمر رضي الله عنهما فقد جاء عنه من طرق:

أ- فرواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٠/٥) رقم ١٤١٩٧ ط الرشد و(٣٧٣/١٠) رقم ٩٧٠٠ ط الهند عن أبي الأحوص عن أبي إسحق عن الهيثم بن حنّس قال: سمعت ابن عمر حين رمى الجمار يقول: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً.

وفي إسناده: الهيثم بن حنّس النخعي وهو مجهول الحال. انظر الكفاية للخطيب البغدادي ص ٨٨-٨٩.

ب- وروى سعيد بن منصور في سننه [ كما في البدر المنير (٢١٢/٦) ] عن سفيان عن إبراهيم بن أبي حرة سمع ابن عمر وهو يرمي الجمار يقول: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً.

وإسناده صحيح؛ سفيان هو ابن عيينة، وإبراهيم بن أبي حرة رأى ابن عمر وروى عنه سفيان بن عيينة، وهو ثقة وثقه ابن معين وأبو حاتم. انظر سوالات ابن الجنيد ص ٣٣٦ رقم ٢٥٤ والعلل ومعرفة الرجال لعبدالله بن أحمد (٦١/٣) رقم ٤١٧٥ والتاريخ الكبير (٢٨١/١) رقم ٩٠٦ والجرح والتعديل (٩٦/٢) رقم ٢٦١ وثقات ابن حبان (٩/٦) وتعجيل المنفعة (٢٥٥-٢٥٦) رقم ٧.

ووقع في المطبوع من البدر المنير: (عن إبراهيم عن ابن أبي حرة) ولعل الصواب ما أثبتته، والله أعلم.

وقال الحافظ ابن حجر عن هذا الإسناد: (ضعيف) التلخيص الحبير (٤٧٨/٢)، ولم يبين لي وجه ذلك.

ج- وروى الطبراني في الدعاء (١٢٠٩/٢) ح ٨٨١ عن يحيى بن محمد الحنثالي عن شيبان عن جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا رمى الجمار كبر عند كل حصاة وقال: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً.

وإسناده لا بأس به؛ يحيى بن محمد الحنثالي ثقة - كما في تاريخ بغداد (٣٣٨/١٦) رقم ٧٤٨٣، ولم يقف محقق كتاب الدعاء للطبراني على ترجمته -. وشيبان هو ابن فروخ الحبطي (صديق يهم) كما في تقريب التهذيب (٢٨٣٤).

وروى سعيد بن منصور في سننه [ كما في البدر المنير (٢١٢/٦) ] وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٦١/٥) رقم ١٤٢٠٠ ط الرشد و(٣٧٣/١٠) رقم ٩٧٠١ ط الفتية من طريق مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يحبون للرجل إذا رمى الجمار أن يقول: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً. قال: قلت: أقول ذلك عند كل جمرة؟ قال: نعم إن شئت.

## خاتمة

بعد أن جمعتُ - بفضل الله وتوفيقه - ما تقدم ذكره في هذا البحث من الأحاديث الضعيفة والموضوعة المشتملة على عبادات لم تثبت عن النبي ﷺ، وذكرتُ ما وقفتُ عليه من كلام أهل العلم في بيان ضعف تلك الأحاديث ومخالفة ما اشتملت عليه للسنة الصحيحة؛ ألخص أبرز ما استفدته في هذا البحث من النتائج والفوائد في النقاط التالية:

١- لقد قام أئمة الحديث ونُقاده ببيان حال الأحاديث المنسوبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم صحة وضعفاً، ووضعوا قواعد وأصولاً تُعرف بها درجة الحديث، كما ألفوا كتباً خاصة في ذلك ككتب التخاريج وكتب الأحاديث المشتهرة وكتب الموضوعات وغيرها، وذلك مصداقاً لقول الله جل وعلا: { إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ }.

٢- إنَّ الأحاديث الضعيفة والموضوعة هي من أبرز أسباب حدوث البدع وانتشارها؛ لما تشتمل عليه من عبادات منسوبة إلى النبي ﷺ، مما أدى إلى استحباب عبادات لم تصحَّ عن النبي ﷺ، لا سيما أن القائل بها أو المتعبَّد بها قد يكون من أهل العلم الذين لم يقفوا على حال تلك الأحاديث، فيرتكبون البدعة وهم لا يشعرون.

٣- إنَّ المتَّبِع لأصول البدع المنتشرة في عبادات كثير من الناس يجدُّ أن كثيراً منها ناشئ عن العمل بحديث ضعيف أو موضوع.

٤- كثيرٌ من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا وفعلوا ما هو بدعة ولم يعلموا

أنه بدعة؛ إِمَّا لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإِمَّا لآيات فهموا منها ما لم يُرد منها، وإِمَّا لرأي رأوه وفي المسألة نصوصٌ لم تبلغهم<sup>(١)</sup>.

٥- فيما ثبت من أحاديث النبي ﷺ غنيةٌ عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي لا تصحُّ نسبتها إلى النبي ﷺ، ولا التعبدُ بما جاء فيها مِمَّا لم يثبت في السنة الصحيحة. فإنَّ العمر ينقضي والوقت ينفد قبل أن يغتنم المسلم جميع أبواب الخير والقربات والطاعات التي يجنيها باتِّباع ما صحَّ عن النبي ﷺ في عباداته ومعاملاته وأخلاقه وسيرته.

٦- إنَّ معرفة البدع التي أدخلت في الدين أمرٌ هامٌّ جداً، لأنَّه لا يتمُّ للمسلم التقرُّب إلى الله تعالى إلا باجتناها. فلا يكفي في التعبدُ الاقتصار على معرفة السنَّة فقط، بل لا بدَّ من معرفة ما يناقضها من البدع. ولهذا كان من الضروري جداً تنبيه المسلمين على البدع التي دخلت في الدين<sup>(٢)</sup>.

٧- إن البدعة التي جاءت النصوص الشرعية بالنهي عنها وتكاثرت أقوال العلماء في التحذير منها هي ما أحدث في الدين على خلاف ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه من عقيدة أو عمل<sup>(٣)</sup>.

٨- إنَّ ما ورد عن جماعة من السلف من التسهيل في أحاديث الرقائق والمواعظ والترغيب والترهيب منصبٌ في جواز سماع تلك الأحاديث من غير المتقين، وروايتها وكتابتها والتساهل في أسانيدها، وقد اشترطوا فيما يُتساهل في روايته ألا يتضمن سنة ولا حكماً شرعياً، أي فلا يجوز أن يؤخذ منه شرع ولا عمل لم يرد في

(١) مجموع الفتاوى (١٩١/١٩).

(٢) الأجوبة النافعة للألباني ص ١٠٩-١١٢.

(٣) شرح لمعة الاعتقاد للشيخ محمد بن عثيمين ص ٤٠.

غيره من رواية الأثبات، وإنما يُروى من ذلك ما كان في ثواب وعقاب وأدب وموعظة وزهد ونحو ذلك.

فما شاع عند كثير من المتأخرين من نسبة القول بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال إلى جماهير العلماء مجانِبٍ للصواب والله أعلم.

٩- إن الناظر في أقوال كثير من المتأخرين القائلين بجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال يتبين له أنهم لا يعنون بفضائل الأعمال فضائل وردت في أحاديث ضعيفة لأعمال ثابتة أصلاً، بل يعنون بذلك أعمالاً زعموا فضلها بإدراجها تحت أدلة عامة، وجوّزوا بل استحَبوا العمل بها اعتماداً على ما ورد فيها من أحاديث ضعيفة. فقولهم: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال؛ أي يُعمل بالخصلة التي رغب فيها هذا الحديث الضعيف - ولو لم ترد من طريق ثابت - لثبوت أصلها في الجملة.

١٠- لا بد من التفريق بين الحكم على عملٍ ما بأنه بدعة وبين الحكم على فاعله، فيتعيّن النظر في حال من وقعت منه البدعة والحذر من التسرع في التبديع، فالحكم على مسألة ما بأنها بدعة لدلالة النصوص والقواعد الشرعية على ذلك لا يعني مطلقاً اتهام من يقول بها أو يفعلها بأنه مبتدع.

١١- بعض المسائل استُدلّ لها بأحاديث ضعيفة، ولم أقف على دليل ثابت على مشروعيتها، لكنني لم أجسر على الحكم عليها بأنها بدعة، إمّا لأنني لم أقف على من قال ببدعيتها من أهل العلم رغم اشتهاها، أو لكون أدلتها محتملة ولم يتبين لي القول الراجح فيها. ومن تلك المسائل:

• قول: ( الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني ) بعد الخروج من

الخلاء.

- الاتكاء على الرجل اليسرى عند قضاء الحاجة.
- اتّخاذ المحراب في المسجد.

١٢- ذكر بعض أهل العلم عدداً من المسائل على أنها من البدع، وقد تبين لي من خلال هذا البحث خلاف ذلك، إمّا لثبوتها في السنة أو عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم، ومن ذلك:

- صلاة ركعتين للحاجة دون تقييد بسور معينة أو دعاء مخصوص.
- صلاة ركعتين عند دخول المنزل وعند الخروج منه.
- قراءة القرآن على المحتضر.
- توجيه المحتضر نحو القبلة.
- حمل الجنازة من جوانبها الأربعة.
- الإحرام من بيت المقدس.
- مسح الوجه باليدين بعد استلام الحجر الأسود.
- الدعاء عند رمي الجمرة: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً.

١٣- بعض الأدعية المقيّدة اشتهر العمل بها بين الناس مع أنّها لم ترد إلا في أحاديث ضعيفة أو لا أصل لها، فلا يُشرع اعتقاد سنّيتها والمداومة عليها لأنها لم تثبت عن النبي ﷺ. ومن تلك الأدعية:

- اللهم إنّ هذا إقبال ليلك وإدبار نهارك وأصوات دُعائك فاغفر لي؛ عند سماع أذان المغرب.
- أقامها الله وأدامها؛ عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة.

- اللهم أجرني من النار سبع مرات؛ بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب.
  - اللهم لك صمتٌ وعلى رزقك أفطرت؛ عند الإفطار.
  - اللهم زد بيتك هذا تشرifaً وتعظيماً وتكريماً وبراً ومهابة...؛ عند رؤية الكعبة.
  - اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك ﷺ؛ عند استلام الحجر الأسود.
  - اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً وسعيماً مشكوراً؛ في الطواف.
- ١٤- الأدعية التي تُقال على كل عضو من أعضاء الوضوء باطلة ومكذوبة على النبي ﷺ.
- ١٥- ما روي في رفع البصر إلى السماء عند ذكر الشهادتين بعد الوضوء لا يصح، فلا يُشرع التعبد به.
- ١٦- لم يصح عن النبي ﷺ أنه كان يدخل الماء في عينيه في الوضوء، وقد نسب جماعة من أهل العلم إلى ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يفعل ذلك في الوضوء، والصواب أنه إنما كان يفعل ذلك في الغسل، ولم يكن يفعله في الوضوء كما أخبر بذلك نافع مولى ابن عمر.
- ١٧- مسح الرقبة لم يثبت في صفة وضوء النبي ﷺ، فهو بدعة محدثة.
- ١٨- ما روي في تقبيل الإبهامين مع السباحتين ومسح العينين بهما عند قول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله؛ حديث باطل لا أصل له.
- ١٩- قول: ( صدقت وبررت ) بعد قول المؤذن: ( الصلاة خير من النوم ) لا أصل له، وهو بدعة محدثة، والمشروع أن تقول كما يقول المؤذن: الصلاة خير



من النوم.

٢٠- زيادة ( الدرجة الرفيعة ) في الذكر المشهور بعد الأذان لا أصل لها، وهي مدرجة من بعض نساخ الكتب.

٢١- لا يُشرع للإمام أن يسكت سكتة طويلة بعد فراغه من قراءة الفاتحة عند جماهير العلماء.

٢٢- القنوت في الصلوات المكتوبة إنما يُشرع في النوازل، أما المداومة على القنوت في صلاة الفجر بصفة مستمرة فهو مخالفٌ لهدي النبي ﷺ.

٢٣- ليس من السنة قراءة سورة الفاتحة بعد الفريضة، ولا يصح في ذلك شيء عن النبي ﷺ.

٢٤- التزام المصلين المصافحة وقول: ( تقبل الله منا ومنكم ) بعد الانصراف من الصلاة بدعة، والحديث الوارد في ذلك موضوع.

٢٥- كل ما روي في التسبيح بالحصى أو بالسُّبحة لا يصح، والثابت من هدي النبي ﷺ أنه كان يعدُّ الذكر بالأنامل، فعده بالحصى أو السبحة مخالفٌ لهديه عليه الصلاة والسلام، كما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: ( التسبيح بالحصى بدعة ).

٢٦- رفع الأيدي في الدعاء بعد الانصراف من الصلاة المكتوبة غير مشروع، لأنه لم يثبت عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه رضي الله عنهم أنهم كانوا يرفعون أيديهم بالدعاء بعد صلاة الفريضة، أمّا الدعاء بدون رفع اليدين وبدون استعماله جماعياً فلا حرج فيه لورود ما يدلُّ عليه.

٢٧- لم يثبت تخصيص صلاة الضحى بقراءة سور معينة، فتقيدها بشيء من

ذلك بدعة.

٢٨- ليس قبل الجمعة سنة راتبة مقدره عند جماهير العلماء، وقد يكون تركُّ التطوع قبل الجمعة أفضل إذا كان الجهال يظنون أن هذه سنة راتبة أو أنها واجبة، لا سيما إذا داوم الناس عليها فينبغي تركها أحياناً حتى لا تشبه الفرض. وإن صلاها الرجل بين الأذنين أحياناً لأنها تطوعٌ مطلق أو صلاة بين الأذنين كما يصلي قبل العصر والعشاء - لا لأنها سنة راتبة - فهذا جائز.

وإن كان الرجل مع قوم يصلونها: فإن كان مطاعاً إذا تركها وبيّن لهم السنة لم ينكروا عليه بل عرفوا السنة؛ فتركها حسن. وإن لم يكن مطاعاً ورأى أن في صلاتها تأليفاً لقلوبهم إلى ما هو أنفع، أو دفعاً للخصام الشرّ لعدم التمكن من بيان الحق لهم وقبولهم له ونحو ذلك؛ فهذا أيضاً حسن<sup>(١)</sup>.

٢٩- لا يشرع تخصيص صلاة العشاء ليلة الجمعة بقراءة سورتي الجمعة والمنافقون، وإنما ثبت عن النبي ﷺ أنه قرأ بهاتين السورتين في صلاة الجمعة.

٣٠- النداء لصلاة العيد بقول: (الصلاة الجامعة) أو أي لفظ آخر بدعة.

٣١- لا يجوز لمن فرغ من صلاة الفريضة أن يصلها بصلاة النافلة مباشرة حتى يتكلم أو يخرج من مكانه، لأن النبي ﷺ نهى عن ذلك، وسواء في ذلك صلاة المغرب وغيرها.

٣٢- التطوع المطلق بين المغرب والعشاء مستحبٌ دون تقييد بعدد معين من الركعات، ولا بقراءة سور معينة، وتقييده بذلك من البدع المحدثه. وكلُّ ما جاء من الأحاديث في الحُصّ على ركعات معينة بين المغرب والعشاء لا يصحّ وبعضه

(١) انظر مجموع الفتاوى (٢٤/١٨٨-١٩٠، ١٩٣-١٩٥).

أشد ضعفاً من بعض.

٣٣- صلوات الأيام والليالي كلها كذبٌ موضوعة.

٣٤- الذي سنّه رسول الله ﷺ في يوم عاشوراء هو صيامه، أمّا تخصيصه بغير ذلك من العبادات كصلاة أو صدقة مختصة به، أو اتّخاذ طعام خارج عن العادة إمّا حبوب أو غيرها، أو تجديد لباس أو توسيع نفقة فكلُّ ذلك من البدع.

٣٥- كلُّ ما ورد في إحياء ليلتي العيدين لا يصحّ، وتخصيصها بالقيام بدعة.

٣٦- لا يجوز تخصيص شهر رجب بشيء من العبادات، وما ورد في فضل الصلاة فيه وقيام ليلاليه والصدقة فيه وصيام أيامه لا يصحّ منه شيء. وصلاة الرغائب التي تُصلى ليلة أول جمعة من رجب بدعة ضلالة، والحديث المرويُّ فيها كذبٌ باتفاق العلماء.

وكذا صلاة ليلة النصف من رجب وليلة السابع والعشرين منه لا يصحّ فيها

شيء.

٣٧- ورد في فضل ليلة النصف من شعبان عدة أحاديث، ولا تخلو أسانيدُها من مقال، فذهبت طائفة من أهل العلم إلى أنّ ليلة النصف من شعبان ليلة مفضّلة، يستحب الاجتهاد فيها بالعبادة دون الاجتماع على ذلك، ولا تخصيصها بصلاة ركعات معينة أو بقراءة سورٍ مخصوصة.

وقالت طائفة من أهل العلم إنّه لم يثبت شيءٌ في فضل ليلة النصف من شعبان، فهي كسائر الليالي لا يُشرع تخصيصها بالقيام، لأنّ ذلك تقييدٌ لما أطلقه الشارع، فهو بدعة محدثة.

وسائر أهل العلم متفقون على أنّه لا يُشرع تخصيص ليلة النصف من شعبان

بصلاة مخصوصة على صفة مخصوصة، والاجتماع على ذلك وإظهاره، وكلُّ ما روي في ذلك لا يصحّ، لا سيما الصلاة الألفية وهي مائة ركعة بقراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ألف مرة، فالحديث المرويُّ فيها كذب، وهي بدعة لم يستحبّها أحدٌ من الأئمة.

٣٨- كل صلاة مقيدة بزمان معين أو مكان معين أو سبب معين، ولم يثبت ذلك التقييد بالأدلة الصحيحة؛ فهي بدعة، كصلاة يوم عرفة، والصلاة عند آثار الأنبياء والصالحين، وصلاة الشكر، وصلاة حفظ القرآن، وصلاة قضاء الدين، والصلاة عند لبس الثوب الجديد، والصلاة المكفّرة عن الصلوات الفواتت وغيرها.

٣٩- حديث صلاة التسبيح روي من عدّة طرق لا تخلو من ضعف، ورغم اختلاف هيئة صلاة التسبيح عن سائر الصلوات وعظيم الأجر المذكور فيها لم تُنقل إلينا بإسناد ثابت صالح للحجة. ولم يثبت عن أحد من الصحابة أو التابعين أنه صلى هذه الصلاة، كما لم يستحبها أحد من الأئمة الأربعة.

ولتعدد طرق صلاة التسبيح وكون بعضها يسير الضعف فقد ذهب طائفة من أهل العلم إلى ثبوت صلاة التسبيح والعمل بها.

إلا أن جمعاً من الأئمة والعلماء ذهبوا إلى تضعيف حديث صلاة التسبيح، ورأوا أن جميع طرقه لا تثبت، وأن هذه الصلاة مخالفة لهيئة الصلوات الثابتة، والقلبُ إلى قول المضعفين أميل لإتقانهم) كما قال الحافظ العراقي رحمه الله.

٤٠- ثبت عن النبي ﷺ مشروعية صلاة ركعتين عند التوبة، وعند الحاجة، وعند السفر. أمّا ما روي في ذلك من الزيادة على ركعتين، أو قراءة سورٍ معيّنة

- وأدعية مخصوصة في تلك الصلوات فلا يجوز العمل به لعدم ثبوته عن النبي ﷺ.
- ٤١- التهليل أثناء تشييع الجنازة بدعة لا سيما إذا كان مع رفع الصوت.
- ٤٢- تلقين الميت المشروع إنَّما هو للمحتضر حتى يكون آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله، أمَّا تلقين الميت بعد موته ودفنه فهو بدعة، والحديث المروي فيه وإه.
- ٤٣- زيارة القبور مشروعة في أيِّ وقت، وأمَّا تخصيص الزيارة بيوم معين كيوم الجمعة أو العيد فهو بدعة.
- ٤٤- المشروع بعد دفن الميت وعند زيارة قبره هو الدعاء للميت، أما قراءة القرآن عند القبور فهو خلاف هدي النبي ﷺ.
- ٤٥- التمسح بالقبور من وسائل الشرك، وهو من البدع الشنيعة.
- ٤٦- الدعاء المستحب المشروع عند الإفطار هو: ( ذهب الظمأ وابتلّت العروق وثبت الأجر إن شاء الله ). أمَّا الدعاء المشهور على الألسنة: ( اللهم لك صمّتُ وعلى رزقك أفطرت ) فلم يثبت عن النبي ﷺ.
- ٤٧- السنة للصائم أن يفطر على رطب، فإن لم يجد فعلى تمر، فإن لم يجد فعلى ماء، فإن لم يجد ماءً فيفطر على ما أباحه الله تعالى من أيِّ طعام كان. أمَّا ما روي في استحباب الفطر على غير هذه الأصناف الثلاثة كاللبن أو الحلوى فلا يصحّ.
- ٤٨- صيام التطوع مستحب في سائر أشهر السنة وأيامها إلا ما تُهي عنه، دون تخصيص يوم أو شهر لم يثبت في الشرع تخصيصه، ولا اعتقاد تفضيله على سائر الأشهر والأيام.
- وقد ثبت في السنة الصحيحة عن النبي ﷺ استحباب صيام أشهر وأيام معينة، كصيام شهر الله المحرم وشهر شعبان، وصيام يوم عرفة، ويوم عاشوراء، وصيام

يومي الإثنين والخميس وغيرها.

وما سوى ذلك مما لم يثبت في الشرع استحباب صيامه كالأشهر الحرم وشهر رجب ويوم النيروز وغيرها فلا يجوز تخصيصها بالصيام، لأن ذلك تقييد لما أطلقه الشارع، فهو ابتداءً في دين الله.

٤٩- شرع رسول الله ﷺ مواقيت الحج والعمرة، وأحرم هو وأصحابه من ميقات أهل المدينة، فمن أحرم قبل الميقات فقد خالف هدي رسول الله ﷺ. ويستثنى من ذلك الإحرام من بيت المقدس، فقد ثبت عن عددٍ من الصحابة رضي الله عنهم أنهم أحرموا بعمرة من بيت المقدس، أما ما روي في فضل ذلك عن النبي ﷺ فهو حديث ضعيف.

٥٠- لم يثبت عن النبي ﷺ دعاء مخصوص عند رؤية البيت الحرام، وإنما ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه كان يقول إذا رأى البيت: ( اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام ).

٥١- كان النبي ﷺ يستلم الركن اليماني في طوافه، ولم يثبت عنه أنه قبله أو قبل يده بعد استلامه، كما لم يثبت عنه ﷺ أنه كبر عند استلام الركن اليماني أو دعا بدعاء مخصوص عنده.

وإنما صح عنه ﷺ أنه كان يقول بين الركنين: ( ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ).

٥٢- المشروع للمسلم أن يذكر الله تعالى ويدعوه في الطواف والسعي بما ثبت عن رسول الله ﷺ، وبما تيسر له من الأذكار والأدعية المشروعة دون تخصيص ذكر أو دعاء معين لم يثبت في الشرع، وأما ما أحدثه بعض الناس من تخصيص كل

- شوط من الطواف أو السعي بأدعية وأذكار معينة فهو بدعة لا أصل لها.
- ٥٣- لم يثبت عن النبي ﷺ دعاء مخصوص عند مقام إبراهيم أو بعد ركعتي الطواف.
- ٥٤- المشروع في الطواف مسح الحجر الأسود والركن اليماني، أما باقي أركان الكعبة وجدرانها فلا يُشرع مسحها.
- ٥٥- السعي بين الصفا والمروة لا يُشرع منفرداً عن الحج أو العمرة، فليس هو عبادة مستقلة بخلاف الطواف.
- ٥٦- صلاة ركعتين بعد السعي بدعة محدثة.
- ٥٧- صحّ عن النبي ﷺ أنه قال: ( أفضل ما قلتُ أنا والنَّبِيُّون قبلي عشية عرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ).
- أما تخصيص أدعية أخرى بيوم عرفة لم تثبت عن النبي ﷺ واعتقاد سنّة الإتيان بها في ذلك اليوم فهو تقييدٌ لما أطلقه الشارع وزيادةٌ في التشريع.
- والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أ- فهرس الأحاديث

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٥٣	أنس بن مالك	اتنفوا العمل فقد غفر لكم.
٢٢٦	عبد الله بن عمرو	اتنني غداً أحبوك وأنييك وأعطيك...
٢٥٢	أنس بن مالك	أتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل خطوها عند منتهى طرفها...
٢٣٨	ابن مسعود	اثنتا عشرة ركعة تصلين من ليل أو نهار...
٣٢	أبو مخذرة	اجعل في آخر أذانك حي على خير العمل.
٧١	أبو أمامة	إذا أقيمت الصلاة فُتحت أبواب السماء واستُجيب الدعاء...
٢٦	أبو هريرة	إذا توضأتُم فلا تنفضوا أيديكم فإنها مراوح الشيطان...
٨	طاوس مرسلًا	إذا خرج أحدكم من الخلاء فليقل الحمد لله الذي أخرج عني ما يؤذيني...
٣٥	أنس	إذا سمعتم المؤذن أذن فقولوا اللهم افتح أقفال قلوبنا بذكرك...
٧٠	مسلم بن الحارث التميمي	إذا صليت الصبح فقل قبل أن تكلم أحداً من الناس اللهم أجرني من النار سبع مرات...
١٩	ابن مسعود	إذا فرغ أحدكم من ظهوره فليشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله...



رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٧٢	الزبير بن العوام	إذا فرغ الرجل من صلاته فقال رضيْتُ بالله رباً...
٢١٥	علي بن أبي طالب	إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلها وصوموا نهارها...
٢٧٢	أبو أمامة	إذا مات أحدٌ من أخوانكم فسويتم التراب على قبره...
٢٨٠	ابن عمر	إذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره...
٢٢٩	الفضل بن عباس	أربع ركعات إذا فعلتهن في سنة أو في شهر...
٣٣٥	ابن عمر	استقبل رسول الله ﷺ الحجر فاستلمه...
٩٩	أنس	أعلمك دعاء تدعو الله عز وجل به كلما صليت الغداة ثلاث مرات...
٢٩٥	علي بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص	أفضل ما يبدأ به الصائم من فطره الحلوى والماء...
٤٤	أبو أمامة	أقامها الله وأدامها.
٣٦٨	علي بن أبي طالب	أكثر ما دعا به رسول الله ﷺ عشية عرفة في الموقف...
٢٦٧	أنس بن مالك	أكثروا في الجنازة قول لا إله إلا الله.
٣١٦	علي	أكثروا من الاستغفار في شهر رجب...
٢٣٥	إسماعيل بن رافع مرسلأ	ألا أحبوك ألا أعطيك...
١٠٩	سعد بن أبي وقاص	ألا أخبرك بما هو أيسر لك من هذا وأفضل...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٣٢	عبد الله بن جعفر	ألا أعطيك ألا أحبوك ألا أمنحك...
٢٢٧	العباس بن عبد المطلب	ألا أهب لك ألا أعطيك ألا أمنحك...
٢٣١	جعفر بن أبي طالب	ألا أهب لك ألا أمنحك ألا أحذوك ألا أوثرك...
١٣١	عائشة	اللهم إنا نشهدك بأنك لست بإله استحدثناه...
٨٤	زيد بن أرقم	اللهم أنت ربنا ورب كل شيء أنا شهيدٌ أن محمداً عبدك ورسولك...
٣٧٠	ابن عباس	اللهم إنك ترى مكاني وتسمع كلامي...
٣٥٢	محمد بن علي مرسلأ	اللهم إني أسألك الراحة عند الموت والعفو عند الحساب.
١٣٠	ابن عباس	اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي...
١٠٥	أنس	اللهم إني أشهد مما شهدت به على نفسك...
٨٣	ابن مسعود	اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل...
٨١	أنس بن مالك	اللهم اجعل خير عملي آخره...
١٢٢	أبو هريرة	اللهم اجعلني أوجه من توجه إليك وأقرب من تقرب إليك...
٣٤٨	ابن مسعود	اللهم البيت بيتك ونحن عبيدك ونواصينا بيدك...
٥٨	ابن عباس	اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت...
٦٠	أبو هريرة	اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١١٤	أبو هريرة	اللهم خلص الوليد بن الوليد وعياش بن أبي ربيعة...
٢٤٣	ابن عمر	اللهم رب الأرواح الفانية والأجساد البالية أسألك بطاعة الأرواح...
١٢٨	أسامة بن عمير	اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ومحمد أعوذ بك من النار.
١٢٩	عائشة	اللهم رب جبريل وميكائيل ورب إسرافيل ورب محمد أعوذ بك من النار...
٨٦	عبادة بن الصامت	اللهم لا تخزني يوم القيامة ولا تخزني يوم البأس...
٣٦٨	علي بن أبي طالب	اللهم لك الحمد كالذي نقول وخيراً مما نقول...
٢٩٠	علي	اللهم لك صمنا وعلى رزقك أفطرنا...
٣٦٠	جابر	اللهم هذا بلدك ومسجدك الحرام وبيتك الحرام...
٣٣٧	جابر بن عبد الله	اللهم وفاء بعهدك وتصديقاً بكتابك...
٩٧	ابن عباس	أما لديناك فإذا صليت الصبح فقل بعد صلاة الصبح...
٣٠	أبو هريرة	أمرت بالوضوء فوضّاني جبريل فرض الوضوء...
٥٤	ابن عباس	أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ في الصبح بالليل إذا يغشى والشمس وضحاها.
٥٠	أبو أمامة	إن أحدكم إذا أراد أن يخرج من المسجد تداعت جنود إبليس وأجلبت...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٤٨	ابن مسعود	أن النبي ﷺ طاف بالبيت ثم وضع يده عليه ودعا...
٣٦٠	جابر	أن النبي ﷺ عمد إلى مقام إبراهيم فصلى خلفه ركعتين...
٢٨٩	معاذ بن زهرة مرسلًا	أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال اللهم لك صمت...
٧٣	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ كان إذا انصرف من الصلاة قال {سبحان ربك رب العزة عما يصفون} الآية.
٣٥٢	محمد بن علي مرسلًا	أن النبي ﷺ كان إذا حاذى ميزاب الكعبة...
٤	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا خرج من الغائط قال غفرانك ربنا وإليك المصير.
١	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال يا ذا الجلال.
٧٩	أنس	أن النبي ﷺ كان إذا صلى وفرغ من صلاته مسح يمينه على رأسه...
٣٣٢	حذيفة بن أسيد	أن النبي ﷺ كان إذا نظر إلى البيت قال اللهم زد بيتك هذا تشريفًا...
٦١	علي وعمار	أن النبي ﷺ كان يجهر في المكتوبات بيسم الله الرحمن الرحيم...
٣٤٩	—	أن النبي ﷺ كان يدعو في رمله اللهم اجعله حجاً مبروراً...
١٠٨	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كان يسبِّح بالحصى.
١١٩	علي	أن النبي ﷺ كان يصلي قبل الجمعة أربعاً...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٢٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيدين ب { عمّ يتساءلون } و { الشمس وضحاها }.
٦٦	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان يقول قبل التشهد بسم الله خير الأسماء...
٤٤	أبو أمامة	أن بلالاً أخذ في الإقامة فلما أن قال قد قامت الصلاة...
٣٣	بلال	إن بلالاً كان ينادي بالصبح فيقول حي على خير العمل...
٦٣	عبد الله بن الزبير	إن تشهد النبي ﷺ بسم الله وبالله خير الأسماء...
٣٤٣	جابر بن عبد الله	أن رسول الله ﷺ استلم الحجر فقبله...
١١٤	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ رفع يده بعد ما سلّم وهو مستقبل القبلة...
٢٤٥	عبد الله بن أبي أوفى	أن رسول الله ﷺ صلى يوم بُشّر برأس أبي جهل ركعتين.
١١٥	علقمة بن مرثد وإسماعيل بن أمية مرسلأ	أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من صلاته رفع يديه وضمّهما وقال...
٣٣٤	عطاء مرسلأ	أن رسول الله ﷺ كان إذا لقي البيت قال أعوذ برب البيت...
١٢١	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الجمعة ركعتين...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٣٩	عبد الله بن السائب	أن رسول الله ﷺ كان يقول في ابتداء الطواف بسم الله والله أكبر...
٣٠٧	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ لم يتمّ صوم شهر بعد رمضان...
١١٣	عبد الله بن الزبير	إن رسول الله ﷺ لم يكن يرفع يديه حتى يفرغ من صلاته.
٣٠٣	علي بن أبي طالب	إن شهر رجب شهر عظيم من صام منه يوماً...
١٢	ابن عباس	إن شيطاناً بين السماء والأرض يقال له الوهان...
٧٧	علي بن أبي طالب	إن فاتحة الكتاب وآية الكرسي والآيتين من آل عمران...
٣١١	أبو سعيد الخدري	إن في الجنة نهرًا يقال له رجب ماؤه الرحيق...
٣١٠	أنس بن مالك	إن في الجنة نهرًا يقال له رجب من صام من رجب يوماً...
٣٢١	مسلم بن عبيد الله	إن لأهلك عليك حقاً صم رمضان والذي يليه...
٦	عائشة	إن نوحاً عليه السلام لم يقم عن خلاء قط إلا قال الحمد لله الذي أذاقني لذته...
٢	ابن عباس	إن هذه الحشوش محتضرة فإذا دخلها أحدكم فليقل اللهم جنبنا الشيطان...
٥٩	عائشة	إنما أقنت بكم لتدعوا بركم...
٥١	وائل بن حجر	أنه سمع رسول الله ﷺ حين قال { غير المغضوب عليهم ولا الضالين }...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٦٤	عائشة	أي البقاع خير ؟
٢١٣	أنس بن مالك	أيها الناس إنّه قد أظلكم شهر عظيم شهر رجب...
٢٧٣	معاذ بن جبل	بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى معاذ بن جبل...
٣٣٦	ابن عمر	بسم الله والله أكبر إيماناً بالله...
٣٥١	عشان بن ساج مرسلأ	بشروه بالجنة وأخبروه أنّه في قومه مثل صاحب ياسين في قومه...
٩٧	ابن عباس	بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أقبل شيخٌ يقال له قبيصة...
٩٠	ابن عباس	ثلاثٌ من تكن فيه واحدةٌ منهنّ رُؤج من الحور العين حيث شاء...
٨٩	جابر بن عبد الله	ثلاثٌ من جاء بهنّ مع إيمان دخل من أيّ أبواب الجنة شاء...
٦٩	ابن عباس	جاء الفقراء إلى رسول الله ﷺ...
٢٩	وائل بن حجر	حديث صفة وضوء النبي ﷺ.
٢٢٥	الأنصاري	حديث صلاة التسييح.
٢٦٩	ابن عمر	حضرتُ ابن عمر في جنازة فلماً وضعها في اللحد قال بسم الله وفي سبيل الله...
٥٣	سمرة بن جندب	حفظتُ سكتين في الصلاة...
٢٥٠	عائشة	الحمد لله الذي خلقني ولم أك شيئاً...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٧٧	علي	الخروج إلى الجبّان في العيدين من السنة.
٢٥٥	أم سلمة	دخل شابٌ من أهل الطائف على رسول الله ﷺ...
١١٠	صفية	دخل عليّ رسول الله ﷺ وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبّح بها...
١٤	أنس	دخلتُ على رسول الله ﷺ وبين يديه إناء من ماء...
٣٦٦	المطلب بن أبي وداعة	رأيتُ رسول الله ﷺ حين فرغ من سعيه جاء حتى إذا حاذى الركن...
٥٢	وائل بن حجر	رأيت رسول الله ﷺ دخل في الصلاة فلما فرغ من فاتحة الكتاب...
٢١٧	علي بن أبي طالب	رأيت رسول الله ﷺ ليلة النصف من شعبان قام فصلى أربع عشرة ركعة...
٢٨	كعب بن عمرو اليامي	رأيت رسول الله ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة...
٣١	علي بن أبي طالب	رأيتُ علياً يوماً فأفرغ على يده وغسل وجهه ثلاث مرات...
١١٥	علقمة بن مرثد وإسماعيل بن أمية مرسلأ	رب اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت...
٣٥٠	ابن عباس	ربّ قنّني بما رزقتني وبارك لي فيه...
٢٠٦	أنس بن مالك	رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر أمّتي...
٣٠١	أبو سعيد الخدري	رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر أمّتي...
٣٠٨	أبو سعيد الخدري	رجب من أشهر الحرم وأيامه مكتوبة على أبواب السماء السادسة...



رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٩١	فاطمة	ست عشرة ركعة يقرأ بعد الفاتحة ما شاء الله...
٢٨٤	علي بن أبي طالب	السلام على أهل لا إله إلا الله من أهل لا إله إلا الله... الله...
١٠٤	أبو بكر الصديق	سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا صلى الصبح مرحباً بالنهار الجديد والكاتب الشهيد...
٦٨	ابن عمر	شكا فقراء المسلمين ما فضل به أغنياؤهم...
٣٩	—	صدقت وبررت.
١١٢	الفضل بن عباس	الصلاة مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين وتخشع وتضرع...
١٣٢	عقبة بن عامر	صلّوا ركعتي الضحى بسورتها...
٢٥٣	شداد بن أوس	صليت لأصحابي صلاة العتمة بمكة معتباً...
٥٧	أنس بن مالك	صليت مع رسول الله ﷺ فلم يزل يقنت بعد الركوع...
٣٢٠	أسامة بن زيد	صم شوالاً.
٢٩٦	والد مجيبة الباهلية أو عمتها	صم من الحرم واترك صم من الحرم واترك...
٣٠٩	ابن عباس	صوم أول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين...
٣٠٠	—	صوم يوم من شهر حرام أفضل من ثلاثين من غيره...
٣٣٠	أنس	صوموا يوم النيروز خلافاً على المشركين...
٣٥٣	أنس بن مالك	طفئت مع أنس بن مالك في مطر...
٣٥٧	أنس بن مالك	طوافان لا يوافقهما عبدٌ مسلم إلا خرج من ذنوبه...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٣٦	حذيفة بن اليمان	عجلوا بالركعتين بعد المغرب...
٢٤٨	نبيط بن شريط	علمني جبريل دعاء في الدين فقال من أصابه دينٌ فليتوضأ...
٤١	أم سلمة	علمني رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب...
١٥	علي	علمني رسول الله ﷺ ثواب الوضوء...
٢٧٠	واثلة بن الأسقع	عليكم بالحناء فإنه ينور رؤوسكم ويطهر قلوبكم...
٣٢٨	ابن مسعود	في خمسٍ وعشرين من ذي القعدة أنزل الله الكعبة...
٢٠٩	أنس بن مالك	في رجب ليلة يكتب للعامل فيها حسنات مئة ستة...
٢٠٨	سلمان الفارسي	في رجب يوم وليلة؛ من صام ذلك اليوم وقام تلك الليلة...
٣٣٨	بعض أصحاب النبي ﷺ	قولوا بسم الله والله أكبر إيماناً بالله...
٣٤٧	خديجة بنت خويلد	قولي اللهم اغفر لي ذنوبي وخطاياي وعمدي وإسرافي في أمري...
٤٥	عبد الله بن أبي أوفى	كان إذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض رسول الله ﷺ فكبر.
٢٨٧	أنس	كان النبي ﷺ إذا أفطر قال بسم الله اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت.
٢٨٨	ابن عباس	كان النبي ﷺ إذا أفطر قال لك صمت...
٣٣٣	مكحول مرسلًا	كان النبي ﷺ إذا دخل مكة فرأى البيت رفع يديه وكبر...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٢٥	الزهري مرسلاً	كان النبي ﷺ يأمر في العيدين المؤذن أن يقول الصلاة جامعة..
٢٩٤	أنس	كان النبي ﷺ يحب أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تصبه النار..
١١٧	ابن عباس	كان النبي ﷺ يركع قبل الجمعة أربعاً...
٤٣	أبو هريرة	كان بلال إذا أراد أن يقيم الصلاة قال السلام عليك أيها النبي...
٢٥٠	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً توضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى الركعتين...
١٠	أنس	كان رسول الله ﷺ إذا استاك قال اللهم اجعل سواكي رضاك عني...
٢٥١	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ إذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة...
٧٥	معاذ بن جبل	كان رسول الله ﷺ إذا جلس في آخر صلاته يقول التحيات لله...
٤٧	بلال	كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال بسم الله آمناً بالله...
٤٧	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة يقول اللهم اجعلني أقرب من تقرب إليك...
٢٨٥	عبد الله بن مسعود	كان رسول الله ﷺ إذا دخل الجبانة يقول...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٢٣	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد يوم الجمعة...
٦٠	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح...
٣٨	معاوية بن أبي سفيان	كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن قال حي على الفلاح...
٨٣	ابن مسعود	كان رسول الله ﷺ إذا صلى أقبل علينا بوجهه كالقمر...
١٠٠	ابن زمل الجهني	كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح قال وهو ثانٍ رجليه سبحان الله وبحمده...
٨٧	أبو سعيد الخدري	كان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته قال اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك...
٣٤٤	علي	كان رسول الله ﷺ إذا مرّ بالركن اليماني قال اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقير...
٢٣٦	أم سلمة	كان رسول الله ﷺ في ليلتي ويومي حتى إذا كان في الهاجرة...
٨٦	عبادة بن الصامت	كان رسول الله ﷺ يدعو بهذه الدعوات كلما سلّم اللهم لا تخزني يوم القيامة...
٣٤٢	علي	كان رسول الله ﷺ يراوح بين خديه على الركن اليماني...
٢٩٢	أنس	كان رسول الله ﷺ يستحبُّ إذا أفطر أن يفطر على لبن.

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١١٩	علي	كان رسول الله ﷺ يصلي قبل الجمعة أربعاً...
٥٨	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يعلمنا دعاءً ندعو به في القنوت من صلاة الصبح...
٦٣	عبد الله بن الزبير	كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن: بسم الله وبالله...
٢٩٣	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ يفطر إذا كان صائماً على اللبن.
٣٤١	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يقبل الركن اليماني...
١٢٤	جابر بن سمرة	كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة...
٥٩	عائشة	كان رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الفجر...
١٠٥	أنس	كان رسول الله ﷺ يقول عند فراغه من صلاة الصبح اللهم إني أشهد مما شهدت به على نفسك...
١٤٣	ابن مسعود	كان عبد الله بن مسعود يصلي بين المغرب والعشاء أربع ركعات وقال: كان رسول الله ﷺ يصلّيهنّ.
٨١	أنس بن مالك	كان مقامي بين كتفي رسول الله ﷺ فكان إذا سلّم...
٣٧٠	ابن عباس	كان ممّا دعا به النبي ﷺ عشية عرفة اللهم إنك ترى مكاني...
٦٥	عائشة	كان يقول في التشهد في الصلاة في وسطها...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٦٥	ابن مسعود	كل مائة أمة ولن تجتمع مائة لميت فيجتهدون له بالدعاء...
٧٤	ابن عباس	كنا نعرف انصراف رسول الله ﷺ بقوله {سبحان ربك رب العزة عما يصفون} الآية.
٢٨٢	أبو أيوب الأنصاري	لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله...
٢٠	سهل بن سعد	لا وضوء لمن لم يصل عليّ.
٢٦٦	ابن عمر	لم يكن يُسمع من رسول الله ﷺ وهو يمشي خلف الجنائز...
٢٥٤	أبو هريرة	لما أُسري بي إلى بيت المقدس مرّ بي جبريل...
٣٥٨	بريدة	لما أهبط آدم إلى الأرض طاف بالبيت سُبوعاً...
٣٥٩	عائشة	لما أهبط الله آدم إلى الأرض قام وجاه الكعبة فصلّى ركعتين...
٢٨٣	أبو الدرداء	لما دخل عمر بن الخطاب الشام سأل بلالاً أن يقرّ بالشام...
٧٨	أبو أيوب الأنصاري	لما نزلت {الحمد لله رب العالمين} وآية الكرسي و {شهد الله}...
٢٧١	أبو أمامة	لما وضعت أم كلثوم ابنة رسول الله ﷺ في القبر...
٣٧٢	علي بن أبي طالب وابن مسعود	ليس في الموقف بعرفة قول ولا عمل أفضل من هذا الدعاء...
٢٠٠	طلحة بن عبيد الله	ليلة الفطر ليلة رحمة يعتق الله فيها الرقاب...
٣٤٥	ابن عباس	ما أتيت الركن اليماني قط إلا وجدت جبريل قائماً عنده...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٤٩	أنس	ما استخلف العبد في أهله من خليفة إذا هو شدَّ عليه ثياب سفره... ...
٤٦	أبو سعيد الخدري	ما خرج رجلٌ من بيته إلى الصلاة فقال اللهم إني أسألك بحقِّ السائلين عليك... ...
٥٦	أنس بن مالك	ما زال رسول الله ﷺ يقنت في الفجر حتى فارق الدنيا. ...
٣٦١	علي	ما شئتُ أن أرى جبريل متعلِّقاً بأستار الكعبة... ...
١٥٤٧	عائشة	ما من صلاة أحبَّ إلى الله عز وجل من صلاة المغرب... ...
٣٦٧	ابن مسعود	ما من عيدٍ دعا بهذه الدعوات ليلة عرفة... ...
٢٦٢	ابن مسعود	ما من عيدٍ مسلم يصلي أربع ركعات حين تزول الشمس... ...
٨٠	أنس بن مالك	ما من عيدٍ يبسط كفيه في دبر كل صلاة ثم يقول اللهم إلهي وإله إبراهيم وإسحق ويعقوب... ...
١٠٢	أنس بن مالك	ما من عيدٍ يصلي الفجر ثم يقول حين ينصرف لا حول ولا قوة إلا بالله... ...
١٩٩	سليمان	ما من عيدٍ يصلي ليلة العيد ست ركعات إلا شفع في أهل بيته... ...
١٦	البراء بن عازب	ما من عبد يقول إذا توضأ بسم الله ثم قال لكلِّ عضو... ...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٧٦	ابن عباس	ما من مؤمن يصلي ليلة الجمعة ركعتين يقرأ من كل ركعة فاتحة الكتاب...
٢٩١	أنس	ما من مسلم يصوم فيقول عند إفطاره يا عظيم يا عظيم...
٣٦٩	جابر بن عبد الله	ما من مسلم يقف عشية عرفة بالموقف فيستقبل القبلة بوجهه...
٢٨٣	أبو الدرداء	ما هذه الجفوة يا بلال...
١٠٤	أبو بكر الصديق	مرحباً بالنهار الجديد والكاتب الشهيد...
١٩٨	معاذ بن جبل	من أحيأ الليالي الأربع وجبت له الجنة...
١٩٧	عبادة بن الصامت	من أحيأ ليلة الفطر وليلة الأضحى لم يمته قلبه يوم تموت القلوب.
١٩٤	أبو هريرة	من أحيأ ليلة عاشوراء فكأنما عبد الله تعالى بمثل عبادة أهل السموات...
٢٠٣	الحسين بن علي	من أحيأ ليلة من رجب وصام يوماً أطعمه الله من ثمار الجنة...
١٩٦	كردوس	من أحيأ ليلتي العيد وليلة النصف من شعبان لم يمته قلبه يوم تموت القلوب.
٣٣١	أبو هريرة	من تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك.
٢٢	ثوبان	من توضع فأحسن الوضوء ثم رفع بصره إلى السماء...



رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٤	أنس	من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات أشهد أن لا إله إلا الله...
٣٦٥	عبد الله بن عمرو	من توضأ فأحسن الوضوء ثم مشى بين الصفا والمروة...
٢١	عقبة بن عامر	من توضأ فأحسن الوضوء ورفع بصره إلى السماء...
٤٩	سمرة بن جندب	من توضأ فأسبغ الوضوء ثم خرج إلى بيته يريد المسجد...
٢٣	أنس	من توضأ للصلاة وأسبغ الوضوء ورفع رأسه إلى السماء...
٢٧	ابن عمر	من توضأ ومسح على عنقه لم يُغَلِّ بالأغلال يوم القيامة.
١٦٤	ابن عمر	من دخل الجامع يوم الجمعة فصلى أربع ركعات قبل صلاة الجمعة...
٢٧٨	أنس بن مالك	من دخل المقابر فقرأ سورة يس خُفِّف عنهم يومئذ...
٨٢	أبو أمامة	من دعا بهؤلاء الدعوات في دبر كل صلاة مكتوبة...
٢٦٨	أنس بن مالك	من رأى جنازة فقال الله أكبر صدق الله ورسوله...
١٥١	عبد الكريم بن الحارث مرسلاً	من ركع عشر ركعات بين المغرب والعشاء بُني له قصر في الجنة.
٢٧٦	أبو هريرة	من زار قبر والديه أو أحدهما في كل جمعة غُفِر له...
٢٧٥	أبو بكر الصديق	من زار قبر والديه أو أحدهما يوم الجمعة...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٧	أبو هريرة	من سبَّح في دبر صلاة الغداة مئة تسبيحة...
٨٨	ابن عباس	من سرّه أن يوعيه الله عز وجل حفظ القرآن...
٤٠	أنس	من سمع الأذان فقال اللهم إني أسألك بإقبال ليالك وإدبار نهارك...
٣٦	أبو هريرة	من سمع المؤذن يؤذن فقال كما يقول ثم يقول رضيتُ بالله رباً...
٣٢٩	ابن عباس	من صام آخر يوم من ذي الحجة وأول يوم من المحرم...
٣٠٦	عبد الله بن عمرو	من صام أول يوم من رجب عدل ذلك بصيام سنة...
٣٢٥	أنس	من صام الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له قصرًا في الجنة...
٣٢٦	عبد الله بن عمرو	من صام الأربعاء والخميس والجمعة كان له كعتق رقبة.
٣١٢	علي بن أبي طالب	من صام ثلاثة أيام من رجب جعل الله عز وجل بينه وبين النار حائطاً وثيقاً...
٣٠٢	أنس بن مالك	من صام ثلاثة أيام من رجب كتب الله له صيام شهر...
٣١٥	ابن مسعود	من صام ثلاثة أيام وقام ليلتها من أول رجب...
٣٢٢	عريف من عرفاء قريش عن أبيه	من صام رمضان وشوالاً والأربعاء والخميس والجمعة دخل الجنة.

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٢٧	ابن عمر	من صام صبيحة يوم الفطر فكأتمها صام الدهر.
٢٩٧	أنس بن مالك	من صام في كل شهر حرام الخميس والجمعة والسبت...
٣١٤	ابن مسعود	من صام من رجب غفر الله له كل يوم سبعين مرة...
٣٠٠	أنس	من صام من كل شهر حرام ثلاثة أيام...
٣٢٤	أبو أمامة	من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له بيتاً في الجنة..
٣٢٣	ابن عمر	من صام يوم الأربعاء والخميس والجمعة وتصدق بما قل أو أكثر...
٢٨٦	عبد الله بن عمرو	من صام يوم الزينة يوم عاشوراء أدرك ما فاتته من صيام السنة...
٣٠٤	أبو ذر	من صام يوماً من رجب عدل صيام شهر...
٣١٣	الحسن البصري مرسلأ	من صام يوماً من رجب عدل له بصيام سنتين.
٣٠٥	سعید بن سعد بن عبادة	من صام يوماً من رجب كان كصيام سنة...
٢١٢	ابن عباس	من صام يوماً من رجب وصلى فيه أربع ركعات...
٢٠٤	جابر	من صام يوماً من رجب وقام ليلة من ليلاته بعثه الله تعالى آمناً يوم القيامة...
٢٩٨	ابن عباس	من صام يوماً من شهر حرام كتب الله بكل يوم شهراً...
١٤٤	ابن عباس	من صلى أربع ركعات بعد المغرب قبل أن يكلم أحداً...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٤٥	ابن عمر	من صلى أربع ركعات بعد المغرب كان كالمعقب
١٦٠	سلمان الفارسي	من صلى أربع ركعات بعد عشاء الآخرة يقرأ فيهنّ يس وحم الدخان...
١٥٩	ابن عباس	من صلى أربع ركعات خلف العشاء الآخرة قرأ في الركعتين الأوليين...
٢٦١	جرير بن عبد الله	من صلى أربع ركعات عند الزوال قبل الظهر يقرأ في كل ركعة الحمد لله مرة...
٣٦٥	عمر بن الخطاب	من صلى أربع ركعات فيما بين الركن والمقام...
١٥٦	جرير	من صلى بعد العشاء الآخرة ركعتين يقرأ في كل واحدة خمس عشرة مرة قل هو الله أحد...
١٥٣	أبو هريرة	من صلى بعد المغرب اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة...
١٥٢	أنس	من صلى بعد المغرب اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة قل هو الله أحد...
١٧٥	ابن عباس	من صلى بعد المغرب ركعتين في ليلة الجمعة...
١٣٧	مكحول مرسلأ	من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم...
١٣٨	أنس	من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن ينطق مع أحد...
١٥٠	عمار بن ياسر	من صلى بعد المغرب ست ركعات عُفرت له ذنوبه...
١٤٨	أبو هريرة	من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٤٠	جرير بن عبد الله	من صلى بين المغرب والعشاء الآخرة ركعتين يقرأ في كل واحدة خمس عشر مرة قل هو الله أحد...
١٥٤	عائشة	من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة...
١٥٧	أنس بن مالك	من صلى ركعتين بعد العشاء الآخرة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب...
١٤١	ابن عمر	من صلى ركعتين بعد المغرب يقرأ في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب...
١٣٩	علي بن أبي طالب	من صلى ركعتين بعد ركعتي المغرب قرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
١٩٢	أبو هريرة	من صلى ركعتين ليلة الخميس بين المغرب والعشاء يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
٢٥٩	خليجة الفهري	من صلى ركعتين يقرأ في كل ركعة بأم الكتاب...
١٤٩	ابن عمر	من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل أن يتكلم...
١٠١	أنس بن مالك	من صلى الصبح ثم قال اللهم إني أسألك بأن لك الحمد والمملك...
٩١	واثلة بن الأسقع	من صلى صلاة الصبح ثم قرأ { قل هو الله أحد } مئة مرة...
٩٤	علي	من صلى صلاة الغداة ثم لم يتكلم حتى يقرأ قل هو الله أحد عشر مرات...
١٣٣	أنس بن مالك	من صلى الضحى فقرأ فيها بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد عشرًا...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١١٦	ابن عباس	من صلى الضحى يوم الجمعة أربع ركعات...
١٥٥	أنس بن مالك	من صلى عشرين ركعة بين المغرب والعشاء...
٢٦٠	عائشة	من صلى عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب...
١٠٦	جابر بن عبد الله	من صلى عليّ مئة صلاة حين يصلي الصبح...
٩٢	أنس بن مالك	من صلى الفجر في جماعة وجلس في محرابه...
١٨٦	أنس	من صلى ليلة الإثنين أربع ركعات يقرأ في الركعة الأولى الحمد لله...
١٨٣	أبو سعيد الخدري	من صلى ليلة الأحد أربع ركعات يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب...
١٨٢	أنس	من صلى ليلة الأحد أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
١٨٤	أنس	من صلى ليلة الأحد عشرين ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
١٩٠	فاطمة	من صلى ليلة الأربعاء ركعتين يقرأ في الأولى فاتحة الكتاب...
١٩١	فاطمة	من صلى ليلة الأربعاء ست ركعات قرأ في كل ركعة بعد الفاتحة...
١٨٩	جابر	من صلى ليلة الثلاثاء أربع ركعات بعد العتمة...
١٨٨	عمر	من صلى ليلة الثلاثاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة...
١٨٧	-	من صلى ليلة الثلاثاء ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٧٧	جابر	من صلى ليلة الجمعة بين المغرب والعشاء اثنتي عشرة ركعة...
١٧٤	أنس بن مالك	من صلى ليلة الجمعة ركعتين قرأ فيها فاتحة الكتاب و {إذا زلزلت}...
١٧٨	أنس	من صلى ليلة الجمعة صلاة العشاء الآخرة في جماعة...
١٨١	أنس	من صلى ليلة السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسي ثلاث مرات...
١٨٠	أنس بن مالك	من صلى ليلة السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
٢٠٢	أبو أمامة الباهلي	من صلى ليلة النحر ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب...
٢١٨	أنس	من صلى ليلة النصف خمسين ركعة قضى الله له كل حاجة...
٢٠٧	أنس بن مالك	من صلى ليلة النصف من رجب أربع عشرة ركعة...
٢١٦	أبو هريرة	من صلى ليلة النصف من شعبان اثنتي عشرة ركعة...
٢٠٥	أنس بن مالك	من صلى المغرب في أول ليلة من رجب ثم صلى بعدها عشرين ركعة...
١٤٢	أنس	من صلى المغرب في جماعة ثم صلى بعدها ركعتين...
١٤٦	أبو بكر الصديق	من صلى المغرب وصلى من بعدها ركعتين قبل أن يتكلم...
١٦٨	ابن عمر	من صلى يوم الإثنين أربع ركعات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
١٦٩	أنس	من صلى يوم الإثنين اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٧٠	جابر بن عبد الله	من صلى يوم الإثنين عند ارتفاع النهار ركعتين يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب...
١٦٧	أبو هريرة	من صلى يوم الأحد أربع ركعات بتسليمة واحدة...
١٧٢	معاذ	من صلى يوم الأربعاء اثني عشر ركعة عند ارتفاع النهار...
١٧١	أنس	من صلى يوم الثلاثاء عشر ركعات عند انتصاف النهار...
١٦٣	ابن عمر	من صلى يوم الجمعة أربع ركعات يقرأ في كل ركعة قل هو الله أحد...
١٦٢	ابن عباس	من صلى يوم الجمعة ما بين الظهر والعصر ركعتين...
١٧٣	ابن عباس	من صلى يوم الخميس بين الظهر والعصر ركعتين...
١٦٥	أبو هريرة	من صلى يوم السبت أربع ركعات يقرأ في كل ركعة الحمد مرة...
١٦٦	أنس بن مالك	من صلى يوم السبت عند الضحى أربع ركعات...
١٢٧	سلمان الفارسي	من صلى يوم الفطر بعد ما يصلي عليه أربع ركعات...
١٩٣	أبو هريرة	من صلى يوم عاشوراء ما بين الظهر والعصر أربعين ركعة...
٢٢٣	أبو هريرة	من صلى يوم عرفة بين الظهر والعصر أربع ركعات...
٢٢٢	علي بن أبي طالب	من صلى يوم عرفة ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب...
٢١٧	علي بن أبي طالب	من صنع مثل الذي رأيت كان له كعشرين حجة مبرورة...
٣٥٥	-	من طاف أسبوعاً حافياً حاسراً كان له كعقر رقة...
٣٥٦	ابن عباس	من طاف بالبيت سبوعاً حاسراً يغمض طرفه...
٣٥٤	التابعون مرسلأ	من طاف بالكعبة في يومٍ مطير كُتب له بكل قطرة تصيبه حسنة...



رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٢	أبو بكر الصديق	من فعل مثل فعل خليلي فقد حلت عليه شفاعتي.
١٢٣	ابن عباس	من قال بعد صلاة الجمعة مئة مرة سبحان ربي العظيم ويحمله...
١٠٣	تميم الداري	من قال بعد صلاة الصبح أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له...
٣٧	جابر	من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة...
٣٤	علي	من قال حين يسمع النداء مرحباً بالقائلين عدلاً...
٢٥	عثمان	من قال حين يفرغ من وضوئه أشهد أن لا إله إلا الله ثلاث مرات...
٩٦	أنس بن مالك	من قال حين ينصرف من صلاته سبحان الله العظيم ويحمله...
٨٥	أبو هريرة	من قال في دبر صلاته الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً...
٧٦	زيد بن أرقم	من قال في دبر كل صلاة { سبحان ربك رب العزة عما يصفون } الآية...
٢٨٤	علي بن أبي طالب	من قالها إذا مر بالمقابر غُفر له ذنوب خمسين سنة.
١٩٥	أبو أمامة	من قام ليأتي العيد العيدين محتسباً لله لم يمض قلبه يوم تموت القلوب.
١٧	ابن عمر	من قرأ آية الكرسي على أثر وضوئه أعطاه الله ثواب أربعين عالماً...
١٨	أنس بن مالك	من قرأ في أثر وضوئه { إنا أنزلناه في ليلة القدر } مرة واحدة...
٥٥	—	من قرأ في الفجر { ألم نشرح } و { ألم تر كيف } لم يمد.

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٩٥	أبو هريرة	من قرأ قل هو الله أحد اثنتي عشرة مرة بعد صلاة الفجر...
٢٥٨	أبو هريرة	من قرأ قل هو الله أحد في ركعتين اثنتي عشرة مرة...
٢٢٠	ابن عمر	من قرأ ليلة النصف من شعبان ألف مرة قل هو الله أحد...
٢٢١	محمد بن علي الباقر مرسلأ	من قرأ ليلة النصف من شعبان ألف مرة قل هو الله أحد...
٢٥٦	—	من قضى صلاة من الفرائض في آخر جمعة من شهر رمضان...
١٢٠	أبو هريرة	من كان مصلياً فليصل قبلها أربعاً وبعدها أربعاً...
٢٤٤	عبد الله بن أبي أوفى	من كانت له إلى الله حاجة أو إلى أحدٍ من بني آدم فليتوضأ وليحسن الوضوء...
٢٣٩	أنس بن مالك	من كانت له إلى الله عز وجل حاجة عاجلة أو آجلة فليقلّم بين يدي نجواه صلقة...
٢٤٠	أنس	من كانت له حاجة إلى الله فليسبع الوضوء وليصل ركعتين...
١٠٧	ابن عباس	من لقي أخاه عند الانصراف من الجمعة فليقل: يقبل الله منا ومنك...
٢٧٩	علي	من مر بالمقابر فقرأ قل هو الله أحد إحدى عشرة مرة...
١١١	علي	نعم المذكر السبحة...
٢٠١	ابن مسعود	والذي بعثني بالحق إن جبريل عليه السلام أخبرني عن إسرافيل...
٢٣٠	ابن عمر	وجه رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى بلاد الحبشة...
٣٤٦	أبو هريرة	وكل به سبعون ملكاً، فمن قال اللهم إني أسألك العفو والعافية...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١٧	ابن عباس	وُلِدْتُ في أول يوم من رجب، فمن صام ذلك اليوم عادل صيام ستين شهراً...
١٣٥	أنس بن مالك	يا أنس إذا هممتَ بأمرٍ فاستخر ربك فيه سبع مرات...
٢٤٦	ابن عباس	يا أبا الحسن أفلا أعلمك كلمات يفتحك الله بهنّ...
١١	أبو هريرة	يا أبا هريرة إذا توضأت فقل بسم الله والحمد لله...
١٤	أنس	يا أنس ادن مني أعلمك مقادير الوضوء...
٢٤٧	ابن عباس	يا ابن عباس ألا أهدي لك هدية؟ علمني جبريل للحفظ...
٩٣	البراء بن عازب	يا براء من قرأ قل هو الله أحد مائة مرة بعد صلاة الغداة...
٢٨١	اللعلاج	يا بُني إذا أنا متُّ فألحدني فإذا وضعتني في لحدي فقل بسم الله...
٢٦٣	سلمان الفارسي	يا سلمان ألا أحدثك من غرائب حديثي...
٢١٤	سلمان	يا سلمان ما من مؤمن ولا مؤمنة يصلي في هذا الشهر ثلاثين ركعة...
٢٢٤	ابن عباس	يا عباس يا عمّاه ألا أعطيك ألا أمنحك...
١٢	علي	يا علي إذا توضأت فقل بسم الله اللهم إني أسألك تمام الوضوء...
١٥	علي	يا علي إذا قلمت وضوءك فقل بسم الله العظيم...
٢٤١	أنس	يا علي ألا أعلمك دعاءً إذا أصابك غمٌّ أو همٌّ تدعوه به...
٢٢٨	علي بن أبي طالب	يا علي ألا أهدي لك ألا أعطيك ألا أمنحك...

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢١٩	علي بن أبي طالب	يا علي من صلى مائة ركعة في ليلة النصف من شعبان...
٢٣٣	أبو رافع	يا عم ألا أصلك ألا أجوك ألا أنفعك...
٣٣٥	ابن عمر	يا عمر ههنا تُسكب العبرات.
٩٨	قيصة بن المخارق	يا قيصة إذا صليت الفجر فقل سبحان الله العظيم وحمله...
١٧٩	عبدالله بن مسعود والعباس بن عبدالمطلب	يصلي أحدكم ليلة الجمعة أربع ركعات يقرأ في الأولى بعد الفاتحة...
٢٣٧	أبو ذر	يغتسل ليلة الإثنين بعد الوتر ويصلي اثني عشرة ركعة...

ب- فهرس الآثار

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
١٠٦٥	طاوس	إتمامها إفرادها مؤتفتين من أهلك.
١٠٦٥	مكحول	إتمامها إنشأؤها جميعاً من الميقات.
١٠٦٤	علي	أتيت عمر فسألته عن تمام العمرة فقال: ائت علياً...
١١٠	الفضيل بن عياض	أخلصه وأصوبه.
٩١٧	ابن عمر	إذا أدخلت القبر فضعوني في اللحد وقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله...
٣٢٥	عمر بن الخطاب	إذا تشهد أحدكم فليقل بسم الله خير الأسماء...
٤٧٧	جابر بن زيد	إذا جئت يوم الجمعة فقف على باب المسجد...
٨٦١	عمر بن الخطاب	إذا حضرت الوفاة فاحرفني.
١٢١	الضحاك بن مزاحم	إذا دخلت الخلاء فقل اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس...
١٢١	عبدالله بن مسعود	إذا دخلت الغائط فأردت التكشف فقل اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس...
٨٨	عبد الرحمن بن مهدي	إذا روينا الثواب والعقاب وفضائل الأعمال تساهلنا في الأسانيد...
٨٨٢	راشد بن سعد	إذا سوّي على الميت قبره وانصرف الناس عنه...
١٠٩٦	كرز بن وبرة	إذا مررت بالحجر الأسود فكبر...

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
١٠٧٢	عمر	أقبلتُ مع معاذ بن جبل وكعب محرمين بعمرة من بيت المقدس...
٣٧٥	أبو بكر الصديق	اللهم اجعل خير عمري آخره وخير عملي خواتمه...
٣٧٦	أبو بكر الصديق	اللهم إني أسألك الذي هو خيرٌ لي في عاقبة الخير...
٥٩	ابن مسعود	إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد...
٨٦١	البراء بن معرور	أن البراء بن معرور الأنصاري لما حضره الموت...
١٠٩٤	ابن عباس	أن ابن عباس كان إذا استلم قال اللهم إيماناً بك...
٤٦٧	ابن عباس	أن ابن عباس كان يصلي قبل أن يأتي الجمعة ثمان ركعات...
١٠٦٦	عثمان بن عفان	أن عبدالله بن عامر بن كريز أحرم من خراسان فعاب عليه ذلك عثمان بن عفان...
٤٦٧	ابن عمر	أن عبدالله بن عمر كان يصلي قبل الجمعة أربعاً لا يفصل بينهن بسلام...
١١٨٥	ابن عمر	أن عبدالله بن عمر كان يكبّر عند رمي الجمرة...
٤٦٠	ابن مسعود	أن عبدالله بن مسعود كان يصلي قبل الجمعة أربع ركعات.
١٠٦٣	علي	أن علياً سئل عن قوله تعالى { وأتموا الحج والعمرة لله }
١٠٩٣	علي	أن علياً كان إذا مرّ بالحجر الأسود فرأى عليه زحاماً...
٨١٨	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا أراد أن يخرج دخل المسجد فصلى.
١٠٩٥	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا أراد أن يستلم الحجر قال اللهم إيماناً بك...

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
١١١٣	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا استلم الركن قال بسم الله والله أكبر
١١١٢	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا استلم الركن اليماني قبّل يده.
١١٨٥	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا رمى الجمار كَبَّر عند كل حصاة وقال اللهم اجعله حجاً مبروراً..
٩٢٨	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا قدم من سفر دخل المسجد ثم أتى القبر...
٩٢٧	ابن عمر	أن ابن عمر كان إذا قدم من سفر صلى سجدتين في المسجد...
٩٧٩	ابن عمر	أن ابن عمر كان لا يكاد أن يفطر في أشهر الحرم ولا غيرها.
٩٧٩	ابن عمر	أن ابن عمر كان يصوم أشهر الحرم.
٩٦٣	عمر	أن ابن عمر كان يعجبه أن يفطر على اللبن.
١٠٨٠	عمر	أن عمر لما دخل البيت قال اللهم أنت السلام...
١٠٦٦	عمر	أن عمران بن حصين أحرم من البصرة فقدم على عمر...
١٣٣	أصبيغ بن يزيد	إن نوحاً عليه السلام كان إذا خرج من الكنيف...
١٣٩	إبراهيم التيمي	أن نوحاً النبي كان إذا خرج من الغائط قال...
٣٧	عمر	إنها هلك أهل الكتاب أنهم اتبعوا آثار أنبيائهم فأتخذوها كنائس وبيعاً...
٣٠	بريدة بن الحصيب	أوصى بريدة بن الحصيب أن يُجعل في قبره جريدتان.
١٠٩	الثوري	البدعة أحبُّ إلى إبليس من المعصية...
٦٦	الشافعي	البدعة بدعتان بدعة محمودة وبدعة مذمومة...

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
١٠٦٥	سفيان الثوري	تمامها أن تخرج من أهلك لا تريد إلا الحج والعمرة...
١٠٦٧	مالك بن أنس	جاء رجل إلى مالك بن أنس فقال من أين أحرم...
٥٤	عمر	خرجتُ مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد...
١٠٦٤	أبو ذر	خرجنا عُمَاراً فلما انصرفنا مررنا بأبي ذر...
٢٦	ابن مسعود	دخل ابن مسعود المسجد فوقف على قوم جالسين حلقاً...
٢٦	سعيد بن المسيب	رأى سعيد بن المسيب رجلاً يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين...
٩٢٩	جابر	رأيتُ جابراً وهو يبكي عند قبر رسول الله ﷺ...
٤٦٧	صفية	رأيتُ صفية بنت حميٍّ صلّت أربعاً قبل خروج الإمام...
٨٦٤	ابن عمر	رأيتُ ابن عمر في جنازة حمل بجوانب السرير الأربع...
١١٠٠	ابن عمر	رأيتُ ابن عمر يوماً يطوف بالبيت فالتفت فلم ير خلفه إلا رجلاً...
١١٨٥	ابن عمر	سمعت ابن عمر حين رمى الجمار يقول اللهم اجعله حجاً مبروراً...
١٠٧٩	عمر	سمعتُ من عمر كلمة ما بقي أحدٌ من الناس سمعها غيري...
١٠٦٧	عبدالله بن عمر	فرضها رسول الله ﷺ لأهل نجد قرناً...
١٠٧	ابن المبارك	في صحيح الحديث شغلٌ عن سقيمه.
٣٧٥	أنس	قل ما صلى أبو بكر إلا وأنا بين أذنيه وكان إذا سلّم قال...



الصفحة	الراوي	طرف الأثر
١٢١	حذيفة بن البيان	كان حذيفة إذا دخل الخلاء قال أعوذ بالله من الرجس النجس...
٨٨٠-٧٧٩	أنس	كان رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار يكنى أبا معلق...
١١٠١	عبدالله بن الزبير	كان عبدالله بن الزبير إذا استلم الحجر أمرّ بيده على وجهه طولاً.
-٦٤٦ ٦٤٧	ابن عباس	كان عبدالله بن عباس إذا كان يوم السابع والعشرين من رجب أصبح معتكفاً...
٨٥٧	عبدالله بن عمر	كان عبدالله بن عمر إذا رأى جنازة قال الله أكبر صدق الله ورسوله...
-٤٦٦ ٤٦٧	ابن مسعود	كان عبدالله بن مسعود يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً.
١٠٨٠	عمر	كان عمر بن الخطاب إذا رأى البيت قال اللهم أنت السلام...
٤٦٧	ابن عمر	كان ابن عمر يصلي قبل الجمعة اثنتي عشرة ركعة.
٩٨٠-٩٧٩	ابن عمر	كان ابن عمر يصوم بمكة أشهر الحرم.
٤٦٧	ابن عمر	كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة.
٩٥٨	ابن عمر	كان يقال إن لكل مؤمن دعوة مستجابة عند إفطاره...
٩١٨	الشعبي	كانت الأنصار إذا مات لهم ميت اختلفوا إلى قبره...
٩١٩	الشعبي	كانت الأنصار يقرؤون عند الميت بسورة البقرة.

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
١١٨٥	إبراهيم النخعي	كانوا يحبّون للرجل إذا رمى الجمار أن يقول اللهم اجعله حجاً مبروراً...
٢٦	ابن عمر	كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة.
١٠٩	أرطاة بن المنذر السكوني	لأن يكون ابني فاسقاً من الفساق أحب إليّ من أن يكون صاحب هوى.
١١٤٨	عائشة	لما أراد الله عز وجل أن يتوب على آدم طاف بالبيت سبعا...
٨٩٤	جابر بن عبدالله	لما توفي رسول الله ﷺ عزّتهم الملائكة...
٨٩٠	علي	لما قبض رسول الله ﷺ وجاءت التعزية جاء آتٍ يسمعون حسّه...
٨٩٦	أنس بن مالك	لما قبض النبي ﷺ قعد أصحابه يبكون حوله...
١٠٦	الشافعي	ليتنا نجد بيننا وبين نبيّنا ﷺ شيئاً يصحّ...
٥٩-٥٨	ابن مسعود	ما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن...
٦٦	الشافعي	المحدثات من الأمور ضربان...
٩٣٦	أنس	مرّ رجلٌ بالمقابر فقال اللهم رب الأرواح الفانية والعظام النخرة...
٢٧	مالك بن أنس	من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة...
٨٦٤	أبو الدرداء	من تمام أجر الجنّاة أن يشيعها من أهلها...

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
١٠٩٧	عبدالله بن عمرو	من توضأ فأصبح الوضوء ثم أتى الركن ليستلمه خاض في الرحمة...
١٠٥٢	أبو هريرة	من صام يوم ثنائي عشرة من ذي الحجة كُتِبَ له صيام ستين شهراً...
٥٥٩- ٥٦٠	ابن عباس	من صلى ركعتين بعد عشاء الآخرة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب...
٦٤٥	ابن عباس	من صلى ليلة سبع وعشرين من رجب ثنتي عشرة ركعة...
٥٢٧	ابن عباس	من صلى المكتوبة ثم بدا له أن يتطوع فليتكلم...
٨٣٥	ابن عباس	من قرأ قل هو الله أحد مائتي مرة في أربع ركعات...
٥٤	عمر	نعم البدعة هذه.
٥٢٧	ابن عمر	هل تدري لم دفعْتُك؟...
٨٦٠	غضيف بن الحارث	هل منكم أحدٌ يقرأ يس؟...
١١٠	حذيفة بن اليمان	والذي نفسي بيده لتظهرنَّ البدع...
٢٦	ابن مسعود	ويحكم يا أمة محمد ما أسرع هلكتكم...
٨٨	الثوري	لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم...
٨٨	سفيان بن عيينة	لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة...
٢٦	سعيد بن المسيب	لا ولكن يعذبك على خلاف السنة.

الصفحة	الراوي	طرف الأثر
١٠٧	عبدالرحمن بن مهدي	لا ينبغي للرجل أن يشغل نفسه بكتابة أحاديث الضعاف.
١٠٦٧	عبدالله بن عمر	يا ليتنا ننفلت من الوقت الذي وُقت لنا.
١٤٤	أبو بكر الصديق	يا معشر المسلمين استحيوا من الله عز وجل...
٨٨	ابن المبارك	يحتمل أن يُروى عنه هذا القَدْر أو مثل هذه الأشياء.

ج- فهرس الأعلام المترجم لهم

رقم الحديث	الاسم
١٥٢	أبان بن أبي عياش العبدي
٢٢٧	إبراهيم بن أحمد الخرقى المقرئ
١٥٥	إبراهيم بن أحمد الخزاعي
٢٦٦	إبراهيم بن أحمد بن عبد الكريم الحراني
١٠٦	إبراهيم بن الأشعث البخاري
١٣٥	إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس بن مالك
٢٢٤	إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني
٣٠٥	إبراهيم بن سليمان الدباس الزيات البلخي
١٨٢	إبراهيم بن شاذويه
٢٨٤	إبراهيم بن عبدالله بن المنذر الصنعاني
١٢٢	إبراهيم بن قديد
٢١٥	إبراهيم بن محمد
٢٢٨	إبراهيم بن محمد الأرقمي
٣٠	إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي
٣٦٥	إبراهيم بن محمد بن الحسن الأصبهاني الطيّان
١٠	إبراهيم بن محمد بن ثابت البصري
٢٨٣	إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء
١٥٥	إبراهيم بن هذبة أبو هذبة الفارسي

رقم الحديث	الاسم
٢٩٨	إبراهيم بن اليسع بن الأشعث المكي
٢٦٣	إبراهيم بن يونس العبدي
٢٠	أبي بن العباس
١٢٠	أبيض بن أبان الثقفي
٣٥	أحمد بن إبراهيم بن عبد الحميد اليحصبي
٢٤٨	أحمد بن إسحق بن إبراهيم بن نبيط بن شريط
٢٥٠	أحمد بن جعفر أبو حامد المستملي
١٢٧	أحمد بن جعفر المروزي
١١٦	أحمد بن حسان بن موسى البلخي
٢٤٧	أحمد بن حفص بن عمر السعدي النيسابوري حمدان
١٠٨	أحمد بن الخليل بن عبدالله بن مهران
٢٣٠	أحمد بن داود بن أبي صالح بن عبد الغفار الحراني
٢٦٠	أحمد بن سعيد بن خيشنة
١٩٤	أحمد بن سلمان أبو بكر النجاد
٣٦٣	أحمد بن صالح المكي السواق الطحان
١١٦	أحمد بن صالح المكي الشمومي
٣٠٢	أحمد بن صبيح الأسدي
٢٧٠	أحمد بن عامر الربيعي
٢٧٩	أحمد بن عامر بن سليمان الطائي

رقم الحديث	الاسم
٣٠١	أحمد بن العباس الطبري القيروي
٢	أحمد بن العباس بن عيسى الهاشمي
٥١	أحمد بن عبد الجبار العطاردي
٢٩٣	أحمد بن عبد الرحمن بن يزيد بن عقال الحراني
٢١٧	أحمد بن عبد الكريم
١٦٦	أحمد بن عبد الله بن خالد الجويباري
٢١٢	أحمد بن عبيد الله بن عبد الوهاب
١٤٠	أحمد بن عبيد بن ناصح النحوي أبو عصيدة
١٠٥	أحمد بن عمر بن رزق الله
٢٤٨	أحمد بن القاسم بن كثير اللُّكِّي
١٨	أحمد بن ماهان الخاقاني
٢١٧	أحمد بن محمد بن جابر
٧٦	أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين المصري
٣٢٨	أحمد بن محمد بن الحسن البلخي
٢١٢	أحمد بن محمد بن سعيد أبو الفضل
١٦٥	أحمد بن محمد بن عمر أبو العباس الحنفي
١٦٥	أحمد بن محمد بن عمر بن يونس أبو سهل الحنفي اليمامي
٣٠٢	أحمد بن محمد بن عمران النهشلي المعروف بابن الجندي
٥٦	أحمد بن محمد بن غالب الباهلي غلام خليل

رقم الحديث	الاسم
٥٠	أحمد بن محمد بن يحيى البتلهي
١٥	أحمد بن مصعب المروزي
٣٦٩	أحمد بن ناصح المصيبي
١٤	أحمد بن هاشم الخوارزمي
٢٦٩	إدريس الأودي
٣٢٠	أسامة بن محمد بن أسامة بن زيد
١٢٣	إسحق بن إبراهيم
٢٥٣	إسحق بن إبراهيم بن العلاء الحمصي ابن زبريق
٣٠٣	إسحق بن إبراهيم بن محمد بن خازم الختلي
٢٢٨	إسحق بن إبراهيم بن نسطاس المدني
١٢١	إسحق بن إدريس الأسواري
٧٨	إسحق بن أسيد الخراساني
٣٦٢	إسحق بن بشر البخاري
٨٠	إسحق بن خالد البالي
٢٩٢	إسحق بن الضيف الباهلي البصري
١٦٣	إسحق بن عبد الصمد بن خالد الفارسي
٢٥٩	إسحق بن عبدالله بن خليجة الفهري
٢٣٠	إسحق بن كامل أبو يعقوب المؤدب
٢٠٣	إسحق بن محمد بن مروان القطان



رقم الحديث	الاسم
٢٤٦	إسحق بن نجيح المطلبي الأزدي
١٦٥	إسحق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله
١٦٥	إسحق بن يحيى بن علقمة العوصي الحمصي
٢٦٣	أسد بن سعيد
٩٠	إسماعيل بن إبراهيم الأنصاري
٥	إسماعيل بن رافع المدني
١٩٩	إسماعيل بن أبي زياد السكوني
١٩٢	إسماعيل بن عبدالله بن إسماعيل
١٠١	إسماعيل بن عبدالله بن يزيد
٢٨٧	إسماعيل بن عمرو بن نجيح البجلي
٣٤٠	إسماعيل بن عياش الحمصي
٢	إسماعيل بن مسلم المكي
٢٠٤	إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله بن طلحة التيمي
١٠٦	إسماعيل بن يزيد بن حريث القطان
٤٨	إسماعيل بن يعلى أبو أمية الثقفي
١٥٧	أشعث بن شبيب السلمي
٢٨٤	أصبغ بن نباتة التميمي الكوفي
١٥	أصرم بن حوشب الهمداني
٦٢	أيمن بن نابل المكي

رقم الحديث	الاسم
١٤٥	أيوب بن خالد بن صفوان الأنصاري المدني
٢٣٣	أيوب بن سليمان أبو منصور الرقي
١٢٦	أيوب بن سيار المدني
٢٧٨	أيوب بن مدرك الحنفي اليمامي
٢٨٠	أيوب بن نهبك الحلبي
٢٦	البخثري بن عبيد بن سلمان الطابخي
١٣٥	البراء بن النضر بن أنس بن مالك
١٩٧	بشر بن رافع الحارثي
١١٧	بقية بن الوليد الحمصي
٩٧	بكر بن خنيس
٢٥٤	بكر بن زياد الباهلي
٤٩	بكير بن شهاب الدامغاني
٦٦	ثابت بن زهير البصري
٢٠٣	ثابت بن أبي صفية أبو حمزة الثمالي
٣٣١	جابر بن نوح الحنّاني
٦٧	جابر بن يزيد الجعفي
١١١	جعفر بن الحسن بن علي بن أبي طالب
٢٢٦	جعفر بن سليمان
١٧٦	جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين

رقم الحديث	الاسم
٢٩٣	جعفر بن أبي المغيرة الخزاعي
٣٣٩	جوهر بن سعيد
٦	الحارث بن شبيل
٢٦٤	الحارث بن عبدالله الأعور الهمداني
٧٧	الحارث بن عمير
٧٠	الحارث بن مسلم بن الحارث التميمي
٥	حبان بن علي العنزي
١٥	حبيب بن أبي حبيب الشيباني
١١	حبيب بن أبي حبيب المروزي الخرططي
١١٧	حجاج بن أرطاة
٤٥	حجاج بن فروخ
٢١٢	حجر بن هاشم
١٠٦	الحرب بن مالك أبو سهل
١١٦	حسان بن موسى البلخي
٢١٣	الحسن بن أحمد بن المبارك الطوسي التستري
٢٣٣	الحسن بن جبلة الشيرازي
٣٥	الحسن بن حاتم الألهاني
١٥٣	الحسن بن الحسين بن جعفر التنوخي

رقم الحديث	الاسم
١٩٢	الحسن بن عثمان بن زياد التستري
٢٧٤	الحسن بن علي
١٣٠	الحسن بن عمارة البجلي
١٢٧	الحسن بن قتيبة الخزاعي
١٥٣	الحسن بن يحيى الخشني
١٦٥	الحسين بن إبراهيم بن الحسين الهمداني الجورقاني
٢٣٤	الحسين بن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الهروي
٨٢	الحسين بن إسحق التستري
٣١٢	حسين بن جواب
٢٧٤	الحسين بن حميد بن الربيع اللخمي
٢٢١	الحسين بن علوان
٣٦٥	الحسين بن القاسم بن محمد الزاهد الأصبهاني
٢٠٣	حصين بن مخارق بن ورقاء
١٤٧	حفص بن جميع العجلي
٣٥٨	حفص بن سليمان الأسدي الكوفي
٣	حفص بن عمر الفرخ
٣٢٦	حفص بن عمر بن الصباح الرقي
٢٢٤	الحكم بن أبان العدني

رقم الحديث	الاسم
٣٠٤	الحكم بن مروان الكوفي الضرير
٣٤٢	حماد بن أبي حنيفة الكوفي
٩٠	حماد بن عبد الرحمن الكلبي الشامي
١٠	حماد بن عمرو النصيبي
١٤٤	حماد بن مدرك الفسنجاني
٢٩٦	حماد بن يزيد بن مسلم
١٢٣	حمزة بن داود بن سليمان
٣٤٦	حميد بن أبي سويد المكي
٣٤	حنيف بن رستم المؤذن
١٥	خارجة بن مصعب الضبعي
٢٧٤	خالد بن إسماعيل بن الوليد أبو الوليد المخزومي
٣٤٢	خالد بن عبد الرحمن بن خالد المخزومي المكي
٢١٧	خالد بن عمرو أبو الأخيل السلفي
٢٦٧	خالد بن مسلم القرشي
٢٠٨	خالد بن الهياج بن بسطام الحنظلي الهروي
١٠٩	خزيمة
٧٥	الخصيب بن جحدر
٦٩	خصيف بن عبد الرحمن الجزري

رقم الحديث	الاسم
٢٧٠	خلف بن طوق أبو القاسم المؤدب النصيبي
٢٣٩	خلف بن عبد الحميد السرخسي
٢١١	خلف بن عبد الله الصغاني
٩٦	خلف بن عقبة القشيري
٢٠٩	خلف بن محمد بن إسماعيل البخاري الخيام
٢٥٩	خليجة الفهري
٩٠	الخليل بن مرة الضبعي
٣٤٨	داهر بن نوح الأهوازي
٨٤	داود بن راشد الطفاوي
٢٨٧	داود بن الزبرقان الرقاشي
١٣٣	داود بن سليمان الخشك
٣١٧	داود بن سليمان بن علي
٢٧٩	داود بن سليمان بن وهب الغازي
٢٨٢	داود بن أبي صالح
٢٣٨	داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي
١٥٧	داود بن عبد الجبار الكوفي أبو سليمان المؤذن
٣٥٣	داود بن عجلان المكي
١٣٠	داود بن علي بن عبد الله بن عباس

رقم الحديث	الاسم
٧٩	داود بن المحبر البصري
٢٣	دينار بن عبدالله مولى أنس بن مالك
٥٤	رباح أبو سعيد المكي
٣٠٤	رشدين أبو عبدالله
٣٠٤	رشدين بن سعد
٢٥٩	رواد بن الجراح أبو عصام العسقلاني
٢٣١	روح بن المسيب الكلبي
١	زكريا بن أبي زائدة
٩٥	زكريا بن عطية الحنفي
٨	زمعة بن صالح
١٠٤	زنفل بن عبدالله العرفي المكي
١٤٢	زياد بن ميمون البصري
٧٢	زيد بن الحريش الأهوازي
٢٤	زيد بن الحواري العمي
١٢	السري بن خالد بن شداد
٢٨	السري بن مصرف
١١٦	سعد بن سعيد الجرجاني
٥٢	سعد بن الصلت

رقم الحديث	الاسم
٢٨٤	سعد بن طريف الإسكاف الكوفي
٩٥	سعد بن محمد بن مسور
٣٥٠	سعيد بن زيد بن درهم البصري
٢٣٣	سعيد بن أبي سعيد مولى أبي بكر بن محمد
١٢٤	سعيد بن سماك بن حرب
٣٠٥	سعيد بن عبد العزيز
٢٧٢	سعيد بن عبد الله الأودي
٦١	سعيد بن عثمان الخراز
٢٤٩	سعيد بن المرتاش
٢٢	سعيد بن المرزبان أبو سعد البقال الأعور
٢١٤	سعيد بن نضر بن المنصور البزار
٢٨٢	سفيان بن بشر الكوفي
١٢٩	سفيان بن وكيع بن الجراح
٧٩	سلام بن سلم الطويل
٤٩	سَلْم بن سالم البلخي
٣٢٣	سلمان الأشجعي أبو حازم الكوفي
٢٤٥	سلمة بن رجاء التميمي الكوفي
١٩٦	سلمة بن سليمان الجزري



رقم الحديث	الاسم
١٨٢	سلمة بن وردان الليثي
٥٠	سليم بن عامر الخبائري الحمصي
٣١٩	سليمان بن الحكم بن عوانة الكلبي
٢٠٤	سليمان بن داود
٢٦٣	سليمان بن داود أبو سعيد الهروي
٣٤	سليمان بن الربيع النهدي
١٤١	سليمان بن سلمة الخبائري
٢٥١	سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شرحبيل
٣٢٦	سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الرقي
١٠٠	سليمان بن عطاء الحراني
٣١٧	سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس
١٢٣	سليمان بن عمران المذحجي
٢٦٨	سليمان بن عمرو أبو داود النخعي
٣٥٨	سليمان بن قسيم النخعي الكوفي
١٥	سليمان بن محمد بن الفضل
١٢٢	سمرة الخزاز
٢٦٧	سنان بن سعد الكندي المصري
٣٣٧	سنان بن أبي سنان

رقم الحديث	الاسم
١٣٦	سويد بن سعيد الحدثاني
٢٧٤	سيار بن حاتم العنزري
٣١٠	سيف بن المبارك
٥٩	شريك بن عبدالله النخعي
٢١٨	شعيب بن عبد الملك
٢٤٠	شقيق بن إبراهيم البلخي الزاهد
٣٢٤	شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني
٤٤	شهر بن حوشب
٢٧٤	صالح المري
٨١	صالح بن أبي الأسود الحنّاط
٣٢٤	صالح بن جبلة
١٠٨	صالح بن علي النوفلي
١٥٠	صالح بن قطن البخاري
٢٢٧	صدقة بن عبدالله السمين
٢٢٧	صدقة بن يزيد الخراساني الدمشقي
٢٠٥	طاهر بن الحسن المطوعي
٢٨	طلحة بن مصرف اليامي
٣٨	عاصم بن بهدلة أبي النجود المقرئ

رقم الحديث	الاسم
٣٣٢	عاصم بن سليمان الكوزي
١٩٢	عاصم بن مضرّس
٣١١	عاصم بن أبي نضرة
١٥٨	عامر بن عبد الله بن يساف اليمامي
٦١	عامر بن وائلة أبو الطفيل الليثي
١٢٨	عباد بن سعيد
١٤	عباد بن صهيب
٩٩	عباد بن عبد الصمد البصري
٢٩٣	عباد بن كثير الرملي الفلسطيني
٢٣٩	عباس بن الحسن الكرمانى
٣١٦	العباس بن عزيز القطان
٥١	عبد الجبار بن محمد العطاردي
٢٢٩	عبد الحميد الطائي
٢١٧	عبد الخالق بن علي المؤذن
٣٣١	عبد الرحمن بن أذينة بن سلمة العبدي
٣٤	عبد الرحمن بن إسحق الواسطي الأنصاري
٣٢٧	عبد الرحمن بن البيهقي
٢٣٣	عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان

رقم الحديث	الاسم
١٩٤	عبد الرحمن بن أبي الزناد
٢٢٢	عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي
٣٣	عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ
٣١٧	عبد الرحمن بن سعيد القرشي
٢٥	عبد الرحمن بن سوار الهذلي
١٨	عبد الرحمن بن أبي شيخ البزاز
٢١٩	عبد الرحمن بن طلحة الطلحي
٢٢٩	عبد الرحمن بن عبد الحميد الطائي
٢٦٦	عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار العدوي
٢٨١	عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج
٢٩٣	عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي
٣١	عبد الرحمن بن مالك بن مغول
٣٦٩	عبد الرحمن بن محمد الطلحي
٣٦٩	عبد الرحمن بن محمد المحاربي
١٦٦	عبد الرحمن بن محمد بن محبوب
١٣٦	عبد الرحيم بن زيد العمي البصري
١٠٦	عبد الرحيم بن محمد بن مسلم المدني
١٢	عبد الرحيم بن واقد الخراساني

رقم الحديث	الاسم
٣٤٨	عبد السلام بن أبي الجنوب المدني
٨٥	عبد الصمد بن محمد السلمشيني
٢١٦	عبد الصمد بن محمد القنطري
١١١	عبد الصمد بن موسى الهاشمي
٢٢٦	عبد العزيز بن أبان الأموي
٢٤٨	عبد العزيز بن أبي رواد
٨٠	عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي
٣٠٦	عبد العزيز بن أبي يحيى التنوخي
٢٦٦	عبد العظيم بن حبيب أبو بكرة الفهري الحمصي
٣٠٥	عبد الغفور أبو الصباح الواسطي الأنصاري
٢٣١	عبد القدوس بن حبيب الكلاعي الدمشقي
٢٧٦	عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري
١	عبد الله البهي
٣٤	عبد الله القرشي
١٠٦	عبد الله بن أحمد بن أسيد الأصبهاني
٢٧٢	عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن زبر الربيعي
٢٧٩	عبد الله بن أحمد بن عامر بن سليمان الطائي
٢٢٩	عبد الله بن إسحق بن إبراهيم البغوي

رقم الحديث	الاسم
٣٠٦	عبدالله بن جعفر بن محمد المدني الخشاب
١٤٥	عبدالله بن جعفر بن نجيح المدني
٢٥٩	عبدالله بن خليجة الفهري
١٣٣	عبدالله بن داود الواسطي
١٨	عبدالله بن رشيد الجنديسابوري
٢٣٢	عبدالله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي
١٤٤	عبدالله بن أبي سعيد
٣٣١	عبدالله بن سلمة المرادي الكوفي
١٣١	عبدالله بن سلمة بن أسلم الجهني
٣٣٧	عبدالله بن سنان الزهري الكوفي
٣١٠	عبدالله بن شيبه
٢٥١	عبدالله بن عامر التميمي
١٤٣	عبدالله بن عبد الملك بن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود
٢٣٦	عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري
١٥٩	عبدالله بن فروخ
٧	عبدالله بن فيروز الداناج
٥٤	عبدالله بن لهيعة المصري
٧٦	عبدالله بن محمد الأنسي

رقم الحديث	الاسم
٧	عبدالله بن محمد العدوي
٢٧٢	عبدالله بن محمد القرشي
٢٥	عبدالله بن محمد بن جعفر القزويني
١٠٨	عبدالله بن محمد بن ربيعة القُدامي
٣٥٠	عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم
٣٣	عبدالله بن محمد بن عمار
٢٦٧	عبدالله بن محمد بن وهب الدينوري
١٤٧	عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير
١٣	عبدالله بن محمد بن يعقوب البخاري الحارثي
١٦	عبدالله بن مسلم أبو حمزة
٣٤١	عبدالله بن مسلم بن هرمز
٢٧٤	عبدالله بن ميمون القداح
١١٢	عبدالله بن نافع بن العمياء
٣٨	عبدالله بن واقد أبو قتادة الحراني
١٦٤	عبدالله بن وصيف الجندي
٢٤٦	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
١٥٢	عبد الملك بن عبد ربه الطائي
٢٨٨	عبد الملك بن هارون بن عنتره الشيباني الكوفي

رقم الحديث	الاسم
٣٠٥	عبد المنعم بن إدريس البيهقي
٧٦	عبد المنعم بن بشير الأنصاري
٢٠	عبد المهيم بن العباس بن سهل بن سعد
٢٩٤	عبد الواحد بن ثابت أبو ثابت الباهلي
٢٧٤	عبد الواحد بن سليمان الحارثي
٣٣٠	عبد الوهاب بن إبراهيم الحراني
٢٨٥	عبد الوهاب بن جابر التيمي
١٠٥	عبيد الله بن أحمد الزعفراني
١٢٩	عبيد الله بن أبي حميد الهذلي
٢٧١	عبيد الله بن زحر
٢٦٠	عبيد الله بن القاسم
١٣٥	عبيد الله بن المؤمل الحميري
٢٦	عبيد الله بن محمد الطابخي
٣٢١	عبيد الله بن مسلم القرشي
٣٥٨	عبيد الله بن المنهال
١٣٣	عبيد بن إسحق العطار
٢٦	عبيد بن سلمان الطابخي
٦٩	عتّاب بن بشير الجزري



رقم الحديث	الاسم
٢٧٢	عتبة بن السكن الحمصي الشامي
٢٢٦	عثمان بن أبي العاتكة القاص
٢٦٥	عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي
٣٥٦	عثمان بن عبد الرحمن
١٤٤	عثمان بن عبدالله الشامي الأموي
٢١٢	عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني
٣٥١	عثمان بن عمرو بن ساج القرشي الحراني
٣٠٥	عثمان بن مطر الشيباني البصري
٣٥٠	عطاء بن السائب الكوفي
٢٠٠	عطاء بن محمد
٢١٢	عطاء بن أبي مسلم الخراساني
٤٦	عطية بن سعد العوفي
٣١٩	العلاء بن كثير الليثي الدمشقي
٢٨١	العلاء بن اللجلاج الغطفاني الشامي
٩٧	العلاء بن هلال بن عمر الرقي
٢١٦	علي بن أحمد البزناني
٢٢٣	علي بن أحمد بن مويه المؤدب الحلواني

رقم الحديث	الاسم
٢٤٠	علي بن أحمد بن يوسف القرشي الهكاري
٢٠	علي بن بحر
١٦٢	علي بن بندار بن الحسين الصوفي
٤٧	علي بن ثابت الجزري
٢١٩	علي بن الحسن بن يعمر السامي المصري
٢٤٠	علي بن الحسين بن علي الحسيني الشريف
٣٠١	علي بن حمزة الكسائي
٣١٨	علي بن أبي حملة أبو نصر الفلسطيني
٢٥٩	علي بن داود بن يزيد القنطري
١١٤	علي بن زيد بن جدعان
١١٨	علي بن سعيد الرازي
٣١٨	علي بن سعيد بن قتيبة الرملي
٢٢١	علي بن عاصم بن صهيب الواسطي
٢٠٦	علي بن عبدالله بن جهضم أبو الحسن الصوفي
٢٧٤	علي بن أبي علي اللّهبّي الهاشمي
٣٦٣	علي بن عيسى
٢١٤	علي بن محمد بن إسماعيل بن محمد الصفار
٢٠٦	علي بن محمد بن سعيد البصري

رقم الحديث	الاسم
٢٠٥	علي بن محمد بن عبدالله المنجوري البلخي
٢٣٣	علي بن المحسن بن علي التنوخي
٢٧١	علي بن يزيد الألهاني
٣٠٢	علي بن يزيد بن سليم الصدائي الأصفهاني
٢٨٤	علي بن يعقوب بن سويد الزيات المصري
٢١٣	علي بن يعقوب بن يوسف القزويني البلاذري
٣٣	عمار بن حفص بن عمر بن سعد القرظ
١٥٠	عمار بن محمد بن عمار بن ياسر
٢٩٥	عمر بن الحسن بن علي الأشعري
٢٧٠	عمر بن حفص الدمشقي الخياط
٣٣	عمر بن حفص بن عمر بن سعد القرظ
٣٥	عمر بن خالد الوهبي
٢١٦	عمر بن عبد الرحيم
١٠٢	عمر بن عبدالله بن أبي خثعم اليمامي
٢٢٨	عمر بن عبدالله مولى غفرة
٣٤٣	عمر بن قيس المكي
٢٦٨	عمر بن مسكين المدني
٨٩	عمر بن نبهان العبدي

رقم الحديث	الاسم
١٩٥	عمر بن هارون البلخي
٣٣٢	عمر بن يحيى الأبلّي
٢٢٦	عمران بن مسلم
٥٤	عمران بن هارون الرملي
٣٠٢	عمرو بن الأزهر العتكي
٢٢٠	عمرو بن ثابت
١٤٠	عمرو بن جرير البجلي
٢٣٤	عمرو بن جميع الكوفي
٣١٠	عمرو بن حميد القاضي
٧٢	عمرو بن خالد الأعشي
٧٢	عمرو بن خالد الواسطي
٧٨	عمرو بن الربيع الكوفي
٢٧٥	عمرو بن زياد بن عبد الرحمن بن ثوبان الباهلي
٢٨	عمرو بن السري بن مصرف
١٠	عمرو بن أبي سلمة التنيسي
٦١	عمرو بن شمر
٥٧	عمرو بن عبيد البصري القدري
٨٧	عمرو بن عطية العوفي

رقم الحديث	الاسم
٢٧٧	عمرو بن أبي قيس الأزرق
٢٢٦	عمرو بن مالك النكري
٢٧	عمرو بن محمد بن الحسن
٥٠	عمرو بن محمد بن زفر
٢٢١	عمرو بن مقدم
٢٠٧	عمرو بن هشام الحراني
٢٨٨	عنزة بن عبد الرحمن الشيباني
١٤٧	عون بن عمارة
٣٤٠	عيسى بن إبراهيم بن صالح الفابجاني
١٩٦	عيسى بن إبراهيم بن طهمان القرشي
٣٣٠	عيسى بن أبي راشد
٨٢	عيسى بن سعيد الدمشقي
٣٧١	عيسى بن السكن البلدي
٢٠١	عيسى بن سليمان بن دينار أبو طيبة الدارمي
٥٦	عيسى بن أبي عيسى ماهان التميمي أبو جعفر الرازي
١٦	عيسى بن موسى البخاري غنجار
٩	عيسى بن يزيد اليماني
٢٥٧	غالب بن عبيد الله العقيلي القرقساني

رقم الحديث	الاسم
٢٤٤	فائد بن عبد الرحمن أبو الوراق الكوفي
٣٠٤	فرات بن السائب الجزري
٢١٩	الفضل بن الخصيب بن العباس الأصبهاني
٢٢٩	الفضل بن عبدالله بن مسعود اليشكري الهروي
٣٢٨	الفضل بن عكرمة بن طارق
٣٦	الفضل بن محمد الشعراني البيهقي
٢٤٦	الفضل بن محمد بن عبدالله الأحذب العطار
١٠١	الفضل بن منصور
٢٤٣	الفضل بن يحيى بن زكريا الفراء
١١٣	الفضيل بن سليمان
١٧	فضيل بن عبيد
٤٦	فضيل بن مرزوق
٢٧	فليح بن سليمان
٢٤٢	فهير بن زياد
٢٣١	القاسم بن الحكم العرني
٢٧١	القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي
٢٧٤	القاسم بن عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري
٥٤	قحطبة بن غدانة

رقم الحديث	الاسم
١٢٩	قدامة بن عبدالله البكري
٣٦٨	قيس بن الربيع
٩٣	كادح بن رحمة الزاهد
٤٢	كامل بن العلاء أبو العلاء
٢٨٢	كثير بن زيد الأسلمي المدني
٧٦	كثير بن سليم الضبي
٢٤٠	كثير بن عبدالله أبو هاشم الأبي
١٩٦	ابن كردوس
٢٨	كعب بن عمرو الياامي
١١٠	كنانة مولى صفية
٣٠٥	لاحق بن النعمان العدوي
٢٨	ليث بن أبي سليم
١٢٨	مبشر بن أبي الميخ
١١٧	مبشر بن عبيد الحمصي
١٣٢	مجاهع بن عمرو بن حسان الأسدي
١٨	مُجاعة بن الزبير الجنديسابوري
٢٨١	مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي
٢٢٧	محرز بن عبدالله الجزري
١٤٤	محمد بن إبراهيم

رقم الحديث	الاسم
٢٤٦	محمد بن إبراهيم الهاشمي الدمشقي
١٦٥	محمد بن أحمد بن حمويه العسكري
٢٧	محمد بن أحمد بن محمد أبو بكر المفيد
٣٦١	محمد بن أحمد بن يحيى الحجوري الدمشقي
٣٢٠	محمد بن أسامة بن محمد بن أسامة بن زيد
١٤١	محمد بن إسحق بن إبراهيم بن محمد بن عكاشة العكاشي
١٣٣	محمد بن إسحق بن الوليد الثقفي
٦٤	محمد بن إسحق بن يسار المدني
١٣١	محمد بن إسماعيل بن جعفر بن إبراهيم الهاشمي
٢٠	محمد بن إسماعيل بن أبي فديك
٢١٧	محمد بن بسطام القومسي
٣٠٩	محمد بن بشر
٣١٣	محمد بن بشير بن مروان الواعظ الدعّاء
٤٤	محمد بن ثابت العبدي
١٩	محمد بن جابر اليمامي
٢١٦	محمد بن جبهان
٣٣١	محمد بن جعفر بن أبي مواتية العلاف الفيدي
٢٧٤	محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين الهاشمي



رقم الحديث	الاسم
٣٢٧	محمد بن الحارث بن زياد بن الربيع الحارثي
١٥١	محمد بن أبي الحجاج
٢٩	محمد بن حجر بن عبد الجبار بن وائل
٧٤	محمد بن حرب النشائي
٢٥١	محمد بن الحسن بن سهل
١٣٥	محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني
٢٤٦	محمد بن الحسن بن محمد المقرئ أبو بكر النقاش
٢٨٣	محمد بن الحسين أبو عبد الرحمن السلمى النيسابوري
٢٧٦	محمد بن النعمان بن شبل البصري الباهلي
١٧٥	محمد بن الوليد
١٦٠	محمد بن حميد الخزاز الكوفي
٢٣٣	محمد بن حنيفة بن محمد بن ماهان أبو حنيفة الواسطي
١٦٤	محمد بن خالد الجندي
٢١٣	محمد بن زرارة السليطي
٤٨	محمد بن زكريا الغلابي
٧٧	محمد بن زنبور المكي
٢١٠	محمد بن زياد اليشكري الطحان
٢٤٢	محمد بن السائب الكلبي المفسر

رقم الحديث	الاسم
٢٠٦	محمد بن سعيد البصري
٢٧٣	محمد بن سعيد المصلوب
٢١٨	محمد بن سعيد الميل الطبري
١٧	محمد بن سليمان الواسطي أبو بكر الباغندي
٢٥١	محمد بن سهل بن الحسن العطار
٢٠١	محمد بن أبي صالح
١١٩	محمد بن عبد الرحمن السهمي
٩١	محمد بن عبد الرحمن القشيري
٧٨	محمد بن عبد الرحمن بن بحير بن ريسان
٣٢٧	محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني
٣١١	محمد بن عبد الرحمن بن العباس أبو طاهر المخلص الذهبي
١٤٦	محمد بن عبد الرحمن بن طلحة القرشي
١٦٥	محمد بن عبد الغفار بن محمد
٣٠٩	محمد بن عبد الله الطلاء الأبنوسي
١٧	محمد بن عبد الله بن إبراهيم أبو بكر الشافعي
٩٢	محمد بن عبد الله بن برزة
٧٤	محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي
٣٦٤	محمد بن عبد الله بن كناسة

رقم الحديث	الاسم
٢٢١	محمد بن عبيد الله
٢٢١	محمد بن عبيد الله العرزمي
٥٢	محمد بن عثمان بن أبي شيبة
٢٠٠	محمد بن علي بن الربيع
١٩٤	محمد بن علي بن الفتح أبو طالب ابن العشاري
٣١١	محمد بن علي بن علي بن الحسن أبو الغنائم الدجاجي
٢٠٥	محمد بن علي بن محمد الطائي
٢٠٢	محمد بن علي بن ميمون المقرئ
١٨٢	محمد بن أبي علي
١٥٠	محمد بن عمار بن محمد بن عمار بن ياسر
١٢٣	محمد بن عمر بن خزيمة
٥٤	محمد بن عمر بن واقد الأسلمي الواقدي
٢١٣	محمد بن عمرو الأنصاري
٢١٨	محمد بن عمرو البجلي
٢٧	محمد بن عمرو بن عبيد الأنصاري
٣٣٥	محمد بن عون الخراساني
١٤٧	محمد بن عون بن عمارة
١٤٩	محمد بن غزوان الدمشقي

رقم الحديث	الاسم
٩٧	محمد بن الفضل بن عطية
٣٢٣	محمد بن قيس القاصّ المدني
٣٢٣	محمد بن قيس المدني أبو حازم
٧١	محمد بن محصن العكاشي
١٧٦	محمد بن محمد بن الأشعث أبو الحسن الكوفي
٢٧٦	محمد بن محمد بن النعمان بن شبيل البصري الباهلي
١٧٦	محمد بن محمد بن علي بن الأشعث أبو سهل البلخي
٢٢٠	محمد بن مروان الذهلي
٢٠٣	محمد بن مروان القطان الكوفي
٢٥٩	محمد بن مسلم
٦٧	محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي
١٩٥	محمد بن المصفي بن بهلول الحمصي
٩٤	محمد بن مناذر الشاعر
٣٧٢	محمد بن المنذر بن سعيد السلميّ شكر
٣٧٢	محمد بن المنذر بن عبيد الله
٢١٧	محمد بن مهاجر الطالقاني البغدادي
٣٣٩	محمد بن مهاجر القرشي الكوفي
٢١٧	محمد بن مهاجر بن أبي مسلم الأنصاري الشامي

رقم الحديث	الاسم
٣٤٥	محمد بن موسى البصري
١١١	محمد بن هارون بن عيسى بن منصور الهاشمي
٨٢	محمد بن يزيد
١٧	محمد بن ينال الصوفي
٢٨٣	محمد بن يونس الكديمي القرشي
١٩٥	المزار بن حمويه الثقفي
٩٤	مروان بن سالم الغفاري
١٦٣	مروان بن محمد السنجاري
٥٤	مسعود بن محمد الرمل
٢٢٣	مسعود بن واصل الأزرق العبدي
٧٠	مسلم بن الحارث التميمي
٢٧	مسلم بن زياد الحنفي
٢٩٧	مسلمة بن راشد الحناني
١٠٠	مسلمة بن عبدالله بن ربيعي الجهني
٢٩٥	المسيب بن شريك الشقري
٢٥٠	مشهور بن عبد الرحمن المدني
٢٨	مصرف بن كعب بن عمرو الياامي
٢٤١	المضاء بن الجارود الدينوري

رقم الحديث	الاسم
٣١٨	مطر بن طهمان الوراق
٨٢	مطرح بن يزيد الأسدي الكوفي
٢٨٩	معاذ بن زهرة الضبي
٢٠٤	معاذ بن عيسى
٣٤٧	معاذ بن معاذ بن نصر العنبري البصري
٢٤٩	المعافي بن محمود
٢٧٠	معروف بن عبدالله الخياط
٣٤٠	المغيرة بن قيس
٨٣	مغيرة بن مقسم الضبي
١٤٧	مقاتل بن سليمان
١٧	مقاتل بن محمد النصر اباذي
٣١٠	منصور بن زيد الأسدي
٣٤	موسى بن إبراهيم المروزي
٣٦	موسى بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري
٨٨	موسى بن عبد الرحمن الثقفي المفسر
٢٢٤	موسى بن عبد العزيز العدني القنباري
٣١٠	موسى بن عبدالله بن يزيد الأنصاري
٦٨	موسى بن عبيدة الربذي المدني

رقم الحديث	الاسم
٢٥٠	ميسرة بن عبدالله
٢٨٤	مينا بن أبي مينا الخراز القرشي
٩٧	نافع بن هرمز أبو هرمز السلمي
٢٣٥	نجيح بن عبد الرحمن السندي المدني
٢٤٩	نصر بن باب الخراساني المروزي
٣٨	نصر بن طريف أبو جزي الباهلي
١٣٠	نصر بن محمد بن سليمان الحمصي
١٣٥	النضر بن أنس بن مالك الأنصاري
٢٦٤	النضر بن حميد الكندي
١٠٤	النضر بن سلمة المروزي شاذان
٣٥٩	النضر بن طاهر القيسي البصري
٣٣٠	نعيم بن إبراهيم
٢٢٦	نعيم بن حماد المروزي
٢٢٣	النهاس بن قهم القاصّ
١٠٧	نهل بن سعيد الخراساني
١٣٤	نوح بن أبي مريم
٢٨٨	هارون بن عنتر بن عبد الرحمن الشيباني
٣٧١	هارون بن موسى

رقم الحديث	الاسم
٥٠	هاشم بن زيد الدمشقي
١١٠	هاشم بن سعيد الكوفي
٢١٢	هبة الله بن عبد الوارث الشيرازي
٢١١	هبة الله بن المبارك أبو البركات السقطي
٥٨	ابن هرمز
٣٦	هشام بن إبراهيم المخزومي
٣٥٩	هشام بن عبدالله بن عكرمة المخزومي
٢٤٦	هشام بن عمار الدمشقي
٩٧	هلال بن عمر الرقي
٣٥٣	هلال بن يزيد بن يسار البصري
٣٤	همام بن مسلم الزاهد
٢٠٨	الهياج بن بسطام الحنظلي الهروي
٣٢	الهيثم بن خالد بن يزيد
٤٠	الهيثم بن عتبة
٤٧	الوازع بن نافع العقيلي
٢٨٦	الوليد بن عبدة مولى عمرو بن العاص
٢٤٦	الوليد بن مسلم الدمشقي
٢٧٢	وهب بن وهب بن وهب بن عبدالله بن زمعة القرشي



رقم الحديث	الاسم
٣٤٤	ياسين بن معاذ الزيات الكوفي
٢٢٦	يحيى بن جعفر بن عبدالله بن الزبيرقان أبو بكر بن أبي طالب
٢	يحيى بن حبيب بن عربي
٢٢٦	يحيى بن أبي حية
٢٤٣	يحيى بن زكريا
١٢٨	يحيى بن أبي زكريا الغساني
٢٤٢	يحيى بن زياد
٢٧٢	يحيى بن سعيد العطار الأنصاري الشامي
٢٢٦	يحيى بن السكن
٢٢٦	يحيى بن سليم الطائفي
٣٧٠	يحيى بن صالح الأيلي
٣٢	يحيى بن عبد الحميد الحمانى
٢٨٠	يحيى بن عبدالله بن الضحاك البابلتي
٢٢٦	يحيى بن عقبة بن أبي العيزار
٢٧٦	يحيى بن العلاء الرازي البجلي
٣٥٠	يحيى بن عمارة
٨٣	يحيى بن عمر الفراء

رقم الحديث	الاسم
٢٢٦	يحيى بن عمرو بن مالك النكري
٢٠١	يحيى بن القاسم أبو زكريا
٩	يحيى بن محمد الشجري
٢٦٧	يحيى بن محمد بن صالح
١٩	يحيى بن هاشم السمسار
٩	يزداد بن فساة اليباني
٣١	يزيد بن أبي زياد الكوفي
١٥٩	يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي
٢٥٢	يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الدمشقي
٥٤	يزيد بن عبد الله بن قسيط
١١٢	يزيد بن عياض
١٣٨	يعقوب بن إسحق بن تحية الواسطي
٣٣	يعقوب بن حميد بن كاسب
١٢٧	يعقوب بن عبد الرحمن الجصاص
٦٧	يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكي
٢٩٧	يعقوب بن موسى الزمعي المدني
١٥٤	يعقوب بن الوليد المدني
٣٠٧	يوسف بن عطية بن باب الصفار البصري

رقم الحديث	الاسم
١٧٥	يوسف بن محمد بن يزيد الكوفي
٨٦	يونس بن عبد الرحيم العسقلاني
٦٣	أبو أسلم المؤذن
٣٢٥	أبو بكر العنسي
٣٢	أبو بكر بن أبي دارم الرافضي
١٤٥	أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة
٣٢٥	أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم
١٤٥	أبو بكر بن محمد
٢٦٨	أبو بلال الأشعري
١٥٣	أبو الحارث الخشني
١٣٩	أبو الحسن المصيبي
١٦٠	أبو خيثمة
٩٦	أبو الزهراء خادم أنس بن مالك
٣٣٣	أبو سعيد الشامي
٢١٧	أبو سليمان الجرجاني
٨٩	أبو شداد
٤٩	أبو شيبه
٢٤٦	أبو صالح

رقم الحديث	الاسم
١٨٣	أبو العباس الفارسي
٣٠٩	أبو عبدالله العقيلاني
٢٧٨	أبو عبيدة
٣٢٤	أبو قبيل المعافري
٤١	أبو كثير مولى أم سلمة
٢٣١	أبو مالك العقيلي
٣٦٥	أبو محمد
٨٤	أبو مسلم البجلي
١٠٠	أبو مشجعة بن ربيعي الجهني
٣٢٨	أبو مطيع البلخي
١٦٧	أبو المفضل الشيباني
٧٣	أبو هارون العبدي
٦٣	أبو الورد المازني
٢٢٠	أبو يحيى
٣٦	عمّ موسى بن جعفر
٢١	ابن عم زهرة بن معبد
١٥٣	آمنة بنت الحسن بن إسحاق بن ليلى
٩١	أسماء بنت وائلة بن الأسقع

رقم الحديث	الاسم
١٢٩	جسرة بنت دجاجة العامرية
٢٤٥	شعشاء بنت عبدالله الأسدية الكوفية
٣٦٧	عزرة بن قيس اليعمدي البصري
٢٩٦	مجبية الباهلية
١١١	أم الحسن بنت جعفر بن الحسن بن علي بن أبي طالب
٣٦٧	أم الفيض مولاة بن عبد الملك بن مروان
٦	أم النعمان
٢٩	أم يحيى امرأة وائل بن حجر

## د- فهرس المصادر والمراجع

- ١- الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، لعبد الحي اللكنوي، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ٢- الأحاد والمثاني، للإمام ابن أبي عاصم، تحقيق الدكتور باسم فيصل الجوابرة، دار الراجعية، الرياض، ط ١، ١٤١١.
- ٣- الآداب الشرعية، لمحمد بن مفلح المقدسي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤١٩.
- ٤- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، للحافظ الحسين بن إبراهيم الجورقاني، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الجبار الفيرواني، المطبعة السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٣.
- ٥- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة [الإيمان]، للإمام ابن بطة العكبري، تحقيق رضا بن نعيان معطي، دار الراجعية، الرياض، ط ٢، ١٤١٥.
- ٦- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للحافظ أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق ياسر بن إبراهيم وآخرين، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٧- إتحاف السادة المتقين، للسيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، دار الفكر، بيروت.
- ٨- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق مجموعة من الباحثين بإشراف الدكتور زهير بن ناصر

- الناصر، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٥.
- ٩- إثبات عذاب القبر، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة.
- ١٠- الإجماع، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق الدكتور صغير أحمد بن محمد حنيف، مكتبة الفرقان، ط ٢، ١٤٢٠.
- ١١- أجوبة عن أحاديث وقعت في مصابيح السنة وُصفت بالوضع، للحافظ ابن حجر العسقلاني [ مطبوع مع مشكاة المصابيح ]، المكتب الإسلامي، دمشق، ١٣٨٢.
- ١٢- الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، للحافظ شمس الدين السخاوي، تحقيق الدكتور محمد إسحق محمد إبراهيم، دار الراية، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ١٣- الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ١٤- الأحاديث المختارة، للحافظ ضياء الدين المقدسي، تحقيق الدكتور عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط ٤، ١٤٢١.
- ١٥- أحاديث مختارة من موضوعات الجورقاني وابن الجوزي، للحافظ شمس الدين الذهبي، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٤.

- ١٦- إحكام الأحكام، للحافظ تقي الدين ابن دقيق العيد، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤١٤.
- ١٧- أحكام الجنائز وبدعها، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٢.
- ١٨- الإحكام في أصول الأحكام، للإمام أبي محمد ابن حزم، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ١، ١٤٠٠.
- ١٩- أحكام القرآن، لأبي بكر ابن العربي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- ٢٠- الأحكام الوسطى، للإمام عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي، تحقيق حمدي السلفي وصبحي السامرائي، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤١٦.
- ٢١- إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، طبعة مصوّرة عن طبعة لجنة نشر الثقافة الإسلامية، ١٣٩٥.
- ٢٢- الإخبار بما لم يصحّ من أحاديث الأذكار، لذكريا بن غلام قادر الباكستاني، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ٢٣- أخبار القضاة، لمحمد بن خلف بن حيان المعروف بوكيع، عالم الكتب، بيروت.
- ٢٤- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، لمحمد بن إسحق بن العباس الفاكهي، تحقيق الدكتور عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط ١، ١٤٢٤.
- ٢٥- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، لأبي الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد الأزرق، تحقيق الدكتور عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، ط ١، ١٤٢٤.



- ٢٦- الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية، لأبي الحسن البعلي، تحقيق أحمد بن محمد بن حسن الخليل، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ٢٧- أداء ما وجب من بيان وضع الموضوعين في رجب، للحافظ أبي الخطاب ابن دحية الكلبي، تحقيق جمال عزون، مؤسسة الريان، بيروت، ط ١، ١٤٢١.
- ٢٨- الأدب في رجب، للملا علي القاري، تحقيق مشهور حسن سلمان، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١١.
- ٢٩- الأدب المفرد، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٣٠- الأذكار، للحافظ أبي زكريا النووي، تحقيق محي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق، ط ٢، ١٤١٠.
- ٣١- الأربعون البلدانية، للحافظ أبي القاسم ابن عساكر، تحقيق عبدو الحاج محمد الحريري، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٣.
- ٣٢- الأربعون النووية، للحافظ يحيى بن شرف النووي، تحقيق محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧٩.
- ٣٣- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للحافظ أبي يعلى الخليلي، تحقيق الدكتور محمد سعيد بن عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩.
- ٣٤- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٣٩٩.
- ٣٥- الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم الكبير، تحقيق الدكتور يوسف بن محمد الدخيل، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٤.

- ٣٦- استحباب الدعاء بعد الفرائض ورفع اليدين فيه، لعبد الحفيظ ملك عبد الحق المكي، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، ط ١٤٢٥، ١.
- ٣٧- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، للحافظ أبي عمر ابن عبد البر، تحقيق الدكتور عبدالله مرحول السوالمة، دار ابن تيمية، الرياض، ط ١٤٠٥، ١.
- ٣٨- الاستقامة، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، دار هجر، الجيزة، ط ١٤١١، ٢.
- ٣٩- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، للإمام أبي عمر ابن عبد البر، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجليل، بيروت، ط ١٤١٢، ١.
- ٤٠- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبن الأثير الجزري، دار الفكر، بيروت.
- ٤١- الإسراء والمعراج، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامية، عمان، ط ١٤٢١، ١.
- ٤٢- الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، لملا علي القاري، تحقيق محمد الصباغ، دار الأمانة، بيروت، ١٣٩١.
- ٤٣- الأسماء والصفات، للإمام أبي بكر البيهقي، تحقيق عبدالله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، ط ١٤١٣، ١.
- ٤٤- الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، مطبعة السعادة، مصر، ط ١٣٢٨، ١.
- ٤٥- إصلاح المساجد من البدع والعوائد، لمحمد جمال الدين القاسمي، علق عليه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١٣٩٠، ٢.

- ٤٦- أصول في البدع والسنن، لمحمد أحمد العدوي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٤، ١٤٠٦.
- ٤٧- أطراف الغرائب والأفراد، للحافظ محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق محمود حسن نصار والسيد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩.
- ٤٨- الاعتبار في النسخ والمنسوخ في الحديث، للحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازمي، تحقيق أحمد طنطاوي جوهري مسدد، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ٤٩- الاعتصام، لأبي إسحق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق مشهور حسن سلمان، مكتبة التوحيد، البحرين، ط ١، ١٤٢١.
- ٥٠- إعلاء السنن، لظفر أحمد العثماني التهانوي، تحقيق محمد تقي العثماني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، باكستان، ١٤١٨.
- ٥١- الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١٥، ٢٠٠٢ م.
- ٥٢- إعلام الأريب بحدوث بدعة المحاريب، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد بن عبد الوهاب الوصابي العبدلي = القول الصواب.
- ٥٣- الإعلام بفوائد الأحكام، للحافظ سراج الدين ابن الملقن، تحقيق عبد العزيز بن أحمد المشيقح، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٧.
- ٥٤- إعلام الموقعين عن رب العالمين، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٣٩٧.

- ٥٥- إغاثة اللفهان في مصايد الشيطان، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق علي بن حسن الحلبي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٤.
- ٥٦- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة، تحقيق الدكتور ناصر عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٢، ١٤١١.
- ٥٧- إكمال إكمال المعلم، لأبي عبدالله الأبي المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥٨- إكمال تهذيب الكمال، للحافظ علاء الدين مغلطي، تحقيق عادل بن محمد وأسامة بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢.
- ٥٩- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، ط ١، ١٤١٩.
- ٦٠- الإكمال في رفع الارياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، للحافظ الأمير ابن ماكولا، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دار الكتاب الإسلامي.
- ٦١- الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء، مصر، ط ١، ١٤٢٢.
- ٦٢- الأمالي، لعبد الملك بن محمد بن بشران، تحقيق عادل بن يوسف العزازي وأحمد بن سليمان، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ٦٣- الأمالي، للإمام الحسن بن محمد الخلال، تحقيق مجدي فتحي السيد، دار الصحابة للتراث، طنطا، ط ١، ١٤١١.

- ٦٤- أمالي ابن سمعون، لأبي الحسين محمد بن أحمد بن سمعون البغدادي، تحقيق الدكتور عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٣.
- ٦٥- الأمالي، ليحيى بن الحسين الشجري، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤٠٣.
- ٦٦- الأمالي، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.
- ٦٧- أمالي المحاملي، للقاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي، تحقيق الدكتور إبراهيم إبراهيم القيسي، المكتبة الإسلامية، عمان، ط ١، ١٤١٢.
- ٦٨- الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، للحافظ تقي الدين ابن دقيق العيد، تحقيق سعد بن عبدالله آل حميد، دار المحقق، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٦٩- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للحافظ أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، تحقيق مشهور حسن سلمان وهشام بن إسماعيل السقا، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٠.
- ٧٠- الأنساب، للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني، تعليق عبدالله بن عمر البارودي، دار الجنان، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- ٧١- الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دار عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣.
- ٧٢- أهوال القبور وأحوال أهلها إلى النشور، للحافظ ابن رجب الحنبلي، دار المعارف، ١٤٠٩.

- ٧٣- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق الدكتور صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤٠٥.
- ٧٤- الإيضاح في مناسك الحج والعمرة، للحافظ يحيى بن شرف النووي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٢، ١٤١٤.
- ٧٥- الباعث الخبيث شرح اختصار علوم الحديث، للشيخ أحمد محمد شاكر، تحقيق علي بن حسن الحلبي، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٥.
- ٧٦- الباعث على إنكار البدع والحوادث، لشهاب الدين ابن شامة المقدسي، مطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط ٢، ١٤٠١.
- ٧٧- بدائع الفوائد، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٥.
- ٧٨- البداية والنهاية، للحافظ عماد الدين ابن كثير الدمشقي، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الجيزة، ط ١، ١٤١٧.
- ٧٩- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للعلامة محمد بن علي الشوكاني، تحقيق الدكتور حسين بن عبدالله العمري، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤١٩.
- ٨٠- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، للحافظ سراج الدين ابن الملتن، تحقيق مصطفى أبو الغيط عبد الحي وآخرين، دار الهجرة، الرياض، ط ١، ١٤٢٥.

- ٨١- البدعة أسبابها ومضارّها، للشيخ محمود شلتوت، علّق عليه علي حسن علي عبد الحميد، مكتبة ابن الجوزي، الدمام، ط ١٤٠٨، ١.
- ٨٢- البدعة وأثرها السيئ في الأمة، لسليم الهلالي، المكتبة الإسلامية، عمان، ط ١٤٠٤، ١.
- ٨٣- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، للحافظ نور الدين الهيثمي، تحقيق الدكتور حسين أحمد صالح الباكري، مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١٤١٣، ١.
- ٨٤- بغية المتطوع في صلاة التطوع، لمحمد بن عمر بن سالم بازمول، دار الهجرة، الرياض، ط ١٤١٤، ١.
- ٨٥- بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضبي، دار الكاتب العربي، ١٩٦٧ م.
- ٨٦- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٨٤.
- ٨٧- بلوغ المرام من أدلة الأحكام، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق الشيخ محمد حامد الفقي.
- ٨٨- البناية في شرح الهداية، لمحمود بن أحمد العيني، دار الفكر، بيروت، ط ١٤١١، ٢.

٨٩- البيان في عدّ آي القرآن، للإمام أبي عمرو الداني الأندلسي، تحقيق الدكتور غانم قدوري الحمد، مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، ط ١٤١٤، ١.

٩٠- بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، للحافظ ابن القطان الفاسي، تحقيق الدكتور الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، ط ١٤١٨، ١.

٩١- تاريخ إربل، لشرف الدين ابن المستوفي، تحقيق سامي بن السيد خماس الصقار، دار الرشيد، العراق، ١٩٨٠ م.

٩٢- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق الدكتور عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١٤١٠، ٢.

٩٣- تاريخ أسماء الثقات، للإمام أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٠٦، ١.

٩٤- تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، للإمام أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، ط ١٤٠٩، ١.

٩٥- تاريخ أصبهان، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٠، ١.

٩٦- التاريخ الأوسط، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد بن إبراهيم اللحيان، دار الصميعي، الرياض، ط ١٤١٨، ١.

٩٧- تاريخ بغداد، للإمام أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١٤٢٢، ١.



- ٩٨- تاريخ جرجان، لحمزة بن يوسف السهمي، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، عالم الكتب، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧.
- ٩٩- تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري، دار طيبة، الرياض، ط ٣، ١٤٠٥.
- ١٠٠- تاريخ ابن أبي خيثمة، لأبي بكر أحمد بن زهير بن حرب، تحقيق صلاح بن فتحى هلال، دار الفاروق الحديثة، مصر، ط ١، ١٤٢٤.
- ١٠١- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق.
- ١٠٢- تاريخ أبي زرعة الدمشقي، للإمام أبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو النصري الدمشقي، تحقيق شكر الله بن نعمة الله القوجاني، مجمع اللغة العربية بدمشق.
- ١٠٣- تاريخ يحيى بن معين برواية الدوري، تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز، مكة المكرمة، ط ١، ١٣٩٩.
- ١٠٤- تاريخ أبي سعيد هاشم بن مرثد الطبراني عن أبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق نظر محمد الفاريابي.
- ١٠٥- تاريخ الطبري، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر.
- ١٠٦- التاريخ الكبير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ١٠٧- تاريخ مدينة دمشق، للإمام أبي القاسم ابن عساكر، تحقيق محب الدين عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥.
- ١٠٨- تاريخ واسط، لأسلم بن سهل الواسطي المعروف ببحشل، تحقيق كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت، ط ١٤٠٦، ١.
- ١٠٩- تالي تلخيص المتشابه، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان وأحمد الشقيرات، دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤١٧.
- ١١٠- تبين العجب بما ورد في شهر رجب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق طارق بن عوض الله، مؤسسة قرطبة، مصر.
- ١١١- تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، للحافظ أبي القاسم ابن عساكر، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٤.
- ١١٢- تجريد أسماء الصحابة، للحافظ أبي عبدالله الذهبي، دار المعرفة، بيروت.
- ١١٣- التحبير في المعجم الكبير، للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني، تحقيق منيرة ناجي سالم، دار الأندلس، جدة.
- ١١٤- تحذير المسلمين عن الابتداع في الدين، لأحمد بن حجر آل بوطامي البنعلي، ط ٢، ١٤٠٣.
- ١١٥- تحرير تقريب التهذيب، للدكتور بشار عواد معروف والشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٧.

- ١١٦- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للعلامة أبى العلى المباركفورى، مطبعة المدنى، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٣.
- ١١٧- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للحافظ جمال الدين المزى، تحقيق عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامى، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣.
- ١١٨- تحفة التحصيل فى ذكر رواة المراسيل، للحافظ أبى زرعة العراقى، تحقيق الدكتور رفعت فوزى عبد المطلب وآخرين، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ١١٩- التحقيق فى مسائل الخلاف، للحافظ أبى الفرج ابن الجوزى، تحقيق عبد المعطى أمين قلعجى، دار الوعى العربى، حلب، ط ١، ١٤١٩.
- ١٢٠- تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف، للدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن العثيم، دار الهجرة، الرياض، ط ٢، ١٤١٢.
- ١٢١- تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى، للحافظ جلال الدين السيوطى، تحقيق نظر بن محمد الفاريابى، مكتبة الكوثر، الرياض، ط ٢، ١٤١٥.
- ١٢٢- التدليس فى الحديث، للدكتور مسفر بن غرم الله الدمينى، ط ١، ١٤١٢.
- ١٢٣- التدوين فى أخبار قزوين، للإمام عبد الكريم بن محمد الرافعى القزوينى، تحقيق عزيز الله العطاردى، دار الكتب العلمىة، بيروت، ١٤٠٨.
- ١٢٤- التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، لأبى عبدالله محمد بن أحمد بن أبى بكر القرطبى، تحقيق الدكتور الصادق بن محمد بن إبراهيم، دار المنهاج، الرياض، ط ١، ١٤٢٥.

- ١٢٥- تذكرة الحفاظ، للحافظ الذهبي، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى العلمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٢٦- تذكرة الحفاظ، للحافظ محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤١٥.
- ١٢٧- تذكرة الموضوعات، لمحمد بن طاهر الفتني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩.
- ١٢٨- تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ أبي عبدالله الذهبي، تحقيق غنيم عباس غنيم ومجدي السيد أمين، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، ط ١، ١٤٢٥.
- ١٢٩- التراجم الساقطة من الكامل، لأبي الفضل عبد المحسن الحسيني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١، ١٤١٣.
- ١٣٠- الترجيح لحديث صلاة التسيح، للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق محمود سعيد ممدوح، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ١٣١- الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة وبيان ما فيها من مخالفة السنن المشروعة، لعز الدين بن عبد السلام [مطبوع ضمن مساجلة علمية]، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٥.
- ١٣٢- الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، للإمام أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق صالح أحمد مصلح الوعيل، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٥.

١٣٣- الترغيب والترهيب، للحافظ أبي القاسم إسماعيل بن محمد الأصبهاني التيمي المعروف بقوام السنة، تحقيق أيمن بن صالح بن شعبان، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٤.

ومصورة عن نسخة خطية محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (١٨٤٦).

١٣٤- الترغيب والترهيب، للحافظ عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، اعتنى به مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٤.

١٣٥- تسمية الشيوخ، للإمام أبي عبد الرحمن النسائي، تحقيق الدكتور قاسم علي سعد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤.

١٣٦- تصحيح الدعاء، للشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٩.

١٣٧- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق الدكتور إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤١٦.

١٣٨- التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح، لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي المالكي، تحقيق أحمد ليزار، مطبعة فضالة، المغرب.

١٣٩- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق الدكتور عبد الغفور سليمان البنداري والأستاذ محمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.

١٤٠- تعظيم قدر الصلاة، للإمام محمد بن نصر المروزي، تحقيق كمال بن السيد سالم، مكتبة العلم، القاهرة.

١٤١- التعليق المغني على سنن الدارقطني، للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار نشر الكتب الإسلامية، لاهور.

١٤٢- تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، تحقيق خالد بن عبد الرحمن العك ومروان سوار، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.

١٤٣- تفسير الثعلبي المسمى الكشف والبيان، لأبي إسحق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، تحقيق علي عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.

١٤٤- تفسير الطبري، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، ورجعت إلى طبعتين له:

الأولى: بتحقيق الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الجزيرة، ط ١، ١٤٢٢.

والثانية: بتحقيق محمود محمد شاكر وأحمد محمد شاكر، دار المعارف، مصر، ط ٢. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنصُّ على ذلك.

١٤٥- تفسير القرآن العظيم، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٧.

١٤٦- تفسير القرآن العظيم، للحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تحقيق سامي بن محمد السلامة، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤١٨.

\* تفنيد رد ابن الصلاح على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة، لعز الدين بن عبد السلام [ مطبوع ضمن مساجلة علمية ] = الترغيب عن صلاة الرغائب.

١٤٧- تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، بعناية عادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٦.

\* التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، للنووي = تدريب الراوي.

١٤٨- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ زين الدين العراقي، تحقيق محمد راغب الطباخ، دار الحديث، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.  
١٤٩- تكملة الإكمال، للحافظ أبي بكر ابن نقطة، تحقيق الدكتور عبد القيوم عبد رب النبي، مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٨.

١٥٠- تكملة شرح الترمذي، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين

العراقي:

[ من أول كتاب الجمعة إلى نهاية باب ما جاء في الأكل يوم الفطر قبل الخروج ]، تحقيق عبيد الرحمن بن محمد حنيف، رسالة علمية لنيل درجة الماجستير من قسم علوم الحديث في كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٢٣.

و[ من باب ما جاء في الأربع قبل الظهر إلى نهاية باب فضل الصلاة على النبي

ﷺ ]، تحقيق عبدالله بن عبد العزيز الفالح، رسالة علمية لنيل درجة الماجستير من

قسم فقه السنة في كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة،  
١٤٢٢.

[كتاب الصوم]، تحقيق رباح العنزي، رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه  
من قسم فقه السنة في كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

١٥١- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، للحافظ ابن حجر  
العسقلاني، اعتنى به حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤١٦.

١٥٢- تلخيص كتاب العلل المتناهية، للحافظ الذهبي، تحقيق ياسر بن  
إبراهيم بن محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٩.

١٥٣- تلخيص كتاب الموضوعات، للحافظ الذهبي، تحقيق ياسر بن إبراهيم  
بن محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٩.

١٥٤- تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف  
والوهم، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق سكيئة الشهابي، دار طلاس،  
دمشق، ط ١، ١٩٨٥ م.

\* تلخيص المستدرك، للحافظ الذهبي = المستدرك.

١٥٥- تمام المنة في التعليق على فقه السنة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني،  
دار الراجعية، الرياض، ط ٢، ١٤٠٨.

١٥٦- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للإمام أبي عمر ابن عبد البر،  
تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف  
والشؤون الإسلامية بالمغرب، ١٣٨٧.



- ١٥٧- التمييز، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي [ مطبوع مع كتاب منهج النقد عند المحدثين ]، مكتبة الكوثر، السعودية، ط ٣، ١٤١٠.
- ١٥٨- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لعلي بن محمد بن عراق الكناني، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبدالله محمد الصديق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٣٩٩.
- ١٥٩- تنقيح التحقيق، للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي = التحقيق في مسائل الخلاف.
- ١٦٠- تنقيح التحقيق، للحافظ محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق الدكتور عامر حسن صبري، المكتبة الحديثة، الإمارات العربية المتحدة، ط ١، ١٤٠٩.
- ١٦١- التنقيح لما جاء في صلاة التسبيح، لجاسم بن سليمان الفهيد الدوسري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧.
- ١٦٢- التهجد وقيام الليل، لأبي بكر بن أبي الدنيا، تحقيق الدكتور مصلح بن جزاء الحارثي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ١٦٣- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار [ مسند عبدالله بن عباس ]، للإمام أبي جعفر الطبري، تحقيق محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، مصر.
- ١٦٤- تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ١٦٥- تهذيب تاريخ دمشق الكبير، للشيخ عبد القادر بن أحمد بن بدران، دار المسيرة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩.
- ١٦٦- تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، باعتناء إبراهيم الزبيق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٦.
- ١٦٧- تهذيب سنن أبي داود، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ١٦٨- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ أبي الحجاج المزي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٥، ١٤١٣.
- ١٦٩- التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، للإمام أبي بكر محمد بن إسحق بن خزيمة، تحقيق الدكتور عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٢، ١٤١١.
- ١٧٠- توضيح المشتبه، للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤.
- ١٧١- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، اعتنى به سعد بن فواز الصميل، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٢.
- ١٧٢- الثقات، للإمام محمد بن حبان البستي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط ١، ١٣٩٣.
- ١٧٣- ثلاث صلوات مهجورة، لعدنان محمد عرور، دار التابعين، الرياض، ط ٣، ١٤٢٤.

- ١٧٤- الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس، الكويت، ط ١، ١٤٢٢.
- ١٧٥- جامع بيان العلم وفضله، للإمام أبي عمر ابن عبد البر، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٤.
- ١٧٦- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين العلائي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الدار العربية للطباعة، بغداد، ط ١، ١٣٩٨.
- ١٧٧- جامع الترمذي، للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٦.
- ١٧٨- الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين، لمقبل بن هادي الوداعي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١، ١٤١٦.
- \* الجامع الصغير، لجلال الدين السيوطي = فيض القدير.
- ١٧٩- جامع العلوم والحكم، للحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٨، ١٤١٩.
- ١٨٠- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي، علق عليه وخرّج أحاديثه الدكتور محمد إبراهيم الحفناوي والدكتور محمود حامد عثمان، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٤.
- ١٨١- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للإمام أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤١٦.

- ١٨٢- الجامع لشعب الإيوان، للإمام أبي بكر البيهقي، تحقيق الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد ومختار أحمد الندوي، الدار السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٧.
- ١٨٣- جامع المسائل، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، تحقيق محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٢.
- ١٨٤- جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن، للحافظ عماد الدين ابن كثير الدمشقي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥.
- ١٨٥- الجرح والتعديل، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط ١، ١٣٧١.
- ١٨٦- جزء في فضل رجب، للحافظ أبي القاسم ابن عساكر [مطبوع مع أداء ما وجب]، تحقيق جمال عزون، مؤسسة الريان، بيروت، ط ١، ١٤٢١.
- ١٨٧- جزء فيه أحاديث أبي محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان، انتقاء أبي بكر أحمد بن محمد بن مردويه، تحقيق بدر بن عبدالله البدر، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٤.
- ١٨٨- جزء فيه سبعة مجالس من أمالي الإمام محمد بن عبد الرحمن المخلص، تحقيق محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٥.
- ١٨٩- جزء فيه ما انتقى أبو بكر ابن مردويه على أبي القاسم الطبراني، تحقيق بدر بن عبدالله البدر، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ١٩٠- جزء القراءة خلف الإمام، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، نشره الشيخ محمد مخدوم، مطبعة الإمام، مصر، ط ١، ١٣٧٦.

\* جزء أبي معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري المقرئ [ مطبوع مع أداء ما وجب ] = أداء ما وجب.

١٩١- الجعديات، للإمام أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي، تحقيق الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤١٥.

١٩٢- جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ٤، ١٤٢٣.

١٩٣- جمهرة اللغة، لابن دريد محمد بن الحسن الأزدي، دار صادر، بيروت.

١٩٤- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، للحافظ شمس الدين السخاوي، تحقيق إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٩.

\* الجوهر النقي، للحافظ علاء الدين ابن التركماني = السنن الكبرى للبيهقي.

\* حاشية السندي على سنن ابن ماجه، للعلامة محمد بن عبد الهادي السندي = سنن ابن ماجه.

\* حاشية السندي على مسند أحمد، للعلامة محمد بن عبد الهادي السندي = مسند الإمام أحمد، ط الرسالة.

١٩٥- حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح، لأحمد بن محمد بن إسماعيل

الطحطاوي الحنفي، صححه الشيخ محمد بن عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨.

- ١٩٦- الحاوي الكبير [ كتاب الحج ]، لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي، تحقيق الدكتور غازي طه صالح الخصيفان، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢١.
- ١/١٩٦- الحاوي للفتاوي، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ط ٣، ١٣٧٨.
- ١٩٧- حجة النبي ﷺ كما رواها جابر رضي الله عنه، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٧، ١٤٠٥.
- ١٩٨- الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، للدكتور عبد الكريم بن عبدالله الخضير، دار المسلم، الرياض، ط ١، ١٤١٧.
- ١٩٩- حديث أبي الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن الزهري، تحقيق الدكتور حسن بن محمد البلوط، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ٢٠٠- حديث ابن السماك عثمان بن أحمد بن عبدالله أبو عمرو الدقاق: الجزء الأول [ مطبوع ضمن مجموع فيه عشرة أجزاء حديثية ]، تحقيق نبيل سعد الدين جرار، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- والأول من الرابع، مصور عن نسخة خطية محفوظ في مكتبة الجامعة الإسلامية.
- ٢٠١- حديث أبي القاسم علي بن يعقوب بن أبي العقب عن شيوخه، مصور عن نسخة خطية محفوظ في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (٢٣٠٨-٢٣٠٩/٣).

- ٢٠٢- حديث أبي محمد عبدالله بن محمد بن إسحق الفاكهي عن أبي يحيى بن أبي مسرة عن شيوخته، تحقيق محمد بن عبدالله بن عايض الغباني، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٢٠٣- حقيقة البدعة وأحكامها، لسعيد بن ناصر الغامدي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٢.
- ٢٠٤- حكم العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، لأشرف بن سعيد، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤١٢.
- ٢٠٥- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٨٧.
- ٢٠٦- الحوادث والبدع، للإمام أبي بكر الطرطوشي، تحقيق عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٠.
- ٢٠٧- خصائص المسند، للحافظ أبي موسى المدني، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاکر [مطبوع في مقدمة مسند أحمد]، دار المعارف، مصر، ط ٤، ١٣٧٣.
- ٢٠٨- الخصال المكفرة للذنوب المقدّمة والمؤخرة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق عمرو عبد المنعم سليم، دار ماجد عسيري، جدة، ط ١، ١٤٢٢.
- ٢٠٩- خلاصة الأحكام في مهمّات السنن وقواعد الإسلام، للحافظ أبي زكريا النووي، تحقيق حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٨.
- ٢١٠- الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الجيزة، ط ١، ١٤٢٤.

- ٢١١- الدراية في تخرّيج أحاديث الهداية، للحافظ ابن حجر العسقلاني، صحّحه السيد عبدالله هاشم الياني المدني، دار المعرفة، بيروت.
- ٢١٢- درء تعارض العقل والنقل، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، ط ١، ١٣٩٩.
- ٢١٣- الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، ط ٦، ١٤١٧.
- ٢١٤- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، للحافظ ابن حجر العسقلاني، صحّحه الدكتور سالم الكرنكوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢١٥- الدعاء، للإمام أبي القاسم الطبراني، تحقيق الدكتور محمد سعيد بن محمد حسن البخاري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٠٧.
- ٢١٦- الدعاء، للإمام محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، تحقيق الدكتور عبد العزيز بن سليمان البعيمي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٢١٧- الدعاء، لأبي عبدالله الحسين بن إسماعيل المحاملي، تحقيق عمرو عبد المنعم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١، ١٤١٤.
- ٢١٨- الدعوات الكبير، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق بدر بن عبدالله البدر، مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، ط ١، ١٤٠٩.
- ٢١٩- دلائل النبوة، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، تحقيق عبد البر عباس ومحمد رواس قلعه جي، المكتبة العربية، حلب، ط ١، ١٣٩٠.
- ٢٢٠- دلائل النبوة، للحافظ أبي القاسم إسماعيل بن محمد التيمي الأصبهاني، تحقيق مساعد بن سليمان الراشد الحميد، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٢.



- ٢٢١- دلائل النبوة، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، علق عليه عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ٢٢٢- الدين الخالص، لمحمود محمد خطاب السبكي، صححه أمين محمود خطاب، ط ٤، ١٣٩٧.
- ٢٢٣- ديوان الضعفاء والمتروكين، للحافظ الذهبي، تحقيق الشيخ حماد بن محمد الأنصاري، مطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ١٣٨٧.
- ٢٢٤- ذخيرة الحفاظ المخرج على الحروف والألفاظ، للحافظ محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٦.
- ٢٢٥- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، للحافظ أبي عبدالله الذهبي، تحقيق محمد شكور بن محمود الميادين، مكتبة المنار، الأردن، ط ١، ١٤٠٦.
- ٢٢٦- ذم الكلام وأهله، لأبي إسماعيل عبدالله بن محمد الأنصاري الهروي، تحقيق الدكتور عبد الرحمن بن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٦.
- ٢٢٧- ذيل تاريخ بغداد، للحافظ ابن النجار، صححه الدكتور قيصر فرح، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط ١، ١٣٩٨.
- ٢٢٨- ذيل طبقات الحنابلة، للحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق الشيخ محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٢٩- ذيل اللآلئ المصنوعة، للحافظ جلال الدين السيوطي، المطبع العلوي، الهند، ١٣٠٣.

٢٣٠- ذيل ميزان الاعتدال، للحافظ أبي الفضل العراقي، تحقيق الدكتور عبد القيوم عبد رب النبي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٦.

\* الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب الموضوعة وبيان ما فيها من مخالفة السنن المشروعة، لتقي الدين ابن الصلاح، [ مطبوع ضمن مساجلة علمية ] = الترغيب عن صلاة الرغائب.

٢٣١- الرد على الجهمية، للإمام محمد بن إسحق بن منده، تحقيق الدكتور علي بن محمد ناصر الفقيهي، ط ٢، ١٤٠٢.

٢٣٢- ردع الإخوان عن محدثات آخر جمعة من رمضان، لأبي الحسنات محمد بن عبد الحي اللكنوي، تحقيق مجد بن أحمد مكّي [ مطبوع ضمن لقاء العشر الأواخر بالمسجد الحرام، المجموعة رقم ٧ ]، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠.

٢٣٣- الرسالة، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط ١، ١٣٥٨.

٢٣٤- رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه، للإمام أبي داود السجستاني، تحقيق الدكتور محمد الصباغ.

٢٣٥- رفع اليدين في الصلاة، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق بديع الدين الراشدي، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٦.

٢٣٦- الروض البسام بترتيب وتخرّيج فوائده تمام، لجاسم بن سليمان الدوسري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.

٢٣٧- روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، تحقيق محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، مصر.

٢٣٨- زاد المعاد في هدي خير العباد، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١٠، ١٤٠٥.  
٢٣٩- الزهد، للإمام أحمد بن حنبل، علق عليه محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٠.

٢٤٠- الزهد، للإمام هناد بن السري، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط ١، ١٤٠٦.  
٢٤١- الزهد والرقائق، للإمام عبد الله بن المبارك المروزي، تحقيق أحمد فريد، دار المعراج الدولية، الرياض، ط ١، ١٤١٥.

٢٤٢- زهر الفردوس، للحافظ ابن حجر العسقلاني، مصورات عن نسخ خطية محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (٢٨٢٨-٢٨٣١ [ ج ١ ]، ١٤٥١ [ ج ٢ ]، ١٤٥٢ [ ج ٤ ]).

٢٤٣- زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة، للدكتور خلدون الأحذب، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤١٧.

٢٤٤- زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة، للدكتور يحيى بن عبدالله الشهري، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٢.

٢٤٥- زوائد ابن صاعد والمروزي على الزهد لابن المبارك، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ٢٤٦- سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، كتب خانه جميلي، باكستان، ط ١، ١٤٠٤.
- ٢٤٧- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق الدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة دار الاستقامة، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٨.
- ٢٤٨- سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي [ مطبوع ضمن كتاب: أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية ]، تحقيق الدكتور سعدي الهاشمي، مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٢.
- ٢٤٩- سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٨.
- ٢٥٠- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل، تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٤.
- ٢٥١- سؤالات أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، تحقيق الدكتور زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٤.
- ٢٥٢- سؤالات مسعود بن علي السجزي للإمام أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- ٢٥٣- سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي للدارقطني في الجرح والتعديل، تحقيق الدكتور سليمان آتش، دار العلوم، الرياض، ١٤٠٨.

٢٥٤- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل، تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٤.

٢٥٥- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني في الجرح والتعديل، تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٤.

٢٥٦- سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٨.

٢٥٧- سلسلة الأحاديث الصحيحة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥.

٢٥٨- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٢.

٢٥٩- السنة، للإمام أبي بكر بن أبي عاصم، تحقيق الدكتور باسم بن فيصل الجوابرة، دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤١٩.

٢٦٠- السنة، للإمام محمد بن نصر المروزي، تحقيق الدكتور عبدالله بن محمد البصري، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٢٢.

\* سنن الدارقطني، للإمام أبي الحسن الدارقطني = التعليق المغني.

٢٦١- سنن الدارمي، للإمام عبدالله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، دار المغني، الرياض، ط ١، ١٤٢١.

- ٢٦٢- سنن أبي داود، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تعليق عزت عبيد دعاس، حمص.
- ٢٦٣- السنن الصغرى، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق عبد السلام عبد الشافي وأحمد قباني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢.
- ٢٦٤- السنن الكبرى، للإمام أحمد بن الحسين البيهقي، دار الفكر، بيروت.
- ٢٦٥- السنن الكبرى، للإمام أبي عبد الرحمن النسائي، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢١.
- ٢٦٦- سنن ابن ماجه، للإمام أبي عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الجليل، بيروت، ط ١، ١٤١٨.
- ٢٦٧- السنن والأحكام عن المصطفى عليه أفضل الصلاة والسلام، للحافظ ضياء الدين المقدسي، تحقيق حسين بن عكاشة، دار ماجد عسيري، جدة، ط ١، ١٤٢٥.
- ٢٦٨- السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات، للشيخ محمد بن عبد السلام خضر الشقيري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥.
- ٢٦٩- سير أعلام النبلاء، للحافظ شمس الدين الذهبي، تحقيق مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، .
- ٢٧٠- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.

- ٢٧١- الشجرة في أحوال الرجال، للإمام إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني السعدي، تحقيق الدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي، حديث أكاديمي، باكستان، ط ١، ١٤١١.
- ٢٧٢- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، للشيخ محمد بن محمد مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٢٧٣- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للإمام أبي القاسم اللالكائي، تحقيق الدكتور أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض.
- ٢٧٤- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، للعلامة محمد الزرقاني، صحّحه نخبة من علماء الأزهر الشريف، مصر.
- ٢٧٥- شرح السنة، للإمام الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٣٩٠.
- ٢٧٦- شرح سنن أبي داود، للحافظ بدر الدين محمود بن أحمد العيني، تحقيق خالد بن إبراهيم المصري، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٢٧٧- شرح سنن ابن ماجه، للحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليج الحنفي، تحقيق كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٩.
- ٢٧٨- شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن علي بن خلف بن بطلال، تحقيق ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٢٧٩- شرح صحيح مسلم، للحافظ محي الدين النووي، تحقيق خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤١٥.

- ٢٨٠- شرح الصدور، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق يوسف علي بديوي، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤٠٩.
- ٢٨١- شرح علل الترمذي، للحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، دار الملاح، ط ١، ١٣٩٨.
- ٢٨٢- شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية:  
[ كتاب الطهارة ]، تحقيق الدكتور سعود بن صالح العطيشان، مكتبة العبيكان، الرياض، ط ١، ١٤١٢.
- [ من أول كتاب الصلاة إلى آخر باب آداب المشي إلى الصلاة ]، تحقيق خالد بن علي المشيقح، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ٢٨٣- الشرح الكبير المسمى العزيز شرح الوجيز، لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي، تعليق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٧.
- ٢٨٤- شرح كتاب الفقه الأكبر، للملا علي القاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٤.
- ٢٨٥- شرح لمعة الاعتقاد، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، تحقيق أشرف بن عبد المقصود، دار طبرية، الرياض، ط ٣، ١٤١٥.
- ٢٨٦- شرح مشكل الآثار، للإمام أبي جعفر الطحاوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٥.
- ٢٨٧- شرح معاني الآثار، للإمام أبي جعفر الطحاوي، تحقيق محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥.



- ٢٨٨- الشرح الممتع على زاد المستقنع، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٢.
- ٢٨٩- شرح منهاج الطالبين للنووي، لجلال الدين المحلي، مطبعة أحمد بن سعد بن نيهان وأولاده، ط ٤، ١٣٩٤.
- ٢٩٠- شفاء العي بتخريج وتحقيق مسند الإمام الشافعي، لمجدي بن محمد بن عرفات المصري، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١، ١٤١٦.
- ٢٩١- الشكر، للحافظ أبي عبدالله ابن أبي الدنيا، تحقيق طارق الطنطاوي، مكتبة القرآن، القاهرة.
- ٢٩٢- الشيخ عبد الرحمن المعلمي وجهوده في السنة ورجالها، لمنصور بن عبد العزيز السماري، دار ابن عفان، الخبر، ط ١، ١٤١٨.
- ٢٩٣- صحيح الأدب المفرد، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الدليل، الجليل، ط ٤، ١٤١٨.
- \* صحيح البخاري = فتح الباري للحافظ ابن حجر.
- ٢٩٤- صحيح الترغيب والترهيب، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢١.
- ٢٩٥- صحيح الجامع الصغير وزيادته، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤١٠.
- ٢٩٦- صحيح ابن حبان، للإمام محمد بن حبان البستي، تحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.

- ٢٩٧- صحيح ابن خزيمة، للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠.
- ٢٩٨- صحيح سنن أبي داود، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ٢٩٩- صحيح سنن النسائي، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٩.
- ٣٠٠- صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٢.
- ٣٠١- صفة الجنة، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، تحقيق علي رضا بن عبد الله بن علي رضا، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ٢، ١٤١٥.
- ٣٠٢- صلاة التسيب، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، مصورة عن نسخة خطية محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية ضمن مجموع برقم (٢٣١٠).
- ٣٠٣- الصلاة على النبي ﷺ، للإمام أبي بكر بن أبي عاصم، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١، ١٤١٥.
- ٣٠٤- الضعفاء، للإمام أبي جعفر العقيلي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٣٠٥- الضعفاء الصغير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.
- ٣٠٦- الضعفاء والمتروكون، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق أبي الفداء عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.

- ٣٠٧- الضعفاء والمتروكون، للإمام أبي الحسن الدارقطني، تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٤.
- ٣٠٨- الضعفاء والمتروكون، للإمام أبي عبد الرحمن النسائي، تحقيق بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ٣٠٩- ضعيف الأدب المفرد، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة الدليل، الجيل الصناعية، ط ٤، ١٤١٩.
- ٣١٠- ضعيف الترغيب والترهيب، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢١.
- ٣١١- ضعيف سنن الترمذي، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١١.
- ٣١٢- ضعيف سنن أبي داود، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- ٣١٣- ضعيف سنن ابن ماجه، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- ٣١٤- ضعيف سنن النسائي، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١١.
- ٣١٥- ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية، للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٤، ١٤٠٢.
- ٣١٦- طبقات الحنابلة، للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى، تحقيق الشيخ محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.

٣١٧- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

٣١٨- الطبقات الكبرى، للإمام محمد بن سعد، تحقيق الدكتور علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤٢١.

٣١٩- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، للإمام أبي الشيخ ابن حيان الأنصاري، تحقيق الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٢.

٣٢٠- طرح التثريب في شرح التقریب، للحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي وأكملة ابنه الحافظ أبو زرعة العراقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٢١- الطيوريات، انتخبه الحافظ أبو طاهر السلفي، تحقيق مأمون الصاغري ومحمد أديب الجادر، دار البشائر، دمشق، ط ١، ١٤٢٢.

٣٢٢- ظفر الأمانی بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني، لمحمد عبد الحي اللكنوي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٣، ١٤١٦.

٣٢٣- ظلال الجنة في تخريج السنة، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٠.

٣٢٤- عارضة الأحوذی بشرح صحيح الترمذی، للحافظ أبي بكر ابن العربي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٥.

- ٣٢٥- عجالة الإملاء المتيسرة من التذنيب على ما وقع للحافظ المنذري من الوهم وغيره في كتابه الترغيب والترهيب، للحافظ إبراهيم بن محمد الناجي، تحقيق الدكتور إبراهيم بن حماد الريس والدكتور محمد بن عبدالله القناص، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٣٢٦- عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب عمل اليوم والليلة لابن السني، لسليم بن عيد الهلالي، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ٣٢٧- عدّة الحصن الحصين، للإمام محمد بن الجزري الدمشقي، مطبعة لجنة البيان العربي، مصر، ط ١، ١٣٨١.
- ٣٢٨- عدّة المريد الصادق، للشيخ أحمد زروق [مطبوع ضمن كتاب " الشيخ أحمد زروق آراؤه الإصلاحية " ]، تحقيق إدريس عزوزي، مطبعة فضالة، المغرب، ١٤١٩.
- ٣٢٩- العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، لتقي الدين الفاسي المكي، تحقيق محمد حامد الفقي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦.
- ٣٣٠- العلل، للإمام علي بن عبدالله بن المديني، تحقيق حسام محمد بو قريص، مؤسسة غراس، الكويت، ط ١، ١٤٢٣.
- ٣٣١- علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق حمزة ديب مصطفى، مكتبة الأقصى، عمّان، ط ١، ١٤٠٦.
- ٣٣٢- علل الحديث، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥.

- ٣٣٣- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق إرشاد الحق الأثري، إدارة ترجمان السنة، لاهور.
- ٣٣٤- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للإمام علي بن عمر الدارقطني، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط ١، ١٤٠٥.
- والجزء الرابع من المخطوط عن نسخة مصورة محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية.
- ٣٣٥- العلل ومعرفة الرجال، لعبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق الدكتور وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- ٣٣٦- العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد بن حنبل رواية المروزي وغيره، تحقيق الدكتور وصي الله بن محمد عباس، الدار السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٨.
- ٣٣٧- علم أصول البدع، لعلي بن حسن الحلبي الأثري، دار الراية، الرياض، ط ٢، ١٤١٧.
- ٣٣٨- علوم الحديث، للحافظ أبي عمرو ابن الصلاح، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، المكتبة العلمية، بيروت، ١٤٠١.
- ٣٣٩- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعلامة بدر الدين العيني، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩.
- ٣٤٠- عمل اليوم والليلة، للإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحق المعروف بابن السني، تحقيق الدكتور عبد الرحمن كوثر بن محمد عاشق إلهي البرني، دار الأرقم، بيروت، ط ١، ١٤١٨.

- ٣٤١- عمل اليوم والليلة، للإمام أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق الدكتور فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧.
- ٣٤٢- العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي.
- ٣٤٣- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، للحافظ أبي الفتح ابن سيّد الناس اليعمري، تحقيق الدكتور محمد العيد الخطراوي ومحي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤١٣.
- ٣٤٤- غريب الحديث، للإمام إبراهيم بن إسحق الحربي، تحقيق الدكتور سليمان بن إبراهيم العايد، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ط ١، ١٤٠٥.
- ٣٤٥- غريب الحديث، للإمام ابن قتيبة الدينوري، تحقيق الدكتور عبدالله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، ط ١، ١٣٩٧.
- ٣٤٦- غنية الطالبين، للشيخ عبدالقادر الجيلاني.
- ٣٤٧- الغيلانيات، للحافظ أبي بكر محمد بن عبدالله الشافعي، تحقيق حلمي كامل عبد الهادي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٧.
- ٣٤٨- الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، تحقيق علي بن محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط ٢.
- ٣٤٩- فتاوى البرزلي، لأبي القاسم بن أحمد البرزلي، تحقيق الدكتور محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ٢٠٠٢ م.
- ٣٥٠- الفتاوى الحديثية، لابن حجر الهيتمي المكي، دار المعرفة، بيروت.

- ٣٥١- فتاوى العز بن عبد السلام، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الفتاح، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.
- ٣٥٢- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب الشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ط ١، ١٤١١.
- ٣٥٣- فتاوى الإمام النووي، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق محمد الحجار، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٦، ١٤١٧.
- ٣٥٤- فتاوى ومسائل ابن الصلاح، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.
- ٣٥٥- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار السلام، الرياض، ط ١، ١٤٢١.
- ٣٥٦- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٧.
- ٣٥٧- فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، للشيخ محمد بن صالح العثيمين، مدار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤٢٥.
- ٣٥٨- الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق محمد صبحي حسن حلاق، مكتبة الجيل الجديد، اليمن، ط ١، ١٤٢٣.
- ٣٥٩- فتح القدير، لكهال الدين ابن الهمام الحنفي، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٣٩٧.



- ٣٦٠- فتح المبين لشرح الأربعين، لأحمد بن حجر الهيتمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨.
- ٣٦١- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق علي حسين علي، المطبعة السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٧.
- ٣٦٢- الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية، لمحمد بن علان الصديقي الشافعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٣٦٣- الفردوس بمأثور الخطاب، لأبي شجاع شيرويه بن شهر دار الديلمي، وقد رجعت إلى طبعتين له:
- الأولى: بتحقيق السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.
- والثانية: بتحقيق فواز أحمد الزمرلي ومحمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧.
- ٣٦٤- الفروسية، للإمام ابن قيم الجوزية، صححه السيد عزت العطار الحسيني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٦٥- الفروع، لمحمد بن مفلح المقدسي، أشرف على مراجعته الشيخ عبد اللطيف محمد السبكي، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤٠٢.
- ٣٦٦- الفروق، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق عمر حسن القيّام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، .
- ٣٦٧- فضائل الأوقات، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق عدنان عبد الرحمن القيسي، مكتبة المنارة، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٠.

- ٣٦٨- فضائل بيت المقدس، للحافظ ضياء الدين المقدسي، تحقيق محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٠٥.
- ٣٦٩- فضائل رمضان، لأبي بكر ابن أبي الدنيا، تحقيق عبدالله بن حمد المنصور، دار السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٥.
- ٣٧٠- فضائل سورة الإخلاص، للإمام الحسن بن محمد الخلال، ورجعت إلى طبعتين له:
- الأولى: بتحقيق محمد بن رزق بن طرهوني، مكتبة لينة، مصر، ط ١، ١٤١٢.
- والثانية: بتحقيق الدكتور أبي بكر علي الصديق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤١٩. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنصُ على ذلك.
- ٣٧١- فضائل القرآن، للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق مروان العطية وآخرين، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤١٥.
- ٣٧٢- فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما نزل بالمدينة، لمحمد بن أيوب بن يحيى بن الضريس، تحقيق الدكتور مسفر بن سعيد الغامدي، دار حافظ، ط ١، ١٤٠٨.
- ٣٧٣- فضل الحجر الأسود ومقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام، لسائد بكداش، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠.
- ٣٧٤- فضل الصلاة على النبي ﷺ، للإمام إسماعيل بن إسحق القاضي المالكي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٣٩٧.

- ٣٧٥- فضل عشر ذي الحجة، للإمام أبي القاسم الطبراني، تحقيق عمار بن سعيد تملت الجزائري، مكتبة العمرين العلمية، الشارقة، ط ١، ١٤٢٠.
- ٣٧٦- الفقيه والمتفقه، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٧.
- ٣٧٧- فنون العجائب، لأبي سعيد ابن النقاش [ مطبوع ضمن مجموع أجزاء حديثية ]، تحقيق مشهور حسن سلمان، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ٣٧٨- الفوائد، للحافظ تمام بن محمد الرازي، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٢.
- \* فوائد أبي محمد الفاكهي = حديث أبي محمد الفاكهي.
- ٣٧٩- فوائد ابن أخي ميمي الدقاق، لأبي الحسين محمد بن عبد الله بن الحسين البغدادي، تحقيق نبيل سعد الدين جرار، أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤٢٦.
- ٣٨٠- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، للإمام محمد بن علي الشوكاني، تحقيق الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧.
- ٣٨١- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للعلامة عبد الرؤوف المناوي، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩١.
- ٣٨٢- قاعدة جلية في التوسل والوسيلة، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور ربيع بن هادي عمير المدخلي، مكتبة الفرقان، عجمان، ط ١، ١٤٢٢.

- ٣٨٣- القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧.
- ٣٨٤- القبور، للحافظ ابن أبي الدنيا، تحقيق طارق محمد العمودي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط ١، ١٤٢٠.
- ٣٨٥- القرى لقاصد أم القرى، للحافظ محب الدين الطبري، تحقيق مصطفى السقاء، دار الفكر، بيروت، ط ٣، ١٤٠٣.
- ٣٨٦- القربة إلى رب العالمين بالصلاة على محمد سيد المرسلين، لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، تحقيق كريستينا دي لابويني، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية، إسبانيا.
- ٣٨٧- القناعة، للإمام أبي بكر ابن السني، تحقيق عبدالله بن يوسف الجديع، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩.
- ٣٨٨- القند في ذكر علماء سمرقند، لعمر بن محمد النسفي، تحقيق يوسف الهادي، مرآة التراث، طهران، ط ١، ١٤٢٠.
- ٣٨٩- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، لمحمد جمال الدين القاسمي، تحقيق محمد بهجة البيطار، دار إحياء الكتب العربية، ط ٢، ١٣٨٠.
- ٣٩٠- قواعد في معرفة البدع، لمحمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٩.
- ٣٩١- القواعد النورانية الفقهية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور أحمد بن محمد الخليل، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٢.

- ٣٩٢- قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج، للحافظ ابن حجر العسقلاني،  
 علق عليه سمير حسين حلبي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- ٣٩٣- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيح، للحافظ محمد بن عبد  
 الرحمن السخاوي، تحقيق محمد عوامة، ط ١، ١٤٢٢.
- ٣٩٤- القول الصواب في حكم المحراب، لمحمد بن عبد الوهاب الوصابي  
 العبدلي، مكتبة السوادبي، جدة، ط ١، ١٤١٥.
- ٣٩٥- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للحافظ الذهبي،  
 تحقيق محمد عوامة وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة، جدة، ط ١، ١٤١٣.
- ٣٩٦- الكامل في ضعفاء الرجال، للإمام أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني،  
 ورجعت إلى طبعتين له:
- الأولى: طبعة دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٠٤.
- والثانية: بتحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية،  
 بيروت، ط ١، ١٤١٨. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنصُر على ذلك.
- ٣٩٧- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، للحافظ نور الدين  
 الهيثمي، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١،  
 ١٣٩٩.
- ٣٩٨- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة  
 الناس، لإسماعيل بن محمد العجلوني، علق عليه أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة،  
 بيروت، ط ٤، ١٤٠٥.

٣٩٩- كشف النقاب عن الأسماء والألقاب، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق الدكتور عبد العزيز بن راجي الصاعدي، مكتبة دار السلام، الرياض، ط ١٤١٣، ١.

- الكشف والبيان = تفسير الثعلبي.

٤٠٠- الكفاية في علم الرواية، للإمام الخطيب البغدادي، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي وآخرين، جمعية دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٣٥٧.

٤٠١- الكنى والأسماء، للإمام أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، تحقيق نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢١.

٤٠٢- الكنى والأسماء، للإمام مسلم بن الحجاج، تحقيق الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٤.

٤٠٣- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للعلامة علي المتقي الهندي، صحّحه وعلق عليه الشيخ بكرى حيّاتي والشيخ صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٩.

٤٠٤- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، للحافظ ابن الكيال، تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، ط ٢، ١٤٢٠.

٤٠٥- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للحافظ جلال الدين السيوطي، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٥.

- ٤٠٦- اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع، لمحمد بن خليل القاوقجي، تحقيق فواز أحمد زمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤١٥.
- ٤٠٧- اللباب في تهذيب الأنساب، للحافظ ابن الأثير الجزري، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠.
- ٤٠٨- لسان العرب، لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت.
- ٤٠٩- لسان الميزان، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٣.
- ٤١٠- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، للحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي، تحقيق ياسين محمد السواس، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤٢٠.
- ٤١١- لقاءات الباب المفتوح، للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، أعدها الدكتور عبدالله بن محمد الطيار، دار البصيرة، الإسكندرية.
- ٤١٢- لقط الفرائد من لفاظة حَقِّق الفوائد، لابن القاضي المكناسي [مطبوع ضمن موسوعة أعلام المغرب]، تحقيق الدكتور محمد حجّي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٧.
- ٤١٣- اللمع في الحوادث والبدع، لإدريس بن بيدكين التركماني الحنفي، تحقيق صبحي لبيب، دار الحلبي، القاهرة، ١٤٠٦.

- ٤١٤- ما اختلف في رفعه ووقفه من الأحاديث الواردة في كتاب الطهارة والصلاة من كتب العلل والتخريج ما عدا أحاديث الصحيحين، لعواد بن حميد الرويثي، رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه من قسم علوم الحديث في كلية الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٢٣.
- ٤١٥- ما جاء في البدع، للإمام محمد بن وضاح القرطبي، تحقيق بدر بن عبدالله البدر، دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤١٦.
- ٤١٦- المؤلف والمختلف، للإمام علي بن عمر الدارقطني، تحقيق الدكتور موفق بن عبدالله بن عبد القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٦.
- ٤١٧- المتجر الرابع في ثواب العمل الصالح، للحافظ شرف الدين الدمياطي، تحقيق الدكتور عبد الملك بن عبدالله بن دهيش، مطبعة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط ٥، ١٤١٤.
- ٤١٨- المتفق والمفترق، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري، دمشق، ط ١، ١٤١٧.
- ٤١٩- مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق مرزوق علي إبراهيم، دار الراية، الرياض، ط ١، ١٤١٥.
- ٤٢٠- كتاب مجابي الدعوة، للحافظ أبي بكر ابن أبي الدنيا [ مطبوع ضمن مجموعة رسائل ابن أبي الدنيا ]، تحقيق زياد حمدان، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤١٣.
- ٤٢١- المجالسة وجواهر العلم، لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٩.



- ٤٢٢- المجتبى، للإمام أبي عبد الرحمن النسائي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤١١.
- ٤٢٣- المجروحين، للإمام محمد بن حبان البستي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٤٢٤- مجمع البحرين في زوائد المعجمين، للحافظ نور الدين الهيثمي، تحقيق عبد القدوس بن محمد نذير، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٣.
- ٤٢٥- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين الهيثمي، دار الكتاب، بيروت، ط ٢، ١٩٦٧ م.
- ٤٢٦- المجموع شرح المهذب، للحافظ أبي زكريا النووي، تحقيق محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة.
- ٤٢٧- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم بمساعدة ابنه محمد، مكتبة المعارف، المغرب.
- ٤٢٨- مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب فهد بن ناصر السليمان، دار الوطن، الرياض، ١٤١٣.
- ٤٢٩- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، للشيخ عبد العزيز بن عبدالله بن باز، جمع وإشراف الدكتور محمد بن سعد الشويعر، دار القاسم، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٤٣٠- مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخاري، تحقيق نبيل سعد الدين جرار، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.

- ٤٣١- مجموعة الرسائل الكبرى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٤٣٢- المحلى، للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم، دار الفكر، بيروت.
- ٤٣٣- مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لشهاب الدين البوصيري، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٧.
- ٤٣٤- مختصر الأحكام، للحافظ الحسن بن علي الطوسي، تحقيق الدكتور أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط ١، ١٤١٥.
- ٤٣٥- مختصر تاريخ دمشق، لابن منظور، تحقيق محمد مطيع الحافظ وآخرين، دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٠٤.
- ٤٣٦- مختصر الحجة على تارك المحجة، لنصر بن إبراهيم المقدسي، تحقيق الدكتور محمد إبراهيم محمد هارون، أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤٢٥.
- ٤٣٧- مختصر سنن أبي داود، للحافظ المنذري، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ٤٣٨- مختصر صحيح الإمام البخاري، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٢.
- ٤٣٩- مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، لمحمد بن علي البعلي، صححه الشيخ محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، مصر، ١٣٦٨.

- ٤٤٠- مختصر قيام الليل للمروزي، للحافظ أحمد بن علي المقرئ، حديث أكاديمي، باكستان، ط ١، ١٤٠٨.
- ٤٤١- مختصر الكامل في الضعفاء، للحافظ أحمد بن علي المقرئ، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، مكتبة السنة، القاهرة، ط ١، ١٤١٥.
- ٤٤٢- المدخل، لأبي عبدالله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المعروف بابن الحاج، دار الفكر، بيروت.
- ٤٤٣- المدخل إلى السنن الكبرى، للإمام أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ٢، ١٤٢٠.
- ٤٤٤- المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل، للإمام أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق إبراهيم بن مصطفى آل بحبح الدمياطي، دار الهدى، مصر.
- ٤٤٥- المدونة الكبرى للإمام مالك بن أنس، رواية سحنون بن سعيد التنوخي عن عبد الرحمن بن قاسم، دار الفكر، بيروت، ط ٢، ١٤٠٠.
- ٤٤٦- المراسيل، للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق الدكتور عبدالله بن مساعد الزهراني، دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤٢٢.
- ٤٤٧- المراسيل، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٢.
- ٤٤٨- المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس، للشريف حاتم بن عارف العوني، دار الهجرة، الرياض، ط ١، ١٤١٨.

- ٤٤٩- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للعلامة علي بن سلطان القاري، مطبعة أصح المطابع، الهند.
- ٤٥٠- مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط ١، ١٤٢٠.
- ٤٥١- مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبدالله، تحقيق الدكتور علي سليمان المهنا، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٦.
- ٤٥٢- مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه برواية إسحق بن منصور المروزي، تحقيق مجموعة من الباحثين، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط ١، ١٤٢٥.
- ٤٥٣- مسائل أبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن شيوخه [ مطبوع ضمن ثلاث رسائل في علم الجرح والتعديل ]، تحقيق الدكتور عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢٥.
- \* مستخرج الطوسي على جامع الترمذي = مختصر الأحكام.
- ٤٥٤- المستدرك على الصحيحين، للإمام أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٥٥- المسجد في الإسلام، للشيخ خير الدين وانلي، ط ٢، ١٤٠٠.
- ٤٥٦- مسك الختام في الذكر والدعاء بعد السلام، لأحمد بن سعيد بن خميس الأنبالي، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٨.
- ٤٥٧- المسند، للإمام أبي عبدالله أحمد بن حنبل، ورجعت إلى طبعتين له:

- الأولى: طبعة المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٨.
- والثانية: بتحقيق الشيخ شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٦. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنصُّ على ذلك.
- ٤٥٨- مسند إسحق بن راهويه، للإمام إسحق بن إبراهيم بن راهويه الحنظلي، تحقيق الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مكتبة الإيوان، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٢.
- ٤٥٩- مسند البزار، للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو البزار، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٩.
- والأجزاء من ١٠ إلى ١٣ بتحقيق عادل بن سعد.
- ٤٦٠- مسند الروياني، لأبي بكر محمد بن هارون الروياني، تحقيق أيمن علي أبو يمان، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤١٦.
- ٤٦١- مسند سعد بن أبي وقاص، للإمام أحمد بن إبراهيم الدورقي، تحقيق عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٠٧.
- ٤٦٢- مسند الشاشي، للهيثم بن كليب الشاشي، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٤.
- \* مسند الإمام الشافعي = شفاء العي.
- ٤٦٣- مسند الشاميين، للحافظ أبي القاسم الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٩.
- ٤٦٤- مسند الشهاب، للقاضي محمد بن سلامة القضاعي، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.

- ٤٦٥- مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الجيزة، ط ١، ١٤١٩.
- ٤٦٦- مسند أبي عوانة، للإمام أبي عوانة الإسفراييني، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤١٩.
- ٤٦٧- مسند الإمام عبدالله بن المبارك، تحقيق صبحي السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٧.
- ٤٦٨- مسند الفردوس، لأبي منصور شهردار بن شيرويه الديلمي، منصور على ميكرو فيلم عن نسخة خطية محفوظ في مكتبة الجامعة الإسلامية برقم (١١٨١).
- ٤٦٩- مسند أبي يعلى الموصلي، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١، ١٤٠٤.
- ٤٧٠- المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٤٧١- مشاهير علماء الأمصار، للإمام محمد بن حبان البستي، تحقيق م. فلا يشهر، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٤٧٢- مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبدالله التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩.
- ٤٧٣- مشيخة ابن الجوزي، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق محمد محفوظ، الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٧٧ م.
- ٤٧٤- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للحافظ أحمد بن أبي بكر

- البوصيري، تحقيق موسى محمد علي وعزت علي عطية، مطبعة حسان، القاهرة.  
 ٤٧٥- المصنف، للإمام أبي بكر بن أبي شيبة، ورجعت إلى طبعين له:  
 الأولى: بتحقيق عامر العمري الأعظمي، الدار السلفية، الهند.  
 والثانية: بتحقيق حمد بن عبدالله الجمعة ومحمد بن إبراهيم اللحيان، مكتبة  
 الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٥. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنص على ذلك.  
 ٤٧٦- المصنف، للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق الشيخ حبيب  
 الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، ط ١، ١٣٩٠.  
 ٤٧٧- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، للحافظ ابن حجر العسقلاني،  
 تحقيق غنيم بن عباس بن غنيم وياسر بن إبراهيم بن محمد، دار الوطن، الرياض،  
 ط ١، ١٤١٨.  
 ٤٧٨- معالم السنن، للحافظ أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، تحقيق الشيخ  
 محمد راغب الطباخ، المطبعة العلمية، حلب، ط ١، ١٣٥٢.  
 ٤٧٩- المعجم، للإمام أبي سعيد ابن الأعرابي، تحقيق عبد المحسن بن إبراهيم  
 الحسيني، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٨.  
 ٤٨٠- المعجم، للإمام أبي بكر ابن المقرئ، تحقيق عادل بن سعد، مكتبة  
 الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٩.  
 ٤٨١- المعجم، للإمام أبي يعلى الموصلي، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون  
 للتراث، بيروت، ط ١، ١٤١٠.  
 ٤٨٢- المعجم الأوسط، للإمام أبي القاسم الطبراني، تحقيق طارق بن  
 عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، مصر، ١٤١٥.

- ٤٨٣- معجم البلدان، لياقوت بن عبد الله الحموي، دار صادر، بيروت،  
١٣٩٧.
- ٤٨٤- معجم الشيوخ، لمحمد بن أحمد بن جميع الصيداوي، تحقيق الدكتور  
عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ٤٨٥- معجم الشيوخ، للحافظ شمس الدين الذهبي، تحقيق الدكتور محمد  
الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، ط ١، ١٤٠٨.
- ٤٨٦- معجم الشيوخ، للحافظ أبي القاسم ابن عساكر، تحقيق الدكتورة وفاء  
تقي الدين، دار البشائر، دمشق، ط ١، ١٤٢١.
- ٤٨٧- معجم الصحابة، لأبي القاسم عبدالله بن محمد بن عبد العزيز البغوي،  
تحقيق محمد الأمين بن محمد محمود الجكني، مكتبة دار البيان، الكويت، ط ١،  
١٤٢١.
- ٤٨٨- معجم الصحابة، لأبي الحسن عبد الباقي بن قانع، تحقيق صلاح بن  
سالم المصراحي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط ١، ١٤١٨.
- ٤٨٩- المعجم الصغير، للإمام أبي القاسم الطبراني، تحقيق محمد شكور محمود  
الحاج أمير، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٥.
- ٤٩٠- المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي، لأبي بكر أحمد بن إبراهيم  
الإسماعيلي، تحقيق الدكتور زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة  
المنورة، ط ١، ١٤١٠.
- ٤٩١- المعجم الكبير، للإمام أبي القاسم الطبراني، تحقيق حمدي السلفي، الدار  
العربية للطباعة، بغداد، ط ١.



- والجزء (١٣): دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤١٥.
- ٤٩٢- المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النُّبل، للحافظ أبي القاسم ابن عساكر، تحقيق سكينه الشهابي، دار الفكر، دمشق، ١٤٠١.
- ٤٩٣- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩.
- ٤٩٤- معرفة الألقاب، لمحمد بن طاهر المقدسي، تحقيق عدنان حمود أبو زيد، مكتبة الثقافة الدينية، مصر، ط ١، ١٤٢٢.
- ٤٩٥- معرفة الثقات، للإمام أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، تحقيق الدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٥.
- ٤٩٦- معرفة الرجال للإمام أبي زكريا يحيى بن معين برواية ابن محرز، تحقيق محمد كامل القصار، مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٠٥.
- ٤٩٧- معرفة السنن والآثار، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، مطابع الوفاء، القاهرة، ط ١، ١٤١٢.
- ٤٩٨- معرفة الصحابة، للحافظ أبي نعيم الأصبهاني، تحقيق عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٤٩٩- معرفة علوم الحديث، للإمام أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق الدكتور السيد معظم حسين، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ط ٢، ١٣٩٧.
- ٥٠٠- المعرفة والتاريخ، للإمام يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩٤.

٥٠١- المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، تحقيق الدكتور محمد حجي وآخرين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠١.

٥٠٢- المغني، لموفق الدين ابن قدامة المقدسي، تحقيق الدكتور عبدالله بن عبد المحسن التركي والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، ط ٤، ١٤١٩.

٥٠٣- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، للحافظ أبي الفضل العراقي، اعتنى به أشرف بن عبد المقصود، مكتبة دار طبرية، الرياض، ط ١، ١٤١٥.

٥٠٤- المغني في الضعفاء، للحافظ الذهبي، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، مطابع الدوحة الحديثة، قطر.

٥٠٥- المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير، لأبي الفيض أحمد بن محمد بن الصديق الغماري، دار الرائد العربي، بيروت، ١٤٠٢.

٥٠٦- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للحافظ شمس الدين السخاوي، مكتبة الخانجي - مصر ومكتبة المثنى - بغداد، ١٣٧٥.

٥٠٧- المقتنى في سرد الكنى، للحافظ الذهبي، تحقيق محمد صالح عبد العزيز المراد، مطابع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٠٨.

٥٠٨- مكارم الأخلاق، للحافظ أبي بكر ابن أبي الدنيا، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٩.

- ٥٠٩- مكارم الأخلاق ومعاليها، لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي، تحقيق الدكتورة سعاد سليمان الخندقاوي، مطبعة المدني، مصر، ط ١، ١٤١١.
- ٥١٠- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال رواية أبي خالد الدقاق عن يزيد بن الهيثم بن طهمان، تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق.
- ٥١١- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، للإمام ابن قيم الجوزية، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ١، ١٣٩٠.
- ٥١٢- المناسك، للإمام سعيد بن أبي عروبة، تحقيق الدكتور عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٢١.
- ٥١٣- مناسك الحج والعمرة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٠.
- ٥١٤- مناقب الشافعي، للإمام أبي بكر البيهقي، تحقيق السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، ط ١، ١٣٩١.
- ٥١٥- المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور، لعبد الغافر بن إسماعيل الفارسي، انتخبه إبراهيم بن محمد الصريفيني، تحقيق محمد أحمد عبد العزيز، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٩.
- ٥١٦- المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق مصطفى بن العدوي، دار بلنسية، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣.

٥١٧- المنتخب من معجم شيوخ السمعاني، للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني، تحقيق الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، دار عالم الكتب، الرياض، ط ١، ١٤١٧.

٥١٨- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٢.

٥١٩- المتقى من فتاوى فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان، جمع وإعداد عادل بن علي الفريدان، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط ٢، ١٤١٧.

٥٢٠- المتقى من مسموعات الضياء المقدسي بمرور، مصور عن نسخة خطية في المكتبة الأزهرية [ حديث: رقم ٣٤٤ ]، وأصلها في المكتبة الظاهرية.

٥٢١- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، ط ١، ١٣٩٩.

٥٢٢- منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط ٢، ١٣٩٩.

٥٢٣- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، للعلامة بدر الدين ابن جماعة، تحقيق الدكتور محي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر، ١٩٨٦ م.

٥٢٤- المهذب في اختصار السنن الكبير للبيهقي، للحافظ أبي عبد الله الذهبي، تحقيق دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض، ط ١، ١٤٢٢.

- ٥٢٥- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، لأبي العباس أحمد بن علي المقرئ، دار صادر، بيروت.
- ٥٢٦- موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة، إعداد علي حسن الحلبي وآخرين، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٩.
- ٥٢٧- موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله، جمع وترتيب الدكتور محمد مهدي المسلمي وآخرين، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ٥٢٨- موضح أوامم الجمع والتفريق، للحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ١٣٧٨.
- ٥٢٩- الموضوعات من الأحاديث المرفوعات، للحافظ أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق الدكتور نور الدين بن شكري بوياء جيلار، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٨.
- ٥٣٠- الموطأ، للإمام مالك بن أنس، برواية يحيى بن يحيى الليثي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤١٧.
- ورواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق الدكتور تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤١٣. وعند الإحالة إلى الأخيرة أنص على ذلك.
- ٥٣١- موقف أهل السنة من أهل الأهواء والبدع، للدكتور إبراهيم بن عامر الرحيلي، مكتبة الغرباء، الأثرية، المدينة النبوية، ط ١، ١٤١٥.
- ٥٣٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للحافظ الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

- ٥٣٣- ناسخ الحديث ومنسوخه، للإمام أبي حفص ابن شاهين، تحقيق سمير الزهيري، مكتبة المنار، الأردن، ط ١، ١٤٠٨.
- ٥٣٤- الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، للإمام أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق محمد بن صالح المديفر، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١١.
- ٥٣٥- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤٢١.
- ٥٣٦- نزهة الألباب في الألقاب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد العزيز بن محمد السديري، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩.
- ٥٣٧- نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض، لشهاب الدين الخفاجي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٥٣٨- نصب الراية لأحاديث الهداية، للعلامة جمال الدين الزيلعي، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط ١، ١٤١٨.
- ٥٣٩- النصيحة بالتحذير من تخريب ابن عبد المنان لكتب الأئمة الرجيحة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، دار ابن عفان، الجيزة، ط ٢، ١٤٢١.
- ٥٤٠- نظرات في كتاب (حجة النبي ﷺ للألباني)، لسعيد بن عبد القادر با شنفر، ط ١، ١٤٢٤.
- ٥٤١- نفي البدعة عن الصلاة بين الأذنين يوم الجمعة، لسعيد بن عبد القادر با شنفر، ط ١، ١٤٢١.

٥٤٢- النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصاييح، للحافظ خليل بن كيكلي العلائي، تحقيق الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، ط ١، ١٤٠٥.

٥٤٣- نقد نصوص حديثة في الثقافة العامة، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، مطبعة الترقى، دمشق.

٥٤٤- النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق الدكتور ربيع بن هادي عمير، نشره المجلس العلمي لإحياء التراث الإسلامي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، ط ١، ١٤٠٤.

٥٤٥- النكت على مقدمة ابن الصلاح، للحافظ بدر الدين الزركشي، تحقيق الدكتور زين العابدين بن محمد بلا فريج، مكتبة أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤١٩.

٥٤٦- النهاية في غريب الحديث والأثر، للحافظ مجد الدين ابن الأثير، تحقيق طاهر بن أحمد الزاوي ومحمود بن محمد الطناحي، المكتبة الإسلامية.

٥٤٧- نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، للعلامة محمد بن علي الشوكاني، تحقيق أحمد محمد السيد وآخرين، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩.

\* هدي الساري، للحافظ ابن حجر العسقلاني = فتح الباري.

٥٤٨- هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة، للدكتور نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط ٣، ١٤٢٢.

٥٤٩- الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق أحمد

- الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٠.
- ٥٥٠- وصايا العلماء عند حضور الموت، لابن زبُر الربيعي، تحقيق صلاح محمد الخيمي، دار ابن كثير، دمشق، ط ٣، ١٤٠٩.
- ٥٥١- الوضع في الحديث، للدكتور عمر بن حسن فلاته، مكتبة الغزالي، دمشق، ١٤٠١.
- ٥٥٢- وفيات النشرسي، لأحمد بن يحيى النشرسي [ مطبوع ضمن موسوعة أعلام المغرب ]، تحقيق الدكتور محمد حجّي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٧.
- ٥٥٣- الوقوف على الموقف، للحافظ أبي حفص عمر بن بدر الموصلي، تحقيق أم عبدالله بنت محروس العسلي، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٠٧.
- ٥٥٤- وكل بدعة ضلالة، للشيخ محمد المنتصر الريسوني، علق عليه عبد الرحمن بن أحمد الجميزي، دار المنهاج، الرياض، ط ١، ١٤٢٥.



## هـ فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة
٧	خطة البحث.
١٧	منهج البحث.
٢١	تمهيد يشتمل على سبعة مباحث.
٢٢	المبحث الأول: مفهوم البدعة وضوابطها عند أهل السنة.
٢٢	أولاً- مفهوم البدعة لغة.
٢٣	ثانياً- مفهوم البدعة شرعاً.
٢٦	ثالثاً- من ضوابط البدعة.
٢٦	١- كل بدعة ضلالة.
٢٩	٢- البدعة ليس لها أصل في الدين.
٣١	٣- كل عبادة مستندتها حديث ضعيف أو موضوع فهي بدعة.
٣٥	٤- قول الصحابي أو فعله إذا لم يعارض الكتاب والسنة، ولم يخالفه صحابي آخر لا يوصف بأنه بدعة.
٤١	٥- تقييد ما أطلقه الشارع بدعة، وإطلاق ما قيده الشارع بدعة.
٤٣	٦- كل عبادة تركها رسول الله ﷺ مع وجود المقتضي لفعلها وزوال المانع منها فإن فعلها بدعة.
٤٤	٧- البدعة تُطلق على كل محدث في الدين وإن كان صاحبها متأولاً.
٤٥	٨- البدعة تكون بقصد القرية فعلاً أو تركاً.

الصفحة	الموضوع
٤٦	٩- كل ما قُصد به التبعُد من العبادات والمعاملات والعبادات على وجه غير مشروع فهو بدعة.
٤٩	المبحث الثاني: تقسيم البدعة إلى حسنة ومذمومة ومناقشته.
٥٢	مناقشة أشهر أدلة محسني البدع والجواب عن استدلالهم بها.
٥٢	١- حديث ( من سنّ في الإسلام سنة حسنة ).
٥٥	٢- قول عمر رضي الله عنه: ( نعمت البدعة هذه ).
٥٩	٣- قول ابن مسعود رضي الله عنه: ( ما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن ).
٦٢	٤- ما جاء عن عددٍ من الصحابة رضي الله عنهم من فعل أمور تعبدية من عبر توقيف من النبي ﷺ ابتداءً.
٦٧	٥- قول الشافعي رحمه الله في تقسيم البدعة.
٧١	المبحث الثالث: حكم من عمل بالبدعة.
٧٧	المبحث الرابع: حكم العمل بالحديث الضعيف.
٧٨	المذهب الأول: يُعمل بالحديث الضعيف في الأحكام وغيرها بشروط.
٨٤	المذهب الثاني: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال بشروط.
٩٢	معنى قولهم: يُعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال.
١٠٠	المذهب الثالث: لا يُعمل بالحديث الضعيف مطلقاً.
١٠٤	المبحث الخامس: أثر الأحاديث الضعيفة والموضوعة في حدوث البدع وانتشارها.
١٠٧	المبحث السادس: الاستغناء بالأحاديث الثابتة عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

الصفحة	الموضوع
١٠٩	المبحث السابع: خطر البدعة في الدين.
١١٤	الباب الأول: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في كتاب الطهارة.
١١٥	الفصل الأول: ما روي في آداب الاستنجاء.
١١٦	المبحث الأول: ما روي في الذكر قبل دخول الخلاء.
١١٩	* حاشية: قول ( اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم ) قبل دخول الخلاء لا يثبت.
١٢٣	الضابط في الذكر المشروع والذكر غير المشروع.
١٢٩	المبحث الثاني: ما روي في الذكر بعد الخروج من الخلاء.
١٣٧	* حاشية: قول ( الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني ) بعد الخروج من الخلاء لا يصح مرفوعاً.
١٤٠	المبحث الثالث: ما روي في نثر الذكر عند البول.
١٤٤	* حاشية: ما روي في تغطية الرأس عند دخول الخلاء لا يصح مرفوعاً، وثبت موقوفاً عن أبي بكر رضي الله عنه.
١٤٥	* حاشية: ما روي في الاتكاء على الرجل اليسرى في الخلاء لا يصح.
١٤٧	الفصل الثاني: ما روي في أذكار الوضوء.
١٤٨	المبحث الأول: ما روي في الذكر قبل الوضوء.
١٥٥	المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند التسوك.
١٥٨	المبحث الثالث: ما روي في الدعاء على كل عضو من أعضاء الوضوء.

الصفحة	الموضوع
١٦٧	المبحث الرابع: ما روي في الذكر بعد الوضوء.
١٦٧	- المطلب الأول: ما روي في قراءة آية الكرسي بعد الوضوء.
١٦٨	- المطلب الثاني: ما روي في قراءة سورة القدر بعد الوضوء.
١٧١	- المطلب الثالث: ما روي في الصلاة على النبي ﷺ بعد الوضوء.
١٧٨	- المطلب الرابع: ما روي في رفع البصر إلى السماء عند ذكر الشهادتين بعد الوضوء.
١٨٣	- المطلب الخامس: ما روي في تكرار الشهادتين ثلاث مرات بعد الوضوء.
١٨٧	الفصل الثالث: ما روي في صفة الوضوء.
١٨٨	المبحث الأول: ما روي في إدخال الماء في العين عند غسل الوجه في الوضوء.
١٩٤	المبحث الثاني: ما روي في مسح الرقبة في الوضوء.
٢٠٨	المبحث الثالث: ما روي في مسح الرجلين في الوضوء.
٢١١	الباب الثاني: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في كتاب الصلاة.
٢١٢	الفصل الأول: ما روي في صفة الأذان وما يتعلق به.
٢١٣	المبحث الأول: ما روي في قول المؤذن: حي على خير العمل.
٢٢٣	المبحث الثاني: ما روي في الذكر عند سماع الأذان.
٢٣٩	* حاشية: قول ( اللهم رب هذه الدعوة المستجابة والمستجاب لها دعوة الحق وكلمة الحق أحيني عليها وتوفني عليها واجعلني من صالحي أهلها عملاً ) عند سماع الأذان؛ لا يصح مرفوعاً، وثبت موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنه.

الصفحة	الموضوع
٢٤٠	المبحث الثالث: ما روي في تقبيل الإبهامين مع السباحتين ومسح العينين بهما عند قول المؤذن: أشهد أن محمداً رسول الله.
٢٤٣	المبحث الرابع: ما روي في الصلاة والسلام على النبي ﷺ قبل الإقامة.
٢٤٩	المبحث الخامس: ما روي في قول: أقامها الله وأدامها عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة.
٢٥٣	المبحث السادس: ما روي في تكبير الإمام عند قول المؤذن: قد قامت الصلاة.
٢٥٧	الفصل الثاني: ما روي في أحكام المساجد.
٢٥٨	المبحث الأول: ما روي في الدعاء عند الخروج إلى المسجد.
٢٦٧	المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند الخروج من المسجد.
٢٦٩	* حاشية: اتخاذ المحراب في المسجد لم يصح عن النبي ﷺ.
٢٧٢	الفصل الثالث: ما روي في صفة الصلاة.
٢٧٣	المبحث الأول: ما روي في قول المأموم: رب اغفر لي، عند قراءة الإمام: { غير المغضوب عليهم ولا الضالين }.
٢٧٧	المبحث الثاني: ما روي في تكرار التأمين ثلاث مرات بعد قراءة الفاتحة في الصلاة.
٢٧٩	المبحث الثالث: ما روي في السكنة الطويلة بعد الفاتحة.
٢٩١	المبحث الرابع: ما روي في تخصيص صلاة الفجر بقراءة سور معينة.
٢٩٦	المبحث الخامس: ما روي في المداومة على القنوت في صلاة الفجر.
٣١٧	المبحث السادس: ما روي في التسمية قبل التشهد.

الصفحة	الموضوع
٣٣٥	الفصل الرابع: ما روي في العمل بعد الانصراف من الصلاة المكتوبة.
٣٣٦	المبحث الأول: ما روي في الذكر دبر الصلاة المكتوبة.
٤٢٢	المبحث الثاني: ما روي في قول: تقبل الله منا ومنك بعد الانصراف من الصلاة.
٤٢٦	المبحث الثالث: ما روي في التسييح بالحصي أو بالسبحة.
٤٣٧	المبحث الرابع: ما روي في رفع اليدين بالدعاء بعد الصلاة المكتوبة.
٤٥٣	الفصل الخامس: ما روي في صلاة الجمعة وما يلحق بها.
٤٥٤	المبحث الأول: ما روي في صلاة الضحى يوم الجمعة بصفة معينة.
٤٥٨	المبحث الثاني: ما روي في صلاة ركعات محددة قبل الجمعة على أنها راتبة قبلية.
٤٦٨	* حاشية: فائدة من كلام العلامة المعلمي في معنى قول ابن عدي " أرجو أنه لا بأس به "
٤٧٩	المبحث الثالث: ما روي في الذكر عند دخول المسجد يوم الجمعة.
٤٨٠	المبحث الرابع: ما روي في الذكر بعد صلاة الجمعة.
٤٨٢	حاشية: ما روي في قراءة سورة الإخلاص والمعوذتين سبع مرات بعد صلاة الجمعة لا يصح مرفوعاً، وثبت موقوفاً عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.
٤٨٣	المبحث الخامس: ما روي في تخصيص صلاة المغرب ليلة الجمعة بقراءة سورتي الكافرون والصدمة، وصلاة العشاء بقراءة سورتي الجمعة والمنافقون.
٤٨٧	الفصل السادس: ما روي في صلاة العيد.
٤٨٨	المبحث الأول: ما روي في النداء لصلاة العيد.
٤٩٢	المبحث الثاني: ما روي في تخصيص صلاة العيد بقراءة سورتي { عم يتساءلون }

الصفحة	الموضوع
	{والشمس وضحاها}.
٤٩٤	المبحث الثالث: ما روي في التنفل بعد صلاة العيد بصفة معينة.
٤٩٦	الفصل السابع: ما روي في صلاة التطوع.
٤٩٨	المبحث الأول: ما روي في الدعاء بعد ركعتي الفجر.
٥١٣	المبحث الثاني: ما روي في تخصيص صلاة الضحى بقراءة سور معينة.
٥١٧	حاشية: ما روي في تخصيص صلاة الاستسقاء بقراءة سورتي الأعلى والغاشية.
٥٢٠	المبحث الثالث: ما روي في الاستخارة سبع مرات.
٥٢٢	المبحث الرابع: ما روي في وصل الناقله بالفريضة دون خروج ولا كلام.
٥٣١	المبحث الخامس: ما روي في التطوع بعد المغرب بركعات محددة أو بقراءة سور معينة.
٥٦٠	المبحث السادس: ما روي في التطوع بعد العشاء بقراءة سور معينة.
٥٦٩	المبحث السابع: ما روي في صلوات أيام الأسبوع.
٥٦٩	- المطلب الأول: ما روي في صلاة يوم الجمعة.
٥٧٣	- المطلب الثاني: ما روي في صلاة يوم السبت.
٥٧٩	- المطلب الثالث: ما روي في صلاة يوم الأحد.
٥٨٠	- المطلب الرابع: ما روي في صلاة يوم الإثنين.
٥٨٤	- المطلب الخامس: ما روي في صلاة يوم الثلاثاء.
٥٨٤	- المطلب السادس: ما روي في صلاة يوم الأربعاء.
٥٨٥	- المطلب السابع: ما روي في صلاة يوم الخميس.

الصفحة	الموضوع
٥٨٦	المبحث الثامن: ما روي في صلوات ليلي الأسبوع، وفيه سبعة مطالب:
٥٨٦	- المطلب الأول: ما روي في صلاة ليلة الجمعة.
٥٩٢	- المطلب الثاني: ما روي في صلاة ليلة السبت.
٥٩٣	- المطلب الثالث: ما روي في صلاة ليلة الأحد.
٥٩٧	- المطلب الرابع: ما روي في صلاة ليلة الإثنين.
٥٩٩	- المطلب الخامس: ما روي في صلاة ليلة الثلاثاء.
٦٠٠	- المطلب السادس: ما روي في صلاة ليلة الأربعاء.
٦٠١	- المطلب السابع: ما روي في صلاة ليلة الخميس.
٦٠٤	المبحث التاسع: ما روي في الصلاة ليلة عاشوراء ويومها.
٦١٠	المبحث العاشر: ما روي في الصلاة ليلة العيد.
٦٢٨	المبحث الحادي عشر: ما روي في صلوات شهر رجب.
٦٢٨	- المطلب الأول: ما روي في قيام ليلي رجب مطلقاً.
٦٣٢	- المطلب الثاني: ما روي في الصلاة أول ليلة من رجب.
٦٣٤	- المطلب الثالث: ما روي في الصلاة ليلة أول جمعة من رجب، وهي صلاة الرغائب.
٦٤١	- المطلب الرابع: ما روي في الصلاة ليلة النصف من رجب.
٦٤٤	- المطلب الخامس: ما روي في الصلاة ليلة السابع والعشرين من رجب ويومها.
٦٥١	- المطلب السادس: ما روي في صلوات مخصوصة في شهر رجب.
٦٥٨	المبحث الثاني عشر: ما روي في الصلاة ليلة النصف من شعبان.



الصفحة	الموضوع
٦٨١	المبحث الثالث عشر: ما روي في الصلاة يوم عرفة.
٦٨٧	المبحث الرابع عشر: ما روي في صلاة التسييح.
٧٦٦	المبحث الخامس عشر: ما روي في صلاة التوبة بصفة معينة.
٧٦٨	صلاة التوبة المشروعة.
٧٧٠	المبحث السادس عشر: ما روي في صلاة الحاجة بصفة معينة.
٧٨٩-٧٨٨	صلاة الحاجة المشروعة.
٧٩١	* حاشية: ما روي في صلاة الأبق والضياع.
٧٩٢	المبحث السابع عشر: ما روي في صلاة الشكر.
٧٩٥	المبحث الثامن عشر: ما روي في الصلاة لحفظ القرآن.
٨١٢	المبحث التاسع عشر: ما روي في الصلاة لقضاء الدين.
٨١٤	المبحث العشرون: ما روي في الصلاة عند السفر بصفة معينة.
٨١٦	* حاشية: الصلاة المشروعة عند السفر.
٨١٨	* حاشية: ما روي في صلاة ركعتين عند دخول المنزل وعند الخروج منه.
٨٢١	المبحث الحادي والعشرون: ما روي في الصلاة عند لبس الثوب الجديد.
٨٢٤	المبحث الثاني والعشرون: ما روي في الصلاة عند آثار الأنبياء والصالحين.
٨٣٣	المبحث الثالث والعشرون: ما روي في الصلاة المكفرة عن الصلوات الفوات.
٨٣٧	المبحث الرابع والعشرون: ما روي في التطوع المطلق بركعات معينة وتخصيصها بقراءة سور معينة.
٨٤٧	الباب الثالث: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في كتاب الجنائز.

الصفحة	الموضوع
٨٤٨	الفصل الأول: ما روي في الصلاة على الجنازة وتشيعها.
٨٤٩	المبحث الأول: ما روي في وقوف الإمام عند وسط الرَّجُل وعند صدر المرأة في الصلاة على الجنازة.
٨٥٣	المبحث الثاني: ما روي في التهليل عند تشييع الجنازة.
٨٥٨	المبحث الثالث: ما روي في الذُّكر عند رؤية الجنازة.
٨٦٠	* حاشية: ما روي في قراءة القرآن على المحتضر.
٨٦٣	* حاشية: ما روي في توجيه المحتضر إلى القبلة.
٨٦٤	* حاشية: ما روي في حمل الجنازة من جوانبها الأربعة.
٨٦٧	الفصل الثاني: ما روي في دفن الميت وما يلحق به.
٨٦٨	المبحث الأول: ما روي في الذُّكر عند إدخال الميت القبر.
٨٧١	المبحث الثاني: ما روي في وضع الحناء مع الميت في القبر.
٨٧٥	المبحث الثالث: ما روي في الذُّكر عند حثي التراب على الميت.
٨٧٩	المبحث الرابع: ما روي في تلقين الميت بعد الدفن.
٨٩٠	المبحث الخامس: ما روي في التعزية.
٩٠١	الفصل الثالث: ما روي في شأن القبور.
٩٠٢	المبحث الأول: ما روي في زيارة قبر الوالدين يوم الجمعة.
٩٠٨	المبحث الثاني: ما روي في زيارة القبور يوم العيد.
٩١٢	المبحث الثالث: ما روي في قراءة القرآن عند القبور.
٩٢٥	المبحث الرابع: ما روي في التمسُّح بالقبور.

الصفحة	الموضوع
٩٣٤	المبحث الخامس: ما روي في السلام على أهل القبور.
٩٣٩	الباب الرابع: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في كتاب الزكاة.
٩٤٠	الفصل الأول: ما روي في تخصيص الصدقة في يوم عاشوراء.
٩٤٤	الفصل الثاني: ما روي في تخصيص الصدقة في شهر رجب.
٩٤٦	الباب الخامس: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في كتاب الصيام.
٩٤٧	الفصل الأول: ما روي في شأن الإفطار.
٩٤٨	المبحث الأول: ما روي في الدعاء عند الإفطار.
٩٥٩	* حاشية: ما روي في قول ( يا واسع المغفرة اغفر لي ) عند الإفطار لا يصح مرفوعاً، وثبت موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنهما.
٩٦١	المبحث الثاني: ما روي فيما يُستحب الفطر عليه.
٩٦١	- المطلب الأول: ما روي في الفطر على اللبن.
٩٦٦	- المطلب الثاني: ما روي في الفطر على ما لم تصبه النار.
٩٦٨	- المطلب الثالث: ما روي في الفطر على الحلوى.
٩٧١	الفصل الثاني: ما روي في تخصيص أشهر وأيام معينة بالصيام.
٩٧٢	المبحث الأول: ما روي في تخصيص الأشهر الحرم بالصيام.
٩٨٣	المبحث الثاني: ما روي في تخصيص شهر رجب بالصيام.
١٠٢٦	المبحث الثالث: ما روي في تخصيص شهر شوال بالصيام.

الصفحة	الموضوع
١٠٣٦	المبحث الرابع: ما روي في تخصيص يوم الأربعاء بالصيام.
١٠٤٨	المبحث الخامس: ما روي في صيام يوم الفطر.
١٠٥٢	المبحث السادس: ما روي في تخصيص يوم الخامس والعشرين من ذي القعدة بالصيام.
١٠٥٤	المبحث السابع: ما روي في تخصيص يوم الثامن عشر من ذي الحجة بالصيام.
١٠٥٦	المبحث الثامن: ما روي في تخصيص آخر يوم من السنة مع أول يوم من الأخرى بالصيام.
١٠٥٨	المبحث التاسع: ما روي في تخصيص يوم النيروز بالصيام.
١٠٦٠	* حاشية: ما روي في تخصيص يوم التروية بالصيام.
١٠٦١	الباب السادس: الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي يُستدل بها على بدع في كتاب الحج.
١٠٦٢	الفصل الأول: ما روي في الإحرام قبل الميقات.
١٠٧٢	* حاشية: الإحرام من بيت المقدس، روي في فضله حديث مرفوع لا يصح، وثبت عن معاذ بن جبل وابن عمر ومحمود بن الربيع رضي الله عنهم أنهم أحرموا بعمره من بيت المقدس.
١٠٧٧	الفصل الثاني: ما روي في الدعاء عند رؤية البيت.
١٠٨١	* حاشية: قول (اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام) عند رؤية البيت ثبت عن عمر رضي الله عنه موقوفاً.
١٠٨٤	* حاشية: ما روي في رفع اليدين بالدعاء عند رؤية البيت.

الصفحة	الموضوع
١٠٨٧	الفصل الثالث: ما روي في شأن الحجر الأسود.
١٠٨٨	المبحث الأول: ما روي في الوقوف طويلاً عند تقبيل الحجر الأسود.
١٠٩١	المبحث الثاني: ما روي في الدعاء عند استلام الحجر الأسود.
١١٠١	* حاشية: ما روي في تقبيل الحجر الأسود ثلاثاً، لا يصح مرفوعاً، وثبت موقوفاً عن ابن عباس رضي الله عنهما.
١١٠٢	* حاشية: ما روي في مسح الوجه باليدين بعد استلام الحجر الأسود، لا يصح مرفوعاً، وثبت عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما موقوفاً.
١١٠٤	الفصل الرابع: ما روي في شأن الركن اليماني.
١١٠٥	المبحث الأول: ما روي في تقبيل الركن اليماني ووضع الخد عليه.
١١١٣	المبحث الثاني: ما روي في تقبيل اليد عند استلام الركن اليماني.
١١١٥	المبحث الثالث: ما روي في الدعاء عند استلام الركن اليماني.
١١١٧	* حاشية: التكبير عند استلام الركن اليماني، لم أقف فيه على حديث صحيح ولا ضعيف.
١١٢٢	الفصل الخامس: ما روي في شأن الطواف وما يلحق به.
١١٢٣	المبحث الأول: ما روي في تخصيص بعض الأدعية في الطواف.
١١٣٨	المبحث الثاني: ما روي في قصد الطواف تحت المطر.
١١٤٢	المبحث الثالث: ما روي في حسر الرأس في الطواف.
١١٤٥	المبحث الرابع: ما روي في تخصيص الطواف بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر.
١١٤٧	المبحث الخامس: ما روي في الدعاء بعد ركعتي الطواف.
١١٥٤	المبحث السادس: ما روي في الدعاء متعلقاً بأستار الكعبة.

الصفحة	الموضوع
١١٥٦	المبحث السابع: ما روي في مسح أركان الكعبة كلها.
١١٥٨	المبحث الثامن: ما روي في التطوع بين الركن والمقام بركعات محددة أو بتخصيص قراءة سور معينة.
١١٦٠	الفصل السادس: ما روي في شأن السعي.
١١٦١	المبحث الأول: ما روي في السعي بين الصفا والمروة تطوعاً.
١١٦٥	المبحث الثاني: ما روي في صلاة ركعتين بعد السعي.
١١٦٧	* حاشية: قول اللهم اغفر وارحم وأنت الأعز الأكرم؛ في السعي لا يصح مرفوعاً، وثبت موقوفاً عن ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهم.
١١٦٨	الفصل السابع: ما روي في تخصيص بعض الأدعية في يوم عرفة.
١١٨٦	* حاشية: الدعاء عند رمي الجمرة: اللهم اجعله حجاً مبروراً وذنباً مغفوراً، لا يصح مرفوعاً، وثبت موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنهما.
١١٨٨	خاتمة تشتمل على نتائج البحث.
١٢٠٠	أ- فهرس الأحاديث.
١٢٢٩	ب- فهرس الآثار.
١٢٣٧	ج- فهرس الأعلام المترجم لهم.
١٢٧٨	د- فهرس المصادر والمراجع.
١٣٤٥	هـ- فهرس المحتويات.